

فهرست الجلد الاول من حاشية العلامة الدسوقي على مختصر المعاني لسعد

صحيفه	صحيفه
٣٨٠ مجت تقديمه	٠٠٢ خطبة الكتاب
٤٢٤ مجت تأخيريه	٠٧٢ مقدمة
٤٥٧ احوال المسند	٠٧٨ مجت الفصاحة والبلاغة
٤٥٧ مجت تركه	٠٨٤ تعريف الفصاحة في المفرد
٤٦٨ مجت ذكره	١٠١ تعريف الفصاحة في الكلام
٤٧٠ مجت افراده	١٢٤ تعريف الفصاحة في المتكلم
٤٧٤ مجت كونه فعلا	١٢٩ تعريف البلاغة في الكلام
٤٧٨ مجت كونه اسما	١٥٦ تعريف البلاغة في المتكلم
٤٨٠ مجت تقييد الفعل وما يشبهه بمفعول	١٦٦ الفن الاول علم المعاني
٠٠٠ ونحوه	١٧٨ مجت الخبر والانشاء
٤٨٢ مجت تركه اى التقييد	١٨٩ تنبيه على تفسير الصدق والكذب
٤٨٢ مجت تقييد الفعل بالشرط	٢٠٧ احوال الاسناد الخبرى
٥٢٣ مجت تكبير المسند	٢٣٥ تقسيم الاسناد الى حقيقة عقلية
٥٢٤ مجت تخصيصه بالاضافة او الوصف	٠٠٠ ومجاز عقلي
٥٢٥ مجت ترك تخصيصه بذلك	٢٣٦ تعريف الحقيقة العقلية
٥٢٦ مجت تعريفه	٢٤١ تعريف المجاز العقلي
٥٣٤ مجت كونه جملة	٢٥٨ اقسام المجاز العقلي
٥٣٨ مجت تأخيريه	٢٨٣ احوال المسند اليه
٥٣٨ مجت تقديمه	٢٨٣ مجت حذفه
٥٤٥ احوال متعلقات الفعل	٢٨٤ مجت ذكره
٥٤٧ مجت اذا لم يذكر المفعول به مع	٢٩٥ مجت تعريفه
٠٠٠ الفعل التمدي	٣٤٩ مجت تكبيره
٥٦٥ مجت تقديم المفعول ونحوه على	٣٥٥ مجت وصفه
٠٠٠ الفعل	٣٦٢ مجت توكيده
٥٧٧ مجت تقديم بعض مفعولات الفعل	٣٦٦ مجت بيانه
٠٠٠ على بعض	٣٦٨ مجت الابدال منه
٥٨٠ النصر	٣٧٢ مجت العطف
	٣٧٨ مجت فصله

صحيحة	صحيحة
٧٠١ مجت استعمال صيغة الامر	٥٨٨ مجت تعريف قصر الموصوف على
٠٠٠ لغير الطلب	٠٠٠ الصفة وقصر الصفة على الموصوف
٧١١ مجت النهى	٦٣٧ الانشاء
٧١١ مجت استعمال النهى في غير طلب	٦٣٩ مجت انواع الطلب
٠٠٠ الكف او الترك	٦٤٠ مجت التمني
٧١٨ مجت النداء	٦٤٧ مجت الاستفهام
٧١٩ مجت استعمال صيغته في غير	٦٤٨ مجت الهمزة
٠٠٠ معناه	٦٥٢ مجت هل
٧٢٣ مجت وقوع الخبر موقع	٦٦٩ مجت باقى ادوات الاستفهام
٠٠٠ الانشاء	٦٨٣ مجت استعمال هذه الكلمات
تمت	٠٠٠ في غير الاستفهام
٢٢	٦٩٨ مجت الامر
٢	

حاشية نسوقى

الجلد اول

مختصر لعانى

تصنيف: الشيخ محمد بن محمد عرفة الدسوقي الشافعي


على

شرح العلامة سعد الدين تفتازاني على المتن المفصّل مع الشرح

المذكور بما اشهرها على العام

مكتبة رشيدية

سركي روڈ کوئٹہ، فون: ۲۶۶۲۲۱۳



الجلد الاول من الحاشية على مختصر المعاني للعلامة
الحق محمد بن محمد عرفه الدسوقي رحمه الله تعالى

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله العلى الاعلى • موجد الاشياء بعد فناؤها فله المجد الاسنى • احده على
ما الهما من معانى البيان • وعلنا من لوازم التبيان • واشهد ان لا اله الا الله
وحده لا شريك له الملك المنان • واشهد ان محمد عبده ورسوله سيد ولد عدنان •
صلى الله تعالى عليه وعلى آله واصحابه الذين اعجزوا بلا غتهم فرسان البلغاء فى كل
ميدان • وبعد • فيقول العبد الفقير • المضطر لاحسان ربه القدير • محمد بن
محمد عرفه الدسوقي نظر الله بعين لطفه اليه • وغفرله ولوالديه • هذه فوائد
شريفة • وتقييدات لطيفة • على شرح العلامة الثانى • سعد الملة والدين
التفتازانى • لتلخيص المفتاح • اقتطفتها من تقارير مشايخنا المحققين • ومن زبد
ارباب الحواشى والشارحين • وان لم اكن من فرسان هذا الميدان • لكن رجوت
العفو بدعوة صالح من الاخوان • وبالله استعين وعليه التكلان • فى سلوك سبيل
الرشاد فى كل شان • قال نفعنا الله به (بسم الله الرحمن الرحيم) ينبغى التكلم
على هذه الجملة بما يتعلق بها من الفنون الثلاثة التى ضنف فيها هذا الكتاب
كما هو اللائق بالشارع فى كل فن لما قيل ان ترك التكلم عليها اما تقصير او قصور •
فتقول يتعلق بها من فن المعانى وهو الباحث عن مقتضيات الاحوال بمحضان •

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الاول ان مقتضى الحال تقدير التعلّق مؤخراً لافادة الاهتمام باسمه تعالى لان المقام مقام استعانة بالله ولا فائدة القصر والقصر اما قصر افراد وهو يخاطب به من يعتقد الشركة وقصر قلب ويخاطب به من يعتقد العكس وقصر تعيين ويخاطب به الشاك فالقصر هنا ينظر فيه لاحوال المخاطبين فهو قصر قلب ان كانوا يعتقدون ان البركة تحصل بالابتداء بغير اسم الله سبحانه وتعالى وقصر افراد ان اعتقدوا انها تحصل بالابتداء باسم الله واسم غيره وقصر تعيين ان شكوا في حصول البركة باى لكن هذا الثالث بعيد * المبحث الثاني ان مقتضى الحال قطع الصفات اعنى الرحمن الرحيم لان للمقام مقام ثناء وقد نصوا على ان النعوت اذا كان المقصود منها المدح فالاولى قطعها لان في قطعها دلالة على ان النعوت متعين بدونها وانما اتى بها لجرد المدح لكن لا يخفى عليك ان الوارد في القرآن والسنة الاتباع وحينئذ فتكون مخالفة مقتضى الحال لما في الاتباع من الجرى على الاصل اذا لاصل عدم القطع ثم اذا قطعت تلك الصفات على تقدير هو او اعنى كانت الجملة مفصولة فيقال ما سبب الفصل دون الوصل فيقال سببه انه لم يقصد التشريك بين الجملتين في حكم من الاحكام المقتضى ذلك للوصل او يقال سببه ان بين الجملتين كمال الانقطاع وذلك لان جملة اولئ باسم الله خبرية بالنظر لصدرها وجملة هو الرحمن مثلا لانشاء المدح ومتى كان بين الجملتين كمال انقطاع تعين الفصل كما يأتى ان شاء الله تعالى * واما ما يتعلق بها من علم البيان الباحث عن حال اللفظ من حيث الحقيقة والمجاز والكناية فمخسة مباحث * الاول الباء حقيقتها الالتصاق وهو حقيقى كما مسكت يزيد اذا قبضت على شيء من جسمه او على ما يحبسه من يدا ونحوه ومجازى نحو مررت بزيد اى الصقت مرورى بمكان يقرب من زيد وهى هنا للاستعانة وحيث كانت هنا كذلك فتكون استعارة تبعية وتقريرها ان يقال شبه الارتباط على وجه الاستعانة بالارتباط على وجه الالتصاق بجامع مطلق الارتباط في كل فبرى التشبيه للجزئيات فاستعيرت الباء الموضوعه للالتصاق الجزئى للاستعانة الجزئية على طريق الاستعارة التبعية ولك ان تجعلها من قبيل المجاز المرسل علاقته الاطلاق والتقييد وذلك ان الباء موضوعه للارتباط المقيد بالالتصاق فاطلقت عن ذلك واستعملت في الارتباط على وجه الاستعانة فهو مجاز مرسل بمرتين علاقته ما ذكره هذا اذا كان استعمال الباء في الاستعانة من حيث خصوصها واما ان كان الاستعمال فيها من حيث انها جزئى من جزئيات مطلق ارتباط كان المجاز بمرتبة وهى الاطلاق على ما فيه من الخلاف ثم حيث نقلت الباء من معناها الاصلى وهو الالتصاق للاستعانة فحق الاستعانة ان تكون بالذات لا بالاسم وهناك جعلها بالاسم فيكون ذلك مجازا على مجاز اما المجاز المبني عليه قد علمته واما المبني فتقريره ان يقال شبه

الارتباط الواقع بين مطلق مستعان فيه واسم المستعان به بالارتباط الواقع بين مطلق مستعان فيه وذات المستعان به فسرى التشبيه للجزئيات فاستعيرت الباء الموضوعه للارتباط بين المستعان فيه ونفس المستعان به الخاصين للارتباط بين المستعان فيه وسم المستعان به الخاصين على طريق الاستعارة التبعية هذا وقد وقع خلاف في بناء المجاز على المجاز فقال بعضهم بمنعه لان فيه اخذ الشيء من غير ما لكه لان الحق في اللفظ انما هو للمعنى الحقيقي والمجازى اخذه تطفلا وقال بعضهم بالجواز لان اللفظ لما نقل للمعنى المجازى بالعلاقة صار كما انه موضوع له خصوصا وقد قالوا ان المجاز موضوع بالوضع النوعي وجعل من ذلك قوله تعالى * ولكن لاتواعدوهن سرا فان السر ضد الجهر ثم اطلق على الوطء مجازا لانه لا يكون غالبا الاسرا ثم استعمل اللفظ في سببه وهو العقد وحينئذ فاستعمال السرفى العقد مجاز مبنى على مجاز ثم اعلم انه على القول بالجواز تعتبر علاقة المجاز الثاني بينه وبين المجاز الاول لابنه وبين المعنى الحقيقي * المبحث الثاني الجار والمجرور في البسمة متعلق بمحذوف وحينئذ ففيها مجاز بالحذف بناء على قول من يقول ان الحذف مجاز مطلقا واما على قول من يقول ليس بمجاز مطلقا وكذا على قول من يقول انه مجاز اذا تغير بسببه اعراب الباقي كما في قوله تعالى واسأل القرية فليس فيها مجاز فسيأتي ان المجاز بالحذف ليس من قسم المجاز العرف بانه الكلمة المستعملة في غير ما وضعت له الخ بل قسم آخر * المبحث الثالث اضافة اسم الى الله حقيقة ان اريد من لفظ الجلالة الذات وعليه يأتي ما مر من بناء المجاز على الجواز واما ان اريد منه اللفظ فهي بانية والاضافة البيانية مجاز بالاستعارة عندهم لان الاضافة البيانية مقابلة للحقيقية والاضافة نسبة جزئية بمنزلة معنى الحرف والاستعارة في معنى الحرف تبعية فكذا ما كان بمنزلة وتقريرها ان تقول ان هيئة الاضافة موضوعة لتخصيص الاول بالثاني او تعريفه به فاستعملت هنا في تبين الثاني للاول بان شبه مطلق نسبة شيء لشيء على ان الثاني مبين للاول بمطلق نسبة شيء لشيء على ان الثاني مخصص او معرف للاول يجامع مطلق التعلق في كل فسرى التشبيه للجزئيات فاستعير صورة الاضافة الموضوعه للنسبة الجزئية المفيدة للتعريف والتخصيص للنسبة الجزئية المفيدة للبيان على سبيل الاستعارة التصريحية التبعية * المبحث الرابع لفظ الجلالة علم على الذات العلية علم شخصي لاجنسي وقد اختلف في الاعلام الشخصية فقيل انها حقيقة لانها استعملت فيما وضعت له وقيل انها واسطة بين الحقيقة والمجاز لانها من خواص الامور الكلية والاعلام الشخصية موضوعة لعنان جزئية فعلى القول الاول لفظ الجلالة حقيقة وعلى الثاني لاحقيقة ولا مجاز بل واسطة بينهما بحث الخامس حقيقة الرجة رقة في القلب وانعطاف تفتضى التفضل والاحسان وهي مستحيلة عليه سبحانه وتعالى فيراد منها لازمها وهو التفضل والاحسان واشتق منها بهذا المعنى

رحن ورحيم بمعنى متفضل ومحسن فهو مجاز مرسل تبعي لان الجوز فيهما تابع
 للجوز في اصلهما وذكر بعضهم انه يضح ان يكون في الكلام استعارة تمثيلية بان
 يقال شبه حال الله مع عباده في ابصاله لهم جلائل النعم ودقائقها بحال ملك رقى قلبه
 على رعيته فواصلهم انعامه بجماع ان كلا حالة عظيم مستول على ضئفي بمدلهم
 باحسانه واستعير اللفظ الدال على المشبه به للشبه * واورد عليه ان اللفظ المستعار
 في التمثيلية لا بد ان يكون مركبا كما في اتي اراك تقدم رجلا وتؤخر اخرى وما هنا مفرد
 واجيب بانه يجوز ان يقتصر على بعض المفردات ويرمز به الى المركب على ان المشروط
 في اللفظ منها انما هو مطلق تركيب وهو حاصل بالرحن الرحيم وليس بلازم ان يكون
 تركيب جلة واعترض بان المشبه به شانه ان يكون اقوى من المشبه وجعل حال
 الملك اقوى من حال الله لا يتم واجيب بانه ليس المراد القوة بحسب الحقيقة ونفس
 الامر فقط بل القوة ولو بالاعتبار كما هنا فحال الملك باعتبار مشاهدتها
 للقاصرين اقوى واعترض ايضا بان استعارة اللفظ من شئ لشيء تقتضى استعمال
 اللفظ في المستعار منه وقد نصوا على ان الرحن الرحيم مختصان بالله ولم يستعملا
 في غيره واجيب بان الاستعمال في المستعار منه ليس بلازم بل يكفي الوضع للمستعار منه
 الذي هو المعنى الحقيقي ولذا قال الشارح بجواز وجود مجازات لاحقائق لها * واما
 ما يتعلق بها من البدع فاعلم ان فيها التورية وهي ان يطلق لفظ له معنيان قريب
 وبعيد ويراد البعيد اعتمادا على قرينة خفية فقد اطلقت الرحة واريد بها التفضل
 والاحسان الذي هو معنى بعيدا لانه مجازى اعتمادا على قرينة خفية وهو استحالة
 المعنى القريب الذي هو الرقة وفيها ايضا القول بالموجب ويقال له المذهب الكلامي
 وهوان يساق المعنى بدليله كافي قوله

• لولم تكن نية الجوزاء خدمته * لارأيت عليها عقد منتطق *

وكافي قوله تعالى لو كان فيهما آلهة الا الله لفسدتا وبيانه هنا ان قوله بسم الله الرحن الرحيم
 في قوة قولنا لا ابتداء الا باسم الله لانه الرحن الرحيم وفيها ايضا الاستخدام بناء
 على ان المراد من اسم الجلالة اللفظ وفي الرحن ضمير يعود على الله باعتبار الذات
 وفيها التفات على مذهب السكاكي لان مقتضى الظاهر في التوجه له تعالى الخطاب
 بان يقال باسمك اللهم فضل عن مقتضى الظاهر وقيل بسم الله الرحن الرحيم * وفيها
 ايضا الادماج وهوان يضمن الكلام السوق لغرض غرض آخر كافي قوله

• اقلب فيه اجفاني كافي * اعدبها على الدهر الذنوبيا *

وبيان ذلك هنا ان الغرض الاصلى من البسملة التبرك والاستعانة باسمه تعالى فيبدان
 ذكر هذا الغرض منها ادماج فيها التناء على الله بكونه رجانا رجيا (قوله محمدك)
 اي نصفك بالجليل الذي انت اهله لان الحمد التناء بالجليل ومن العلوم ان كل اوصافه

(محمدك)

جيلة فكانه قال نصفك بكل صفة لاك جيلة ثم ان ذكر نعمتي شرح الصدور ونور
القلوب وان احتمل ان يكون ل مجرد تعيين الحمد او ل مجرد براعة الاستهلال المتادربنه
انه لاجل كونها الحمد عليه والمعنى تحمداً يامن الخ لاجل هذين الوصفين لان الوصول
مع صلته في معنى المشتق وتعليق الحكم بالمشتق يؤذن بعلية المشتق منه وحينئذ
فبرد ما يقال ان هذا الحمد جد وشكر فلم اختار التعبير بالحمد على التعبير بالشكر واجيب
بانه انما اختار مادة الحمد على مادة الشكر ل امور ثلاثة الاول الاقتداء بالقرآن الاعظم
الثاني العمل بمحدث كل امر ذي بال لا يبدأ فيه بالحمد الله فهو اجزم على رواية ضم الدال
الثالث ان الحمد اللغوي اظهر من الشكر بغير اللسان في اداء المقصود لخفاء الاعتقاد
واحتمال عمل الجوارح لغير الحمد فهو اظهر انواعه ولذلك روى ما شكر الله عبد
لم يحمده اى ما اظهر نعمته كل الاظهار وكشف عنها عبد لم يثن عليه باللفظ وان
اعتقد وعمل فالمراد بالشكر في الحديث اظهار النعمة ولا يردان زيادة النعم مرتبة على
الشكر لقوله تعالى * لئن شكرتم لازيدنكم لانه ليس المراد بالشكر المقضى لزيادة النعم
في الآية خصوص الشكر اللفظى اعنى الشكر بخصوص لفظه بل الشكر العرفى الشامل
للتشاء بغير لفظه وخدمة الاركان واعتقاد الجنان في مقابلة النعمة واختارها على مادة
المدح للامرين الاولين وتبنيها على انه تعالى فاعل مختار واختار الجملة الفعلية
المضارعية على الاسمية والماضوية لافادتها لتجدد مضمونها على سبيل الدوام والاستمرار
ليناسب الحمد المحمود عليه هنا وهو نعمة شرح الصدور للتخفيف المذكور ونور القلوب
التجدد ذلك وقتا بعد وقت بخلاف الماضوية فانها انما تدل على الحدوث فقط
والاسمية تدل على الدوام فقط فلا يناسبان المحمود عليه هنا وايضا المضارعية تدل
على الامرين معا اعنى الحدوث الذى تدل عليه الماضوية وعلى الاستمرار الدالة عليه
الاسمية وحينئذ فهي اشرف منهما كذا قيل ولكن اعترض بان الاستمرار وظائف
الاسمية فقط كما يأتى الا ان يقال ان الذى تدل عليه الاسمية الاستمرار مجردا عن التجدد
والذى تدل عليه الجملة المضارعية الاستمرار مع التجدد ولما رأى بعض الاشباخ هذا الاشكال
قرر ان الجملة الفعلية المضارعية تدل على الاستمرار من حيث القرائن وفيه ان الماضى
كذلك يدل عليه بواسطة القرينة اللهم الا ان يقال قوة دلالة الماضى على الانقطاع
تعارض القرينة فلم يعتبر فيه ذلك بقى شئ آخر وهو ان الاستمرار الجددى لمضمون الجملة
هنا محال لان الحمد ثناء وهو عرض يزول بمجرد حصوله واجيب بان هذا دوام واستمرار
تخيلى لا حقيقى واما جواب بعضهم بان الدوام باعتبار الثواب فقيه نظرا لان الدوام
المدلول للجملة متعلق بمضمونها لا بالثواب فهو غير منظور له والنون في قوله نعمداً يحتمل
ان تكون للعظم نفسه واتى بها مع انها تدل على العظمة المنافية لقام التأليف
وهو الذل والانكسار اظهارا للزومها وهو تعظيم الله له فهو من باب الحمد بتعظيمه

الذي هو اولى من سلوك التواضع عند الفقهاء والمحدثين ويحتمل انها للتكلم ومعه غيره
 والمراد بالغير اخوانه الحامدون او العلماء وادخلهم معه في الحمد اما لكون امر الحمد عظيما
 لا يقوم به الشخص الواحد فاستعان بهم عليه ومع ذلك لم يقموا بحقه واما تعود بركة
 الحمد عليهم شفقة منه عليهم كما تقرأ شيئا وتهدى ثوابه الى والديك فانه يحصل لك ولهم
 الثواب غاية الامر انه تزل الشركة في الحمد منزلة الشركة في الثواب اقامة للسبب مقام
 السبب ويحتمل ان المراد بالغير اجزاء ذاته فكأنه جعل كل جارحة بمنزلة شخص مستقل
 ادعاء لكن لا يخفى ان من جملة كل جزء موارد الحمد الثلاثة اللسان والجان والاركان
 ومن العلوم ان اسناد الفعل لآله مجاز ولفاعله حقيقة فيكون اسناد الحمد للتكلم حقيقة
 والى الموارد الثلاثة المذكورة مجاز فيلزم على ذلك الجمع بين الحقيقة والمجاز كما يقال باعتبار
 ذلك نقطع باعتبار اسناد القطع الى القاطع والى آله ولا بعد فيه على مذهب من جوز
 الجمع بين الحقيقة والمجاز وهذا ظاهر على جعل الجملة خبرية فان جعلت انشائية في المعنى
 تعين ان تكون النون للعتمة لان انشاء الحمد بهذه الجملة لم يقع الا من المصنف فلا يتأني
 ان تكون لانشاء الحمد منه ومن غيره الاعلى سبيل التنزيل واعلم انه اذا جعلت الجملة
 خبرية لفظا ومعنى حصل بها الحمد ضمنا في ابتداء التأليف لان الاخبار عن جد يقع منه
 يستلزم ان ذلك المحمود اهل لان يحمد وهذا يستلزم اتصافه بالجمل الذي هو حقيقة
 الحمد ويقال هو اخبار عن جد واقع بذلك الاخبار كما قيل في نحو انكلم انه اخبار عن
 تكلم حصل به * واما عدل عن اسم الجلالة الذي ورد التعبير به في الكتاب والسنة
 في مقام الحمد الى ضمير الخطاب لان اللائق بحال الحامد ان يلاحظ المحمود في حال حده
 حاضرا مشاهدا ليكون حده على وجه الاحسان المفسر في حديث الاحسان ان تعبد الله
 كأنك تراه في التعبير بالضمير المذكور اشارة الى ان الحامد بلغ مقام المشاهدة للمحمود بحيث
 حده على وجه المخاطبة والمشاهدة * واما أثر تأخير المفعول مع ان تقديمه يفيد الاختصاص
 لان تأخيره هو الاصل وللإشارة الى استغناء هذا الاختصاص عن البيان لوضوحه
 (قوله يامن) اتيها الموضوع لنداء البعيد مع انه تعالى اقرب اليها من حبل الوريد اشارة
 الى علو مرتبة الحضرة العلية عن الحامد الملوث بالكدورات البشرية من الذنوب
 والآثام ولذا قال بعض الافاضل * العبد عبد وان تسمى * والمولى مولى وان تنزل * ولا
 يناقض هذا ما مر في نكتة التعبير بكاف الخطاب لان البعد الرتبى بين الحق والخلق
 بصاحبه قوة الاقبال والتوجه اليه تعالى * واستعمل من في الذات العلية مع انها من المبهات
 لورود الاذن في اطلاقها عليه كتابا وسنة ونحوه * سبحانه الذي اسرى * افن يخلق كمن لا يخلق
 وفي الحديث يامن احسانه فوق كل احسان يامن لا يجزه شئ * فنع اطلاقها عليه تعالى فيه
 نظر (قوله شرح) الشرح في الاصل الفتح والمراد به هنا التهيئة وقوله صدورنا جمع
 صدر بمعنى القلب من اطلاق المحل وارادة المحل وفي الحقيقة المهيا للعلوم انما هو النفس

يامن شرح صدورنا
 تلخيص البيان في ابضاح
 المعاني *

بمعنى الروح لا القلب بمعنى المضغفة الحالة في الصدر فيراد بالقلب النفس والمعنى يامن هياً
 ارواحنا القائمة بقلوبنا التي محلها منا الصدور فقيه بجاز بمرئيتين من اطلاق المحل على
 الحال فهما وتلخيص الكلام تنقيحه اى الايتان به خالصا من الحشو والتطويل * والبيان
 هو الكلام الفصيح العرب عما في الضمير ثم انه لا بد من حذف في الكلام والمعنى يامن
 هياً ارواحنا لعلم كيفية تلخيص الكلام الفصيح وتنقيحه وتخليصه من الحشو والتطويل
 والقصور عن افهام المراد وانما احتجنا لذلك لان الذي تهياً النفس لقبوله العلوم
 والمعارف * وقوله في ايضاح المعاني يحتمل ان تكون في بمعنى مع على حد قوله تعالى
 ادخلوا في امم اى نحمدك يامن هياً قلوبنا للعلم بكيفية الايتان بالكلام الفصيح منقحا
 مصاحباً لايضاح المعاني اى معاني ذلك البيان وعلى هذا فالايتان بلفظ في التي بمعنى
 مع اشارة الى ان المقصود بالذات ايضاح المعاني واما الايتان بالكلام الفصيح منقحا
 فهو بالتبع لان مع تدخل على المتبوع ويحتمل ان تكون بمعنى لام التعليل متعلقة
 بتلخيص على حد قوله تعالى * لمسكم فيما افضم فيه اوباقية على حالها متعلقة بمحذوف
 صفة لتلخيص او البيان وفي الكلام حذف والمعنى التلخيص الكائن او البيان الكائن
 في وقت ايضاح المعاني وحالته او انها بمعنى عند والمعنى يامن علنا كيفية تلخيص
 البيان عند قصدنا ايضاح المعاني بذلك البيان ولا يخفى ما في كلام الشارح من الاحتراز
 اذ ربما يتوهم من تلخيص البيان عدم ايضاح معانيه فدفع ذلك التوهم بقوله
 في ايضاح المعاني على حد قوله

* فسق ديارك غير مفسدها * صوب الربيع وديمة تهى *

ويحتمل أن يراد بالبيان والمعاني خصوص العليين وحينئذ ففي معنى مع * ولا يخفى
 ما في كلام الشارح من المحسنات البديعية ففي التعبير بشرح الصدور حسن الاقتراح
 لان شرح الصدور اصل لكل خير ففي افتتاح الكلام به ادخال السرور على السامع *
 وفيه ايضا براعة استهلال لانه يشير الى ان الكلام الآتي شرح وقوى البراعة بما
 ذكره بعد بقوله لتلخيص البيان وايضاح المعاني وفي ذكر التلخيص والايضاح
 والبيان ودلائل الامجاز واسرار البلاغة التي هي اسماء كتب في هذا الفن الاولان
 للمصنف والثالث للطبي والاخيران للشيخ عبدالقاهر التوجيه وهوان بوجه الكلام
 الى اسماء متلائمة ولو اصطلاحاً كما في قول علام الدين الكندي

* من ام يابك لم تبرح جوارحه * تروى احاديث ما اولبت من من *
 * فالعين عن قررة والكف عن صلة * والقلب عن جابر والسمع عن حسن *

(قوله ونور قلوبنا) التنوير ادخال النور في القلب والمراد بالقلوب النفوس والواعم
 جمع لامعة وهي الذات المضيئة كالشمس والقمر والنجوم * والتيان هو الكلام
 الفصيح المقترن بدليل او برهان فهو اخص من البيان * وازافة الواعم لتيان

اما من قبل اضافة الشبه به للشبه اى بالتيان الذى هو كالانجم اللوامع فى الاهتداء بكل وعلى هذا قال فى التيان للاستغراق فيكون جمعا فى المعنى فاللامعة بين المشبه والمشبهه فى الجمعية حاصلة وحينئذ فلا يقال ان فيه تشبيه المفرد بالجمع وهو ممنوع اوى يقال انه قصد المبالغة فى تشبيهه بجميع اللوامع حيث جعله مقاوما لجمعها وقولهم بالنوع محله مالم تقصد المبالغة فهما جوابان الاول بالنوع والثانى بالتسليم ويحتمل ان تكون الاضافة على حقيقتها والمراد باللوامع المعانى المفهومة بالتيان على طريق الاستعارة التصريحية وعلى هذا فهو من اضافة المدلول للدال او من اضافة الموصوف لصفته اى اللوامع المينة من اطلاق المصدر على اسم المفعول لان التيان فى الاصل مصدرين وهو بكسر التاء على غير قياس ونظيره فى الكسر شذوذا تلقاء وغيرهما بالفتح على القياس كالتذكار والتكرار وانما عبر الشارح بالبيان فى جانب شرح الصدور وبالتيان فى جانب توير القلوب لان التيان ابلغ من البيان لان زيادة البناء تدل على زيادة المعنى غالبا فهو بيان مع برهان وقيل مع كد خاطر واعمال قلب وتوير القلب اقوى من شرح الصدر لان توير القلب ادخال النور فيه وشرحه فحبه والابلغ اولى بالاقوى * وانما قدم شرح الصدور على تويرها لانه وسيلة له والوسيلة مقدمة على المقصد وهذا كله بحسب الاصل والافعال بشرح الصدور وتوير القلوب واحد ويدل له ما قالوه فى قوله تعالى * انى شرح الله صدره للاسلام * اى قذف فى قلبه نورا ينتفع به فان هذا يدل لما قلنا من ان شرح الصدر عبارة عن تويره وحينئذ فى العبارة تفنن اى ارتكاب فنين ونوعين من التعبير كذا قال بعضهم (قوله من مطالع المثاني) حال من التيان او صفة له لان الجار والمجرور الواقع بعد العرف بالجنسية يجوز فيه الامران ومن للسببية وهذا ترشيع للتشبيه على الاحتمال الاول والمعنى ونور قلوبنا بالتيان الشبه باللوامع كاشنا ذلك التيان او الكائن بسبب تدبر مطالع المثاني وعلى الاحتمال الثانى يكون الجار والمجرور حالا او صفة للوامع ترشيعا للاستعارة والمعنى ونور قلوبنا بمعانى التيان حال كونها ناشئة من مطالع المثاني فمن للابتداء وعلى هذا فعانى التيان معان اخر غير معانى القرآن استفيدت من ممارسته والمثاني بالثناء المثلثة كفى النسخة التى صححها الشارح القرآن لان الاحكام والقصص فيه ثبتت اى كررت او تكرر نزوله وهو جمع مثنى كفعل اسم مكان او مثنى بالتشديد من التثنية على غير قياس * والمطالع جمع مطلع وهو فى الاصل اسم لمحل طلوع الكواكب والمراد به هنا انفاظ القرآن فشبهت الفاظ القرآن بمحل طلوع الكواكب يجمع ان كلال محل لطلوع ما يبتدى به واستعير اسم المشبهه للمشبه على طريق الاستعارة التصريحية واطافة مطالع للمثاني على هذا من اضافة الاجزاء للكل اوبانية ويحتمل ان اضافة مطالع للمثاني من اضافة المشبهه للمشبهه كلبين الماء وليس فى الكلام استعارة * وبين المثاني والمعانى من المحسنات البدعية

ونور قلوبنا بلوا مع
التيان من مطالع
المثاني ونصلى على
نبيك محمد المؤيد

الجناس اللاحق لاختلافهما بحرفين متباعدين في المخرج (قوله ونضلى الخ) لعله لم يأت بالسلام خطأ كتفاء بآياته له لفظا فلا يقال ان افراد الصلاة عن السلام مكروه او انه ترجح عنده القول بعدم كراهة الافراد (قوله على نيك) بالهمزة مأخوذ من النبأ وهو الخبر لانه منجبر عن الله بما بلغه الملك من الاخكام او لاخباره الناس بأنه نبي فيحترم وبدون همزة من النبوة وهي الرفة لارتفاع رتبته وانما لم يقل على رسولك مع ان الرسالة اشرف لان الوصف بالنبوة اشهر استعمالا (قوله محمد) بدل او عطف بيان من نيك (قوله المؤيد) من التأييد وهو التقوية وهو نعت لمحمد النبي للاليزم تقديم غير النعت من التوابع عليه (قوله ودلائل) جمع دليل على غير قياس كوصيدو وصائد لان شرط جمع صعيد على فعائل ان يكون مؤنثا كصعيد اسم امرأة والاولى ان تكون جمع دلالة بمعنى دليل ولاشذوذ ولاشيء قال في الخلاصة * وبفعائل اجمن فعاله * وشبهه ذاتا او مزاله * ثم ان دليل الشيء ما يؤدي الى معرفته وحينئذ فدلائل اعجازه عليه الصلوة والسلام المعجزات التي يعرف بها اعجازه عليه السلام لمعارضيه عن المعارضة بالاتيان بمثل مااتي به * واعترض بان المعجزات انما يعرف بها صدقه عليه الصلاة والسلام لانه المقصود من الايتان بها الا الاعجاز الذي هو اثبات عجز الغير وحينئذ فالاولى للشارح ان يقون المؤيد دلالات صدقه الخ واجيب بان الاعجاز في الاصل اثبات العجز في الغير ثم نقل لاظهار العجز فيه ثم نقل لاظهار صدق النبي عليه الصلاة والسلام في دعواه الرسالة فهو مجاز مبني على مجاز وحينئذ فالمعنى المؤيد دلالات صدقه وبان الاضافة لادنى ملابسة وبيان ذلك ان الدلائل لما كانت ملابسة لاعجاز الخلق اى اثبات عجزهم عن الايتان بمثلها ودلت على الصدق بواسطة اضيفت اليه * وفي كلامه من المحسنات البديعية جناس الطباق حيث جمع بين المؤيد والاعجاز وهما معنيان متقابلان (قوله باسرار البلاغة) اى الاسرار المتبعة في البلاغة وهي مطابقة الكلام لمقتضى الحال مع فصاحته واسرارها الامور التي يقتضيها الحال كالتأكيد عند الانتكار وتركه عند عدمه وغير ذلك مما سياتى وسميت اسرار لانها لا يعرفها الا ربابها فشبهت بالسر الذي بين اثنين لا يعرفه الا هما واستمير اللفظ الدال على الشبهه للمشبه على طريق الاستعارة المصرحة * فان قلت من جملة دلائل اعجازه انشقاق القمر وسعي الحجر وغيرهما واسرار البلاغة ليست موجودة فيهما فما معنى كونهما مؤيدين بتلك الاسرار واجيب بان المعجزات يؤيد بعضها بعضا فالتأييد ثابت لهما بالاسرار بهذا الاعتبار وتوضيح ذلك ان القرآن مؤيد باسرار البلاغة وهو مؤيد ببقية المعجزات لثبوته بالتواتر وبقائه على الدوام فتكون الاسرار مؤيدة لبقية المعجزات لان مؤيد المؤيد للشيء مؤيد لذلك الشيء هذا ان جعلنا اضافة دلائل الى اعجازه للاستفراق فان جعلناها للجناس لم يرد السؤال وكذا ان جعلناها للمهد واردنا بدلائل اعجازه السور القرآنية وكل جملة من القرآن قدر سورة ومعنى تأييد القرآن باسرار البلاغة ان امارات الاعجاز فيه

دلائل اعجازه باسرار البلاغة وعلى آله واصحابه المحرزين فصب السبق في مضمار الفصاحة والبراعة

وان كانت كثيرة من الاخبار بالفروب والاساليب الجبية وغيرهما لكن اقوى تلك الامارات كمال البلاغة الحاصل بتلك الاسرار (قوله المحرزين) صفة للآل والاصحاب مأخوذ من الاحراز وهو الحوز والضم اى الذين حازوا وضموا وقوله قصب السبق القصب جمع قصبه وهى سهم صغير تفرسه الفرسان فى آخر الميدان يأخذه من سبق اليه اولا وازافة قصب للسبق من اضافة الدال للدلول اى القصب الدال على السبق اى الدال حوزة عليه وقوله فى مضمار صفة لقصب اى المغروز فى مضمار الفصاحة والمضمار محل تسابق الفرسان بالخيول ويقال له ايضا ميدان وانما سمي مضمارا لتسابق الفرسان فيه بالخيول المضمرة * ثم ان الفصاحة سيأتى تعريفها واما البراعة فصدر برع الرجل اذا فاق اقرانه فالبراعة فوقان الاقران والمراد بها هنا ما به الفوقان من الكمال والشرف * ثم لا يخفى ان كلاما من الفصاحة والبراعة بالمعنى المراد هنا لا مضمار لهما وحينئذ فى الكلام استعارة تمثيلية حيث شبه هيئة الآل والاصحاب فى حوزهم اعلى مراتب الفصاحة والبراعة عند المحاورة والتخلط بهيئة الفرسان فى حوزهم قصب السبق عند التسابق بالخيول فى الميدان واستعير اللفظ الموضوع للهيئة المشبه بها للهيئة المشبهة على طريق الاستعارة التمثيلية او استعارة مفردة مصرحة فى قصب السبق بان شبه ما اختصوا به من بديع العبارات الدالة على علو مرتبتهم فى الفصاحة والبراعة بقصب السبق واستعير اسم المشبه به للمشبه والمضمار ترشيع او مكنية فى الآل والاصحاب بان شبههم بفرسان او فى الفصاحة والبراعة بان شبههما بالخيول الجيدة الموصلة للراد واثبات المضمار على كل من الوجهين تخييل واحراز قصب السبق ترشيع والفصاحة والبراعة على الاول من الوجهين تجريد واقرب من ذلك ان تقول الاحراز فى الاصل هو الضم والمراد به هنا التحصيل والقصب فى الاصل هى السهام الصغيرة التى تفرز فى آخر الميدان بحيث بعد من اخذها اولا سابقا والمراد بها هنا النكات الدقيقة اى المحصلين للعانى الدقيقة الدالة على سبقهم على غيرهم وقوله فى مضمار حال من الآل والاصحاب اى حال كون الآل والاصحاب تسابق اذهانهم فى مضمار والمراد به هنا الكلام البليغ من كلام الله تعالى ورسوله فكما ان المضمار الاصلى تركض وتسبق فيه الفرسان كذلك الكلام البليغ تركض فيه اذهان الآل والاصحاب وازافة المضمار بمعنى الكلام البليغ للفصاحة والبراعة من حيث انه يفيدان الرأى فيه ذو فصاحة وبراعة كذا قرر شيخنا العلامة العدوى ولا يخفى ما فى كلام الشارح من التلميح وهو الاشارة لشيء من كلام الله او كلام رسوله او قصة او مثل فذكر السبق اشارة لقوله تعالى والسابقون السابقون الآية وذكر البراعة اشارة لقوله عليه الصلاة والسلام لو اتفق احدكم مثل احد ذهابا ماسوى مداحدهم ولا نصيفه (قوله وبعد الخ) هو ظرف زمان مبنى على الضم لقطعه

عن الاضافة لفظا لامعنى اى بعد البسمة والحمدلة والصلاة ودخول الفاء على توهم
 اما فى الكلام والواو عاطفة قصة على قصة او للاستئناف اما النهوى وهو ظاهر
 او البيانى فتكون الجملة واقعة فى جواب سؤال متدر اى ماذا تقول بعد البسمة والحمدلة
 والصلاة فاجاب بقوله وبعدهما فيقول الخ وعلى هذا الاحتمال اعني كون اما متوهمة
 والواو عاطفة او استئنافية فالظرف معمول ليقول ويحتمل ان تكون اما مقدره فى نظم
 الكلام والواو عوض عنها وعلى هذا الاحتمال فعامل بعد اما المحذوفة لنيابتها عن
 فعل الشرط او فعل الشرط المقدر بمهما يكن من شئ او جوابه وهو يقول (قوله فيقول)
 مقتضى الظاهر ان يعبر باقول لكنه نفت من التكلم فى تحمك الى الغيبة توصلا
 للوصف بالعبودية الذى هو اشرف الاوصاف ولوعبر بما يقتضيه الظاهر واتى بذلك
 الوصف لكنت جلته فضلا واللائق بذلك الوصف ان تكون جلته عدة (قوله
 الفقير) فعيل بمعنى مفتقر وصيغة فعيل تأتى للبالغة وصفة مشبهة وهى هنا للغبين
 بناء على جواز استعمال المشترك فى معنييه وحينئذ فالعنى كثير الفقر ودائمه وهذا
 الوصف لازم لكل احد لا يفتك عنده قال تعالى * يا ايها الناس انتم الفقراء الى الله * وهذا
 معنى البخلان فى قول لبيد * الاكل شئ * ما خلا الله باطل (قوله العنى) بالجر صفة لله
 اى المستغنى عن كل شئ فهو سبحانه منزّه عن الاحتياج وبين الفقير والغنى من المحسنات
 البيعية جناس الطباق وفى كلامه اشارة الى ان ماعليه الحادث نقيض ماعليه القديم
 ويصح قراءته بارفع صفة ثانية للعبد اى المستغنى به تعالى عن كل ما سواه تعالى وعلى
 هذا فقيه ايهام التضاد (قوله مسعود بن عمر) بدون توين لان العلم الموصوف بابن
 يحذف توينه سواء كان العلم اسما او كنية اولقبا وهو بدل من العبد الفقير او عطف
 بيان لان نعمت المعرفة اذا قدم عليها اعرب بحسب العوامل واعربت بدلا منه
 او عطف بيان وانعكس الامر فصار التابع متبوعا بخلاف نعمت النكرة اذا قدم عليها
 فانه ينصب على الحال غالبا وتبقى النكرة على ما هى عليه من الاعراب كما فى قوله
 * لية موحش اطلل * ومن غير الغالب قد يعامل نعمت النكرة معاملة نعمت المعرفة كما فى
 قوله ما مررت بمثلك احد (قوله المدعو بسعد) اى السمي بسعد وكما ان التسمية تعدى
 للفعول الثانى بالباء كما تعدى بنفسها كذلك الدعاء الذى بمعناها تارة تعدى للفعول الثانى
 بالباء قال تعالى * والله الاسماء الحسنى فادعوه بها * اى سموه وتارة تعدى له بنفسه قال
 تعالى * اياما تدعوا فله الاسماء الحسنى وعلى فرض عدم تعديته بالباء يكون ضمن الدعاء
 معنى الاشتهار تضمينا نحو يا اوبيا نيا فعداه بالباء او ضمنه معنى التسمية تضمينا بيانيا
 لانحويا لان الدعاء بمعناها وضعها فلامعنى لاشرا به معناها وعلى فرض عدم التضمين
 تجعل الباء زائدة للتأكيد لا للتقوية لان الباء تزداد فى مواضع منها المفعول كما فى قوله
 تعالى ولا تلتقوا بايديكم الى التهلكة فاندفع ما نقل عن الشارح من ان الاولى المدعول لسعد

(وبعد) فيقول الفقير
 الى الله العنى * مسعود
 بن عمر المدعو بسعد

باللام لان الدماء بمعنى التسمية انما تعدى لمفعوليه بنفسه والشائع زيادته لتقوية اللام
 لالباء آه وقد يقال في رده زيادة على ما مر ان زيادة اللام للتقوية انما ثبت في المفعول
 الاول لا الثاني فلا يقال زيد معطرا الدرهم تأمل ان قوله المدعو بسعد اصله
 بسعد الدين فحذف جزء العلم اختصارا للعلم به بواسطة الشهرة وتأديبا في كون الدين
 سعدبه والتصرف في العلم شائع على التحقيق (قوله التفازاتي) بالجر صفة لسعد
 وبارفع صفة لسعود نسبة لتفازان قرية من اعمال خراسان ولد رجه الله
 تعالى سنة اثنتي عشرة وسبعمائة وتوفي سنة احدى وتسعين وسبعمائة اخذ
 عن القطب الرازي وعن العنجد بسمر قد (قوله هداه الله سواء الطريق) عدى الهداية
 للمفعول الثاني بنفسها دون الى او اللام ملاحظة لما قيل ان الهداية اذا تعدت للمفعول
 الثاني بنفسها يراد بها معنى الايصال وان تعدت باللام او الى اريد بها معنى الدلالة قال
 تعالى * ان هذا القرآن يهدي للتي هي اقوم * وانك لتهدى الى صراط مستقيم كذا في الخطابي
 ويعكر عليه ما في الصباح من ان لغة الجازيين تعديتها الى المفعول الثاني بنفسها ولغة غيرهم
 تعديتها اليه بالي او اللام ودعوى انها عند الجازيين دائما بمعنى الايصال وعند غيرهم
 دائما بمعنى الدلالة بعيدة وازافة سواء الى الطريق من اضافة الصفة الى الموصوف
 اى الى الطريق سواء اى السوى بمعنى المستقيم او الاضافة على معنى من اى سواء
 بمعنى السوى من الطريق والطريق يحتمل ان يراد بها هنا الموصلة للتقصود دنيويا كان
 او اخرويا ويحتمل ان يراد بها الدليل القطعي على طريق الاستعارة المصروفة
 ومن العلوم ان من هدى للدلائل القطعية صارعا لما محققا (قوله واذاقه حلاوة
 التحقيق) التحقيق ذكر الشئ على الوجه الحق او اثبات المسألة بالدليل وحينئذ
 فازافة الحلاوة اليه من اضافة المشبه للمشب واذافة ترشيح للتشبيه او انه شبه
 التحقيق بشئ حلوا كعسل النحل استعارة بالكناية واثبات الحلاوة تخييل باق على معناه
 او مستعار للذة اى واذاقه لذة التحقيق وهي لذة معنوية واما لذة الجماع والشئ الخلو كالعسل
 فهي حسية والمعتبر اللذة المعنوية واما الحسية فهي دفع آلام ولذا حصر بعضهم اللذة
 في المعارف والعلوم واثبات الاذاقة ترشيح اما باق على معناه او انها مستعارة للاعطاء
 وفي التعبير بالاذاقة اشارة الى ان التحقيق امر صعب المرام لا ينال جميعه وانما يصل
 الانسان الى طرف منه كما يصل الذائق الى طرف مما يذوقه ثم ان هذه الجملة وما قبلها
 معترضان بين القول ومقوله اعني قد كنت الخ قصد بهما الدعاء لانها خبرتان
 لفظا انشائيتان معنى (قوله فيما مضى) اتى به وان كان المضى مستفادا من شرحت اذ هو
 فعل ماضى تأكيد للدفع توهم الجوز في شرحت وانه بمعنى اشرح او ان شرحت وان كان
 للمضى محتمل للقرب والبعد بخلاف لفظة فيما مضى فانها تشعر بالبعد اتى بها لانها
 بعد زمن تأليف المطول ويؤيد هذا التوجيه التعبير بشئ في قوله ثم رأيت الخ المفيدة

التفازاتي * هداه الله
 سواء الطريق * واذاقه
 حلاوة التحقيق * قد
 كنت شرحت فيما
 مضى تلخيص المفتاح *
 واغنيته بالصباح عن
 الصباح * واودعته

للتراخي بين الفعلين (قوله تخبض الفتح) للعلامة محمد بن عبد الرحمن القزويني
خطيب جامع دمشق (قوله واغنيته) اي صيرته غنيا والضمير في اغنيته وفي معانيه
واستاره لتخبض الفتح وباقي الضمائر الآتية راجعة للشرح وهذا وان كان فيه
تشبث في مرجع الضمير لكن اتكل الشارح في ذلك على ظهور المعنى (قوله بالاصباح)
هو الدخول في وقت الصباح اريد به لازمه وهو الصبح ثم استعير لشرح الشرح
بجامع اظهار ما كان خفيا في كل والمصباح هو السراج اي القيلة استعارة
لشرح هذا المتن التي لغير الشارح بجامع اظهار ما كان خفيا في كل والمعنى حينئذ
وصيرت ذلك المتن غنيا بالمطول الشبيه بالاصباح عن غيره من الشروح الشبيه
بالمصباح وانما أثر لفظ الاصباح على لفظ الصبح لمزاج لفظ المصباح وفي ذلك
ايماء الى انه ينبغي ان يسمى شرحه بالاصباح لكن لم يشتهر بذلك وانما غلبت عليه
التسمية بالمطول (قوله واودعته) اي وضعت فيه فشبه شرحه بأمين تودع
عنده النفائس على طريق الاستعارة المكنية واختار التعبير باودعته دون وضعت
فيه للإشارة الى عزة تلك النكات لانه يفهم منه انه ملئت اليها وملاحظ لها كما هو
شان من يودع وللإشارة الى ان تلك النكات من مستنبطاته لان الشخص انما يودع
ما كان ملكا له (قوله غرائب نكت) من اضافة الصفة للموصوف اي نكتنا فريبة
متدعة مستخرقة الشأن اي تلتفت اليها النفوس لان شان النفس التفاتها للشيء
الغريب بخلاف غير الغريب فانه مبتدل عند النفس والنكت جمع نكتة وهي في الاصل
البحث في الارض بعود ونحوه ومن لازم ذلك ظهور لون في ذلك المكان المبحوث
فيه مخالف للون ما حاط به ثم استعملت النكتة في كل لون مخالف لما حاط به على طريق
المجاز المرسل والعلاقة الملزومية ثم استعيرت للطائف المعاني لخالفها لغيرها عند
الذهن في الحسن فاطلاقها على لطائف المعاني مجاز مبني على مجاز ولك ان تقول
ان اطلاق النكتة على المعنى الدقيق مجاز مرسل علاقته المجاورة لان الانسان اذا
استعمل فكره في المعنى الفاضل ينكت في الارض بعود او باصبعه بحسب العادة (قوله
سمعت) بفتح السين المهملة والميم مأخوذ من السماحا وهي الجود اي جادت بها
الانظار وفي تعبيره سمعت اشارة لعزة تلك النكات لان الجود انما يقال في مقابلة
البخل والشان ان الانسان انما يبخل بالعزز وحينئذ قالني جادت بها الانظار مع انها
لعزتها مما يبخل بها واسناد السماحا للانظار مجاز عقلي اذا لحقيقة اسناد السماحا
لاصحاب الانظار وان في الكلام استعارة بالكناية حيث شبه الانظار بقوم جادوا
بمحمول به بجامع ان كلا ملتبس بايجاد ما يستحسن على طريق الاستعارة بالكناية
واتيات السماحا تخيل وال في الانظار عوض عن المضاف اليه اي انظاري والنظر
هو الفكر المؤدى لعلم او ظن والفكر حركة النفس في العقولات (قوله ووشحنه) مأخوذ

غرائب نكت سمعت
بها الانظار ووشحنه
بلطائف فقربسكنها
يد الافكار ثم رأيت
الكثير من الفضلاء

من التوشيح وهو الباس الوشاح والوشاح شئ يتخذ من الجلد يرصع بالجواهر تلبسه المرأة ما بين عاتقها وكشحتها ويلزم من ذلك التوشيح التزين فاطلق التوشيح هنا وارىد لازمه اى وزينته ويحتمل انه شبه الشرح بعروس على طريق الاستعارة المكنية والتوشيح تخميل (قوله بلطائف فقر) اما بالاضافة من اضافة الصفة للوصوف فلطائف مجرور بالكسرة واما بترك الاضافة فلطائف مجرور بالفتحة وفقر بدل او عطف بيان والفقر جمع ققرة بكسر الفاء وهى فى الاصل احد فقار الظهر اى عظمه المتصل السمي بسلسلته ثم استعير لى بصاغ على هيئته يسمى بالحياسة ثم استعير هنا للكلام السجع الملقى على سبيل الاستعارة المصراحة فهو مجاز مبنى على مجاز ويصح ان يراد بالفقر هنا الخلى السمي بذلك فعلى الاضافة يكون من اضافة المشبه الى المشبه وان كانت قليلة بخلاف عكسها والمعنى لطائف كالفقر وعلى ترك الاضافة تكون فقر صفة للطائف على تقدير حرف التشبيه اى لطائف كالفقر وعلى هذين الوجهين فالمراد بالطائف الكلام السجع الملقى فظهر لك بما قلناه ان هذه السجعة تضمنت مدح الشرح باعتبار ما اشتمل عليه من العبارات الرائقة والجلل الفائقة والسجعة التى قبل هذه تضمنت مدحه باشتائه على المعانى اللطيفة الحسنة فقاد كل منهما غير مفاد الاخرى (قوله سبكتها يد الافكار) اى صاغتها وصفتها واطرافها يد للافكار من اضافة المشبه به للشبه اى الافكار الشبيهة بالايدي يجمع ترتيب المنفعة على كل وقوله سبكتها ترشيع لتشبيدها اما باق على معناه او مستعار لآخر جتها ويصح ان تكون فى الكلام استعارة بالكناية بان شبه الفكر فى النفس بصائع على طريق الاستعارة المكنية واثبات اليد تخميل وذكر السبك ترشيع لان اليد من لوازم المشبه به والسبك من ملايماته وال فى الافكار عوض عن المنصاف اليه اى افكارى (قوله ثم رأيت) عطف على قوله شرحت وعبر ثم التى للترتيب للتراسخى بين الفعلين ورأى يحتمل انها عملية فتكون جملة سألوني فى محل نصب مقعولا ثانيا ويحتمل ان تكون بصرية فتكون الجملة المذكورة فى محل نصب على الحال (قوله من الفضلاء) جمع فضيل بمعنى فاضل ككريم وكرماء والفاضل من انصف بفضلة ذكاه كانت او صلاحا او علما والمراد به هنا من كثر علمه والجار والمجرور حال من الكثير او صفته (قوله والجم الغفير من الاذكباء) مأخوذ من الهجوم وهو الكثرة والغفير من الغفر وهو الستر اى والجمع العظيم السائر لكثرة وجه الارض او ما وراءه والاذكباء جمع ذكى قيل كامل العقل وقيل سريع الفهم والقولان متقاربان لان كمال العقل يستلزم سرعة الفهم وغيره ولا يقال ان هذه السجعة عين ما قبلها لان الجم الغفير يبلغ فى الكثرة من لفظ الكثير والاذكباء اعم من الفضلاء بناء على ان المراد بالفضلاء من انصف بكثرة العلم (قوله سألوني) اى طلبوا منى وفى هذا اشارة لقوله عليه الصلاة والسلام ليس منا من لم يتعظم بالعلم اى يعتقد ان الله عظمه باعطائه نعمة

والجم الغفير من
الاذكباء. سألوني
صرف الهمزة نحو
اختصاره والاقصار
على بيان معانيه وكشف
استارته لما شاهدوا
من ان المحصلين
قد تقاصرت همهم

العلم والسؤال ان كان بمعنى الطلب كما هنا تعدى للمفعولين بنفسه وان كان بمعنى الاستفهام تعدى للثاني بمن او ما بمنها نحو فاسئل به خبيراً ونحو

﴿ فان سألتوني بالنساء فأنني ﴾ خير بادواء النساء طيب *

ولا يعكر على هذا قوله تعالى هو يسألونك ماذا ينفقون لان المراد ويسألونك عن جواب هذا الاستفهام (قوله صرف الهمّة) هي لغة الارادة وعرفا حالة للنفس تتبعها غلبة انبعاث الى نيل مقصود ما فان كان عليا فهي عليية والافهى دينية والمراد هنا المعنى اللغوي اى سألتوني ان اصرف ارادتي وفي الكلام استعارة بالكناية حيث شبه الهمّة بناقة بيد صاحبها زمامها بصرفها به الى اى جهة يريد والصرف تخيل اما باق على حقيقته او مستعار للتوجيه (قوله نحو اختصاره) اى الى جهة اختصاره فشبّه الاختصار بمكان ذى جهة يجامع ارباب النفس في كل واثبات النحو تخيل اما باق على حقيقته او مستعار للاشتغال بالاختصار ويصح ان تكون اضافة النحو للاختصار بيانية ولا استعارة ولا شئ (قوله والاقصار على بيان معانيه) هذا الضمير والذى بعده يرجعان للتخفيف بخلاف الضمائر الآتية بعد قائلها راحة لشرح والاقصار عطف على اختصاره او على مفعول سألتوني الثاني وعلى كل حال فهو تفسير للاختصار المسؤل فالمراد اخذ بعض الشرح على وجه بليغ يفهم به المتن وليس المراد به ان يأتي بمعاني المطول كلها في الفاظ قليلة اذ هذا مجال عادة وقوله على بيان معانيه اى تبين مدلولات الفاظه المطابقة والتضمنية والالتزامية (قوله وكشف استاره) اى توضيح معانيه الصعبة وازالة الخفاء عنها فشبّه تلك المعاني بعروس على سبيل المكنية واثبات السر تخيل والكشف ترشيع او شبه الغموض والخفاء بالاستار واستعار اسم المشبه به للمشبّه على طريق الاستعارة المصراحة وعطف كشف الاستار على ما قبله من عطف الخاص على العام لان كشف الاستار قاصر على تبين المعاني الصعبة الخفية ثم لا يخفى ما في ذكر الرؤية ووصف السائلين بالكثرة والفضل والذكاء من تأكيد موجب الامتثال حيث كان السؤال ممن هو بهذا الوصف ووصولهم للسؤل ولم يكن بالمراسلة (قوله لما شاهدوا) متعلق بسألتوني اى لما علموا علما فاشيا كالمشاهدة ثم يحتمل ان يقرأ بالتخفيف تعليلا لسألتوني واما موصول اسمى او نكرة موصوفة فالعائد محذوف ومن بيانية او مصدرية فلاحذف ومن زائدة على مذهب من يجوز زيادتها في الاثبات ويحتمل ان يقرأ بالتشديد فتكون ظرفا لسألتوني ومن وان زائدتان وانما كان التقاصر والتقاعد عماد ذكر والتقليب والمد المذكوران علة لطلب الاختصار لان في اختصاره نفع التقاصرين باعطائهم مقدورهم وقع المتخيلين باستفناء الناس بذلك المختصر عن مصنوعهم فيتكون الانتهاء والسخ لبطان مرجوهم من ملاحظة الناس لهم واعتنائهم بما ينتهون به (قوله المحصلين) اى المرادين للتحصيل او الذين شانهم تحصيل هذا

الكتاب او المحصلين بالفعل لغير هذا الكتاب من فن المعاني وليس المراد المحصلين لهذا الكتاب فاندفع ما يقال ان وصفهم بالتحصيل وتفاصيل الهمم فيه تناف (قوله قد تقاصرت الخ) ما تفيد صيغة التفاعل من المعنى والتكلف غير مرادى فليس المراد ان همهم توجهت ثم اخذت في الرجوع والكسل وانما المراد قصرت من اول الامر ومثله يقال في قوله الآتى وتفاعدت وقرر شيخنا العدوى ان تفاعل يأتي للبالغة كما هنا وحينئذ فالمعنى قصرت قصورا تاملان زيادة البناء تدل على زيادة المعنى والهمم جمع هممة وهى والعزيمة شئ واحد وهى الارادة على وجه التصميم وحينئذ فى كلامه تفنن حيث عبر اولا بالهمم وثانيا بالعزيزم واسناد القصور الذى هو العجز الى الهمم والتعود الى العزائم مجاز عقلى اذ المتصف بهما حقيقة الاشخاص (قوله عن استطلاع طوابع انوار) السين والتاء اما للطلب اى عن طلب طلوع اوزائدتان لتحصين اللفظ والمعنى عن طلوع اى ادراك وفهم على طريق الاستعارة المصراحة وجعلهما للطلب المبلغ من جعلهما زائدتين لاقادته انهم عجزوا عن طلب الطلوع اى الادراك فضلا عن طلوعهم وادراكهم بالفعل والاضافة فى طوابع انواره من اضافة الصفة للموصوف اى انواره الطالعة بمعنى الظاهرة والمراد بانوار الشرح معانيه استعار لها لفظ الانوار استعارة مصراحة والطوابع ترشيح ويصح ان تكون الطوابع استعارة لمعاني الشرح والانوار استعارة لالفاظه اى عن ادراك معاني الفاظه وحينئذ فالاضافة من اضافة المدلول للدال ثم ان كون معاني طالعة وظاهرة بالنسبة لما عند الشارح او بالنسبة لمعاني الواقع فلا ينافى انها بالنسبة لهم فى غاية الدقة فحتاج استطلاع (قوله وتفاعدت) يقال فيه ما قبل فى تقاصرت ويقال فى السين والتاء استكشاف ما مر فيهما فى استطلاع والكشف هو الاظهار (قوله خيئات اسراره) الاضافة فيه من اضافة الصفة للموصوف اى اسراره المنجيات اى التى شانها ان تنجى لعاقبة الدهر لعظمها ولشرفها والاسرار جمع سر وهو ضد الجهر والمراد بها هنا النكات فتشبه نكات المطول ومعاني الشديدة الصعوبة بالاسرار والجامع الاحتياج لزيادة الاهتمام فى كل واستعيرت الاسرار للنكات المذكورة استعارة مصراحة ويحتمل ان تكون الاضافة حقيقية بان اريد بالاسرار مطلق الاسرار واراد بالخيئات اشرف الاسرار اى ادقها والمعنى عن اظهار ادق الاسرار اى ادق الدقائق ثم ان هذه السجعة متعلقة بالمعاني الشديدة الصعوبة الدقة وما قبلها بالدقيقة الصعبة فقط فلا يقال ان هذه عين ما قبلها لكن قد يقال ان الاولى الاقتصار على السجعة الاولى وحذف الثانية لانه اذا تقاصرت همهم وعجزت عن المعاني الصعبة فقصورها عن الشديدة الصعوبة بالطريق الاولى الا ان يقال اتى بهذه الثانية دفعا لما يتوهم ان همهم وان تقاصرت عن ادراك المعاني الصعبة لم تقاصر عن ادراك شديدة الصعوبة لكون همهم عليه ثم لا يخفى حسن التعبيرها بتفاعدت وفيما مر بتقاصرت وذلك لان طوابع الانوار شانها العلو فبنا سبها التعبير بالتقاصر

عن استطلاع طوابع
انواره * وتفاعدت
عزاهم عن استكشاف
خيئات اسراره * وان
المتحلين قد قلبوا احداق
الاخذ والانتهاج *
ومدوا اعناق المسخ

وشان خيئات الاسرار الانخفاض فيناسبها التعبير بالتقاعد (قوله وان التخلين) جمع
 متحل وهو الآخذ بكلام الغير وينسبه لنفسه تصريحا وتلويحا اي وان الآخذين
 لكلام غيرهم مقهرين انه لهم (قوله قلبوا احداق الاخذ) الاضافة لادنى ملابسة
 اي قلبوا احداقهم الملابس تقلبها للاخذ والانتهاج لان الشان ان الانسان وقت
 اخذ كلام غيره يقلب احداقه اوشبه الاخذ والانتهاج بشخص ظالم يجمع القبح في كل
 على طريق الاستعارة المكنية واثبات الاحداق تخيل والتقليب ترشيع وهذا كناية
 عن شدة عنايتهم باختصار المطول ونسبته لانفسهم والانتهاج هو الاخذ قهرا فهو من
 عطف الخاص على العام لكن الشارح قصد به التفسير فهو تفسير مراد (قوله ومدوا
 اعناق المسخ) مدالعنق تطويله اي وطو لواء اعناقهم الملابس مدها للمسوخ فالاضافة
 لادنى ملابسة وهذا كناية عن كمال الميل لاختصارهم له اوفي الكلام استعارة وتقريرها
 ان يقال شبه اخذ معاني المطول مع التعبير عنها بعبارة اخرى بالمسخ الذي هو تبديل
 صورة بصورة ادنى من الاولى ثم استعمل اسم المشبه به وهو لفظ المسخ في المشبه على طريق
 الاستعارة المصروفة ثم بعد ذلك شبه الاخذ المذكور ايضا بالسان مفسد تشديدا مضرا
 في النفس على طريق الاستعارة بالكناية واثبات الاعناق تخيل والمد ترشيع قد اجتمعت
 المصروفة والمكنية والتخييلية على حد ما قيل في قوله تعالى فاذا قمها الله لباس الجوع
 والخوف ولا يخفى ما في التعبير بالمسخ من الاشارة الى انهم لو عبروا عن معاني المطول
 بعبارات اخرى لكان تعبيرهم بعبارة متسفة جدا لما علمت ان المسخ تبديل صورة بصورة
 ادنى من الاولى (قوله على ذلك الكتاب) متعلق بمدوا وعلى بمعنى الى واتى باشارة البعد
 اشارة لبعد مرتبة ذلك الكتاب عنهم وانما عبر به على دون الى اللطيفة وهي ان على تستعمل
 فعلا ماضيا بمعنى ارتفع في التعبير بها اشارة الى انهم حين مدوا الاعناق ارتفع عنهم
 فلم يصلوا اليه ويصح الوقف على قوله مدوا اعناق المسخ والابتداء بقوله علا ذلك
 الكتاب اي ارتفع ذلك الكتاب عن مداعناقهم لاجل مسخهم فهو تحصين لكتابه (قوله
 وكنت اضرب) الواو للحال والضرب يطلق بمعنى الصرف والامساك اي كنت امسك
 نفسي واصرفها عن هذا الخطب العظيم وهو اختصار الشرح وبمعنى الاعراض اي اعرض
 عن هذا الامر العظيم فان فعل على الاول متعد حذف مفعوله وعلى الثاني لازم وعلى كل
 فصفا مفعول مطلق وقيل مفعول لاجله فان قلت ان الصفا بمعنى الاعراض وهو عين
 الضرب بمعنى الصرف فيلزم تعليل الشيء بنفسه وهو لا يصح والجواب ان العلة اثر الصفا
 ولازمه وهو جلب الراحة من القيل والقال الذين لا يخلو منهما مؤلف ولو ابدع
 في المقال فيكون من باب اطلاق المزوم وارادة اللازم (قوله واطوى دون مرامهم
 كتما) الطى ضد النشر ودون مرامهم بمعنى قدام مطلوبهم اي قبل وصولهم اليه
 والكشع ما ين اسفل الخاصرة الى آخر عظم الجنب الكشع هو الوسط وطي الكشع

على ذلك الكتاب •
 وكنت اضرب عن
 هذا الخطب صفحا •
 واطوى دون مرامهم
 كتما • علما منى بان
 متحسن الطباع باسرها
 • ومقبول الاسماع عن
 آخرها • امر لا تسعه
 مقدرة البشر •

عبارة عن الجنب ومن لوازمه عدم تبليغ السائل مقصوده فأطلق هنا واريد لازمه والمعنى ولا يبلغهم مقصودهم من اختصار ذلك الشرح ويحتمل ان يكون الكلام تمثيلا حيث شبه حاله من الامتناع من الشيء المطلوب بحال من طوى كتمه ممرضاً عن شخص مثلاً واستعار اللفظ الدال على المشبه به للشبه (قوله علامنى) عليه لقوله اضرب وطوى على التنازع واعترض هذا التعليل بانهم لم يسأ لوه ان يكون ماأتى به من اختصار المطول يستحسنه كل الطباع فكيف يحتمل عدم القدرة على ذلك علة للامتناع ويحاج بان فى الكلام حذفاً والاصل علمانى بان الاختصار الذى طلبوه اذا فعلته لايسلم من طعن الناس فيه ولايخلص من اعتراضهم عليه لان الاتيان بالامر الذى يستحسنه كل الطباع امر لاتسعه قدرقى فلذا آثرت الراحة (قوله بان مستحسن) اى بان الاتيان بالامر الذى تستحسنه ذووا الطباع (قوله باسرها) اى بجمعها والاسر فى الاصل القيد الذى يشبهه الاسير يقال ذهب الاسير باسره اى بقيدته ومن لوازم ذلك ذهابه بجميهه وذلك اللازم مراد هنا فقد اطلق اسم المزموم وهو الاسر واريد اللازم وهو الجميع وهذا كما استفيد من الالستغرافية (قوله ومقبول الاسماع) اى وعلنى بان الاتيان بالامر الذى تقبله الاسماع او ذووا الاسماع (قوله عن آخرها) اى الى آخرها اى من اولها الى آخرها فمن معنى الى الغاية وفى الكلام حذف المبدأ وهو تاء كيدلان الالستغرافية فى الاسماع تفيد ذلك الشمول وبصح جعل عن باقية على حالها وهى متعلقة بحذف اى قبولا ناشئا عن آخرها واذا نشأ ذلك القبول عن الآخر كان ناشئا عن غيره بالاولى فاندفع مايقال ان نشأ القبول عن آخر الاسماع لاتشمل جميع الاسماع اذ قد بقى الاول وما بين الاول والآخر وهو الوسط فلا يصح قوله بعد ذلك امر لاتسعه الخ واجاب عنه بعضهم بجوابين غير مامر الاول منهما ان ذلك التعبير يستلزم عرفاً نشأ القبول عن الجميع باعتبار انه اسند القبول اولاً الى الاسماع المحلى بالالستغرافية ثم قيده بالصدور عن الآخر على سبيل التوكيد فذواتهم هم عدم الوصول اليه والثانى منهما ان فى العبارة حذفاً والمعنى عن آخرها الى اولها وفى هذا الجواب الثانى نظر من وجهين الازل ان الى للانتهاء فالناسب دخولها على الآخر لاعلى الاول الثانى ان الى انما تقابل بمن لا يمن واجيب عن الاول بان فى الكلام قلباً والاصل عن اولها الى آخرها وعن الثانى بان عن تأتى بمعنى من قال تعالى وهو الذى يقبل التوبة عن عباده اى منهم (قوله مقدرة البشر) بضم الدال وقمها مصدر ميمى بمعنى قدرتهم واما المقدرة بمعنى اليسار فبالضم لا غير (قوله القوى والقدر) جمع قوة والقدر جمع قدرة وعطف القدر على القوى عطف خاص على عام لصديق القوى بقوة السمع والبصر ومعلوم ان خالق ما ذكر من القوى والقدر هو الله تعالى (قوله وان هذا الفنى) عطف على قوله ان مستحسن اى وعلنى بان هذا الفنى الخ اى وحينئذ فالتعصب فيه والاختصار ليس له كبير فائدة

وانما هو شان خالق القوى
والقدره وان هذا الفنى قد
نضب اليوم ماؤه فصار
جدالاً بلائز * وذهب
رواؤه فساد خلافاً بلائز
• حتى طارت بقية آثار
السلف ادراج الرياح
• وسالت باعناق مطايا
تلك الاحاديث البطاح

لاضحلاله وقلة المشتغلين به (قوله قدنضب اليوم ماؤه) يقال نضب الماء ينضب
كقعد يقعد اذا غار شبه ذهب هذا الفن ينضب الماء وغوره يجامع عدم الانتفاع
واستعير النضوب للذهاب واشتق من النضوب نضب بمعنى ذهب والماء ترشح اماباق
على حقيقته او مستعار لمسائل هذا الفن اوشبه مسائل الفن النفيسة بالماء يجامع ان
كلا سبب في الحياة واستعار اسم المشبهه للمشبه على طريق الاستعارة المصروفة ونضب
ترشح اماباق على حقيقته او مستعار لذهب على طريق التبعية اوشبه الفن بنهر تشبيها
مضمر في النفس على طريق المكنية والماء تخيل والنضوب ترشح وهما اماباقيان على
حقيقتهما لم يقصد بهما الاتقوية الاستعارة او الماء مستعار للمسائل والنضوب للذهاب
ومعنى التركيب وان هذا العلم قد ذهب مسألته الحسان وذهابها بذهب اهل هذا
الفن ومراده باليوم زمان الشرح وماقرب منه بمقابلته (قوله فصار) اى ذلك الفن
جدالا اى خصومة اى صار التكلم فيه جدالا او صار الفن محل جدال فلا بد من
تقدير في الكلام والافان ليس جدالا اللهم الا ان يكون جعله جدا لا قصد الجبالغة
وقوله بلا اثر اى بلا فائدة وذلك لعدم وقوف متعاطيه على حقائق اسرارهم فيتكلمون
بنفواهم (قوله وذهب رواه) بضم الراء والمدى منظره الحسن استعارة للطائفة
على طريق المصروفة اوشبه الفن بانسان ذى منظر حسن يجامع الرغبة في كل على
طريق المكنية واثبات الرواء تخيل اماباق على حقيقته لم يقصده الاتقوية الاستعارة
او استعارة لمسألته اللطيفة واسرارهم وذهابها بذهب من يعرفها لا ينسيانها (قوله
فعاد) اى فصار ذلك الفن اى صار التكلم فيه خلافا او صار ذلك الفن محل خلاف
او في الكلام مألوفة وقوله بلا اثر اى فائدة ويحتمل ان الكلام فيه تشبيه بليغ يحذف
الكاف اى فصار ذلك الفن كخلاف اى كشجر الخلاف وهو المسمى بالصفاف وهو
لاثره وعلى هذا فقوله بلا اثر بلان للواقع ثم ان هذه الجمعة بمعنى ما قبلها لكن الخطب
محل الطناب (قوله حتى طارت الخ) اى واستمر هذا الفن في الاضحلال شيئا فشيئا الى
ان طارت فحتى للاتهاء وبصح ان تكون تعليلية والسلف في الاصل من تقدمك
من آباءك والمراد هنا علماء هذا الفن لانهم آباء في التعليم والمراد بقية آثارهم ما بقى من
فوائدهم وعلومهم او ما بقى من تلامذتهم المقررين لقواعد هذا الفن الناشرين لها
بالافادة وفي الكلام استعارة بالكناية حيث شبه بقية آثار اهل هذا الفن بطائر واثبات
الطيران تخيل اماباق على حقيقته او مستعار للذهاب (قوله ادراج الرياح) الادراج
جمع درج بفتح الدال وسكون الراء ودرج الكتاب طيه يقال درج الكتاب درجاي
طواه طيا والمراد بها الطرق اى ذهبت بقية آثار السلف في طرق الرياح ويلزم من ذلك
عدم وجودها بالمره لان عادة الريح ان تزيل ما مرت به في طريقها فبمر بالزوم و اراد
اللازم وعلى هذا فالادراج منصوبة على الظرفية ويصح ان يزداد بالادراج الاحوال

وحال الرياح طيرانها وذهابها بسرعة وعلى هذا فادراج نصب على الحال على حذف
مضاف اى طارت بقية آثار السلف في حال كونها مثل طيران الرياح او على المفعولية
المطلقة على حذف الموصوف والصفة اى طارت طيرانا مثل طيران الرياح فالحاصل
ان ادراج الرياح يجوز فيه الواجه الثلاثة النصب على الظرفية والحالية والمفعولية
المطلقة لكن في الاول شئ وهو ان اسم المكان لا ينصب على الظرفية باطراد الا اذا كان
مبهما والاجري بني واما قوله • كما غسل الطريق الثعلب • اى اطرب في الطريق الثعلب
فضرورة (قوله وسالت) اى سارت شبه السير بالسيلان واستعير له اسمه واشتق
من السيلان سالت بمعنى سارت واما عبر بسالت دون سارت اشارة ان السير لقوته بمثابة
سبل الماء والبطاح جمع ابطح على غير قياس والقياس اباطح والابطح هو المحل المتسع
فيه دفاق الحصى وهو فاعل لسالت واسناد السبل لها مجاز عقلي واصل التركيب
وسارت المطايا تلك الاحاديث في البطاح لان السير حقه ان يسند للمطايا فعدل عن التعبير
بالسير الى التعبير بالسبل لما قلنا من الاشارة وعدل عن اسناد السير الى المطايا الى اسناده للاباطح
بجواز عقليا للبانة كما أنه من قوة السير وسرعته سارت امكنته التي هي الاباطح وقوله
باعناق اى ملتبسا ذلك السير بالاعتناق واما جعل سيلانها ملتبسا بالاعتناق لان السرعة
والبطء في سير المطايا يظهران غالبا فيها وسائر الاجزاء تستند اليها في الحركة وتبعها
في النقل والخفة والمطايا في الاصل الابل استعير العلماء هذا الفن يجمع الحمل في كل
فكر ان المطايا تحمل الانتقال كذلك العلماء تحمل العلم والاعتناق ترشيح والمراد
بالاحاديث اسرار هذا الفن والبطاح هنا مجوزبه عن امكنة العلماء كالدراس وذلك
لانه في الاصل اسم للكان المتسع فيه دفاق الحصى اريد به مطلق موضع ثم اريد به
موضع العلماء على طريق المجاز المرسل وحينئذ فعنى التركيب وسارت المدراس ملتبسة
باعناق العلماء الشبهين بالمطايا الحاملين لاسرار هذا الفن والمقصد من هذا التركيب
الاخبار بان اسرار هذا الفن وعلماء قد ذهبوا بل ذهب مواضعهم كذلك (قوله
واما الاخذ الخ) اما تفصيلية مقابلها محذوف دل عليه مضمون الكلام السابق اعنى
قوله علما الخ والواو عاطفة على ذلك المحذوف والاصل اما ما ذكرتم من تقاصر
الهمم فذلك ما يرغب في الاختصار ويحمل عليه لولا انى اعلم ان مستحسن الخ واما الاخذ
والانتهاج فليس مما يحمل على الاختصار لانه امر يرتاح الخ والحاصل انهم علاوا
طلب الاختصار منه بامر من تقاصر هم المحصلين والاخذ والانتهاج فاجابهم بان
ما ذكرتموه من مجموع الامر من لا يقتضى الاختصار فوقع في ذهن السامع السؤال
عن ذلك النفي فاجاب بقوله اما التقاصر الخ وكثيرا ما يحذف الجمل المفصل باما
ومعاد لها ويصح جعل اما مجرد التأكيد والواو للاستيناف حيث ذكروا وسكت عن المسخ
الصادر منهم لانه غير واقع في شرحه بل في عباراتهم فلذا لم يتحجج للاعتذار عنه

واما الاخذ والانتهاج
فامر يرتاح له اليبب *
فلا رضى من كأس الكرام
نصيب * وكيف ينهر من
الانهار السائلون *

(قوله يرتاح) اى يفرح وينسط له الليب اى كامل العقل الذى وقع الاخذ من كلامه لا الاخذ وذلك لان العاقل لا يرضى بالاخذ من كلام الغير ويرضى بكون الغير يأخذ من كلامه لما فيه من الرفعة والثواب واذا كان امرا يرتاح له الليب فلا يطلب قطعه بالاختصار لاني لو وضعت مختصرا لالتفت الناس اليه واعرضوا عن تأليف المتحليين واذا فات المتحليين مرجوهم من اقبال الناس على تأليفهم تركوا الاتحال (قوله فللارض الخ) هذا شرط بيت مأخوذ من قول بعضهم

* شربنا شرابا طيبا عند طيب * كذاك شراب الطيبين يطيب *

* شربنا واهرقنا على الارض جرعة * وللارض من كأس الكرام نصيب *

لكن الشارح ابدل الواو بالفاء لكونه جعله علة لما قبله وفي الكلام تشبيه الشارح نفسه بالكرام ونفس المطول بالكأس والمتحليين بالارض فقر دات التركيب باقية على حقيقتها والكلام على التشبيه بحذف المشبه او ان الكرام والكأس والارض مستعارات فالكرام مستعار للشارح والكأس للمطول والارض للمتحليين ويصح ان يكون المركب استعارة تمثيلية حيث شبه الهيئة الحاصلة من رفته عليهم وهم دوته واخذهم من كلامه بالهيئة الحاصلة من الارض والشار بين من كأس ينزل شئ مما فيه عليها واستعمل اللفظ الدال على الهيئة المشبه بها للهيئة المتسببة (قوله وكيف ينهر) اى يطرد عن الانهار السائلون اى فكذلك انا كيف انهر هؤلاء المتحليين الذين هم كالسائنين عن المطول الذى هو الانهار فى الكلام تشبيه ضمني او انه استعار الانهار للمطول واستعار السائنين للمتحليين استعارة مصرحة ولما كان المطول محتويا على علوم كثيرة بحيث يقوم مقام كتب عديدة شبهه بالانهار لانهر واحد ثم ان هذا الاستفهام انكارى بمعنى النقي في قوة تعليل ثان او انه تعجبى فيكون ترقيا فيما افاده من كونه لا ينبغي الالتفات لما طلبوه من الاختصار واختار التعبير بالانهار عن البحر لعدوتها واختار ينهر على يطرد لمجانسة الاشتقاق بين ينهر والانهار (قوله ولئلهذا فليعمل العاملون) هذا اقتباس من الآية لكن الاشارة فى الآية للفوز العظيم من الصمة والامن من العذاب واما هنا فلاخذ والانتهاج وافرد اسم الاشارة لانهما بمعنى واحد اولتا ويلهما بلذكور اى ويعمل العاملون لمثل هذا الاخذ اى لنيل ثواب مثل هذا الاخذ لما فيه من الرفعة الدنيوية والثواب الاخرى لا للمحظوظ النفسانية وحيث فلا ينبغي قطعه بوضع مختصر والفاء فى قوله فليعمل زائدة لاتممع من عمل ما بعدها فيما قبلها او انها سببية واقعة فى جواب شرط مقدر والتقدير مهما يكن من شئ فليعمل العاملون لمثل هذا حذف الشرط مع ادائه اختصارا اعتمادا على الفاء وقدم المعمول لافادة الحصر واستشكل بان فاء السببية لا يعمل ما بعدها فيما قبلها لانها الصدارة والجواب انه لا يثبت لها هذا الحكم اعنى الصدارة الا اذا وقعت فى موضعها من توسطها بين جلتين

ولئلهذا فليعمل العاملون
* ثم ما زادتهم مدافعتى الا
شغفا وغراما * وطمأ فى
هو اجر الطلب واواما *
فانصبت لشرح الكتاب
على وفق مقترحهم ثانيا *
ولعنان العناية نحو
اختصار الاول ثانيا

لفظا فان لم توسط بين الجملتين لم تمنع من العمل المذكور كما هنا على حد ما ذكرنا في قوله تعالى وربك فكبر من ان الفاء واقعة في غير محلها لعدم التوسط والمعمول مقدم لافادة الاختصاص ولم تمنع الفاء من العمل في ذلك المعمول (قوله ثم ما زادتهم مدافعتي الخ) عبر بتم لافادة تراخي زيادة الشغف والغرام عن ابتداء المدافعة الذي تضمنه قوله وكنت اضرب الخ وفي التعبير بالمفاعلة اشارة لتكرار السؤال وتكرار الاعراض عنهم اى ما زادتهم مدافعتي لهم المرة بعد المرة بتكرار اجابتهم الاشغافا اى حبا شديدا في مطلوبهم الذي سألوه يدخل ذلك الحب في شغاف القلب اى جلده التي هو في داخلها والغرام الولوع (قوله وظمأ) هو العطش استعير للرغبة استعارة مصرحة والهواجر جمع حاجرة وهى نصف النهار عند اشتداد الحر واضافتها للطلب من اضافة المشبه به للشبه اى ورغبة في الطلب الشبيه بالهواجر يجامع الصعوبة على النفس في كل والمراد بالطلب طلب اختصار المطول اوانه شبه الطلب باليوم الطويل الذي فيه هو اجر يجامع الاشتغال في كل على ما يطلب دفعه الى طريق المكينة والهواجر تخيل والاوام بضم الههزة حرارة العطش فعطفه على الظمأ من عطف اللازم على المزموم والمراد بالاوام هنا لازمه وهو الميل والحب (قوله فاتصبت الخ) اى فلما زادت رغبتهم ولم تمكن مدافعتهم تسبب عن ذلك انى انتصبت اى تصديت وتعرضت وتفرغت (قوله على وفق مقترحهم) الجار والمجرور صفة لمحذوف اى انتصبا او شرحا كما ثانيا على وفق اى موافقة مقترحهم اى مطلوبهم من كون ذلك الشرح مقتصر ا فيه على بيان معاني المتن وكشف استناره وفي التعبير بمقترحهم دون مطلوبهم او مستؤلهم اشارة الى انهم سألو ذلك من غير روية وفكر لان الاقتراح طلب الشيء من غير روية وفكر وقوله ثانيا صفة للمصدر المقدر بعد نفعه بالجار والمجرور اى انتصبا ثانيا او شرحا ثانيا ويحتمل ان يكون ظرفا اى انتصبت لشرح ذلك الكتاب في زمن ثان (قوله ولعنان العناية) كان الاولى حذف الواو فيكون ثانيا الثاني حالا من فاعل انتصبت لعدم ظهور ما يصلح لعطفه عليه لان ثانيا الاول اما صفة لمصدر محذوف او ظرف وعلى كل لا يصلح لعطف ثانيا الثاني عليه لان عطفه عليه يقتضى مشاركته له في اعرابه ولا يصح جعلها واو الحال لان الواو الحالية لا تدخل الاعلى الجملة ولا تدخل على المفرد وقد يجاب بانه يمكن عطف ثانيا الثاني على الاول وجعل ثانيا الثاني صفة للمصدر المحذوف كالاول لكن على سبيل الاسناد المجازى لان ثانيا الثاني بمعنى صارفا ومرجعا وحق الصرف والترجيع ان يسند للشخص فاسند لصفته وهو الانتصاب على حد جديده ولك ان يجعل ثانيا الاول ايضا حالا من فاعل انتصبت اى انتصبت في حال كونى جاغلا ومصيرا لشرح ثانيا وقوله ثانيا الثاني حال اخرى معطوفة على الاولى مبينة لحيثها حالا واورد على هذا ان الحال وصف مشتق وثان

الذي من اسماء العدد ليس بمشتق واجيب بان ثانيا المذكور اذا كان بمعنى التصيير كان اسم فاعل حقيقة له فعل ومصدر تقول ثنيت ثنيا اي صيرته اثنين بانضمامي اليه لكن في تعدية ثان الاول الى الشرح على وجه المفعولية مجاز مرسل لعلاقة الاطلاق والتقييد لانه انما يقال ثناه بمعنى جعله بنفسه ثانيا لاجعله شيئا غيره ثانيا ويقال ثنيت بمعنى صرت اناله ثانيا فهو موضوع لتصيير مقيد يجعل ذات الفاعل ثانية ثم اطلق عن ذلك التقييد ثم نقل الى تصيير مقيد يجعل ذات المفعول ثانية او استعارة تبعية بان شبه تصيير الشارح غيره ثانيا بتصويره نفسه ثانيا بجماع ترتب الزوجية على كل واستعير اللفظ الموضوع للثاني وهو الثاني بنفسه للاول واشتق منه ثانيا على طريق التبعية او تقدر في ثانيا الاول حالا يعطف عليها ثانيا الثاني اي فانتصبت ثانيا مجتهدا ولعنان الخ او تجعل في الكلام فعلا محذوفا معطوفا على انصبت فيكون ثانيا الثاني حالامن فاعله اي واجتهدت او شرعت ثانيا لعنان العناية والعناية هي المهمة اي الارادة المصاحبة للتصميم او المراد بها الاعتناء والاهتمام شبهها بداية تشبيها مضرا في النفس على سبيل المكنية واثبات العنان بمعنى المقود تخيل وقوله نحو ظرف لثانيا بعده معناه الجملة (قوله مع جود القريحة) حال من فاعل انصبت او من شرح والجود بالجيم عدم السيلان استعير هنا لضعف القريحة اي عدم انبساطها وعدم توغلها في المدارك بجماع قلة الانتفاع الابد تكلف او انه شبه القريحة بماه على طريق المكنية واثبات الجود تخيل اما باق على حقيقته او مستعار لضعف الفطنة والقريحة في الاصل اسم لاول مستنبط من ماء البرئ استعير لاول ما يستنبط من العلم او لما يستنبط منه مطلقا بجماع ان كلا منهما سبب للحياة فالله سبب حياة الجسم والعلم سبب حياة الروح ثم اطلق على العقل لانه يحمل العلم او بعضه اي بعض ضروريه على مذهب امام الحرمين مجاز امرسلا علاقته الحالية او الكلية او استعارة ثم صار اطلاقه عليه حقيقة عرفية (قوله بصر البليات) اي بسبب البليات التي كالصر وهو برد شديد بضر بالنبات ويحمد الماء (قوله وخود الفطنة) الجود بانحاء العجمة سكون لهب النار والفطنة في الاصل الفهم والمراد بها هنا الذهن بمعنى العقل اما مجازا مرسلا علاقته الحالية او حقيقة عرفية ولا يخفى ما في الكلام من الاستعارة بالكناية حيث شبه فطنته بالنار بجماع الانتشار في كل لان الفطنة تنتشر في المدارك كما ان النار تنتشر في الحرق والجود تخيل (قوله بصرصر النكبات) الصرصر الريح الشديدة العاصفة واضافه للنكبات بمعنى المصائب وحوادث الدهر من اضافة المشبه به للشبه اي بالنكبات الشبيهة بالريح العاصفة المزيلة للهب النار كما ان النكبات مزيلة لانتشار الفطنة في المدارك ولا يخفى ما في جمع هذه الفاظ اي الجود والصر والجود والصرصر من اللطافة لما فيه من مراعاة النظر وهو الجمع بين الشيء وما يناسبه لا بالتضاد لان البرد يناسبه الجود لان به يحصل جود الماء

مع جود القريحة بصر
البليات وخود الفطنة
بصرصر النكبات *
وتراعى البلد ان بي
والاقطار ونبو الاوطان
عنى والاوطار * حتى
طفقت اجوب

والريح العاصفة تناسب الجود لانها لشدها تذهب النار وفي اضافة الجود الى
الريح والجمود الى الفطنة المفضية الى تشبيه طبيعته العقلية بالماء اشارة الى جودتها
واعتدالها باخذها طرفي الحرارة والبرودة ولا يرد ان المقام للتشكي وهو لا يكون
بما يحمد لان الجودة باعتبار الاصل والتشكي باعتبار معرض من الجود والجمود
(قوله وتراعى البلدان) اي ومع تراعى اي رمى كل بلدي الآخر ورمى البلده طرده
اياه وهو كناية عن تكدر خاطره في ضيق المعاش وعدم استقرار في مجل لتلبسه
بالاسفار فهو لعدم وجود راحته في تلك البلاد الخارج منها صار كان كل بلدة تطرده
للأخرى وفي الكلام استعارة بالكناية حيث شبه البلدان والاقطار بعقلاء على طريق
الاستعارة بالكناية واثبات الترامي تخيل او في الكلام حذف مضاف اي تراعى اهل
البلدان والاقطار جمع قطر وهو مجموع بلاد كثيرة ولما كان لا يلزم من تراعى البلاده تراعى
الاقطار عطف الاقطار على البلدان (قوله ونبو) اي ومع نبواى بعد الاوطان عنى
والاوطار اي ومع نبواى اوطار جمع وطربمعنى الحاجة ومن لوازم ذلك القلق وعدم
الفهم وانما بعدت اوطانه واوطاره بسبب سفره المانع من نيلهما عادة (قوله حتى
طفقت) غاية لبو الاوطان وطفقت بمعنى جعلت اي انه لما بعدت عنى الاوطان
انتهى بي الحال الى ان جملت اجوب اي اقطع ويحتمل ان حتى تقربعية على وتراعى الخ
(قوله كل اغبر) اي كل مكان اغبر اي ذى غبرة (قوله قائم الارباء) جمع رجا بالقصر
بمعنى الناحية اي مظلم النواحي تلك الغبرة (قوله واحرر) اي اهدب واخلص
(قوله كل سطر منه) اي من هذا الشرح المختصر (قوله في شطر من الغبراء) اي
في قطعة من الارض فالحرير ليس متواليا حتى يكون مستقيما وبين سطر و شطر الجناس
المضارع لاختلافهما بجر فبين متقاربي المخرج (قوله يوما بحزوى) اي وصار حالى
في هذه الاسفار من جهة عدم الانتظام بجماع التنقل كحال القائل يوما اكون بحزوى
واكون يوما آخر بالعقيق * واكون بالعذيب يوما * واكون يوما بالخليصاء * وهزه
الاربعة اسماء مواضع بالجواز والقصد من تشبيه حاله بحال هذا الشاعر الاعتذار بانه الف
كتابه هذا في حالة متعبة فان حصل منه هفوة فلا لوم عليه (قوله بعون الله) العون
اسم مصدر بمعنى الاعانة والباء للتصوير لا للسياسة لتلازم سبية الشئ لنفسه
اذا اعانة جعل الله فيه قوة وهو عين التوفيق الا ان تكون متعلقة بالانعام ولا يضر
تقدم معمول المصدر عليه اذا كان طرفا على ما اختاره الشارح وقوله للانعام اي انعام
هذا المختصر وفيه اشارة الى ان الخطبة متأخرة عن تأليف هذا الشرح المختصر
(قوله وقوضت) بالقاف والواو المشددة من التفويض وهو نقض البناء من غير هدم
استعير للازالة ففي قوضت استعارة تبعية او مجاز مرسل تبعى لان تقويض البناء
يلزمه ازالته (قوله خيام الاختتام) من اضافة المسبب الى السبب اي الخيام المضروبة

كل اغبر قائم الارباء *
واحرر كل سطر منه في
شطر من الغبراء * يوما
بحزوى ويوما بالعقيق *
وبالعذيب يوما ويوما
بالخليصاء * ولما وفقت
بعون الله للانعام *
وقوضت عنه خيام
الاختتام

عليه بسبب اختتامه اى انتظار اتمامه ولا يخفى ما فى الكلام من تشبيه الشرح قبل ختمه بشئ نفي كعروس مستتر فى الخيام على طريق المكنية واثبات الخيام تخييل والمراد من هذا الكلام ولما وقت لاتمامه واظهرته للناس بعد ان كان مخفيا قبل ذلك الاتمام كما هو عادة المؤلفين * واعلم ان هذه النسخة هى الصحيحة بتصحیح الشارح ولوقال خيام الختام لكان اولى لان فيه جناس التصحيف وفى بعض النسخ وقوضت عنه خيامه بالاختتام اى بسبب حصول الاختتام بالفعل لان تقويض الخيام وازالة الخفاء مسببة عن الاختتام لان الشرح قبل الاختتام كان مستورا فلما حصل الاختتام ظهر للطلاب وفى بعضها وفضضت عنه ختامه بالاختتام على تشبيهه قبل الاختتام بكتوب ختم بنحوشع فازيل بسبب الاختتام ختامه ليطلع عليه الطالبون (قوله بعدما كشفت الخ) متعلق بقوله قوضت والخرايد جمع خريدة وهى الحناء من النساء استعارها للدقائق من المسائل بجامع الحسن والاحتجاب فى كل على طريق الاستعارة المصرحة والتمام وهو ما يجعل على الفم من القباب وكذلك الوجوه ترشيدان للاستعارة ثم ان التمام يجوز ان يكون باقيا على حقيقته لم يقصده الاتقوية الاستعارة وكذلك الوجوه ويجوز ان يكون استعار التمام للخفاء واستعماله فى لازمه وهو الخفاء واستعار الوجوه لاعظم تلك الدقائق استعارة مصرحة وحينئذ فالعنى وازلت عن ادق واشرف مسائله الدقيقة الخفاء والبستهاتوب الايضاح (قوله ووضع) اى بعدما وضعت كنوز فرائده الكنوز جمع كنز بمعنى مكنوز واضافته للفرايد من اضافة الصفة للوصوف اى فرائده المكنوزة اى التى شانها ان تكتر وتخبأ لعزتها كما هو الشأن فى الاموال العزيزة والفرايد جمع فريدة وهى فى الاصل الدرة الثمينة اى ذات الثمن الكثير التى تحفظ فى ظرف على حدة ولا تخلط بغيرها من اللآلى لشرفها والمراد بها هنا المسائل الدقيقة شبه المسائل الحسان الدقيقة بالفرايد واستعار الفرائد لها استعارة مصرحة (قوله على طرف التمام) متعلق بوضعت والمراد بطرفه حده الاعلى والتمام بضم التاء وقمها نبت لطيف سهل تناول وما كان على طرفه يكون سهل تناول والمراد من هذا الكلام انه اتى بالفاظ سهلة يفهم منها المعنى بلا مشقة فشبده الهيئة المنتزعة من بيان المراد بالالفاظ السهلة بالهيئة المنتزعة من حال فرايد موضوعه على طرف التمام بجامع سهولة تناول واستعير المركب الدال على الهيئة المشبه بها للهيئة المشبهة على طريق الاستعارة التمثيلية او الكلام كناية عن سهولة اخذها وتحصيلها وتيسر طريق الوصول اليها لانه يلزم من وضعها على طرف التمام ما ذكر من سهولة الاخذ والتحصيل ويجوز ان يكون المراد بطرف التمام حاله وحينئذ فيكون الظرف متعلقا بمحذوف حالا اى وضعت والفت فرائده المكنوزة وضعا وتأليفا آتيا على حالة التمام من سهولة تناول على هذا الاحتمال

بعدما كشفت عن وجوه
خرايد التمام ووضع
كنوز فرائده على طرف
التمام *

فليس في الكلام تجوز ولا استعارة (قوله سعد الزمان) اي يظهر الخير فيه واسناد
 السعد الزمان مجاز عقلي اي سعد في زماني وهو جواب لما (قوله وساعد الاقبال)
 اي وساعدني اقبال الناس علي على تحصيل اغراضى لان من اعرض الناس عنه
 تسمر عليه تحصيل مطلوبه ومن اقبل الناس عليه يسهل عليه تحصيل مطلوبه
 واسناد المساعدة للاقبال مجاز عقلي لان حق المساعدة ان تسند للناس للاقبالهم
 (قوله ودنالمني) اي قرب ما تمناء بظهور امارته بعد ان كان بعيدا (قوله واجابت
 الآمال) جمع امل وهو ما يؤمله الشخص ويرجاه اي ان آماله اجابته وحصلت بعد
 ان كانت متمنعة واسناد الاجابة للآمال مجاز عقلي اذا الحقيقة اجابني الله في آمالى
 بان حصل لي ماؤمله او انه شبه الآمال بشخص يجيب بعد الطلب بجامع النفع في كل
 واجاب تخيل (قوله وتبسم) عطف على سعدوالمطالب فاعله وشبهالمطالب بانسان
 مرغوب فيه العطاء لا يقابل سألته الا بالبشر والتبسم وشبه الرجاء بانسان طالب استعارة
 بالكناية فيهما واطرافه الوجوه الى الرجاء والتبسم الى المطالب تخيل وتبسم المطالب
 في وجه الرجاء كناية عن اقبال المطالب بعد اليأس منها (قوله بان توجهت) سبب
 للافعال الخمسة قبله والسبب مع سيئه مرتبان على الشرط وهو التوفيق اي انى
 لما وقتك للاتمام سعد الزمان وساعد الاقبال ودنالمني الخ بسبب توجهي فاندفع
 ما يقال انه قد جعل السبب في الافعال الخمسة التوفيق المتقدم لتعليقها به حيث
 قال ولما وقتت الخ سعد الزمان الخ وهنا قد جعل السبب فيها التوجه المذكور
 او يحاب بان لما هنالست للتعليق بل لجرد الزمان بمعنى حين لدخولها على الماضي
 او يقال انها للتعليق وجوابها سعدوما بعده واما قوله بان توجهت فهو سبب
 لقوله وتبسم الخ وحده ولا يخفى ما في كلام الشارح من حسن التخلّص (قوله تلقاء
 مدين المأرب) اي جهة مدين التي هي موضع لاجتماع المأرب اي المقاصد ثم ان مدين
 في الاصل اسم لقريه شعيب على نبينا وعليه افضل الصلاة والسلام استعيرت هنا
 للملك الموصوف بالاوصاف الآتية بجامع أي كلا منهما مكان لحصول المأرب فالعنى
 تلقاء ملك شبيه بمدين بجامع ان كلا منهما مكان لحصول المقاصد واعترض بان مدين علم
 والاعلام لاتصح استعارتها قلنا استعارتها للملك بعد تأويلها بكلى وهو موضع
 اجتماع المطالب كما قالوه في حاتم ولا يخفى ما في قوله بان توجهت الخ من التلميح لقصة موسى
 مع شعيب حيث توجه له موسى ناحية مدين وحصل له المقصود فيها (قوله حضرة) بدل
 من مدين والحضرة في الاصل مكان الحضور اطلقت على الملك نفسه مجازا من باب الملاق
 انحل على الحال ولا شك ان ذات الملك مكان لحصول المأرب وصدورها (قوله من انام
 الانام) اي الخلق اي جعلهم نامين (قوله في ظل الامان) اي في الامان الشيد بالظل
 في الارتياح بكل او انه شبه الامان بستان ذي ظل على طريق المكينة واثبات الظل

سعد الزمان وساعد الاقبال
 * ودنالمني واجابت الآمال
 وتبسم في وجه رجائي
 المطالب • بان توجهت
 تلقاء مدين المأرب •
 حضرة من انام الانام
 في ظل الامان *

تخييل وانام ترشح او انه اطلق الظل واراد به لازمه وهو الراحة لانه يقتضيها عادة اى من صير الخلق نائمين في راحة الامان (قوله وافاض) اى انزل بكثرة من افاض الماء في الحوض انزله فيه حتى فاض ونزل من جوانبه استعارة لاطهر والسجال جمع سجيل اسم للدلو الممتلئ ماء فان كان الدلو خاليا عن الماء قيل له غرب وازدافة السجال لما بعده من اضافة. المشبهه للمشبه اى واظهر فيهم العدل والاحسان الشبيهين بالدلاء. الممتلئة بالماء يجامع ان كلامهما به حياة النفس لان الدلو المذكور به حياة النفس من حيث الماء. ندى فيه وكذا العدل والاحسان بهما حياة النفس الكاملة لان الناس عند كثرة الظلم يكونون في حكم الاموات وان كانوا احياء وافاض ترشح للتشبيه استعار لاطهر كما علمت او انه شبه العدل والاحسان بماء يجامع الاحياء تشبيها مضرا في النفس على طريق الاستعارة بالكناية والسجال تخييل او انه شبه حال الملك مع رعيته في كثرة عدله واحسانه اليهم بحال السجيل المفاض ماء ليرتوي به واستعمل المركب الدال على الثاني في الاول على طريق الاستعارة التمثيلية (قوله بسياسةه) السياسة التدبير وحسن التصرف في امور الرعية والفرار بكسر العين المعجمة وبالراء المهملة بمعنى النوم والاجفان جمع جفن وهو ما يحيط بالعين من اعلى واسفل وهذا كناية عن كثرة الامن والرفاهية في زمنه التي يكون معها النوم وعدم المقاتلة بين الرعية الذي كان مفقودا قبل زمانه والحاصل ان الاجفان قبل وجوده كانت خالية عن النوم ومن لوازم ذلك حصول المشقة ولما وجد هذا السلطان رد النوم للعين ومن لوازم ذلك حصول الراحة ويطلق الفرار ايضا على حد السيف واجفن على غمده ويصح ارادة ذلك هنا اى انه ارجع السيوف الى اغمادها بعد ما كانت مسلولة زمن الفتنة باطفاؤه ناراها بحسن سياسته في الفرار واجفن على هذا الابهام وما احسن قول بعضهم

* بين السيوف وعينه مشاكلة * من اجلها قيل للاغمد اجفان *

(قوله وسد بهيته) اى بسبب هيته والهيبة حال يقوم بالشخص يوجب خوف الناس منه والمراد به هنا لازمه وهو الخوف منه وقوله دون ظرف بمعنى امام (قوله يا جوج الفتنة) من اضافة المشبهه للشبه اى الفتنة التي هي في فسادها وكثرتها شبيهة يا جوج وقوله طرق العدوان مفعول سد والعدوان التبدى والظلم وطرقه اسبابه والمراد بالعدوان الفتنة فهو اظهر في محل الاضمار اى وسد بهيته امام الفتنة الشبيهة يا جوج طرفها وحاصله ان الفتنة كانت قادمة ومتوجهة دلى الرعية فسد هذا السلطان طرق التعدى قدامها فلم تصل للرعية (قوله واعاد رميم الفضائل) الرميم هو العظم البالى والفضائل جمع فضيلة وهى ما يمدح به الانسان من الاخلاق والكلمات جمع كمال فهو اعم من ذلك فهو ما يمدح به الانسان من الاخلاق

وافاض عليهم سجال العدل والاحسان ورد بسياسةه الفرار الى الاجفان وسد بهيته دون يا جوج الفتنة طرق العدوان * واعاد رميم الفضائل والكلمات منشورا * ووقع باقلام الخطيات على صحائف الصفائح لنصرة الاسلام منشورا * وهو السلطان

او غيرها كالعالم فشيبه الفضائل والكلمات بالموتى في ذها بها واضملا لها منذ ازمان على طريق الاستعارة بالكناية و اضاف اليها العظام الرمية اى البوالى تخيلا ونسب الى الممدوح انه اعادها منشورة اى مبعوثه بعد موتها ترشحا ويصح ان تكون الاضافة بمعنى من اى الرميم من الفضائل والكلمات وعلى هذا فيكون الرميم استعارة للمضمحل من الفضائل والكلمات من الميت التجوز اليه بالرميم اعنى العظم البالى فهو مجاز على مجاز وهذا اوفق بقوله منشورا فان النشر لبيت جبعه لالعظمه فقط ويصح ان يكون من اضافة الصفة للوصوف فالرميم استعارة كما مر او من اضافة المشبهه للشبهه وعلى هذا فالرميم حقيقة (قوله ووقع) التوقيع فى الاصل الكتابة اريد بها لازمها وهو التأثير و اضافة اقلام الى الخطيات من اضافة المشبهه للشبهه اى الخطيات التى كالأقلام فى التأثير بها والخطيات بضم الحاء بعدها غطاء مثاله ثم ياء مشددة جمع حظية بالتصغير سهم صغير قدر ذراع ايس فيه نصل فان كان فيه نصل قيل له حظوة بفتح الحاء وقد نضم والصفائح جمع صحيفة بتقديم الفاء. سيوف اعدائه العراض و اضافة الصحائف جمع صحيفة بتقديم الحاء بمعنى الورقة الى الصفائح من اضافة المشبهه للمشبهه اى الصفائح التى كالصحائف بجامع ان كلا يؤثر فيه غيره وقوله لنصرة الاسلام متعلق بوقع والنور فى الاصل الكلام المكتوب اريد به لازمه وهو التأثير والمعنى ان هذا الممدوح اثر بالسهم الصغيرة الشبيهة بالأقلام فى سيوف اعدائه العريضة الشبيهة بالاوراق تأثيرات وتكسرات ككتابة كلام منشور واختار الشارح التعبير بالخطيات دون الخطوات ودون السهام اشارة لقوة ذلك الملك حيث يقع اعداء بالسهم الصغيرة التى لا نصل لها وتخصيص المنور بالذكر لانه اغلب من النظم وهذا الكلام كناية عن ابطال آلات اعدائه واضعاف قواهم وعزمهم وفيه من المبالغة فى مدحه وذم اعدائه ما لا يخفى حيث جعل لاضعف آلاته التأثير فى اقوى آلات اعدائه فابالك باقوى آلاته واضعف آلاتهم وبين الصحائف والصفائح المجلس المقلوب (قوله السلطان) من السلاطة وهى القهر (قوله الاعظم) اى لا وزيره (قوله مالك رقاب الامم) اى ذواتهم واتما عبر بالرقاب لان اثر الملك ينهر غالبا فيها لان العبد غالبا يخضع لسيده بعتقه والمراد بكونه مالكا لهم انه امالهم اليه بالاحسان اليهم والقهر لهم والافهم احرار والامم جمع امة تطلق على الجماعة وعلى المفرد (قوله ملاذ) اى مفزع سلاطين العرب والعجم فى دفع ما يطيقون وبين العرب والعجم التضاد فالجمع بينهما جناس الطباق (قوله ملجأ صناديد الخ) اى مهرب الشجعان من الملوك الكائنين فى العالم فهو زيادة شجاعته على شجاعتهم بهربون اليه عند اشتداد الامر عليهم (قوله ظل الله) تسميته ظلا لانه يلجأ اليه كالملاجأ الى الظل من الحرقية استعارة مصرحة حيث شبه السلطان بظل لان كلا منهما يلجأ اليه لدفع الضرر فالسلطان يلجأ اليه فى دفع حوادث الدهر والظل

الاعظم • مالك رقاب
الامم • ملاذ سلاطين •
العرب والعجم • ملجأ
صناديد ملوك العالم *
ظل الله على بريته • وخليفته
فى خليفته * حافظ البلاد *
وناصر العباد * ماجى ظلم
الظلم والعدا * رافع منار
الشريعة النبوية * ناصب
رايات العلوم الدينية •
خافض جناح الرحمة
لاهل الحق واليقين * ماد
سرادق الامن

بلجأ إليه لدفع حر الشمس واستعير اسم المشبه للمشبه على طريق الاستعارة المصروفة
 واطرافه الظل الى الله لانه البارى له واعلم ان الظل ظلمة تنشأ بخلق الله عند جبرم
 الكسيف للنور عن الارض والظلمة كالنور عرضان قائمان بكرة الهواء (قوله وخلقته
 في خلقته) الخليفة في الاصل كل من خلف غيره في امر من الامور ثم جعل اسما لمن خلف
 غيره في الملك اى انه اعطاه الله قوة وعدلا يحكم به في العباد فقد خلفه المولى بحسب الظاهر
 (قوله حافظ البلاد) اى اهل البلاد من الشرور ويحتمل انه حاشى نفس البلاد وانه لولا دسو
 لخربت (قوله وناصر العباد) بمن يتعدى عليهم بالظلم والمراد العباد المؤمنين والداخلين
 تحت ذمته من الكفار (قول ما حى ظلم الظلم) الكلمة الاولى جمع ظلمة والثانية مفرد
 بمعنى التصرف في ملك الغير بغير حق والاضافة من قبيل اضافة المشبه للمشبه اى
 ما حى الظلم الذى كالظلم في القبح وعدم الاهتداء وفي تشبيه الظلم بالظلم اشارة الى
 ان ذلك الظلم الذى نجاه وازاله كان كثيرا ويحتمل انه شبه الظلم بالليل تشبيها مضمر
 في النفس والظلم تخيل وبين الظلم والظلم الجناس المحصف شكلا واما بين خلقته
 وخلقته فالجناس المحصف لفظا او المضارع (قوله والعناد) قيل هو الميل عن الحق
 وعدم الانقياد اليه وقيل هو المكابرة اى انكار الحق بعد العلم به (قوله رافع المنار الشرعية)
 الخ الشرعية هى الاحكام الشرعية شبهت بمجد على طريق المكنية والمنار تخيل
 او ان رفع منار الشئ يستنزم اظهار الشئ فاطلق اسم المزوم واريد اللازم والمعنى
 ان الشرعية بعد ان كانت مهملة تقريرا وعملا رفع شأنها وظهرها بكثره تقريرا
 وحل الناس على العمل بها او انه شبه ادلة الشرعية بمنار واستعار اسم المشبه
 للمشبه على طريق المصروفة وحينئذ فالمراد ان ادلة الشرعية انخفضت وهذا الملك
 رفعها بالثقات الناس اليها (قوله ناصب رايات الخ) المراد بنصبها زفعها والرايات
 جمع راية بمعنى العلم واطرافه رايات للعلوم من اضافة المشبه للمشبه اى انه رافع للعلوم
 الدينية التى هى كالرايات يجمع ان كلا بهجة لاهله او شبه العلوم الدينية بجيش عظيم
 يجمع حصول المقصود بكل استعارة مكنية والرايات تخيل (قوله حافظ جناح الخ)
 فى ضمير حافظ استعارة بالكتابة شبه الملك بطائر يخفض جناحه على افراده يجمع
 الشفقة والحنو تشبيها مضمر فى النفس والجناح تخيل والخفض ترشيع والاول مستعار
 للجناح والثانى للين واطرافه جناح الى الرحة لجرد الملابس اذ الرحة التى هى سبب
 نفض الجناح ملابس للجناح والمعنى حافظ جناحه الملابس للرحة لاهل الحق اى
 لاجلهم او عليهم والحق على انه مصدر مطابقة الواقع للكلام وعلى انه صفة مشبهة
 الكلام الذى طابقه الواقع واليقين هو الاعتقاد الجازم من دليل والمعنى انه حافظ
 جناحه الملابس للرحة لاجل العناء الذين كلامهم مطابق للواقع ومعتقدين ما يقولون
 اعتقادا جازما عن دليل واما اهل الكبر والمعاصى فيكبر عليهم بمعنى انه يعرض عنهم وينكر

عليهم حالهم وليس المراد انه يعظم نفسه عليهم (قوله سرادقات) جمع سرادق وهو الخيمة التي تمد فوق صحن الدار الاجل دفع حرا الشمس مثلا وازافة السرادق للامن من اضافة المشبه به للمشبه والجامع اندفاع الضرر مع كل والمد ترشيع اوشبه الامن بدار بجامع الحفظ واندفاع الضرر في كل تشبيها مضرا في النفس على طريق المكنية والسرادق تخيل وما د ترشيع متعار لمجدد (قوله بالنصر) اي الحاصل ذلك الامن بالنصر على الاعداء (قوله العزيز) الذي لم يحصل نظيره لاحد من السلاطين (قوله المبين) اي المبين الواضح لكل احد وهو من ابان بمعنى ظهر واتضح والمراد بالفتح فتح بلاد العدو (قوله كهف الانام) اي ملجأهم والكهف في الاصل هو غار الوحش في الجبل شبه السلطان بكهف بجامع الالتجاء الى كل السلطان يلجأ اليه اهل مملكته والكهف يلجأ اليه الوحش واستعير اسم المشبه به للمشبه (قوله ملاذ) اي ملجأ وقوله قاطبة بمعنى جميعا (قوله جلال الحق) اي عظمة الحق وقدم معناه وقوله والدين اي وجلال الدين اي وعظمة الاحكام الشرعية مبالغة على حد زيد عدل والمراد ان الحق والدين يعظمان بسببه في صدور الخلق وهما بدون ذلك الملك حقيران (قوله ابو المظفر) كنيته وقوله محمود اسمه واعاد لفظ السلطان مع تقدمه في قوله وهو السلطان الاعظم تأديبا لانه يستفح عادة ان يثوى باسم السلطان من غير ان يلقى بجانبه وصفه بالسلطنة (قوله جاني بك خان) لقبه ومعناه بالفارسية روح كبرياء السلاطين لان جاني معناه روح وبك بفتح الباء وسكون الكاف معناه كبير وخان معناه السلطان ويراد من بك وخان الجمع كما قلنا (قوله سرادق عظمته) اي خيمة عظمته فشبه العظيمة بملك تشبيها مضرا في النفس على طريق المكنية واثبات السرادق بمعنى الخيمة تخيل او ان اضافة السرادق للعظيمة من اضافة المشبه به للمشبه اي ادام الله عظمته وجلاله الذين هما كالسرادق في الارتفاع والالتجاء لكل والجلال مرادف للعظيمة (قوله وادام روا الخ) الروا بالكسر والقصر بمعنى الارتواء وقوله نعيم بمعنى نعيم وفيه استعارة بالكناية حيث شبه بزرع او انسان يرتوى واثبات الروا تخيل وسجال ترشيع وقوله الآمال على حذف مضاف اي نعيم اهل الآمال او ان اسناد النعيم للآمال مجاز فحلى اذا التئم اهلها وقوله من سجال متعلق بروا وفي افضاله استعارة بالكناية حيث شبه بماء بجامع الاحياء وسجال تخيل ويصح ان تكون اضافة الروا للنعيم من اضافة المشبه به للمشبه وكذلك اضافة السجال للافضل اي ادام الله نعيم اهل الآمال الشبيه بالارتواء من افضاله الشبيه بالسجال اي دلو الماء بجامع الفيضان في كل ويصح ان تكون اضافة نعيم لاهل الآمال من اضافة الصفة للموصوف اي ادام الله ارتواء اهل الآمال المنعمة من سجال الافضل هذا كله على كسر الراء من روا وقصره ويصح فتح الراء مع المد ومعناه الماء العذب وضم الراء مع المد ايضا

قوله سرادقات الخ الذي في نسخ الشارح سرادق بالافراد ويدل عليه بقية كلامه اه

بالنصر العزيز والفتح المبين كهف الانام ملاذ الخلق قاطبة ظل الاله جلال الحق والدين ابو المظفر السلطان محمود جاني بك خان • خلد الله سرادق عظمته وجلاله • وادام روا نعيم الآمال من سجال افضاله • فخا ولت بهذا الكتاب التشبث باذيال الاقبال • والاستقلال بظلال الرأفة والافضل • فجعلته خدمة لسدته التي هي ملتئم شفاء الاقبال

ومعناه المنظر الحسن وعليهما تكون اضافة رواء لنعيم بمعنى التنعيم من اضافة المشبه به
 للشبهه اى ادام الله نعيم اهل الآمان الشبيهه بالماء العذب او بالمنظر الحسن يجامع
 الاشتياق لكل من افضاله الشبيهه بالسجبال والوجه الاول اعنى كسر الراء مع القصر
 اقرب للتعبير بالسجبال (قوله لمحاولت) هذا مفرع على محذوف اى توجهت تلقاء مدين
 فلما وجدته تلك الصفات المذكورة حاولت اى رمت وقصدت بسبب هذا الكتاب
 التثبت اى التعلق باذيال اقباله شبهه اقبال السلطان عليه ثوب انسان من استمسك باذياله
 بلغ المراد على طريق الكنية والاذيال تخييل والتثبت ترشيح (قوله والاستغلال) اى
 وحاولت الاستغلال بظلال الرأفة وهى شدة الرحمة والافضال الاحسان واطافة
 الظلال للرأفة من اضافة المشبه به للمشبه اى الاستغلال برأفته ورجته الشبيهين
 بالظلال يجامع الالتجاء والاستغلال للتشبيه او انه شبه الرأفة والافضال
 بيستان على طريق الاستعارة بالكناية واثبات الظلال تخييل (قوله بجعلته)
 الفاء للسيبى اى فيسبب هذا القصد جعلته اى هذا الشرح المختصر وقوله خدمة
 اى اذا خدمة او خادما اذا الخدمة السعاية فى مراد المخدموم (قوله لسدته) هى العتبة
 فى الاصل والمراد بها هنا الذات فلا حاجة لتقدير صاحب فيما يأتى واما ان بقيت على
 معناها الاصلى فتحتمج الى تقدير صاحبها فيما يأتى وقوله ملتم اى محل الثام والشفاء
 جمع شفة والاقبال جمع قيل بفتح القاف وسكون الباء وهو فى الاصل ملك حير قبيلة
 باليمن والمراد به هنا مطلق ملك واذا كانت تلك السدة اى العنة ملتما للملوك فهى
 ملتم لغيرهم بالاولى اى ان هذه العنة شانها ان يقبلها الملوك وغيرهم لعظم صاحبها
 (قوله ومعول) اى التى هى معول اى معتمد رجاء الآمال شبه الآمال باشخاص
 طالين استعارة بالكناية والرجاء تخييل اى ان ما ترجوه الآمال وتطلبه لا يعول
 فى تحصيله على احد الاعلى هذه السدة او الكلام على حذف مضاف اى معول رجاء
 اهل الآمال وحينئذ فلا استعارة (قوله ومبوء العظمة) اى التى هى منزل العظمة
 والجلال ومحلهما والعظمة والجلال اما معنى التعظيم والاجلال او باقيان على حالهما
 والمعنى ان تلك السدة محل اقام فيه العظمة والجلال (قوله لازالت) اى تلك السدة
 بمعنى ذات الملك او المراد لازال صاحبها بناء على ان المراد بالسدة معناها الاصلى
 وهو العنة (قوله محط رحال الافاضل) اى محلا لخطا رحال الافاضل عند انتهاء
 اسفارهم لكونها مقصودهم فى ارتحالهم لطلب افضالها (قوله وملاذ) اى ولازالت
 ملاذا ومجأ لاصحاب الفضائل اى الاخلاق الحميدة التى يتدح بها (قوله وعون الاسلام)
 اى ولازالت معينة لاهل الاسلام بان تجلب لهم كل نفع (قوله وغوث الانام) اى ولازالت
 معينة للانام من حوادث الدهر وفى دفع الضرر (قوله بالنبي) متعلق بمحذوف
 اى واطلب ما ذكر حال كونه متوسلا بالنبي ومن توصل به لم يخب (قوله لجاء بحمد الله)

ومعول رجاء الامال *
 ومبوء العظمة والجلال *
 لازالت محط رحال الافاضل
 * وملاذ ارباب الفضائل
 وعون الاسلام * وغوث
 الانام * بالنبي وآله عليه
 وعليهم الصلاة والسلام
 * فجاء بحمد الله كما يروق
 النواظر * ويجلو صده
 الازهان * وبرهف
 البصائر * وبضئ الباب
 ارباب البيان * ومن الله
 التوفيق والهداية *
 وعليه التوكل فى البداية
 والنهاية * وهو حسبي
 ونعم الوكيل (بسم الله
 الرحمن الرحيم)

عطف على قوله سابقا فانتصبت لشرح هذا الكتاب اى فجاء هذا الشرح حال كونه ملتبسا بحمد الله تعالى (قوله كايروق) بضم الباء وسكون الراء وكسر الواو اى يجب اى جاء حال كونه مشابها لشيء يروق واذ كان مثل الشيء الموصوف بهذه الصفات كان متصافيا فكأنه قال فجاء على حالة تعجب النواظر (قوله صداه الاذهان) شبه الاذهان بشيء نفيس كذهب عليه صداه تشبيها حضرا في النفس على طريق المكنية واثبات الصداء تحمیل (قوله ويرهف) اى يحد البصائر وهو جمع بصيرة وهى عين في القلب وشبه البصائر بسيف غير حاد لانه قطع شيئا على طريق المكنية واثبات يرهف بمعنى يحد تحمیل (قوله وبيضى) اى ينور عقول ارباب البيان بمعنى انه يذهب ما فيها من الاسوداد والبيان هنا يحتمل ان يراد به العلم الآتى ويحتمل ان المراد به المنطق الفصحى العربى فى الضمير (قوله ومن الله التوفيق) اى والتوفيق والهداية اطلبهما من الله لان غيره (قوله فى البداية) اى فى ابتداء هذا التأليف وفى انتهائه (قوله بسم الله الرحمن الرحيم) هذه الجملة تصح ان تكون خبرية باعتبار صدرها وهو اؤلف لان التأليف لا يتوقف تحققه فى الخارج على النطق بها بل يجوز حصوله خارجا ويكون ذلك اللفظ حكاية عما تحقق فى الخارج كما هو شأن الخبر الصادق فان قلت ان كلا من مصاحبة الاسم والاستعانة به من تمة الخبر لانه قيد ملاحظ فيه والقيد محط القصد نفيًا واثباتًا وحينئذ يقتضى الظاهر ان يلتفت للقيد وهو مستعينا ولا شك ان الاستعانة يتوقف حصولها على النطق به وحينئذ تكون الجملة انشائية واجيب بانهما وان كانا من تمة الخبر لكنهما ليسا بجزءين منه بل من متعلقاته الخارجة عن حقيقته وقيد فيه وان توقف مضمون الخبر المطلوب شرعا عليهما الا ان ذلك التوقف لا يقتضى الجزئية كتوقفه على الحال فى نحو قاموا كسالى وما خلقتنا السموات والارض وما بينهما لاعين والحاصل ان القيود وان كانت محلا للقصد لكنها لا تخرج عن كونها فضلات والذى يوصف بالخبر والانشاء انما هو العمدة لانهما ركنا الاسناد والمقصود بالذات انما هو السند والمسند اليه لكن يرد على هذا متى ضربت فانها جملة انشائية مع ان اداة الاستفهام فضلة وحينئذ فلا يصح ان يقال ان الذى يوصف بالخبر والانشاء هو العمدة واجيب بان محل كون الفضلات لا ينظر اليها مالم يكن لها تأثير ومتى اثرت فى الجملة الانشاء لكونها عريضة فى الاستفهام التام فى الخبر بخلاف الاستعانة مثلا فانها لاتا فى الاخبار بالتأليف واجيب عن اصل الاشكال بجملة ثابته وهو ان المأخوذ من كلام المحققين ان المعبر فى انشائية الكلام وخبريته انما هو صدره لا جزؤه وان كان عمدة كما فى زيد اضربه فقالوا ان هذه جملة خبرية نظرا الى الصدر مع ان اضربه انشاء وعمدة فكيف بالجزء هنا مع كونه غير عمدة ويحتمل ان تكون جملة البسملة انشائية نظرا للجزء وهو الاستعانة لانه يتوقف حصولها على النطق بها ان قلت ان هذا الجزء

فضلة والمنظور له في الانشائية والخبرية انما هو العمدة قلت قد نظروا هنا الى ان القيود
 محط القصد ثم اعلم ان جعلها انشائية باعتبار العجز متوقف على جعل اضافة اسم الى الله
 تعالى بيانية ويقال ان كل حكم ورد على اسم فهو وارء على مدلوله واما ان جعلنا حقيقة
 وان المراد بالاسم المسمى ومن الجلالة اللفظ فلا يصح ان تكون انشائية لان الاستعانة
 بالذات لا تتوقف على النطق بل تحصل بمجرد توجه القلب وحينئذ فتكون خبرية
 باعتبار العجز ايضا وقد يقال يمكن ان يتوجه الانسان بقلبه لاسماء الله تعالى ويستعين
 بها فتكون خبرية حتى على جعل الاضافة بيانية والظاهر ان يقال انه ان اريد
 الاستعانة القلبية كانت خبرية باعتبار العجز كانت الاضافة بيانية او حقيقية وان
 اريد الاستعانة اللفظية كانت انشائية لافرق بين ان تكون حقيقية او بيانية هذا
 ويمكن جعلها خبرية باعتبار العجز على ان الاضافة بيانية بناء على انه مخبر عن استعانة
 حاصلة بهذا اللفظ كافي قولك اتكلم فانه اخبار عن كلام حاصل بهذا اللفظ ولا يقال
 ان الخبر ماتحقق مدلوله بدون اللفظ به واجيب بانه ليس المراد من ذلك ان الخبر دائما
 مدلوله متحقق بدون اللفظ به بل المراد ان مدلوله لا يتوقف على النطق به دائما وهذا
 لا ينافي انه قد يتحقق مدلوله به (قوله الحمد لله) ترك العطف على كون جملة البسمة
 انشائية وجملة الحمد خبرية او العكس ظاهر لان بينهما حينئذ كمال الانقطاع واما على
 انهما متفتقان في الخبرية او الانشائية فترك العطف اشارة الى ان كلاما من الجملتين مقصود
 بالذات وليست احدهما تابعة للآخرى ثم ان كون هذه الجملة صيغة جدها ظاهرا ان
 قلنا انها انشائية اى لانشاء التناء على الله بانه مالك لجميع المحامد الكائنة من الخلق
 واما ان قلنا انها خبرية اى انها للاخبار بان الله مالك لذلك فجعلها صيغة جدمشكلى
 لان الاخبار بثبوت شئ للغير لا يستلزم حصول ذلك الشئ من الخبر فقولك القيام لا يزيد
 لا يلزم من ذلك ان يكون قائما وحينئذ فلا يلزم من الاخبار بثبوت الحمد ان يكون
 المصنف حامدا مع ان المطلوب منه ان يحمده الله في الابتداء واجيب باجوبة منها
 ان هذه الجملة خبرية في الاصل ثم نقلت شرعا للانشاء بمضمونها كافي بصيغ العقود
 نحو بعث و آجرت فانها اخبار في الاصل ثم نقلت شرعا للانشاء بمضمونها فهو جد
 شرعى يترتب عليه ما يترتب على الحمد اللغوى من الثواب والخروج عن عهدة الطلب
 ولا يقال هذا ظاهر اذالم تجعل ال للاستغراق اذ لا يأتى انشاء جمع المحامد لاننا نقول
 المستحيل انما هو انشاء جمع المحامد لفة بصيغ متعددة بعدد المحمود عليه واما انشاء
 الجميع بصيغة واحدة شرعا فلا استحالة فيه لانها لانشاء التناء بمضمونها للانشاء
 بمضمونها ومنها ان ذلك الاخبار مفيد للحمد لان الاخبار بان الله مالك لجميع المحامد
 وصفه بحميلة فيكون جدا وعلى هذا فعمل كون الخبر بالثبوت ليس آتيا بذلك الشئ
 مالم يكن الاخبار فردا من افراد الخبر عنه كما هنا وهذا ظاهر ان قلنا انها للاخبار

(الحمد لله) هو التناء

بان الله مالك لجميع الحماد واما ان قلنا انها موضوعة للاخبار بوقوع الحمد لله من الغير
 فنقول ذلك الاخبار يستلزم اتصافه تعالى بالكمال فيكون اخبارا باتصافه تعالى
 بالكمال بواسطة فيكون جدا بهذا الاعتبار (قوله هو الثناء) اى الحمد في اللغة
 واقتصر الشارح على تفسير الحمد اللغوي اشارة الى ان الحمد الذى تلبت البداءة به
 الحمد اللغوي لا الاصطلاحى ووجه ذلك كما قال بعض العلماء ان الحمد العرفى طارىء
 بعد النبي صلى الله عليه وسلم واذ كان كذلك فيحمل الحمد الذى طلب البداءة به على
 ما كان موجودا في زمنه وهو الحمد اللغوي وقد يقال ان هذا التوجيه لا يصح الا
 لو كان افراد اصطلاح ظائفة مخصوصة مع ان المراد العرف العام فهو امر قديم
 فالاولى ان يقال انما حل على المعنى اللغوي لان خير ما فسرته بالوارد والوارد
 في الحديث بالحمد لله بالرفع على الحكاية وهو يقتضى ان المراد هذا اللفظ ولو كان المراد
 العرفى لم يكن للاقتصار على هذا اللفظ وجه (قوله الثناء الخ) اى الذى كرم بغير ما خوذ
 من انثيت اذا ذكرت بغير ولو مرة لامن ثبوت اذا كررت والازم ان الثناء مرة
 واحدة لا يقال له حمد وليس كذلك وضده الثناء بتقديم النون وهو الذكر بشر هذا
 ما عليه الجمهور وقال العزيز بن عبد السلام الثناء حقيقة في الذكر بالخير والشر وتمسك
 بحديث مر بنحازة فاثبتوا عليها خيرا او مر باخرى فاثبتوا عليها شرا واجيب بان هذا
 من قبيل المشاكلة واعتراض بان الثناء بالمعنى المذكور لا يكون الا باللسان وحينئذ فذكره
 مستدرك واجيب بان اللسان وان كان معلوما من الثناء لكنه صرح به للتخصيص على
 اختصاص الحمد باللسان المفيد لمقابلته للشكر نصا المقضية لظهور التفرغ لبيان النسبة
 بينهما او يجاب بانه لما كان يحتمل التجوز في الثناء باطلاقه على ما ليس باللسان كالجنان
 والاركان ذكره لاخراج الثناء بغير اللسان وعلى هذا الجواب فقيد اللسان محتاج لذكره
 ولا بد واما على الجواب الاول فهو غير محتاج لذكره لغهمم من الثناء وانما ذكره لما مر
 ثم ان تفسير الثناء بما ذكره مبنى على انه مختص باللسان وهو خلاف الراجح والراجح انه
 يشمل اعتقاد القلب وعمل الجوارح وحينئذ فيفسر بانه الاتيان بما يدل على اتصاف
 الحمود بالصفة الجميلة وعلى هذا فقوله باللسان قيد لا بد منه لاخراج الثناء بغيره كالجنان
 والاركان واعتراض هذا التعريف بانه غير جامع لعدم شموله لثناء الله القديم على نفسه
 او على خواص خلقه اذ المولى منزّه عن الجارحة واجيب بان هذا تعريف لنوع
 من الحمد وهو الحمد الحادث او يقال المراد باللسان الكلام مجازا مرسلا من اطلاق السبب
 وارادة السبب والعلاقة يكتفى بتحقيقها في بعض الافراد فلا يقال ان كون اللسان سببا في الكلام
 ظاهر في الحمد الحادث دون القديم واورد على الجواب الثانى ان المجاز لا يدخل التعريف
 قلنا ما لم يكن مشهورا وهذا قد اشتهر ان قلت ان حقيقة القديم مبينة لحقيقة الحادث وحينئذ
 فلا يجوز جمعهما في تعريف واحد قلنا محل ذلك اذا اريد بيان حقيقة كل على التفصيل

واما اذا كان المراد بيانهما اجالا فلما منع من ذلك (قوله على قصد التعظيم) على بمعنى مع اى الثناء باللسان حال كونه مصاحبا لقصد التعظيم واعلم انك اذا تلفظت بقولك زيد عالم مثلثا تارة تكون قاصدا بذلك التعظيم وتارة تكون مكثبا لذلك وقاصدا به الهزء والسخرية وتارة لاتقصد شيئا فلو لم تقصد شيئا او قصدت الاستهزاء فظاهره انه لا يكون جدا لفة مع انه اذا لم تقصد شيئا يكون جدا لفة والجواب ان الشارح اراد ان يبين الحمد اللغوى الاكل المعتد به ولا يمتد بالحمد الا اذا وجد قصد التعظيم والا كان غيرا لكل (قوله سواء تعلق بالنعمة) اى سواء وقع في مقابلة نعمة او في مقابلة غيرها وهذا تعميم في الحمد وعليه واعلم ان الحمد له اركان خمسة حامد ومحمود ومحمود عليه ومحمود به وصيغة فالحامد من صدر منه الثناء والمحمود هو من اثنى عليه والمحمود عليه هو ما وقع الحمد في مقابلته اى ما كان باعثا على الحمد والمحمود به هو مدلول الصيغة وهى اللفظ ثم ان المحمود عليه وبه تارة يختلفان ذاتا واعتبارا كما اذا قلت زيد عالم في مقابلة اكرامه لك وتارة يحدان ذاتا ويختلفان اعتبارا كقولك زيد كريم في مقابلة اكرامه لك فالكرم من حيث انه باعث على الحمد محمود عليه ومن حيث انه مدلول للصيغة محمود به ثم ان المحمود عليه يشترط ان يكون اختياريا وان لم يكن نعمة بخلاف المحمود به فلا يشترط ان يكون اختياريا اذا علمت هذا فيعرض على التعريف بان فيه قصورا من حيث انه لم يعتبر فيه ان يكون المحمود عليه جبلا لان غير النعمة صادق بما اذا كان غير جليل مع انه لا بد منه واجيب بجوابين الاول ان هذا تعريف بالاعم وهو جائز عند الادباء بل جوزوه قدمه الناطقة في التعريف الناقص الثانى ان اعتبار قصد التعظيم يستلزم ان يكون المحمود عليه جبلا لان المراد بالجميل في زعم الحامد اوفى نظر المحمود بزعم الحامد لا بالجميل في الواقع اذ هولىس بشرط وفي هذا الجواب نظر اذ دلالة الالتزام مهجورة في التعاريف واعترض بان فيه قصورا من وجه آخر وهو ان الجميل المحمود عليه يجب ان يكون اختياريا ولم يذكر ذلك في التعريف ولم يكن فيه ما يستلزمه والجواب ما مر من انه تعريف بالاعم وهو جائز فان قلت ان الثناء على ذاته وعلى صفاته تعالى حمد ولا مجال لاعتبار الاختيارى فيها قلت المراد بالاختيارى ما يشمل الاختيارى حقيقة او حكما فذاته تعالى لما كانت منشأ للافعال الاختيارية عدت اختيارية حكما بلا واسطة واما صفاته لما كانت لاتفك عن الذات وليست غيرا عذب اختيارية حكما بواسطة ملازمتها لهذات او يقال المراد بالاختيارى ما ليس باضطرارى فتدخل ذات الله وصفاته او المراد بالاختيارى ما كان منسوبا للفاعل المختار سواء كان مختارا فيه اى مؤثرا فيه بالاختيار ام لا كذا ذكر عبد الحكيم (قوله سواء تعلق) اى الثناء وليس الضمير للحمد وتعلق الثناء بالنعمة من تعلق الشئ بسببه الباعث عليه وقوله بالنعمة

باللسان على قصد التعظيم

سواء تعلق بالنعمة او
بغيرها والشكر فعل

اى الانعام كالوقلت زيد عالم في مقابلة اكرامه لك وهذا هو المعبر عنه بالفواضل في قول
 بعضهم سواء تعلق بالفواضل وقوله او بغيرها كالوقلت انه فاضل في مقابلة حسن الخط
 او حسن الصلاة وهذا هو المعبر عنه بالفضائل وكالمجد على مجرد الدات العلية ثم ان قوله
 سواء الخ جملة مستأنفة مصرحة بتعلق الحمدلا من جملة التعريف وذلك لان التعريف
 تصوير لماهية الحدود لا بيان لعمومه لان التعميم انما هو للافراد وتعلق في تأويل
 المصدر وان لم يكن هناك سائبك لان السبب بدون حرف مصدى مطرد في باب التسوية
 شاذ في غيرها والفعل المقدر في المعطوف في تأويل المصدر ايضا وسواء بمعنى مستو خبر
 مقدم والمصدر المأخوذ من الفعل مبتدأ مؤخر اى تعلقه بالنعمة او تعلقه بغيرها
 مستو واعترض هذا الاعراب بان اولاحد التعدد والتسوية انما تكون بين التعدد
 لايين احده واجيب بان او بمعنى الواو لاجل ما يقتضيه معنى الاستواء من التعدد
 وفي هذا الجواب نظر لانه ينافي جعل سواء بمعنى مستو لان مستو انما يجرب به عن الواحد
 تقول زيد مستو مع عمرو ولا يجرب به عن متعدد فلا تقول زيد وعمرو مستو بل مستويان
 واجيب بان الاخبار بحسب الظاهر لان سواء في الاصل مصدر بمعنى الاستواء فيصح
 الاخبار به عن الاثنين لان المصدر يقع على القليل والكثير وان لريده هنا اسم الفاعل
 ويصح بقاء او على بابها وصح الاخبار نظر للمعنى المراد اى احد التعلقين مستو مع
 الآخر وانما جعلنا سواء خبرا والمصدر بعده مبتدأ دون العكس لان سواء تنكرة من غير
 مسوغ والمقصود الاخبار عن التعلقين بالاستواء لا العكس ويجوز جعل سواء خبرا
 لمبتدأ محذوف اى الامر ان سواء والجملة دليل الجواب والجملة بعدها شرطية على جعل
 همزة الاستفهام المحذوفة مضمنة معنى ان الشرطية لاشتراكهما في الدلالة على عدم
 الجزم والتقدير ان تعلق بالنعمة او بغيرها فالامر ان سواء ويجوز ان يكون سواء
 بمعنى مستو مبتدأ والمصدر المأخوذ من الفعل فاعل سد مسد الخبر على مذهب
 من لم يشترط الاعتماد والسوغ للابتداء العمل فالوجه في هذا التركيب ثلاثة ويجوز
 وجدرابع وهو جعل سواء بمعنى مستو خبرا مقدما والفعل بعده مبتدأ مؤخر لانه مجرد
 عن النسبة والزمان فحكمه حكم المصدر والهمزة مقدرة بعد سواء وهى مجردة
 عن الاستفهام لمجرد التسوية وكأنه قيل تعلقه بالنعمة او بغيرها مستو ويقال على هذا
 سؤالا وجوابا مثل ما قيل على الاول (قوله والشكر) اى لفة واما اصطلاحا فهو صرف
 العبد جيب ما انتم الله عليه به من سمع وبصر وغيرهما الى ما خلق لاجله اى صرفها
 بحسب الطاقة البشرية لامطلق صرف ولذا قال تعالى وقيل من عبادى الشكور
 وانما عرف الشكر مع انه لم يذكر في المتن لانه اخو الحمد ولم يعرف المدح كأنه مراعاة لما
 قال الزمخشري ان المدح والحمد شئ واحد (قوله فعل) اعترض بان الفعل ما قابل
 القول والاعتقاد كما هو المتعارف وحيثئذ فيكون الفعل في كلامه غير شامل للشكر الهانئ

والجنانى لان الذى باللسان قول والذى بالجنان كيفية نفسانية وحينئذ فلا يصح
تعميمه فى الفعل بعد ذلك بقوله سواء الخ فكان الاولى ان يعبر بامر يشمل الموارد
الثلاثة ويحاج بانه اراد بالفعل الامر والشان على اصطلاح اهل اللغة لاما قابل القول
والاعتقاد كما هو التعارف والمراد بالفعل ما قابل الانفعال ولا شك ان كلا من القول
والاعتقاد ليس انفعالا (قوله يئبى) فيه ان الشكر الجنائى وهو الاعتقاد لا يصح
انباؤه عن التعظيم اذ لا معنى لانباؤه بالنسبة للشاكر لما فيه من تحصيل الحاصل ولا بالنسبة
لغيره لعدم اطلاعه عليه لكونه خفيا وعلى فرض ان يطلع عليه الشاكر بقول
او فعل فالنبي حقيقة هو ذلك القول او الفعل المطلع لا الاعتقاد وحينئذ فيكون تعريف
الشكر غير جامع لخروج اعتقاد الجنان لعدم الانباء فيه مع انه من افراده ويكون قوله
الآتى او الجنان فاسدا لعدم انباؤه قلت المراد بالانباء الدلالة لا الاخبار ولا شك ان
الشكر الجنائى وهو اعتقاد الشاكر ان المنعم متصف بصفات الكمال دال على تعظيم
المنعم بالنسبة للشاكر وغيره ولا يقدح فى كون الاعتقاد دالا على تعظيم المنعم بالنسبة
لغير الشاكر جهله به وعدم اطلاعه عليه لانه لو زال المانع وعلم به لعلم مدلوله وهو
تعظيم المنعم لان الدليل ما يلزم من العلم به العلم بشئ آخر لا ما يلزم من وجوده العلم بشئ
آخر الا ترى ان الدخان دال على النار بالنسبة للاعشى لانه لو علم به لعلم بالنار بغير واسطة
فحصل من هذا ان اعتقاد الشاكر انصاف المنعم بصفات الكمال يدل الشاكر
وغير الشاكر بمن له اطلاع عليه بالهام او بزوال المانع واطلاع على السرار او بقول
او فعل من الشاكر على تعظيم المنعم ولا يقال ان الاطلاع على ذلك الاعتقاد اذا كان
بقول او بفعل من الشاكر فالنبي عن التعظيم حينئذ انما هو ذلك القول او الفعل
لا الاعتقاد لانا نقول الموجود من الشاكر حينئذ شكر ان احدهما بالجنان والاخر باللسان
او بالاركان والذى بالاركان او اللسان دال على الجنائى وكل من الجنائى وغيره دال على
تعظيم المنعم الاول بواسطة والثانى بدونها فظهر لك ان حصر المعترض الانبااء
فى القول الذى هو الشكر اللسانى والفعل الذى هو الشكر الاركانى ممنوع بقى شئ
آخر وهو ان الشكر الجنائى هو اعتقاد عظمة المنعم وهو لا يصح انباؤه عن تعظيم المنعم
لان المراد بالتعظيم المذكور التعظيم عند الشاكر لا بحسب نفس الامر وهو اعتقاد
العظمة ايضا والشئ لا يئبى عن نفسه واجيب بان الشكر الجنائى اعتقاد انصاف
المنعم بصفات الكمال وهو مغاير لاعتقاد العظمة لانه اعم منه والعام يئبى عن الخاص
اى يدل عليه (قوله بسبب كونه منهما) متعلق بتعظيم وفيه ان هذا معلوم من قوله
قبل عن تعظيم المنعم لان تعليق الحكم بمشتق يؤذن بعلية مانته الاشتقاق واجيب
بان هذا تصريح بما علم التزاما لكون دلالة الالتزام مجبورة فى التعاريف وقوله
بسبب كونه منهما اى على الشاكر او غيره (قوله سواء كان) اى الفعل وقوله باللسان

يئبى عن تعظيم المنعم لكونه
منعما سواء كان باللسان
او بالجنان او بالاركان فورد
الحمد لا يكون الا باللسان

(قوله بسبب كونه الخ)
الذى فى نسخ الشارح
التي بايديها لكونه الخ وهو
بمعناه

اي صارا من اللسان (قوله او بالجان) اي او كان ذلك الفعل صادرا من الجنان
اي القلب والفعل الصادر منه هو اعتقاد اتصاف النعم بصفات الكمال كما علمت واعلم
ان المعتقد لا يقال له شاكر الا اذا اتقاد واذ عن والا فلا بعد اعتقاده شكرا كما في الايمان
افاده شيخنا العلامة العدوي (قوله او بالاركان) اي الجوارح وال للجنس فيصدق
بجارحة واحدة كالوا كرمتي قبلت يدك او وضعت يدي على صدري لك اوقت لك
اجلا لا واعلم ان عمل الجوارح لا يقال له شكرا الا اذا كان بخدمة لان كان بطريق
الاعانة والترحم والاجرة (قوله فورد الخ) الفاء واقعة في جواب شرط مقدر اي اذا
علمت تعريف كل من الحمد والشكر وارادت معرفة مورد كل منهما ومتعلقه فورد الخ
واعترض التعبير بالمورد لاقتضائه صدور الحمد من شيء قبل ثم ورد على اللسان بعد اذ مورد
الشيء ما يرد عليه الاتري ان الحيوان اذا اخرجه من بيتك للحوض مثلا فالحوض يقال له
مورد البيت مصدر مع ان الحمد انما صدر من اللسان فالاولى ان يقول فصدر الحمد واجيب
بان مراده بالمورد المصدر اي ماورد منه الحمد لا ما ورد عليه واختار التعبير عن المنصدر
بالمورد لان الشاء لما كان لا يعتد به في كونه جدا الا اذا كان مصاحبا لقصد التعظيم صار كما
صادر من القلب ووارد على اللسان في التعبير بالمورد اشارة الى انه لا يعتد بالحمد الا اذا كان
صادرا من القلب بان يكون قصده التعظيم ووارد اعلى اللسان لا ان قصده الهزؤ
او السخرية او لم يقصده شيء (قوله ومتعلقه) وهو ما يكون في مقابله ويجعل بازائه
وهو المحمود عليه (قوله وغيرها) لكن لا بد ان يكون ذلك الغير فضلا جليا اختياريا
كسب الخط والا كان مدحا كالتناء في مقابلة اعتدال القامة وجمال الذات ومن قول
الشارح يكون النعمة وغيرها يعلم جواب سؤال وهو ان الحمد ينقسم الى مطلق
ومقيد فاعترض بانه كيف يكون مطلقا ليس في مقابلة شيء مع ان المحمود عليه ركن
من اركان الحمد والماهية تعدم بانعدام جزئها وحاصل الجواب ان المراد بالحمد المطلق
ما ليس في مقابلة نعمة وكونه ليس في مقابلة نعمة لا ينافي وقوعه في مقابلة فعل جليل
اختياري في غير نعمة فالخاصل ان الحمد ان وقع في مقابلة نعمة فهو المقيد وان وقع
في مقابلة فعل جليل اختياري غير نعمة فالمطلق فالمحمود عليه متحقق في كل منهما
(قوله ومتعلق الشكر الخ) لم يقدم المورد كما قدمه في الحمد بل قدم التعلق لاجل
ان يكون بين التعلق قرب ولاجل المناسبة بين متعلق الشكر ومورد الحمد من حيث
الخصوص في كل منهما فلماذا بمورد الحمد ناسب ان يبدأ بمتعلق الشكر لانه نظيره
في الخصوص (قوله فالحمد الخ) اعترض بانه لاحاجة لذكر ذلك بعدما تقدم من قوله
فورد الخ واجيب بان الكلام السابق مسوق لبيان مورد هما ومتعلقهما وهذا
الكلام مفرع على السابق لبيان النسبة بين مفهوميهما وهي العموم والخصوص
الوجهي (قوله فالحمد اعلم) اي مطلقا (قوله) باعتبار الباء سببية ثم ان افعل اما على

ومتعلقه يكون النعمة
وغیرها ومتعلق الشکر
لا يكون الا النعمة ومورده
يكون اللسان وغيره فالحمد
اعم من الشکر باعتبار
التعلق وخص باعتبار
المورد والشکر بالعکس
(لله) هو اسم للذات
الواجب الوجود المستحق
لجميع الحمد

غير بابه او على بابه نظر الى ان متعلق السكر فيه عموم ومثل هذا يقال في قوله اخص
قرره شيخنا العدوي (قوله واخص) اى مطلقا (قوله بالعكس) اى مخالف للحمد
باعتبار انه اعم منه نظرا للورد واخص منه نظرا للتعلق فالمراد بالعكس العكس العرفي
وهو المخالفة ولا يصح ان يراد به المعنى المنطقي ولا اللغوي لان الاول قلب جزئي القضية
مع بقاء الصدق والكيفية والكم في غير الموجبة الكلية والثاني قلب الجزئين مع بقاء
ما ذكر مطلقا فعكس كل انسان حيوان على الاول بعض الحيوان انسان وعلى الثاني
كل حيوان انسان لان التعريفين لا قلب فيهما على ان التعريف من قبيل التصور فلا
قضية اصلا حتى تقلب جزئيا (قوله هو) اى لفظ الله من الله اسم الخ والاسم
يطلق على ما قبل الفعل والحرف وعلى ما قبل الكنية واللقب وعلى ما قبل الصفة
ويصح ارادة ما عدا الاول اذ لا توهم فيه وازادة الثالث انبى لان جعله مقابلا
للصفة فيه رد على من قال كالبيضاوى انه صفة في الاصل لاعلم لان العلم ما وضع
لمعين وذاته تعالى لا طريق للعلم بحقيقتها فكيف يوضع لها العلم وانما كان صفة
مع انه جامد لانه مؤول بمشتق اى معبود بحق ثم صار علما بالعلبة التقديرية وما ذكره
الشارح لا يصح ان يكون تعريفا حقيقيا لفظ الجلالة لانه يجب ان يكون مانعا
من دخول الغير فيه وهذا ليس كذلك لانه يدخل فيه غير لفظ الجلالة من الالفاظ
المرادفة له من اللغات الفارسية وغيرها بل هو تعريف رسمى المقصود منه بيان المعنى
الموضوع له فلا يختص ذلك المعنى بلفظ ولا بلغة بل كل مرادفه صح ان يعبر به
عن ذلك المعنى لحصول الغرض منه وذات الشيء تقال على حقيقته الكلية وعلى
هويته الخارجية والمراد هنا الثاني وتستعمل الذات استعمال النفس واستعمال الشيء
فلذا يجوز فيها التذكير والتأنيث (قوله للذات) اورد المعرف باللام اشارة الى انه اسم
للذات المعينة بالشخص فيكون علما شخصيا (قوله الواجب الوجود الخ) اعترض
ذكر هذين الوصفين بانه ان كان لكونهما من جملة الموضوع له لزم عليه ان لفظ
الجلالة كلى انحصر في جزئي وهو باطل لانه يلزم عليه عدم افادة لاله الا الله للتوحيد
والعقلاء يجمعون على افادتها لذلك واذ باطل اللازم بطل المزوم وان كان ذكرهما
لتمييز الموضوع له عن غيره فلا وجه لتخصيصهما بالذكر من بين الاوصاف المميزة
واجب باختيار الثاني وانما خص بالذكر لاشتهاره بهما واختصاصه بهما لفظا
ومعنى فلا يستعمل واحد منهما في غيره وليس احد في الواقع متصفا بواحد منهما
غيره تعالى وقدم الاول على الثاني لان الاول اصل لغيره من صفات الكمال
لان كل كمال يتفرع على وجوب الوجود بالذات لانه المفهوم عند الاطلاق
فواجب الوجود من حيث هو كذلك اكل الموجودات واشرفها فيجب اتصافه
باشرف طرفي التقيضين من اى وصف اعتبر واخر الوصف الثاني عن الاول لان

استحقاقه لجميع المحامد فرع وجوب وبنوده والبراهيد جمع محمداً بمعنى الحمد اى المستحق لكل فرد من افراد الحمد (قوله والعدول الى الجملة الاسمية الخ) هذا يفيد ان اصل هذه الجملة الاسمية الجملة الفعلية المعدول عنها وهو كذلك لامرين اولهما ان الحمد من المصادر الدائة على الاحداث المتعلقة بمجالها من الذوات والشايع الكثير في بيان الاحداث النسوبة لمجالها المتعلقة بها هو الافعال لدالاتها على وقوع تلك الاحداث في ازمة مخصوصة ثانيهما ان ذلك المصدر وهو الحمد في اكثر استعماله منصوب على الفعلية المطلقة بافعال محذوفه بان يقال حمد الله والاصل حدث حمد الله

فحذف الفعل مع الفاعل واقيم المصدر مقامه (قوله للدلالة على الدوام والثبات) اى لمضمونها والثبات هو الحصول المستمر وحينئذ ففظفه على الدوام للتفسير بخلاف الثبوت فانه اعم من الدوام لانه مطلق الحصول فيوجد مع التجدد ومع الدوام ثم ان ما ذكره الشارح من دلالة الجملة الاسمية على دوام مضمونها وثباته بخلاف الفعلية فانها تدل على تجدد مضمونها وحدوثه اى حصوله بعد ان لم يكن هو ما ذكره صاحب الكشف وصاحب المفتاح وكلام الشيخ عبدالقاهر في دلائل الانجاز يقتضى ان الجملة الاسمية انما تدل على مجرد الثبوت ولا دلالة لها على الدوام حيث قال لادلالة لقولنا زيد منطلق على اكثر من ثبوت الانطلاق لزيد وجمع شارحنا بين الكلامين في شرح المفتاح بان كلام الشيخ عبدالقاهر بالنظر لاصل الوضع وكلام صاحب الكشف وصاحب المفتاح بالنظر للقارئ كراية المقام والعدول عن الفعلية (قوله وتقديم الحمد) اى على لفظ الجلالة وقوله باعتبار اى بسبب اعتبار وملاحظة انه اى الحمد هنا اهم اى من اسم الله فحذف المفضل عليه للعلم به واعترض على الشارح بان الاصل تقديم المتبداً فتقديم الحمد على لفظ الجلالة آت على الاصل وما كان كذلك لا يحتاج لنكتة التقديم واجيب بانه لما كان اصل الحمد لله حدث الله جدا فحذف الفعل اكنفاء بدلالة مصدره عليه فصار الله جدا ثم ادخلت لام الجر على المفعول فصار الله جدا ثم ادخلت ال على الحمد الافادة الاستغراق او لتعريف الجنس او العهد ثم رفع لما ذكره الشارح من الدلالة على الدوام والثبات صار اصل الحمد التأخير عن لفظ الجلالة فلا بد من نكتة لتقديمه سلماً ان اصله التقديم لكن قد عارض هذا الاصل عارض وهو اهمية اسم الله فقد تعارضت اصالة التقديم وأهمية الله فلا بد من نكتة مرجحة لذلك التقديم (قوله نظرا الى كون المقام الخ) هذا غلة لكون الحمداهم من اسم الله اى وانما كان الحمد هنا اهم من اسمه تعالى نظرا الى كون المقام وهو مفتوح التأليف مقام الحمد لامقام ذكر لاسمه تعالى فان قلت الحمد الذى يقتضيه المقام عبارة عن الثناء على الله والثناء على الله لا يحصل الا بمجموع البدأ والخبر وحينئذ فالمقام انما يقتضى تقديم مجموع الجملة على ما سواه لا تقديم لفظ الحمد على لفظ الجلالة وحينئذ فعليل اهمية

والعدول الى الجملة الاسمية
للدلالة على الدوام والثبات
وتقديم الحمد باعتبار انه
اهم نظرا الى كون المقام
مقام الحمد كما ذهب اليه
صاحب الكشف في تقديم
الفعل في قوله تعالى اقرأ
باسم ربك على ما سيجئ
وان كان ذكر الله اهم نظرا
الى ذاته

الحمد على اسمه تعالى مقتضية لتقديم الحمد بكون المقام مقام جد لا يصح وحاصل الجواب اننا نسلم ان الحمد الذي يقتضيه المقام هو التناء وان التناء لا يحصل الا بمجموع الجملة الا ان لفظ الحمد لما كان موضوعا للتناء كان تقديمه على لفظ الآخر اهم لاشعاره بما يقتضيه المقام وعلم من كلامه ان الاهم العرضي اذا اقتضاه الحال يكون اولي بالرعاية من الاهم الذاتي (قوله في تقديم الفعل في قوله تعالى اقرأ الخ) حيث قال قدم الفعل لانه اهم من اسم الله لان المقام مقام قراءة وهذا مبني على ان قوله باسم ربك متعلق باقرأ الاول واما ان علق بالثاني ونزل الاول منزلة اللازم فلا يرد البحث من اصله (قوله وان كان ذكر الله) الواو للحال وان زائدة اى والحال ان ذكر الله اى ذكر هذا اللفظ اهم من كل شئ نظرا الى ذاته لكونه دالا على الذات العلية المقدمة على غيرها وجود اورتبة فان قلت الاهتمام باسم الله ذاتي لما علت والاهتمام بالحمد عرضي اى عارض بالنظر لخصوص المقام والاول مقدم في الاعتبار على الثاني وعلى تقدير عدم تقديمه عليه في الاعتبار وانهما متساويان فيه فهما متعارضان فاما ان يتساقطا ويعدل الى امر آخر او يرجح اعتبار احدهما بمرجح قلت المرجح لاعتبار الاهتمام العرضي الحاصل بتقديم الحمد قصد المتكلم لان الحاكم بالتزجيج في التقديم في باب البلاغة القصد البلغ او كون تقديم الحمد هو الاصل لانه مبتدأ وساد مسد العامل بحسب الاصل او ان اهمية الله الذاتية كفت شهرتها مؤنة ما يدل عليها بخلاف الاهتمام بالحمد فانه عارض فالائق الايتان بما يدل عليه كالتقدم خلفاه (قوله على ما نتم) ليس متعلقا بالحمد على ان الله خبر لللايلزم الاخبار عن المصدر قبل تمام عمله بل هو اما متعلق بمحذوف خبر بعد خبر اى كأن على انعامه فيكون مشيرا الى استحسانه تعالى الحمد على صفاته كما يستحقه لذاته او متعلق بمحذوف خبر والله صلة الحمد او متعلق بمحذوف مستأنف اى اجده على ما نتم وعلى بمعنى لام التعليل علة لانشاء الحمد او انهما صلتان للحمد والخبر محذوف اى واجب (قوله اى على العامة) اشار بذلك الى ان ما موصول حرفي لاسمي واختار ذلك لامرين الاول ان الحمد على الانعام امكن واقوى من الحمد على النعمة لان الحمد على الانعام جد بلا واسطة وعلى النعمة جد بواسطة انها اثر الانعام لانه لا يصح الحمد على النعم به الا باعتبار الانعام الامر الثاني ان جعلها موصولا اسميا يحوج الى تقدير عائد والعائد المجرور لا يحذف اطرا الا اذا جرب بمثل ما جربه الموصول وهنا الموصول مجرور بعلى والعائد مجرور بالياء فالخذف حيثنذ قليل على انه لا يظهر بالنسبة للمعطوف لان علم اخذ مفعوله فلا يمكن ان يقدر العائد فيه ولا يجوز عطف الجملة على الصلة اذا خلت عن العائد الا اذا كان العطف بالقاء واما قول بعضهم انه يمكن تقدير عائد في المعطوف بان يقال وعله ويحمل قوله ما لم نعلم بدلا من الضمير او خيرا لابتداء محذوف او مفعولا لفعل محذوف

(على ما نتم) اى على انعامه
ولم يتعرض للنعم به ايها ما
لتصور العبارة عن
الاحاطة به ولثلاثي توهم
اختصاصه بشئ دون شئ

تقديره لعنى فتعسف وخروج عن الطريق المستقيم اما الاول فلا ستز امه الابدال من المحذوف وحذف المبدل منه غير جائز عند الجمهور في غير انشاء وعند ابن الحاجب مطلقا واما في الاخيرين فلا ستزا مهما الحذف بلا دليل يعتده ولان الرفع والنصب على المدح وان كانا لطيفين في انفسهما لكنه لالطف في بيان ما علم بما لم نعلم (قوله ولم يتعرض للنعم به) اى كلا او بعضا تفصيلا او اجالا لان اقسام التعرض للنعم به اربعة الاول ان يكون بذكر جميع الجزئيات تفصيلا بان يقال الحمد لله على السمع والبصر الى آخر النعم الثاني ان يكون بذكرها اجالا بان يقال الحمد لله على جميع النعم الثالث ان يكون بذكر بعضها تفصيلا بان يقال الحمد لله على العلم الرابع ان يكون بذكر بعضها اجالا بان يقال الحمد لله على بعض النعم (قوله ايها ما لقصور العبارة الخ) اى لاجل ان يتوهم السامع قصور العبارة عن الاحاطة بالنعم به على جميع الاحتمالات وان كانت العبارة في الواقع لا تقصر الا عن القسم الاول ولذلك غير بالايهام ويصح ان يراد بالايهام الايقاع في الوهم اى الذهن ولو على سبيل الجزم وليس المراد بالايهام التوهم وهو الطرف المرجوح والمعنى حينئذ لاجل ان يوقع في وهم السامع وفي ذهنه ان العبارة قاصرة لا تحيط بالنعم به اعم من ان يكون الايقاع على سبيل الجزم كافي للقسم الاول اولا كافي بقية الاقسام فاندفع ما يقال ان التعرض للنعم به كلا على سبيل التفصيل تقصر عنه العبارة قطعاً فلا وجه للتعبير بالايهام وحينئذ فالاولى اسقاطه (قوله وللتلاي توهم اختصاصه) اى النعم به اى انه لو اقتصر في حده على بعض النعم اجالا او تفصيلا لتوهم ان النعم به مخصص بهذا البعض ويصح رجوع ضمير اختصاصه الحمد لله وعلى كل حال فقوله وللتلاي توهم الخ علة لعدم التعرض لبعضه اجالا وتفصيلا ويصح ايضا ان يكون علة لعدم التعرض للنعم به كلا اجالا كما قال الخطابي من حيث انه يمكن ان يراد بالعموم الخصوص اذ قد كثر استعمال العام في الخاص ولا يقال ان هذا يعكس علينا في العموم المأخوذ من الحذف اذ لا فرق فلاتم النكتة التي ابدوها لترجيح الحذف على الذكر لانا نقول الحذف لما كانت دلالاته على العموم عقلية كانت قوية فتدفع توهم الحصول بخلاف الذكر فان التعويل في دلالاته على الالفاظ ودلالاتها ضعيفة فلاتدفع توهم الخصوص ثم بعد هذا كله يقال للشارح ان المصنف قد تعرض للنعم به اجالا لان عموم الانعام المستفاد من اضافة المصدر الى الفاعل مستلزم لعموم النعم به استزاما عقليا وحينئذ فلا يصح قوله ولم يتعرض للنعم به الا ان يقال المراد انه لم يتعرض له تصريحاً ان قلت انه قد تعرض لبعض النعم به صراحة حيث قال وعلم من البيان ما لم نعلم فلا يصح نفي التعرض بالنظر لهذا القسم واجيب بان المراد لم يتعرض لذكر النعم به في ابتداء الكلام عند ذكر الانعام (قوله من عطف الخاص على العام) اى لان تعليمه سبحانه وتعالى ايانا البيان الذي لم نكن نعلمه من جملة انعامه (قوله رعاية الخ) علة لمحذوف اى وعطف هذا الخاص على العام لاجل رعاية اى ملاحظة براعة

(وعلم) من عطف الخاص
على العام رعاية لبراعة
الاستهلال وتبنيها على
فضيلة نعمة البيان
(من البيان)

الاستهلال والبراعة مصدر برع الرجل اذا فاق اقرانه واستهلال اول صباح المولود
 ثم استعمل في اول كل شئ ومنه الهلال اول المطر ومستهل الشهر اوله وحينئذ فغنى
 براعة الاستهلال بحسب الاصل اى المعنى اللغوى تفوق الابتداء اى كون الابتداء
 فاشا حسنا ثم سمى به في الاصطلاح ما هو سبب في تفوق الابتداء وهو كون الابتداء
 مناسباً للمقصود وذلك بان يشتمل الابتداء على ما يشير الى مقصود التكلم نائراً او ناظماً
 بإشارة ما ولاشك ان الابتداء هنا قد اشتمل على البيان الذى هو المنطق الفصحى العرب
 عما في الضمير وهذا الكتاب في علم المعاني والبيان والبديع المتعلقة بالبيان المذكور ففي
 التعبير به اشارة الى ان مراد المصنف التكلم على علمه تعلق بالبيان اى المنطق الفصحى
 او ان براعة الاستهلال من حيث ان التعبير بالبيان يشير الى ان مراد المصنف التكلم
 في هذا الكتاب على فن البيان الآتى تعريفه لان البيانين وان اختلفا معنى فقد اشتركا
 في الاسم فالاشارة الى مقصوده حاصلة على كل حال • بقى شئ آخر وهو ان رعاية
 البراعة وملاحظتها تحصل بمجرد ذكر البيان سواء كان معطوفاً او لا كان عطفه
 من قبيل عطف الخاص على العام او لا وحينئذ فلا يصح تعليقه العطف المذكور
 بالبراعة المذكورة فكان الاولى ان يقول وعلم تخصيص بعد تعميم وذكر ذلك الخاص
 رعاية الخ واجيب بانه يلزم من عطف الخاص على العام ذكر ذلك الخاص فالتعليل
 بالمعطوف والمعطوف عليه بالنظر لذلك اللازم ورد هذا الجواب بانه انما يتم بالنسبة
 للعلة الاولى المعطوف عليها ولا يتم بالنسبة للعلة الثانية المعطوفة وذلك لان التنبه
 على فضيلة نعمة البيان انما يحصل بملاحظة العطف لا بمجرد ذكر الخاص واجيب
 بان ملاحظة العطف انما هي سبب للتنبه على زيادة الفضيلة لا للتنبه على اصل الفضيلة
 اذ التنبه على اصلها يحصل بمجرد ذكر ذلك الخاص محمودا عليه سلمنا ان التنبه على
 فضيلة نعمة البيان انما يحصل بملاحظة العطف فنقول لا بعد ان يقال معنى قوله
 عطف الخاص على العام ذكره بعد العام بطريق العطف فهنا شيان الاول ذكر
 الخاص والثاني ذكره بعد العام بطريق العطف فقوله رعاية علة الامر الاول وقوله
 وتنبهها علة الامر الثاني والاحسن ما اجاب به العلامة عبد الحكيم عن اصل الاشكال
 وهوان المفعول له قد يكون علة غاية مرتبة وقد يكون علة باعثة فالاول اعنى قوله
 رعاية الخ من الاول والثاني وهو قوله وتنبهها من الثاني فان الرعاية مرتبة على عطف
 الخاص على العام باشمال ذلك الخاص على لفظ البيان والتنبه باعث على العطف
 المذكور (قوله وتنبهها على فضيلة نعمة البيان) اى على مزيتها وشرفها لان البيان
 هو المنطق الفصحى كما قال الشارح والانسان لا يتوصل الى اعظم ما ربه الا به ووجه
 التنبه ان ذكر الخاص بعد العام يرمى الى ان الخاص بلغ في الشرف والكمال مبلغا
 بحيث صار كأنه ليس من افراد العام لان العطف يقتضى مفارقة المعطوف

للعطوف عليه والغايرة تحصل ولو بالعظم على طريقة قوله

* فان تفق الانام وانت منهم * فان المسك بعض دم الغزال *

والحاصل ان العطف يشير الى ان ذلك المعطوف لعظمه امر آخر مغاير لما عطف عليه
وانه انما افرد بالذکر ولم يكتف بدخوله تحت العام لعظمه فكأنه امر آخر غيره
(قوله بيان لقوله مالم نعلم) اى بيان لما من قوله مالم نعلم لكن لما كانت الصلة والموصول
كالثنى الواحد صح ما قاله (قوله مالم نعلم) اى فى الزمان السابق على التعليم وتعليم
ذلك البيان الذى كان غير معلوم بخلق علم ضرورى فى ابنا آدم بجميع الاسماء
والسميات من كل لغة واعترض بانه لا حاجة لذكر قوله مالم نعلم للاستغناء عنه بقوله
علم لان التعليم لا يتعلق الا بغير المعلوم فغير معلوم لازم للتعليم وبذكر المزموم يعلم اللازم
واجيب بان غير المعلوم منه ما هو صعب المأخذ لا ينال بقوتنا واجتهادنا ومنه ما هو سهل
المأخذ بحيث ينال بقوتنا واجتهادنا بحسب العرف واللازم للتعليم الثانى دون الاول
والمراد هنا فى كلام المصنف الاول فقوله مالم نعلم اى بقوى انفسنا واجتهادنا ولو حذف
قوله مالم نعلم لتوهم ان ذلك العلم امر سهل المأخذ ينال بالاجتهاد والقوى البشرية
وحيث قد التصريح بقوله مالم نعلم لدفع ذلك التوهم وهذا الذى ذكره الشارح
مأخوذ من قوله تعالى وعلمك مالم تكن تعلم وقد يقال ان هذا التوهم يدفعه قوله من
البيان لانه لا ينال بالقوة والاجتهاد عرفا فلو قال وعلمنا البيان لكفى فى دفع ذلك
التوهم فلعل الاحسن ان يقال انما اتى بقوله مالم نعلم لرعاية السجع اول دفع توهم
اليجوز بان يراد بالتعليم احضار المذهور عنه وتذكير المنسى وما قيل ان فائدة التصريح
بانه تعالى تقلنا من ظلمة الجهل الى نور العلم فقيه بحث لان هذه الفائدة مستفادة من
التسليم بلا شبهة ثم ان قوله مالم نعلم مفعول ثانى لعلم والاول محذوف اى علمنا اذ ليس علم
من افعال القلوب حتى لا يجوز الاقتصار على احد مفعوليه وكيف وقد وقع الاقتصار
عليه فى قوله تعالى لاعلم لنا الا ما علمنا (قوله قدم رعاية للسجع) ظاهره ان رعاية
السجع لاتانى الا بتقديم ذلك البيان مع انه يمكن مراعاة السجع بدون تقديم له بان
يقال ومالم نعلم من البيان علم واجيب بان مراد الشارح قدم ذلك على المين فقط بعد
ذكر العامل فى مرتبته ولا شك ان الرعاية المذكورة لا تحصل مع ذكر العامل فى مرتبته
الا بذلك التقديم واما ما اجاب به العلامة القاسمى من انه يلزم من تأخير علم تقديم
معمول الصلة عليها لان علم معطوف على انم الذى هو صلة لما ومالم نعلم مفعوله
وذلك لا يجوز مردود لان المنوع تقديم معمول الصلة على الموصول نحو جاء زيدا الذى
ضرب واما تقديمه على الصلة وحدها نحو جاء الذى زيدا ضرب فلم يمنع احد
(قوله المنطق) اى المنطوق به والفصيح بمعنى الظاهر الذى لا يلتبس بعضه ببعض
كما فى الحان الطيور وليس المراد بالفصيح الخالص من الكنة لان المراد بالبيان هنا

بيان لقوله (مالم نعلم) قدم
رعاية للسجع والبيان
المنطق الفصيح المعرب
عما فى الضمير (والصلاة
والسلام

ما يميز به نوع الانسان وربما لا يكون فصيحاً بالمعنى المذكور (قوله العرب صافي الضمير) اى المظهر له بدلالات وضعية اما من الله او من اهل اللغة على ما بين في موضعه قوله (والصلاة والسلام الخ) الظاهر ان هذه الجملة انشائية لان المقصود منها الدعاء له صلى الله عليه وسلم ويدل لذلك ما ورد كيف نصلى عليك فقال قولوا اللهم صل الخ فهذا دليل على ان المراد منها الدعاء فهو من قبيل عطف الانشاء على الانشاء اعنى جملة الحمدلة اما على ان جملة الحمد خبرية فالواو للاستئناف وقول المغنى واو الاستئناف هى الداخلة على مضارع مرفوع يظهر جزمه ونصبه اغلى او للعطف ويقدر القول اى واقول الصلاة الخ وانما احتجنا لذلك لثلايزم عطف الانشاء على الخبر نعم على ما قاله بعضهم وان كان بعيدا ان جملة الصلاة يصح ان تكون خبرية لان المقصود بها تعظيمه صلى الله تعالى عليه وسلم لان الاخبار بان الله تعالى صلى عليه تعظيم له يكون العطف من قبيل عطف الخبرية على مثلها وانما كان جعل جملة الصلاة خبرية بعيدا لانه يقتضى انه ليس المقصد منها الدعاء بل التعظيم وليس كذلك كما يدل له الحديث السابق ثم ان المقصود بالصلاة عليه طلب راحة لم تكن حاصلة فانه ما من وقت الا ويحصل له فيه نوع من الراحة لم يحصل له قبل فلا يقال الراحة حاصلة فطلبها طلب لما هو حاصل (قوله على سيدنا محمد) يتنازع كل من الصلاة والسلام بناء على جواز التنازع بين العوامل الجوامد واما ان قلنا انه لا يكون الا في المشتقات كان متعاقبا بواحد وحذفه من احدهما لدلالة الآخر او بقدر الخبر مشى ولا حذف والسيد هو من ساد في قومه وكان كاملا فيهم او الذى يلجأ اليه في المهمات (قوله حير من نطق) انما اختار خير من نطق على سائر الصفات المادحة له عليه السلام ليناسب ما ذكر في جانب الحمد من التعرض لنعمة البيان واختار التعبير بالنطق على التعبير بالتكلم لانه ليس افضل من تكلم بالصواب على الاطلاق لصدقه بالمولى سبحانه وتعالى فيحتاج الى ان يقال انه عام خص منه البعض وهو الله فعبر بعبارة قاصرة على الحوادث من اول الامر وهو النطق وفي كلامه تلمح الى قوله تعالى وما ينطق عن الهوى والصواب ضد الخطأ (قوله هى) اى الحكمة علم الشرايع لم يأت باى التفسيرية بدل هى قيل ليفيد ان ما ذكر معنى للحكمة لا يقيد كونها الواقعة في المتن وفيه ان الاتيان باى لا يقتضى كون ما ذكر معنى الواقعة في المتن بخصوصها فلعل الاحسن ان يقال حكمة الاتيان بهى دون اى افادة ان الحكمة مقصورة على ما ذكره لاعلى غيره من المعانى التى ذكروها للحكمة من الادراكات او العلم بالشى على ما ينبغي مع العمل به فيكون في كلامه اشارة الى ان هذا المعنى هو الرضى من بين معانيها وانما كان الاتيان بهى مفيدا لذلك لان الجملة حينئذ معرفة الطرفين وهى تفيد الحصر (قوله وكل كلام وافق الحق) المراد بالحق النسبة الواقعية اى كل كلام وافقت نسبه الواقعية الواقع ونفس الامر واصله حاقق وعطف قوله وكل كلام

على سيدنا محمد خير من نطق بالصواب وافضل من اوتى الحكمة) هى علم الشرائع وكل كلام وافق الحق وترك فاعل الاتياء لان هذا الفعل لا يصلح الاله تعالى (وفصل الخطاب) اى الخطاب

على ما قبله من عطف العام على الخاص لان قولك الواحد نصف الاثنين كلام وافق الحق وليس بشرعية (قوله لان هذا الفعل الخ) هذا في الحقيقة علة لحنوف وتقدير الكلام ولم يذكر فاعل الايتا هو الله لتعينه وظهوره لان هذا الفعل لا يصلح الا لله تعالى واذا كان كذلك فلا يحتاج للنص عليه قيل ان الانسب ان يكون المراد بمن نطق بالصواب الانبياء عليهم الصلاة والسلام وبمن اوتي الحكمة وفصل الخطاب الرسل عليهم الصلاة والسلام فان النبي هو الانسان المبعوث الى الخلق عموما وخصوصا بلا حطة معنى الانبياء عن الله واحكامه والرسول هو الانسان المبعوث بلا حطة ارساله اليهم مؤيد بالمعزة ومعه كتاب مشتمل على الحكمة وهذا مبني على اتحاد النبي والرسول ذاتا وان اختلفا اعتبارا وعلى اشتراط الكتاب مع الرسول ونوقش فيه بان عدد الرسل يزيد على عدد الكتب فنا مل (قوله وفصل الخطاب) يحتمل انه عطف على اوتي الحكمة بناء على ان فصل فعل ماض على وزن ضرب والخطاب مفعوله فيكون جملة فعلية ويحتمل العطف على الحكمة عطف مفرد على مفرد بناء على ان فصل مصدر وهو الذي مثنى عليه الشارح وحاصل ما اشار اليه الشارح بقوله اي الخطاب الفصول او الفاصل ان اضافة فصل للخطاب من اضافة الصفة لوصوف وان المصدر بمعنى اسم الفاعل او اسم المفعول على طريق المجاز المرسل وعلاقته الجزئية او التعلق الخاص ولك ان تجعل الفصل باقيا على مصدره وتعتبر التجوز في اضافته الى الخطاب على حد جرد قطيفة واخلاق ثياب فاصله خطاب فصل نحو رجل عدل ونحوه واتما هي اقبال وادبار وهذا اوفق بما عليه ائمة المعاني حيث رجحوا التجوز العقلي على التجوز الاعرابي بحذف المضاف وعلى المجاز اللغوي وذلك لتضمن المجاز العقلي من المبالغة البليغة ما لا يتضمنه المجاز اللغوي ولا المجاز الاعرابي (قوله اي الخطاب الفصول) المراد بالخطاب الكلام المخاطب به وقوله بين تفسير للفصول وقوله الذي يتبينه تفسير للبين اي يحده بينا ظاهرا ويعلمه كذلك من يخاطب به وقوله ولا يلتبس عليه تفسير لقوله يتبينه فظهر لك ان التبين هنا بمعنى العلم والفهم ولهذا عدى بنفسه واما الذي بمعنى الظهور فهو لازم واعلم ان المراد بفصل الخطاب هنا اما الكتب المنزلة على الرسل او ما يعيها وبم سنتهم القولية واعترض بان فصل الخطاب بهذا المعنى كيف يتناول القرآن وفيه من التشابهات ما لا يتبينها من يخاطب بها وتلتبس عليه قلت المراد بكون المخاطب يحده بينا ولا يلتبس عليه انه لا صعوبة في فهمه من حيث ما يخل بالبلاغة بحيث يعرف المخاطب مواضع الخدوف والاضمار والفصل والوصل وغير ذلك من الاوصاف الموجبة للبلاغة او يجب بان كلام الشارح مبني على مذهب التأخرين من ان الراشدين في العلم يعلمون تأويل التشابهات وهم المخاطبون بها لان الخطاب توجه الكلام نحو الغير للفهام فمخاطب الباري يجب

الفصول البين الذي يتبينه
من يخاطب به ولا يلتبس
عليه او الخطاب الفاصل
بين الحق والباطل (وعلى
آله) اصله اهل دليل
اهل خص استعماله

ان يفهم ماخو طب به وهم يتبينونها ولا تلتبس عليهم او يحجب بان الخطاب بهاهو
الرسول عليه الصلوة والسلام وهو يتبينها او يقال ان اياته عليه الصلوة والسلام
الكلام البين لا يقتضى ان يكون كل كلام اوتيه كذلك وحينئذ فلا ترد التشابهات
على رأى السلف (قوله او الخطاب الفاصل) اى الكلام المميز بين الحق والباطل
وشاع استعمال الحق والباطل في الاعتقادات والخطأ والصواب في الاعمال. (قوله
وعلى آله) فيه اضافة الآل للضمير وهو جائز على التحقيق خلافا لمن قال انه من جن العامة
لان آل انما يضاف لذى شرف والظاهر اشرف من الضمير ورد بان الضمير يعطى حكم
مرجه في الشرف وعدمه ويدل للجواز قول عبدالمطلب وانصر على آل الصليب*
وعابديه اليوم آلت * (قوله اصله اهل) اى من قولهم فلان اهل لكذا اى مستحق له
ولاشك ان الرجل مستحق لآله وآله مستحقون له فابدلت الهاء همزة فتوالت همزتان
ابدلت الثانية الفا فان قلت ابدال الهاء همزة مشكل اذ فائدة التصريف النقل
لما هو اخف والنقل هنا لما هو اثقل اذ همزة اثقل من الهاء واجيب بان هذا النقل
لم يقصد لذاته وانما هو وسيلة للتوصل للتحفيف المطلق وهو الالف ولم تقلب الهاء
الفا من اول الامر لانه غير معهود في محل آخر حتى يقاس هذا عليه بخلاف قلبها
همزة فانه قد عهد كما في اراق اصله هراق (قوله بدليل اهل) اى بدليل تصغيره
على اهل والتصغير يرد الاشياء الى اصولها واعترض بان في الاستدلال بالتصغير دورا
وذلك لان المصغر فرع المكبر وحينئذ فاهل متوقف على آل فاذا استدلت باهل
على ان اصله اهل كان آل متوقفا على اهل وهذا دور لتوقف كل واحد على الآخر
واجيب بان الجهة منفكة لان ترفق المكبر على المصغر من حيث العلم باصالة الحروف
وتوقف المصغر على المكبر من حيث الوجود واعترض ايضا بان اهلا يمكن ان يكون
تصغير الاهل لآل وحينئذ فلا يصح الاستدلال واجاب بعضهم بان آل هذا مكبر
ولابدله من مصغر ولم يسم الا اهل دون اويل حتى يكون اصله اول ولا ايل حتى يكون
اصله مال ولا ايل حتى يكون اصله ايل فدل على ان اهل تصغيره وهذا لا يمنع من كونه
تصغير الاهل ايضا لكن ما ذكره ذلك البعض من انه لم يسمع اويل فيه نظر ففي المطول
عن الكسائي سمعت اعرابيا فصيحاً يقول اهل واهل وآل واولى فالاولى في الجواب
ان يقال ان اهل وان كان محتمل انه تصغير لاهل لكن اهل اللفظة ثقات وقد قام الدليل
عندهم على انه تصغير لآل ايضا فان قلت ان الآل مختص باولى الخطر والشرف
والتصغير على اهل ينافي ذلك لدلالة التصغير على التحقير قلت معنى قول الشارح خص
استعماله الخ انه لا يدخل الاعلى من له شرف والتصغير اما اعتبر في المضاف الذى
هو الآل وليس معتبرا في المضاف اليه كالشرف فلان في الاعتبار كل منهما في غير
ما اعتبر فيه الآخر سلنا ان كلا من التصغير والشرف معتبر في المضاف لكون

الشرف سرى من المضاف اليه الى المضاف فلانسم التناقى لان التحقير باعتبار لا ينافى
 الشرف باعتبار آخر فاخصاصه باولى الشرف ولو من بعض الوجوه والتحقير من
 بعض الوجوه واما الجواب بان تصغيره يجوز ان يكون للتعظيم فلا يمنع من اختصاصه
 بالاشراف فقد يناقش فيه بان تصغير التعظيم فرع عن تصغير التحقير كما صرح حوايه (قوله)
 خص استعماله في الاشراف الخ) يريد الشارح ان آل وقع فيه بحسب الاستعمال
 تخصيصا وان كان عاما باعتبار اصله وهو اهل * الاول انه لا يضاف لغير العقلاء
 فلا يقال آل الاسلام ولا آل مصر واما لهما ويقال اهل الاسلام واهل مصر * الثاني
 انه لا يضاف للعاقل الا اذا كان له شرف وخطر فلا يقال آل الجزائر ويقال اهله
 قيل والسبب في ذلك انهم لما ارتكبوا في الآل التغيير اللفظى بتغيير الحاء ارتكبوا
 التخصيص الاول قصدا للملازمة بين اللفظ والمعنى ولما كانت الهاء حرفا ثقيلًا بكونه
 من اقصى الخلق تطرق الى الكلمة بسبب قلبها الى الالف الذى هو حرف خفيف
 نقص قوى فارتكبوا التخصيص الثانى جبرا لهذا النقص (قوله في الاشراف)
 في القاموس الشرف محركا العلو والمكان العالى والمجد ولا يكون الا بالآباء او علو
 الحسب آه اذا علمت هذا فقول الشارح واولى الخطراتى به لدفع توهم تخصيص
 الاشراف بشرف الآباء او بعلو الحسب افاده عبد الحكيم وقوله الخطر بفتح الحاء
 المحجمة والطاء المهملة معناه العظم اى سواء كان فى امر الدين والدنيا كآل النبي
 او الدنيا فقط كآل فرعون (قوله جمع طاهر) فى القاموس الطهر بالضم تقيض
 الجباسة كالطهارة وطهر كنصر وكرم فهو طاهر وطهر وطهور والجمع اطهار
 وطهارى وطهر اذا علمت هذا تعلم ان ما ذكره الشارح هنا من ان اطهار جمع لطاهر
 لا يخالف مقاله فى شرح الكشاف من انه جمع لطهر بكسر الهاء كتمر وتمر لما علمت ان
 المفرد من هذه المادة ثلاثة الفاظ كل واحد منها يجمع على هذه الجموع الثلاثة فكون
 اطهار جمعا لطاهر لا ينافى انه جمع لطهر نعم ما نقله فى شرح الكشاف عن الجوهري
 من ان جمع فاعل على افعال لم يثبت لا يسلم كما علمت من كلام القاموس وما قاله العلامة
 الفنارى من الجواب عن المخالف بين كلامى الشارح هنا وفى شرح الكشاف من انه
 قد يقال مراد الشارح هنا ان اطهار جمع لطاهر بحسب المعنى فلا مخالفة بين
 كلاميه لاحاجة اليه ويخالفه القياس بصاحب واصحاب هذا محصل مقاله العلامة
 عبد الحكيم (قوله وصحابه الاخيار) اى المختارين والصحابة فى الاصل مصدر يقال
 صحبه صحبة وصحابة اطلق على اصحاب خيرا لانهم ولكنها اخص من الاصحاب لانها
 لغلبة استعمالها فى اصحاب الرسول صارت كالعلم لهم ولهذا نسب الصحابي اليها
 بخلاف الاصحاب فيصدق باى اصحاب كانوا ثم المختار عند جمهور اهل الحديث
 ان الصحابي كل مسلم رأى الرسول عليه الصلوة والسلام وقيل وطالت صحبته

فى الاشراف واولى
 الخطر (الاطهار) جمع
 طاهر كصاحب واصحاب
 (وصحابه الاخيار) جمع
 خير بالتشديد (اما بعد)

وقيل وروى عنه والظاهر ان مراد المصنف هنا كل مسلم بمير صاحب النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ولوساعة وكان اصحابه عليه الصلاة والسلام عند وفاته مائة الف واربعة عشر الف اكلهم اهل رواية عنه وفي قول المصنف الاطهار التلميح لقوله تعالى انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس اهل البيت ويطهركم تطهيرا كما ان في قوله الاختيار التلميح لقوله تعالى كنتم خیرامة اخرجت للناس بناء على ان الخطاب خطاب مشافهة ولقوله عليه الصلاة والسلام خيركم قرني وقد تين بما قلناه من التلميح للآيتين والحديث وجه تخصيص الآكل بالوصف بالطهر وتخصيص الاصحاب بالوصف بالاخبار (قوله جمع خير بالتشديد) اراد بهذا ان الاختيار صفة مشبهة واحدها هنا خير بالتشديد لا بالتخفيف لما في القاموس من ان المخففة في الجمال والنبم والمشددة في الدين والصلاح كذا قال عبد الحكيم ومحصله ان خير اذا كان صفة مشبهة سواء كان مشددا او مخففا يجمع على اخبار لكن الشارح انما قيد بالتشديد لانه المناسب للقيام وقال الفارسي قيد بالتشديد احترازا عن خير المقصور عن اخيرا فعل تفضيل فانه لا يثنى ولا يجمع ولا يؤنث لكونه في التقدير افعال من افعال من لا يتصرف فيه لكونه مشابها لفظا ومعنى لافضل التي تجب غير التصرف فيه كما تقرر في النحو وهذا لا ينافي ان خير الواقع صفة مشبهة اذا كان مخففا يجمع على اخبار كالمشدد وعلى هذا فيقال قول الشارح جمع خير بالتشديد اي في الحال او في الاصل فاندفع ما يقال ان ظاهر كلام الشارح يقتضي ان خير المخفف الواقع صفة مشبهة لا يجمع على اخبار وليس كذلك (قوله اما بعد) اما هنا للفصل اي لفصل ما بعدها عما قبلها مع التأكيد ووجه افادتها للتوكيد انك اذا اردت الاخبار بقيام زيد قلت زيد قائم واذا اردت تأكيد ذلك وانه قائم لا محالة قلت اما زيد فقائم اي مهما يكن من شيء فزيد قائم فقد حلقت قيام زيد على وجود شيء في الدنيا وذلك محقق والعلق على المحقق محقق فان قلت ان مضمون الجزاء وهو كون علم البلاغة وتوابعها موصوفا بالوصاف الآتية محقق لا انكار له ولا شك فيه والتأكيد يكون لدفع الانكار او الشك قلت يكتفي في صحة التأكيد الانكار التزيلي الادعائي على ان التأكيد قد يكون لمجرد الاعتناء بالحكم وتقريره في النفوس كما سيأتي ان شاء الله تعالى (قوله هو) اي لفظ بعدها وانما قيد ناهيا لاجل قوله البنية والافلفظ بعد في حد ذاته قد يكون معربا (قوله من الظروف) اي الزمانية نظرا للنطق او المكانية باعتبار الرقم لكن في الثاني بعد وقوله البنية اي على الضم (قوله المقطعة الخ) هذا اشارة لعله البناء والمراد لا تقطعها لفظا لا معنى والا فطلق الانتطاع لا يتبع البناء لان الانتطاع قد يجمع الاعراب وحاصله انه لما حذف المضاف اليه ونوى معناه وهو النسبة الجزئية وادى ذلك المعنى بالمضاف وهو الظرف صار مشابها للمعروف والمعنى فلذلك بني (قوله

وهو من الظروف البنية المقطعة عن الاضافة اي بعد الحمد والصلاة والعامل فيه اما لبيانها عن الفعل والاصل مهما يكن من شيء بعد الحمد والصلاة ومهما هنا مبتدأ والاسمية لازمة للمبتدأ ويكن شرط

اي بعد الحمد الخ) اراد بالحمد هنا وفيما يأتي التمام قد دخل البسمة فانها من جملة التمام
وقد اتى بها المصنف (قوله لبيانها عن الفعل) علة لكونها عاملة في الظرف اي
عملها ليس من ذاتها بل لبيانها عن الفعل وهو يمكن الذي هو فعل الشرط وفي هذا
اشارة الى ان العامل في الظرف حقيقة الفعل واما اما بطريق العروض وذلك لان
الظرف من متعلقات الشرط الذي ثابت عنه اما فتكون اما ناسبة عنه معنى وعملا
(قوله والاصل الخ) هذا في قوة العلة لما قبله اي لان اصل التركيب الذي ثابت فيه
اماناب الفعل مهما الخ او انه مستأنف جواب عن سؤال مقدر تقديره ان الفعل الذي
ثابت عنه اما ثم ان المراد بالاصل ماحق الكلام ان يكون عليه وليس المراد ان الكلام
كان مطولا ثم اختصر واعترض بانه لادلالة على هذا الاصل لان الفاء غاية ما تقتضى
شرطا ما لخصوص مهما ويجب بان غيرهما لما كان خاصا بشئ لان من لمن يعقل
والمغيره ومتى الزمان و اين للمكان والمقصود هنا التعميم واذما ومهما عام الا ان المناسب
لمقام التوكيد مهما فلذا اختيرت لا يقال ان ان ايضا عامة قلت نعم الا انها لشك
فلاتناسب المقام ثم ان مقتضى هذا الاصل الذي ذكره ان الظرف المتوسط بين اما
والفاء من متعلقات الشرط المحذوف وما بعد الفاء جملة مستترة ويرشح ذلك قوله
سابقا والعامل فيه اما لبيانها عن الفعل وهو قول بعضهم وقيل ان الواسطة بين اما
والفاء من متعلقات الجزاء مطلقا اي ظرفا كان او غيره وقدمت تلك الواسطة عليه
لتكون كالعوض عن فعل الشرط الملزم حذفه بعد اما لجره على طريقة واحدة
وعليه مثنى الشارح في المطول في متعلقات الفعل وقبل ان كانت الواسطة بما يصح
عمل ما بعد الفاء فيها بان كانت ظرفا فهي من متعلقات الجزاء وان لم يصح عمل
ما بعد الفاء فيها فهي من متعلقات الشرط المحذوف والذي عليه المحققون القول
الثاني لاقادته تعليق الجواب على محقق وهو وجود شئ ما في الدنيا بخلافه على القول
الاول فانه يكون معلقا على وجود شئ مقيد بكونه بعد الحمد وتعليق الشئ على المطلق
اقرب لتحقيقه في الخارج من التعليق على المقيد وان كان الامر ان بالنظر لمقام
سيان لتحقيق معلق عليه فيهما (قوله ومهما هنا) اي في هذا التقدير الذي قدره
الذي هو اصل اما وانما قيد ابتدائية مهما بهنا لانها قد تكون في غير هذا المكان
مفعولا كقولك مهما تعطيني من شئ اقبل (قوله والاسمية لازمة للبند) انما يقله
مع ان المقام مقام اضمار لثلاثتهم رجوع الضمير الى خصوص هذا البند الذي
هو مهما فاشاربه الى ان الاسمية لازمة للبند اي مبتدأ كان (قوله ويكن شرط)
اي فعل شرط وكان هنا تامة بمعنى يوجد فاعلها ضمير يعود على مهما وهو الدال
على اسميتها ومن شئ بيان لهما في موضع الحال فان قلت لاقادته لهذا البيان
لان مهمما عامة فهي نفس الشئ فقيه بيان للشئ بنفسه ولاقادته لهذا البيان قلت

قوله سيان هكذا في نسخ
الاصل ولعل الصواب
سيان اللهم الا ان يجعل كان
شانية آه (المصحح)

فأدته التخصيص على عمومها وانها غير خاصة بزمان ولا مكان ولا بغير ذلك فهي ليست واحداً بخصوصه فهذا البيان مفيد تأكيد العموم ويجوز جعل مهمما للزمان والشرط وفاعل يكن من شئ على جعل من زائدة لان الشرط في حكم غير الموجب والمعنى اى زمان يوحده شئ (قوله والفاء لازمة له) اى لجوابه وقوله غالباً فى اغلب احوال الجواب ، ذلك فيما اذا كان الجواب لا يصلح لمباشرة الاداة بان يجعل شرطاً كما لو كان جملة اسمية او طلبية او فعلها جامداً ومنفى بما اولن او مقرون بقدر او السين او سوف واما اذا صلح لمباشرة الاداة بان كان ماضياً غير مقرون بقدر او مضارعاً مثبتاً او منفياً بلا فلا يلزمه الفاء بل اقترانه بها جائز واما حذفها في حديث والا استمع بها فنادر وفي قوله * من يفعل الحسنات الله يشكرها فضرورة (قوله فحين تضمنت اما الخ) المراد بالتضمن القيام والحلول محل المبتدأ وفعل الشرط يجعل الابتداء بمعنى المبتدأ وازافة معنى اليه بيانية ويجعل الشرط بمعنى فعل الشرط او فى الكلام حذف مضاف اى معنى مزوم الابتداء ومزوم الشرط ومزوم مهمما هو مهمما ويكون اعنى المبتدأ وفعل الشرط اى حين قامت اما مقام المبتدأ وهو مهمما لهما لصوق الاسم وحين قامت مقام فعل الشرط وهو يكن لزمته الفاء فى كلام الشارح لف ونشر مشوش وبما ذكرنا من ان المراد بالتضمن القيام والحلول والمراد بالابتداء المبتدأ وبالشرط الفعل اندفع ما يقال انها لو تضمنت ذلك المعنى حقيقة لكانت اسما وفلا وهو باطل (قوله لزمته الفاء) اى زوما عرفياً اى غالباً لاعقلاً فلا ينافى فى انها قد تحذف قليلاً فى غير ضرورة كحديث اما بعد ما بال اقوام الخ وكثيراً عند تقدير القول فى الجزاء كقوله تعالى فاما الذين اسودت وجوههم اكفرتم اى يقال لهم اكفرتم وعند الضرورة كقول الشاعر

* فاما القتال لاقتال لديكم * ولكن سيرا فى عراض المواكب *

(قوله ولصوق الاسم) اعترض بان اللازم للمبتدأ انما هو الاسمى للصوق الاسم فكان الواجب ان يكون اللازم لاما الاسمى اللازمة لهما لقيامهما مقامها للصوق الاسم ويجاب بان لصوق الاسم وان لم يكن لازماً للمبتدأ الا انه اعطى هنا حكم اللازم واقيم مقامه لقتض ذلك انه يلزم على جعل الاسمى لازماً له خروجها عن الحرفية التعينية لها فجعل لصوق الاسم اى وقوعه بعدها بلا فصل بدلا عنها اذا ما لا يدركه لا يتركه كله والحاصل ان لصوق الاسم قائم مقام لازم المبتدأ وفى حكمه فهو اسمية حكما واجاب العلامة عبد الحكيم بان لصوق شئ لشيء اعم من ان يكون باعتبار مفهومه وذلك كلصوق الاسم للمبتدأ او باعتبار تحققه كلصوقه لاما فان الملاصق لها فرد من افراد الاسم وحينئذ فلا اعتراض واعتراض على لزوم لصوق الاسم بقوله تعالى فاما ان كان من المقربين واجاب فى الكشف بان التقدير

والفاء لازمة له غالباً فى
تضمنت اما معنى الابتداء
والشرط لزمته الفاء
ولصوق الاسم اقامة للازم
مقام المزوم وابقاء لآثره
فى الجملة

فاما المتوفى ان كان الخ فالاسم ملاصق تفديرا (قوله اقامة للازم) اى الذى هو الفاء
والاسمية الحكمية اعنى لصوق الاسم وقوله مقام يضم اليه اى فى موضع المزوم
وهو المبتدأ والشرط وقوله اقامة الخ الظاهر ان كلامنا من الاقامة والابقاء تعليل
لكل من لزوم الفاء ولصوق الاسم وان قوله فى الجملة راجع لكل من الاقامة والابقاء
اى زمت الفاء اقامة للازم مقام المزوم فى الجملة وابقاء لآثره فى الجملة وزوم اما
لصوق الاسم اقامة للازم مقام المزوم فى الجملة وابقاء لآثره فى الجملة وبيان ذلك
ان الفاء وان قامت مقام الشرط وهو ما قبل الجزاء الا انها ليست فى مقامه حقيقة
لان مقامه حقيقة ما قبل الظرف وهو المحل الذى فيه اما فلما كانت الفاء قريبة من
اما فكأنها حلت محل مزومها فهى حالة محله فى الجملة لافى التحقيق وكذا لصوق
الاسم لم يقم فى مقام المبتدأ لان مقامه حقيقة هو موضع اما لانها ثابت عنه ووقعت
فى موضع لكن لما كان الاسم ملاصقا لها فكأن الاسمية حلت محل مزومها فهى
حالة محله فى الجملة لافى التحقيق وقوله وابقاء لآثره الخ اثر مفرد مضاف بيم فكأنه
قال وابقاء لآثاره اى علامته ولوازمه فى الجملة فآثار المبتدأ الاسمية والخبر والمحل
بينهما فآثاره ثلاثة والاسمية اى الحكمية بعض تلك الآثار فقد بقيت آثار المبتدأ
فى الجملة من حيث بقاء بعضها وآثار فعل الشرط الفاء والجزاء والشرط والفاء بعض
تلك الآثار فبقيت آثاره فى الجملة من حيث بقاء بعضها ببقى شئ آخر وهو ان قوله اقامة
لايصح جعله علة للزمتها لاختلافهما فى الفاعل لان فاعل لزمت الفاء وفاعل اقامة
الواضع واجب بانثؤول لزمت بالزمته وبهذا اتحد فى الفاعل وهو الواضع اى الزم
الواضع اما الفاء لاجل اقامته فهو على حد قوله تعالى هو الذى يريك البرق خوفا
وطمعا اى ليعلمكم خائفين (قوله هو ظرف) اى اذا وقع بعده جملتان والاكنت حرف
نفي كلف نحو ندم زيد ولما ينفعه الندم او بمعنى الانحو ان كل نفس لما عليها حافظ وما
ادعاه الشارح من ظرفيتها اى فيما اذا وليها جملتان هو احد قولين للحمويين وقال
ابن هشام وابن خروف انها حرف شرط لما وقع لوقوع غيره عكس لوقاها شرط
للم يقع لانفاه غيره واستدل ابن هشام على حرفيتها بقوله تعالى فلما قضينا عليه
الموت الآية فقال لو كانت ظرفا لاحتاجت لعامل ولا جائز ان يكون قضينا لانها
مضافة اليه على جعلها ظرفا والمضاف اليه لا يعمل فى المضاف ولا جائز ان يكون دل
لان ما النافية لها الصدارة وماله الصدر لا يعمل ما بعده فيما قبله وليس فى الكلام
ما يعمل فيها غيرهما واذا اتقى العامل اتفت الاسمية وثبتت الحرفية اذ لا تائل بغيرهما
واجيب باختيار كون العامل قضينا وتمنع كونها مضافة كذا قال شيخ بس لكنه مخالف
لكلامهم اذ كل من قال بظرفيتها قال انها تضاف بجملة فعلية ماضوية وجوبا
فلاحسن فى الجواب ان يقال ان العامل فيها جوابها وهودل والظروف يتوسع فيها

ما لا يتوسع في غيرها واستدل ابن حروف على حرفيتها بأنه لو كان ظرفاً ما جاز لما
 اكرمتني امس اكرمتك اليوم لانه اذا كان ظرفاً كان عامله الجواب والواقع في اليوم
 لا يكون واقعا في امس واجيب بان هذا المثال مؤول والمعنى لما ثبت اليوم اكرامك لي
 في الامس اكرمتك اليوم فهو مثل قوله تعالى ان كنت قلته فقد علمته فان الشرط
 لا يكون الاستقبلا والمعنى ان ثبت اني كنت قلته (قوله فلما هو ظرف بمعنى اذ) هذا احسن
 من قول الشارح في المطول انها بمعنى اذ الان لما ظرف لما مضى من الزمان واذ كذلك
 بخلاف اذا فانها للمستقبل فالملاءمة بينها وبين اذ اقوى واحسن من قول ابى على
 الفارسي وابن جنى انها بمعنى حين ولذا سميت حينية لانه يلزم عليه ان تكون لما ظرفاً
 محضاً ولا تكون لازمة الاضافة للجملة كحين وليس كذلك اذ كل من قال بظرفية لما قال
 بوجود اضافتها للجملة بعدها (قوله يستعمل استعمال الشرط) اى من حيث
 افادتها التعليق في الماضي (قوله يليه فعل) اى ولو تقدير اى في قوله
 * اقول لعبدالله لما سقاؤنا * ونحن بوادى عبد شمس وهاشم *
 فان سقاؤنا فعل محذوف يقصره وها بمعنى سقط والجواب محذوف تقديره قلت
 بدليل اقول وقوله شم من شممت البرق اذا نظرت اليه والمعنى لما سقط سقاؤنا قلت
 لعبدالله شمه (قوله ماض لفظاً) اى في اللفظ كالواقع في المتى وقوله او معنى اى او ماض
 في المعنى نحو لما لم يكن زيد قائماً اكرمتك (قوله وعلم توابعها) اى والعلم الذي له تعلق
 بتوابعها وهى الوجوه المحسنة للكلام البليغ كالجناس والتلميح وغير ذلك وتعلق العلم
 بتلك الوجوه من حيث البحث فيه عنها ثم ان الشارح لم يرد بتقدير علم ان المضاف
 هنا مقدر عطفا على المضاف السابق اعنى علم البلاغة وان لفظ توابعها مرفوع
 باقامته مقام المضاف في الاعراب كما هو المشهور او مجرور على تجويز سبويه اقامه على
 اعرابه لان افراد الضمير في قوله اذ به يعرف لا يلائمه بل اراد ان توابعها عطف
 على المضاف اليه السابق اعنى البلاغة والعلم المضاف في الاول مسلط عليه ثم انه
 يرد اشكال بان علم البلاغة ان كان المراد به المعنى العلمى كان تفسير الشارح له بقوله هو
 علم المعاني والبيان ظاهراً الا انه يشكل عليه العطف على جزء العلم وعود الضمير عليه
 وهو لا يجوز لانه ليس له معنى مستقل وان كان المراد به المعنى الاضافى اى العلم الذي له
 تعلق بالبلاغة فلا يصح تفسير الشارح لان العلم الذي له تعلق بالبلاغة يشتمل النحو
 والصرف والعبارة وان صح العطف ويجاب باختيار الثاني ويراد بعلم البلاغة علم له زيادة
 تعلق بالبلاغة بان دون لاجلها وحينئذ فلا يشتمل غير العليين المذكورين او يختار
 الاول ويقال الاعلام الاضافية قد يعامل مجزها حكم كلها كما ان صدرها كذلك ولذا
 منعوا مجزها من الصرف في ابى هريرة للعلية او التائيت هذا وقال العلامة الخطاى
 يمكن ان يدعى ان العلم هو لفظ البلاغة فقط ثم اتى بعلم واضيف اليه من اضافة العام

(فلا) هو ظرف بمعنى اذ
 يستعمل استعمال الشرط
 يليه فعل ماض لفظاً او معنى
 (كان علم البلاغة) هو
 علم المعاني والبيان (و) علم
 (توابعها) هو البديع

لخاص كعلم النحو وحينئذ فالمعطف على العلم لاعلى جزئه واعترض عليه بان توابع
 البلاغة عبارة عن المحسنات البديعية كما وهى ليست تابعة للبلاغة بمعنى العلم بل توابع
 لها بالمعنى المندرى وهى مطابقة للكلام لمقتضى الحال وقد يجاب بانه لا مانع من ان
 يجعل في العبارة استخدام بحيث يقال انه ذكر البلاغة اولا بمعنى العلم واعاد عليها
 الضمير بمعنى آخر وهو المطابقة قال العلامة عبد الحكيم وهذا القول مع ما فيه من التكلف
 لا يتم اذ لم يثبت ان البلاغة علم لهذين العليين وقول المصنف فيما باتى وسموهما بالبلاغة
 المراد بالتسمية فيه الاطلاق لا الوضع بقى شئ آخر وهو ان السيد في شرح المفتاح نقل
 عن صاحب الكشف ان البديع ليس علما مستقلا بل هو ذيل لعلى البلاغة وكذا
 السكاكى فلم عدده المصنف فنا برأسه وجعله مع فنى البلاغة من اجل العلوم معللا ذلك
 بان كشف الاستار عن وجوه الاعجاز بها مع انه لا مدخل له في الكشف المذكور
 ولا في معرفة دقائق اللغة العربية واجيب بان الحق مع المصنف في عدله علما البديع له
 موضوع يتميز به عن موضوع علم البلاغة بالحنية المعتبرة في موضوعات العلوم وله غاية
 ايضا فجعله علما مستقلا من العلوم الادبية اوجه ولما كان البديع تابعا للمعاني والبيان
 غلبا عليه في الحكم بالاجلية والادقية واجرى التعليين بناء على ذلك (قوله من
 اجل العلوم) اتى بمن للاشارة الى انه ليس اجل العلوم على الاطلاق بل من الطائفة
 التى هى اجل العلوم وهذا لا ينافى ان من تلك الطائفة ما هو اجل منه كعلم التوحيد وعلم
 الشرائع (قوله قدرا) اى منزله ومرتبته وهو يتميز بمحول عن الفاعل وهو اسم كان
 اى لما كان قدر علم البلاغة وسره من اجل اقدار العلوم ومن ادق اسرارها وقال
 عبد الحكيم انه يتميز من نسبة الاجل الى العلوم محمول عن الفاعل اى فلما كان علم البلاغة
 من طائفة علوم اجل قدرها من العلوم وكذا قوله سرا اى من علوم ادق سرها
 من العلوم ولا يلزم عمل اسم التفضيل في الظاهر فان التقدير مجرد اعتبار لا استعمال
 (قوله سرا) اى نكاتا فاسرارها ونكاته من جملة الدقيق من اسرارها وفي الاجل والادق
 صنعة الطباقي وفي قدرا وسرا من عيوب القافية المطلقة الاختلاف بالتخفيف والتشديد
 (قوله اذبه تعرف الخ) هذا الدليل على غير ترتيب اللف واعلم بسلك ترتيب اللف لكون
 الكشف عن وجوه الاعجاز متوقفا على معرفة دقائق العربية المذكور في هذا الدليل
 قوله لا يغيره) اشارة الى الحصر المستفاد من تقديم المعمول وقوله من العلوم اشارة الى
 ان الحصر اضافى والاقتد تعرف دقائق اللغة العربية بغير علم كالهام او سليقة كالعرب
 (قوله دقائق العربية) اى دقائق اللغة العربية ونكاتها (قوله واسرارها) عطف
 تفسير ان كان الضمير فيه راجعا الى العربية اى دقائق العربية واسرار العربية والمراد بهما
 المعاني المدلول عليها بخواص التراكيب من التقديم والتأخير والتأكيد وعدمه وهى
 مقتضيات الاحوال وعطف مغايران كان الضمير راجعا للدقائق اى دقائق العربية

(من اجل العلوم قدرا
 وادقها سر اذبه) اى بعلم
 البلاغة وتوابعها لا يغيره
 من العلوم ككافة
 والصرف والنحو تعرف
 دقائق العربية واسرارها)
 فيكون من ادق العلوم سرا

واسرار تلك الدقائق وعلى هذا فيراد بالدقائق الاحوال والاسرار النكات التي تقتضيها تلك الاحوال والاول كالشك وخلو الذهن والثاني كالتأكيده وعدمه (قوله فيكون من ادق العلوم سرا) اي فيكون من طائفة ادق العلوم سرا وفيه ان هذا التفرع مشكل لان دقة المعلوم تستلزم دقة العلم لا ادقته فالمناسب ان يبدل ادق في التفرع بدقائق واجيب بان قوله فيكون مفرع على محذوف في كلام المصنف والاصيل ودقائق العربية من ادق الدقائق فيكون الخ وذلك لان ما يعرف به ادق الدقائق لا يكون الا ادق لان ادق المعلوم تستلزم ادق المبريق الموصل اليه واجاب القرني بان اختصاص معرفة دقائق العربية واسرارها مع كثرتها على ما يشعر بها صيغة الجمع بهذا الفن بوجوب عدم معرفتها بما سواه وان مساواه وان كان لا يخلو عن افادتها الا انه ادنى مرتبة في افادة معرفة تلك الدقائق وحينئذ فيكون هذا العلم من ادق العلوم سرا كما لا يخفى فتأمل ثم اعلم ان هذا الاشكال انما يرد على جعل قوله واسرارها عطف تفسير على الدقائق وان ضمير اسرارها للعربية واما على جعل الضمير للدقائق وان المعنى اسرار الدقائق اي دقائق الدقائق فلا يرد وذلك لان دقائق الدقائق عبارة عما هو ادق واخفى فيكون تقدير الكلام اذ به تعرف المعلومات الدقيقة والمعلومات التي هي ادق ومن المعلوم ان ادق المعلوم تستلزم ادق المبريق الموصل اليه وحينئذ فيكون علم البلاغة وقواعدها من ادق العلوم سرا واستقام امر التفرع من غير احتياج لشيء مطوى في كلام المصنف (قوله ويكشف عن وجوه الاعجاز) اي عن انواع البلاغة وطرقها المشتمل عليها القرآن التي هي سبب في اعجازه اي كونه معجزا بحيث لا يمكن معارضته والايان بمثله والمراد بتلك الطرق خواص التراكيب (قوله في نظم القرآن) حال من وجوه الاعجاز او من الاعجاز لصحة اقامة المضاف اليه مقام المضاف بان يقال وبه يكشف عن الاعجاز في نظم القرآن فهو مثل قوله تعالى ان اتبع ملة ابراهيم خيفا وقوله يكشف على صيغة المجهول عطف على يعرف مشارك له في الطرف المتقدم وفي الصيغة والى هذا بشير قول الشارح اي به يعرف الخ وليس على صيغة المعلوم مستندا لضمير علم البلاغة لان نصب الاستار بآباء السجع (قوله اي به يعرف ان القرآن مجز) المراد المعرفة التصديقية و اشار الشارح بذلك الى ان مراد المصنف بكون هذا العلم يكشف به الاستار عن وجوه الاعجاز التي في القرآن معرفة انه معجز على طريق الكناية لانه يلزم من كشف الاستار عن وجوه الاعجاز وطرقه التي في القرآن معرفتها ويلزم من معرفتها معرفة انه معجز واعترض بانه لا وجه لذلك الحصر لان معرفة ان القرآن مجز كما تستفاد من هذا العلم تستفاد من علم الكلام وكذا معرفة ان اعجازه لكمال بلاغته فهو ان اراد بقوله اي به يعرف الخ معرفة نفس اعجاز القرآن الحصر لا يسلم وان اراد به معرفة ان اعجازه لكمال بلاغته فكذلك لما علمت ان كلا منهما

(ويكشف عن وجوه الاعجاز في نظم القرآن استارها) اي به يعرف ان القرآن معجز لكونه في اعلى مراتب البلاغة لاشتماله على الدقائق والاسرار الخارجة عن طوق البشر

مستفاد من علم الكلام واجيب بان يقال يصح ان يراد الاول لكن المراد معرفة ان القرآن
 معجز على سبيل التحقيق والاثبات بالدليل ولا شك ان هذا انما يحصل بعلم البلاغة لان
 ذكر اعجاز القرآن في علم الكلام انما هو على سبيل التقليد والتسليم ويصح ان يراد
 الثاني لكن المراد معرفة اعجازه لكمال البلاغة على سبيل التفصيل والتعيين وذلك انما
 يحصل بعلم البلاغة اذ به يعرف ان القرآن مشتمل على الخواص والمقتضيات الخارجة
 عن قدرة البشر فيلزم من ذلك ان يكون في غاية درجات البلاغة فيكون معجزا وذكر
 ان القرآن معجز لكمال بلاغته في علم الكلام انما هو على سبيل الاجمال اذ لا يعلم منه
 ما وجه بلاغته فضلا عن وجه كمالها على ان معرفة الاعجاز في علم الكلام لابه اذ علم
 الكلام انما يعرف به الالهيات والنبوات والسمعيات واعجاز القرآن ليس منها فذكره
 فيها انما هو على سبيل الاستطراد وسيلة لثبوت النبوة عليه الصلوة والسلام بخلاف
 علم البلاغة فان معرفة الاعجاز به لافيه فلا ورود للاشكال من اصله (قوله لكونه
 في اعلى مراتب البلاغة) علة لكونه معجزا وفيه ان القرآن كله ليس في اعلى مراتب
 البلاغة لان بعضه المبلغ من بعض فيكون بعضه في اعلى مراتب البلاغة وبعضه دونه
 لكن كله في مرتبة الاعجاز وظاهر الشرح خلافه وان كله في اعلى مراتب البلاغة
 ويحاج بان اعلى بمعنى عالى وهو يصدق على الاعلى وما دون الاعلى لان عالى
 مقول بالتشكيك على سائر مراتب العلو او ان اعلى باق على حاله ولكن المراد انه في اعلى
 مراتب البلاغة بالنسبة لغيره من سائر كلام البلاء وهذا لا ينافي ان يكون بعضه اعلى
 من بعض في البلاغة (قوله لاشتماله على الدقائق والاسرار) هذا علة لكون القرآن
 في اعلى مراتب البلاغة وعطف الاسرار على الدقائق عطف مرادف والمراد بهما خواص
 التراكيب التي تقتضيها الاحوال ثم ان ما ذكره الشارح من ان اعجاز القرآن لاشتماله
 على الدقائق والاسرار التي ليست في طوق البشر وقدرتهم هو التحقيق عندهم وقيل
 ان اعجازه من جهة صرف ومنع قدرة البشر عن الاتيان بمثله وقيل لاشتماله على
 الاخبار عن المغيبات وقيل لسلامته عن الاختلاف والتناقض وقيل لمخالفته لكلام
 العرب من الرسائل والخطب والاشعار في الاسلوب سيما في المطالع والمقاطع (قوله
 وهذا) اى معرفة اعجاز القرآن وسيلة (قوله وهو) اى تصديق النبي وسيلة الى الفوز
 بجميع السعادات اى الدنيوية والاخروية (قوله لكون معلومه) اى ما يعلم من هذا
 العلم وهو كون القرآن معجزا وقوله وغايته اى وهى الفوز بالسعادات وفي الكلام
 حذف اى وجلالة العلم بجلالة معلومه وغايته وبهذا تم التعليل وبما ذكرناه من ان المراد
 بمعلوم العلم ما يعلم منه اندفع ما يقال ان معلوم العلم عبارة عن قواعد الكلية ككل
 حكم منكر يجب توكيده وكل فاعل مرفوع وحيثئذ فيلزم تعليل الشيء بنفسه
 لان العلم نفس القواعد الكلية التي هي معلومات الفن وحاصل الجواب ان مراده

وهذا وسيلة الى تصديق
 النبي صلى الله تعالى عليه
 وسلم وهو وسيلة الى الفوز
 بجميع السعادات فيكون
 من اجل العلوم لكون
 معلومه وغايته من اجل
 المعلومات والغايات
 وتشبيه وجوه الاعجاز
 بالاشياء المحتمية تحت
 الاستار استعارة بالكنية
 واثبات الاستار لها
 استعارة تخيلية وذكر
 الوجوه ايها اموتشيه
 الاعجاز بالصورة الحسنة
 استعارة بالكنية واثبات
 الوجوه استعارة تخيلية
 وذكر الاستار ترشيع
 ونظم القرآن تأليف كلماته
 مرتبة المعاني متناسقة
 الدلالات

بمعلوم هذا العلم ما يعلم منه ولا شك ان اعجاز القرآن يعلم منه بواسطة انه يعرف منه اسرار القرآن ونكاته التي ليس في طوق احد من البشر الايمان بها وليس المراد بالمعلومات المعلومات الاصطلاحية اعنى قواعد الفن ويدل لذلك قول الشارح معلومه بالافراد ولم يقل معلوماته بالجمع كما هو العادة (قوله وتشبيه وجوه الاعجاز) اى انواع البلاغة وطرقها التي حصل بها الاعجاز وهى خواص الزاكيه وقوله بالاشياء المحيطة اى يجامع الخفاء في كل الاعن القليل من يصلح للإطلاع على جلالها بكشف استارها (قوله استعارة بالكناية) خبر عن تشبيه وجعل التشبيه المضم في النفس استعارة بالكناية بناء على مذهب المصنف وقوله واثبات الاستار تخيل اى على مذهب المصنف والجمهور (قوله وذكر الوجوه) اى والتعبير عن هذه الطرق بالوجوه ايها اى تورية وهى ان يطلق لفظ له معنيان قريب وبعيد ويراد منه المعنى البعيد اى القليل في الاستعمال اعتمادا على قرينة خفية وذلك كما هنا فان اطلاق الوجوه على الجارحة اقرب واكثر استعمالا بخلاف اطلاقه على الطرق والانواع فانه بعيدو القرينة على ارادة هذا المعنى البعيد هنا استحالة ان يكون الاعجاز له وجوه بمعنى الجارحة (قوله وتشبيه الاعجاز بالصور الحسنة) اى يجامع ميل النفوس وتشوقها الى كل (قوله وذكر الاستار ترشيح) اى لانه من ملائمت المشبه به وانما لم يجعل اثبات الاستار تخيلية على هذا التقرير كالأول لان الصورة المستحسنة من حيث هي ليست الاستار من لوازمها الخاصة بخلاف الاشياء المنجبة تحت السترك في التقرير الاول ولا يقال ان الترشيح يجب ان يقارن لفظ المشبه به وليس في الكنية والتخيل ذكر المشبه به وحيث فلا ترشيح لانا نقول هذا غير لازم فقد صرح العلامة السيد بان الترشيح يكون للكناية كما يكون للتشبيه وللعجاز المرسل وتعريفه بما يقترن بلفظ المشبه به من لوازمه تعريف لترشيح المصراحة فقط (قوله تأليف كلماته) اى جمعها على البصفة التي ذكرها وحيث كان المراد من نظمه ما ذكر فيكون التعبير عنه بالنظم الذي هو ادخال اللآلئ في السلك استعارة مصراحة او بالكناية بان شبه القرآن بعقد الدرر على طريق الكنية واثبات النظم تخيل او شبه تأليف كلمات القرآن بادخال اللآلئ في السلك ثم استعير لفظ النظم له (قوله مرتبة المعاني) اى حال كون الكلمات مرتبة المعاني بحيث يكون كل معنى في مرتبه التي تليق به فاذا كان احد المعنيين ملازما او مسيبا عن المعنى الآخر اتى اولا بالمعنى المزوم او السبب ثم بالمعنى اللازم او السبب وكذا اذا اريد الحصر قدم المعمول على عامله لاجل اعادة ذلك فالمرتبة التي تليق بالمعمول حيثئذ التقديم وبالصامل التأخير واذا اريد عدم الحصر عكس الامر (قوله متناسقة الدلالات) المراد بالدلالات الدلالات الاصطلاحية وهى المطابقة والتضمية والالتزامية والمراد بتناسقها تشابهها وتمثلها

في المطابقة لمقتضى الحال اى حال كون تلك الكلمات دلالتها مماثلة في المطابقة
 لمقتضى الحال فاذا كان الحال تقتضى دلالة المطابقة اتيها وهكذا ولا يردان هذا المعنى
 هو الذى فسره ترتيب المعاني فيما مر فيلزم عليه التكرار لان الاول في المعاني والثاني
 في الدلالات وبينهما فرق (قوله على حسب ما يقتضيه العقل) اى على قدره (قوله
 لا تواليا في النطق) اى فلا يقال لذلك نظم القرآن والحاصل ان نظم القرآن
 لا يطلق على جمع كلماته كيفما اتفق اى من غير رعاية المناسبة في المعنى الذى وجوده
 في القرآن محال (قوله وضم بعضها الى بعض) مرادف لما قبله (قوله كيفما
 اتفق) اى على اى وجه واى حال اتفق سواء كان بين المعاني ترتيب ام لا كان بين
 الدلالات تناق ام لا (قوله وكان القسم الثالث) الواو عاطفة لما بعدها على
 قوله كان علم البلاغة للحال لامر من اولهما ان الاصل في الواو العطف الثاني
 ان الحال تقتضى ان الحامل له على التأليف كون علم البلاغة من اجل العلوم المقيد
 ذلك بكون القسم الثالث غير مصون عن الحشو مع ان الحامل له امر ان كون علم
 البلاغة من اجل العلوم الثاني كون القسم الثالث غير مصون عن الحشو (قوله
 من مفاتيح العلوم) من بيانية مشوبة ببعض لابيانية محضة اذ ليس القسم الثالث
 هو المفاتيح بل بعضه ثم ان الجار والجرور اما حال من القسم الثالث بناء على مذهب
 يس من جواز مجيئها من البدأ او صفته له فان قلت ان جعله صفته مشكل لان الجار
 والجرور اذا وقع صفة فاما ان يكون متعلقه نكرة هي الوصف في الحقيقة فيلزم نعمت
 المعرفة بالنكرة واما ان يكون ذلك المتعلق معرفة اى الكائن فيلزم حذف الموصول
 وبعض الصلة لان ال الداخلة على اسم الفاعل موصول وذلك لا يجوز قلت نختار
 الاول لكن نقول ان تعريف القسم الثالث لفظى بناء على ان ال الداخلة عليه
 جنسية والمعرف بالجنسية معرفة لفظا نكرة معنى فيجوز في الجار والجرور بعده
 ان يكون صفة نظر المعنى وان يكون حالا نظر اللفظ ولك ان تختار الثاني وهو جعل
 الجار والجرور متعلقا بمعرفة ولا يرد ما سبق لان الوصف المحذوف صفة مشبهة لانه
 لم يرد به التجدد والحدوث بل الدوام وال الداخلة على الصفة المشبهة معرفة
 على الصحيح (قوله السكاكى) نسبة لسكاكة قرية بالعراق او باليمن او بالبحر تقريرات
 والذى ذكره السيوطى انه نسبة لجده كان سكاكا للذهب او الفضة (قوله اعظم)
 خبر كان وقوله ما صنف فيه لا يصح ان تكون ماموصولا حرفيا لان القسم الثالث
 اعظم المصنفات لاعظم التصنيف فهمى اما نكرة موصوفة او اسم موصول واقعة
 على الكتب بدليل تعيين المصنف لها بجمع لاعلى كتاب لعدم التطابق بين البيان
 واليمين (قوله بيان لما صنف) اى اعظم الكتب المشهورة التى صفت فيه وفيه ان
 هذا يستلزم ان يكون القسم الثالث كتابا لان افضل التفضل بعض ما يضاف اليه

على حسب ما يقتضيه
 العقل لا تواليا في النطق
 وضم بعضها الى بعض
 كيفما اتفق (وكان القسم
 الثالث من مفاتيح العلوم
 الذى صنفه الفاضل
 العلامة ابو يعقوب يوسف
 السكاكى اعظم ما صنف
 فيه) اى في علم البلاغة
 وتوابعها (من الكتب
 المشهورة) بيان لما صنف
 (نفعا) تمييز من اعظم
 (لكونه) اى القسم الثالث
 (احسنها) اى احسن
 الكتب المشهورة
 (ترتيبا) هو

مع انه كتاب واجيب بأجوبة الاول ان جملة كتابا باعتبار المعنى الهنوي اذا لكتب لغة الضم والجمع الثاني انه افرد بالتدوين فان بعضهم كالعلامة السيد نقل القسم الثالث بحروفه وسلطه عن القسمين وشرحه فقد خرج بالافراد المذكور عن كونه جزء كتاب الى كونه كتابا بالمعنى العر في ايضا الثالث ان القسم الثالث لما كان هو العمدة من المفتاح صار كأنه الكتاب كله (قوله تمييز من اعظم) اي لا اعظم اي تمييز لنسبة اعظم الى ما صنف محمول عن الفاعل اي اعظم تفعد ما صنف فيه ولا يقال ان فيه رفع افضل للظاهر لانا نقول هذا مجرد تقدير لاستعمال فان قلت لاي شيء جعله تمييزا من اعظم دون المشهورة مع انه اظهر لدلالته على ان نفع القسم الثالث مما اشتهر بين الاقوام وتفرز لدى الخاص والعام قلت لانه لا يكون نصافي المقصود حينئذ وهو ان الاعظمية باعتبار النفع لجواز ان يكون باعتبار آخر وانما اعتبر المصنف الوصف بالمشهورة لانه اذا كان اعظم المشهورة نفعا فغيرها اولى (قوله احسنها ترتيبا) اي فترتيب الكتب المشهورة حسن وترتيب القسم الثالث احسن لوضع مسأله في المراتب العليا وذلك لان كل مسألة بل كل كلمة يجوز ان يكون لها مراتب تناسب ان توضع فيها وبعض تلك المراتب احسن من بعض ولهذا جاز ان يكون تأليف احسن من آخر في ترتيب كلماته وفصوله ومسأله فاندفع ما يقال ان الترتيب شيء واحد وهو جعل كل شيء في مرتبه واذا كانت الكتب المشهورة مشتملة عليه كما يقتضيه افضل التفضيل اعني احسن لم يتصور ان يكون القسم الثالث احسن ترتيبا ثم ان اشتغال القسم الثالث على الحشو والتطويل كما يصرح به لا يخل بحسن الترتيب لجواز ان تقع المسألة موقعها اللائق بها جدا وتكون مع ذلك مشتملة على زيادة لاسيما اذا كان ذلك احسن بالقياس الى كتب اخر (قوله وضع كل شيء في مرتبه) هذا التعريف مشكل لان الضمير في مرتبه ان عاد على كل شيء ان يكون كل شيء في مرتبه كل شيء فيكون الشيء موضوعا في مرتبه ومرتبة ماسوا هو لا يصح وان كان عائدا على شيء لزم ان تكون جميع الافراد موضوعة في مرتبه شيء واحد وهو لا يصح ايضا واجيب باننا نختار ان الضمير راجع لكل واضافة المرتبة للعموم لانه مفرد مضاف والمراد المراتب الثلاثة بها فالعنى وضع الاشياء في مراتبها الثلاثة بها وهو من مقابلة الجمع بالجمع فيقتضى القسمة على الآحاد فكأنه قيل وضع هذا الفرد في مرتبه الثلاثة به وهكذا هو ظاهر واجاب العلامة عبد الحكيم بما حاصله ان الضمير راجع لشيء والعموم المستفاد من كل يعتبر بعد ارجاع ضمير مرتبه الى شيء فالعنى وضع شيء في مرتبه اي شيء كان (قوله اتها تحريرا) هذا يفيد ان غيره من الكتب موصوف بنام التحرير وان القسم الثالث موصوف بزيادة التمام ويرد عليه ان تمام التحرير يناق في وقوع الحشو والتطويل والتعقيد فيه وان التمام لا يقبل الزيادة لانه نهاية الشيء وحينئذ فلا يصح التفضيل

وضع كل شيء في مرتبه (و) لكونه (اتها) تحريرا) هو تهذيب الكلام (واكثرها) اي اكثر الكتب (للاصول) هو متعلق بمحذوف يفسره قوله (جمعا) لان معمول المصدر لا يتقدم عليه والحق جواز ذلك في الظروف لانها مما يكفيه راحة من الفعل (ولكن كان) اي القسم الثالث (غير مصون) اي غير محفوظ (عن الحشو) وهو الزائد المستغنى عنه

(قوله رائحة الفعل)
الذي في نسخ الشارح
رائحة من الفعل

على ان اسم التفضيل انما يصاغ بما يقبل الفضل والزيادة والجواب عن الامرين ان
المراد بالتمام الثابت لتلك الكتب القرب اليه مجازا والقريب الى التمام يقبل
الزيادة فلا ينافي وقوع الامور الثلاثة ولا صوغ اسم التفضيل (قوله هو تهذيب
الكلام) اى تخليصه من الزوائد وكونه اتم بالنسبة اليها لا ينافي اشتماله على الحشو
والتطويل في نفسه كما سيذكر وما ذكره من ان التحرير هو تهذيب الكلام فهو معنى
اصطلاحى واما في اللغة فهو تخليص العبد من الرقية (قوله متعلق بمحذوف يفسره
قوله جمعا) اى والاصل واكثرها جمعا للاصول جمعا واعترض هذا بانه يلزم عليه
عمل المصدر محذوقا مع انه لا يعمل محذوقا كما لا يعمل في متقدم وايضا ما لا يعمل لا يفسر
عاملا ويجب بانه من باب حذف العامل لامن باب عمل المحذوف وقولهم ما لا يعمل
لا يفسر عاملا قاصر على باب الاشتغال وامن فيه ليس منه (قوله لان معمول الخ)
علة لمحذوف اى وليس متعلقا بجمعا المذكور لان معمول الخ (قوله لا يتقدم عليه)
اى لانه يؤول بالوصول الحرفى وصلته ومعمول الصلة لا يتقدم على الموصول لانه
كقديم جزء الشئ عليه فكذلك ما اول بهما لا يتقدم معموله عليه وهذا مذهب
الجمهور (قوله والحق جواز ذلك) اى جواز تقديم معمول المصدر عليه في الظروف
كاهنا وهذا مذهب الرضى قال لان المأول بالشئ لا يعطى حكمه من كل وجه
ولان تقدير عامل للظرف فيه تكلف وبما يدل للجواز قوله تعالى فلما بلغ معه السعى
وقوله تعالى ولا تأخذكم بهما رأفة واعترض العصام بانه ليس هنا ظرف وانما هو
مفعول به زيدت فيه اللام لتقوية العمل قال شيخ يس وهو من العجب العجيب لانه اشهر
كنار على علم ان الظرف والجار والمجرور اخوان يطلق كل منهما على الآخر وانهما
اذا اجتمعا افترازا واذا افترازا اجتماعا كالنكير والمسكين عند الفقهاء (قوله يكفيه رائحة
الفعل) اى ماله ادنى ملايسة بالفعل كالمصدر فانه يدل على الحدث وهو احد جزئى
مدلول الفعل هذا هو المراد برائحة الفعل فاندفع اعتراض ابن جاعة بان قولهم رائحة
الفعل غير صحيح لان الرائحة عرض والفعل عرض فيلزم قيام العرض بالعرض
وانما كان الظرف يكفيه رائحة الفعل لان للظرف شأنا ليس لغيره لتنزله من الشئ
منزلة نفسه لوقوع الشئ فيه وعدم انفكاكه عنه (قوله ولكن كان الخ) هذا
استدراك على وصف القسم الثالث بالاوصاف السابقة وذلك انه لما وصفه بالاوصاف
السابقة توهم انه مصون عن الحشو والتطويل والتعقيد فرفع هذا التوهم بقوله
ولكن كان الخ (قوله وهو الزوائد المستغنى عنه) اى اللفظ الزائد فى الكلام
المستغنى عنه فى اداء المراد سواء كان لفائدة ام لا كان متعبا ام لا كما فى قوله
كذبا ومينا (قوله والتطويل) هو مصدر بمعنى اسم المفعول لان المراد به الكلام الزائد
على اصل المراد المستغنى عنه بلا فائدة وقول الشارح وهو الزيادة المراد بها الزائد

او في الكلام حذف مضاف اي ذو الزيادة ثم ان في كلام الشارح احتياكا حيث حذف من كل قيدا اثنته في الآخر فحذف من الحشو قوله على اصل المراد لذكره في التطويل وحذف من التطويل المستغنى عنه لذكره في الحشو (قوله واستعرف الفرق بينهما) اي الفرق المعتد به والا فالنفسير الذي ذكره يؤخذ منه فرق ايضا لانه يقتضى ان يكون بينهما العموم والخصوص المطلق وذلك لانه قيد التطويل بكونه لغير فائدة واطلق في الحشو فيجتمعان في زائد لالفائدة وينفرد الحشو في زائد لفائدة وحاصل الفرق الآتي ان الحشو هو اللفظ الزائد التعيين زيادته كقوله

* واعلم علم اليوم والامس قبله • ولكنني عن علم ما في غد عمى *

فلفظ قبله زائد قطعاه وهو حشو والتطويل هو الزائد على اصل المراد مع عدم تعيينه كما في قوله * وقدت الاديم راهشيه * والني قولها كذبا ومينا *

فالكذب والمين بمعنى واحد فاحدهما زائد لابينه وهذا الفرق الآتي يقتضى ان يكون بينهما التباين وما ذكره الشارح هنا فرق بينهما بحسب اللغة وما يأتي فرق بحسب ما وقع عليه اصطلاح اهل هذا الفن (قوله وهو كون الكلام مطلقا الخ) اشار بذلك الى ان التعقيد هنا مصدر المبني للمفعول اي عقد الكلام لاجل ان يكون وصفا للكاتب واما التعقيد بمعنى جعل الكلام مقدا الذي هو مصدر المبني للفاعل فهو وصف للفاعل ولا تحسن ارادته هنا واورد على الشارح ان التطويل وكذلك الحشوليسا و صفيين للكاتب اذا جعل مصدرى المبني للفاعل يل اذا جعل مصدرى المبني للمفعول فكان ينبغي التأويل فيهما ايضا لكونا وصفين للكاتب الا ان يقال انه ترك التأويل فيهما اتكالا على المقايسة او ترك ذلك استغناء تفسيرهما السابق لانه قدفسر كلاهما باللفظ الزائد وهذا يفيد خلهما على المحشو والمطول به وان المصدر بمعنى اسم المفعول لانه باق على مصدرية حتى يحتاج الى ان يأولهما بما اول به التعقيد ثم ان كون الكلام مطلقا اما بسبب خلل في اللفظ وهو التعقيد اللفظي او خلل في الانتقال وهو التعقيد المعنوي او بسبب ضعف التأليف لان مخالفة النحو في الكلام توجب صعوبة فهم المراد بالنسبة لمن تتع قواعد الاعراب فالتعقيد هنا في كلام المصنف شامل لضعف التأليف بخلافه فيما يأتي فانه خاص بالامرئين الاولين بدليل عطف ضعف التأليف عليه كما افاده الحفيد (قوله خبر بعد خبر) اي بناء على جواز تعدد خبر الناسخ وانما سكت عن جعله حالا من ضمير غير مصون لان الخبرية اظهر واقرب لانه يوهم ان مغايرته للمصون مشروطة بملاحظة قبوله للاختصار مع انه ليس كذلك فانه في نفسه مغاير للمصون وان لم يلاحظ ذلك فيكون ادعى للقدم على اختصاره وما قيل في قابلا من الاعراب يقال في مفتقر او اختار في جانب الاختصار التعبير بقابلا وفي جانب الايضاح والتجريد التعبير بمفتقرا اشارة الى ان الاهتمام بالاختصار دون الاهتمام بالايضاح والتجريد

(والتطويل) وهو الزيادة على اصل المراد بلا فائدة واستعرف الفرق بينهما في بحث الاطناب (والتعقيد) وهو كون الكلام مغلقا لا يظهر معناه بسهولة (قابلا) خبر بعد خبر اي كان قابلا للاختصار لما فيه من التطويل (مفتقرا) اي محتاجا (الى الايضاح) لما فيه من التعقيد (و) الى (التجريد) عمافيه من الحشو (الفت) جواب لما (مختصرا) يتضمن ما فيه اي في القسم الثالث (من القواعد) جمع قاعدة

فالتحرز عنهما اهم من التحرز عنه (قوله عما فيه) لم يقل لمافيه على طريقة ما قبله
اذ لا يعلم حينئذ ان المجرد عنه ماذا بخلاف ما قبله فلا يلزم فيه مثل ذلك ولم يرتب الثمر
على نمط اللف لاجل السمع (قوله الفت مختصرا) لم يقل اختصرته مع انه اخصر
اشارة الى انه ليس مطمح نظره اختصار القسم الثالث لامر دعا اليه بل تأليف مختصر
يتضمن مافيه مما يحتاج اليه ويخلو عما استغنى عنه وايضا تعبيره باختصرته يقتضى ان
ما في هذا المختصر في القسم الثالث وليس للوصف الا مجرد الاختصار مع ان له غير
الاختصار التجريد والايضاح وبعض اجتهادات له مخالفة لمذهب السكاكي (قوله
يتضمن مافيه الخ) اشارة الى انه مختصر جامع ثم ان المراد يتضمن ما في القسم الثالث من
القواعد تضمنه معظم مافيه منها فلا يرد عدم تضمنه المباحث المذكورة في علم الجدل
والاستدلال وعلى العروض والقوافي ودفع المطاعن عن القرآن لان هذه المباحث
لواحق لعلى المعاني والبيان (قوله وهى حكم) كان الاولى وهو حكم لان الضمير اذا وقع
بين مرجع وخبر مختلفين بالتذكير والتأنيث فالاولى مراعاة الخبر لانه محط الفائدة وقوله
حكم يطلق الحكم على المحكوم به وعلى النسبة الحكمية وعلى الايقاع والانتزاع اعنى
ادراك ان النسبة واقعة اوليست بواقعة المسمى ذلك عند المناطقة بالتصديق والمراد هنا
القضية الدالة على النسبة الحكمية من اطلاق اسم المدلول وارادة الدال فساوى قول
غيره قضية كلية ان قلت هذا مجاز وهو لا يدخل التعاريف قلت هذا مجاز مشهور وان
هذا ضابط لاتعريف على ان بعضهم ذكر ان الحكم يطلق على القضية نفسها اطلاقا
حقيقيا عرفيا كاطلاقه على مامر وقولهم كلية اى محكوم فيها على كل فرد من افراد
موضوعها او المراد موضوعها كلى وقوله ينطبق الخ هذا القيد على الثانى ليس لبيان
الواقع بل للاحتراز عن القضية الطبيعية نحو الانسان نوع والحيوان جنس فان المحكوم
عليه بالنوعية او الجنسية الماهية الكلية بقطع النظر عن الانطباق على الجزئيات بخلافه
على الاول فانه ليسان الواقع والاحتراز عن الطبيعية بقوله كلية والمراد بالانطباق
الاشتمال واعتراض بان الجزئيات انما تضاف للكلى المفرد لا للقضية الكلية والذى
يضاف اليها انما هو الفروع وهى القضايا التى تحت القضية الكلية بان يحكم بمحمولها
على جزئيات موضوعها واجيب بانه استعار الجزئيات للفروع بجامع الاندراج في الجملة
او ان في العبارة حذف مضاف اى على جميع جزئيات موضوعه او ان في العبارة استخداما
فاطلق الحكم اولا بمعنى القضية واعاد عليه الضمير بمعنى المحكوم عليه ولا شك ان
المحكوم عليه وهو الموضوع امر كلى تحت جزئيات وعلى هذا فلاحذف اصلا كذا
قالوا قال العلامة عبد الحكيم وهذه تكلفات لانطبق بمقام التعريفات وان ذهب اليه الجهم
الفير فالاولى ان يقال قوله حكم كلى اى على كلى فان كلية الحكم يكون المحكوم
عليه كليا والضمير فى ينطبق وجزئياته راجع الى الكلى ومعنى انطباقه صدق عليه
وهو احتراز عن القضية الطبيعية (قوله ليتعرف الخ) اللام للغاية والعاقبة اى ان

وهى حكم كلى ينطبق
على جميع جزئياته ليتعرف
احكامها منه كقولنا كل
منكري يجب توكيده (ويشتمل
على ما يحتاج اليه من الامثلة)
وهى الجزئيات المذكورة
لايضاح القواعد
(والشواهد) وهى
الجزئيات المذكورة
لايثبات القواعد فهى
اخص من الامثلة

غاية ذلك الانطباق وثمرته تلك المعرفة وليست للتعليل لان الانطباق لا يعمل بالمعرفة بل الامر بالعكس اى ان الانطباق يكون علة للمعرفة وذلك لان الانطباق امر ذاتي للقضية فلا يعمل بشئ* والمعرفة لاحكام الجزئيات من القضية امر عارض لها وكيفية معرفة احكام جزئيات الموضوع منها ان تأتى بقضية سهلة الحصول لكون موضوعها جزئيا من جزئيات موضوع القاعدة ومجولها نفس موضوع القاعدة وتجعل هذه القضية السهلة الحصول صغرى وتجعل القاعدة كبرى لهذه الصغرى فينتظم قياس من الشكل الاول منتج للطلوب كأن يقال ثبوت القيام لزيد حكم منكر وكل حكم منكر يجب توكيده ثبوت القيام لزيد يجب توكيده ولما كانت معرفة احكام الجزئيات من القاعدة فيها كلفة للاحتياج الى شئ* آخر اليها عبر بقوله ليتعرف ولم يعبر يعرف بقى شئ* آخر وهو ان القاعدة تعرف منها احكام الجزئيات والشاهد جزئى من جزئيات القاعدة فيكون متوقفا عليها والشاهد مثبت لها فتكون متوقفة عليه فيلزم الدور واجاب بعضهم بمنع توقف الشاهد على القاعدة وانما هو متوقف على الموثوق به فيقال التوكيد في جواب المنكر في قوله تعالى انا ارسلنا نوحا سمع من الموثوق به وكل ماسمع من الموثوق به فهو مستحسن في البلاغة فالتوكيد في جواب المنكر في هذه الآية مستحسن في البلاغة ورد هذا الجواب بانه مبطل للعموم في قولهم في تعريف القاعدة على جميع جزئياته فالاولى في الجواب ان يقال ان توقف القواعد على الشواهد بالنسبة للمجتهدين المستنبطين للقواعد وتوقف الشاهد على القاعدة بالنسبة لغيرهم لانهم هم الذين يريدون تعرف احكام الجزئيات وحينئذ فالعموم باق على حاله (قوله على ما يحتاج اليه من الامثلة والشواهد) اى لاعلى ما يستغنى عنه منها والا كان حشوا وتطويلا وفي هذا اشارة الى ان القسم الثالث فيه امثلة وشواهد مستغنى عنها (قوله فهمي اخص) اى باعتبار الصلاحية اى ان كل ما صلح ان يكون شاهدا صلح ان يكون مثالا من غير عكس وسر ذلك ان الشاهد لابد ان يكون من كلام من يعتد بعربيته بخلاف المثال فينبهما العموم والخصوص المطلق لا باعتبار الاثبات والايضاح لان هذا خارج عن حقيقة الامثلة والشواهد لان الجزئى لا يلزم ان يكون مذكورا بعد القاعدة فضلا عن كونه مثالا او شاهدا فكونه مذكورا للايضاح او للاثبات عارض مفارق لا يمكن اعتباره في حقيقتهما وحينئذ فلا يبنى عليه اخذ النسبة بينهما ولئن سلمنا دخول ذلك في مفهوميهما لانه الجزئى من حيث انه جزئى لا يكون الاثبات ولا الايضاح داخلا في مفهومه ومن حيث انه مثال او شاهد يكون الاثبات والايضاح داخلا فيه فلا يتبع العموم والخصوص المطلق بل يكون بينهما اما التباين الكلى لانه قد اعتبر في كل غير ما اعتبر في الآخر او التباين الجزئى وهو العموم والخصوص الوجهى بان يقال المثال ما قصد به الايضاح اريد معه الاثبات ام لا والشاهد

ماقصده اثبات اريد معه الايضاح ام لا ان قلت بعم في الاول دون الثاني بان يقال
 الشاهد جزئي يذكر للثبات ليس الاقلنا قال العلامة بس التعميم في الاول دون الثاني
 تحكم لانه لا دليل عليه (قوله ولم آل) عطف على الفت ويجوز ان يكون حال من فاعله
 واصل آل ألو بهزتين الاولى للمتكلم والثانية فاء الكلمة قلبت الهززة الثانية
 الفاوفا، بقاعدة انه اذا اجتمع همزتان في اول كلمة والثانية منهما ساكنة فانها
 تقلب مدة من جنس الحركة التي قبلها وحذفت الواو للجازم لانه معتل وماضيه
 الياألو واصل الالو كنصر اذا تحركت الواو وانفتح ما قبلها قلبت الفاء (قوله من الالو)
 بفتح الهززة وسكون اللام كالنصر او بضم الهززة واللام كالتعو على ما في القاموس
 (قوله وهو التقصير) اي التواني فالتقصير من قصر عن الشيء تواني عنه لامن قصر
 عن الشيء بمعنى انتهى او عجز عنه ثم ان تفسير الشارح الالو بالتقصير بيان لمعناه في اصل
 اللغة واما كونه بمعنى المنع فجاز وانما حل الشارح كلام المصنف على المعنى المجازي
 حيث قال واستعمل الالو الخ لان آل بمعنى اقصر فعل لازم فلهذا الواقع بعده
 اما نصب على التمييز اي من جهة الاجتهاد او على الحال اي حال كوني مجتهدا
 او على نزع الخافض اي في اجتهادي والاول باطل اذ لا اهمام في نسبة التقصير الى
 الفاعل ولا يصح جعله محولا عن الفاعل لان الاصل في المحول ان يكون الاسناد اليه
 حقيقيا وهنا مجازي واما الثاني والثالث فبعيدان لان مجئ المصدر حالاسماعي وكذلك
 النصب على نزع الخافض وحينئذ فجعل آل في كلام المصنف بمعنى اقصر بعيد فلذا
 عدل عنه الشارح الى المعنى المجازي (قوله وقد استعمل الخ) اي على طريق
 التضمين فقد ضمن آل معنى المنع المتعدى لاثنين واستعمل الالو بمعنى التقصير للمنع بعد
 تشبيهه واشتق من الالوال بمعنى المنع على طريق الاستعارة التبعية فقوله وقد استعمل
 الخ اضراب عما تقدم الذي هو المعنى الحقيقي اشارة الى ان المراد من الالو هنا معناه
 المجازي وهو المنع لما قلناه ولاشتماره فيه والجاز المشهور مقدم على الحقيقة الغير
 المشهورة عند بعض الاصوليين (قوله وحذف الخ) عطف على محذوف اي واستعمله
 المصنف هنا كذلك وحذف الخ والمراد بالحذف هنا لازمه وهو الترك فلا يقال
 ان الحذف يقتضي ذكر الشيء اولا فيقتضى ان المصنف قد ذكر المفعول الاول ثم حذفه
 بعد ذلك واما كذلك وانما حذف المصنف المفعول الاول وهو الكاف لكونه
 غير مقصود بخصوصه فحذف للمعوم لان المعنى لم يمنع احدا فان قلت لم لا يجوز
 ان يكون آل في كلام المصنف متعديا لمفعول واحد لتضمينه معنى اترك او يجوز بالالو عنه
 والمعنى ولم اترك اجتهادي في تحقيقه ولا يكون في الكلام حذف على ما هو الاصل قلت المانع
 من ذلك امران الاول اشتهاار استعمال الالو بمعنى المنع وعدم اشتهاار استعماله بمعنى الترك
 الثاني انه لو كان الالو هنا بمعنى الترك لكان المعنى لم اترك اجتهادي في تحقيقه بل اجتهدت

(ولم آل) من الالو
 وهو التقصير (جهدا)
 اي اجتهادا وقد استعمل
 الالو في قولهم لا آلوك
 جهدا متعديا الى مفعولين
 وحذف المفعول الاول
 هنا

فيه وهذا لا يفيد انه بذل كل الاجتهاد في ذلك وهذا خلاف المقصود اذ المقصود انه بذل كل الجهد في تحقيقه وهذا انما يفيد جمل آل بمعنى ائتمنك (قوله لم ائتمنك) الخطاب لغير معين اي لم ائتمنك احدا اجتهدى في تحقيقه بل بذلت وسعى وطاقتي في ذلك (قوله في تحقيقه) متعلق بلم آل باعتبار ان معناه بذلت وسعى لا يجهدا لعدم جزالة المعنى كذا قال بعضهم فتأمل (قوله في تحقيقه) اي المختصر وفيه ان التحقيق هو اثبات المسئلة بالدليل والمختصر الفاظ لا تثبت بدليل اذ الذي يثبت به انما هو المعاني واجيب بان في الكلام حذف مضاف اي في تحقيق مدلوله فالتحقيق من اوصاف المعاني كما ان التهذيب من اوصاف اللفظ لانه تخلص اللفظ من الحشو (قوله اي اخذا) اي تناول في الاصل مدالا خذ الشيء اريد به هنا لازمه وهو الاخذ فهو من اطلاق اسم المزموم واردة اللازم والمراد بالاخذ هنا اختيار النفس للمسائل اي ان اخيا الشخص للمسائل المرتبة من هذا المختصر اقرب من اختياره لها من القسم الثالث بمعنى انه يعيل الى اخذها منه اكثر لكونه جعل مسائله وفضوله في رتب هي منها اسهل اخذا من مسائل القسم الثالث لكونها يستعان ببعضها على فهم بعض وينبئ ادراك بعضها على ادراك بعض او المراد بالتناول الاخذ للمعاني من الالفاظ المرتبة اي ان اخذ الشخص للمعاني من الالفاظ المرتبة من هذا المختصر اقرب من اخذها من الالفاظ المرتبة من القسم الثالث (قوله اضافة المصدر) اي اضيف اضافة المصدر او هذه الاضافة اضافة المصدر فهو اما منصوب على المفعولة المطلقة او مرفوع خبر لم حذف وقدم اضافته الى الفاعل على اضافته للمفعول لما تقرر في كتب النحو من ان الاول اكثر واولى (قوله لما تضمنه) اي معمول لما تضمنه الخ اي فهو علة لذلك المتضمن بانفتح اي وليس علة للنفي لان المفعوله هو ما فعل لاجله الفعل وعدم المبالغة ليس بفعل ولا للنفي وهو المبالغة لانه يجعل المعنى ان المبالغة في اختصار لفظه لاجل التقريب منقبة فيقتضى ان المبالغة في اختصار لفظه لغير التقريب كسهولة الحفظ حاصلة وليس هذا المعنى بمراد لان المراد نفي المبالغة في الاختصار مطلقا واما كان المعنى ما ذكر على جعله متعلقا بالبالغ لان النفي اذا دخل على كلام فيه قيدشانه ان يكون النفي فيه موجها الى القيد مع بقاء اصل الفعل ثم ان ظاهره ان العمل لما تضمنه المعنى وهو الترك وليس كذلك وانما العمل للفعل الدال عليه وهو تركت فالكلام على حذف مضاف اي معمول لدال ما تضمنه معنى لم البالغ ثم ان هذا الكلام يحتمل ان يكون اشارة الى ان العمل انما هو لذلك الفعل وانه اذا جعل العمل لمعنى حرف النفي وجب تأويل النفي بفعل مثبت يصلح لتعليل وهو الظاهر ويحتمل ان يكون اشارة الى ان العمل لحرف النفي باعتبار ما استفاد منه وما ذكره بيان لعمل حرف النفي وان القيد له وتوضيح لحاصل المعنى واما ادرج الشارح المعنى للاشارة الى ان ترك المبالغة ليس عين

والعنى لم ائتمنك جهدا
(في تحقيقه) اي المختصر
(وتهذيبه) اي تحقيقه
(ورتبته) اي المختصر
(ترتيبا اقرب تناولا)
اي اخذا (من ترتيبه)
اي من ترتيب السكاكى
او القسم الثالث اضافة
المصدر الى الفاعل
او المفعول (ولم البالغ
في اختصار لفظه تقريبا)
مفعوله لما تضمنه معنى
لم البالغ اي تركت المبالغة
في الاختصار تقريبا
(لتعاطيه) اي تناوله
(وطلبا لتسهيل فهمه
على طالبه) والضمائر
للمختصر وفي وصف
مؤلفه بانه مختصر منقح
سهل المأخذ تعريض

معنى لم ابالغ لوجوب تغاير التضمن والتضمن ولولم يذكر المعنى لصح ايضا لان اللفظ
يتضمن معناه فيتضمن ما يتضمنه معناه لان متضمن المتضمن للشيء متضمن لذلك الشيء
لكن بصير الكلام خالفا عن افادة ان ترك المبالغة ليس عين معنى لم ابالغ وانما كان
معنى لم ابالغ متضمنا ومستلزما للترك لان معنى قوله لم ابالغ نفى المبالغة ويلزمه تركها (قوله
وطلبا الخ) ان قلت هذا عين ما قبله فلا حاجة له قلت اما و لا فقد يمنع ذلك اذا يلزم
من قرب تناوله فهمه اذ قد يقرب ما هو في غاية الصعوبة ولا يصل الى حد السهولة
فان في مجرد تقليل الصعوبة تقريبا لا يقال فكان ينبغي ان يستغنى بهذا عما قبله
لانا نقول اغناء المتأخر المتقدم لا يضر لان الاول قد وقع في مركزه على ان المقام
مقام خطابة وايضا فقد يكون قصد من الاول تسهيله في نفسه وانه مستحسن
مع قطع النظر عن تحقق الطلاب له ومن الثاني الاشارة الى ان له طلبا وانه راعى
حالهم (قوله بانه مختصر) اخذه من قوله الفت مختصرا ومن قوله ولم ابالغ في اختصاره
وقوله منقح اخذه من قوله في تحقيقه وتهذيبه وقوله سهل المأخذ اخذه من قوله وطلبنا
الخ (قوله تعريض) هو كناية مسوقة لموصوف غير مذكور ويسمى تلويحا كقول
المتنجد للمحتاج اليه جئتك لاسم عليك فكأنه امال الكلام الى عرض يدل على المقصود
وانما يسمى تلويحا لان التكلم بلوح به لما يريد وقوله تعريض يعني ثانيا والافه
قد عرض بالقسم الثالث اولا بقوله قابلا للاختصار مفتقرا للايضاح والتجريد كما انه
صرح بذلك اولا في قوله ولكن كان غير مصون الخ قال في المطول ولعمري لقد افترط
المصنف في وصف القسم الثالث بان فيه حشوا وتطويلا وتعقيدا نصريحا اولا
وتلويحا ثانيا وتعريضا ثالثا (قوله بانه لا تطويل فيه) اي لانه مختصر وقوله ولا حشو
اي لانه لانه مهذب وقوله ولا تعقيد اي لانه سهل المأخذ فهو نشر على ترتيب اللف
(قوله المذكور من القواعد وغيرها) اي الامثلة والشواهد و اشار الشارح بذلك
الى ان اسم الاشارة ليس راجعا للمختصر والاقتضى ان هذه الفوائد زائدة على
المختصر ومضمومة اليه وليس كذلك واول الفوائد والشواهد والامثلة بالمذكور لاجل
صحة الاشارة اليها بذلك مع افراده وتذكيره (قوله عثرت) من العثور وهو الاطلاع
على الشيء من غير قصد وفي تعبير المصنف ببعض اشارة الى عزة تلك الفوائد لانها
لم تكن ثابتة في كل كتب المتقدمين (قوله وزوائد الخ) قال في المطول ولقد اعجب
المصنف في جعل ملتقطات كتب الائمة فوائده وفي جعل مخترعات خواطره زوائد
ووجه الاعجاب ان كلامه موجه محتمل للمدح ولذم فيحتمل ان مخترعات خواطره
زوائد الشأن فيها ان تطرح ولا تقبل قسميتها زوائد تواضع منه ويحتمل ان يكون
المراد ان مخترعات خواطره زوائد في الفضل على الفوائد التي التقطها من كتب الائمة
وبين فوائده وزوائد الجناس اللاحق لاختلافهما بحرفين متباعدي الخرج لتباعد

مخرج الغاء من مخرج الزاي وبين اليها وعليها جناس مضارع لاختلافهما بحرفين متقاربي المخرج لان مخرج الهمزة قريب من مخرج العين ثم ان تلك الزوائد مثل اعتراضاته على السكاكي ومثل مذهبه في الاستعارة بالكناية فانه لم يسبق به واعتراض بان هذه الزوائد ان كانت غير موجودة في كلام احد لا بطريق التصريح ولا بطريق التلويح كانت باطلة اذ لا مستند اليها على انها اذا كانت خارجة عن كلامهم فلامعنى لادخالها فيه مع كونها اجنبية مما قالوه فكيف تدخل في فهمهم وتضاف الى ما قالوه ويجرى عليها حكمه واجيب بان المراد انها لا توجد في كلام احد بالنظر للقواعد وهذا لا ينافي في انها تؤخذ بالتأمل في القواعد والمأخوذ من القواعد لا يضاف الاستنبطه وحينئذ يصح ادراجها في الفن واجاب العلامة ببيان المراد بقوله في كلام احد اى من اهل هذا الفن المتصددين لتدوينه وتقريره وهذا لا ينافي انها تؤخذ من كلام نحو مفسر وادراجها في كلامهم من حيث مناسبتها له وكونها على طريقته ومشايتها له في الفائدة (قوله بان يكون الخ) هذا تصوير للثني وهو الاشارة (قوله وسميته الخ) لانه تلخيص لا عظم اجزائه هذا وقد اشتهر ان اسماء الكتب من قبيل الاعلام الشخصية واسماء العلوم من قبيل الاعلام الجنسية واعتراض بان هذا تحكم فالاولى ان يقال ان قلنا ان الشيء يتعدد بتعدد محله كان كل من قبيل علم الجنس وان قلنا ان الشيء لا يتعدد بتعدد محله كان كل من قبيل علم الشخص وما يؤيد ذلك ان الكتاب جزء من العلم فاجرى على الكل يجرى على الجزء (قوله ليطابق اسمه) اى ليكون معنى اسمه العلمى وهو الالفاظ المخصوصة الدالة على المعاني المخصوصة مطابقا ومناسبا لعناه الاصلى وهو التنقيح والتهذيب ووجه المناسبة ان هذه الالفاظ المخصوصة مشتتة على التنقيح والتهذيب فسميت هذه الالفاظ بالتحخيص لاشتغالها عليه فالعامل للمصنف على هذه السمية تلك المناسبة نظير ما قيل في الصلاة من انها لغة الدعاء ثم جعلت في الشرع اسما للاقوال والافعال المخصوصة لتلك المناسبة لان الصلاة بالمعنى الشرعى مشتتة على الدعاء وليس المراد بقوله ليطابق اسمه معناه ان ذات الاسم مطابقة لعناه اذ المناسبة بين حروف التحخيص وبين الالفاظ المخصوصة او التنقيح (قوله قدم المسند اليه) اى ولم يكتب بالضمير المستتر المؤخر (قوله قصد الخ) وذلك لانه لا يناسب جعل الواو للعطف عند عدم تقدمه لان من محسنات الوصل تناسب المعطوفين في الماضوية والمضارعية ولا يصح جعلها للحال بدون التقديم لان المضارع المثبت انما يربط اذا كان حالا بالضمير لا بالواو فتعين ان يكون التقديم لاجل ان تكون الجملة اسمية مرتبطة بواو الحال والتصديق من جعل هذه الجملة حاوية تقييد جميع الافعال من التاليف وما عطف عليه فان قلت يصح جعلها للعطف ومحل مراعاة المناسبة في العطف اذا لم توجد نكتة وقد عدل هنا الى المضارعية لقصد الاستمرار الجدى لان الماضوية تقييد الانقطاع فان هذه النكتة

بانه لا تطويل فيه ولا حشو ولا تعقيد كما في القسم الثالث (واضفت الى ذلك) المذكور من القواعد وغيرها (فوائد عثرت) اى اطلعت (في بعض كتب القوم عليها) اى على تلك الفوائد (وزائد لم اظفر) اى لم افز (في كلام احد بالتصريح بها) اى بتلك الزوائد (ولا الاشارة اليها) بان يكون كلامهم على وجه يمكن تحصيلها منه بالتبعية وان لم يقصدوها (وسميتها لتحخيص المفتاح) ليطابق اسمه معناه (وانا اسئل الله تعالى) قدم المسند اليه قصد الى جعل الواو للجمال

حاصلة مع التقديم وجعل الواو للحال فالاولى ما ذكره فرارا من عدم تلك المناسبة فان قلت لاحاجة في جعل الجملة حالية لزيادة واو اذ الجملة الاسمية بصح ان تكون حالا بالضمير وحده قلت يلزم على حذفها توهم الاستيناف فزادها دفعا لذلك التوهم فظهر من هذا ان التقديم انما هو من اجل ما ذكر من النكتة اذ لا يعرف للتقديم هنا نكتة غير ذلك وذلك لان تقديم المسند اليه على المسند الفعلي الذي لم يل حرف النفي قد يأتي للتخصيص وقد يأتي لتقوى الحكم لتكرر الاسناد كما يأتي ولا يعرف لشيء منهما حسن هنا اذ احسن في قصر السؤال عليه بل احسن في الشركة في السؤال ليكون اقرب للاجابة لاجتماع القلوب وابعد عن التحجير في الداء ولاحسن في تأكيد اسناد السؤال اليه اذ لا انكار ولا تردد فيه من السامع قال بعضهم يمكن ان يكون التقديم هنا لا فائدة الحصر او التقوى ويوجه الاول بان المصنف من تواضعه رأى ان كتابه لا يلتفت اليه غيره فضلا عن كونه يسأل النفع به واذا كان كذلك فلا يسأل النفع به الا هو فكأنه قال وانا اسئل النفع به دون غيري فالتقصر حقيق او انه اضاف باعتبار الحاسدين له من اهل عصره اى وانا اسئل الله لا غيرى من الحاسدين ورد الوجه الاول بان جملة قصرا حقيقا ينافي ما سألته من مدح مختصره وترجيحه على القسم الثالث فان ذلك المدح ينافي انه يرى ان غيره لا يعتد به ورد الوجه الثاني بان القصر المذكور انما يكون للرد على معتقد الشركة وليس هنا من يعتقد ان اهل عصره الحساد يشاركونه في السؤال حتى يرد عليه وكونه يدعى ان هنا معتقدا للشركة امر بعيد ويوجه الثاني بان تقوى الحكم وتأكيد تكرر الاسناد ليس بلازم ان يكون للرد على منكر بل قد يكون مجرد الاعتناء بالحكم ولظهور الرغبة فيه والاستبعاد بالحكم فالتقديم هنا للاعتناء بالسؤال والاهتمام به او لظهور الرغبة فيه فتوجه الى الله يتضرع في الاجابة مجتهدا باقصى وسعه مشيرا الى انه لا يعتمد على ما بالغه في وصف مؤلفه بل يسأل الله النفع به او لاستبعاد السؤال ولذا علله بقوله انه ولي النفع به فتأمل ذلك (قوله حال من ان ينفع به) اى حال من المضرر المألوم الواقع مفعولا اى اسئل الله النفع به حال كونه كائنا من فضله فهو من تقديم الحال على صاحبها وليس من فضله من معمولات ان ينفع به حتى يلزم تقديم معمول الصلة على الموصول او تقديم معمول المصدر عليه وبكلاهما ممنوع (قوله وهو المفتاح او القسم الثالث) جعل القسم الثالث اصلا ظاهر واما جعل جملة المفتاح اصلا فقيه نظر لان القسمين الاولين منه لا تعلق للمختصر بهما حتى يجعل اصلا ويحاج بان ما كان جزؤه اصلا لغيره فالكل اصل لذلك الغير بهذا الاعتبار (قوله انه ولي) بفتح الهمزة على حذف لام الجر حلة لقوله اسئل وبكسرهما على الاستيناف البياني جوابا عما يقال لاي شيء سألته دون غيره وقوله ولي ذلك ولي فعيل بمعنى فاعل اى متولى ذلك النفع ومعطيه فله ان يتصرف

(من فضله) حال من (ان)
 ينفع به (اي بهذا المختصر
 كالتنفع باصله) وهو المفتاح
 او القسم الثالث منه (انه)
 اى الله تعالى (ولى ذلك)
 النفع (هو حسبي) اى
 محسبي

فيه كيف يشاء. (قوله اي محسبي) يشير الى ان حسب بمعنى محسب فهو اسم فاعل لاسم فعل كما هو الصحيح وحاصل ما في المقام ان حسب في الاصل اسم مصدر بمعنى الكفاية ولذا يخبر به عن الواحد وعن التعدد فيقال زيد وعمرو حسبك ثم استعمل اسم فاعل بمعنى محسب وكاف وله حيثنذ استعمالان فتارة تستعمل استعمال الصفات فتكون معنا لنكرة كررت برجل حسبك من رجل وتارة تستعمل استعمال الاسماء الجامدة غير تابعة لوصف نحو حسبهم جهنم فان حسبك الله بحسبك درهم وهذا يرد على من زعم انها اسم فعل فان العوامل اللفظية لا تدخل على اسما لافعال باتفاق واما قول صاحب الصحاح حسبك درهم اي كفاك فهو بيان للفي بالمال لان مآل المعنيين واحد لا بيان لانه اسم فعل

وكا في (ونم الوكيل) عطف اما على جملة وهو محسبي والمخصوص محذوف واما على محسبي اي وهو نم الوكيل فالمخصوص هو الضمير المتقدم على ما صرح به صاحب المفتاح وغيره في نحو زيد نم الرجل وعلى كل تقدير قد عطف الانشاء على الاخبار والله اعلم

(قوله وكافي) عطفه على ما قبله عطف تفسير ثم يحتمل ان المراد كافي في جميع المهمات حتى في اجابة هذا السؤال ويحتمل الكفاية في ذلك وعليه فتكون الجملة مستظمة (قوله عطف الخ) انما جعل الواو عاطفة لان الاصل فيها العطف ولعدم صحة جعلها للحال لان الجملة الحالية لا تكون انشائية ولا يصح جعلها اعتراضية لان الاعتراض لا يكون

في آخر الكلام ولعدم تضمنه نكتة جزيلة (قوله اما على جملة وهو محسبي واما على محسبي) انما انحصر العطف في هذين لان التقدم ثلاث جمل لا يصح العطف على الاولى منها لعدم الجامع ولكونها حالا والانشائية لا تكون حالا ولا على الثانية لانها معلقة وهذه لا تصلح للتعليل فتعين الثالثة فاما ان يكون العطف عليها بتمامها او على جزئها

(قوله والمخصوص) اي بالمدح محذوف والاصل ونم الوكيل الله وعلى هذا فيجعل

المخصوص اما مبتداً والجملة قبله خبرا وخبره محذوف او يجعل خبر المحذوف (قوله واما على محسبي) اي وان لم يرد عليه عطف الجملة على المفرد لانه يجوز اذا تضمن المفرد معنى الفعل كما هنا لان محسبي في معنى محسبني (قوله فالمخصوص هو الضمير) اي الواقع

مبتداً لان ونم الوكيل عطف على الخبر (قوله على ما صرح الخ) انما صرح بهذا

العزو لان تقدم المخصوص خلاف الشائع اذ الشائع ان المخصوص يذكر بعد والجملة

قبله خبرا وخبره محذوف او يجعل خبر المحذوف وهنا قد وقع مبتداً مقدما فلما كان

هذا الوجه خلاف الشائع قال الشارح على سبيل التبري منه على ما صرح به صاحب

المفتاح (قوله وعلى كل تقدير) اي من التقديرين اعنى عطف جملة ونم الوكيل على

جملة وهو محسبي او عطفها على محسبي وحده (قوله قد عطف الانشاء على الاخبار)

هذا ظاهر على التقدير الاول لاعلى الثاني لان محسبي بالمعنى الذي ذكره الشارح وهو

محسبي مفرد ويفيد اخبارا الا ان يقال انه في تأويل محسبني ويكفي ثم ان قول الشارح

وعلى كل تقدير قد عطف الانشاء على الاخبار يحتمل ان المراد وهو جاز كما صرح به

الشارح في غير هذا المحل واما للصفار فالقصد بذكر هذا الكلام تحقيق المقام

ويحتمل ان المراد وهو غير جاز كما ذهب اليه البيانون وجهور النحاة وحيثنذ فالقصد

الاعتراض على المتن وهل هذا الاحتمال فيجاب باختيار التقدير الاول اعني عطف الجملة على الجملة لكن يمنع كونه من عطف الانشاء على الاخبار بل من عطف الانشاء على الانشاء لان الجملة الاولى لانشاء المدح بالكفاية والثانية لانشاء المدح العام او ان قوله ونعم الوكيل ليس عطفًا بل ممول لخبر مبتدأ محذوفين والاصل وهو مقول في حقه نعم الوكيل فالمعطوف جملة خبرية اسمية متعلق خبرها جملة انشائية فعلية فيكون من عطف الاخبار على الاخبار او تختار التقدير الثاني وهو عطف الجملة على الخبر لكن لانسم ان فيه عطف الانشاء على الاخبار لان الجملة عطف على حسي بدون اعتبار تأويله بحسبني فهو من عطف الانشاء على المفرد لعل الاخبار سلمنا انها عطف على حسي وانه مأول بما مر لكن عطف الانشاء على الاخبار لا يمنع هنا لان عطف الانشاء على الاخبار جائز اذا كان المعطوف عليه محل من الاعراب كما هنا فان قوله حسي خبر عن الضمير ورد الجواب الاول بان جمل الجملة الاسمية للانشاء اقل من القليل فلا ينبغي حل الكلام عليه ورد الجواب الثاني بان فيه تقدير امور ثلاثة لادليل عليها وهي مقول في حقه والبدا الذي وقع الاخبار عنه بمقول فالانصاف انه لا يفهم من قولنا وهو نعم الوكيل معنى القول ولا الاخبار بل مجرد انشاء المدح ورد الجواب الثالث بان شرط عطف الفعل على الاسم ان يكون الاسم في معنى الفعل كما في قوله تعالى فالتق الاصباح وجعل الليل سكنا اي فلق الاصباح فلا يجوز مررت برجل طويل ويضرب اذ ليس الاسم في معنى الفعل وحسي بدون اعتبار بحسبني اسم ليس في معنى الفعل ورد الجواب الرابع بان القول بجوازه فيماله محل من الاعراب بدون تأويل اي لا لاولى بالانشاء او الثانية بالخبر عند الجمهور ممنوع لابده من شاهد ولا يقال الشاهد للجواز قوله تعالى وقالوا حسبن الله ونعم الوكيل فان هذه الواو من الحكاية لامن المحكي اي من كلام الله لامن كلام الصحابة الذي حكي الله كلامهم اي وقالوا حسبن الله وقالوا نعم الوكيل لانقول هذا قابل للبحث بجواز ان يقدر في المعطوف فعل بقرينة ذكره في المعطوف عليه اي قالوا حسبن الله وقالوا نعم الوكيل او مبتدأ اي قالوا حسبن الله وهو نعم الوكيل فع وجود هذين الاحتمالين الظاهرين اللذين يكون عليهما العطف في الآية من عطف الخبر على الخبر كيف تكون الآية شاهدا للجواز اللهم الا ان يقال ان التقدير خلاف الظاهر (قوله مقدمة) الاظهر انه خبر لمحذوف اي هذه مقدمة ويحتمل انها مبتدأ والخبر محذوف اي مقدمة اذكرها وفي كون ايها اولى خلاف ويصح قراءته بالنصب على انها مفعول لفعل محذوف اذكر لك مقدمة او على نزع الخافض لكنه سماعي ويصح الجر بحرف محذوف الا انه شاذ ويحتمل ان تكون مبتدأ وما بعدها خبرا او خبر وما بعدها مبتدأ لتأويله بالمشروع فيه ويحتمل ان تكون موقوفة لعدم تركيبها مع عامل كاسماء العدد ثم هي اما اسم للالفاظ او المعاني او القوش او الثلاثة او الاثنين

قوله فان هذه الواو الخ
في هذا التعليل شيء فانه
لا يصح جعله تعليلا
للتنقي قبله في قوله ولا يقال
الخ هو ظاهر وان جعل
تعليلًا للتنقي اعني عنه
قوله فيما بعد لانا نقول
الخ مع ما فيه حيثئذ من
سقامة التركيب قدبر آه
مصححة

منها احتمالات والاقرب انها اسم للالفاظ المخصوصة الدالة على المعاني المخصوصة
(قوله رتب المختصر على مقدمة وثلاثة فنون) اعترض بان هذا لا يتم وذلك لان الخطبة
من الجملة المختصر فكان على الشارح ان يزيدها واجيب بان المراد رتب ماهو المقصود
من المختصر في الجملة اى سواء كان مقصودا بالذات كالفنون الثلاثة وما يتعلق بها من
الامثلة والشواهد واعراضات المصنف على السكاكى او مقصودا بالتبع كالمقدمة فانها
مقصودة تبعا للعلم الذى الف فيه المختصر للانتفاع بها فيه وحينئذ فخرجت الخطبة
لانها ليست واحدا منهما (قوله على مقدمة) اعترض بان الترتيب وضع كل شئ في مرتبه
وهو لا يتعدى بعلى واجيب بانه ضمن الترتيب معنى الاشتمال تضييما نحويا اى جعل
المختصر مشتملا على مقدمة فالظرف على هذا لفظ متعلق بترتب ارانه ضمن الترتيب معنى
الاشتمال تضييما يابيا وهو جعل اسم فاعل الفعل المتروك حالا من معمول الفعل المذكور
فعلى هذا يكون الظرف مستقرا متعلقا بمحذوف حال اى رتب المصنف اجزاء المختصر
اى جعلها مرتبة بحيث يطلق عليها اسم الواحد حال كونه مشتملا على مقدمة ثم ان
ترتيب المختصر واشتماله على هذه الامور الاربعة من ترتيب واشتمال الكل على اجزائه
لان المختصر الفاظ وكذلك المقدمة والفنون الثلاثة لان كلا منها اسم للقضايا الكلية
التي هي القواعد والضوابط ومعلوم انها الفاظ لامر ان القاعدة قضية كلية (قوله
لان المذكور فيه) من ظرفية الاجزاء في الكل لان المذكور فيه قضايا وقواعد وهى
الفاظ (قوله اما ان يكون الخ) خبر ان يحذف مضاف اما مع اسم اى لان حال
المذكور او مع الخبر اى لان المذكور فيه اما ذوان يكون او يقال فرق بين المصدر
الصريح والمأول كما ذكره في نحو هذا (قوله من قبيل المقاصد) اى بالذات والا
فالمقدمة مقصودة في الفن لكن تبعا وانغم لفظ قبيل لادراج الامثلة والشواهد
في الفنون الثلاثة ولو قال اما ان يكون من المقاصد لخروج ما ذكر لان المقاصد عبارة
عن القواعد فقط والحاصل ان الامثلة والشواهد والاعتراضات ليست من المقاصد
وانما هى مكملة لها وحينئذ فهمى من قبيلها ومن ناحيتها فاقم لفظ قبيل لادخالها
في المقاصد ولعل في الكلام حذفا والاصل اما ان يكون من المقاصد او من قبيلها تأمل
ثم ان قوله لان المذكور فيه اما ان يكون الخ هذا دليل عقلى على مادعاء من المختصر
لان التردد بين التنى والاثبات عقلى وهذا الدليل العقلى مؤيد بالاستقراء (قوله
في هذا الفن) اى المعهود وهو فن البلاغة وتوابعها (قوله الثانى المقدمة) قدم
الثانى لقصر الكلام عليه ولان مفهومه عديم وهو مقدم على الوجود ثم ان حل الثانى
على خصوص المقدمة جاء من الاستقراء فان دفع ما يقال لم لا يجوز ان يكون شيئا آخر
وحاصل الدفع اتنا تبعا مقصود الكتاب فلم نجد غير المقدمة والفنون الثلاثة وما قبل
هنا يقال في الثالث (قوله في تأدية المعنى المراد) اى للبلغا والمراد بالمعنى المراد للبلغا ما زاد
على اصل المعنى من الاحوال التى يفصلها البلغاء كالانكار وخلو الذهن فلو كان

(مقدمة) رتب المختصر
على مقدمة وثلاثة فنون
لان المذكور فيه اما
ان يكون من قبيل المقاصد
في الفن او الثانى المقدمة
والاول ان كان
الغرض منه الاحتراز
عن الخطاء في تأدية المعنى
المراد فهو الفن الاول
والا فان كان الغرض منه
الاحتراز عن التعقيد
العنوى

المخاطب ينكر قيام زيد واورد التكلم له الكلام غير مؤكّد بان قال زيد قائم
 قد اخطأ في نفس تأدية المعنى المراد لتركه الواجب وهو التأكيد الدال على حال المخاطب
 وهو الانكار الذي هو معنى مراد البلاغ وهذا الخطأ يحترز عنه بالفن الاول وقوله
 عن التعقيد المعنوي اي بان تكون العبارة التي عبر بها بعصر الانتقال منها الى المعنى
 المراد فاذا اقتضى الحال المجاز واورده التكلم لكن مع التعقيد المعنوي بان اتى بعبارة
 صعبة خفية اللوازم كما لو قلت رأيت ابخر في الحمام مريدا به رجلا شجاعا بجامع مشابهته
 للاسد في ذلك فقد اصبحت في اصل تأدية المعنى المراد لكونه مطابقا لمقتضى الحال
 ولكن اخطأت في كيفية التأدية لكونك اتيت بالعبارة الخفية اللوازم وهذا الخطأ يحترز
 عنه بالفن الثاني فلو عبرت عن المقصود رأيت اسدا في الحمام بجامع الجراءة لم يكن
 هناك خطأ في كيفية التأدية لسهولة الانتقال (قوله والافهوه الفن الثالث) اي
 والابان كان الغرض ليس الاحتراز اصلا بل انما هو مجرد تحسين اللفظ وتزيينه فهو الثالث
 (قوله وجعل الخاتمة الخ) هذا جواب عما يقال حصر ترتيب المختصر في الفنون
 الثلاثة والمقدمة غير حاصر اذ من جملة اجزاء الكتاب الخاتمة فكان على الشارح
 ذكرها (قوله وهم) بفتح الهاء اي غلط والمراد به الخطأ لان الغلط انما يستعمل
 في خطأ اللسان وخطأ الذهن كما هنا لا يقال فيه غلط بل خطأ (قوله كما سنين) اي
 في اول الخاتمة نقلنا عن المصنف في الايضاح ان الخاتمة من الفن الثالث قال الشارح
 هناك وما يدل على ذلك ان المصنف حصر في آخر المقدمة اجزاء الكتاب في الفنون
 الثلاثة ولم يلتفت لذكر الخاتمة (قوله الى انحصار المقصود) اي بالذات (قوله بطريق
 التعريف المهدي) اي الذكري ان قلت ان ال التي لتعريف العهد الذكري ضابطها
 ان يتقدم ذكر لمدخلها وما هنا ليس كذلك اذ لم يسبق على العنوان في التراجم تفسير
 بعنوان فن اول وفن ثان وفن ثالث وانما الذي ذكره في آخر المقدمة ما يحترز به
 عن الخطأ في تأدية المعنى المراد فهو علم المعاني وما يحترز به عن التعقيد المعنوي
 فهو علم البيان وما يعرف به وجوه تحسين الكلام فهو علم البديع ولا شك ان هذا
 العنوان غير عنوان الفن الاول والفن الثاني والفن الثالث وحيث فلا يصح جعلها
 للعهد الذكري واجيب بان ال التي للعهد الذكري يكتبني بتقديم ذكر مدخولها تقديرا كما هنا
 وتوضيح ذلك ان المصنف لما اخبر في آخر المقدمة ان علم البلاغة منحصر في علم المعاني
 والبيان والبديع وذكر ان واحدا يحترز به عن الخطأ في تأدية المعنى المراد وواحدا
 يحترز به عن التعقيد المعنوي وواحدا يعرف به وجوه محسنات الكلام علم انها
 فنون اي ضروب مختلفة ومعلوم مما تقدم من قوله لما كان علم البلاغة وتواهبها
 الى قوله الفت مختصرا ان مقصود الكتاب منحصر في علم البلاغة وتواهبها فحصل
 لنا مقدمان مقصود الكتاب منحصر في علم البلاغة وعلم البلاغة منحصر

فهو الفن الثاني والافهوه
 الفن الثالث وجعل الخاتمة
 خارجة عن الفن الثالث
 وهم كما سنين ان شام الله
 تعالى ولما انجز كلامه
 في آخر هذه المقدمة الى
 انحصار المقصود
 في الفنون الثلاثة ناسب
 ذكرها بطريق التعريف
 المهدي بخلاف المقدمة

في فنون ثلاثة يتبع مقصود الكتاب منحصر في فنون ثلاثة ومعلوم ان الفنون الثلاثة المذكورة في الكتاب يكون واحد منها اول وواحد ثانيا وواحد ثالثا فلم ان مقصود الكتاب فنون ثلاثة موصوفة بالاولية والثانوية والثالثة وانها علم المعاني والبيان والبديع الا ان النسبة بينها مجهولة اذ لا يعلم ان الفن الاول هو علم المعاني او البيان او البديع فيقال لافادة النسبة الفن الاول اى من الفنون التى علم انحصار مقصود الكتاب فيها علم المعاني والفن الثانى علم البيان والفن الثالث علم البديع فهذه التراكيب الثلاثة من قبيل قولنا المنطلق زيد من جهة ان كلا من طرفى الجملة معلوم والمجهول الانتساب فتدبر ذلك افاد ذلك العلامة عبد الحكيم والقنارى واجاب الحفيد وغيره بما حاصله ان ال التى للعهد الذكري هى التى تقدم مصحوبها صريحا او كناية كما يأتى وما هنا من قبيل الثانى لان الفن الاول والثانى والثالث قد ذكرت سابقا بعنوان ما يحترز به عن الخطاء فى تأدية المعنى المراد وما يحترز به عن الخطاء فى التعقيد المعنوى وما يعرف به وجوه التحسين فان هذه الامور مشهورة الانصاف بالعنوان المذكور اى الفن الاول والفن الثانى والفن الثالث اذ مدلول الفن الاول القواعد المخصوصة وكذا مدلول الفن الثانى والثالث فيكون من التقديم الكنائى على حد قوله تعالى وليس الذكر كالانثى فانه اشارة الى ماسبق ذكره كناية فى قوله رب انى ندرت لك ما فى بطنى محررا فان لفظ ما وان كان يم الذكور والاناث لكن التحرير وهو ان يعنى الولد لخدمة بيت المقدس انما كان للذكور دون الاناث وكذلك الفن الاول اشارة الى ماسبق ذكره كناية فى قوله وما يحترز به عن الخطأ الخ فان ما وان كانت تم الفن الاول وغيره لكن الاحتراز عن الخطاء المذكور انما هو بالفن الاول وكذا يقال فى الفن الثانى والثالث (قوله فانه لامقتضى الخ) اى فكرها لان الاصل فى الاسماء التكبير ولا مقتضى للعدول عنه الى التعريف (قوله للتعظيم) اى كما قال الزوزانى نظرا لكون ما فى المعاني عظيما وقوله او التقليل اى كما قال غيره نظرا لقلّة الفاظها وهذا الخلاف لا طائل تحته على انه يصح اعتبارهما معا بالاعتبارين المذكورين بقى شئ آخر وهو ان المقابلة فى كلامه لا تحسن لان الذى يقابل التعظيم انما هو التحقير لا التقليل كما ان الذى يقابل التقليل التكثير لا التعليم فكان الاولى ان يقول للتعظيم او التحقير او للتكثير او التقليل واجيب بان فى العبارة احتساكا فحذف من الاول التكثير بدليل ما اثبت فى الثانى ومن الثانى التحقير بدليل ما اثبت فى الاول او يقال انه اراد بالتقليل التحقير تسميا (قوله فما لا ينبغي) اى لانه لا يتعلق به غرض لان نسبة مقدمه كل فن وكل كتاب اليه لا تتفاوت بحيث يكون مقامها بالنسبة اليه تارة عظيما وتارة حقيرا فلا يتشوق الا لوجودها لالكونها عظيمة او حقيرة وكتب بعضهم قوله فما لا ينبغي ان يقع بين المحصلين اى المهمات العلوم لعلو همهم عن الاشتغال بمسقراتها وكلامه صالح لتعريض تدبر

فانه لامقتضى ليرادها
يلفظ المعرفة فى هذا المقام
والخلاف فى ان ثويتها
للتعظيم او التقليل فما
لا ينبغي ان يقع بين
المحصلين والمقدمة
ماخوذة من مقدمة الجليش
للجماعة المقدمة منها
من قدم

(قوله والمقدمة الخ) اعلم ان قدم تارة يستعمل لازما وتارة متعديا واسم الفاعل من الاول مقدمة بمعنى ذات مقدمة اى ثبت لها التقدم ثم نقل ذلك اللفظ من الوصفية وجعل اسما للجماعة المتقدمة من الجيش وحيثذ فالتاء فيها للدلالة على النقل من الوصفية للاسمية ووجه ذلك ان التاء تدل على التأنيث والمؤنث فرع المذكر وكذلك الاسمية منها فرع الوصفية فأتى بالتاء لتدل على ذلك فان قلت ان التاء موجودة حال الوصفية قلت يقدر زوالها والايان بغيرها ثم انها نقلت منها على سبيل الحقيقة العرفية ان هجر المعنى الاصلى او على سبيل الاستعارة المصرحة ان لم يهجر وجعلت اسما لكل مقدم ويتعين بالاضافة فيقال مقدمة علم ومقدمة كتاب ومقدمة الدليل ومقدمة القياس فهذا وضع ثالث اذا علمت هذا فقول الشارح والمقدمة اى ولفظ المقدمة من حيث هى لا يقيد كونها مقدمة هذا المختصر ولذلك اظهر مع ان المقام للضمير وقوله مأخوذة اى منقولة من مقدمة الجيش اى من لفظ مقدمة الذى مدلوله الجماعة المتقدمة من الجيش او مستعارة منها وقوله للجماعة اى الموضوع للجماعة المتقدمة منها اى من الجيش والناسب منه ولكنه انث باعتبار ان الجيش طائفة وقوله من قدم اللازم اما خبر لمبتدأ محذوف اى وهى اى مقدمة الجيش مأخوذة اى منقولة من قدم اللازم اى من اسم فاعل قدم اللازم لما علمت ان مقدمة الجيش منقولة من مقدمة الوصف المأخوذة من قدم اللازم او انها حال اى حال كون مقدمة الجيش مأخوذة من قدم اللازم اى منقولة من اسم فاعل قدم اللازم فى كلام الشارح اشارة لمراتب النقل على هذين الاحتمالين او انه خبر ثان للمقدمة اى والمقدمة مأخوذة اى منقولة من مقدمة الجيش ومشتقة من قدم اللازم اى من مصدره وهذا باعتبار الاصل الاصيل وهو الوصف لان الاشتقاق انما هو معتبر فيه كذا قرر شيمنا العلامة العدوى وذكر العلامة عبد الحكيم ان قوله والمقدمة مأخوذة من مقدمة الجيش لم يرد به انها منقولة او مستعارة من مقدمة الجيش لانه لا معنى لنقل اللفظ المفرد عن المضاف واستعارته منه اذ لا بد من اتحاد اللفظ فيهما اى فى المنقول عنه واليه ولانه لم يبين معنى لفظ المقدمة حتى يقال انها بذلك المعنى منقولة او مستعارة بل مراده ان لفظ المقدمة مأخوذ من مقدمة الجيش بقطع النظر عن الاضافة وحيثذ لخصها المقدمة وانما لم يقل من اول الامر والمقدمة مأخوذ من قدم بمعنى تقدم لان التحقيق ان استعمال المشتق منه لا يكفي فى اخذ المشتق ما لم يرد الاستعمال به واطلاق المقدمة على الجماعة المتقدمة من الجيش باعتبار معناها الوضعى ويدل عليه ارادها فى الاماس فى الحقيقة حيث قال قدمته تقدم بمعنى تقدم ومنه مقدمة الجيش انتهى كلامه (قوله بمعنى تقدم) اى فهى قدم اللازم لان تقدم لازم واما قولهم زيد تقدمه عمر وهو من الحذف والايصال اى تقدم عليه وهذا اى اخذها من قدم بمعنى تقدم بناء على قراءتها بالكسر واما على قراءتها بالفتح فيتعين انها من قدم المتعدى لان اسم المفعول انما يؤخذ من المتعدى

بمعنى تقدم يقال مقدمة العلم
لما يتوقف عليه الشروع
فى مسأله ومقدمة الكتاب
لطائفة من كلامه قدمت
امام المقصود لارتباطه
بها وانفاج بها فيه

فان قلت على قراءتها بالكسر لم تجعل مأخوذة من قدم التعدى قلنا لان الباحث
 المذكورة متقدمة لامقدمة شيئا آخر ولانه لو كان كذلك لاضيفت الى مفعولها بان
 يقال مقدمة الطالب الذي عرفها على من لم يعرفها من الشارحين لان الصفة التعدية
 للمفعول الظاهر اضاقتها اليه لانه بها نوع تعلق فلما لم تضاف اليه واضيفت للكتاب
 مع انه غير المفعول علم انها من اللازم وانما كان الكتاب غير المفعول لان المقدم في الحقيقة
 الطالب الذي عرفها لا الكتاب نفسه (قوله يقال مقدمة العلم) اي يقال هذا اللفظ
 او يقال هذه الكلمة اذ من العلوم ان الكلمة اذا اريد لفظها فانها تحكى بالقول نحو
 يقال له ابراهيم ويصح ان يجعل القول بمعنى الاطلاق اي ان المقدمة اذا اضيفت للعلم
 تطلق على ما يتوقف عليه الشروع في مسأله فاللام في قوله لما بمعنى على والظرف
 لغو متعلق يقال على التقديرين وما في قوله لما نكرة موصوفة واقعة على معان اي معان
 يتوقف الخ وهي المبادئ العشرة وظاهرها كانت مقدمة واولا بان كانت في الاثنان قلت
 اصل الشروع في مسائل العلم انما يتوقف على تصور العلم بوجه وذلك يحصل
 بالرسم فيقتضى ان مقدمة العلم اسم للرسم خاصة وهذا ينافي ما ذكره العلامة السيد
 في شرح المفتاح من ان مقدمة العلم اسم لما يتوقف عليه تصور العلم بوجه وذلك كالرسم
 او تصور بالذات والحقيقة وذلك كالحلد او الشروع فيه على بصيرة وذلك كالوضع
 والغاية والغاية وغيرهما من بقية المبادئ العشرة المشهورة قلت المراد بالشروع الشروع
 من حيث هو فيشمل اصل الشروع والشروع على بصيرة فتشتمل المقدمة جميع المبادئ
 وحاصل ما في المقام ان العلم لغة الادراك ثم نقل في العرف الى معلومات تصويرية
 او تصديقية هي مسائل كثيرة مضبوطة بجهة واحدة ولاشك ان الشروع في تحصيل تلك
 المعلومات موقوف على تصورها بوجه وهو التصور الاجالي لامتناع توجه النفس
 نحو المجهول المطلق فيمنع الشروع فيها بدونها والشروع فيها على بصيرة يتوقف
 على تصورها بتلك الجهة ويتوقفه ايضا على معان اخر خارجة عن تلك المعلومات
 كعرفة الغاية والموضوع والقائمة وغير ذلك من بقية المبادئ العشرة فسموا هذه مقدمة
 العلم لتوقف اصل الشروع والشروع على وجه البصيرة عليها (قوله ومقدمة الكتاب)
 عطف على مقدمة العلم وقوله لطائفة اي جماعة عطف على قوله لما يتوقف من عطف
 المفردات اي ان لفظ مقدمة اذا اضيفت للكتاب تطلق الخ وقوله من كلامه اي من كلام
 الكتاب وازافة كلام للضمير من اضافة العام للخاص فهي للبيان والمعنى لطائفة منه
 وانما يقل هكذا لان ذكر العام او لا ثم يانه بالخاص بعد ذلك اوقع في النفس (قوله)
 قدمت امام المقصود) اي جعلت امامه فلا بد من التجرید في قدمت عن بعض معناه
 او لا كان فيدرك اركة لتكرر قوله امام المقصود معه (قوله لارتباطه بها) اي لارتباط
 المقصود بها اي بتلك الطائفة اي بما فيها او يقال ان طريق الافادة والاستفادة

لما كانت هي الالفاظ لم يتحج لتقدير كما ائذ الفنارى وانما اعتبر الارتباط في جانب المقصود دون المقدمة نظرا الى انه موقوف عليها والموقوف هو المرتبط وقوله لارتباط له بها اى سواء توقف الشروع في مسائل الفن على معناها بان كان مدلولها مقدمة علم ام لا (قوله وانتفاع الخ) عطف سبب على مسبب وعلم مما ذكر ان مقدمة العلم معان ومقدمة الكتاب الفاظ ولا يقال ان هذه التفرقة تحكم لامرجه لها لانا نقول ان مقدمة العلم لما كانت منضبطة غير مختلفة التفت في جانبها للمعاني ولما كانت معاني مقدمة الكتب مختلفة التفت في جانبها للالفاظ التي هي غير منضبطة واعترض السيد على الشارح بان المتبادر من قوله يقال مقدمة الكتاب لكذا ان اطلاق مقدمة الكتاب في مقابلة مقدمة العلم اصطلاح بين القوم لامن الشارح وليس كذلك اذ الموجود في كلام القوم مقدمة العلم وقد يطلقون مقدمة الكتاب على الالفاظ الدالة على مقدمة العلم مجازا مرسلا لعلاقة الدالية والمدلولية ولا يطلقونها على الالفاظ مطلقا اعم من ان يكون مدلولها مقدمة علم ام لا على ما زعمه الشارح واجيب بان علة التسمية بمقدمة هو التقدم وحينئذ فلا وجه لجعل اطلاقها على الالفاظ مجازا عن اطلاقها على المعاني مع وجود العلة فقوله ولا يطلقونها على الالفاظ مطلقا ممنوع لما علمت من وجود العلة والحاصل ان السبب في اطلاق لفظ مقدمة على الالفاظ المقدمة على المقصود لارتباطه بها هو التقدم والاولية لالارتباط الواقع بين اللفظ والمعنى كالدالية وحينئذ فلا وجه لاختصاصها في كلامهم بمقدمة العلم ولا يختص اطلاقها على اللفظ الدال على مقدمة العلم فقوله ولم يطلقوا المقدمة على الالفاظ مطلقا ممنوع واعلم ان النسبة بين مقدمة العلم ومقدمة الكتاب التباين لان الاولى اسم للمعاني والثانية اسم للالفاظ واما بين مقدمة العلم ومدلول مقدمة الكتاب فالعموم والخصوص الوجهى كما ان دال مقدمة العلم ونفس مقدمة الكتاب كذلك اى بينهما العموم والخصوص الوجهى يجتمعان فيما يتوقف عليه الشروع اذا ذكر امام المقصود وتنفرد مقدمة الكتاب فيما لا يتوقف عليه الشروع في المسائل اذ ذكر امام المقصود وتنفرد مقدمة العلم فيما يتوقف عليه الشروع اذا ذكر في الاثناء خلافا لمن قال ان النسبة للعموم والخصوص المطلق بين الامرين بناء على اعتبار التقدم في مفهوم مقدمه العلم وقد علمت من تعريف الشارح لها عدم اعتباره فيها واما النسبة بين دال مقدمة العلم ومدلول مقدمة الكتاب فالتباين كالاولى (قوله وهي) اى المقدمة ههنا اى في ذلك الكتاب (قوله لبيان) اى مذكورة لبيان (قوله وانحصار) عطف على معنى الفصاحة وقوله علم البلاغة اى العلم المتعلق بها (قوله وما يلائم ذلك) عطف على معنى الفصاحة اى وبيان ما يلائم ذلك اى معنى الفصاحة والبلاغة والمراد بذلك الملائم النسبة بين الفصاحة والبلاغة ومرجع البلاغة (قوله ارتباط المقاصد بذلك) اى بما ذكر مما احتوت عليه المقدمة او بالبيان المذكور وأشار بهذا

وهي ههنا لبيان معنى الفصاحة والبلاغة وانحصار علم البلاغة في علم البيان والمعاني وما يلائم ذلك ولا يخفى وجه ارتباط المقاصد بذلك والفرق بين مقدمة العلم ومقدمة الكتاب مما خفى على كثير من الناس (الفصاحة) وهي في الاصل تنبى عن الظهور

الى ان المقدمة المذكورة هنا مقدمة كتاب لا مقدمة علم لان مقدمة العلم ما يتوقف عليه
 الشروع في مسأله كالحذ والموضوع والغاية الخ والمصنف لم يذكرها كلها فيها
 وان كان قد ذكر فيها غايات العلوم الثلاثة حيث قال في آخرها وما يختزبه الخ ويصح
 جعلها مقدمة علم ايضا بهذا الاعتبار (قوله والفرق الخ) قد علمت محصله وهوان
 مقدمة الكتاب اسم لمجموع الطائفة من الكلام اللفظي التي يقدمها المصنف امام
 المقصود لارتباط له بها فالمراد ان حصل به الارتباط والانتفاع لا يصدق عليه
 التعريف ومقدمة العلم معان مخصوصة يتوقف عليها الشروع فيه (قوله في الاصل)
 اي في اللغة الخ لما كان الواقع في كتب اللغة ذكر معان متعددة للفصاحة وكلها تدل
 على الظهور ولم يتحقق الشارح من تلك المعاني الحقيقي من المجازي لما وقع في ذلك
 من الاختلاف والاشتباه اتي في بيانها اي الفصاحة بما يجمع معانيها الحقيقية والمجازية
 وهو الانباء عن الظهور والابانة فهذا نكتة قول الشارح تبي عن الظهور والابانة
 دون ان يقول هي الظهور والابانة وتوضيح ذلك ان الفصاحة تطلق في اللغة على
 معان كثيرة فتطلق على زرع الرغوة وذهاب البيا من اللبن يقال سقام لبنا فصيحما
 اي اخذت رغوته وتزعت منه او ذهب لباه وخلص منه قال في الاساس ان هذين
 المعنيين حقيقيان ثم قال ومن المجاز شربنا حتى افصح الصبح اي بداضوه وحتى بدا
 الصباح الفصح اي الذي لا ظلمة فيه وهذا يوم مفصح وفصح لاغيم فيه ولا حروبا
 فصيح النصارى اي صيدهم وهذا مفصحهم اي مكان بروزهم وافصحوا عبيدوا وافصح
 العجمي تكلم بالعربية وفصح انطلق لسانه وخلصت لفته عن الكنة وافصح الصبي
 في منطقهم فهم ما يقول في اول ما يتكلم وافصح ان كنت صادقا اي بين اه فقد جعل
 ما سوى ذهاب الرغوة والبيا معاني مجازية ولا شك ان تلك المعاني كلها تؤول للظهور
 بالاستتزام لانها هو فلذلك عبرتني اي تدل ولم يقل معناها الظهور لانه لم يوجد لها
 معنى هو الظهور كما يفيد ككلام الصباح بقوله تبي يشير الى ان معناها ليس
 هو الظهور بل شيء يبي عنه ويدل عليه ومن هذا علم ان مراد الشارح بالاصل اللغة
 سواء كان المعنى حقيقيا او مجازيا لا الحقيقي فقط وعلى هذا فالمراد بكون اللغة اصلا
 باعتبار المعنى الاصطلاحي لا باعتبار انه حقيقة وعلم ان المراد بالاباء الدلالة الالتزامية
 لا المطابقة لان لفظ الفصاحة لم يوضع للظهور حتى تكون دلالة عليه مطابقة
 ولا تضمنية لان لفظ فصاحة لم يوجد في كتب اللغة انه موضوع للظهور وغيره حتى
 تكون دلالة عليه تضمنية ثم ان الفصاحة نقلت عرفا الى وصف في الكلمة والكلام
 والتكلم ويخلو ذلك الوصف من ملابسة وضوح وظهور وانما لم يقتصر
 الشارح على المعنى الاصطلاحي الآتي في المتن للإشارة الى ان بين المعنى اللغوي
 والاصطلاحي مناسبة والناسبة تحصل ولو بحسب المأل (قوله والابانة) عطف

مرادف ان جعلت الابانة مصدرا بان بمعنى بان اى ظهر وحينئذ فالابانة بمعنى البيان وعطف لازم ان جعلت مصدر ابان بمعنى اظهر وحينئذ فتكون الابانة بمعنى الاظهار (قوله مثل كلمة فصيحة) اى مخبرا بذلك عن جزئى معين من جزئيات المفرد كقائم يقال هذه كلمة فصيحة ويصح ان يراد بالكلمة لفظ كلمة اذ هو يوصف بالفصاحة وكذا يقال فى قوله كلام فصيح وربما يقال ان قوله بعد والتكلم يقال كاتب فصيح وشاعر فصيح دون ان يقول مثل متكلم فصيح مع انه قياس سابقه يعين الاول و اشار بالثالثين فى قوله مثل كلام الخ الى انه لافرق فى الوصف بالفصاحة بين المنظوم وغيره والقصيدة مأخوذة من اقتصدت الكلام بمعنى اقتطعته قيل لانسى الابيات قصيدة حتى تكون عشرة فافوقها وقيل حتى تجاوز سبعة ومادون ذلك يسمى قطعة (قوله قيل المراد الخ) حاصل ابضاح ما فى المقام ان المصنف اعترض عليه بانه قديقى شئ. ليس بكلمة ولا كلام مثل المركبات الناقصة فانها ليست بمفردة لان المفرد ما قابل المركب ولا كلاما لانه المركب التام والمركب المذكور ناقص فسكوته عنها يقتضى ان لا تكون فصيحة ولا بليغة مع انها توصف بالفصاحة قطعاً فيقال مركب فصيح وحينئذ فى كلام المصنف قصور واجاب الخلفائى والزوزنى بانها داخله فى الكلام فى كلام المصنف اذ المراد بالكلام فيه المركب مطلقا على طريق المجاز المرسل من باب اطلاق الخاص و ارادة العام فتشمل المركب التام والناقص وحينئذ فلا قصور فى كلامه ورد شارحنا هذا الجواب بانه لا يتم الا لو كان العرب اطلقوا على المركب المذكور كلاما فصيحاً مع انهم لم يقولوا فيه ذلك و وصفهم له بالفصاحة فى قولهم مركب فصيح يجوز ان يكون من حيث مفرداته لامن حيث ذاته سلنا انه يوصف بالفصاحة من حيث ذاته وان الاعتراض بالقصور وارد على المصنف فالاولى ادخال المركب المذكور فى المفرد لافى الكلام بان يراد بالمفرد ما قابل الكلام وذلك لانه لم يعمد اطلاق الكلام على ما قابل المفرد بل المهور اطلاقه على المركب التام كما هو المعنى العرفى عند النحاة او على اللفظ مطلقا الشامل للمفرد وهو المعنى الغوى واما اطلاقه على ما قابل المفرد اعنى المركب مطلقا الشامل لتام والناقص فهذا مجاز مرسل كما علمت علاقته بخلاف اطلاق المفرد على ما ليس بكلام فانه حقيقة حرفية (قوله ما ليس بكلمة) الانسب ما ليس بمفرد اى وهو المركب مطلقا (قوله وغيره) اى وهو المركب الناقص (قوله فانه قديكون) الفاء لتعميل والضمير للحال والشان وهذا حلة للعلل مع علته وقوله وقديكون بيت الخزاي كافي قوله

• اذا ما الغايات برزن يوما • وزحجن الحواجب والعيونا •

فان هذا البيت غير مفيد لعدم ذكر جواب الشرط مع انه فصيح باجتماع ضرورة

والابانة (يوصف بها المفرد)
مثل كلمة فصيحة (والكلام)
مثل كلام فصيح وقصيدة
فصيحة قيل المراد بالكلام
ما ليس بكلمة ليم المركب
الاسنادى وغيره فانه
قديكون بيت من القصيدة
غير مشتمل على اسناد يصح
السكوت عليه مع انه
يصف بالفصاحة

فصاحة كلماته (قوله وفيه نظر) اى فى ادخال المركب الناقص فى الكلام نظر (قوله)
 لانه انما يصح ذلك (اى دخول المركب الناقص فى الكلام) (قوله لو اطلقوا)
 اى العرب (قوله ولم ينقل ذلك عنهم) اى والمنقول عنهم انما هو وصفه بالفصاحة
 دون وصفه بانه كلام حيث ظنوا مركب فصيح ووصفه بالفصاحة لا يستلزم تسميته
 كلاما حتى يدخل فى مسماه لان الوصف بالفصاحة اعم من التسمية بالكلام والاعم
 لا يستلزم الاخص فيجوز ان يكون وصفه بالفصاحة لكون كلماته فصيحة لالكونه
 كلاما مركبا فبطل هذا التأويل وهو ادخال المركب الناقص فى الكلام (قوله
 واتصافه الخ) لما بطل جواب الخلفائى وبقي الاعتراض بالقصور واردا على المصنف
 اشار الشارح لدفعه بانه غير وارد بالكلية بقوله واتصافه بالفصاحة اى فى قولهم
 مركب فصيح الخ (قوله باعتبار فصاحة المفردات) اى باعتبار ان مفرداته متصفة
 بالفصاحة لا باعتبار انه مركب واذا كان كذلك فهو داخل فى المفرد من غير تأويل
 فى المفرد سلنا ان اتصافه بالفصاحة لذاته اى باعتبار انه مركب فيحتاج للتأويل
 لكن الحق فى التأويل خلاف ما قلت يا خلفائى (قوله باعتبار الخ) اى فيكون وصفه
 بالفصاحة من باب وصف الشيء بوصف اجزائه فوصفه بها عرضى لا ذاتى (قوله
 على ان الحق الخ) على للاستدراك بمعنى لكن فلا تعلق بشئ فكتأه قال لكن الحق
 انه داخل الخ فبعد ان اجاب بان وصف المركب الناقص بالفصاحة على طريق العرضية
 ظهر له بعد ذلك انه يوصف بها بالنظر لذاته وانه لا بد من التأويل فى كلام المصنف
 ليشمه والا كان قاصرا لكن لا يؤول بما اول به الخلفائى بحيث يدخل هذا المركب
 فى الكلام بل يدخله فى المفرد بقرينة مقابلته بالكلام وفى هذا الجواب بحث اذ لو كان
 داخلا فيه لم يتم قوله اولا يقال كلمة فصيحة الا ان تحمل الكلمة على مايم المركب
 الناقص (قوله لانه) اى المفرد يقال اى يحمل على مايقابل المركب وذلك القول
 فى باب الكلام (قوله وعلى مايقابل الثنى) اى ويقال على مايقابل الثنى والمجموع
 اى والمحقق بهما وهو الاسماء الستة الشاملة للضاف وذلك القول فى باب الاعراب
 اى ويقال على مايقابل المضاف والشبيه به الشامل للثنى والمجموع وذلك فى باب
 المنادى واسم لا ويقال على ما ليس جلة ولا شبيهها وذلك فى باب البدأ والخبر (قوله
 وعلى مايقابل الكلام) اى الشامل للمركب الناقص وهو المراد هنا واعلم ان
 اطلاق المفرد على هذه الامور كلها اطلاقا حقيقية واذا كان كذلك فدخل
 المركب الناقص فيه لا يلزم عليه تجوز بخلاف دخول المركب الناقص فى الكلام
 بحيث يراد بالكلام المركب مطلقا فانه يلزم عليه التجوز (قوله ومقابلته الخ) جواب
 عما يقال ان المشترك لا يفهم منه معنى معين بدون قرينة فالقرينة هنا على ان المراد
 بالمفرد هنا مايقابل الكلام فاجاب بقوله ومقابلته الخ لا يقال قديمكس يقال مقابلة

وفيه نظر لانه انما يصح
 ذلك لو اطلقوا على مثل
 هذا المركب انه كلام
 فصيح ولم ينقل ذلك عنهم
 واتصافه بالفصاحة يجوز
 ان يكون باعتبار فصاحة
 المفردات على ان الحق انه
 داخل فى المفرد لانه يقال
 على مايقابل المركب وعلى
 مايقابل الثنى والمجموع
 وعلى مايقابل الكلام
 ومقابلته بالكلام ههنا
 قرينة دالة على انه اراد به
 المعنى الاخير اعنى ما ليس
 بكلام

الكلام بالفرد تدل على ان المراد بالكلام ما ليس بمفرد لانا نقول اطلاق الكلام على ما ليس بمفرد مجاز يخالف لاصطلاح النحاة والافويين بخلاف اطلاق المفرد على ما ليس بكلام فانه اصطلاح والتبادر من الالفاظ جلها على معانيها بحسب الاصطلاح هذا واعلم انه يلزم على ما قاله الشارح من ان المراد بالفرد هنا ما قابل الكلام امور ثلاثة * الاول ان يكون المركب الناقص الخالي عما يخل بفصاحة المفرد من تنافر الحروف والغرابة ومخالفة القياس فصحيحا مع اشتماله على ما يخل بفصاحة الكلام من تنافر الكلمات وضعف التأليف والتعقيد نحو ان كان قرب قبر حرب قبر * وان ضرب غلامها هنداً وان تسكب عيناى الدموع لتجمدا لانه صدق عليه انه خالص من الغرابة وتنافر الحروف ومخالفة القياس والتزام فصاحة ما ذكر لا يليق بحال عاقل واذا لم يكن فصيحاً لزم ان يكون تعريف فصاحة المفرد غير ماذع فيجب ان يزداد فيه الخلوص عن هذه الامور ليكون مانعاً * الامر الثانى انه يلزمه صيرورة ماهو فصيح غير فصيح بضم كلمة فصحة اليه وبيانه انه على تقدير تسليم فصاحة ما ذكر من المركبات الثلاثة يلزمه خروجها عن الفصاحة بضم كلمة فصحة الى كل واحد منها كقولك فى المثال الاول رحم وفي المثال الثانى اساء وفي المثال الثالث بلغت المنى لانه قبل الضم من قبيل المفرد ولم يشترط فى فصاحته الخلوص بما ذكر وبما الضم من قبيل الكلام وهو قد اشترط فى فصاحته الخلوص بما ذكر والحال انه لم يخلص ولا شك ان صيرورة ماهو فصيح غير فصيح بضم كلمة فصحة اليه بعد جدا . الامر الثالث انه يلزمه ان يخرج عن الفصاحة باعتبار مجرد الاسناد فيه من غير ضم الكلمة ولانقصها نحو زيد الذى ضرب غلامه عمرا فى داره فان جعل الذى وصفنا زيد كان مركبا ناقصا فيكون فصيحاً لدخوله فى المفرد وان جعل الذى خبرا عن زيد كان كلاما فيكون غير فصيح لعدم خلوصه من ضعف التأليف وهذا اشنع مما قبله . واعترض ما اختاره الخليل ايضا من التأويل فى الكلام وادخال المركب الناقص فيه بانه يقتضى اتصاف المركب الناقص بالبلاغة حقيقة لقول المصنف بعد والبلاغة يوصف بها الاخيران فقط وهو باطل اذ لم يدونوا عوارضه التى يطابق بها مقتضى الحال كندوينهم عوارض المركب التام وله ان يجيب عن هذا بان فى الكلام شبه استخدام حيث ذكر اول الكلام بمعنى المركب وذكره ثانيا بمعنى المركب التام وفيه بعد وبان المفرد يتناول الاعلام المشتملة على تنافر الكلمات وضعف التأليف والتعقيد نحو امدحه ومان نورة الشجر وتسكب عيناى الدموع لتجمدا اذا جعلت اعلاما لان المفرد ما لا يدل جزؤه على جزء معناه وهذه كذلك ولا يردان ضعف التأليف لا يتأتى فى العلم لانه يكون بمخالفة الاعراب والعلم بمجرد لاعراب له لان الاعراب ثابتة باعتبار المقول عنه فيلزم ان تكون هذه

الاعلام فصيحة نخلوها عما يخل بفصاحة الفرد مع اشتغالها على ما يخل بفصاحة الكلام والتزامه لا يلبق بحال تخالف وحينئذ تعريف فصاحة الفرد غير مانع فالواجب ان يزداد فيه الخلوص عن هذه الامور ليكون مانعا وهذا الالتزام كما يرد على الخلتالي يرد ايضا على الشارح بالنظر للجواب الثاني اعني قوله على ان الحق الخلتالي الفرد عنده اعم منه عند الخلتالي وقد يجاب عن الخلتالي بالنظر لهذا اليراد فقط بما حاصله ان هذه الاعلام من قبيل المركب عند النحاة اذ الفرد عندهم مالفظ به بلفظ واحد في العرف او ما اعرب باعراب واحد والعلم المذكور مشتمل على لفتين فاكتر ومعرب باعرابين فاكتر بحسب الاصل لان نظرهم في اللفظ من حيث الاعراب والبناء وان كانت تلك الاعلام من قبيل الفرد عند المناطقة لان نظرهم في المعاني اصالة وهذا التعريف لفصاحة الفرد عند النحاة لا عند المناطقة وانت خبير بان هذا الجواب انما ينفع الخلتالي دون الشارح وبما علمت من بطلان ما قاله الشارح والخلتالي لبطلان اللوازم لهما ظهر لك ان المفرد والكلام في كلام المصنف محمولان على معانيهما الحقيقيين التبادر منهما وهو ان المراد بالمفرد ما ليس بمركب وبالكلام المركب التام والمركب الناقص خارج عنهما لعدم اتصافه بالفصاحة والبلاغة بالنظر لذاته واتصافه بالفصاحة في قولهم مركب فصيح انما هو باعتبار اتصاف مفرداته بها كما افاده العلامة عبدالحكيم (قوله والتكلم ايضا) انما زادها ايضا دون ما تقدم لان الكلام والمفرد من واد واحد فهما كالشيء الواحد وايضا لا يوتى بها الا بين شيئين (قوله يقال كاتب فصيح الخ) المناسب لما مر ان يقول مثل كاتب فصيح والمراد بالكاتب الناثر اى المتكلم بكلام منشور وليس المراد به المتصف بالكتابة بدليل مقابلته بشاعر والحاصل ان الشخص متى كانت فيه الملكة اتصف بالفصاحة تكلم بنظم او مجمع او غيرهما كالنثر بل ولو لم يتكلم اصلا الا ان الملكة لا يعرف قيامها به الا بالكلام (قوله تنبي عن الوصول الخ) قال في القاموس بلغ الرجل بلاغة اذا كان يبلغ بعبارة كنه مراد، مع ايجاز بلاخلال او اطالة بلااملال وحينئذ فهمى في اللغة تنبي عن الوصول والانتها لكونها وصولا مخصوصا وهى الوصول بالعبارة الى المراد من غير اخلال ولاطالة مملة واما في الاصطلاح فهمى مطابقة الكلام لمقتضى الحال والمناسبة بين المعنيين ظاهرة لان الكلام اذا طابق مقتضى الحال وصل للطلب عند البلغاء ولم يقل وهى في الاصل اكتفاء بما ذكره سابقا وقيل لم يقل في الاصل لان معناه لغة واصطلاحا واحد وفيه انه مع كونه خلاف الواقع يلزم ان يكون قوله تنبي عن الوصول والانتها مستدركا لان القصد منه ابداء المناسبة بين المعنى اللغوى والاصطلاحى وعند اتحاد المعنى لا حاجة اليه (قوله والانتها) عطف تفسير (قوله فقط) الفاء واقعة في جواب شرط مقدر فقط اسم فعل بمعنى انه اى واذا وصفت بها

(و) يوصف بها (التكلم)
ايضا يقال كاتب فصيح
وشاعر فصيح (والبلاغة)
وهى تنبي عن الوصول

الآخرين فقط أى قائمه عن وصف المفرد بها (قوله اذ لم يسمع كلمة بليغة) فيه انه ادخل المركب الناقص في المفرد وحينئذ فلا ينتهض الدليل على الدعوى لان منقى الدليل اخص من منقى المدعى أى ان الذى نقيت عنه البلاغة في الدليل وهو الكلمة اخص من الذى نقيت عنه في المدعى وهو المفرد الشامل للكلمة والمركب الناقص ويلزم من هذا ان يكون الدليل اخص من المدعى وحينئذ فلا ينتجه لان نفي الاخص لا يستلزم نفي الاعم فلا يلزم من عدم سماع اتصاف الكلمة بهاعدم سماع اتصاف المركب المذكور بها فالدليل المساوى للدعوى ان يقال اذ لم يسمع كلمة بليغة ولا مركب بليغ الا ان يراد بالكلمة ما ليس بكلام قشتمل المركب الناقص لكن في اطلاق الكلمة على هذا المعنى من البعد ما ليس في اطلاق المفرد عليه بلا خفاء وان ادخل المركب الناقص في الكلام كما هو رأى الخلتالى فلا اشكال في التعليل اصلا (قوله والتعليل)
 اى لعدم وصف المفرد بالبلاغة (قوله وهى) اى المطابقة المذكورة (قوله لا يتحقق في المفرد) اى لان المطابقة المذكورة انما تحصل بمراعاة الاعتبارات الزائدة على اصل المعنى المراد وهذا لا يتحقق الا في ذى الاسناد المفيد (قوله لان ذلك) اى اعتبار المطابقة المذكورة (قوله في بلاغة الكلام والمتكلم) اى فيجوز ان تكون هناك بلاغة اخرى يصح وجودها في الكلمة غير المطابقة وان لم نطلع عليها كما وجد ذلك في الفصاحة فان قال ذلك المعلق انه لامعنى للبلاغة في كلام العرب الا هذا المعنى وهو محال في الكلمة عاد الى انتفاء السماع وهو الذى عللنا به (قوله وانما قسم الخ) هذا توجيه لمبادرة المصنف بالتقسيم اولا وتعريف كل على حدة بعد ذلك مع ان الاصل ان يذكر التعريف اولا ثم التقسيم ثانيا فقول الشارح وانما قسم كلاما من الفصاحة والبلاغة اولا اى ولم يأت من اول الامر بتعريف واحد شامل لاقسام الفصاحة وكذلك البلاغة ثم يقسمهما بعد ذلك كما هو الشأن وقوله قسم اى ضمنا لاصراحة حيث قال الفصاحة بوصف بها المفرد والكلام والمتكلم والبلاغة بوصف بها الاخيران فقط فان هذا يستلزم انقسام الفصاحة الى فصاحة مفرد وفصاحة كلام وفصاحة متكلم وانقسام البلاغة الى بلاغة كلام وبلاغة متكلم (قوله لتعذر جمع المعاني المختلفة) كفصاحة المفرد وفصاحة المتكلم وفصاحة الكلام وكبلاغة المتكلم وبلاغة الكلام وقوله الغير المشتركة الخ تفسير للمختلفة وادخل ال على غير لتأوله بالمغايرة فلا يقال انه ادخل ال على المضاف الذى لم يشابه بفعل وهو لا يجوز (قوله في امر يعمها) متعلق بالمشاركة اى في حقيقة نوعية تصدق عليها وتصلح لتعريفها فلا يتأتى ان يؤتى للفصاحة بتعريف بم اقسامها الثلاثة ويخرج غيرها وكذا البلاغة لا يتأتى ان يؤتى لها بتعريف بم قسميها ويخرج غيرهما وهذا بخلاف الكلمة فانها لما اشتركت اقسامها في امر يعمها صالح لتعريف الكلمة بحيث تتميز عن الكلم والكلام

والانتهاه (يوصف بها
 الاخيران فقط) اى الكلام
 والتكلم دون المفرد اذ لم
 يسمع كلمة بليغة والتعليل بان
 البلاغة انما هى باعتبار
 المطابقة لمقتضى الحال
 وهى لا تتحقق في المفرد
 وهم لان ذلك انما هو في
 بلاغة الكلام والتكلم
 وانما قسم كلاما من الفصاحة
 والبلاغة اولا لتعذر جمع
 المعاني المختلفة الغير المشتركة
 في امر يعمها

عرفت اولاً بانها قول مفرد ثم قسمت بعد ذلك الى اسم وفعل وحرف وكذلك
الانسان لما اشتركت اقسامه من زنج وروم وغيرهما في امر يعمها صالح لتعريف
الانسان بحيث يميز عن الفرس والحمار وغيرهما من الانواع عرف اولاً بانه حيوان
ناطق ثم قسم بعد ذلك لتلك الاصناف والحاصل انه لما تعذر هنا اشتراك اقسام
الفصاحة في امر يعمها صالح لتعريف الفصاحة بحيث يبرها بما عداها وكذلك
البلاغة قسم كلا منهما ثم عرف تلك الاقسام واما الاشتراك في الامر العام مطلقاً
فماصل ادلاشك في وجود المفهومات العامة الكلية كشيء موجود ومستحسن واقسام
الفصاحة وكذلك فيما البلاغة مشتركة في هذه المفهومات ولكن لا يصلح شيء منها
لتعريف كل من الفصاحة والبلاغة لعدم حصول التين المذكور وبهذا يدفع ما يقال
على الشارح منطوقاً لان لم عدم اشتراكها في امر يعمها ادلاشك في وجود المفهومات
العامة الكلية التي تشترك فيها ونعمها كشيء موجود ومستحسن وما يقال عليه من حيث
الفهوم ان كلامه يفيدان مطلق الاشتراك في الامر العام يكتفي في جميع الامور المتغيرة
في تعريف وليس كذلك (قوله في تعريف واحد) اي بين حقيقة كل تفصيلاً والا
فلان تعذر كأن تعرف الانسان والفرس بالجسم النامي الحساس المتحرك بالارادة وبالحيوان
فانه مميز لها في الجملة ولكن لا بين حقيقة كل واحد تفصيلاً (قوله وهذا اي الصنيع
من التقسيم اولاً ثم التعريف ثانياً كما قسم اي كتنظيم ابن الحاجب الخ فان تقسيمه قبل
التعريف لعدم الاشتراك المذكور واورد على ذلك ان القسمين اشتراكاً في امر يعمها
صالح لتعريف المستثنى وهو المذكور بعد الا واخواتها وفيه نظير بان هذا لا يصلح
تعريفاً للمستثنى لانه يدخل فيه ما بعد الا لواقعة صفة نحو لو كان فيهما آلهة الا الله
لقصدنا مع انه ليس مستثنى (قوله فالفصاحة) اي اذا اردت بيان كل من اقسام
الفصاحة والبلاغة فاقول لك الفصاحة الخ فالفاء فاء الفصيحة ويقال لها فاء الفصيحة
بالصاد والضاد والاضانة في ذلك من ادسافة الموصوف لصفة اي الفاء المفصحة
او المفصحة سميت بذلك لانها افصحت عن شرط مقدر اولكونها فصحة وظهرته
وقيل فاء الفصيحة هي ما افصحت عن مقدر مطلقاً اي سواء كان شرطاً او غيره كما
في قوله تعالى فقلنا اضرب مصابك الحجر فانفجرت اي فاضرب فانفجرت (قوله في المفرد)
بصح ان يكون صفة للفصاحة كان المتعلق نكرة او معرفة ولا يلزم على تقديره نكرة
وصف المعرفة بالنكرة وهو لا يجوز لان ال في الفصاحة جنسية ومدخولها في حكم
النكرة ولا يلزم على تقديره معرفة حذف الموصول وبعض الصلوات وهو لا يجوز لان
الكائن المقدر يراد منه الثبوت والدوام فهو صفة مشبهة وال الداخلة عليها معرفة
لاموصولة على التحقيق ولا يصح ان يكون ذلك الظرف حالاً منها على مذهب
سيبويه القائل يجوز مجيء الحال من المبتدأ لان الحال مقيدة للعامل مطلقاً لفظياً

قوله او المفصحة صوابه
او الفاضحة لان فعله ثلاثي
من باب نفع ولم يسمع
افصح كما يؤخذ من المصباح
والقاموس اللهم الا ان
يكون لمشاكاة قوله
المفصحة تأمل (محمده)

او معنويا ولا معنى للتقيدها لان التقيد انما هو لشيء يختلف حاله كالجمعي في قولنا جازيد راكبا والابتداء واحد لا يتخلف احواله وايضا المقصود تفسير الفصاحة بوصف كونها في المفرد لا بقيد تحققها في المفرد اذ ليس المعنى على التقييد وان كان المآل واحدا لكن فرق بين التقديرين كالاختي في ذلك لان التقيد يقتضي ان الفصاحة مشتركة اشتراكا معنويا لانه يفيد ان الفصاحة امر كلي تختلف احواله تارة يكون في المفرد وتارة يكون في غيره والذي حققه الشارح انها من قبيل المشترك اللفظي وجعل المجرور صفة لا يتخالف ذلك تأمل ويصح ان يكون الظرف لغوا متعلقا بالنسبة التي اشتملت عليها الجملة والمعنى انتساب الخلوص المذكور للفصاحة في المفرد او الفصاحة التي هي الخلوص منسوبة للمفرد وقضية هذا ان الظرف معمول للنسبة المذكورة وهو معنى قابل للتقييد وهذا يراد على حصر النحاة العامل المعنوي في الابتداء والتجرد (قوله قدم الفصاحة) اي قدم تعريف اقسامها على تعريف اقسام البلاغة مع ان الف والشر المشوش اولى (قوله لتوقف معرفة البلاغة) اي ادراكها وتصورها من حيث المفهوم سواء كانت بلاغة متكلم او كلام وقوله على معرفة الفصاحة اي على تصورها في الجملة وانا قلنا في الجملة لان بلاغة الكلام لا تتوقف على فصاحة المتكلم بل على فصاحة الكلام والمفرد وكذلك بلاغة المتكلم لا تتوقف على فصاحته من حيث المفهوم بل على فصاحة الكلام والمفرد اذ لم تؤخذ الملكة التي يتدربها على تأليف فصيح لافي بلاغة الكلام ولا في بلاغة المتكلم نعم تتوقف عليها بلاغة المتكلم بحسب التحقق اذ لا يتدرب على تأليف كلام يبلغ الامن بقدر على تأليف كلام فصيح (قوله لتوقفهما عليها) اما توقف فصاحة الكلام على فصاحة المفرد فلا واسطة لكونها مأخوذة في تعريفه واما توقف فصاحة المتكلم على فصاحة المفرد فبواسطة اخذ فصاحة الكلام التوقف عليها في فصاحة المتكلم والتوقف على التوقف على الشيء متوقف على ذلك الشيء كذا قال بس وقد يقال المصنف لم يأخذ فصاحة الكلام في تعريف فصاحة المتكلم بل اللفظ الشامل للمفرد كتابه عليه الشارح فيكون توقف فصاحة المتكلم على فصاحة المفرد بلا واسطة ايضا (قوله خلوصه من تافر الحروف) قيل وجه حصر مخلات فصاحة المفرد في الثلاثة ان المفرد له مادة وهي حروفه وصورة وهي صيغته ودلالة على معناه وحينئذ فعليه اما في مادته وهو التافر او في صورته وهي مخالفة القياس الصرفي او في دلالاته على معناه وهو الغرابة ويمكن اجراء ذلك ايضا في الكلام فعليه في مادته تافر الكلمات وفي صورته اي التأليف العارض على الكلمات ضعف التأليف وفي دلالاته على معناه التقييد (قوله خلوصه من تافر الحروف) المراد من الخلوص لازمه وهو عدم الانضمام وليس المراد انه كان متصفا بها اولاً ثم خلس ثم ان كلام المصنف من باب السلب الكلي وهو المسمى بمعوم السلب

في تعريف واحد وهذا كما
 قسم ابن الحاجب المستثنى
 الى متصل ومنتقطع ثم
 عرف كلا منهما على حدة
 (فالفصاحة في المفرد)
 قدم الفصاحة على البلاغة
 لتوقف معرفة البلاغة على
 معرفة الفصاحة لكونها
 مأخوذة في تعريفها ثم قدم
 فصاحة المفرد على فصاحة
 الكلام وانتكلم لتوقفهما
 عليها (خلوصه) اي
 خلوص المفرد (من تافر
 الحروف والغرابة ومخالفة
 القياس) الغوى اي المستنبط
 من استقرار اللفظ وتفسير
 الفصاحة بالخلوص لا يخلو
 عن تساع

لامن قبيل رفع الايجاب الكلى وهو المسمى بسلب العموم فالعنى حيثئذ عدم اتصافه بكل واحد من الثلاثة فحيثما وجد واحد من الثلاثة في الكلمة كانت غير فصيحة ولا اجل كون المراد من كلام المصنف بسلب الكلى كان الاول له الاتيان بمن في الغرابية ومخالفة القياس لاجل ان يكون كلامه ظاهرا في ذلك المعنى المراد اذ كلامه بدون ذلك يومهم ان المراد الخلوص من المجموع وعليه فلا يضر في فصاحة الكلمة وجود واحد او اثنين من الثلاثة وهو باطل (قوله القياس) اى الظايط المقرر من استقراء استعمالات العرب كقولنا كلما تحركت الباء او الواو وانفتح ما قبلها قلبت الفا (قوله اى المستنبط الخ) اشار بذلك الى انه ليس المراد حقيقة القياس في اللغة الذى هو الحاق شئ بشئ بجماع بينهما كالحاق النيذ بالحر في التحريم بجماع الاسكار بل المراد القياس الذى منشاؤه استقراء الالفة اى تنبع الكلمات اللغوية وهو القياس الصرفى كقولنا كلما تحركت الباء او الواو وانفتح ما قبلها قلبت الفا وانما لم يقل الشارح الصرفى بدل اللغوى مع انه المراد للاشارة الى ان منشا هذا القياس الصرفى استقراء الالفة (قوله لا يخلو عن تسامح) اى لامرين الاول ان الفصاحة هى كون الكلمة جارية على القوانين المستنبطة من استقراء كلام العرب متناسبة الحروف كثيرة الاستعمال على البنية العرب الموثوق بعربيتهم ويلزم من الكون المذكور الخلوص عما ذكر فليس الخلوص نفس الكون المذكور ولا صادقا عليه وحيثئذ فلا يصح حله على الفصاحة بحيث يقال الفصاحة الخلوص لان ادنى درجات التعريف ان يكون صادقا على العرف وان صح ان يقال الفصحى الخالص لان صدق الشئ على الشئ لا يستلزم صدق المأخذ على المأخذ كما لناطق والكاتب والنطق وان الكتابة الامر الثانى ان الفصاحة وجودية لان معناها الكون المذكور والخلوص عدمى لان معناه عدم الامور المذكورة والعدمى غير الوجودى فلا يصح حله عليه وانما قال لا يخلو عن تسامح ولم يقل باطل لان مكان الجواب عن كل من الامرين اما الجواب عن الاول فحاصله ان الادباء يجوزون الاخبار عن الشئ بما يانه اذا كان بينهما تلازم قصدا للمبالغة وادعاء انه هو ولا يقال ان التعريف بالبيان ممنوع ودعوى الادعاء وقصد المبالغة لاتقع لانا نقول هذا عند علماء المنطق واما الادباء فيكتفون بمجرد كون العرف يستلزم تصوره تصور العرف ويعتبرون قصد المبالغة والادعاء واما الجواب الثانى فيؤول الخلوص بالكون خالصا وهو امر وجودى او يقال قولهم لا يخبر بالعدمى عن الوجودى اذا اريد بالوجودى الامر الموجود او وجود امر بالعدمى الامر المعدوم او عدم ذلك الامر كما لعلم والجهل والموت والحياة فسلم انه لا يصح حل احدهما على الآخر لكن الفصاحة والخلوص ليسا كذلك بل كل منهما ثابت والخلوص ليس عدم الفصاحة بل عدم ضدها الذى هو التنافر والغرابية ومخالفة القياس واما ان اريد

بالوجودى ما لا يدخل العدم في مفهومه وبالعدمى ما يدخل العدم في مفهومه فلا شك في صحة حل العدمى على الوجودى بهذا المعنى بدليل حل القضايا المعدولة المحمول على الامر الوجودى نحو زيد هو لا كاتب والبياض هو لا سواد فالمحمول عدمى اى دخل العدم في مفهومه اى زيد شئ ثبت له عدم الكتابة والبياض شئ ثبت له عدم السواد ومن المعلوم ان قوله الفصاحة خلوصه الخ من باب القضية المعدولة لانه في قوة قولنا الفصاحة عدم الامور المذكورة اى الفصاحة شئ ثبت له عدم الامور المذكورة (قوله يوجب ثقلها على اللسان) النقل بكسر الراء وفتح القاف بوزن صغر مصدر ثقل الشئ بالضم خلاف الخفة واما بكسر الراء وسكون القاف بوزن عم فهو الشئ الثقيل والاول انب من جهة اللفظ للتشاكل بين المتعاطفين لان العسر مصدر ايضا والثاني انب من جهة المعنى بحسب انقسام لانه يشير الى ان التنافر لا يتخلل بالفصاحة الا اذا كان شديدا بحيث يصير على اللسان كالحمل الثقيل واما اصل التنافر فلا يتخلل بالفصاحة ولا شك ان مراعاة التناسب المعنوى اولى وعلى هذا فالعنى يوجب شيئا عظيما كالثقل اى الحمل (قوله وعسر النطق بها) يحتمل انه عطف تفسير ويحتمل انه عطف مسبب على سبب نظر الى ان النقل في الكلمة سبب لعسر النطق بها فيلاحظ النقل وصفا فيها اوجب عسر النطق بها (قوله نحو مستنزرات) اى نحو وصف هذه الكلمة (قوله غذاره الخ) هذا البيت من معلقة امرئ القيس المشهورة التى مطلعها * قفانك من ذكرى حبيب ومنزل * بسقط اللوى بين الدخول لحومل * وقبل هذا البيت * تصد وتبدي عن اسيل وتتيق * بناظرة من وحش وجرة * مطفل * وجيد بكيد الريم ليس بفاحش * اذا هي نضنه ولا يعطل * * وفرع زين المتن اسود فاحم * اثبت كفتو الخلة المتشكل * غذاره الخ (قوله اى ذوابه) جمع ذؤابة بالهمزة بدل الهمزة الاولى واوا في الجمع لاستفهام الف الجمع بين همزتين وفي الاساس الذؤابة الشعر المنسدل من الرأس الى الظهر اى الذى شانه الانسدال فلا ينافى انه قد يكون فوق وسط الرأس كما هنا وانما سمي ذلك الشعر غديرة لانه غودر وترك حتى طال (قوله فى البيت السابق) وهو قوله وفرع زين المتن اسود فاحم الخ وفرع بالجر عطف على اسيل او على جيد فى الايات السابقة والفرع هو الشعر مطلقا اى كلا او بعضا كما فى المهدب فيصدق على الغدائر وعلى الثنى وعلى المرسل فيقال الغدائر فرع اى شعر والثنى فرع الخ وعلى هذا فاضافة الغدائر لضميره من اضافة الجزئى للكلى وفى الصحاح ان الفرع هو الشعر التام اى الشعر بتمامه وعلى هذا فاضافة الغدائر لضميره من اضافة الجزء للكل والمتن الظهر والفاحم الذى كالفحم فى السواد والاثبت الكثير والقنوب الكسر بساطة التحمل والتعشكل بكسر الكاف وقعها كثير العناكيل اى الشماريح اى العيدان التى عليها البسر فى البيت مبالغة من حيث

(فالتنافر) وصف فى الكلمة
يوجب ثقلها على اللسان
وعسر النطق بها (نحو)
مستنزرات فى قول امرئ
القيس (غذاره) اى
ذوابه جمع غديرة والضمير
عائد الى الفرع فى البيت
السابق (مستنزرات)
اى مرتفعات او مرفوعات
يقال استنزره اى ارفعه
واستنزر اى ارتقع

تشبيه الشعر بالقنو المذكور في الكثرة ولا تفسر المتشكك بذى العناكيل لثلاث تقوت
 البالغة وما ذكره الشارح من ان الضمير راجع للفرع وكذا ما قلناه في الاضافة فهو بناء
 على ان الغدائر بمعنى الذوائب المفسرة بما مر عن الاساس وهو الذي يناسبه ما يأتي
 للشارح في معنى البيت واما على ان المراد بالغدائر الشعر مطلقا على ما في المهذب فيجب
 ان يكون الضمير راجعا للحبيبة وذكره باعتبار الشخص او الممدوح ولا يصح ان يكون
 عائدا على الفرع لثلاث يلزم اضافة الشيء الى نفسه لان كلا من الغدائر والفرع مطلق
 الشعر اللهم الا ان يقال ان الاضافة بيانه والحق انها تجرى في الضمير خلافا للناصر
 اللقائي او يقال ان الفرع اسم للشعر مطلقا سواء كان للرجال او النساء والغدائر الشعر
 مطلقا بقيد كونه للنساء وعلى هذا يصح كون الضمير راجعا للفرع ويكون من اضافة
 الجزئي للكل (قوله يقال استنزره الخ) اشار الشارح بهذا الى ان هذا الوصف
 مأخوذ اما من فعل متعد او من فعل لازم و يبنى على ذلك كونه اسم فاعل او اسم
 مفعول فان كان مأخوذا من المتعدي صح كونه اسم مفعول فقرأ بفتح الزاي المجع
 وان كان مأخوذا من الفعل اللازم فهو اسم فاعل فيقرأ بكسر الزاي (قوله الى العلا) اي
 الى جهة السماء والعلاجع العليا بضم العين تأنيث الاعلى اي مرتفعت للجهات العليا
 (قوله اي تغيب) اشارة الى ان تغزل من الضلال بمعنى الغياب وتغزل فعل مضارع
 والعقاص فاعله واما جمع العقاص دون الثني والمرسل اشارة الى ان العقاص مع
 كثرتها تغيب في ثني واحد وفي مرسل واحد لكثرة شعرهما (قوله وهي الخصلة
 المجموعة) اي التي تجمعها المرأة وتلوها وتربطها بخيوط وتجمعها في وسط رأسها
 كالمائة ليصير مجعدا وهي السماعة بالعديرة والعقصة والذؤابة ثم ان مادة نساء العرب
 بعد ان تعقص جانبا من الشعر على الكيفية التي قلناها ترسل فوقه الثني والمرسل
 خلف الظهر فيصير الثني والمرسل مرمين على ظهرها وتحتها العقاص المجموع
 كالمائة غائبا ومخبا لا يظهر فظهر لك من هذا ان الغدائر والعقاص بمعنى واحد
 وحينئذ فقوله تغزل العقاص اظهار في محل الاضمار وان الاصل تغزل هي اي الغدائر
 واما اظهر في محل الاضمار للاشارة الى ان تلك الغدائر تسمى عقاصا ومن هذا تعلم
 ان جملة تغزل العقاص خبر ثان عن عدائره والرابط للمبتدأ بالجملة الواقعة خبرا اعادة
 المبتدأ بمعناه وانت خير بان جعل العقصة والعديرة شيئا واحدا بناء على ما مر من
 ان العديرة هي الذؤابة المفسرة بما مر عن الاساس واما على ما ذكر عن المهذب من
 ان الغدائر الشعر مطلقا فلا تكون العقصة هي العديرة فتأمل اقاده شيخنا العلامة
 العدوي (قوله والثني المقتول) لاخذه من الثني واما المرسل فعناه المرسل عن العقص
 والثني اي الخالي عنهما وليس المراد بالمرسل السبل لان الثني مسبل ايضا على العقصة
 مثله وقد يقال كونه مسبلا لينا في كون الثني مسبلا ايضا واما وصف هذا القسم

(الى العلا) تغزل العقاص
 في ثني ومرسل تغزل اي
 تغيب لعقاص جمع عقصة
 وهي الخصلة المجموعة
 من الشعر والثني المقتول
 يعني ان ذوائبه مشدودة
 على الرأس بخيوط وان
 شعره يتقسم الى عقاص
 وثنى ومرسل والاول
 يغيب في الاخيرين
 والعرض بيان كثرة الشعر
 والضابط ههنا ان كل
 ما يعده الذوق الصحيح ثغلا
 متعسر النطق به فهو
 متافر سواء كان من قرب
 لخارج او بعدها

بهذا الوصف لانه لم تصف بغيره بخلاف المثني فقد تعلق به المثني والارسال تأمل (قوله
يعني ان ذوائبه) اى الفرع والمراد بها العقائص قوله يعني ان ذوائبه الخ اشارة الى
تفسير الغدائر بالذوائب وان الضمير فى غدائره للفرع كما سلفه وقوله وان شعره عطف
على ذوائبه فالضمير للفرع ايضا والقول بانه للرأس فيه تشبث للضمائر ويؤول للرجوع
للفرع اذ المقصود تقسيم مطلق الشعر فلا وهم فى رجوعه للفرع كما لا يخفى وفى كلامه
اشعار بان العقاص هى الغدائر بعد ان شددت لا غيرها (قوله مشدودة على الرأس)
اى فى وسطها بنحويط ومجموعة ككار مائة واخذ الشد بنحويط من قوله فى البيت
مستشزرات خصوصا اذا قرئ على صيغة اسم المفعول ومن العقاص لان العقيصة
شعر ذوعقاص وهو الخيط الذى يربطه اطراف الذوائب كما فى الجمل (قوله الى
عقاص) اى وهى الغدائر وحينئذ فالشعر منقسم الى اقسام ثلاثة لاربعة خلافا
لما يوهمه ظاهر البيت من ان القسمة رابعة غدائر وعقائص ومثني ومرسل لكن
قد علمت ان الغدائر والعقاص والذوائب بمعنى واحد كما افاده شيخنا العلامة العندوى
وفى حواشى المطول كلام آخر غير هذا (قوله والغرض الخ) اى فليس المراد بهذا
الكلام مجرد الاخبار فهو اما تعريض ان استعمل فى حقيقته وهو الاخبار ملوحا به
لهذا الغرض اعنى بيان كثرة الشعر او كناية ان اريد اللازم (قوله والضابط ههنا)
اى لتنافر الحروف وحاصله ان الضابط المعول عليه فى ضبط تنافر الحروف الذوق
وهو قوة يدرك بها لطائف الكلام ووجوه تحسينه فكل ماعده الذوق ثقيل متعسر
النطق به كان ثقيلاً ومالاً فلا خلافا لمن قال الضابط المعول عليه فى ضبط التنافر بعد
الخارج ولمن قال قربها لان كلامهما لا يطرده لاننا نجد عدم التنافر مع قرب الخارج
كالجيش والشجى ومع بعده كعلم بخلاف ملح اى اسرع فقرب الخارج وبعدها كل منهما
غير مطرد فلا يكون واحد منهما ضابطاً معولاً عليه ولا يقال ان عدم الثقل فى علم وان
كانت الخارج فيه متباعدة بخلاف ملح ان الخارج من الخلق الى الشفة ايسر من الادخال
من الشفة الى الخلق لاننا نقول هذا لا يتم لما تجده من حسن حلم وملك وغلب وبلغ (قوله
ان كل ما يعده الذوق الصحيح) اى من الحروف وقوله متعسر النطق به لازم لما قبله وقوله
سواء كان اى ثقله (قوله او غير ذلك) اى كوقوع حرف بين حرفين مضاد لكل
واحد منهما بصفة كوقوع الشين بين التاء والزاي كما يأتى بيانه (قوله فى المثل السائر)
هو اسم كتاب فى اللغة (قوله وزعم بعضهم) هو الخلفى كما قاله الفنارى (قوله ان منشأ
الثقل فى مستشزرات الخ) اى واما على الاول فنشأ الثقل فيها اجتماع هذه الحروف
المخصوصة والحال كما نقلها الذوق (قوله التى هى من المهموسة الخ) اعلم ان الحروف
بالنسبة للجهر والهمس تنقسم الى قسمين مهموسة ومجهورة وبالنسبة الى الشدة والرخاوة
تنقسم الى ثلاثة اقسام شديدة ورخوة ومتوسطة بينهما الحروف المهموسة عشرة يجمعها

قولك (فحده شخص سكت) سميت بذلك لان الهمس لغة الخفاء والنفس يخفي مع هذه الحروف لجرانها معها لضعف الاعتماد عليها في مخارجها والحروف المجهورة ماعدا هذه الحروف سميت بمجهورة لان الجهر لغة الاظهار والنفس يتبع ان يجرى معها لقوة الاعتماد عليها في مخارجها والشديدة حروف ثمانية يجمعها قولك (اجد قط بكت) سميت بذلك لمنعها النفس ان يجرى معها لقوتها في مخارجها والرخوة ثلاثة عشر حرفا وهي ماعدا هذه الحروف وماعدا حروف (لن عمر) وهي المتوسطة بين الرخاوة والشدة وانما سميت الاولى رخوة لان الرخاوة لغة اللين والنفس يجرى معها حتى لانت عند النطق وانما سميت الثانية متوسطة لان النفس لا ينجس معها انجاس الشديدة ولم يجرم معها جريانه مع الرخوة اذا علمت هذا فاعلم ان الشين انصفت بالهمس والرخاوة والتاء قبلها انصفت بالهمس والشدة فقد اشتركا في الهمس واختلغا في الشدة والرخاوة والضرر جاء من اختلافهما وكذلك شاركت الشين الزاي في الرخاوة واختلغا في الهمس والجهر والضرر جاء من اختلافهما فالخااصل ان الشين انصفت بصفتين ضاربت باحدهما ما قبلها وضاربت بالآخرى مابعدهما وبهذا ظهر انه لا حاجة لوصف الشارح التاء بالهمس فكان الاولى الاقتصار على الشدة لان الضرر بها كما اقتصر في الزاي على الوصف الذي به الضرر وهو الجهر وترك الرخاوة (قوله ولو قال مستشرف) الاولى مستشرفات لان البيت لا يترن الا به على تقدير ابدال مستشرفات به الا ان يقال ان ذلك القائل انما انصفت لاصل المادة (قوله وفيه نظر) اي في هذا الزعم نظر فهو رد للكلام من اصله لاقوله ولو قال الخ وحاصله ان علة الثقل التي ذكرتها وهي مضاربة الحرف المتوسط بين حرفين لما قبله ولما بعده في الصفة موحودة في مستشرف ايضا فيجب ان يكون متافرا ايضا وانت لا تقول انه ثقيل لانك قلت ولو قال مستشرف زال ذلك الثقل (قوله لان الراء المهملة ايضا من المجهورة) اي فهي كالزاي وان كانت الزاي رخوة والراء المهملة متوسطة بين الرخوة والشديدة فالشين كما ضاربت الزاي المهمة بالجهرية تضارب الراء المهملة بذلك الوصف ايضا لان كلاهما مجهور والشين مهموسة واجاب بعضهم عن هذا النظر بان مراد هذا القائل ان الثقل ناشئ من اجتماع الشين مع التاء والزاي بمعنى ان منشأ الثقل هو اجتماع هذه الحروف المخصوصة والحاكم بذلك الثقل هو الذوق ويرشدك لهذا قوله ولو قال مستشرف زال ذلك الثقل لانتفاء هذه الحروف المخصوصة فهو قائل بما قاله ابن الاثير وفي هذا الجواب نظر اذ لو كان مراد هذا الزاعم ما ذكر لك ان توصيفه للحروف ببيان انواعها لغوا صرفا لاقادة فيه كما لا يخفى على الذوق السليم وانما الاستفادة من كلام هذا الزاعم هو ما ذكره الشارح المحقق نعم يمكن الجواب عن هذا القائل بان يقال ان الراء المهملة في مستشرف وان كانت من المجهورة الا ان مجاورة الفاء التي هي من حروف الذلاقة ازال الثقل الخااصل من توسط الشين بين ما ذكر فتأمل

او غير ذلك على ما صرح به ابن الاثير في المثل السائر وزعم بعضهم ان منشأ الثقل في مستشرفات هو توسط الشين المهمة التي هي من المهموسة الرخوة بين التاء التي هي من المهموسة الشديدة والزاي المهمة التي هي من المجهورة ولو قال مستشرف زال ذلك الثقل وفيه نظر لان الراء المهملة ايضا من المجهورة وقيل ان قرب المخارج سبب للثقل الخلل بالفصاحة وان قوله تعالى الم اعهد اليكم

(قوله وقيل ان قرب المخارج الخ) قاله العلامة الزوزني (قوله ان قرب المخارج
سبب للثقل) اي ولا شك ان حروف مستشزرات متقاربة المخارج فلذا كانت ثقيلة
(قوله وان في قوله تعالى الخ) بالكسر عطفاً على ان قرب المخارج فهو من جملة مقول
القول (قوله ثقلاً) اي لما فيها من قرب المخارج وقوله قريباً من المتأهى اي من الثقل
التأهى اي واما المتأهى فهو الهمعج بكسر الهاء وسكون العين المهلة وكسر الخاء
المجعة وقمها في قول اعرابي سئل عن ناقته تركتها ترعى الهمعج اي نبتا اسود واما
كان اعهد ثقله قريباً من المتأهى ونقل الهمعج منهاهيا لان الاول جمع فيه بين ما يخرج
من اقصى الخلق وهو الهمة والهاء وما يخرج من وسطه وهو العين والثاني جمع فيه
بين ما يخرج من اقصى الخلق وهو الهاء وما يخرج من وسطه وهو العين وما يخرج
من ادناه وهو الخاء ثم ان هذا الذي قاله الزوزني لا يخالف ما قلناه سابقاً من ان التنافر
لا يدخل بالفصاحة الا اذا كان شديدا بحيث تصير الكلمة على اللسان كالحمل واما اصل
التنافر فلا يدخل وذلك لان كلام الزوزني يقتضى انه لا بد ان يكون التنافر منهاهيا
او قريباً منه كما في الم اعهد فيعلم منه انه لا بد ان يكون شديداً بحيث تصير الكلمة كالحمل
على اللسان واما اصل التنافر فلا يدخل بالفصاحة وهذا هو عين ما قلناه (قوله لكن
الكلام الخ) هذا جواب منه عما يقال يلزم على هذا اعنى كون الم اعهد غير فصيحة
ان سورة من القرآن وهى سورة يس غير فصيحة وهذا باطل وقوله الكلام الطويل اي
كالسورة والقرآن (قوله لا يخرج عن الفصاحة) اي بل هو متصف بها (قوله كما لا
يخرج الكلام الطويل المشتمل على كلمة غير عربية عن ان يكون عربياً) وذلك
كالقرآن فانه عربي قال تعالى انا انزلناه قرآناً عربياً وقد اشتمل على كلمات غير عربية
كالقسطاس فانها كلمة رومية اسم للميزان والسجل فانها كلمة فارسية اسم للصحيفة
وكالمشكاة فانها كلمة هندية اسم للطاقة التي لاتنفذ كسنبلة القنديل ومع اشتماله على تلك
الكلمات الغير العربية لم يخرج عن كونه عربياً كما تشهد له الآية (قوله وفيه نظر)
اي في ذلك القيل نظر من حيث ما اشتمل عليه من الدعوى المشار اليها بقوله لكن الكلام
الطويل الخ والقياس المشار اليه بقوله كما لا يخرج الخ وحاصل ما ذكره من رد الدعوى
التي اجاب بها عن السؤال القدر ان ما ادعيته من ان الكلام الطويل المشتمل على كلمة
غير فصيحة لا يخرج عن كونه فصيحاً لا يسلم بل هو خارج عن كونه فصيحاً لان
فصاحة الكلمات مأخوذة في تعريف فصاحة الكلام من غير تفرقة بين طويل وقصير
فيلزم من انتفاء الاولى انتفاء الثانية وحينئذ فقد بطلت الدعوى القائلة لكن الكلام الطويل
الخ (قوله على ان هذا القائل) اي بان الكلام الطويل المشتمل على كلمة غير فصيحة لا يخرج
عن الفصاحة وهو الزوزني قد فسر الكلام اي في قول المصنف سابقاً بوصف بها
المفرد والكلام بما ليس بكلمة اي وحينئذ فالقول بوجود كلمة غير فصيحة في كلام

ثقل قريباً من المتأهى فيدخل
بفصاحة الكلمة لكن
الكلام الطويل المشتمل
على كلمة غير فصيحة لا يخرج
عن الفصاحة كما لا يخرج
الكلام الطويل المشتمل
على كلمة غير عربية عن ان
يكون عربياً وفيه نظر لان
فصاحة الكلمات مأخوذة
في تعريف فصاحة الكلام
من غير تفرقة بين طويل
وقصير على ان هذا القائل
فسر الكلام بما ليس بكلمة
واقياس على الكلام
العربي ظاهر الفساد

فصيح على تفسيره اكثر فسادا من ذلك القول على تفسير الشارح فالفساد لازم له في شئين المركب التام والمركب الناقص اذا اشتمل كل منهما على كلمة غير فصيحة لان فصاحة الكلمات شرط في فصاحة الكلام اتفاقا وهو قد ادخل المركب الناقص في الكلام بخلاف القول المذكور على تفسير الشارح الكلام بالمركب التام فان الفساد انما يوجد في المركب التام المشتمل على كلمة غير فصيحة واما المركب الناقص فلا يوجد فيه هذا الفساد لانه لم يشترط في فصاحته فصاحة كلماته فاذا اشتمل على كلمة غير فصيحة صح ان يقال عليه انه فصيح فقد وجد على هذا التفسير كلام في الجملة فصيح بدون فصاحة الكلمات بخلافه على الاول فانه لا يوجد ذلك اصلا (قوله والقياس على الكلام الخ) حاصله ان هذا القائل قاس وقوع كلمة غير فصيحة في كلام فصيح على وقوع كلمة غير عربية في القرآن العربي لقوله تعالى انا انزلناه قرآنا عربيا ورد عليه بان هذا القياس فاسد لان القرآن لم يشتمل على كلمات غير عربية والكلمات القرآنية التي قيل فيها انها رومية او فارسية او هندية توافقت فيها اللغات كالصابون والتنور ولو سلم انها غير عربية فلا نسلم ان القرآن كله عربي والضمير في قوله انا انزلناه عائد على القرآن بمعنى السورة واطلاق القرآن على البعض شائع كقول الفقهاء يحرم على الجنب قراءة القرآن سنا ان الضمير راجع للقرآن تمامه فلا نسلم انه عربي باعتبار غالب الاجزاء كما زعم هذا القائل بل عربيته باعتبار الاسلوب والتراكيب من تقديم المضاف على انضاف اليه وتقديم الموصوف على الصفة سنا ان عربيته باعتبار غالب الاجزاء كما قال هذا القائل فلا نسلم صحة القياس لانه قياس مع الفارق لانه اشترط في فصاحة الكلام فصاحة الكلمات ولم يشترط في عربية الكلام عربية الكلمات بل يكفي في نسبة المجموع الى العرب كون اكثره على لغتهم (قوله ولو سلم الخ) هذا تسليم للدعوى اى سلما مادعيته من ان السورة لا تخرج عن الفصاحة مع اشتمالها على كلمة غير فصيحة لكن بزمك شئ آخر وهو وقوع شئ غير فصيح في القرآن وهو باطل اذا اشتمل القرآن على شئ غير فصيح مما يقود الى نسبة الجهل او العجز الى الله لكن نسبتها الى الله تعالى باطل فبطل اشتماله على ما ذكر فبطل ما قاله ذلك القائل من قوله لكن اشتمال الخ (قوله فجرد اشتمال القرآن على كلام غير فصيح) اى وان لم يخرج ذلك الاشتمال عن الفصاحة على هذا التقدير وقد يقال ان الخصم لا يقول ان القرآن مشتمل على كلام غير فصيح وتدعياب بان مراده بالكلام الكلمات او مجرد اللفظ على ما عليه اهل اللغة وقوله بعد ذلك بل على كلمة هذا ترقى من العام الى الخاص لا يقال الخصم لم يقل ايضا باشتماله على كلمات متعددة لانا نقول تجوز اشتمال الكلام الطويل على كلمة غير فصيحة يستلزم تجوز اشتمال القرآن على كلمات عديدة في مواضع مختلفة فكم كلام طويل في القرآن واعلم ان القرآن انما يكون مجردا عن الكلام الغير الفصيح اذا لم يعتبرنا لضمير في اعهد

ولو سلم عدم خروج السورة عن الفصاحة فمجرد اشتمال القرآن على كلام غير فصيح مما يقود الى نسبة الجهل او العجز الى الله تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا (والغرابية) كون الكلمة وحشية غير ظاهرة المعنى ولا مأنوسة الاستعمال

واما على اعتباره فيكون قد وقع فيه كلام غير فصيح على قول هذا القائل ويكون قول الشارح فجرد اشمال القرآن على كلام غير فصيح الخ ظاهرا لاخبار عليه (قوله مما يقود) اي يجر الى نسبة الجهل بان المذكور غير فصيح اوبان الاولى ايراد الفصيح اوالى نسبة العجز عن ايراد الفصيح بدل هذا اللفظ غير الفصيح وبيان ذلك ان اشمال القرآن على غير الفصيح اما لعدم علمه تعالى بانه غير فصيح او لعدم علمه بان الفصيح اولى من غير الفصيح فيلزم الجهل واما لعدم قدرته على ابدال غير الفصيح بالفصيح فيلزم العجز فان قلت يمكن انه اورد غير الفصيح مع علمه بذلك وقدرته على الاتيان بالفصيح بدله وانما اورد غير الفصيح لكونه اوضح دلالة على المعنى المراد من الفصيح او لحكمة لاتصل اليها عقولنا وحينئذ فلا محذور في اشمال القرآن على غير فصيح قلت المقصود من القرآن انما هو الابهام بكمال بلاغته وفصاحته لاجل تصديق النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ووجود كلمة غير فصيحة فيه موجب لعدم فصاحة ما اشمال عليه من المقدار العجز بالاتفاق وعدم فصاحة ذلك القدر موجب لعدم بلاغته فلا يكون معجزا ومخالفة ذلك المقصود لامر عارض تعدسها وخروجها عن الحكمة وهو لا يلبق بحال الحكيم وحينئذ فيكون الاتيان بغير الفصيح مع العلم به والقدرة على تبديله مستلزما للجهل بانه سفه اذا الحكيم اتما يوضع الاشياء في محلها فظهر لك من هذا ان الاتيان بالسفه نتيجة للجهل بانه سفه فتكون نسبة السفه داخلة تحت نسبة الجهل فاندفع ما يقال ان الاحتمالات ثلاثة فكان الاولى للشارح ان يقول مما يقود الى نسبة الجهل او السفه او العجز الى الله تعالى هذا وانما يعبر يقود دون بسوق لانه ابلغ في التشنيع على ذلك القائل لان القود هو الاخذ من امام والسوق من خلف فاذا حصل المحذور من امام الذي هو اقوى في ادراك الشيء عادة كان ابلغ في التشنيع فئا مل (قوله غير ظاهرة المعنى) اي الموضوع له فلا يرد التشابه والجمل فانها في القرآن فيلزم ان فيه الغريب لانها غير ظاهري الدلالة على المراد لله واما بالنسبة لمعانيها الموضوعه لها فهي ظاهرة المعنى لسهولة انتقال الذهن منها اليها ثم ان قوله غير ظاهرة المعنى تفسير لكونها وحشية والمراد بعدم ظهور معناها ان لا ينتقل الذهن منها لمعانيها الموضوعه بسهولة (قوله ولا مأنوسة الاستعمال) اي ولا مألوفة الاستعمال في عرف الاعراب الخالص وذلك لان العبرة بعدم ظهور المعنى وعدم مأنوسية الاستعمال بالنسبة للعرب العرباء سكان البادية لبالنسبة للولدين والاخراج كثير من قصاد العرب بل جلها عن الفصاحة فانها الآن لقلية الجهل باللغة على اكثر علماء هذه الازمان فضلا عن عداهم لا يعرفون مفرداتها فضلا عن مركباتها وقوله ولا مأنوسة الاستعمال عطف سبب على مسبب ولفظة غير في قوله غير ظاهرة المعنى مستعملة في النبي بمعنى لا بقرينة عطف ولا مأنوسة الاستعمال عليه لانها مستعملة

قواه لمعانيها الخ كان الانسب
بالبياق تنية الضمائر
لكنه انما باعتبار الكلمات
المشابهة والجملة تأمل
(صححه)

في معناها الاصلى وهو كونها اسما بمعنى مفاير وانما اعاد النفي المستفاد من غير كقوله تعالى غير المفضوب عليهم ولا الضالين تنبيها على ان النفي يتعلق بكل من المعطوفين لا بالجموع من حيث هو ثم اعلم ان الغريب قسمان احدهما ما توقف معرفة معناه على البحث والتفتيش في كتب اللغة المبسطة لعدم تداوله في لغة خالص العرب كنتكا كائهم وافرقتوا فان مثل هذه لعدم تداولها في لغة العرب الخالص لا يذكرها من اللغويين في كتابه الامن قل ومنه ما لا يرجع في معرفة معناه الى كتب اللغة لكونه غير مستعمل عند العرب فيحتاج الى ان يخرج على وجه بعيد وذلك كسرج سيأتي بيانه والمصنف انما مثل للثاني وقول الشارح غير ظاهرة المعنى الخ صادق بالقسمين ثم اعلم ان القسم الاول من الغريب يكون في الجوامد والمصادر والمشتقات باعتبار مباديها اى اصلها المشتقة منه كالتكا كؤ والقسم الثاني يكون في المشتقات باعتبار هيئاتها ووجه انحصار الغريب في القسمين ان اللفظ يجورهه وهيته يدل على المعنى فعدم ظهور دلالاته اما باعتبار جوهره فيحتاج الى التفتيش والامانة باعتبار هيته فيحتاج الى التفتيش (قوله نحو مسرج) اى نحو غرابية مسرج (قوله في قول العجاج) هو رؤية عبدالله البصرى ابو محمد بن العجاج التيمى السعدى هو وابوه راجزان مشهوران لكل واحد منهما ديوان رجز ليس فيه سوى الراجز سمع عن ابيه العجاج وابوه سمع ابا هريرة رضى الله تعالى عنه وهذا البيت من قصيدة طويلة مطلعها

- * ماهاج اشجانا وشجوا قد شجبا * من طلل كائهم العججا *
- * امسى لها فى الرامسات مدرجا * واتخذته النائمات مدرجا *
- * منازل هيمن من تهيجا * من آل ليلي قد عفون هيجا *
- * والسخط قطع رجا * من رجا * ازمان ابدت واضحا مفلجا *
- * اغر براقا و طرفا ابرجا * ومقلة وحاجبا مزججا *

وقال الخ • ازمان اسم امرأة وابدت اظهرت وواضحا اى سنا واضحا والفج تباعد ما بين الاسنان والاغرا ابيض والعرب تمدح بياض السن والهود تمدحون بسواده والبريق اللمعان والترف العين والابرج بين البرج بالتحريك وهو عظم العين وحسنا من باطن اى وطرفا عظيما حسنا والمقلة بياض العين مع سوادها وقد تستعمل في الحدقة وقوله ومقلة عطف على واضحا في البيت السابق (قوله مدقتا مطولا) اشارة الى تفسير مزججا وهذا التفسير موافق لما في الصحاح والذي في الاساس ان الزجج التدقيق مع الاستقواس وربما يؤيد ذلك قول حسان رضى الله تعالى عنه في مدح

الرسول صلى الله تعالى عليه وسلم

- * بعينين دجاوين من تحت حاجبت * ازج كشق النون من خط كاتب *

فان التشبيه بالنون المشوقة انما يحسن باعتبار الاستقواس وانت خير بان هذا التأييد

(نحو) مسرج في قول
العجاج ومقلة وحاجبا
مزججا اى مدقتا مطولا
(وقال) اى شعرا اسود
كالفتح (ومرنا) اى انفا
مسرجا اى كالسيف السريجي
في الدقة والاستواء)

انما يتم اذا جعل قوله كشق النون صفة كاشفة لامقيدة لازج ولاصفة للمحاجب (قوله
 اى شعرا اسود كالفحم) اى ففاجا للنسبة كلابن وتامر والنسبة فيه تشبيهة من نسبة
 المشبه للمشبه به وهو وجه بعيد فيكون فيه غرابة واعلم ان النسبة قسما تارة تكون
 تشبيهية وتارة لا فاذا قيل زيد سلطاني اى منسوب للسلطان من حيث انه من جنده فهذه
 غير تشبيهية وان اردت بقولك زيد سلطاني انه منسوب للسلطان بمعنى انه يشبهه كانت
 النسبة تشبيهية وهو وجه بعيد (قوله اى آتفا) هو مجاز مرسل لان المرسل
 اسم لمحل الرسن وهو انف البعير فاطلق عن قيده واريد به الانف (قوله اى
 كالسيف السريجي او كالسراج) التفسير الاول لابن دريد والثاني لابن سيدة
 وهذا بيان لحاصل المعنى وحاصل ما قيل في بيان وجه الغرابة في هذه الكلمة اعنى
 مرج انه اسم مفعول مشتق وكل مشتق لا بد له من اصل يرجع اليه باشتقاقه منه ففتش
 في كتب اللغة فلم يوجد فيها تسريح واتما وجد من هذه المادة سريجي وسراج
 وحل هذه الكلمة على الخطأ لا يصح لوقوعها من عرب عارف باللغة فاحتج الى
 تخريج هذه الكلمة على وجه تسل به من الخطأ وان كان بعيدا فاختلفوا في تخريجها
 وحاصل ما اشار اليه المصنف ان فعل في كلام الشاعر للنسبة مثل كرمته نسبه
 للكرم وفتقته نسبه للفتق الا ان فعل تأتى للنسبة الشئ لاصله ولما لم يوجد التسريح
 الذى حق النسبة ان تكون اليه جعلنا مرج منسوباً للسراج او للسريجي نسبة
 تشبيهية فالعنى حينئذ ومرسنا منسوباً للسراج من حيث انه شبيه به في البريق والمعان
 او منسوباً للسريجي من حيث انه شبيه به في الدقة والاسواء فاسم المفعول فى الاصل
 معناه ذات وقع عليها الفعل وكونه بمعنى ذات شبيهة بذات اخرى كما هنا يخالف
 لقاعدتهم هذا وجه التخريج ووجه البعد ان مجرد النسبة لا يدل على التشبيه فجعلها
 للتشبيه بعيدا كذا قرره شيخنا العدوى وقال بعضهم يمكن ان تخرج هذه الكلمة
 على وجه موافق للقياس حاصله ان فعل يجئ بمعنى صبرورة فاعله كاصله نحو قوس
 الرجل اى صار كالقوس وحينئذ فمرج معناه الصائر كالسراج او كالسيف السريجي
 وفيه نظر لان سرج بهذا المعنى لازم لا يصاغ منه اسم المفعول فلا يظهر ذلك
 الا اذا كان سرج بكسر الراء اسم فاعل مع ان الرواية فتحها اسم مفعول وقد يجاب
 بان سرجا ليس اسم مفعول بل مصدر ميمي بمعنى اسم الفاعل اى المبرج بكسر
 الراء اى الصائر كالسراج او السريجي وفي هذا الجواب نظر لان مجئ المصدر على
 صيغة اسم المفعول فرع صحة بناء اسم المفعول والفعل هنا لا يصاغ منه اسم المفعول
 فلا يصاغ منه مصدر على صيغته وخرجه بعضهم على ان فعل صبرورة فاعله اصله
 او بمعنى صبرورة فاعله ذا اصله فالاول نحو مجزت المرأة اى صارت مجوزا والثاني
 نحو ورق الشجر اى صار ذا ورق فمرج على الاول بمعنى صائرا سراجا او سريجا

على معنى التشبيه اى مثل احدهما وعلى الثانى الصائر ذاسراج ويرد على هذا الجيب بان سرج بهذا المعنى لازم لايتأتى منه اسم المفعول فلايتيم هذا الجواب الا لو كانت الرواية مسرجا بكسر الراء مع انها بالفتح (قوله وسريج) اى الذى نسب اليه السيف السريجي وقوله اسم قين اى حداد تنسب اليه السيوف اى السريجية وهذا مقابل لماأتى فى كلام المرزوقى (قوله فان قلت الخ) حاصله اناجعل مسرجا اسم مفعول من سرج الله وجهه اى نوره فمعنى مسرجا منورا وحيثذ فليس فيه نسبة تشبيهية فيكون مسرجا خاليا عن الغرابة فيكون فصيحاً (قوله وحسنه) عطف تفسير (قوله قلت هو) اى سرج بمعنى حسن من هذا القبيل اى غريب لكونه لم يوجد فى الكتب المشهورة فهو من الغريب الذى يحتاج للتفتيش عليه واذا كان سرج غريبا فليكن مسرجا غريبا والحاصل ان مسرجا اذا جعل اسم مفعول من سرج الله وجهه بمعنى حسنه وان لم يكن غريبا بالمعنى المتقدم وهو مايجتاج لتخريج بعد الا انه غريب بالمعنى الثانى وهو مايجتاج الى تفتيش عليه فى كتب اللغة المبسطة لعدم وجوده فى الكتب المشهورة واعترض بان سرج الله وجهه بهذا المعنى ورد فى الديوان والتاج وغيرهما من كتب اللغة فيكون مشهورا فلايكون غريبا واجيب بان اشتهاه فى كتب اللغة من التأخرين بعدالحكم من قدام اهل المعانى بغرابة مسرج وحيثذ فذلك الاشتهاه لاينخرج مسرجا عن الغرابة بالنسبة للمتقدمين لاحتياجهم الى التفتيش عليه فى الكتب المبسطة لعدم عثورهم واطلاعهم عليه فى غير المبسطة والحاصل ان قد ماء اهل المعانى الجاعلين مسرجا غريبا لم يعثروا ولم يطلعوا على استعمال سرج بمعنى حسن وان كان متحققا فى كلام العرب العرباء فالحكم بالغرابة انما هو لعدم وجدانه فى الاستعمال اذ لا طريق للحكم بعدم وجوده الاعدم وجدانه فيكون غريبا عندمن لم يجد ولم يكن غريبا عندالواجد (قوله او مأخوذ من السراج) اى او هو مأخوذ من السراج فهو عطف على قوله من هذا القبيل اى انه يحتمل ان يكون سرج مولدا ومستحدثا من السراج اى انه لفظ احده المولدون واخذوه من السراج واستعملوه بمعنى حسن ولم يكن ذلك اللفظ واقعا فى لغة العرب اصلا وحيثذ فلا يمكن جعل مسرجا فى كلام الججاج الذى هو من شعراء العرب اسم مفعول مأخوذا منه لاسمحالة اخذالسابق من اللاحق فظهرلك بماقلناه انهما جوابان وحاصل الاول ان سرج لفظ متأصل لكنه يحتاج لتفتيش عليه فى الكتب المبسطة وحيثذ فهو غريب وحاصل الثانى انه لفظ مستحدث مأخوذ من السراج وحيثذ فلايتصف بالغرابة الا انه لايصح اخذ مسرجا فى البيت منه فبطل السؤال (قوله او مأخوذ من السراج) اى لاعلى وجه النسبة التشبيهية حتى يكون معنى حسن الله وجهك نسبة للسراج بالشابهة لان سرج الله وجهه لايقصده هذا المعنى لان الصادر

وسريج اسم قين تسب
اليه السيوف (او كالسراج
فى البريق) والمعان فان
قلت لم لم يجعلوه اسم
مفعول من سرج الله وجهه
اى بحجه وحسنه قلت هو
ايضا من هذا القبيل او
مأخوذ من السراج

منه تعالى ليس النسبة بل ايجاد وجهه على تلك الصفة بل على معنى ان سرج الله وجهه جعله ذا سراج بالشبهة آه وبهذا علم الفرق بين هذا الوجه والذي اشار له المصنف بقوله او كالسراج الخ فان المعنى فيه على النسبة بخلاف هذا (قوله على ما صرح به الخ) راجع لقوله مأخوذ من السراج والشاهد من نقل كلام المرزوقي في قوله ومنه ما قيل الخ اي ومن السراج ما قيل الخ فان هذا يدل على ان سرج بمعنى حسن مأخوذ من السراج لكن لادلالة على كونه هذا الاخذ على وجه التولد والاستحداث فلعل الشارح فهمه من قول المرزوقي ما قيل او من غيره (قوله السريجي) اي السيف السريجي منسوب الى السراج وفي نسخة منسوب الى سريج وعليها يكون قوله ويجوز الخ بياناً لوجه آخر في النسبة والوجه الاول موافق لقول الشارح سابقاً وسريج اي الذي ينسب اليه السيف السريجي اسم قين وفي نسخة السريجي منسوب الى السراج وعلى تلك النسخة يكون قوله ويجوز الخ بياناً لوجه النسبة لكن كان الاولى على هذه النسخة حذف قوله ويجوز ادلا حاجته فكان الاولى ان يقول منسوب للسراج ووصفه بذلك اي ونسبه لذلك اي السراج الخ ثم انه على هذه النسخة الاخيرة نسبة السريجي للسراج غير قياسية اذ حق النسبة للسراج ان يقال سراجي (قوله ويجوز ان يكون وصفه) اي السريجي بمعنى الذات وقوله بذلك اي بلفظ سريجي هذا على نسخة السريجي منسوب الى سريج (قوله لكثرة مائه) اي صفائه (قوله على خلاف قانون) اي على خلاف الضابط المستتب من تتبع المفردات الموضوعية ولما كان هذا الكلام يقتضي ان مخالفة الكلمة للقانون التصريفي يخل بقصا حتما ولو كانت موافقة لما ثبت عن الواضع مع انها اذا وافقت ما ثبت عن الواضع كانت فصيحة ولو خالفت القانون المذكور بين الشارح المراد من مخالفة القياس بقوله اعني على خلاف الخ فعلى هذا المراد بالقانون هنا ما ثبت عن الواضع سواء اقتضاه القانون التصريفي اولا لا خصوص القانون التصريفي فالحاصل ان الموافقة للقياس ان تكون الكلمة على وفق ما ثبت عن الواضع سواء كانت موافقة للقانون التصريفي المستتب من تتبع لغة العرب كقيام بالاعلال ومبدالادغام او مخالفة له ولكن ثبتت عن الواضع كذلك كما فان الهاء لا تقلب همزة في القانون التصريفي ولكن ثبتت عن الواضع كذلك فصارت في تقرير حكمها عن الواضع بالاستعمال الكثير كالاستثناء من القانون المذكور والمخالفة للقياس مخالفة ما ثبت عن الواضع ولا يلزم منه مخالفة القانون التصريفي الا ترى ان ابي بكر الباء مخالف لما ثبت عن الواضع وموافق للقانون التصريفي كما يأتي بيانه (قوله نحو الاجل) اي نحو مخالفة الاجل واعترض وصف الاجل بعدم الفصاحة بانه ليس كلمة اذ هو غير موضوع والموضوع الاجل بالادغام

على ما صرح به الامام
المرزوقي حيث قال
السريجي منسوب الى
السراج ويجوز ان يكون
وصفه بذلك لكثرة مائه
وروقفه حتى كان فيه
سراجا ومنه ما قيل سرج
الله امركا اي حسنه ونوره
(والمخالفة) ان تكون
الكلمة على خلاف قانون
مفردات الالفاظ الموضوعية
اعني على خلاف ما ثبت
عن الواضع (نحو) الاجل
بفك الادغام في قوله
(الحمد لله العلي الاجل)

واجب بان نصريحهم بان اصل الاجل الاجل يقتضى انه موضوع غاية الامر
انه انسخ استعماله فيكون وضعاً غير مستقر (قوله الحمد لله العلى الاجل)
قائله الفضل بن قدامة بن عبيد الله العجلي المكنى بابي النجم وقبل هذا الشطر
انت ملك الناس ربا فاقبل * الحمد لله الخ وبعده

* الواهب الفضل الوهوب المجزل • اعطى فلم ينجل ولم ينجل *

وربما نادى مضاف ليا المتكلم المنقلبة الفا حذف منه حرف النداء والاصل ياربى على
حديا حسرتا وجملة الحمد لله مفعول اقبل من القبول فهو بفتح الباء كذا في الاطول
وفي كلام غيره ان ربانون حال من الضمير في ملك (قوله والقياس الاجل) اورد عليه
ان عدم الادغام لم لا يجوز ان يكون لضرورة الشعر وحينئذ فلا تكون مخالفة القياس
مخرجة له عن الفصاحة قلت ان غاية ما اقتضته الضرورة الشعرية الجواز والجواز
لا ينافي انتفاء الفصاحة لان انتفاء الفصاحة لازم لكون الكلمة غير كثيرة الدور
على السنة العرب العرباء لاعدم جواز ما ارتكبه الشاعر الا ترى ان الجرشي جازم قطعاً
الا انه محل بالفصاحة فكذلك الاجل جازم في الشعر كما ذكره سيويه الا ان العرب
الخلص يتحاشون من استعماله كما يتحاشون من استعمال تكا كما تم وافرنفعوا (قوله
فتحوال) هذا تفريع على قوله اعنى على خلاف ما ثبت عن الواضع وذلك لان اصل آل اهل
واصل ما موه ابدلت الهاء فيهما همزة وابدل الهمزة من الهاء وان كان على خلاف القياس
الا انه ثبت عن الواضع (قوله و ابى يا بى) اى بفتح الباء في المضارع والقياس كسرهما
فيه لان فعل بفتح العين لا يأتى مضارعه على يفعل بالفتح الا اذا كانت عين ماضيه
اولامه حرف حلق كسأل ونفع فبجئ المضارع بالفتح على خلاف القياس الا ان الفتح
ثبت عن الواضع (قوله و عور يعور) اى فالقياس فيهما عار يعار بقلب الواو الفا
لتحركها وانتفاع ما قبلها كزال يزال فنصحح الواو خلاف القياس الا انه ثبت
عن الواضع فقول الشارح لانه ثبت عن الواضع كذلك راجع للجميع اى وان كان
مخالفاً للقياس (قوله قيل الخ) قائله بعض معاصري المصنف مدعيان وجوب زيادة قيد
على التعريف الذى استخرجه المصنف من اعتباراتهم و اطلاقهم (قوله فى السمع)
المراد به هنا القوة السامعة لا المعنى المصدرى (قوله بان تكون اللفظة بحيث) اى ملتبسة
بحالة هي مج السمع لها (قوله و تبرأ من سماعها) عطف تفسير على ما قبله (قوله فى قول
ابى الطيب) اى فى مدح الامير على سيف الدولة بن جردان صاحب حلب لما ارسله كتاباً
يطلبه من الكوفة با مان وسأله السير اليه فاجابه بهذه القصيدة التى منها البيت المذكور

وهى من التقارب وعروضها وضربها محذوفان ومطلعها

• فهمت الكتاب ابرالكتب • فسملا امر امير العرب *

* وطوعاله وانها جابه • وان قصر الفعل عما وجب *

والقياس الاجل فتحوال
وما و ابى يا بى و عور يعور
فصح لانه ثبت عن الواضع
كذلك (قيل) فصاحة
الفرد خلوصه مما ذكر
(ومن الكراهة فى السمع)
بان تكون اللفظة بحيث
يجمعها السمع و تبرأ من
سماعها (نحو) الجرشي
فى قول ابى الطيب

- * وما عاقني غير خوف الوشاة * وان الوشاة طريق الكذب *
- * وتكثير قوم وتقليلهم * وتفريهم بيننا والخب *
- * وقد كان ينصرهم سمعه * وينصرتني سمعه والخب *
- * وما قلت للبدر انت الجين * ولا قلت للشمس انت الذهب *
- * تعلق منه البعيد الأثني * وبغضب منه البطي الفضب *
- * وما لافني بلد بعدكم * ولا اعتضت من رب نعمارب *
- * ومن ركب الثور بعد الجوا * دانكر اغلا فقه والغيب *
- * وان قست كل ملوك البلاد * فدع ذكر بعض من في حلب *
- * ولو كنت سميتهم باسمه * لكان الحديد وكانوا الخشب *
- * اني الرأي يشبه ام في السخا * ام في الشجاعة ام في الادب *
- * مبارك الاسم اغر النسب * كريم الجرشي شريف النسب *
- * اذا حاز ما لا فقد حازه * فتي لايسر بما لا يهب *

مبارك الاسم امر القلب
 (كريم الجرشي) اي النفس
 (شريف النسب) والاغر
 من الخيل الابيض الجبهة
 ثم استعير لكل واضح
 معروف (وفيه نظر) لان
 الكراهة في السمع اتمهى
 من جهة الغرابية المفردة
 بالوحشية مثل تكا كأم
 وافر تفعوا

وابوالطيب المذكور اسمه احد بن الحسين بن الحسن بن عبدالصمد الجعفي الكندي الكوفي المنبئ وانما قيل له المنبئ لانه ادعى النبوة في بادية سماوة وتبعه خلق كثير من بني كلب وغيرهم فخرج اليهم لؤلؤ امير حص نائب كافور الاخشيدى فاسره وتفرق اصحابه وحبسه طويلا ثم استنابه واطلقه (قوله مبارك الاسم) اي ان اسم هذا الممدوح وهو على مبارك لموافقته لاسم امير المؤمنين سيدنا علي ابن ابي طالب ولاشعاره بالعلو ولا بعدان تجعل البركة لموافقته اسم الله تعالى وقوله اغر القلب اي مشهوره لاشتهاره بسيف الدولة فان قلت الاسم ايضا اغر قلت لوسلم فالقلب اكثر شهرة لان الملوك يشار اليها بالقباب دون اسمائها تعظيمها واجلالا وقوله شريف النسب لانه من بني العباس (قوله والاغر من الخيل الابيض الجبهة) اعلم ان الاغر يطلق لغة على معينين على الابيض مطلقا من غير تقييد بالجبهة ولا بكونه من الخيل وعلى ابيض الجبهة من الخيل وهذا هو المشهور اذا علمت هذا فقول الشارح الاغر من الخيل الخ يقتضى ان الاغر لا يختص بالخيل لان الجار والمجرور حال من الاغر او صفته فيكون الشارح جار ياعلى خلاف المشهور لما علمت ان المشهور ان الاغر حقيقة لا يكون الا من الخيل وقد يجاب بان قوله من الخيل حال من ضمير الابيض لا من الاغر ومن تعبضية وجعلها بيانية لا بصح لامرين الاول ان البيانية يكون ما بعدها مساويا لما قبلها كما في قوله تعالى فاجتنبوا الرجس من الاوتان وما بعدها هنا اعم مما قبلها اعنى ابيض الجبهة اذا الخيل منها ما هو ابيض الجبهة ومنها ما ليس كذلك الثاني ان البيان لا يتقدم الا للضرورة شعر اورعاية سجع كما تقدم في قول المتن وعلم من البيان ما لم نعم (قوله استعير) يعنى نقل على طريق الاستعارة او على طريق الجواز المرسل لعلاقة الاطلاق لانه نقل من واضح مقيد بكونه ابيض الجبهة

الى مطلق واضح والقب فرد من افراد ذلك المطلق (قوله وفيه نظر) اى فى اشتراط
الخلوص من الكراهة فى السمع فى الفصاحة نظر وحاصل ما فى المقام ان شارحنا بين
وجه النظر فى كلام المصنف بشئ وغيره بينه بشئ وحاصل مقاله شارحنا ان الكراهة
فى السمع لاسبب لها الا الغرابية وقد اشترطنا لخلوص من الغرابية فاشترط ذلك بغنى
عن اشتراط لخلوص من الكراهة لانه اذا اتقى السبب المساوى اتقى السبب وحاصل
ما وجه به غيره النظر ان الكراهة فى السمع وعدمها ليست الامن قبح الصوت وعدم
قبحه لامن ذات اللفظ وحينئذ فلو احترز عنها خرج كثير من الكلمات المتفق على
فصاحتها بسبب نطق قبح الصوت بها ورد شارحنا هذا التوجيه بما حاصله انا لانسلم
ان الكراهة فى السمع وعدمها انما يرجعان لقبح الصوت وحسنه لانفس اللفظ اذ لو كان
كذلك لزم ان يكون الجرشى غير مكروه فى السمع الا اذا سمع من قبح الصوت وليس
كذلك للقطع بكراهته دون مرادفه وان نطق به حسن الصوت وحينئذ فخصر
الكراهة فى السمع على قبح النغم باطل فتعين مقاله الشارح من ان الكراهة انما هى
من جهة الغرابية (قوله لان الكراهة فى السمع انما هى من جهة الغرابية) اى لان الغرابية
سبب فيها فالخلوص من الغرابية يستلزم لخلوص من الكراهة فان قلت ان لخلوص
من الغرابية كما يستلزم لخلوص من الكراهة فى السمع يستلزم لخلوص من التنافر
ومخالفة القياس فلا حاجة الى ذكرهما ايضا قلت الاستزمام ممنوع لان مستشزرا
واجل ليسا بفر بين لعدم احتياجهما الى التقير والتخريج على وجه بعيد مع تنافرهما
على ان هذا الاعتراض غير متوجه لان الاصل ذكر جميع اسباب الاخلال
صريحا ولو كان بعضها مستلزما لبعض وترك التصريح بعضها يحتاج الى توجيه
(قوله المفردة بالوحشية) اى يكون الكلمة وحشية (قوله مثل تكا كاتم) هو وما
بعده من كلام عيسى بن عمر النحوى حين سقط من جاره فاجتمع الناس عليه فقال
لهم • مالكم تكا كاتم على تكا كاتم على ذى جنة افر تقموا • كما قال الجوهري
وقال از محتمرى فى الفائق انه من كلام ابي علقمة حين مر ببعض طرق البصرة
وهاجت به مرة فاقبل الناس عليه يعصرون ابهامه ويؤذنون فى اذنه فاقلت
نفسه منهم وقال ذلك فقال بعضهم دعوه فان شيطانه يتكلم بالهندية ومعنى تكا كاتم
اجتمعت ومعنى افر تقموا تحموا (قوله ونحو ذلك) اى مثل قولهم اطلمم الليل بمعنى
اطلم ولا حاجة له لاغناء مثل عنه (قوله وقيل) اى فى بيان وجه النظر وقائل ذلك
غير الخليلي مقصود الشارح الرد على من قال ان الكراهة بسبب قبح النغم فقط
وان لم يطلع غير الشارح عليه لان من حفظ حجة على من لم يحفظ فلا يقال على
الشارح اثبات ذلك القول وانما كان المقصود الرد على غير الخليلي لان الخليلي لم يحصر
سبب الكراهة فى قبح النغم مثل هذا القائل بل قال فى بيان النظر المذكور فى المتن

لان الكراهة اماراجعة للنم او الى نفس اللفظ لغرابته او الى نفس اللفظ لاشتماله على تركيب ينفر الطبع منه فعلى الاولين من رجوع الكراهة الى النم او الى الغرابية ذكر الخلوص من الكراهة مستغنى عنه اما على الاول فلان الكلام في اوصاف اللفظ والكراهة في السمع من اوصاف الصوت على ان ذكره لا يصح لانه يخرج الفصيح اذا التي بصوت قبيح ويدخل غير الفصيح اذا التي بصوت حسن واما على الثاني فلان الغرابية تعنى عنها كما سبق واما على الاخير من انها ترجع لنفس اللفظ لاشتماله على تركيب ينفر الطبع منه فلا بد من ذكر الكراهة في تعريف الفصاحة لاختلافها بالفصاحة جزما فلو كان مراد الشارح الرد على ذلك القول لم يتم مقاله من النظر لانه ان اراد بالنظر ان الكراهة تكون بالنم وغيره فالخلفاى معترف به ايضا فكيف يعترض عليه بشئ هو يعترف به وان اراد انه لا يدخل للنم في الكراهة اصلا فهو مشكل لان النم اذ كان خيبسا كان اللفظ مكروها في السمع لاحتماله نم ما ذكره الخلفاى في وجه النظر باطل اذ لصاحب القيل ان يلتزم ذكر الكراهة في تعريف الفصاحة لاجراجه المكروه في بعض الصور وهو ما كراهته للاشتمال على تركيب محل منفر للطبع ولا ينفع الخلفاى اعترافه بوجود الكراهة في الجملة بالغرابية كما هو ظاهر (قوله يرجعان الى طيب النم) النم بفتحين جمع نعمة وهى الصوت يقال فلان حسن النعمة اذا كان حسن الصوت في القراءة كذا في الصحاح هذا ما في الفسارى وكتب بعضهم ان النم بفتحين مصدر نم الرجل من باب فرح وبكسر ثم فتح جمع نعمة وهو حسن الصوت في نحو القراءة وهذا انسب بالمقام لان النعمة التى هى المرة من النم وصف للكلمة واما النم بالفتح فهو وصف للشخص للكلمة آه كلامه فان كان مقاله منقولاً قبل والاعتين الصير لما نقله الفسارى عن الصحاح (قوله وفيه نظر) اى في هذا التعليل المحكى بقيل نظر (قوله وفي الكلام) اشار الشارح بتقدير الفصاحة الى ان العطف في كلام المصنف من باب عطف الجملة لا المفردات والازم عليه العطف على معمولى عاملين مختلفين لان في الكلام عطف على في المفرد والعامل فيه الكائنة المحذوفة او النسبة على مامر وقوله خلوصه عطف على خلوصه الاول والعامل فيه المتبدأ وهو الفصاحة وفيه خلاف اصحه الجواز ان كان احد العاملين جاراً مقدماً نحو في الدار زيد والحجرة عمرو وما هنا ليس من ذلك القبيل (قوله وتنافر الكلمات الخ) كان الاولى ان يأتى بمن هنا وفي قوله والتعقيد للإشارة الى انه لا بد في فصاحة الكلام من الخلوص من كل واحد وانه من السلب الكلى وعدم الايتان بها يوهم انه من سلب العموم اعنى رفع الايجاب الكلى فيقتضى ان المدار في فصاحة الكلام على الخلوص من المجموع وهو يصدق بالخلووص من واحد او من اثنين مع انه في هذه الحالة لا يكون فصيحاً * واعلم ان الخلووص من ضعف التأليف يحصل بكون الكلام جارياً على القانون النحوى المشهورين النحاة

ونحو ذلك وقيل لان الكراهة في السمع وعدمها يرجعان الى طيب النم وعدم الطيب لالى نفس اللفظ وفيه نظر للقطع باستكراه الجرشى دون النفس مع قطع النظر عن النم (و) الفصاحة (في الكلام خلووصه من ضعف التأليف وتنافر الكلمات والتعقيد

ويحصل الخلووس من التعقيد بظهور الدلالة على المعنى المراد لانقضاء الخليل الواقع في اللفظ او في الانتقال ويحصل الخلووس من تنافر الكلمات بعدم ثقل اجتماعها على اللسان فاذا لم تنقل الكلمات ولكن كانت معانيها غير مناسبة كسطل وقفل وسيف اذا عطفت كان ذلك محلا بالبلاغة لا بالفصاحة كما سيعلم ذلك ان شاء الله من بحث الفصل والوصل (قوله مع فصاحتها) اعلم ان مع تأتي عند اضافتها لثلاث معان لمكان الاجتماع نحو جلست مع زيد وزمانه نحو جلست مع زيد ومعنى عند نحو جلست مع الدار وتصح الثلاثة هنا ويراد بالموضع التركيب (قوله حال من الضمير الخ) اي فيكون مينا لهيئة صاحبه وقيدا لنفس الخلووس بمعنى عدم الكون فهو هنا تقييد للنفي لائق للتقييد وحينئذ فالعنى والفصاحة في الكلام انتفاء ضعف تأليفه وتنافر كلماته وتعقيد حاله كون فصاحة كلماته تقارن ذلك الانتفاء فالنفي معتبر اولاً ثم قيد بالظرف فان قلت اذا كان الظرف حالاً من الضمير في خلوصه كان العامل فيه الخلووس لان العامل في الحال وصاحبها واحد فيكون ظرفاً لغواً مع انهم صرحوا بان الظرف اللغوي لا يقع حالاً ولا خبراً ولا صفة واجيب بان اطلاق الحال على نفس الظرف مسامحة من قبيل اطلاق اسم الكل على الجزء لان الحال في الحقيقة متعلقة معه والعامل في متعلقه هو العامل في صاحب الحال فصدق انه ظرف مستقر وان العامل في الحال وصاحبها واحد فان قلت انه يلزم على جعل الظرف حالاً من الضمير ان يكون زيد اجلل فصيحاً فانه يصدق على هذا التركيب في هذه الحالة اي حالة الفك انه خالص من هذه الامور في حالة فصاحة الكلمات اي حالة الادغام فهو كلام واحد له حالتان الفك والادغام وصدق عليه في حالة الفك انه خالص من الامور الثلاثة في حالة الادغام والقول بفصاحة زيد اجلل مخالف للاجتماع واجيب بان هذا لا يرد الا لو كان زيد اجلل وزيد اجل كلاماً واحداً حالاً وليس كذلك بل هما كلامان لهما حالان مختلفان حال الآخر فلا يصدق على احدهما انه كذا في حال يكون للكلام الآخر لانها ليست حاله بل حال لذلك الآخر مثلاً لا يصدق على زيد اجلل انه خالص من تلك الامور في حال فصاحة الكلمات لان تلك الحالة ليست حاله بل زيد اجلل ويصح جعل الظرف صفة لمصدر محذوف اي خلوصاً كأننا مع فصاحتها وان يكون ظرفاً للخلووس ومع معنى بعد كما في قوله تعالى ان مع العسر يسراً ولا يصح ان يكون ظرفاً لغواً للخلووس ومع للمصاحبة لانه يقتضى تعلق معنى الخلووس بفصاحة الكلمات ومعيتها امامع الفاعل او مع الجرور بمن فيصير المعنى الاول خلوص الكلام مع فصاحة الكلمات مما ذكر ويصير المعنى على الثاني خلوص الكلام مما ذكر ومن فصاحة الكلمات وكلا المعنيين باطل اما الاول فلان فصاحة الكلمات لا يتأتى خلوصها مما ذكر واما الثاني فلان فصاحة الكلمات امر لا بد منه في فصاحة الكلام فلا يشترط الخلووس منها

مع فصاحتها) هو حال من الضمير في خلوصه واحترز به عن مثل زيد اجلل وشعره مستشزر وانفه مسرج وقيل هو حال من الكلمات ولو ذكره يجنبها السلم من الفصل بين الحال وذيها بالاجنبي وفيه نظر لانه حينئذ يكون قيدا لتنافر لالخلووس

ثم اعلم ان مدخول مع مفعول معه في المعنى وفي اشتراط صحة اسناد الفعل للمفعول معه كما في جاء الامير والجيش فانه يصح ان يقال جاء الجيش وعدم اشتراط ذلك قولان الاول للاخفش والثاني للجمهور النحويين ققولنا اذا جعل ظرفا لغوا يقتضى تعلق الخلوص بفصاحة الكلمات ومعيتها مع الفاعل مبنى على مذهب الجمهور وقولنا يقتضى معيتها مع المجرور بمن مبنى على قول الاخفش تأمل (وقوله واحترز به عن مثل زيد اجلل وشعره مستنزر وانفه مسرج) اى فان كل واحد من هذه الثلاثة وان كان كلاما خاليا عن ضعف التأليف ومن تنافر الكلمات ومن التعقيد الا ان كلماته غير فصيحة لان الكلام الاول فيه كلمة غير فصيحة وهى اجلل لمخالفتها للقياس الصرفى والكلام الثانى فيه كلمة غير فصيحة وهى مستنزر لان حروفها متنافرة والكلام الثالث فيه كلمة غير فصيحة وهى مسرج لكونها غريبة (قوله ولو ذكره) اى الحال وقوله يجنبها اى الكلمات وهذه من جملة القيل (قوله وذيها) اى صاحبها وازافة ذى للضمير شاذة لانها اتمام تضاف لاسم جنس ظاهر واما قولهم لا يعرف الفضل الا ذووه فشاذ وقوله بالاجنبى اى وهو التعقيد لانه ليس معمولا لعامل الحال وهو التنافر بل معمولا للخلوص (قوله لانه حينئذ) اى لان الطرف حينئذ جعل حالا من الكلمات يكون قيدا للتنافر الداخلى تحت النفي وهو الخلوص فيكون النفي داخلا على المقيد بالمذكور والقاعدة ان النفي اذا دخل على مقيد بقيد توجه للقيد فقط فيكون المعبر فى فصاحة الكلام انتفاء فصاحة الكلمات مع وجود التنافر وهذا عكس المقصود اذا لمقصود انتفاء التنافر مع وجود فصاحة الكلمات وحينئذ فيلزم ذلك القائل ان يدخل فى الفصيح ما ليس بفصيح فيكون التعريف غير مانع بل يلزمه عدم صدق التعريف على شئ من افراد المعرف ققول الشارح ويلزم الخ الاولى التفريع بالفاء ثم اعلم ان هذه القاعدة المذكورة كلية عند الشارح والذى يفهم من الكشاف انها اغلبية وانه لا يجب فى النفي اذا دخل على مقيد بقيد ان يتوجه للقيد فقط بل تارة يتوجه للقيد فقط وهو الغالب وتارة يتوجه للقيد فقط وتارة يتوجه للقيد والمقيد معا فلى هذا المفهوم من الكشاف اذا جعلنا الظرف حالا من الكلمات لا يصح ان يكون النفي متوجها للقيد والا لزم فساد التعريف على ما قاله الشارح ولا يصح ايضا ان يكون منصبا على القيد والمقيد معا لاقتضائه ان المعبر فى فصاحة الكلام انتفاء كل من التنافر وفصاحة الكلمات وحينئذ فيكون الكلام المشتمل على الكلمات الغير الفصيحة الغير المتنافرة فصيحاً ويلزم هذا ما لزم الاحتمال الذى قبله من فساد التعريف منعا وجمعا ويصح ان يكون النفي منصبا على المقيد فقط لاقتضائه ان المعبر فى فصاحة الكلام انتفاء التنافر ووجود فصاحة الكلمات وهذا هو المطلوب الا ان المعنى وان كان صحيحا على هذا الاحتمال لكنه يعترض على التعريف

من حيث انه اتى فيه بعبارة محتملة لوجوه ثلاثة يلزم الفساد على اثنين منها والحاصل ان انتفاء التنافر المقيد بفصاحة الكلمات أما بانتفاء التنافر مع وجود قيده بان تكون الكلمات فصيحة غير متنافرة او بانتفاء قيده مع وجوده بان تكون متنافرة غير فصيحة او بانتفاء كليهما بان لا تكون متنافرة ولا فصيحة فاذا جعل الظرف حالا من الكلمات لصدق الحد على الامور الثلاثة مع ان المحدود لا يصدق الاعلى اولها وذكر ماهو محتمل خلاف المقصود الموجب للايهام والالباس لا يجوز في التعريف فهذا القائل ان الظرف حال من الكلمات يقال له اما ان تلزم ان القاعدة المتقدمة كلية او اغلبية فان قال بكليتها لزمه فساد التعريف بانه غير مانع بل لا يصدق على شئ من افراد المعرف وان قال بانها اغلبية فان قال ان النفي متوجه للقيده فقط اوله وللقيده معا لزمه الفساد المتقدم وان قال انه متوجه للقيده فقط لزمه فساد التعريف من جهة ما فيه من الالباس والايهام لاحتمال العبارة للراد ولغيره و اشار الشارح بقوله فافهم لما قلناه من انه يجوز ان يكون هذا القائل راعى ان القاعدة اغلبية وان النفي منصب على المقيد فقط وحينئذ فلا يتوجه عليه ما ذكر من النظر لصحة المعنى لكن قد علمت انه وان لم يرد عليه النظر السابق يرد عليه اعتراض آخر وهو الفساد من حيث الايهام والالباس (قوله الغير الفصيحة) اى كلا او بعضا (قوله المشهورين اجمهور) فلا يدع الضعف تجوز التأليف على مقابل المشهور وذلك كالا ضمائر قبل الذكر في نحو ضرب غلامه زيد فهو ضعف التأليف كما قال المصنف وان كان بعضهم كالا خفش وابن جنى جوزة لان قولهم مقابل للمشهور فان قلت ضعف التأليف كما يكون بمخالفة القانون المشهور بين الجمهور يكون بمخالفة القانون المجمع عليه كتقديم المسند المحصور فيه باثما في قولك اثما قائم زيد فان تأخيره واجب بالاجماع وكنصب الناعل او جره وحينئذ فلا وجه للتقييد بالمشهور واجب بان الكلام المخالف للقانون المجمع عليه غير معتبر اذ هو فاسد لاضعيف والكلام في تركيبه صحة واعتبار عند بعض اولى النظر او يقال الكلام المخالف للقانون المجمع عليه ضعفه معلوم بالطريق الاولى او يقال ان المشهور بين الجمهور يتناول المجمع عليه لانه اشهر واجلى من المختلف فيه فشهرته عند كل الناس ومن جلتهم الجمهور فقوله المشهور بين الجمهور اى سواء كان متفقا عليه اولا (قوله كالا ضمائر قبل الذكر) اى قبل ذكر مرجعه وقوله لفظا ومعنى وحكما هذه اقسام للقبليية اى كتقديم الضمير على مرجعه لفظا ومعنى وحكما وهذا مثال لمخالفة القانون المشهور ومفهوم كلامه انه لو تقدم المرجع على الضمير لفظا او معنى او حكما فلا يكون الكلام ضعيف التأليف فالتقديم اللفظى ان يتقدم المرجع على الضمير لفظا ورتة او لفظا فقط فالاول نحو ضرب زيد غلامه والثانى نحو ضرب زيد غلامه والتقديم المعنوى ان لا يتقدم المرجع على الضمير لفظا لكن هناك

ويلزم ان يكون الكلام المشتمل على تنافر الكلمات الغير الفصيحة فصيحاً لانه يصدق عليه انه خالص عن تنافر الكلمات حال كونها فصيحة فافهم (فالضعف) ان يكون تأليف الكلام على خلاف القانون المحوى المشهور بين الجمهور كالا ضمائر قبل الذكر لفظا ومعنى وحكما

ما يدل على تقدمه معنى كالفعل المتقدم الدال على المرجع تضمننا نحو اعدلوا هو اقرب للتقوى وكسباق الكلام المستلزم له استلزاما قريبا كقوله تعالى ولا يوبه اى المورث لان الكلام السابق لبيان الارث اوبعيد ا كقوله تعالى حتى توارث بالجناب فضمير توارث للشمس المدلول عليها بذكر العشى اولا وكون المرجع فاعلا المقتضى لتقدمه على المفعول او مبتدأ المقتضى لتقدمه على الخبر او مفعولا اول في باب اعطى فانه فاعل في المعنى فالاول نحو خاف ربه عمرو الثاني نحو في داره زيد والثالث نحو اعطيت درهما زيدا والتقديم الحكمى هو ان تأخر المرجع عن الضمير لفظا وليس هناك ما يقتضى ذكره قبله الاحكام الواضع بان المرجع يجب تقدمه لكن خولف حكم الواضع لافراض تأتى ان شاء الله في وضع المضمير موضع المظهر فالمرجع التأخر افرض متقدم حكما كما ان المحذوف لعله كالثابت والمنتهى انما هو تأخيره لافراض ومثال التقدم الحكمى نعم رجلا زيد ورب رجلا وضمير الشأن نحو قل هو الله احد فالمرجع وهو الشأن مذكور قبل حكما من حيث ان الاصل تقدم المرجع لكن خولف هذا لنكتة الاجال والتفصيل وكذا توجيه نعم رجلا زيد ورب رجلا فظهر لك من هذا ان الفرق بين الاضمار قبل الذكر الموجب للضعف والاضمار قبل الذكر الذى جعل من قبيل تقدم المرجع حكما وجود النكتة وعدمها وقد وجدت هذه النكتة في المواضع الستة التى يعود فيها الضمير على متأخر لفظا ورتبة المجموعة في قول بعضهم

- * و مرجع الضمير قد تأخرا * لفظا ورتبة وهذا خصص *
- * في باب نعم وتنازع العمل * ومضمير الشأن ورب والبدل *
- * و مبتدأ مفسر بالخبر * وباب فاعل يخلف فاخبر *

قال الفينبى ويؤخذ مما ذكرناه من الفرق ان تلك النكتة اذا لم تقصد في المواضع الستة المتقدمة كانت غير فصيحة وانها ان قصدت في مثال المنصف ونحوه كان فصيحيا ولا مانع منه انتهى لكن الشأن قصدها في المواضع المذكورة دون مثال المنصف (قوله نحو ضرب غلامه زيدا) هذا مثال للضعف بالنظر للثب وللاضمار قبل الذكر لفظا ومعنى وحكما فالضمير هنا قد تقدم على مرجعه لفظا وهو ظاهر ومتقدم عليه ايضا معنى لانه لم تقدم في الكلام ما يدل عليه ومتقدم عليه ايضا حكما لان المرجع لم يتأخر لفرض حتى يكون متقدما حكما فهو متأخر بالنظر للحكم واذا كان المرجع هنا متأخرا حكما كان الضمير العائد عليه متقدما حكما فان قلت ان الفاعل والمفعول به متساويان في اقتضاء الفعل لهما لدخول النسبة اليهما في مفهومه فكما جاز الاضمار قبل الذكر في صورة تقدم المفعول المتصل به ضمير الفاعل التأخر نحو خاف ربه عمرو ويجوز في صورة تقدم الفاعل المتصل به ضمير المفعول التأخر نحو ضرب غلامه زيدا واجواب انهما وان تساويا في اقتضاء الفعل ايها الا ان اقتضاءه للفاعل مقدم في الملاحظة العقلية

(ب) نحو ضرب غلامه زيدا
 (والتناظر) ان تكون
 الكلمات ثقيلة على اللسان
 وان كان كل منها فصيحاً
 كقوله وليس قرب قبر
 حرب هو اسم رجل (قبر)

على اقتضاء المفعول لان نسبة الوقوع تلاحظ بعد نسبة الصدور فكان الفاعل مقدما في الرتبة فلا يلزم الاضمار قبل الذكر مطلقا بخلاف صورة المفعول واما ما قيل من ان اقتضاء الفعل التمدي للفاعل اشد من اقتضائه للمفعول فلم يظهر وجه افاده العلامة عبد الحكيم (قوله وليس قرب الخ) يحتمل ان تكون الواو للحال ويحتمل ان تكون عاطفة ثم ان القرب بمعنى المقارب والاضافة لفظية وكون اضافة المصدر معنوية فيما اذا كان باقيا على معناه الحقيقي او تقول قرب ظرف خبر ليس اى ليس قبركائنا قرب قبر حرب وحيثذا فلا يلزم ما اتفق على عدم وقوعه في كلام العرب من كون المسند اعنى خبر ليس معرفة لاضافته الى المضاف للعلم وهو حرب والمسند اليه اعنى اسمها نكرة ثم ان ظاهر البيت الاخبار والمراد منه التأسف والتعزن على كون قبره كذلك ووضع المظهر موضع المضمرة في قوله وليس قرب قبر حرب مع ان الاظهر ان يقول وليس قرب قبره لزيادة التمكن حيث اعنى بذكره (قوله قفر) قيل نعت مقطوع وفيه ان محل صحة قطع النعت اذا تعين المعوت بدون ذلك النعت وهناليس كذلك واجاب الشيخ يس بان هذا ضرورة ويمكن ان يقال ان قفر خبر قبر وقوله بمكان اى مع مكانه ومجمله فانه ايضا قفر لا القبر فقط (قوله ذكر) اى المصنف في كتابه عجائب المخلوقات (قوله صاح واحد الخ) سبب صياحه عليه انه داس بنعله على واحد منهم في صورة حية فقتله وذكر ابو عبيدة وابو عمر والشيباني ان حرب بن امية لما انصرف من حرب عكاظ هو واخوته مروا بغبيضة واشجار ملتفة فقال له مرداس السلى وكان صاحبه امارى يا حرب هذا الموضوع قال بلى نعم المزدرع فقال له فهل لك ان تكون شريكين فيه ونحرق هذه الغبيضة ثم نزرعها بعد ذلك فقال نعم فأضرمنا النار في تلك الغبيضة فلما استطارت وعلالها سمع من الغبيضة أنين وضحيج كثير ثم ظهر منها حيات بيض تطير حتى قطعنها وخرجت منها فلما احترقت الغبيضة سمعوا هاتفا يقول

ويل لحرب فارسا مطاعنا محالسا ويل لعمر وفارسا اذا لبس القوانسا

فلم يلبث حرب ومرداس ان ماتا (قوله وقوله كريم الخ) اى قول ابى تمام حبيب بن اوس الطائى من قصيدة يعتذر فيها للمد وحده ابى الفيت موسى بن ابراهيم الرافعى لما بلغه انه هجم فعاتبه في ذلك فقال ابو تمام القصيدة معتذرا ومبرأنا مما نسب اليه وقبل البيت المذكور

- * اتانى مع الركبان ظن ظننته • نكست له رأسى حيا من المجد *
- * وهتك ذا القول الخناحمة العلا • واسلكت حرالشمر فى مسلك العبد *
- * نسيت اذا كم من يدلك شاكلت • يد القرب اعدت مستهما على البعد *
- * وانك احكمت الذى بين فكرتى • وبين القوا فى من ذمام ومن عهد *

* واصلت شعري فاعتلى رونق الضمى • ولولاك لم يظهر زمانا من الغمد *
 * اعيدك بالرحن ان تطرد الكرى • بعثك عن عين امرى صادق الود *
 * الألس هجو القول من لو هجوته • اذا الهجاني عنه معروفه عندي *
 ومعنى البيت هو كريم اذا مدحته واقضى الناس على مدحه ويمدحونه معى لاسداء
 احسانه اليهم كاسدائه الى واذا لمته لا يوافقني احد على لومه لعدم وجودا لمقتضى
 لغوم فيه (قوله والواو فى والورى واو الحال) اختار جعل الواو للحال على جعلها
 عاطفة مع ان العطف هو الاصل فى الواو لانه المتسابق للفهم ولوقوعه فى مقابلة
 وحدى فانه حال وللخوص مما يلزم على العطف من توقف مدح الورى على مدحه
 وفيه قصور فى مقام المدح ومن اتحاد الشرط والجزاء وبيان لزوم هذين الامرين
 للعطف ان المعطوف عليه اما جلة ام مدحه والمعطوف جلة والورى معى فيكون
 من عطف الجمل او المعطوف عليه الضمير المستتر فى امدحه والمعطوف الورى لوجود
 شرط العطف وهو هنا الفصل بالفعل على حديد خلونها ومن صلح ومعى حال من الورى
 فيكون من عطف المفردات ولا يردان المضارع البدوء بالهمزة لا يرفع الظاهر
 لانه تابع ويفتقر فى التابع ما لا يفترق فى غيره فان كان من عطف الجمل كان قوله والورى
 معى جلة مستقلة لان المعطوف على الجزاء جزء وجلة امدحه جزء الشرط
 وجزء الشرط يتوقف على الشرط وهو هنا بمعنى الشرط فيلزم الامر ان
 السابقان وان كان من عطف المفرد كان الورى غير مستقل بل متعلق بالجملة الاولى
 فليتحدهما الجزاء والشرط اذا الشرط مدحه فقط والجزاء مدحه مع مدح غيره من
 الورى ولكن يلزم توقف مدح غيره من الورى على مدحه لان مدح الورى من
 جلة الجزاء المعلق على الشرط والحاصل انه يلزم على الاحتمال الاول اعنى
 جعله من عطف الجمل توقف مدح الورى على مدحه واتحاد الشرط والجزاء ويلزم
 على الاحتمال الثانى اعنى جعله من عطف المفردات توقف مدح الورى على مدحه
 ولا يلزم عليه اتحاد الشرط والجزاء بخلاف جعل الواو للحال فانه لا يلزمه شئ
 انا لتقدير متى امدحه امدحه فى حال مشاركة الورى لى فى المدح فالجزء امدحه
 فى هذه الحالة وهذا لا ينافى مدحهم له قبل ذلك كذا قيل وقد يقال لانسلم انه يلزم
 على جعله من عطف الجمل اتحاد الشرط والجزاء بل اللازم انما هو التوقف فقط اللازم
 على جعل العطف من قبيل عطف المفردات وذلك لانه يمكن ان يراد بالجزاء المدح
 الكامل على حد شعري شعري او يعتبر العطف قبل الجزائية ويجعل المجموع جزء
 فالجزء مجموع مدح الورى ومدح الشاعر والشرط مدح الشاعر فقط فان قلت يرد
 على هذا الاخير وهو اعتبار العطف قبل الجزائية ان مشاركة مدحه لمدح الورى
 مأخوذة من العطف فلا حاجة لقوله معى ويجاب بان المراد بمشاركة مدحه لمدح

و صدر اليب وقبر حرب
 بمكان قفراى خال عن الماء
 والكلاء ذكر فى عجائب
 المحلوقات ان من الجن نوعا
 يقال له الها تف صاح
 واحد منهم على حرب بن
 امية فأت فقال ذلك الجنى
 هذا البيت (وقوله كريم
 متى امدحه امدحه
 والورى معى واذا مالمته
 لته وحدى) والواو فى
 والورى واو الحال وهو
 مبتدأ خبره قوله معى

الورى المشاركة في الزمان بحيث لا يتراخي مدحهم عن مدحه ويكون قوله معى
 تأكيداً للاستفاد من معنى المشاركة والحاصل ان اللازم على العطف امور متعددة
 كلها خلاف الظاهر الاول انه خلاف النساق للفهم والثاني توقف مدح الورى
 على مدحه وذلك قصور في مقام المدح سواء جعلته من عطف الجمل او المفردات
 والثالث اعتبار تقدم العطف على اعتبار الجزائية لثلا يعمد الشرط والجزاء اذا جعل
 من عطف الجمل والرابع حل معى على الاجتماع زمانا لان المشاركة في المدح مستفادة
 من العطف كما قلنا (قوله وفي الثاني) اى ومنشأ النقل في المثال الثاني حروف اى
 اجتماع حروف من الكلمات والمراد كلمتين فاطلع الجمع على ما فوق الواحد وبمجموع
 الحروف التى في الكلمتين التى حصل النقل باجتماعها اربعة الحاءين والهاءين وجعل
 الحاءين حروفا ظاهرا دون الهاءين لانهما ضمير ان فهما اسمان الا ان يقال جعلهما
 حروفاً تجوز الكونهما على صورة الحرف (قوله وهو) اى ما ذكر من مجموع الحروف التى
 حصل النقل باجتماعها حاصل ومتحقق مع تكرير امدحه ففى بمعنى مع او والنقل
 فى الثاني المخل بفصاحته حاصل بتكرير امدحه ففى بمعنى الباء ولو قال الشارح وفى الثاني
 تكرير حروف منها كان اخصروا ووضح (قوله دون مجرد الجمع) اى دون نقل مجرد الجمع
 بين الحاء والهاء والحاصل ان مجرد الجمع بين الحاء والهاء وان كان فيه نقل الا انه لا يؤدى
 للاختلاف بالفصاحة كيف وقد وقع فى القرآن نحو فسبحه والقول باشتمال القرآن على كلام
 غير فصيح مما لا يتجرأ عليه مؤمن بل اذا تكررت الكلمة التى اجتمعنا فيها زاد النقل فيخرج
 الكلام بذلك عن الفصاحة فتقول المصنف فى الايضاح موجهها لما فى البيت من تنافر
 الكلمات فان فى امدحه ثقلا لما بين الحاء والهاء من القرب مراده ان فيه شياً من النقل
 والتنافر فاذا انضم اليه امدحه الثاني يضاعف ذلك النقل وحصل التنافر المخل
 بالفصاحة وليس مراده ان مجرد الجمع بين الحاء والهاء موجب لتنافر المخل بالفصاحة
 لوروده فى القرآن (قوله لوقوعه) اى مجرد الجمع (قوله فلا يصح القول الخ) اى لانه يلزم
 عليه اشتمال القرآن على غير فصيح (قوله بان مثل هذا النقل) اى بان هذا النقل
 الحاصل بمجرد الجمع بين الحاء والهاء وامام الله نحو اعهد ولا ترغ قلوبنا فهذا وان كان
 فيه ثقل لكن لا يخل بالفصاحة (وقوله ذكر الصاحب) ساق الشارح هذه الحكاية
 تأييداً لكون هذا التكرير ثقيلًا مخرجاً عن الفصاحة والصاحب اسماعيل صاحب
 ابن العميد فى مدة وزارته وتولى بعده الوزارة لغمر الدولة ابن بويه ولقب بالصاحب
 لان الصاحب غلب على كل من صاحب السلطان (قوله بمحضرة الاستاذ ابن العميد)
 هو شيخ اسماعيل بن عباد الذى هو شيخ الشيخ عبد القاهر الجرجاني مدون هذا الفن
 (قوله من الهجئة) بضم الهاء وسكون الجيم اى العيب (قوله غير هذا اريد) اى لان هذه
 الهجئة يمكن الجواب عن الشاعر بالنسبة اليها بان يقال اشار الشاعر بتلك المقابلة

وانما مثل بمثالين لان الاول
 متناه فى الثقل والثاني دونه
 ولان منشأ النقل فى الاول
 نفس اجتماع الكلمات وفى
 الثاني حروف منها وهو
 فى تكرير امدحه دون مجرد
 الجمع بين الحاء والهاء
 لوقوعه فى التنزيل مثل
 فسبحه فلا يصح القول بان
 مثل هذا النقل مخل بالفصاحة
 ذكر الصاحب اسماعيل
 بن عباد انه انشده هذه
 القصيدة بمحضرة الاستاذ
 ابن العميد فلما بلغ هذا البيت
 قال له الاستاذ هل تعرف
 فيدشيتا من الهجئة قال نعم
 مقابلة المدح بالوم واما
 يقابل بالذم والهجاء
 فقال الاستاذ غير هذا اريد

الى ان ذمه الذي هو المقابل الحقيقي لا ينبغي ان يخطر بالبال لعلو مقامه ولو على سبيل التعليق فلو دعا داع قائما يفرض لومه دون ذمه ويؤيد ذلك انه اورد في جانب اللوم اذا التي للاهمال والمهمله في قوة الجزئية فتصدق بحصول اللوم مرة واحدة واورد في جانب المدح متى التي هي سور الكلية الدالة على صدور المدح منه في جميع الازمان وكان الاولى للشاعر ان يأتي بان والمضارع الدالين على عدم تحقق الحصول لان ان لشك دون اذا والماضي الدالين على تحقق الوقوع وفيه شائبه تقصير في مقام المدح وما قيل في الجواب انه انما عبر باذا والفعل الماضي لتكنه تشعر بالادب في حق الممدوح وهي كون وجود اللوم مع عدم المساعد محققاً لان اذا تستعمل في التحقيق دون ان فانها تستعمل في الشك ففيه نظر لانه لا يتم الا لو كان قوله وحدي قيداً في الشرط لان اذا امتدل على تحقق مدخولها مع انه قيد في الجواب (قوله هذا التكرير) مبتداً وقوله خارج الخ خبر والمراد بكونه نافر اكل التنافر انه نافر تنافراً قويا كاملاً وفيه ان هذا يناق ماسبق للشارح من ان المثال الاول مشاه في الثقل وهذا الثاني دونه وقد يجاب بان التنافر الكامل مقول بالتشبيك فلا يناق ان هناك ماهو اكل من هذا (قوله اي كون الكلام معقداً) اشار به الى ان التعقيد مصدر المبني للفعل لامصدر المبني للفاعل وهذا جواب عما يقال التعقيد فعل التكلم فهو من صفاته يقال عقد زيد كلامه فهو معقد وكلامه معقد وحينئذ فلا يصح حمل قوله ان لا يكون الخ عليه لان عدم ظهور الدلالة على المعنى المراد من صفات الكلام قسر التعقيد بذلك ليصير صفة للكلام مخلاً بفصاحته معتبراً خلوصه عنه كما ان كونه غير ظاهر الدلالة صفة له واما الاعتراض بان ما ذكره المصنف تفسير للتعقيد لا للتعقيد فغير مندفع لانه على تقدير كونه مصدر المبني للفعل يكون معناه المعقدة وهي عبارة عن مجعولية الكلام غير ظاهر الدلالة لا كونه غير ظاهر الدلالة فاما ان يقال ان المراد بالمصدر المبني للفعل الحاصل بالمصدر اعنى الهيئة المترتبة عليه او يقال هذا مبني على التسامح بناء على ظهور المراد جعله غير ظاهر الدلالة والاولى والاحسن ان يقال قول المصنف ان لا يكون الخ هذا تفسير للتعقيد الاصطلاحى لا اللغوى فلا يحتاج الى جعله مصدر المبني للفعل ولا الى تكلف في صحة الجمل (قوله ان لا يكون الخ) ان قلت يلزم على هذا التفسير ان يكون اللفز والمسمى غير فصيحين مع انهما من المحسنات وهي لاتعتبر الا بعد البلاغة التي لاتوجد الا بعد الفصاحة وهذا الاعتراض خطيب الجين ولما بلغ المصنف ذلك اجاب عنه بان اللفز والمسمى غير فصيحين مطلقاً وعدهما من المحسنات بمنوع بدليل ان صاحب المفتاح لم يذكرهما من المحسنات وفي هذا الجواب نظر لان صاحب المفتاح لم يذكر جميع المحسنات فيلزم ان كل ما لم يذكره ليس فصيحاً ولا قاتل به والاحسن في الجواب ان يقال ان الدلالة في اللفز والمسمى ان كانت واضحة عند الفطن بعد العلم

فقال لا ادري غير ذلك
فقال الاستاد هذا التكرير
في امدحه امدحه مع الجمع
بين الحاء والهاء وهمامن
حروف الحق خارج عن
حد الاعتدال نافر كل
التنافر اثنتي عليه الصاحب
(والتعقيد) اي كون الكلام
معقداً (ان لا يكون) الكلام

بالاصطلاح فهما فصيحان والا فلا ويجرى هذا التفصيل في كونهما من المحسنات
واللغز والمعنى عند اهل البديع بمعنى وهو قول يدل ظاهره على خلاف المراد الا ان
اللغز يكون على طريق السؤال كقول الحريري في الميل
• وما نأخح اختين سرا وجهرة * وليس عليه في النكاح سيل
• وكقول بعضهم في كون * يا ايها العطار عبرلنا * عن اسم شيء قل في سومك *
• تنظره بالعين في بقطة * كما يرى بالقلب في نومك

واعترض على المصنف بان التعقيد امر وجودي وان لا يكون عدمي وحل العدمي على
الوجودي لا يصح واجيب بانه قد تقرر ان النفي في باب كان يتوجه الى الخبر فمضى ما كان
زيد منطلقا كان زيد غير منطلق فالتقدير هنا كون الكلام على وجه لا تظهر دلالة فهمي
قضية معدولة المحمول وانظر ما حكمته العدول الى هذا التعبير دون ان يقول ان يكون
الكلام خفي الدلالة ادلا وسطة بين الظهور والخفاء هذا وانما عرف المصنف التعقيد
دون نضاره لان له سببين الخلل في النظم والخلل في الانتقال ولو اقتصر على مجرد
التتميل لم يعلم المراد (قوله المراد) اي لتكلم وبهذا القيد يمتاز التعقيد عن الغرابة لانها
كون اللفظ غير ظاهر الدلالة على المعنى الموضوع له (قوله لخلل الخ) هذا من بجلة
التعريف لاخراج التشابه والجمل والشكل فان عدم ظهور دلالتها على المعنى المراد
ليس لخلل النظم ولا لخلل الانتقال بل لارادة التكلم اخفاء المراد منها لحكم ومصالح
على ما تقرر في محله (قوله اما في النظم) اي التركيب سواء كان نظما او نثرا وهذا هو
التعقيد اللفظي واما التعقيد لخلل في الانتقال فهو التعقيد المعنوي وكلمة اما لمنع الخلو
فيحوز الجمع كذا في عبد الحكيم والظاهر انها لمنع الخلو والجمع معا وما يدل له ما ذكره هو
في وجه انحصار التعقيد في الخللين وهو ان اللفظ ان اريد معناه المطابق وكان غير ظاهر
الدلالة عليه فلا يكون التعقيد الا بخلل في النظم لان فهم المعنى المطابق بعدم العلم بوضع
المفردات وهيئة التركيب يكون ظاهرا وان اريد غيره فاما ان لا يكون بين المعنى المطابق
وذلك المعنى المراد لزوم بحيث لا يفهم ذلك المعنى المراد من اللفظ اصلا فيكون قاسدا
لامعقد الاله عبارة عن عدم ظهور الدلالة لاعن عدم الدلالة واما ان يكون بين المعنى المطابق
والمعنى المراد لزوم ظاهر بان كانت القرينة على عدم ارادة المعنى المطابق ظاهرة فلا تعقيد
اصلا وان كانت خفية او يكون اللزوم خفيا في نفسه محتاجا لو اسطة حصل التعقيد
للخلل في الانتقال (قوله تقديم او تأخير) يحتمل ان المراد تقديم اللفظ عن محله الاصل
وقوله او تأخير اي تأخير لغير ذلك اللفظ في محل الاول فعلى هنا بينهما تلازم اذ يلزم
من تقديم الشيء عن محله الاصل تأخير غيره في ذلك المحل وبالعكس واما تقديم الشيء
على محله وتأخيره عن ذلك المحل فلا يجتمعان فضلا عن تلازمهما والا كان الشيء
الواحد مقدما مؤخرا في تركيب واحد وهو لا يعقل وانما لم يقتصر على احدهما مع

(ظاهر الدلالة على المراد
لخلل) واقع (اما في النظم)
بسبب تقديم او تأخير
او حذف او غير ذلك مما
يوجب صعوبة فهم المراد
(كقول الفرزدق في خال
هشام بن عبد الملك بن
مروان وهو ابراهيم بن
هشام بن اسماعيل الجزومي

استلزام كل منهما الآخر اشعارا بكفاية ملاحظة احدهما في الخلل وان لم يلاحظ
الآخر ويحتمل ان المراد بسبب تقديم اللفظ عن محله الاصلى الذى يقتضيه ترتيب
المعاني او تأخيرها عن ذلك المحل وهما لا يجتمعان قطعا فلى هذا ليس احدهما مغنيا
عن الآخر فالجمع بينهما ظاهر (قوله او حذف) اى بلا قرينة واضحة فان وجدت
القرينة على المحذوف لم يحصل التعقيد لأن المحذوف مع القرينة كالتساوت نحو دنف
في حواب كيف زيد (قوله او غير ذلك) اى كالفصل بين الشيتين المتلازمين باجتنى
كالفصل به بين البدأ والخبر وبين الصفة والموصوف وبين البدل والمبدل منه وقد
اجتمعت هذه الفصول الثلاثة مع التقديم والتأخير في بيت الفرزدق الا ترى ثم اعلم ان
الخلل في التركيب لا بد فيه ان يكون ترتيب الالفاظ على غير ترتيب المعاني كما ذكره
في المطول حيث قال لخلل اما في النظم بان لا يكون ترتيب الالفاظ على وفق ترتيب
المعاني بسبب تقديم او تأخير او حذف او اضممار او غير ذلك مما يوجب صعوبة فهم المراد
اذا علمت ذلك تعلم ان التعقيد اللفظى لا يحصل بالعطف على المحل بلا قرينة ولا بالجزر
على الجوار او التوهم وذلك لان ترتيب الالفاظ فيها على وفق ترتيب المعنى فالاول
نحو مررت بغلامك وزيد بعطف زيد على محل الكاف والثاني نحو هذا حجر صب
خرب والثالث نحو ليس زيد قائما ولا قاعدا (قوله مما يوجب صعوبة فهم المراد) اى
المعنى المراد للتكلم (قوله الفرزدق) هو في الاصل جمع فرزدقة وهى القطعة من العجين
لقب به همام بن غالب بن صعصعة التميمي صاحب جرير لتقطيع وجهه بالجدري
قطعا كقطع العجين وكان ابوه غالب من اجلة قومه ومن سراتهم وكنيته ابو الاخطل
لولد كان له اسمه الاخطل وهو شاعر ايضا وهو غير الاخطل التغلبي النصراني الشاعر
المشهور وجده صعصعة صحابي وام الفرزدق ليلي بنت حاس اخت الاقرع بن حابس
روى الفرزدق عن علي بن ابي طالب وعن ابي هريرة وعن الحسين وعن ابن عمر وعن ابي
سعيد الخدري رضى الله تعالى عنه وعن الجميع (قوله ابن مروان) بسكون الراء و ابراهيم
المدوح كان عاملا على المدينة من طرف ابن اخيه هشام بن عبد الملك (قوله ابن اسماعيل
المنزومي) نسبة لابي مخزوم قبيلة من قبائل العرب و يلقب اسماعيل المذكور بالغيرة
و حينئذ فلانفاقي بين قول الشارح هشام بن اسماعيل وقول الفتاح هشام بن الغيرة
كذا ذكر بعض الحواشي والذي ذكره ابن حزم في الجمهرة ان هشام بن اسماعيل
بن هشام بن الوليد بن الغيرة القرشي المنزومي كان عاملا على المدينة من طرف عبد
الملك بن مروان وان جده هشام المذكور وهو هشام بن الوليد اسلم يوم فتح مكة وهو
اخو خالد بن الوليد وكان لهشام العامل المذكور بنت تزوجها عبد الملك فولدت له
هشام بن عبد الملك المشهور وهو الذى مدحه الفرزدق ومدح معه خالة ابراهيم
بن هشام بقصيدة منها قوله وامثله في الناس البيت (قوله الابن اخته) اى فمائلة

المملك للمدوح انما جاءت من قبله بحكم اخلال تتبع اخلال (قوله وتقديم المستثنى الخ) اى ويلزمه تأخير المستثنى منه عن المستثنى لكن الشارح لاحظ التقديم وجعل التأخير حاصلًا غير مقصود ولو عكس الامر لصحح (قوله والبدل منه وهو مثله) انما اورد ذلك البدل توطئة لافادة نفي المقاربة الذى هو اعم بعد نفي المماثلة (قوله مثله اسم ماو فى الناس خبر) اى خبرها وهذا الاعراب مبنى على القول بجواز نطق الشاعر بغير لفته والا فالفرزدق نميى وهم يهملون ما وجعل بعضهم وهو الشيرازى فى شرح الفناح مثله مبتدأ وحى خبره وما غير عاملة على اللغة التعمية او ان مثله خبر وحى مبتدأ وبطل عمل ما لتقدم الخبر وكلا الوجهين فيه قلق واضطراب فى المعنى يظهر ذلك بالتأمل فى قولنا ليس مماثلة فى الناس حيا يقاربه او ليس حى يقاربه مماثله فى الناس ووجه الاضطراب ان المقصود نفي ان يماثله ويقاربه احد والتوجيه الاول يفيد نفي المقاربة عن المماثلة والتوجيه الثانى يفيد نفي المماثلة عن المقارب وهذا المفاد يقتضى وجود المماثل والمقارب مع عدمه وهذا تدافع وتناقض كذا فى عبد الحكيم هذا ويمكن ان يخرج البيت على وجه لا تعقيد فيه بان يجعل الاملكا مستثنى من الضمير المستتر فى الجار والمجرور الواقع خبر ما وقوله ابوامه مبتدأ خبره حى وابوه خبر بعد خبر والجملة صفة لمملكا وكذلك جملة يقاربه اى الاملكا موصوفا بالصفة المذكورة وموصوفاً بأنه يقاربه اى يشبهه فى الفضائل وعلى هذا فالمراد بالحياة فى قوله حى الشبوية لان نسبة الشبوية للهزم كنسبة الحياة الى الموت ومناسبة ذكر الشاب هنا افادة ان هذا المملك حصلت له السيادة والحال ان جده شاب وحينئذ فتكون السيادة ثبتته فى صغره لانها حصلت له فى آخر عمره كما هو الغالب وغاية ما يلزم على هذا الوجه ان فيه نصب مملكا مع ان المختار رضعه لتأخر المستثنى عن المستثنى منه بعد النفي (قوله لتقدمه على المستثنى منه) اى ولو كان مؤخرا عنه لكان المختار فيه الرفع على البدلية من المستثنى منه ولهذا اتى به المصنف مرفوعا فى تفسير المعنى المراد (قوله يفنى عن ذكر التعقيد اللفظى) اى لان التعقيد اللفظى لا يكون ناشئا الا عن ضعف التأليف فالخلوص عن الضعف يوجب الخلوص منه (قوله وفيه نظر) اى فى هذا القيل نظر وحاصله منع ان التعقيد اللفظى لا يكون الا عن ضعف التأليف بل يجوز ان يكون عن غيره مع انتفاء ضعف التأليف ثم اعلم ان مراد الشارح الاشارة الى رد قول آخر غير ما ذكره الخلمالى وهو اغناء ضعف التأليف عن التعقيد وان لم يكن ذلك القول مشهورا بين ارباب الفن لان الشارح مطلع ومن حفظ حجة على من لم يحفظ وليس مراد الشارح الرد على الخلمالى وذلك لانه قال ان ذكر احد الامر من من الضعف والتعقيد اللفظى يفنى عن الآخر اما اغناء الضعف فلما سبق واما اغناء التعقيد فلانه لازم للضعف لان التأليف اذا لم يوافق القانون اوجب

(وما مثله فى الناس الا مملكا ابوامه حى ابوه يقاربه اى ليس مثله) فى الناس (حى يقاربه) اى احديشبهه فى الفضائل (الاملك) اى رجل اعطى الملك والمال يعنى هشاما (ابوامه) اى ام ذلك المملك (ابوه) اى ابو ابراهيم المدوح اى لا يماثله احدا لابن اخته وهو هشام فقه فصل بين المبتدأ والخبر اى ابوامه ابوه بالاجنبى الذى هو حى وبين الموصوف والصفة اعنى حى يقاربه بالاجنبى الذى هو ابوه وتقديم المستثنى اعنى مملكا على المستثنى منه اعنى حى وفصل كثير بين البدل وهو حى والبدل منه وهو مثله فقوله مثله اسم ما وفى الناس خبره والاملكا منصوب لتقدمه على المستثنى منه قبل ذكر ضعف التأليف يفنى عن ذكر التعقيد اللفظى وفيه نظر

صعوبة في الفهم لاحتمالها والخلوص عن اللازم بوجوب الخلوص عن المزوم فلو كان مراد الشارح بما ذكره دفع اعتراض الخالي المذكور والرد عليه لم يحسن منه الاقتصار على بعض السؤال ولا يحسن ما ذكره في الجواب لان ما ذكره فيه لا يدفع السؤال بتمامه وانما يدفع اغناء ذكر الضعف عن ذكر التعقيد ولا يدفع العكس ودفعه ان يقال لانسل ان كل ضعف يوجب تعقيدا فان مثل جاء في أحد بالتشوين مشتمل على الضعف دون التعقيد (قوله لجواز ان يحصل التعقيد باجتماع عدة امور موجبة لصعوبة فهم المراد وان كان كل منها جاريا على قانون النحو) وذلك كتقديم المفعول والمستثنى وتأخير المبتدأ وذلك نحو الاعراض الناس ضارب زيد فهذا ليس فيه ضعف تأليف وانما فيه تعقيد وينفرد الضعف في جاء أحد بالتشوين فانه لا تعقيد فيه وتأليفه ضعيف ويحتمع الضعف والتعقيد في بيت الفرزدق المذكور واذا علمت ان بينهما باعتبار التحقيق عموما وخصوصا وجهيا تعلم ان قول القائل ان ضعف التأليف يعني عن التعقيد لان التعقيد لازم للضعف لا يتم (قوله وبهذا الخ) اي بما ذكر من قوله لجواز ان يحصل الخ مع قوله وان كان منها الخ وقوله لان ذلك الخ علة لقوله لاحاجة الخ وقوله ادلايخني علة للعلية اي وانما ظهر فساد ما قيل بسبب هذا لانه لا يخفى ان تقديم المستثنى على المستثنى منه يوجب زيادة التعقيد اي وزيادة التعقيد تعقيد (قوله وهو مما يقبل الخ) علة لمحدوف تقديره وجعلنا التعقيد بما يزيد صحح لانه مما يقبل الخ والحاصل ان تقديم المستثنى على المستثنى منه وان كان جاريا شائعا لكنه يوجب التعقيد فان حصل التعقيد بغيره كان موجبا لزيادته لان التعقيد مما يقبل الشدة والضعف (قوله اي لا يكون ظاهر الدلالة) الضمير في يكون للكلام وقوله لخلل واقع في انتقال الذهن اعترض بانه اما ان يراد الخلل الواقع للتكلم في انتقال ذهنه اول السامع فان كان المراد الاول فلا يصح تعليل الخلل بايراد اللوازم البعيدة بل الامر بالعكس اي ان يراد اللوازم البعيدة يعطل بالخلل في انتقال الذهن لان التكلم اذا اختل انتقال ذهنه اورد اللوازم البعيدة المفترقة الى الوسائط الكثيرة وان كان المراد الثاني فلا يصح تعليل عدم ظهور الدلالة بالخلل بل الامر بالعكس اي انما يعطل خلل انتقال الذهن بعدم ظهور الدلالة لان الخلل الذي يحصل للسامع في انتقال ذهنه انما هو لعدم ظهور دلالة اللفظ على المعنى المراد للتكلم واجيب بانما نخنار الشق الثاني وهو ان المراد بالذهن ذهن السامع ولا يرد ما ذكر لان المراد بالذهن النفس والمراد بانتقالها من المعنى الاصلى الى المعنى المراد توجهها من الاول الى الثاني لعلاقة بينهما والمراد بالخلل في ذلك الانتقال بطل الانتقال من المعنى الاصلى الى المعنى المراد والمراد بعدم ظهور دلالة اللفظ بطل انتظام المراد منه عند الاطلاق بالنسبة للعالم بوضعه لاصل المعنى لاختفاء المراد السابق ولا شك ان خلل الانتقال الذي هو بطؤه سبب لعدم ظهور

لجواز ان يحصل التعقيد باجتماع عدة امور موجبة لصعوبة فهم المراد وان كان كل منها جاريا على قانون النحو وبهذا يظهر فساد ما قيل من انه لاحاجة في بيان التعقيد في البيت الى ذكر تقديم المستثنى على المستثنى منه بل لا وجه له لان ذلك جاريا باتفاق النحاة ادلايخني انه يوجب زيادة التعقيد وهو مما يقبل الشدة والضعف (واما في الانتقال) عطف على قوله اما في النظم اي لا يكون ظاهر الدلالة على المراد لخلل واقع في انتقال الذهن من المعنى الاول المفهوم بحسب اللغة الى المعنى الثاني المقصود

الدلالة بالمعنى المذكور وبيان ذلك ان سرعة انتقال الذهن من المعنى الاصلى الى المعنى المراد سبب في سرعة اتفهام المراد من اللفظ مساوله اذ لا سبب لها سواها ولا شك انه يلزم من انتفاء السبب المساوى انتفاء المسبب فبالضرورة تنفى سرعة اتفهام المراد بانتفاء سرعة الانتقال فيكون بطء الاتفهام الذى هو عدم ظهور الدلالة ببطء الانتقال الذى هو الخلل ولا شك ان ذلك الخلل بسبب ايراد التكلم اللازم بعيد مع خفاء القرينة الدالة على المراد فصح تعليل عدم ظهور الدلالة بالخلل وتعليل الخلل بايراد اللوازم البعيدة اذا علمت هذا فقول الشارح لخلل واقع في انتقال الذهن اى لاجل بطء نفس السامع في انتقالها من المعنى الاول الى المعنى الاصلى الحقيقى وقوله الى المعنى الثانى اى الذى له نوع ملابسة بالمعنى الاول وهو المعنى الكنائى او المجازى فالمعنى الاول كالاخبار بكثرة الرماد في قولك في مقام المدح زيد كثير الرماد والمعنى الثانى الاخبار بكرمه وحاصل ما في المقام ان شرط فصاحة الكلام الكنائى او المجازى ان يكون المعنى الثانى وهو الكنائى او المجازى قريبا ففهمه من الاصلى فان لم يكن كذلك بان كان المعنى الملايس بعيدا ففهمه من الاصلى عرفا بحيث يفترق في فهمه الى وسائط مع خفا القرينة لم يكن الكلام الكنائى او المجازى فصيحاً لحصول التعقيد واعلم ان ان المدار في صعوبة الفهم على خفا القرائن كثرت الوسائط اولا لاعلى كثرة الوسائط فقط فانها قد تكثر ولم يكن هناك صعوبة في فهم المعنى الثانى من الاول كما في قولهم فلان كثير الرماد كناية عن كرمه فان الوسائط فيه كثيرة مع انه لا تعقيد فيه وخفاء القرائن وعدم خفائها بواسطة جريان الكلام على اسلوب البلاغ واستعمالهم وعدم جريانه على اسلوبهم واستعمالهم (قوله وذلك) اى الخلل والبطء (قوله بسبب ايراد اللوازم) اى المعانى اللوازم اى ايرادها بلفظ اللزومات وانما قلنا ذلك لان مذهب المصنف في الكناية والمجاز ان الانتقال فيهما من اللزوم الى اللوازم والفرق باشرط القرينة الصارفة عن ارادة المعنى الحقيقى في المجاز دون الكناية فليس مراد الشارح ايراد المعانى اللوازم بلفظها والا كان غير آت على طريقة المصنف في الكناية والمجاز ولو قال بسبب ايراد اللزومات البعيدة لكان اوضح هذا وقال العلامة عبد الحكيم انما لم يقل ايراد اللزومات ويكون المراد اللوازم في الذهن كما ذهب اليه المصنف ليشمل جميع صور الانتقال من اللزوم الى اللوازم ومن اللوازم الى اللزوم لان اللوازم مالم يكن ملزوما في الذهن لا يمكن الانتقال منه واعلم ان المراد باللوازم ما اصطح عليه علماء البيان وهو كل شئ وجوده على سبيل التبعية لآخر وان كان اخص منه كما في شرح المفتاح للعلامة السيد (قوله البعيدة) اى من اللزومات وقوله المنفردة بيان لكونها بعيدة فهو وصف كاشف لها ثم ان ظاهر كلام الشارح يقتضى ان الخلل المذكور يتوقف على ثلاثة لوازم وثلاث وسائط فاكثر وليس كذلك

وذلك بسبب ايراد اللوازم البعيدة المنفردة الى الوسائط الكثيرة مع خفاء القرائن الدالة على المقصود

الملزوم

بل يتحقق ذلك بلازم واحد وواسطة واحدة واجيب عنه باجوبة ثلاثة • الجواب
 الاول ان ال في اللوازم والوسائط للجنس وال النسبة اذا دخلت على جمع اطلقت
 منه معنى الجمعية وفي ذلك الجواب نظر لان ذلك يناقى وصف الوسائط بالكثرة
 * الجواب الثاني ان الجمع باعتبار المواد لان مواد الخلل متعددة وفي كل مادة لازم
 واحد وواسطة واحدة وفي هذا الجواب نظر من وجهين الاول انه يناقى الوصف
 بالكثرة لانه يقتضى ان في كل مادة اكثر من واسطة واحدة الثاني انه يفيد
 انه لا توجد اللوازم المتعددة والوسائط كذلك في مادة واحدة وليس كذلك وقد يجاب
 عن الاول بان الوصف بالكثرة باعتبار بعض المواد وعن الثاني بان قولنا الجمع باعتبار
 المواد بالنظر للاقل ولا شك ان اقل ما يحصل به الخلل لازم واحد وواسطة واحدة *
 الجواب الثالث ان المراد بالجمع ما فوق الواحد واتما اعتبر ذلك مع ان الخلل يتحقق بلازم
 واحد وواسطة واحدة لانه الغالب اذ الغالب ان الخلل يتحقق بتعدد اللوازم والوسائط
 كذا ذكره العلامة الغنيمي وفي الفسارى يجوز ان يكون الجمع باقيا على معناه ويراد
 بمقابلة الجمع بالجمع انقسام الآحاد على الآحاد فان جوز ان لا يكون ذلك الانقسام
 على السواء بل يكون على الاختلاف والتفاوت مثلا اذا قيل باع القوم دوابهم
 يكون المراد منه ان كل واحد منهم باع ماله من الدواب سواء كانت واحدة او متعددة
 وهو الظاهر فكلام الشارح سالم عن المحذور بلا شبهة اذ لا يلزم توحد اللوازم
 والواسطة في كل مادة وان لم يجوز كون ذلك الانقسام ليس على السواء فكذلك لا محذور
 ولا شبهة لانه حينئذ يكون اخذا بالاقل لانه اذا علم من البيان المذكور وجود الخلل
 بايراد لازم واحد مفتر الى واسطة واحدة مع خفاء القرينة فلان يوجد في ايراد
 اكثر من ذلك مع خفائها بالطريق الاولى (قوله الى الوسائط) اى بينها وبين المزمومات
 (قوله مع خفاء القرائن) اى بعدم الجريان على اسلوب البلغاء فلو كانت القرينة ظاهرة
 فلا خلل سواء تعددت الوسائط كما في قولك فلان كثير الرماد مریدا الاخبار بكرمه
 اولم تعدد كقولك فلان طويل النجاد مریدا الاخبار بطول قامته فلو كان اللازم
 قريبا لا واسطة بينه وبين المزموم لكن القرينة خفية كان مضرا ويحصل به الخلل
 والتعقيد خلافا لما يفيد كلام الشارح حيث قيد اللوازم بالبعيدة واتما لم تعرض الشارح
 لذلك لندرة وقوعه لان اللازم القريب فلما يخفى زومه ولهذا ذهب الامام الرازى
 الى ان كل لازم قريب فهو بين وان كان لم يسم له في ذلك ولكون المثال الذى
 ذكره المصنف اللازم فيه بعيد مفتر لوسائط عدة كما يأتى بيانه يظهر لك ان
 الاقسام اربعة يحصل الخلل في صورتين اعنى ما اذا كانت القرينة خفية سواء تعددت
 الوسائط كما يأتى في قوله * ونسب عينى الدموع لتجمدا • اولم يتعدد ولا خلل في
 صورتين وهما ما اذا كانت القرينة غير خفية تعددت الوسائط كما في قولك فلان كثير

(كقول الآخر) وهو
 عباس بن الاحنف ولم
 يقل كقوله لثلاثتهم
 عود الضمير الى الفرزدق
 (سأطلب بعد الدار عنكم
 لتقربوا ونسب) بالرفع
 وهو الصحيح وبالنصب
 وهم (عينى الدموع
 لتجمدا) جعل سكب
 الدموع كناية عما يلزم
 فراق الاحبة من الكتابة
 والحزن واصناف

المراد اولم تعدد كما في قولك فلان طويل النجاد (قوله عباس بن الاخنف) هو
من بني حنيفة كان رقيق الخاشية لطيف الطباع من ندماء هارون الرشيد (قوله
سأطلب الخ) عبر بالسین الموضوعه للاستقبال للاشارة الى ان بعد الديار وان كان
لفرض صحيح وهو قرب الإجاب حقيق بان يسوف به ولا يطلبه في الحال لكون البعد
في ذاته اردى من الردى والحاصل ان البعد وان كان وسيلة للقرب الذي هو المقصد
الاقصى للعاشق الا انه من حيث انه بعد في نفسه حقيق بان يسوف عليه ولكون البعد
رديثا اضافه الشاعر لداره لالذاته لان العاشق لا يطلب بعد ذاته واطاف القرب
لذات المحبوبين فان قلت هذا الكلام يقتضى ان السین اصلية وقول الشارح
ومعنى البيت اتى اليوم اطيب الخ يقتضى زيادتها لمجرد التوكيد قلت ان ما قلناه
بالنظر لاصل وضعها وما ذكره الشارح بالنظر للمعنى المراد من البيت والحاصل
ان اثاره التعبير بالعبارة الدالة على التسوف في الجملة يشير لذلك المعنى وان كانت
للتأكيد افاده القرى (قوله عنكم) متعلق ببعدا بالدار والانتقال لكم والمعنى
بعد دارى عنكم وفيه اشارة الى انه لا يرضى بنسبة طلب البعد الى دار المحبوب فضلا
عن نفسه (قوله بالرفع) اى عطف على مجموع سأطلب وقرر بعضهم انه بالرفع عطف
على اطلب فالمعنى وستسكب الخ وفي هذا الثانى نظر فان البكاء شعار المحين لانه يني
عن شدة الشوق فلا ينبغي التسوف به الا ان يقال ان التسوف به لا بهذا الاعتبار
بل باعتبار ما فيه من المشاق وتكدير عيش العاشق (قوله وهو الصحيح) اى لثبوته
عنده بالنقل الصحيح ولان ما ذكره من معنى البيت هو الصحيح عدده وهو مبنى على الرفع
(قوله وهم) اى غلط وذلك لانه اما عطف على بعد من قيل عطف الفعل على اسم
خالص من التأويل بالفعل وهو لا يحسن لان سكب الدموع حينئذ يدخل تحت الطلب
ولا ينبغي ان البكاء والحزن شعار العاشق المهجور غير منفكين عنه في حال من الاحوال
وحيث فلا معنى لطلبهما للزوم طلب الحاصل الا ان يقال المطلوب استمرار السكب
لاصله واما عطف على قوله لتقربوا وهو لا يصح وذلك لان تعليل طلب بعد الديار
بالقرب يدل على ان المقصود من طلب البعد قرب الاحبة المقضى للفرح والسرور
فكيف يعمله بعد ذلك بالحزن الذى هو المراد من سكب الدموع اذ تعليله به يقتضى
ان المقصود من طلب بعد الديار حصول الحزن والكآبة له لا قرب الاحبة فالتعليل
الثانى يفيد نقيض ما افاده الاول والتناقض الذى هو باطل ماجاء الامن جعله
هطفا على لتقربوا فبطل عطفه على بعد وعلى لتقربوا وحيث فتعين الرفع (قوله)
جعل سكب الدموع كناية الخ) اى فليس المراد للشاعر الاخبار بسكب عينه
لدموع بل المقصد الاخبار بلازمه وهو الكآبة والحزن فكأنه قال واوطن نفسى على
مقاساة الاحزان والكآبة وقوله عما يلزم اى عن لازم يلزم فراق الاحبة اى كما يلزم

سكب العين للدموع فالحزن لازم لفراق الاحبة وسكب العين للدموع ولو قال عما يلزمه من الكتابة والحزن لكان احسن لان الكناية اطلاق الملزوم وارادة اللازم لا التعبير عن اللازم لشيء بشي آخر (قوله من الكتابة) بفتح الهمزه سكونها يقال كسب الرجل يكأب كعلم يعلم كآبة وكأبة مثل رآفة ورأفة وهى سوء الحال والانتكسار من اجل الحزن فعطفه عليها من عطف السبب على السبب (قوله واصاب) اى فى ذلك الجمل لسرعة فهم الحزن من سكب الدموع عرفا ولهذا يقال ابكاه الدهر كناية عن كونه احزنه واضمحكه كناية عن كونه اسره قال الشاعر

* انزلنى الدهر على حكمه * من شاخ عال الى خفض *

* ابكاني الدهر ويا ربما . اضحككنى الدهر بما رضى *

اى ابكاني الدهر بما يسخطنى وقلا سرفى بما رضى (قوله لكنه اخطأ فى جعل اخ) اى لعدم فهم ذلك اللازم بسرعة من جود العين وقوله اخطأ اى فى نظر البلغاء لانه مخالف لموارد استعمالهم وذلك لان الجارى على استعمالهم اتما هو الانتقال من جود العين اعنى يبساها الى بخلها بالدموع وقت طلبه منها وهو وقت الحزن على مفارقة الاحباب فهو الذى يفهم من جودها بسرعة لادوام الفرح والسرور كما قصد الشاعر فى قوله

* الا ان عينا لم تجد يوم واسط * عليك بجمارى دمعها لجمود *

اى بخلية بالدموع ولهذا لا يصح عندهم فى الدعاء للمخاطب ان يقال لازالت عينك جامدة لانه دعاء عليه بالحزن فالعنى الذى اراده الشاعر يفهم من العبارة بسرعة وحينئذ فيكون الكلام مقدا ومن المعلوم ان الكلام المقعد يعد صاحبه مخطئا فان قلت انه لاملازمة بين جود العين ودوام الفرح والسرور فكيف ينتقل الشاعر منه اليهما قلت استعمل جود العين الذى هو يبساها فى خلوها من الدموع وقت الحزن مجازا مرسلا والعلاقة الملزومية ثم استعمله فى خلوها مطلقا من الدموع مجازا مرسلا من باب استعمال المقيد فى المطلق ثم كنى به عن دوام الفرح والسرور لكونه لازما لذلك عادة وهذا وان كان يكفى فى صحة الكلام واستقامته لكن لا يخرججه عن التعقيد المعنوى لظهور ان ذهن السامع العارف بصناعة الكلام لا ينتقل اليه بسهولة لبعده ذلك اللازم مع خفاء القرينة بسبب عدم جريان هذا الاستعمال على موارد البلغاء ومن المعلوم ان ما يوجب صعوبة فهم المعنى المراد بمراحل من البلاغة بحيث يعد صاحبه عند البلغاء من المخطئين فالخاطى فى استعمال الجمود فيما قصده الشاعر من دوام الفرح والسرور ليس لاشتراط النقل فى آحاد المجاز بل لكون تعارف البلغاء على خلافه والاستعمال الجارى على خلاف استعمال البلغاء يمنع التفات الاذهان لما التفتوا اليه فى استعمالهم اما اذا لم يعلم تعارف البلغاء فيعموز انتقال عن الملزوم مع وجود العلاقة

قوله وقت طلبه كان
الاولى تأنيث الضمير
لعوده الى الدموع الا
ان يقال ذكره باعتبار
البكاء المفهوم من القيام
تأمل آه (صححه)

المصححة الى اى لازم كان (قوله من الفرح والسرور) الفرح مصدر الفعل اللازم
والسرور مصدر متعدى يقال سررتني رؤيتك وحينئذ فلا مشاكلة بينهما وقد يجاب
بان السرور اما مصدر المبني للفعول فيكون لازما ايضا او مصدر المبني للفاعل وهو
قد يكون لازما يقال سر زيداى حصله سرور فالشاكلة حاصلة على كل حال (قوله
فان الانتقال الخ) علة لجعل البيت مثلا للخلل في الانتقال اى وانما كان في البيت تعقيد
للخلل في الانتقال لان الانتقال اى لان الصواب في الانتقال من جود العين وهو يسها انما
هو الى بخلها بالدموع عند طلبه منها ومعلوم انه لا يطلب ذلك منها الا عند شدة الحزن
ويصح ان يكون علة لمحدوف اى وقد اخطأ الشاعر في جعله جود العين كناية
عن الفرح والسرور لان الانتقال الخ ويمكن ان الشارح اشار الى ذلك بقوله لكنه
اخطأ الخ (قوله وهى) اى حالة ارادة البكاء حالة الحزن (قوله لالى ما قصده) اى
الشاعر من السرور الخ لظهور ان الذهن لا ينتقل الى هذا بسهولة لانه يحتاج في الانتقال
لما قصده الى الوسائط الكثيرة مع خفاء القرينة وهذا بخلاف الابهام الذى عد
من المحسنات للكلام البليغ لانه انما بعد محسنا عند وضوح القرينة على المراد وهو
مفقود في البيت لان المصراع الاول وان دل على ان المراد بالجود السرور لكن شهرة
استعماله في الحزن تعارضها كما سبق تحقيقه والاعتراض بان سهولة الانتقال ليست
بشرط في قبول الكنايات والالزم خروج كثير من الكنايات المعبرة عند القوم عن
حيز الاعتبار مردود لان صعوبة الانتقال في تلك الكنايات المعبرة ان ادت الى التعقيد
فلانسلم اعتبارها عندهم (قوله انى اليوم اطيب نفسا الخ) هذا يشير الى ان السين
في قوله سأطلب زائدة للتوكيد لانها للاستقبال لان اليوم دال صريحا على ان طلب
البعد انما هو في الحال فهو على حد قوله سنكتب ما قالوا وهى وان كانت في الاصل
للاستقبال والتوكيد الا انها جردت عن بعض معناها وتجريد الكلمة عن بعض معناها
شائع عندهم ولا يقال ان الظاهر من كلام الشارح جعل طلب البعد مجازا عن
طيب النفس به اللازم له وجعل سكب الدموع مجازا عن سيبه وهو الحزن لانا
نقول بل مراده تقرير معنى البيت وبيان سبب السكب ولا حاجة الى ارتكاب التجوز
واطيب يصح ان يكون بالتخفيف من طاب بدليل تنكير نفسا على التميز اذ لو كان بالتشديد
لقال نفسى بالنصب على المفعولية ويصح ان يكون بالتشديد من طيب بدليل عطف
واوطنها عليه لكن الاول احسن لان الثانى يوهم ان المراد تطيب النفس ولو
غير نفس التكلم كما يؤخذ من التنكير ومراعاة جانب المعنى اولى (قوله واوطنها)
اى اصبرها على مقاساة الخ هذا راجع الى قوله وتسكب عينى الدموع بيان
لحاصل معناه وقوله الى وصل يدوم راجع لقوله لتقربوا وقوله ومسرة الخ راجع
لقوله لتجمدا بيان للمعنى المراد منه (قوله والاشواق) اخذ الاشواق بطريق

لكنه اخطأ في جعل جود
العين كناية عما يوجه
دوام التلاقي من الفرج
والسرور (فان الانتقال
من جود العين الى بخلها
بالدموع) حال ارادة
البكاء وهى حالة الحزن
الحزن (لا الى ما قصده
من السرور) الحاصل
بالملاقاة ومعنى البيت انى
اليوم اطيب نفسا بالبعد
والفراق واوطنها على
مقاساة الاحزان و
الاشواق واتجرع غصصها
او تحمل لاجلها حزا يفيض
الدموع من عيني لا تسبب
بذلك الى وصل يدوم
ومسرة لاترول فان الصبر
مفتاح الفرج ولكل بداية
نهاية ومع كل صبر يسر
والى هذا اشار الشيخ
عبد القاهر في دلائل
الاجماز وللقوم ههنا كلام
فاسد او ردها في الشرح

اللازم لانه يلزم من الحزن على بعد الحبيب الاشتياق اليه (قوله وانجرع غصصها)
 اى الاشواق وفيه استعارة بالكناية وتخييل حيث شبه الاشواق بمشروب مرو العجرج
 تخييل (قوله لاجلها) علة للتحمل اى وتحمل لاجل تلك الاشواق حزنا فالضمير
 للاشواق اوراجع للنفس على حذف مضاف اى لا تحمل حزنا لاجل راحة نفسى
 ولا يصح رجوعه للاحزان لما فيه من الركاكة (قوله يفيض) اى ذلك الحزن الدموع وفيه
 انه قد جعل الحزن سببا فى سكب الدموع وهذا بنا فى ما تقدم له من ان سكب الدموع
 كناية عن الحزن فان مقتضى ذلك ان سكب الدموع ملزوم والحزن لازم واللازم
 مسبب لاسبب الا ان يقال انهما متلازمان زوما مساويا فكل منهما لازم للآخر فيصح
 فى كل ان يعتبر لازما او ملزوما وسببا او مسببا (قوله فان الصبر الخ) التفت الشارح
 لذلك لالكون الزمان والاخوان من عاداتهم معاملة الانسان بقبض مطلوبه (قوله
 ومع كل عمر) عطف على خبر ان ويسر اعطف على اسمها (قوله وللقوم ههنا
 كلام فاسد الخ) اى فى معنى البيت وحاصله ان بعضهم ذكر ان السين للاستقبال وان المعنى
 انى من سالف الزمان الى اليوم كنت اطلب القرب والسرور فلم يحصل الا الحزن
 والفراق فانا بعد هذا الآن اطلب البعد عنكم والفراق لاجل ان يحصل القرب
 والوصول واطلب حصول الاحزان والبكاء لاجل ان يحصل لى الفرح والسرور
 لان عادة الزمان والاخوان المعاملة بقبض المقصود فالشاعر طلب خلاف مراده
 ليغالب الزمان والاخوان فيأتونه بالمراد ووجه الفساد امور • الاول ان الاحبة والزمان
 انما يأتون بخلاف المراد فى الواقع لافى الظاهر والذى طلبه الشاعر مراد فى الظاهر
 لافى الواقع وقد يقال ان من تصرفات الشعراء انهم يظهرون طلب امر ويكون
 مرادهم خلافه قصدا الى حصول نقيض ما طلبوا الذى هو مرادهم بناء على ذلك
 الامر التخيلى وهو اتيان الزمان بخلاف المطلوب فلامعنى لذلك الاعتراض
 بالفساد قال ابو الحسن الباخري

* ولكم تمنيت الفراق مغالطا • واحتلت فى استثمار غرس ودادى *

* وطمعت منها بالوصول لانها • تبنى الامور على خلاف مرادى *

وقد يجاب بان الاطلاع على مراد الشاعر يتوقف على انكشاف حاله فان كان
 الشاعر متعلقا بالارتحال بقرينه حال او مقال فالمعنى على ما قاله البعض ويكون
 قصده الاعتذار لاجته فى الثمر للسفر وان كان الشاعر من الحكماء المتكلمين
 بالحكم والحق فاناسب حله على المعنى الذى ذكره فى دلائل الاعجاز وان كان
 من الظرفاء المستطرفين للنوادير والفرائب فالمعنى على ما قاله البعض وحينئذ فالتقول
 بان مراد الشاعر هو ما ذكره ذلك البعض على الاجال بدون اطلاق على حاله لا يخفى
 نفسه افاده القرى • الامر الثانى ان طلبه للبعد والفراق اما فى حال الفراق او فى حال

قوله امور الاولى امران
 كما يعلم من بقية كلامه الا
 ان يقال الجع لما فوق
 الواحد اوجع باعتبار
 شق الامر الثانى مع الاول
 تأمل آه محكمه

الوصال فالاول تحصيل الحاصل والثاني طلب قطع الوصال لتحصيل الوصال ولا يخفى انه شنيع جدا وقد يجاب باختيار الاول وهو انه طلب في حالة البعد دوام البعد لاجل حصول دوام القرب او يختار الثاني وهو انه اختار البعد حالة القرب لكونه قريبا محققا زواله فيطلب البعد لاجل ان يحصل قرب غيره دائم وفي ذلك تعسف (قوله فصاحة الكلام الخ) اشار الشارح بذلك الى ان قول المصنف ومن كثرة الخ عطف على مقدر في كلام هذا القائل والمجموع مقبول القول (قوله بما ذكر) اي من الامور الثلاثة السابقة في كلام المصنف (قوله التكرار) بالفتح لانه ليس من بناء تفعال بالكرس الالتقاء وتبيان (قوله ومن كثرة التكرار) اي للفظ الواحد اسما كان او فضلا او حرفا كان الاسم ظاهرا او ضميرا واما شرط هذا القائل الكثرة لان التكرار بلا كثرة لا ينحل بالفصاحة والاتقن التوكيد اللفظي (قوله وتتابع الاضافات) اي ومن تابع الاضافات فهو عطف على كثرة لاعلى التكرار وحينئذ فيكون صاحب هذا القيل مشرطا في فصاحة الكلام خلوصه من تابع الاضافات وان لم تكثر وبما رشح ذلك قول الشارح فيما يأتي وتتابع الاضافات مثل قوله ولم يقل وكثرة تابع الاضافات مثل قوله (قوله الاضافات) المراد بالجمع مافوق الواحد نحو يا علي بن حزة بن عمارة (قوله كقول) اي قول ابي الطيب احمد النبي من قصيدة يمدح بها سيف الدولة ابن حمدان واولها

* عواذل ذات الخال في حواسد * وان ضجيع الخود مني لما جد *
 * يرد بدا عن ثوبها وهو قادر * ويعصى الهوى في طيفها هوراقد *
 * متى يشقى من لاعج الشوق في الهوى * محب لها في قربه متباعد *
 * الخ على السقم حتى الفته * ومل طيب جاءني والعوائد *
 * اهم بشي واليبالي كأنها * تطاردني عن كونه واطارد *
 * وحيد من الخلان في كل بلدة * ومن عظم ما القاه قل المساعد وتسعدني الخ
 (قوله وتسعدني) من الاسعاد وهو الاعانة والتخليص قيل ان المعنى هنا على المضى اي اسعدني لانه اراد لاخبار عما صدر منها في بعض الحروب لكنه عدل الى المضارع استحضارا للصورة الغريبة اي صورة الاسعاد ولكن الاقرب ان يراد الاستمرار التجددي قربة المقام (قوله في عمرة) اي من عمرة والعمرة ما يضررك من الماء والمراد هنا الشدة فهو من ذكر الملزوم واردة اللازم (قوله اي فرس) اشار الشارح الى ان سبوحا صفة تمحذوف واما لم يقل سبوحه مع ان الموصوف مؤنث ولذا انت الفعل له لان سبوح فصول بمعنى فاعل وهو يستوي في الوصف به المذكر والمؤنث (قوله حسن الجري) فيه ان الفرس مؤنث سماها اذ ليس فيها علامة تأنيث ظاهرة ولكن سمع هود الضمير عليها مؤنثا والنعت هنا حقيق يجب ان يتبع منعونه في اربعة من عشرة

(قيل) فصاحة الكلام
 خلوصه بما ذكر (ومن
 كثرة التكرار وتابع
 الاضافات كقوله
 وتسعدني في عمرة بعد عمرة
 (سبوح) اي فرس حسن
 الجري لاتعب راكبيها
 كأنها تجري في الماء

من جللتها التأنيت فكان الواجب ان يقول حسنة الجرى واجيب بانه ذكر الوصف لتأويل الفرس بالركوب اولئأ ويُلها بالخليل وهو اسم جنس افرادى يقع على المذكر والمؤنث وعلى القليل والكثير سميت بذلك لاختيالها في مشيها ولا يرد ان اسم الجنس يفرق بينه وبين واحده بالتاء لانقول هذا في اسم الجنس الجمعي وما ذكرناه من ان الخليل اسم جنس افرادى هو الحق خلافا لمن قال انه اسم جمع واعترض بانه يقع على ثلاثة فأكثروا المقصود هنا فرس واحد وحينئذ فلا يناسب تأويل الفرس بالخليل ونوقش في قوله حسن الجرى بان المناسب لقوله وتسعدنى الخ ان يقول شديدة الجرى لان شدته هو الذى يترتب عليه الانقياد من العدو واجب بان المراد حسن الجرى لقوة جريها وسهولته لانسهولته فقط (قوله كأنها تجري الخ) فيه اشارة الى ان استعمال سبوح في الفرس مجاز لان السبوح في الاصل كثير السبح اى العوم في الماء واستعمله الشاعر في كثير الجرى على سبيل الاستعارة انصرحة التبعية حيث شبه الجرى الكثير بالسبح اى العوم في الماء واستعير اسم المشبه للمشبه واشتق من السبح سبوح بمعنى جارية جرياشديدا (قوله صفة سبوح) اى مع فاعله لان لها هو الصفة وحده (قوله حال من شواهد) اى لانه كان في الاصل نعتا لها ونعت النكرة اذا قدم عليها اعرب حالا (قوله متعلق بشواهد) اى الذى هو متعنى الدلائل كما اشار له الشارح بالعناية فانها تشير الى ان المراد بالشواهد العلامات الدالة وان في الكلام حذف مضاف وهو النجابة ويجعل الشواهد بمعنى العلامات الدالة يندفع ما يقال ان الشهادة المعداة بعلى لم ترد الا للمضرة والقصد هنا النعمة وهو الشهادة بنجابة الفرس او يقال ان الشهادة على حالها وعلى معنى اللام او ان هذه الشهادة لما كان يترتب عليها الدخول في الحروب والوقوع في الهلكات عبر بعلى اذ ليس على الفرس اضر من الشاهد الذى يشهد لها بالنجابة (قوله فاعل الظرف) اى لاعتماده على الموصوف وهو سبوح وانما لم يجعل الظرف خبرا مقدما وشواهد مبتدا مؤخرا مع جواز ذلك لاحتياجه لنكتة لتقدم الخبر وليس هنا نكتة لتقدمه (قوله من نفسها) من هذه ابتدائية (قوله قيل الخ) قاله الشيخ الزوزنى وحاصله ان التكرار ذكر الشئ مرتين فهو عبارة عن مجموع الذكريين ولا يتحقق تعدده الا بالتزبيح ولا ينكثر التكرار الا بالسديس وحينئذ فلا يصح التمثيل بهذا البيت لكثرة التكرار اذ لم يحصل فيه تعدد للتكرار فضلا عن الكثرة اذ الضمائر فيه ثلاثة فقط (قوله بذكره ثالثا) اى بل الكثرة لا تحصل الا بسنة لان اصل التكرار يحصل باثنين وتعدده باربعة والكثرة باثنين آخر (قوله وفيه نظر) حاصله اننا نسلم ان التكرار اسم لمجموع الذكريين بل هو الذكر الثانى المسبوق باخر والمراد بالكثرة ما زاد على الواحد وحينئذ فالكثرة تحصل بالذكر ثلاثا كما في البيت او يقال ان الاضافة في كثرة التكرار من قبيل اضافت المسبب

قوله هو الذى الخ المناسب
هى اتنى الخ كما لا يخفى
(صححه)

(لها) صفة سبوح
(منها) حال من شواهد
(عليها) متعلق بشواهد
(شواهد) فاعل الظرف
اعنى لها يعنى ان لها من
نفسها علامات دالة على
نجابتها قيل التكرار ذكر
الشيء مرة بعد اخرى
ولا يخفى انه يحصل كثرته
بذكره ثالثا وفيه نظر لان
المراد بالكثرة ههنا
ما يقابل الوحدة ولا يخفى
حصولها بذكره ثالثا (و)
تتابع الاضافات مثل

الى السبب اى كثرة الذكر الحاصلة من التكرار ولاشك في حصول كثرة الذكر بتثنيته
 كذا في الفنارى (قوله ما يقابل الوحدة) اى والمراد بالتكرار الذكر الثانى المسبوق
 بآخر فالتكرار اسم للذكر الاخير والكثرة تحصل بما زاد عليه وحينئذ فيحصل التكرار
 وكثرته بتثنيته الذكر فقوله ما يقابل الوحدة اى التى اوجبت التكرار وهو الذكر الثانى
 ولاشك ان الثالث مقابل للثانى قال الامر الى ان الكثرة هى تعدد التكرار المقابل
 لوحدة التكرار لان الكثرة هى المقابلة للتعدد فصيح التثني بالبيت (قوله مثل
 قوله) اى قول عبد الصمد ابن منصور بن الحسن بن بابك (قوله حمامة جرعى) حمامة
 منادى منصوب لاضافته لما بعده والمعنى يا حمامة الارض المستوية ذات الرمل
 التى لا تثبت شيئا التى هى معظم الارض التى فيها الحجارة اسمجعى (قوله ارض ذات
 حجارة الخ) كذا فى الاساس والذى فى الصحاح ان الجندل بسكون النون الحجارة
 واما الارض ذات الحجارة فيقال لها جندل بفتح الجيم والنون وكسر الدال فعلى هذا
 يكون تفسير الشارح ليس تفسيراً لغويابل تفسير امرا دافى الكلام تجوز من اطلاق اسم
 الحال واردة المحل او يقال انه ثبت عند الشارح قراءته بكسر الدال وتكون النون
 حينئذ مسكنة للضرورة والداعى لاذكر من احد الامرين اضافة الجرما الى الحومة
 والحومة للجندل لان الاضافة الاولى بسانية والثانية على معنى فى اى يا حمامة
 الارض المستوية ذات الرمل التى لا تثبت شيئا التى هى معظم الارض التى فيها الحجارة
 لا معظم الحجارة كالاينحى (قوله والسمع هدير الحمام ونحوه) اعلم ان السمع تصويت
 الحمام والناقة على ما فى الاساس فهو حقيقة فهما يقال سمعت الحمامة اذا طربت فى صوتها
 وسمعت الناقة اذا مدت خنثها على جهة واحدة واما الهدير فهو حقيقة فى صوت الحمام
 مجاز فى صوت الناقة والحمام ما كان ذاطوق من الفواخت والقمارى ونحوهما اذا علمت
 هذا فقول الشارح ونحوه ان كان مر فوما عظفا على الهدير اى السمع هدير الحمام
 ونحو هديره وهو حين الناقة فالامر ظاهر وان كان مجرورا عظفا على الحمام اى السمع
 هدير الحمام وهدير نحوه من الناقة فية نظرا علمت ان اطلاق الهدير على صوت الناقة
 مجاز الا ان يقال ان الهدير من باب عموم المجاز وهو استعمال الخاص فى العام فيراد بالهدير
 الذى هو تصويت الحمام خاصة مطلق التصويت الشامل لتصويت الحمام والناقة او من
 استعمال الكلمة فى حقيقتها ومجازها او يقال يراد بالحمام نوع مخصوص منه وهو
 ما يطرب بصوته او ما يألّف البيوت ويقيد بها ويراد بنحوه غير ذلك النوع من الحمام
 (قوله اى بحيث تراك) اى فى مكان تراك فيه سعاد وتسمعك منه فحيث ظرف مكان
 والباء بمعنى فى (قوله كذا فى الصحاح) اى فكلام الصحاح يفيد ان الجمرور بمن بعد مر اى
 وسمع هو فاعل الرؤية والسمع (قوله فساد ما قيل) اى ما قاله الشارح الزوزنى
 (قوله بشهده العقل والنقل) اما النقل فذكره عن الصحاح فانه يزيد ان فاعل الرؤية

(قوله حمامة جرعا حومة)
 الجندل اسمجعى) فانت
 بمر اى من سعاد وسمع
 فية اضافة حمامة الى جرعا
 وجرعا الى حومة وحومة
 الى الجندل والجرعا
 تأنيث الاجرع قصرها
 للضرورة وهى ارض
 ذات رمل لا تثبت شيئا
 والحومة معظم الشيء
 والجندل ارض ذات
 حجارة والسمع هدير
 الحمام ونحوه

المجروح بمن وكلام الوجود يقتضى ان المجروح بمن هو المفعول واما العقل فلان الحمامة اذا كانت تسمع صوت الحبوبة فلا يحسن في نظر العقل طلب صوتها لانه يفوت سماعها بل اللائق طلب الاصغاء فكان الواجب على الشاعر ان يقول اسمعي او اسكتي او انصتي فقبلت الشهاتان فان قلت شهادة العقل لا تقبل الا لو كان الغرض بجمعها سماع صوتها ويمكن ان يكون الغرض بجمعها اظهار نشاطها وطربها برؤية الحبوبة وسماع كلامها كما يحصل للبلا بل عند رؤية الازهار وسماع الاوتار فهي شهادة مجروحة وقد وجد في البيت ما يدل على ان الغرض من التصويت ماذكر وهو ضم الرؤية الى السماع وجعلهما من اسباب الامر بالتصويت ايضا ولا شك ان الرؤية لسعاد لا تصلح سببا لجمع الحمامة وانما تصلح سببا لظهور النشاط فالعقل شاهد عليه لانه والمعنى اسمعي ايها الحمامة فان الدواعي للنشاط والطرب موجودة وهي مشاهدة تلك الحبوبة التي تفوق الازهار في النضارة وسماع صوتها الذي يعلو على صوت الاوتار واجيب بان معنى شهادة العقل بفساده انه يحكم بفساد توجيه مخالف للنقل وعنه مندوحة على ان ضم الرؤية الى السماع يصلح لان يكون سببا في الامر بجمع الحمامة لاجل سماع صوتها لان السماع مع الرؤية الذواتم من السماع بدون الرؤية فقول المعترض وقد وجد في البيت الخ ممنوع تأمل (قوله وفيه نظر الخ) حاصله ان ذلك القائل يدعي ان كثرة التكرار وتتابع الاضافات محل بالفصاحة مطلقا فلا بد من الخلوص منها وحاصل الرد عليه اننا لانسلم ذلك الاطلاق بل الحق التفصيل وهو ان حصل للفظ ثقل بسبب ماذكر من الامرين كانا مخلين بالفصاحة لكن الاحتراز عنهما حصل بالاحتراز عن التناثر لما تقدم ان تناثر الكلمات عبارة عن كونها ثقيلة على اللسان عند اجتماعها وان كانت فصيحة وان لم يحصل للفظ ثقل بسببها فلا يخلان بالفصاحة وذلك لان اخلاهما انما هو من جهة ما يحصل بهما من الثقل فاذا اتنى ذلك اتنى الاخلال لانه يلزم من نفي السبب المساوي نفي السبب وحيث كانا لا يخلان فلا يصح الاحتراز عنهما (قوله كيف الخ) هذ استفهام تعجبى اى كيف يصح القول بانهما يخلان بالفصاحة مطلقا وقد وقع اى كل منهما في التنزيل (قوله مثل دأب) خبر لمخدوف اى وذلك مثل الخ او بدل من الضمير المستتر في وقع العائد على كل من كثرة التكرار وتتابع الاضافات بدل بعض من كل او فاعل لوقع اى وقع هذا اللفظ وحيثذ فالقمة للحكاية وهذا وما بعده مثال لتتابع الاضافات واما قوله ونفس وما سواها فهو مثال لكثرة التكرار وكان الاولى ان يمثل بالسورة بتامها كما مثل ابن يعقوب لما فيه من زيادة تارد الا ان يقال انه اقتصر على هذه الآية لما فيها من التلجج بان هذا القائل الهم الفجور اى خلاف الصواب وقد اشتمل على كثرة التكرار وتتابع الاضافات قوله عليه الصلاة والسلام في وصف يوسف الصديق

وقوله فانت بمرأى اى بحيث تراك سعاد وتسمع صوتك يقال فلان بمرأى منى وسمع اى بحيث اراه وسمع قوله كذا في الصحاح فظهر فساد ما قيل ان معناه انت بموضع ترين منه سعاد وتسمعين كلامها وفساد ذلك مما يشهد به العقل والنقل (وفيه نظر) لان كلا من كثرة التكرار وتتابع الاضافات ان ثقل اللفظ بسببه على اللسان فقد حصل الاحتراز عنه بالتناثر والا فلا يخل بالفصاحة كيف وقد وقع في التنزيل مثل دأب قوم نوح وذكر رحمة ربك عبده ونفس وما سواها فاهلها فجورها وتقواها

الكريم ابن الكريم ابن الكريم يوسف بن يعقوب بن اسحق بن ابراهيم فهذا الحديث اشتمل على التكرار وعلى تابع الاضافات لان الاضافات تشمل المتداخلة بان يكون الاول مضافا للثاني والثاني مضافا للثالث كمثل المصنف وغير المتداخلة كافي الحديث وكثرة التكرار تحصل بذكر الشيء ثالثا سواء كان المذكور ضميرا كمثل المصنف او غير ضمير كافي الحديث (قوله وهي كيفية الخ) اعلم ان المتكلمين حصروا الموجودات الحادثة في الجوهر والعرض وقسم الحكماء العرض الى اقسام تسعة وهي الكم والكيف والاضافة والمثني والابن والوضع والمثل والفعل والانفعال وسموا هذه التسعة مع الجوهر المقولات العشرة اي المقولات العشرة فقولات جمع مقول بمعنى محمول فكل شيء محل على شيء لابد ان يكون واحدا من هذه العشرة لانهم جعلوا هذه المقولات الاجناس العالية للموجودات الممكنة ثم قسموها الى قسمين نسبية وغير نسبية فغير النسبية الجوهر والكم والكيف وما عدا هذه الثلاثة فهو نسبية يتوقف تعلقها اي تصورها على تعقل الغير وتصوره فالجوهر ما قام بنفسه او تقول ماشغل قدرا من الفراغ والكم عرض يقبل القسمة لذاته وهو امان متصل كالقادر من الخط والسطح والجسم التعليمية العارضة للطبيعة وكالزمان واما منفصل كالكم القائم بالمعدود والزمان والكيف عرفه الشارح بقوله عرض الخ والاضافة هي النسبة العارضة للشيء بالقياس الى نسبة اخرى كالأبوة والبنوة ومالكية زيد لكذا ومملوكية كذا لزيد ولما كان التوقف عليه في الاضافة نسبة دون بقية الاعراض النسبية خصت باسم الاضافة وان كانت كلها اضافات والمثني هو حصول الشيء في الزمان اي كونه حاصلًا فيه والابن حصوله في المكان اي كونه حاصلًا فيه ككون الصوم حاصلًا في شهر رمضان وكون زيد في الدار والوضع هيئة تعرض للشيء باعتبار نسبة اجزائه بعضها لبعض كالانكسار والاضطجاع او باعتبار نسبتها الى امر آخر كالقيام والانكسار فانه يتوقف على كونه على كونه الى اعلى ورأسه الى اسفل في الانكسار وبالعكس في القيام والمثل هيئة تعرض للجسم باعتبار ما يحيط به وينقل بانتقاله كالتمصص والتمم اي كونه الانسان لابسا للقميص او العمامة والفعل كونه الشيء مؤثرا في غيره مادام مؤثرا ككون المسخن يسخن غيره مادام يسخن وكون القاطع يقطع غيره مادام قاطعا وكون الضارب يضرب مادام ضاربا والانفعال هو تأثير الشيء عن غيره مادام يتأثر مثل كونه الماء ممتسخنا مادام ممتسخنا وكون زيد مضروبا مادام الضرب نازلا عليه وكون الثوب مقطوعا مادام يتقطع فالاضافات والنسب عندهم امور وجودية واما مذهب المتكلمين فيقولون انها امور اعتبارية لا وجود لها فلذلك يقولون الموجودات الحادثة اما جواهر او اعراض والعرض هو الكيف فقط واما الكم والامور الاضافية فليست عندهم من العرض لان الارض

(و) الفصاحة (في التكلم ملكة) وهي كيفية

موجود في الخارج وهذه ليست كذلك وقد جمع بعضهم أسماء المقولات بقوله

* عد المقولات في عشر سماً نظماً * في بيت شعر علا في رتبة نقلاً *

* الجوهر الكم كيف والمضاف متى * ابن ووضع له ان يفعل فعلاً *

وقد اشار بعضهم الى امثلتها فقال

* زيد الطويل الازراق ابن مالك * في بيته بالاس كان منكى *

* بيده غصن اواء فالتوى * فهذه عشر مقولات سوا *

ثم اعلم ان البصفة الحاصلة للنفس في اول حصولها تسمى حالاً لان المتصف بها يقدر على ازالتها في الزمن الحال او انها من التحول والانتقال لقدترته على التحول والانتقال عنها فان ثبتت في محلها وتقررت بحيث لا يمكن للتصف بها ازالتها سميت ملكة اما لملك صاحبها لها يصرفها في المدارك كيف شاء اولانها هي تملك من قامت به لكونها تمكنت منه وتسمى ايضا كيفية لانها تقع في جواب كيف وذلك كالكتابة فانها في ابتدائها تسمى حالاً فاذا تقررت ورسخت صارت ملكة (قوله وهي كيفية) اي صفة وجودية و اشار الشارح بذلك حيث لم يتصل صفة الى ان الملكة من مقولة الكيف وانها من احد اقسام الكيف الاربعة وهي الكيفيات المحسوسة وهي ما يتعلق بها الادراك وهي اماراسخة كحلاوة العسل وحرارة النار وصفرة الذهب او غير راسخة كحمره الخجل وكيفيات الكليات كازوجية والفردية والاستقامة والانتحاء. والكيفيات النفسانية اي المختصة بذوات الانفس وهي الحيوانات دون الجماد والنبات كالحياة والادراكات والجهالات والعلوم والذات والآلام والكيفيات الاستعدادية اي المتقضية استعداداً وتبياً لقبول اثرها اما بسهولة كاللين واما بصعوبة كالصلابة هذا وكان الانسب للشارح في هذا المقام الالتفات للغي العرفي للملكة والكيفية لانه اقرب للافهام فالكيفية عرفاً صفة وجودية والملكة عرفاً صفة وجودية راسخة في النفس لان ما ذكره من التعريف لاتعلق له بعلم البلاغة وانما هو من دقائق الحكماء ولعل الشارح ارتكب ذلك تشبيهاً للذهن (قوله راسخة) اي فان لم ترسخ كالفرح واللذة والامل كانت حالاً واعترض بان الرسوخ معناه الدوام والبقاء والكيف عرض وهو لا يبق زمانين واجيب بان القول بانه لا يبق زمانين قول ضعيف والحق بقاؤه او يقال المراد رسوخها برسوخ امثالها اي توالياً فرداً بعد فرد (قوله في النفس) اي لافي الجسم كالبياض والافلا تسمى ملكة والحاصل ان الكيفية اذا استقرت وثبتت في النفس قيل لها ملكة وان اخصت بالجسم عبر عنها بالكيفية وبالعرض (قوله والكيفية عرض الخ) اتى بالاسم الظاهر مع ان الحمل للضمير اشارة الى ان التعريف لمطلق كيفية سواء كانت راسخة اولاً ولواني بالضمير لتوهم عوده

راسخة في النفس والكيفية
عرض

على الكيفية الموصوفة بالرسوخ التي هي الملكة (قوله عرض) هو عند التكمين
 ما لا يقوم بنفسه بل يكون تابعا لغيره في التميز اى الحصول في الحيز والمكان ومعنى
 تبعيته لغيره في التميز هو ان يكون وجوده في نفسه هو وجوده في الموضوع بحيث
 تكون الاشارة لاحدهما اشارة الى الآخر وعند الفلاسفة ما لا يقوم بذاته بل بغيره
 بان يكون مختصا بالغير اختصاص الناعمة بالمنعوت ومعنى اختصاص الناعمة الخ ان
 يكون بحيث يصير الاول نعتا والثاني منعوتا واعلم ان هذا التعريف الذي ذكره
 الشارح مشتمل على جنس وعلى اربعة فصول فقوله عرض شامل لانواع العرض
 التسعة المذكورة سابقا عند الحكماء والفصل الاول وهو قوله لا يتوقف تعقله على
 الغير مخرج للاعراض النسبية التي يتوقف تعقلها على تعقل الغير وهي سبعة كما مر
 الاضافة والتمني والايين والوضع والملك والفعل والانفعال واخراجها بهذا القيد
 انما يظهر على مذهب الحكماء من انها وجودية وانها من جزئيات العرض وانما على
 ما قاله التكميون من انها امور اعتبارية لا وجود لها في الخارج وانها ليست من جزئيات
 العرض بل مباينة له فلا يظهر اخراجها بهذا القيد لانها لم تدخل في الجنس الذي هو
 العرض حتى تخرج بالفصل لكن هذا التعريف للحكماء القائلين ان النسب اعراض
 واورد الشارح تشميذا اللذان والفصل الثاني وهو قوله ولا يقتضى القسمة مخرج
 للعرض الذي يقبل القسمة لذاته وهو الكم كالعدد وهو الكم القائم بالعدود وكم القدار
 من الخطوط والسطح والجسم فان الاول يقتضى القسمة طولا والثاني يقتضى القسمة طولا وعرضا
 والثالث يقتضى القسمة طولا وعرضا وعمقا والحاصل ان الخط مقدار ينقسم في جهة
 الطول والسطح مقدار ينقسم طولا وعرضا والجسم مقدار ينقسم طولا وعرضا وعمقا
 ويسمى الجسم التعليمي والثلاثة اعراض من قبيل الكم واما الجسم الطبيعي فهو الجوهر
 المعروض للامتدادات الثلاثة الطول والعرض والعمق التي جعلتها الجسم التعليمي
 فالطبيعي جوهر والتعليمي عرض جارض له وكون الخط والجسم والسطح اعراضا هو
 مذهب الحكماء واما عند اهل السنة فهي من الجواهر فالنقطة عندهم جوهر فرد والخط
 جوهر ينقسم طولا والسطح جوهر ينقسم طولا وعرضا والجسم جوهر ينقسم طولا
 وعرضا وعمقا والفصل الثالث وهو قوله والقسمة اى عدم القسمة مخرج للنقطة
 والوحدة والنقطة هي نهاية الخط اى انتهاؤه والوحدة كون الشيء لا ينقسم وكل منهما
 عرض يقتضى عدم القسمة لكن اخراج النقطة والوحدة بهذا القيد مبنى على انهما
 امران وجوديان وانهما ليسا من المقولات العشرة كما هو مذهب الحكماء فانهم
 يقولون ان النقطة والوحدة امران وجوديان وليسا جنسين لشيء وحصرهم الموجودات
 في العشرة مرادهم الموجودات من الاجناس واما عند التكمين فالنقطة امر اعتباري

لا وجود له والوحدة امر عدمي وخيئذ فلا يظهر اخراجهما بهذا القيد لعدم دخولهما تحت الجنس والفصل الرابع وهو قوله اقتضاء اوليا قيد لعدم الاقتضاء مطلقا وهو بمعنى قول غيره من المتقدمين لذاته اى لا يقتضى قسمة ولا عدمها لذاته واما بالنظر لتعلقه فقد يقتضى القسمة وقد يقتضى عدمها ولذا كان هذا القيد مدخلا للعلم المتعلق بالعلوم فانه عرض لا يتوقف تعقله على الغير ولا يقتضى القسمة ولا عدم القسمة اقتضاء اوليا اى بالنظر لذاته واما بالنظر للعلوم فتارة يقتضى القسمة وتارة يقتضى عدمها فالعلم المتعلق بشئ واحد بسيط يقتضى عدم القسمة لكن لذاته بل باعتبار التعلق والعلم المتعلق بشئين يستلزم القسمة لكن لذاته بل باعتبار التعلق والحاصل ان العلم لا يصدق عليه التعريف بدون ذلك القيد لانه ان تعلق بعلوم واحد فانه لعروض الوحدة له يقتضى عدم القسمة وان تعلق بمتعدد اقتضى القسمة لعروض التعدد وقد قال في التعريف ان الكيف لا يقتضى القسمة ولا عدمها فلما زيد ذلك القيد في التعريف دخل فيه العلم لانه في حد ذاته لا يستلزم القسمة ولا عدمها وانما الانقسام وعدمه بالنظر للعلوم فان كان المعلوم متعددا او مركبا كان العلم مقتضيا للقسمة اقتضاء ثانويا اى عرضيا وان كان المعلوم واحدا بسيطا كان العلم مقتضيا لعدم القسمة اقتضاء عرضيا فالقيد الرابع للدخال للالاخراج وادخال العلم بالعلوم بهذا القيد بناء على ان العلم من قبيل الكيفيات وانه عبارة عن الصورة الحاصلة في النفس واما ان قلنا انه انفعال اى انتقاش الصورة في النفس او انه فعل اى نقش صورة الشئ في النفس وارتسامها فيها فلا وجه لادخاله في التعريف (قوله لا يتوقف تعقله على تعقل الغير) اعترض بانه غير جامع لعدم شموله لكيفية المركبة كطم الرمان فانه مركب من الحلاوة والحموضة ولا شك ان المركب يتوقف تعقله على تعقل اجزائه وحاصل الجواب ان المراد بالغير ما كان منفكا عن الشئ واجزاء الشئ غير منفكة عنه واعترض ايضا بانه غير جامع لعدم شموله لكيفية النظرية فان تعقلها يتوقف على الغير وهو النظر اعنى القول الشارح والمجمل وذلك كعنى الانسان وحدث العالم واجيب بان المراد بالتوقف المنفى التوقف الذى لا يمكن الانفكاك عنه كالبوتة والبنوة واما الكيفيات النظرية فتعقلها قد يحصل بدون نظر كالهام او كشف واعترض بان العرض هو مقام غيره فهو متوقف في تعقله على الغير وقد اخذ في تعريف الكيف فيكون الكيف متوقفا على الغير اذا لتوقف على المتوقف على شئ متوقف على ذلك الشئ وحينئذ فلا يصح قولهم لا يتوقف تصور الخواص على المتوقف على تصور الغير مفهوم العرض والمأخوذ في تعريف الكيف هو ما صدق العرض لان قولنا الكيف عرض اى فرد من افراد العرض ولا يلزم من توقف المفهوم توقف ما صدق عليه وانما يلزم ذلك لو كان ذاتيا للما صدق ومن الجائز ان يكون ذلك المفهوم عارضا للما صدق وخارجا عن ذاته فلا يلزم من توقفه توقفه (قوله ولا يقتضى القسمة) المراد بالاقتضاء هنا الالتزام اى لا يستلزم القسمة ولا يستلزم عدمها

لا يتوقف تعقله على تعقل
الغير ولا يقتضى القسمة
واللاقسمة في محله اقتضاء
اوليا فخرج بالقيد الاول
الاعراض النسبية مثل
الاضافة والفعل والانفعال
ونحو ذلك وبقولنا ولا
يقتضى القسمة الكميات
وبقولنا واللاقسمة النقطة
والوحدة

بل تارة يكون منقسما كحجرة الجبل وتارة يكون غير منقسم كالعلم بالبسيط وليس المراد بالاقضاء القبول والالزام خلو الشيء عن التقيضين مع انهما لا يجتمعان ولا يرتفعان (قوله في محله) حال من الضمير في يقتضى ويكون هذا البيان الواقع لان العرض لا يقبل القسمة ولا عدهما الا وهو في محله اذ لا وجود له الا في محله والمراد بمحله الذات التي قام بها العرض وما قيل انه متعلق بالقسمة من قوله يقتضى القسمة واللاقسمة على سبيل التنازع او من باب الحذف من احدهما لدلالة الآخر اى انه لا يقتضى القسمة ولا عدهما لمحله اى لتعلقه فردود لانه يلزم عليه ان يكون قوله اقصاء اوليا اى ذاتيا لافادة فيه لدخول العلم في التعريف بما قبله وتكون النقطه والوحدة غير خارجين من التعريف (قوله لا يدخل فيه مثل العلم بالعلوم) اى المتعلق بجنس المعلومات فيشمل العلوم الواحد والاكثر فالعلم المتعلق بمعلوم واحد يقتضى عدم القسمة باعتبار متعلقه والمتعلق باكثر يقتضى القسمة بالاقتضاء المذكور (قوله المتضمنة للقسمة) اى ان كان المعلوم مركبا او متعدددا وقوله واللاقسمة اى اذا كان المعلوم واحدا بسيطا وكان الاولى للشارح ان يقول يقتضى اى العلم لانه المحدث عنه اى فهو لا يستلزم بالنظر لذاته قسمة ولا عدهما واما بالنظر لذاته للعلوم فتارة يستلزم القسمة في ذلك العلوم وتارة لا يستلزمها (قوله فقوله ملكة) اى دون ان يقول صفة وهذا تفريع على قوله اولا في تعريف الملكة وهى كيفية راسخة في النفس (قوله مالم يكن ذلك) اى ما ذكر من الملكة بمعنى الصفة (قوله اشعار) اى مشعر او ذو اشعار اى بخلاف التعبير بصفة فانه لا يشعر بذلك ان قلت ان في التعريف لفظا آخر صريحا يخرج التكلم عن كونه فصيحاً وهو كون اللام في المقصود للاستغراق قلت لان سلم انه صريح في ذلك لان اللام في حد ذاتها تحمل الجنس بل هو الاصل وانما جعلت هنا على الاستغراق لقرينة المقام وقد تخفى هذه القرينة فيكون لفظ الملكة اقوى اشعارا (قوله عن المقصود) اى عن جنس مقصوده لانه اذ لا تحقق للتعبير عن الكل بدون الرسوخ (قوله يقتدر بها) عبر يقتدر دون يقدر اشارة الى انه لا بد من القدرة التامة لان زيادة البناء تدل على زيادة المعنى ويحتمل انه اشارة الى انه يكفي وجود ملكة القدرة ولو كانت القدرة بتكلف فتأمل وقوله يقتدر بها يعنى اقتدارا قريبا فخرج العلم والحياة فانه يقتدر بهما على التعبير عن المقصود بلفظ فصيح لكن الاقتدار ليس بالبشارة بل بواسطة سليقة عربية او تعلم او ممارسة (قوله على التعبير عن المقصود) اخرج الملكة التي يقتدر بها على استحضار المعاني كالعلم بغير وال في المقصود للاستغراق اى كل ما وقع عليه قصد التكلم واراثة فان قلت اى حاجة لجمال اللام على الاستغراق مع ان لفظ الملكة يعنى عنه لاستزمام تلك الملكة الاقتدار على التعبير عن جميع مقاصده بلفظ فصيح قلت الاستزمام ممنوع لجواز ان يحصل لشخص ملكة بالنظر

وقولنا اوليا لا يدخل فيه مثل العلم بالعلوم المتضمنة للقسمة واللاقسمة فقوله ملكة اشعار بانه لو عبر عن المقصود بلفظ فصيح لابسى فصيحاً في الاصطلاح مالم يكن ذلك راسخاً فيه وقوله (يقتدر بها على التعبير عن المقصود) دون ان يقول يعبر اشعار بانه يسمى فصيحاً اذا وجد فيه تلك الملكة سواء وجد التعبير اولم يوجد وقوله (بلفظ فصيح) ليم المفرد والمركب اما المركب فظاهر واما المفرد فكما تقول عند التعداد دار غلام جارية ثوب بساط الى غير ذلك (والبلاغة في الكلام مطابقته لمقتضى الحال)

الى نوع من المعاني كالدخ او الذم او غيرهما ولو سلم في الجمل على الاستغراق اشعار
 صريح بان الاقتدار على التعبير عن بعض المقاصد بلفظ فصيح غير كاف في كون التكلم
 فصيحاً (قوله اشعار الخ) بيان ذلك ان يقال لو قال يعبردون يقتدر لزم ان لا يسمى
 من له ملكة التعبير عن مقاصده فصيحاً حال السكوت لفقد التعبير في تلك الحالة اذ لا
 دلالة لقوله يعبربها الا على انه يوجد من صاحبها التعبير ومعنى التعريف حين ذكر
 يقتدر ملكة توجد من صاحبها القدرة على التعبير وهو صادق على الملكة التي يعبربها
 صاحبها عن مقاصده في حال سكوته فلو قال يعبرنون يقتدر لكان ظاهره مشعرا بانه
 لا بد في ان يسمى الشخص فصيحاً من التعبير بالفعل عن كل مقصود قصده فهذا التوجيه
 ظاهر ووجه بعضهم الاشعار بان المضارع حقيقة في الحال فتقيد الملكة به ربما يشعر
 بان الفصاحة الملكة في حال التعبير دون السكوت بخلاف الاقتدار (قوله سواء
 وجد التعبير) اى عن المقصود اى جميعه اولى يوجد ذلك التعبير عن جميع المقصود بان
 لم يوجد التعبير عنه بالكلية او وجد التعبير عن بعضه (قوله ليم المفرد الخ) اى وقوله
 بلفظ دون كلام ليم الخ وهذا جواب عما قال لم لم يقل بكلام فصيح وحاصل
 الجواب انه انما لم يقل بكلام بل قال بلفظ لثلاثتهم انه يجب في فصاحة التكلم
 القدرة على التعبير عن كل مقصوده بكلام فصيح وهذا محال لان من المقاصد ما لا يمكن
 التعبير عنه الا بالمفرد كما اذا اردت ان تلقى على الخاسب اجناساً مختلفة ليرفع حسابها
 اى ليذكر عددها فتقول دار الخ فعبّر بلفظ ليم المفرد والركب (قوله فظاهر) اى
 لكثرة افراده بخلاف المفرد فانه ليس له الا صورة واحدة فلذا مثل لها بقوله فكما
 تقول الخ (قوله مطابقته لمقتضى الحال) اى في الجملة اى مطابقته لاي مقتضى من
 مقتضيات التي يقتضيهما الحال لا المطابقة التامة وهى مطابقته لسائر مقتضيات اذ لا
 يشترط ذلك فاذا اقتضى الحال شيئين كالتأكيد والتعريف مثلاً فروعى احدهما
 دون الآخر كان الكلام بليغاً من هذا الوجه وان لم يكن بليغاً مطلقاً وحيث فتتحقق
 البلاغة بمراعاة احدهما فقط لكن مراعاتهما ازيد بلاغة لانها ازيد مطابقة لمقتضى
 الحال كذا في الفسارى وفي عبد الحكيم اى مطابقته لجميع ما يقتضيه الحال بقدر
 الطاقة كما صرح به في التلويح وفيه انه يخرج عن التعريف بلاغة كلام البسارى
 تعالى لان قدرته لا تنفد عند حد فهمى صالحة لازيد مما وجد في كلامه من مقتضيات
 الا ان يراد بقدر طاقة التكلم او الخطاب اه كلامه ان قلت ان هذا التعريف
 غير مانع لصدقه على الكلام المشتمل على التأكيد الذي يقتضيه الحال مثلاً
 ولا قصد لقائله مع انه ليس بليغ لتصريحهم بوجود القصد الى الخصوصية
 في الكلام البليغ قلت الاضافة في قوله مطابقة الكلام للكمال اى المطابقة الكاملة
 وهى المقصودة فقوله لمقتضى الحال اى لمناسب الحال لا موجه الذي يمنع تخلفه عنه

وانما اطلق عليه مقتضى لان المستحسن كالمقتضى في نظر البلغاء والمراد بمناسبات
 الحال الخصوصية التي يبحث عنها في علم المعاني كما يدل عليه كلام الشارح دون
 كفيات دلالة اللفظ التي يتكفل بها علم البيان اذ قد تتحقق البلاغة في الكلام بدون
 رعاية كفيات الدلالة بان يكون الكلام المطابق لمقتضى الحال مؤديا للمعنى بدلالات
 وضعية اى مطابقة غير مختلفة بالوضوح والخفاء نم اذا ادى المعنى بدلالات عقلية
 مختلفة في الوضوح والخفاء لا بد في بلاغة الكلام من رعاية كيفية الدلالة ايضا كما ستعرفه
 فاقيل ليس مقتضى الحال مخصوصا بما يبحث عنه في علم المعاني بل اعم من الخصوصيات
 التي يطلع عليها في علم المعاني وكفيات دلالة اللفظ التي يتكفل بها علم البيان فانه لا بد
 في البلاغة من رعايتها ليس بشئ كيف وانهم لا يطلقون مقتضى الحال على كفيات
 دلالة اللفظ كذا في عبد الحكيم (قوله مع فصاحته) حال من الضمير المجرور في مطابقتها
 الذي هو فاعل المصدر وانما اشترط المصنف هذا الشرط الاخير مع انه لم يذكره غيره
 كصاحب المفتاح لان البلاغة عنده لا تتحقق الا بتحقق الامرين وظاهره ان الفصاحة
 لا بد منها مطلقا سواء كانت معنوية وهى الخلوص عن التعقيد المعنوي او لفظية وهى
 خلوص اللفظ من التنافر والغرابية وضعف التأليف ومخالفة القياس وهو كذلك
 على التحقيق (قوله والحال هو الامر الخ) هذا شروع في بيان معنى المضاف اليه
 ثم بعد ذلك بين معنى المضاف وهو المقتضى واعلم ان المركب الاضافى يحتاج فيه الى
 معرفة الاضافة لانها بمنزلة الجزء الصورى والى معرفة المضاف والمضاف اليه لانهما
 بمنزلة الجزء المادى لكن جرت عادتهم بانهم لا يعرضون لتعريف الاضافة للعلم بان
 معنى اضافة المشتق وما في معناه اختصاص المضاف بالمضاف اليه مثلا مقتضى الحال
 معناه ما يختص بالحال باعتبار كونه مقتضى لها ويقدمون تعريف المضاف اليه لان
 معرفة المضاف من حيث انه كذلك تنوقف على معرفة المضاف اليه فان قلت معرفة
 المضاف اليه من حيث انه كذلك تنوقف على معرفة المضاف فلم لم تعتبر هذه الحثية
 قلت لان الاضافة لتقييد المضاف لا المضاف اليه (قوله هو الامر الداعى للمتكلم
 الخ) اى سواء كان ذلك الامر داعياله في نفس الامر او غير داع له في نفس الامر
 فالاول كالوكان المخاطب منكر القيام زيد حقيقة فان الانكار امر داع في نفس الامر الى
 اعتبار المتكلم في الكلام الذي يؤدي به اصل المراد خصوصية والثاني كالو تزل المخاطب
 غير المنكر منزلة المنكر فان ذلك الانكار التنزيلى امر داع الى اعتبار المتكلم لخصوصية
 في الكلام الذي يؤدي به اصل المعنى المراد الا انه داع بالنسبة للمتكلم الذي حصل منه التنزيل
 لانه داع بالنسبة لما في نفس الامر اذ لانكار في نفس الامر فظهر لك ان الحال هو الامر
 الداعى للمتكلم مطلقا وهذا بخلاف ظاهر الحال فانه الامر الداعى في نفس الامر لا اعتبار
 المتكلم لخصوصية فهو اخص من الحال (قوله الى ان يعتبر) اى بلا حظ ويقصدوا اشار الشارح

مع فصاحته) اى فصاحة
 الكلام والحال هو الامر
 الداعى للمتكلم الى ان يعتبر

بهذا الى انه لا بد في بلاغة الكلام من كون النكات والخصوصيات مقصودة للمتكلم ولا يكفي في البلاغة حصولها من غير قصد فان وجدت من غير قصد لم تكن مقتضى حال ولا يقال للكلام حينئذ انه مطابق لمقتضى الحال (قوله مع الكلام) ان قلت ان الخصوصية في الكلام ومثمل عليها فالاولى ان يقول في الكلام لان مع مقتضى ان الخصوصية خارجة عن الكلام ومصاحبة فقط قلت انما عبر بجمع لانه قيد الكلام بالمفيد لاصل المعنى ولا شك ان الخصوصية خارجة عن الكلام بهذا المعنى منضمة معه وانما قيد الكلام بهذا القيد المحوج الى اثار مع على في اشارة الى ان مقتضى الحال يجب ان يكون زائدا على اصل المعنى المراد ان قلت ان الحال قد يقتضى ايراد الكلام مقتصرافه على اصل المعنى كما اذا كان المخاطب بليدا او خالي الذهن فابن الزيادة على اصل المعنى قلت الاقتصار على اصل المعنى والتجريد هنا خصوصية زائدة على اصل المعنى لان اصل المعنى يؤدي مع التجريد والاقتصار ويؤدي مع عدمه فالتجريد حينئذ خصوصية زائدة تفهم السامع بلادة المخاطب او عدم انكاره والحاصل ان الخصوصية لا يجب ان تكون من قبيل اللفظ كعدم التأكيد وكالاتلاق ولهذا اورد الشارح كلمة مع دون في الموهمة للجزئية (قوله خصوصية) مفعول يعتبران قرئ بالبناء للفاعل ونايب فاعله ان قرئ بالبناء للمفعول ومالتأ كيد العموم والخصوصية بضم الخاء لان المراد بها النكتة والمزية المختصة بالمقام والخصوص بالضم مصدر خص كالعموم مصدر عم فالخقت به ياء النسب والصدر اذا الحق به ياء النسب صار وصفا واما الخصوص بالفتح فهو صفة كضروب والصفة اذا لحقتها ياء النسب صارت مصدرا كالضاربة والمضروبية فآل الامر الى ان الخصوصية بالضم صفة وبالفتح مصدر والناسب هنا الصفة (قوله وهو مقتضى الحال) ليس هذا جزءا من تعريف الحال حتى يلزم الدور من حيث اخذ العرف جزءا في التعريف بل هو تفسير للمضاف بعد تفسير المضاف اليه ثم ان الضمير راجع للخصوصية وتذكيره باعتبار الخبر لان الضمير اذا وقع بين مذكر ومؤنث جاز تذكيره وثأنثه والاولى مراعاة الخبر ويؤيده قوله بعد والتأكد مقتضى الحال اذ لو كان عائدا على الاعتبار لقال واعتبار التأكد مقتضى الحال او راجع للاعتبار المأخوذ من يعتبر وعلى هذا لجعل الاعتبار مقتضى الحال مبالغة على حد زيد عدل وذلك لان مقتضى الحال هو الخصوصية المعبرة لانفس اعتبارها لكن لما كان اعتبارها امرا لا بد منه في البلاغة بولغ فيه حتى انه جعل مقتضى الحال (قوله مثلا) مفعول مطلق ان اريد به التمثيل وعامله محذوف اي امثل لك مثلا اي تمثيلا ومفعول به ان اريد المثل اي امثل لك مثلا اي مثالا (قوله كون المخاطب الخ) الاولى انكار المخاطب للحكم (قوله يقتضى تأكيدا للحكم) انما اظهر في محل الاضمار ولم يقل يقتضى تأكيدا خوفا من عود الضمير

مع الكلام الذي يؤدي به اصل المراد خصوصية ما وهو مقتضى الحال مثلا كون المخاطب منكرا للحكم حال يقتضى تأكيد الحكم والتأكد مقتضى الحال وقولك له ان زيدا في الدار مؤكدا بان كلام مطابق لمقتضى الحال وتحقق ذلك

على الحال وقوله والتأكيد مقتضى الحال لم يقل وهو مقتضى الحال مع ان المحل للضمير. لتقدم التأكيد خوفا من عود الضمير على الحكم (قوله والتأكيد) المناسب التفرغ بالفاء اى فالتأكيد الذى يقتضيه الانكار مقتضى الحال لانه فرد من افراد الخصوصية المذكورة في قوله خصوصية ما (قوله وقولك له) اى للمخاطب المنكر (قوله مؤكدا بان) حال من قولك (قوله مطابق لمقتضى الحال) بمعنى انه مشتمل عليه اذ لا شك ان قولك ان زيدا في الدار يشتمل على التأكيد وليس المراد بكونه مطابقا لمقتضى الحال انه من جزئياته اذ لا يصدق عليه اى لا يحتمل عليه ضرورة ان مقتضى الحال هو التأكيد وهو لا يحتمل على قولك ان زيدا في الدار فلا يقال ان زيدا في الدار تأكيد فقد علمت ان المراد بالمطابقة على ما ذكره هنا الاشتغال بالمصطلح الناطقة الذى هو الصديق بخلافها على التحقيق الآتى فان معناها الصديق كما يصرح به (قوله وتحقيق ذلك) اى المطابقة ومقتضى الحال اى بيانه على الوجه الحق وفي هذا اشارة الى ان ما ذكره اولا كلام ظاهرى وحاصل الفرق بين هذا وما تقدم ان مقتضى الحال على ما تقدم الخصوصية وان معنى مطابقة الكلام لذلك المتضمني اشتماله على تلك الخصوصية ومعنى مطابقة الكلام لذلك المتضمني كون الكلام الجزئى الصادر من التكلم الذى ياتيه للمخاطب المشتمل على الخصوصية من افراد ذلك الكلام الكلى الذى يقتضيه الحال فان ذلك المتضمني صادق عليه فعنى المطابقة والمتضمني على هذا التحقيق مغاير لبعناهما على ما قبله واما معنى الحال فلم يختلف فيه بل هو على كليهما الامر الداعى للتكلم الى ان يعتبر الخ (قوله انه) اى المثال المذكور اعنى قولك ان زيدا في الدار (قوله الذى يقتضيه الحال) اى لان الحال المذكور اعنى الانكار يقتضى كلاما مؤكدا بطلاق تأكيد لابتداء كيد مخصوص كأنه من جزئيات ذلك ان زيدا في الدار ولزيد في الدار (قوله وهذا) اى المثال المذكور اعنى الكلام الجزئى وهو قولك ان زيدا في الدار (قوله مطابق له) اى للكلام المؤكد باى مؤكد كان وهو الذى يقتضيه الحال اعنى الانكار (قوله بمعنى انه) اى الكلام الكلى المؤكد الذى هو مقتضى الحال وقوله صادق عليه اى على هذا الجزئى اى محمول عليه اى يصح حمله عليه لكونه جزئيا من جزئياته والحاصل ان مطابقة هذا الجزئى لذلك الكلى بمعنى كونه جزئيا من جزئياته هى البلاغة فعلى هذا قول المصنف مطابقة الكلام الخ اى كون الكلام جزئيا من جزئيات مقتضى الحال بحيث يصح حمل مقتضى الحال عليه (قوله على عكس الخ) متعلق بمحذوف اى وقولنا هذا اى الجزئى مطابق له جار على عكس ما يقال اى على عكس ما يقوله اهل العقول ان الكلى مطابق للجزئيات وذلك لانه هنا اسند المطابقة الى الجزئى وجعل المطابق بالفتح

انه جزئى من جزئيات ذلك الكلام الذى يقتضيه الحال فان الانكار مثلا يقتضى كلاما مؤكدا وهذا مطابق له بمعنى انه صادق عليه على عكس ما يقال ان الكلى مطابق للجزئيات وان اردت تحقيق هذا الكلام فارجع الى ما ذكرنا في الشرح في تعريف علم المعاني (وهو) اى مقتضى الحال (مختلف فان مقامات الكلام متفاوتة)

هو الكلي واما اهل العقول حيث قالوا الكلي مطابق للجزئي فقد اسندوا المطابقة للكلي وجعلوا المطابق بالفتح هو الجزئي ثم ان هذا العكس انما هو بالنظر للفظ واما بالنظر للمعنى فلا عكس لاستواء التعبيرين في ان المراد بالمطابقة صدق الكلي على الجزئي ووجهه عليه بان تقول ان زيدا في الدار كلام مؤكد وزيد انسان وكان الحامل للشارح على تلك المخالفة اللفظية ظاهر قول المصنف مطابقته لمقتضى الحال فجعل الكلام الجزئي مطابقا اسم فاعل ومقتضى الحال مطابقا اسم مفعول (قوله في الشرح في تعريف الخ) لا يقال ان فيه تعلق حرف في جر متحدى اللفظ والمعنى بعامل واحد لان احدهما متعلق بارجع والآخر متعلق بما ذكرنا او ان احدهما متعلق بما ذكرنا مطلقا والآخر متعلق به وهو مقيد وحينئذ فمتعلقا بعامل واحد لان الشيء الواحد يختلف بالاطلاق والتقييد او يقال ان قوله في تعريف الخ بدل من قوله في الشرح بدل بعض من كل وحينئذ فهو متعلق بما ذكرنا آخر غير المذكور لان البدل على نية تكرار العامل وبعد هذا كله فالذي حققه الشارح في كبره ان مقتضى الحال هو الخصوصية وان المراد بالمطابقة الاشتغال لمصطلح الناطقة الذي هو الصدق فالذي حققه هنا خلاف ما حققه هناك (قوله وهو مختلف) هذا تمهيد لضبط مقتضيات الاحوال وتحقيقها على وجه الاجال الموجب للشوق الى الوقوف عليها تفصيلا كما يأتي بعد وحاصل ما ذكره ان مقتضيات الاحوال بالفتح مختلفة لان مقتضياتها بالكسر التي هي الاحوال العبر عنها بالمقامات مختلفة فالحال والمقام متحدان ذاتا وانما يختلفان اعتبارا كما سيذكره الشارح وانما عبر في اللغة بالمقامات اشارة الى انهما متحدان ذاتا وبهذا ظهر اتناج العلة للعلول (قوله فان مقامات الكلام) اي الامور المقتضية لاعتبار خصوصية ما في الكلام (قوله مماوتة) اي مختلفة واذا اختلفت المقامات لزم اختلاف مقتضيات الاحوال لان اختلاف الاسباب في الاقتضاء يوجب اختلاف الميقات فان قلت ان تعليل المصنف المذكور يقتضى انه يلزم من اختلاف المقامات اختلاف مقتضى مع انه قد يختلف المقام ويحمد مقتضى وذلك كالتعظيم والتحقير فان كلا منهما مقام يفاير الآخر بالذات ومقتضاهما واحد وهو الحذف فان حذف السند اليه يكون لايهام صونه عن لسانك تعظيمه او ايهام صون لسانك عنه تحقيره كما يأتي قلت ليس المراد باختلاف المقامات اختلافها لهما من حيث ذاتها وتعددتها وانما المراد باختلاف المقامات باختلاف الاقتضاء بان يقتضى احدهما خلاف ما يقتضيه الآخر ولا شك ان اختلاف الاقتضاء يوجب اختلاف مقتضى والتعظيم والتحقير لم يختلفا بحسب الاقتضاء بل بحسب ذاتهما وحينئذ فلا يتوجه النقص (قوله لان الاعتبار) المراد به الشيء المعتبر وهو الخصوصية وهو علة لعلية اي وانما اوجب اختلاف المقامات اختلاف مقتضيات الاحوال لان الاعتبار الخ

قوله لهما هكذا بخط
المؤلف ولعل الصواب
اسقاطه لان المعنى على
حذفه تأمل (مصححه)

اي لان الامر المتبراي لان المخصوصية المعتبرة اللائقة بهذا المقام في نفس الامر تغاير
 الخ فالتا كيد المتبر اللائق بمقام الانكار بغير عدم التاكيد المتبر اللائق بمقام خلو
 الذهن فالتا كيد وعدمه وهما مقتضى الحال متغايران والمقام وهو الانكار وخلو
 الذهن متغايران ايضا وليس علة للعلة التي هي اختلاف المقامات لثلايزم الدور (قوله
 وهذا) اي متغايرة هذا الاعتبار اللائق بهذا المقام لذلك الاعتبار اللائق بمقام آخر
 (قوله عين تفاوت الخ) لو قال عين اختلاف الخ لكان انبب بعبارة المصنف (قوله لان
 التغاير الخ) علة لقوله وهذا عين تفاوت مقتضيات الاحوال وفي هذه العلة اشارة الى
 دفع ما يرد على ظاهر المصنف من ان الدليل لم يطابق المدعى ولم تحصل المطابقة الا
 لو قال لان الاحوال متفاوتة وحاصل الجواب انها متخدان بالذات لان كلامهما عبارة
 عن الامر الداعي الى ايراد الكلام مكيفا بكيفية مخصوصة ويختلفان بالاعتبار والتوهم
 فباتحادهما ذاتا حصل التطابق بين الدليل والمدعى (قوله انما هو بحسب الاعتبار)
 اي التوهم اي بحسب اعتبار المتبر وتوهمه واما بحسب الذات فهموا واحدا فاذا كانت
 مقتضيات المقامات مختلفة كانت مقتضيات الاحوال كذلك لان مقتضيات الاحوال
 عين مقتضيات المقامات لكون المقامات والاحوال واحدا بالذات (قوله وهو) اي
 الاعتبار وقوله انه اي الحال والشان توهم الخ وحاصله ان الامر الداعي لا يراد الكلام
 ملتبسا بخصوصية ما اذا توهم فيه كونه زمانا لذلك الكلام يسمى حالا واذا توهم فيه
 كونه محلا يسمى مقاما وانما عبر الشارح بالتوهم لان المقام والحال اعني الامر الداعي
 لورود الكلام ملتبسا بخصوصية ما كالانكار الذي هو سبب لورود الكلام مؤكدا
 ليس في الحقيقة زمانا ولا مكانا وانما ذلك امر توهمي تخيلي زوجه توهم كون ذلك الامر
 الداعي للخصوصية زمانا او مكانا انه لا بد لذلك الامر من زمان ومكان يقع فيهما وهو
 مطابق للزمان الذي يقع فيه وللمكان الذي يقع فيه اي انه بقدر هما لا يزيد عليهما
 ولا ينقص عنهما فباعتبار مطابقته للزمان توهم انه زمان فيسمى حالا وباعتبار مطابقته
 للمكان توهم انه مكان فيسمى مقاما وانما اختير لفظ المقام دون غيره من اسماء الامكنة
 كالجلس والمضجع ولفظ الحال دون غيره من اسماء الزمان كالستقبل والماضي لان البلغاء
 كانوا يتكلمون بالكلام البليغ من خطب واشعار وهم قائمون فاطلق المقام على الامر
 الداعي لانهم يلاحظونه في محل قيامهم ولان هذا الكلام انما يؤدي في حال الانكار
 مثلا لاقبله ولا بعده وانهم خصوا الحال من بين الازمنة الثلاثة لانها اوسطها وخير
 الامور الوسط فاسب ان يعبر عن ذلك الامر الذي توقف عليه البلاغة به كذا قرر
 بعض الافاضل في وجه اختيار هذين اللفظين وهو يفيد ان المراد بالحال الزمان وان المقام
 اسم مكان وقال غير ما الحال في الاصل ما عليه الانسان من الصفات والمقام بمعنى الرتبة
 وليس الحال احدا لازمة الثلاثة وليس المراد بالمقام اسم مكان وانما سمي الامر الداعي

لان الاعتبار اللائق بهذا
 المقام بغير الاعتبار
 اللائق بذلك وهذا عين
 تفاوت مقتضيات
 الاحوال لان التغاير بين
 الحال والمقام انما هو
 بحسب الاهتبار وهو
 انه توهم في الحال كونه
 زمانا لورود الكلام فيه
 وفي المقام كونه محلا
 وفي هذا الكلام

كالانكار بالحال لانه مما يتغير ويبدل كالحال الذي عليه الانسان من غضب اورضى
اولانه صفة وحال من احوال الانسان وسمى بالمقام لان مراتب الكلام تتفاوت
بالاحوال كما ان مراتب الرجال ودرجاتهم تتفاوت بالمقامات (قوله وفي هذا الكلام)
اعنى قول المصنف الآتى فقام الخ فاسم الاشارة راجع لما يأتى كأيدله كلام الشارح
في المطول حيث قال ثم شرع في تفصيل تفاوت المقامات مع اشارة اجالية لضبط
مقتضيات الاحوال آه اوشال ان الاشارة لمسبق باعتبار انه وسيله وتمهيد لما يأتى
تأمل (قوله اشارة اجالية الى ضبط مقتضيات الاحوال) المراد بضبطها حصرها
وعدها وذلك لان المصنف حصر مقتضيات الاحوال في اقسام ثلاثة ما يتعلق باجراء
الجملة وما يتعلق بالجملة فصاعدا وما لا يختص بشئ من ذلك بل يتعلق بهما معا
مرتبا لهذه الاقسام على هذا الترتيب فاشار الى القسم الاول بقوله مقام كل اه والى
الثانى بقوله ومقام الفصل يبين مقام الوصل والى الثالث بقوله ومقام اليجاز الى
قوله ولكل كلمة مع صلاحيتها مقام وانما كان كلام المصنف مشيراً لضبط مقتضيات
وليس صريحاً في ذلك لان مدلوله المطابق ضبط المقامات المضافة الى مقتضيات
الاحوال التى هى التنكير والاطلاق وماعده وضبط المضافات الى امور يستتبع ضبط
تلك الامور المضاف اليها وانما كانت تلك الاشارة اجالية لانه لم يبين محال تلك مقتضيات
مثلا التنكير من مقتضيات ولم يبين المصنف هل محله المسند اليه او المسند وكذلك
الاطلاق لم يبين محله هل هو الحكم او المسند اليه او المسند او متعلقه وكذا يقال في الباقي
فاهنا كلام اجالى يفصله ما يأتى في علم المعانى (قوله وتحقيق مقتضى الحال) عطف
على اشارة اى وفيه تحقيق اى تبين وتعيين له حيث قال فيما يأتى فمقتضى الحال هو
الاعتبار المناسب للحال وقول الشارح لمقتضى الحال اظهار في محل الاضمار خوفاً
من توهم رجوع الضمير للاحوال لوقال لها (قوله مقام كل من التنكير الخ) صرح
بالتنكير وما بعده لانه الاصل والفاء في قوله مقام لتفصيل او لتعليل (قوله يبين مقام
خلافه) اى فلا يكون مقام يناسبه التنكير ومقابله ولا مقام يناسبه الاطلاق ومقابله
وهكذا (قوله اى خلاف كل منها) فيه اشارة الى ان ضمير خلافه عائد الى كل لكن
اعترض بان هذا التفسير يقتضى ان مقام كل واحد من التنكير وماعده يبين مقام
خلاف كل واحد من المذكورات فيكون مابيننا لمقام خلاف نفسه وخلاف غيره بماعده
وهذا باطل لانه انما يبين مقام خلاف نفسه فقط ولا يبين مقام خلاف غيره لان
من جملة خلاف غيره نفسه فيلزم مبانة الشئ لنفسه وهو باطل فكان الاولى في التفسير
ان يقول اى خلاف نفسه ويكون الضمير عائداً على الواحد مما ذكره في ضمن كل
اذالتون عوض عن المضاف اليه او يقول اى ماخالفه واجيب بان المراد بخلاف كل
منها الخلاف الموصوف بوصف التقابل والتضاد وحينئذ فيصح الكلام لان كلاماً من التنكير

اشارة اجالية الى
ضبط مقتضيات الاحوال
وتحقيق مقتضى الحال
(مقام كل من التنكير
والاطلاق والتقديم
والذكر يبين مقام
خلافه) اى خلاف كل
منها يعنى ان المقام
الذى يناسبه تنكير
المسند اليه او المسند
يبين المقام الذى يناسبه
التعريف

وامامه مقامه بيان خلاف مقام كل واحد مما يقابل نفسه واما خلاف كل مما يقابل نفسه فلا يباينه واجيب بجواب آخر وحاصله ان الضمير في قول الشارح اى خلاف كل منهاراجع للاربعه المذكوره وهو من مقابله الجمع بالجمع وفيه توزيع فكأنه قال اى مقامات هذه المذكورات تباين مقامات خلافاتها ومقابله الجمع بالجمع تقتضى الصفة على الآحاد على حد ركب القوم دوابهم اى كل واحد ركب ذاته فيؤول الامر الى قولنا مقام التنكير بيان مقام خلافه من اسعريف وهكذا والى هذا اشار الشارح بالعبارة كذا اجاب بعضهم ورد عبد الحكيم بان التوزيع لا يصح في الكل الافرادى وانما يصح ذلك في الكل المجموعى الا ان يقدر مضافه اليه للفظ كل جعا معرفا اى مقام كل الامور المذكورة بيان مقام خلاف كلها فيصح التوزيع ويكون التبيين موكولا الى السامع والاحسن الجواب عن ذلك الاشكال بان يقال ان كلمة كل دخلت على شيئين بعد ثبوت التخالف بينهما فالاصل مقام التنكير والاطلاق والذكر والحذف كل واحد بيان خلافه (قوله الذى يناسبه تنكير الخ) هذا تفسير لوجه اضافة المقام الى التنكيروانه باى معنى هو اذ الاضافة لا بد فيها من مناسبة بين المتضايين ولم يفسر المقام ولا التنكير مثلا لعدم احتياجهما له وقوله تنكير المسند اليه او المسند نحو رجل في الدار قائم وزيد قائم ونحو جاء رجل وجاء زيد (قوله الذى يناسبه التعريف) اى تعريف المسند اليه او المسند نحو زيد قائم وزيد القائم (قوله ومقام اطلاق الحكم) اى النسبة الحاصلة بين المسندين والمراد باطلاقه خلوه من المقيدات نحو زيد قائم اى بيان مقام تقييده بمؤكد نحو ان زيدا قائم او اداة قصر نحو ما زيد الا قائم او انما زيد قائم (قوله او التعلق) اى والمقام الذى يناسبه اطلاق التعلق اى تعلق المسند بمعموله كتعلق الفعل بالفعل نحو ضربت زيدا اى بيان مقام تقييده بمؤكد او اداة قصر نحو لا ضربت زيدا ووالله ضرب زيد عمرا تريد بالقسم تأكيد تعلق الضرب بعمره ولان تأكيد وقوع الضرب من زيد والاكان تأكيد الحكم ونحو ما ضرب زيد الاعمر بقصر الضرب الصادر من زيد على عمرو وظهر لك ان التعلق غير الحكم لان المراد بالحكم الاسناد اعنى تعلق المحكوم به بالمحكوم عليه والمراد بالتعلق تعلق المحكوم به بمعموله غير المحكوم عليه كتعلق الفعل بمفعوله ولاجل كونه غيره صح عطفه عليه باو (قوله او المسند اليه او المسند) اى والمقام الذى يناسبه اطلاق المسند اليه او اطلاق المسند اى خلوه عن التقييد بتابع مثلا نحو زيد قائم بيان مقام خلافه وهو مقام تقييد المسند اليه بتابع نحو زيد الطويل قائم مقام تقييد المسند بتابع نحو زيد رجل طويل (قوله او متعلقه) اى والمقام الذى يناسبه اطلاق متعلق المسند اى اطلاق معموله وخلوه عن التقييد بتابع بيان مقام تقييد المتعلق بتابع فالاول نحو زيد ضارب رجلا والثانى نحو زيد ضارب رجلا طويلا (قوله

تقييده بمؤكد او اداة قصر) راجع لكل من اطلاق الحكم والتعلق وقوله او تابع راجع لاطلاق المسند اليه والمسند ومتعلقه (قوله او شرط) هذا راجع للمسند فقط اى ان مقام اطلاق المسند وخلوه عن التقييد بالشرط نحو زيد قائم بيان مقام تقييده به نحو زيد قائم ان قام عمرو ولا يردانه يعقل في جانب المسند اليه ايضا التقييد بالشرط نحو القائم ان يقيم زيد عمرو لان ذلك يرجع لتقييد المسند لان المسند اليه ال الموصولة والتقييد الصلة وهى مسندة لضمير ال (قوله او مفعول) راجع للثلاثة الاخيرة وهى المسند اليه والمسند ومتعلقه اى ان المقام الذى يناسبه اطلاق المسند اليه اى خلوه عن التقييد بمفعول نحو جاء الضارب بيان مقام تقييده بمفعول نحو جاء الضارب زيد او المقام الذى يناسبه اطلاق المسند نحو زيد ضارب بيان مقام تقييده بمفعول نحو زيد ضارب عمرا او المقام الذى يناسبه اطلاق متعلق المسند نحو رأيت ضاربا بيان مقام تقييده بمفعول نحو رأيت ضاربا عمرا (قوله او ما يشبه ذلك) اى كالحال والتمييز وهذا راجع للمسند اليه ولتعلق المسند اى ان مقام اطلاق المسند اليه بيان مقام تقييده بحال او تمييز نحو جاء زيد راكبا وطاب محمد نفسا ومقام اطلاق متعلق المسند بيان مقام تقييده بحال او تمييز نحو ركبت الفرس مسرجا واشترت عشرين غلاما فظهر لك من هذا ان الضمير في قول المشرح بيان مقام تقييده راجع لاحد المذكورات الصادق على كل منها لكونه مبهما لكن على سبيل التوزيع كالتى بحيث يكون الاحد بالنسبة الى الاول من المقيدات غيره بالنسبة الى الثانى منها وهكذا ولا يصح عود الضمير الى مجموع ما ذكر بنا و يله بالذكور لان المجموع لا يقيد بواحد من المذكورات ولا الى احد المذكورات معينا لان المقيدات لا يتأتى التقييد بها جميعا في واحد من المذكورات فتعين الاول (قوله ومقام تقديم المسند اليه او المسند او متعلقاته) نحو زيد قائم وقام زيد وزيدا ضربت وضاحكا جئت (قوله وكذا مقام ذكره) اى ذكر احد الثلاثة وهى المسند اليه والمسند ومتعلقه (قوله بيان مقام حذفه) اى حذف ذلك الاحد نحو مريض جوابا لمن قال كيف حالك ونحو زيد جوابا لمن قال من فى الدار وانما فصل بكذا ولم يقل ومقام ذكره الخ لثلاثتهم عطف مقام ذكره على مقام تأخيره ان قلت هذا التوهم يدفعه قوله بيان مقام حذفه قلت المراد دفع التوهم من اول الامر (قوله شامل لما ذكرنا) اى صالح وقابل لذلك وهو المراد لا ما يفهمه ظاهر اللفظ والمراد بما ذكره كونه مبيانية مقام التنكير لمقام التعريف وكون مبيانية مقام الاطلاق لمقام التقييد وهكذا (قوله وانما فصل قوله الخ) اى ولم يذكر الفصل مع ما تقدم ويستغنى عن ذكر الوصل تبيينها الخ اى ولان هذا فى الاحوال المختصة باكثر من جملة بخلاف ما مر فانه خاص باجزاء الجملة الواحدة (قوله ومقام الفصل) اى والمقام الذى يناسبه الفصل الذى هو ترك عطف بعض الجمل

ومقام اطلاق الحكم
او التعلق او المسند اليه
او المسند او متعلقه بيان
مقام تقييده بمؤكد او اداة
قصر او تابع او شرط
او مفعول او ما يشبه ذلك
ومقام تقديم المسند اليه
او متعلقاته بيان مقام
تأخيره وكذا مقام ذكره
بيان مقام حذفه فقوله
خلافه شامل لما ذكرنا

على بعض (قوله يبين مقام الوصل) أى المقام الذى يناسبه الوصل الذى هو عطف
 بعض الجمل على بعض (قوله على عظم شأن هذا الباب) أى بحيث الفصل والوصل
 لما قيل انه معظم البلاغة (قوله وانما لم يقل الخ) أى ليوافق السوابق اعنى قوله مقام
 كل الخ والحاصل ان الاصل فى الشيء ان يذكر صريحا فتترك ذلك الاصل فى السوابق
 خوفا من التطويل وخالف هنا السوابق لما ذكره من الاخصرية والظهور لكن
 ما ذكره من الاخصرية فيه نظرا لانه ان نظر الى عدد الكلمات كان كل منهما
 كلمتين لان خلافه مضاف ومضاف اليه والوصل كلمتان الى المعرفة ومدخولها
 وان نظر لعدد الحروف فكل منهما خمسة احرف وحاصل الجواب انما نلتفت لعدد
 الحروف ولانسلم ان الوصل حروفه خمسة بل اربعة لان همزته وصلية تسقط فى الدرج
 او نلتفت لعدد الكلمات ولانسلم ان الوصل كلمتان بل كلمة واحدة لان حرف التعريف
 منه كالجزء (قوله لان خلاف الخ) علة للاظهارية وبيان ذلك ان خلاف الفصل
 لما كان فى الواقع محصرا فى الوصل كان ذكر الخلاف بلفظ الوصل معنائه بحيث
 لا احتمال معه بخلاف لفظ الخلاف فانه يوهم ان خلاف الفصل اعم من الوصل (قوله
 وللتبيه على عظم الشأن) أى عظم شأن بحيث اليجاز وماعه فصل الخ أى انه
 انما لم يذكر اليجاز مع ما قبله بل فصله لاجل التبيه على عظم شأنه أى ولكونه
 ليس خاصا باحوال اجزاء الجملة ولا بالجمل بخلاف ما قبله (قوله ومقام اليجاز) أى
 والمقام الذى يناسبه اليجاز أى اقلال اللفظ (قوله أى الاطناب) هو الزيادة على
 اصل المراد لفائدة (قوله والساواة) هى التعبير عن المعنى المراد بلفظ غير زائد
 عليه ولاناقص عنه (قوله وكذا خطاب الذكى الخ) أى مثل اليجاز وخلافه
 فى كونها متباينى المقام خطاب الذكى مع خطاب الغبى فى كونها متباينى المقام فاسم
 الاشارة راجع للامور المذكورة التى لها تلك المقامات المتقدمة ووجه الشبه التباين
 فى المقامات ويحتمل ان المعنى ومثل مقام اليجاز ومقام خلافه فى التباين مقام خطاب
 الذكى مع مقام خطاب الغبى فحاصله تشبيه المقامين بالمقامين فى التباين وعلى هذا فلفظ
 مقام مقدر فى كلام المصنف وقد اشار الشارح الى ذلك الاحتمال بقوله فان مقام الاول
 الخ وعلى كلا الاحتمالين فاضافة خطاب الذكى والغبى من اضافة المصدر لمفعوله
 والمراد بالخطاب ما حو طب به سواء اريد به الخصوصيات او الكلام المشتمل عليها
 والمقام الداعى لذلك هو الزكاء والغباوة وانما فصل هذا عما قبله بكذا ولم يقل
 ومقام خطاب الذكى يبين مقام خطاب الغبى مع ان هذا كالدلى قبله لا يختص باجزاء
 الجملة ولا بالجملتين فصاعدا اختصارا لان كذا ولفظ مع اخصر من مقام مرتين ولفظ
 يبين وعلم من هذا ان مقام خطاب الذكى ومقام خطاب الغبى مثل ما قبلهما فى انهما
 من متعلقات علم المعانى لان المقامات انما تبحث عن مقتضياتها فيه وقول بعضهم

وانما فصل قوله (ومقام
 الفصل يبين مقام الوصل)
 تشبيها على عظم شأن هذا
 الباب وانما لم يقل مقام
 خلافه لانه اخصر واظهر
 لان خلاف الفصل انما هو
 الوصل وللتبيه على عظم
 الشأن فصل قوله (ومقام
 اليجاز يبين مقام خلافه)
 أى الاطناب والساواة
 (وكذا خطاب الذكى مع
 خطاب الغبى) فان مقام
 الاول يبين مقام الثانى فان
 الذكى يناسبه من
 الاعبارات اللطيفة

انما فصل بكذا لان الاول من متعلقات علم المعاني والثاني من متعلقات علم البيان لان الغي انما يخاطب بالخطائق والذكي بالمجازات فقيه نظر لان الذي هو من متعلقات علم البيان كيفية دلالة اللفظ على المعنى المراد من كونه مجازا او كناية بقطع النظر عن اقتضاء الحال والمقام لذلك والكلام هنا فيهما من حيث اقتضاء الحال لهما ومما يدل على بطلان ذلك القيل قول المصنف بعد ولكل كلمة الخ فان هذا من متعلقات علم المعاني والاصل جريان الكلام على وثيرة واحدة ثم انه كانت الاولى للمصنف ان يذكر مع الغبي الفطن بان يقول وكذا خطاب الفطن مع خطاب الغبي وذلك لان القوة المدة لا تناسب الآراء السماة بالذهن امام سرعة اولافرعتهادكاه وصاحبها ذكي وعدم سرعتها بلادة وصاحبها بليد ثم ان السرعة تارة يكون لها جودة وحسن في تهيتها لحصول ما يرد عليها من الغير وتارة لا يكون لها ذلك فان كان الاول فهمي فطانة وصاحبها فطن ايضا وان كان الثاني فغبوة وصاحبها غبي فعمل ان الغبوة تجامع الذكاء وحينئذ فلا تحسن المقابلة واجيب عن المصنف بانه اطلق العام وهو الذكي واراد الخاص وهو الفطن بقرينة المقابلة بالغبي واعلم ان هذا الايراد مبني على اصطلاح اللغويين في الذكاء والفطنة من تعاريفهما لاعلى المعنى العرفي من اتحادهما (قوله والمعاني الدقيقة) عطف مرادف لان المراد بالاعتبارات المتغيرات (قوله ولكل كلمة) اي كالفعل وقوله مع صاحبها اي مع الكلمة المصاحبة لها اي التي ذكرت وجعت معها في كلام واحد وذلك كأن الشرطية قال الشارح في شرح المفتاح ولفظ مع متعلق بالظرف الواقع خيرا مقدما عليه اعني لكل كلمة او بمضاف محذوف اي ولو ضع كل كلمة مع صاحبها انتهى قال عبدالحكيم واتمام يجعله صفة لكلمة او حالا منها لان المقام ليس للكلمة الكائنة مع صاحبها او حال كينونتها معهابل كائن للكلمة وصاحبها فتدبره فانه دقيق (قوله ليس لتلك الكلمة) اي ليس ذلك المقام ثابتا لتلك الكلمة المصاحبة بالفتح وهي الفعل وقوله مع ماى مع كلمة مثل اذا تشارك تلك الكلمة الكلمة المصاحبة بالكسر وهي ان في اصل المعنى وهذا الحضر الذي اشار له الشارح بقوله ليس الخ مستفاد من تقديم المصنف للغير فكأنه قيل المقام مقصور على الكلمة مع صاحبها لا يتجاوزها الى الكلمة مع غير صاحبها وحاصل كلامه ان الفعل الذي قصد اقتضائه باداة الشرط له مع ان مقام ليس ذلك المقام ثابتا له مع اذا فله مع ان مقام وهو الشك وله مع اذا مقام وهو الجزم والتحقق ويوضح لك هذا قوله تعالى فاذا جاءتهم الحسنة قالوا لنا هذه وان نصبهم سيئة يطيروا بموسى ومن معه والمراد بالحسنة الخصب والرحاء والمراد بالسيئة الجذب والبلاء ولما كان مجي الحسنة مجزوما بمحصوله لان المراد مطلق حسنة بدليل التعريف بال الجنس جبي في جانبه اذا ولما كان وقوع السيئة مشكوكا فيه لكونه نادرا بالنسبة للحسنة المطلقة والتاخر

والمعاني الدقيقة الخفية
 ما لا يناسب الغبي (ولكل
 كلمة مع صاحبها) اي
 مع كلمة اخرى مصاحبة
 لها (مقام) ليس لتلك
 الكلمة مع ما يشارك تلك
 المصاحبة في اصل المعنى
 مثلا الفعل الذي قصد
 اقتضائه بالشرط فله مع ان
 مقام ليس له مع اذا وكذا الكل
 من ادوات الشرط مع
 الماضى مقام ليس له مع
 المضارع

ما يشك فيه لكونه غير مقطوع به في الغالب جبي في جانبه بان والحاصل ان ان و اذا
اشتركا في اصل المعنى وهو الشرط والتعليق وللعل مع الاولى مقام ليس ثابتا مع الثانية
فان قلت كما ان للفعل مع ان مقاما ليس له مع اذا كذلك اداة الشرط لهامع الفعل
الماضي مثلا مقام ليس لها مع الفعل المضارع فكان على المصنف ان يقول ولصاحبها
ايضا معها مقام ليس ثابتا للكلمة مع ما يشارك الكلمة الاولى في اصل المعنى المراد
واجيب بان المصنف ترك ذلك لعلمه بالمقايسة او يقال ان كلام المصنف صادق بذلك
لان الكلمة لم تعين بكونها الاولى او الثانية فكل منهما صادق عليه انه كلمة مع
صاحبها (قوله في اصل المعنى) اي لا في جميعه فيكون بين الكلمتين تغاير في المعنى
في الجملة كأن و اذا فانهما اشتركا في اصل المعنى وهو الشرط واختلفا في ان الاولى
للك والثانية للتحقيق وكذا الماضي والمضارع فانهما اشتركا في الدلالة على الحدث
والزمن واختلفا في ان الاول للزمان الماضي والثاني للحال والاستقبال وانما قيد المشاركة
في اصل المعنى ليخرج المترادفين كما لو اشتركا في جميع المعنى كما ومهما فان كلا منهما لما
لا يعقل مقام الفعل مع ما هو عين مقامه مع مهما (قوله اقترانه بالشرط) اي باداة
الشرط فهو على حذف مضاف فاندفع ما يقال ان الفعل في نحو ان ضربت نفس
الشرط فيلزم اقتران الشيء بنفسه او يقال لاحذف واريد من المشترك احد معانيه
لان الشرط يقال بالاشتراك على فعل الشرط وادائه وعلى التعليق ولك ان تقدر فعل
الشرط اي فالفعل الذي قصد اقترانه بفعل الشرط ويراد بذلك الفعل الذي قصد
اقترانه الجزاء ولا اشكال افاده عبد الحكيم (قوله فله مع ان) خبر الفعل الواقع مبتدأ
وانما قرن الخبر بالفاء مع ان المبتدأ ليس عاما لوصفه بالعام وهو الموصول (قوله وكذا
لكل الخ) ما تقدم بيان لمقام الفعل مع الاداة وهذا بيان لمقام الاداة مع الفعل وقوله
مع الماضي مقام هو اظهار غلبة وقوعه واما مقام الشرط مع المضارع فهو اظهار
الاستمرار التجددي (قوله وعلى هذا القياس) مبتدأ وخبر او القياس مفعول محذوف
اي واجر القياس على هذا بحيث تقول للفعل مع هل الاستهامية مقام ليس له مع
غيرها من ادوات الاستهامة وللمسند اليه مع المسند الفعلي كزيد قام ابوه مقام ليس له
مع المسند الاسمي كزيد ابوه قائم لان مقامه حينئذ افادة الثبوت ومقامه مع الاول
افادة التجدد وكذلك المسند اليه له مقام مع المسند اذا كان جملة فعلية او اسمية او شرطية
او ظرفية ليس له مع المسند اذا كان مفردا وله ايضا مع المسند السببي نحو زيد قام ابوه
مقام غير المقام الذي له مع المسند الفعلي نحو زيد قام فان قلت كيف هذا القياس مع انه
قد قيد بالمشاركة في اصل المعنى ولا مشاركة بين المسند الفعلي والاسمي مثلا قلت انما
قيد بالمشاركة لغرابة صورتها واحتياجها للبيان وان فهم حال ماسواها منها وذلك
لانه يفهم من ذلك القيد بالطريق الاول انه ليس للكلمة هذا المقام مع ما لم تشارك

وعلى هذا القياس
(وارتفاع شان الكلام
في الحسن والقبول بمطابقته
لا اعتبار المناسب
وانحطاطه) اي انحطاط
شانه (بعدمها) اي بعدم
مطابقته للاعتبار المناسب
والمراد بالاعتبار المناسب
الامر الذي اعتبره المتكلم
مناسبا بحسب السليقة او
بحسب تتبع خواص
تراكيب البلغاء يقال
اعتبرت الشيء اذا نظرت
اليه وراعت حاله و اراد
بالكلام الكلام الفصيح

تلك المصاحبة في اصل المعنى افاده العلامة السمر قندي والقرمي في حاشيتهما على المطول
 بقى شئ آخر وهو ان قول المصنف ولكل كلمة مع صاحبها مقام صادق بما ذكره
 الشارح من الصور تين وبما ذكرناه بالقياس عليهما اذا المراد بالمصاحبة الكلمة الحقيقية
 او ما في حكمها كالجملة وحينئذ فيرد عليه ان قوله ولكل كلمة مع صاحبها الخ قد علم
 من قوله سابقا مقام كل من التكثير الخ وذلك لافادته ان للكلمة المصاحبة للتكثير مقاما
 يبين مقامها اذا كانت مصاحبة للتعريف وكذا الباقي وحينئذ لما الفائدة في التكرار
 وحاصل الجواب ان ما تقدم بيان لما يفيد المزاي والخواص لا بمجرد الوضع وهذا بيان لما
 يفيد ها بالوضع فلان تكرار (قوله وار تفاع شان الكلام) اى حاله وهو عطف على قوله
 وهو مختلف من عطف الجملة والغرض منهما بيان تعدد مراتب البلاغة وكون
 بعضها اعلى من بعض ثم تعيين اعلاها واسفلها وقوله في الحسن اى بالنظر لحسنه
 الذاتي وقوله والقبول اى بالنظر للسامع من البلغاء وهو عطف لازم على ملزوم واحترز
 بقوله في الحسن عن ارتفاعه في غير ذلك الباب كالترغيب والترهيب فان ارتفاعه فيه
 بكثرة التأثير وقلته (قوله بمطابقته للاعتبار المناسب) اى باشماله على الامر المعبر
 المناسب لحال المخاطب فكما كان الاشتمال اتم وكان المشتمل عليه البقى بحال المخاطب
 كان الكلام في مراتب الحسن في نفسه والقبول عند البلغاء ارفع واعلى وكلما كان انقص
 كان اشد انحطاطا وادنى درجة واول حسنا وقبولا فالقبول عند البلغاء بقدر المطابقة
 للاعتبار المناسب والانحطاط بقدر عدم المطابقة فالطرف الاسفل من البلاغة ارتفاعه
 على الكلام الذى تحته وهو المنحوق باصوات الحيوانات وحصول اصل الحسن له بقدر
 مطابقته للاعتبار المناسب وانحطاطه والحقاقه باصوات بعدم ذلك القدر (قوله
 والمراد بالاعتبار الخ) اشارة الى ان المصنف اطلق المصدر و اراد اسم المفعول
 واختار هذه العبارة للتنبيه على ان الاعتبار للزومه لذلك الامر المناسب صار الامر
 المناسب كانه نفس الاعتبار والمراد بالامر المعبر بالخصوصيات كالتأكيده مثلا وعليه
 فعنى المطابقة للاشمال وقوله اعتبره التكلم مناسب اى لحال المخاطب (قوله بحسب السليقة)
 اى الطبيعة وهذا اذا كان التكلم من العرب العرباء وهو متعلق باعتباره (قوله او بحسب
 تتبع خواص تراكيب البلغاء) اى اذا كان التكلم من غيرهم سواء كان التبع بواسطة
 او بغير واسطة فالاول كالاخذ من القواعد المدونة فان تلك القواعد مأخوذة من التبع
 والاخذ منها اخذ بواسطة والثاني كتبها حال كونها غير مدونة (قوله يقال اعتبرت
 الخ) هذا دليل من اللغة لقوله والمراد بالاعتبار الخ وقوله اعتبرت الشئ اى كالتأكيده
 وقوله اذا نظرت اليه اى بان آيت به في الكلام (قوله وراعت حاله) اى الامر
 الداعى اليه وهو الانتكار مثلا وعطف هذا على ما قبله من عطف السبب على السبب
 لان مراعاة الحال كالا نكار سبب للاتبان بالتأكيده مثلا (قوله واراد الخ) هذا

جواب عما اورد على كل من المقدمتين في قول المصنف وارتفاع الخ وحاصل ما اورد على الاولى ان ارتفاع شان الكلام في الحسن والقبول انما هو بكمال المطابقة وزيادتها لا باصل المطابقة كما هو ظاهره لان الحاصل باصل المطابه انما هو الحسن لا الارتفاع فيه وحاصل ما اورد على الثانية ان الانحطاط في الحسن يكون بعدم كمال المطابقة لا بعد مهان اصلها كما هو ظاهره لان الانحطاط في الحسن يقتضى ثبوت اصل الحسن وهو انما يكون بالمطابقة واذا انتفت المطابقة انتفى الحسن بالكلية فلا يتم قوله والانحطاط في الحسن بعدم المطابقة وحاصل ما اجاب به الشارح ان المراد بالكلام في قوله وارتفاع شان الكلام الخ الكلام الفصيح فاصل الحسن ثبت له بالفصاحة فارتفاع ذلك الحسن يكون بالمطابقة وانحطاطه بعد مهال لكن هذا الجواب لا يوافق كلام المصنف الآتى من ان الكلام الغير المطابق للاعتبار المناسب ملتحق بصوات الحيوانات الا ان يقال التحاق بها من حيث عدم مراعاة الخواص وهذا لا ينافى في بقاء حسنه من حيث الفصاحة ويمكن ان يراد بالكلام في كلام المصنف الكلام البليغ وتجعل الاضافة في المطابقة للجنس ولا شك ان ارتفاع الكلام البليغ في الحسن بجنس المطابقة الموجود في النوع الكامل كان اصل الحسن الموجود في الفرد الناقص بذلك الجنس الموجود في النوع الغير الكامل وكذلك اضافة عدم للجنس والمعنى والانحطاط بجنس عدم المطابقة الصادق بالمراد وهو عدم كمال المطابقة ويمكن الجواب ايضا بان الاضافة للكمال اى ارتفاع الكلام البليغ بالمطابقة الكاملة وانحطاطه بعدم تلك المطابقة الكاملة (قوله وبالحسن الحسن الذاتى) جواب عما يقال ان قوله وارتفاع شان الكلام في الحسن بمطابقته الخ لا يتم لان ارتفاع شأنه في الحسن انما هو باشماله على المحسنات البدعية لا بالمطابقة المذكورة وحاصل الجواب ان المراد بالحسن الحسن الذاتى الحاصل بالبلاغة ولا شك ان ارتفاعه انما هو بالمطابقة المذكورة لا الحسن العرضى الذى يحصل بالمحسنات البدعية واعلم ان المحسنات البدعية انما يكون تحسينها هرضيا اذا اعتبرت من حيث انها محسنة وهى من هذه الجهة يبحث عنها في علم البديع واما اذا اعتبرت من حيث انها مطابقة لمقتضى الحال لكون الحال اقتضاها كانت موجبة للحسن الذاتى من هذه الجهة يبحث عنها في علم المعانى ولهذا ذكر المصنف فيه الالتفات الذى هو من المحسنات البدعية (قوله الداخلى في البلاغة) اى فى بابها فيشمل الحسن الناشئ من الفصاحة والناشئ من البلاغة فلا ينافى قوله الداخلى في البلاغة ثبوت اصل الحسن لذات بالفصاحة كما يفيد جواب الشارح عن الاعتراض على مقدمتى المصنف كما مر (قوله هو الاعتبار المناسب) هو ضمير فصل مفيد للحمصر اى هو الاعتبار المناسب لا غير وقوله الاعتبار المناسب للحال والمقام اى كالتأكيد والتكثير والاطلاق والذكر

وبالحسن الحسن الذاتى
الداخلى في البلاغة دون
العرضى الخارج لحصوله
بالمحسنات البدعية (فقتضى
الحال هو الاعتبار المناسب
للحال والمقام يعنى اذا علم ان
ليس ارتفاع شان الكلام
الفصيح في الحسن الذاتى
الا بمطابقته للاعتبار
المناسب

والحذف الخ او الكلام الكلى المكيف بما ذكر في الذهن بناء على ما مر للشارح من التقريرين والاول هو صريح كلام المفتاح (قوله يعنى الخ) في هذه العناية اشارة لشيئين * الاول منهما ان الفاء للتفريع على ما سبق في قوله وارتفاع الخ وعلى مقدمة معلومة فيما بينهم وليست معلومة من كلام المصنف فحذفها للعلم بها وانما لم يجعلها للتعليل بحيث يكون ما بعدها علة لما قبلها لامرين الاول ان يجيئها للتفريع اكثر من مجيئها للتعليل الامر الثانى ان المناسب حينئذ قلب العبارة بان يقول فالاعتبار المناسب هو مقتضى الحال فيجعل الاعتبار المناسب هو المحكوم عليه ومقتضى الحال هو المحكوم به لان الاعتبار المناسب هو المحدث عنه ولاجل ان تكون هذه العلة ردالمالورد على المقدمة الاولى اعنى قواه وارتفاع شان الكلام الخ من انه مخالف لما ذكره القوم من ان الارتفاع بالمطابقة لمقتضى الحال * التى الثانى ان قوله فمقتضى الحال نتيجة لقياس من الشكل الثالث مركب من مقدمتين صفراهما معلومة من كلام القوم تركهما المصنف للعلم بها وكبراهما مذكورة في كلامه وتقريره ان يقال ارتفاع شان الكلام بمطابقته لمقتضى الحال وارتفاع شان الكلام بمطابقته للاعتبار المناسب يتبع المطابقة لمقتضى الحال هي المطابقة للاعتبار المناسب كذا قيل لكن هذا لا ينتج عن المدعى وان كان يستلزمه وهو ان مقتضى الحال هو عين الاعتبار المناسب والذي ينبغي ان يجعل كلام الشارح اشارة الى قياس من الشكل الاول اشير الى صفراء بالمقدمة المعلومة لانها عنينا والى كبراه بما قاله المصنف لانه عينها ونظمه مقتضى الحال شئ يرتفع بمطابقته الكلام وكل شئ يرتفع بمطابقته الكلام اعتبار مناسب للحال يتبع مقتضى الحال هو الاعتبار المناسب وقاعدة هذا التفريع التنبيه على ان مقتضى الحال معناه مناسب الحال لا موجه الذى يمنع ان يتخلف عنه كما يقتضيه لفظ مقتضى وانما اطلق عليه لفظ المقتضى للتنبيه على ان المناسب للقيام في نظر البلغاء كالمقتضى الذى يمنع انفكاكه (قوله على ما تفيد) انى بناء على ما تفيد هو هذا جواب عما يقال الحصر المذكور غير معلوم من كلام المصنف بل المعلوم منه ان الارتفاع يحصل بالمطابقة واما حصوله بغيرها وعدم حصوله فهو مسكوت عنه وحاصل الجواب اننا نسلم انه غير معلوم من كلامه بل هو معلوم منه من اضافة المصدر وهو ارتفاع لما بعده وذلك لانه مفرد مضاف لمرفعة قيم والعموم في هذا المقام يستلزم الحصر لان المعنى كل ارتفاع فهو بالمطابقة واذا كان كل ارتفاع حاصلًا بالمطابقة فلا يمكن ارتفاع بدونها اذ لو حصل ارتفاع بغيرها لاصدق ان كل ارتفاع حاصل بها ثم اعلم ان افادة العموم للحصر هنا لا تظهر الا اذا كانت الباء في قوله وارتفاع شان الكلام بمطابقته لسيية القريبة بان يكون مدخولها سببا تاما ليس معه سبب آخر لان السبب القريب لا يتعدد واما لو كانت لطلق السببية بان يكون هناك سبب آخر فان كان الحصر حقيقيا بمعنى ان الارتفاع يحصل بهذا السبب لا بغيره اصلا فاستلزام العموم

على ما تفيد اضافة
المصدر ومعلوم انه انما
يرتفع بالبلاغة التى هى
عبارة عن مطابقة الكلام
الفصح لمقتضى الحال
فقد علم ان المراد بالاعتبار
الناسب ومقتضى الحال
واحد والا لاصدق انه
لا يرتفع الا بالمطابقة
للاعتبار المناسب

للمحصر باطل لان الفرض ان الباء لمطلق السبية المقضى لوجود سبب آخر وان كان
 الحصر اضافيا بمعنى ان الارتفاع يحصل بهذا السبب الذى هو المطابقة لابعدمه
 اى عند انتفائه فلا ينافى في انها تحصل بسبب آخر صح استزمام العموم للمحصر ولكن
 لا يستلزم الاتحاد ولا المساواة بين مقتضى الحال والاعتبار المناسب بل يصح المحصران
 مع التباين بين السببين من غير تناقض (قوله ومعلوم) اى من كلامهم من خارج
 وهذه صغرى القياس التى حذفها المصنف للعلم بها وقوله فقد علم جواب اذا اى
 فقد علم من هاتين المقدمتين المعلومة من كلامهم وهى ارتفاع شان الكلام بمطابقته
 لمقتضى الحال والتى ذكرها المصنف وهى ارتفاع شان الكلام بمطابقته للاعتبار
 النسب فالترقيع عليهما وهذا الترقيع هو عين نتيجة القياس كما تقدم ثم ان قول الشارح
 فقد علم ان المراد بالاعتبار المناسب ومقتضى الحال واحد يحتمل ان المراد اتحادهما
 فى الماصدق وفى المفهوم ففهوم كل منهما بالخصوصيات او الكلام الكلى المكيف
 فى الذهن بالخصوصيات وحينئذ فيكونان مترادفين كالانسان والبشر ويحتمل ان المراد
 اتحادهما فى الماصدق فقط وحينئذ فيكونان متساويين كالانسان والكاتب وعلى
 كل من الاحتمالين يصدق المحصران نظير قواك لاناطق الا الانسان ولاناطق الا
 البشر فالمحصران صحيحان لوجود الترادف بين الانسان والبشر وكذلك اذا قلت
 لاناطق الا الانسان ولاناطق الا الكاتب فالمحصران صحيحان لوجود التساوى بين
 الانسان والكاتب فالخاص ان صدق المقدمتين يحصل باحد الامرين اتحاد الاعتبار
 المناسب ومقتضى الحال او تساويهما فحمل الاتحاد على تعيين واحد ليس بل لازم
 (قوله والا لما صدق الخ) فى قوة قوله والا لما صدق المحصران اى والابان لم يكن
 بينهما اتحاد بل كان بينهما تباين كلى كالانسان والفرس او تباين جزئى وهو
 العموم والخصوص الوجدى كالانسان والابيض او عموم وخصوص مطلق كالانسان
 والحيوان لما صدق المحصران اى قولنا لا ارتفاع الا بالمطابقة لمقتضى الحال وقولنا لا ارتفاع
 الا بالمطابقة للاعتبار المناسب بل لا بد من كذب احدهما على تقدير العموم والخصوص
 المطلق لانه يكون الحصر فى الاخص فاسدا والحصر فى الاعم صادقا بيان ذلك
 ان كل حصر محتوع على حزينين ايجابى وسلبى والاول ينحل الى قضية موجبة والثانى
 الى قضية سالبة والجزء الايجابى فى كل حصر مقرر عند القوم لانه الاعتبار ولا فى الحكم
 والمنظور له ابتداء والمعرض للابطال هو الجزء السلبى اذا كان بين المحصرين عموم
 وخصوص مطلق كان الجزء الايجابى للمحصر فى الاعم منافيا للجزء السلبى للمحصر
 فى الاخص والجزئى الايجابى للمحصر فى الاخص لا ينافى الجزء السلبى للمحصر فى الاعم
 حتى يتطرق للمحصر فى الاعم البطلان فلذلك كان الباطل الحصر فى الاخص على
 تقدير ان يكون بين المحصرين العموم والخصوص المطلق بوضع ذلك قولك لا يباع

قوله فلا ينافى في انها
 تحصل الخ هكذا فى نسخ
 الاصل ولعل الصواب
 انه يحصل بالتذكير اى
 الارتفاع لانه المحدث
 عنده تأمل آه محسبه

الاحيوان فهذه قضية كلية عامة ولايباع الا الانسان فهو في قوة كل فرد فرد من افراد الانسان يباع ولايباع غيره ولاشك ان هذه السالبة اعني لايباع غيره تكذبها القضية الكلية العامة القائلة كل فرد من افراد الحيوان يباع لافادتها بيع غير الانسان من الحيوان كالفرس والموجة المذكورة معلومة الصديق فخالقها يكون كاذبا وما استلزم الكاذب من حصر الاخص فهو كاذب ويكذب الحصران معا اذا كان بينهما تبين كلى لان القضية الموجبة المأخوذة من احدهما تناقض السالبة المأخوذة من الآخر مثلا اذاقلت لايباع الا الحمار هذا في قوة كل فرد فرد من افراد الحمار يباع ولايباع الفرس ولاغيره واذا قلت لايباع الا الفرس فهو في قوة كل فرد من افراد الفرس يباع ولايباع الحمار ولا غيره فالموجة من كل تنا في السالبة من الاخرى وما نافي الصادق كاذب فاطمئنه واستلزمه من الحصر كاذب وكذا يكذب الحصران معا اذا كان بينهما تبين جزئي فان الاخص بنا في الاعم وكل منهما اخص من جهة فاذا قلت لايباع الا الحيوان كان في قوة كل فرد من افراد الحيوان يباع ولايباع فرد من غيره ولو كان ابيض واذا قلت لايباع الا الابيض كان في قوة كل فرد من افراد الابيض يباع ولو غير حيوان ولايباع غيره ولوحيوانا فسالبة الاول تنا في موجبة الثاني وكذلك العكس وما نافي الصادق كاذب فكذلك ما استلزمه من الحصران ذلك شيخنا العلامة العلوي عليه سمات الرحمة والرضوان (قوله لما صدق الحصران) اي لكن التالي باطل لان الفرض صدقهما فبطل المقدم وهو عدم ثبوت اتحادهما ثبت نقيضه وهو ثبوت اتحادهما وهو المطلوب وفي كلام الشارح تسمع حيث ادخل اللام في جواب ان وهي اتمتد خل على جواب لوقائمه اعطى ان حكم لولانها اختها في التعليق وقد وقع له ذلك كثيرا ولغيره من المصنفين (قوله فليتامل) امر بالتأمل لامكان ان يقال ان قوله والامصدق الحصر ان فيه نظربل قد يصدق الحصران مع عدم اتحادهما كالموكان بينهما هموم وخصوص مطلق لان الحصر في العام لا يستلزم ثبوت الحكم لجميع الافراد بل غاية ما يفيد ان هذا الحكم لا يخرج عن هذا العام وعدم خروج الحكم عن العام لا يقتضى عموم الحكم لجميع الافراد مثلا اذا قيل لايباع الا الحيوان يمكن ان يراد بالحيوان الجنس المتحقق في الانسان ولا يراد كل فرد من افراد الحيوان وحينئذ فلا يكون هذا منافيا لقولنا لايباع الا الانسان وكذلك لو كان بينهما تبين جزئي قد يصدق الحصران لانه لا يلزم عموم الحكم لجميع الافراد في الحصر فيموز ان يتحقق الحصران في فرد هو محل الاجتماع بان يراد من الحيوان في قولنا لايباع الا الحيوان انسان ابيض ويراد بالابيض في قولنا لايباع الا الابيض انسان ابيض وليس بلازم ان يراد بالحيوان وبالابيض جميع افرادهما وقد يجاب بان المحووظ في الحصرين وهما لا ارتفاع لشأن الكلام الا بالمطابقة لمقتضى الحال

قوله لما صدق الحصران وكذلك قوله في القولة التي بعدها ان قوله والامصدق الحصران وفيه ان عبارة الشارح لما صدق انه الخ ولم يقل الحصران وان كانت عبارته في قوة ذلك آه (صححه)

ولا يرتفع الا بالمطابقة لمقتضى الحال فليتامل

ولا ارتفاع له الا بمطابقته للاعتبار المناسب ثبوت الحكم لكل فرد وان المعنى كل فرد من افراد الارتفاع لا يكون الا بالمطابقة المذكورة لان المحفوظ عدم خروج الحكم عن العام وحينئذ ان لم يتحد الحصر ان لبطل احدهما او كلاهما وانما كان المحفوظ فيهما ثبوت الحكم لكل فرد من افراد العام لما علمت سابقا من ان اسم الجنس المفرد اذا اضيف لمعرفة ولم تقم قرينة على تخصيصه ببعض ما يصدق عليه كان لاستفراق افراد الجنس ولا شك ان كلا من الحصرين محتو على مصدرين الارتفاع والمطابقة مضافين فيكون المعنى ان كلا من الارتفاعين لا يحصل الا بكل من المطابقة للاعتبار والمقتضى (قوله فالبلاغة راجعة الخ) هذا تفريع على تعريف البلاغة السابق اى اذا علمت ما تقدم لك من التعريف ظهر لك ان البلاغة صفة راجعة للفظ لانها على ما دلت من التعريف مطابقة الكلام لمقتضى الحال وظاهر ان المطابقة صفة المطابق فتكون المطابقة راجعة للكلام من رجوع الصفة للموصوف لكن رجوعها له ليس مع قطع النظر عن معناه بل رجوعها له باعتبار افادته المعنى الحاصل بسبب التركيب وهو المعنى الثانى الذى يعتبره البلغاء ويقصدونه وهى الخصوصيات التى يقتضيهما الحال الزايدة على اصل المراد لانه لو كانت البلاغة صفة راجعة له مع قطع النظر عن المعنى المقصود - افادته الذى هو المعنى الثانى وهو مقتضى الحال لتصور معنى البلاغة بدون اعتبار مقتضى الحال وهو محال وعرض المسنف بهذا التفريع دفع ما يتوهم من التناقض فى كلام الشيخ عبد القاهر فى دلائل الاعجاز لانه ثارة يصف اللفظ بالبلاغة وتارة يصف المعنى بها وتارة ينفى عن اللفظ وتارة ينفىها عن المعنى وحاصل دفع التناقض ان وصف المعنى بها مراده المعنى الثانى باعتبار ان المقصود من اللفظ افادته ووصفه اللفظ بها باعتبار افادته ذلك المعنى المقصود ونفياً عن اللفظ مراده اللفظ المجرد عن المعنى والخصوصيات ونفياً عن المعنى مراده المعنى الاول للفظ الذى هو مجرد ثبوت المحكوم به للمحكوم عليه وحينئذ فلان تناقض فى كلام الشيخ (قوله يعنى انه يقال الخ) حل الشارح كونها صفة للفظ على معنى كونها محمولة عليه حل اشتقاق ولم يحمله على معنى كونها قائمة به لانها مطابقة للكلام لمقتضى الحال والمطابقة قائمة بالمطابق لان الحمل على ذلك المعنى لا يناسب قول المصنف باعتبار الخ لانه لا حاجة مع قولنا ان المطابقة لمقتضى الحال معنى قائم بالكلام الى كون قيامه به باعتبار ما ذكر فتأمل

(قوله لامن حيثانه لفظ) اى ولا من حيث افادته المعنى الاول الذى هو مجرد النسبة بين الطرفين على اى وجه كان فان هذا المعنى مطروح فى الطريق يتناوله الاعرابى والاعمى والبدوى والقروى فلا ينظر اليه البليغ وحينئذ فلا يوصف اللفظ من اجل الدلالة عليه بالبلاغة بل انما يوصف بها باعتبار افادته المعنى الثانى وهو الخصوصية التى تناسب المقام وتعلق بها الغرض لاقتضاء المقام لها كالتاكيد بالنسبة للابكار

(فالبلاغة) صفة (راجعة الى اللفظ) يعنى انه يقال كلام بليغ لكن لامن حيثانه لفظ وصوت بل (باعتبار افادته المعنى) اى الغرض المصوغ له الكلام (بالتركيب) متعلق بافادته وذلك لان البلاغة كما مر عبارة عن مطابقة الكلام الفصح لمقتضى الحال وظاهر ان اعتبار المطابقة وعدمها

وكلا يجاز بالنسبة للضمير والا طناب بالنسبة للمجوية وكاملاق الحكم بالنسبة
 ظلو الذهن وغير ذلك من الاعتبارات الزائدة على اصل المراد (قوله و صوت)
 عطف عام على خاص فاللفظ اخص لانه صوت معتمد على مخرج (قوله باعتبار)
 متعلق براحة والياء لسببية وقوله افادته المعنى اى المعنى الثانى (قوله اى الغرض)
 المصوغ له الكلام) اى الغرض الذى صيغ الكلام اى ذكر لاجل افادته وهو
 الخصوصيات التى يقتضيهما الحال وهذا تفسير للمعنى الثانى وانما سمي ذلك
 الغرض معنى ثانيا لان البلغاء ينظرون اليه ويعنونه ويقصدونه ثانيا بعد المعنى المراد
 (قوله بالتركيب) بيان للواقع للاحتراز عن شئ لاسمحاله افادة معنى يحسن
 السكوت عليه بدون التركيب (قوله متعلق بافادته) اى باعتبار افادته بالتركيب
 المعنى الثانى (قوله وذلك) اى وبيان ذلك اى كون البلاغة صفة راجعة لفظ
 باعتبار افادته المعنى بالتركيب فقوله لان البلاغة علة راجعة للفظ وقوله و ظاهر
 الخ علة لقوله باعتبار المعنى (قوله عبارة عن مطابقة الكلام) اى فقد اضيفت
 المطابقة التى هى البلاغة الى الكلام الذى هو اللفظ فثبت انها راجعة للفظ
 (قوله و ظاهر ان اعتبار المطابقة الخ) اما المطابقة فظاهر واما عدمها فلانه
 لا يسلب شئ عن شئ الا اذا كان الشئ المسلوب يصح ان ينصف به الملوب عنه اذا
 يقال فى الحائظ انها لا تبصر فظهر ان الكلام لا ينصف بكونه غير مطابق الا باعتبار
 المعانى (قوله وعدمها) اى وان عدمها فهو عطف على اعتبار والضمير راجع لا اعتبار
 المطابقة وحينئذ فكان الظاهر ان يقول وعدمه بذكير الضمير الا ان يقال انه اكتسب
 التأنيث من المضاف اليه مع صحة حذفه ويصح ان يكون عطف على المطابقة فالتأنيث
 حينئذ ظاهر (قوله باعتبار المعانى) اى الثانوية وعطف الاغراض على ما قبله
 عطف مرادف والمراد بالاغراض التى يصاغ الكلام لها مقتضيات الاحوال وهى
 الخصوصيات الزائدة على اصل المراد وقوله باعتبار المعانى اى وجودا وعدمها
 لطابق قوله اعتبار المطابقة وعدمها (قوله المفردة) اى عن اعتبار افادة المعانى
 وليس المراد الغير المركبة لان المطابقة ليست من حيث ذات اللفظ مطلقا مفردا كان
 او مركبا وقوله المفردة اى عن اعتبار المعنى الثانى الزائد على اصل المراد وهذا
 لا ينافى دلالتها على المعانى الاولى وحاصل كلامه ان الكلام من حيث انه الفاظ
 مفردة اى مجردة عن افادة المعنى الثانوى الحاصل عند التركيب لا ينصف بكونه مطابقا
 لمقتضى الحال ولا بعدم المطابقة واما من حيث اعتبار افادته لذلك المعنى فينصف
 بكونه مطابقا او غير مطابق فقول الشارح و ظاهر ان اعتبار المطابقة وعدمها
 اى و ظاهر ان اعتبار المطابقة وان اعتبار عدم المطابقة انما يكون الخ اى فان
 اعتبرناه والفتناله من حيث افادته للمعنى اى الخصوصيات صح وصفه بكونه مطابقا

اوغير مطابق وقوله لا باعتبار الخ اي واما اذا نظرنا اليه من حيث كونه الفاظا ولم نلتفت له من حيث افادته للخصوصيات فلا يوصف بالمطابقة ولا بعدمها ان قلت يلزم حينئذ ارتفاع النقيضين اعني ارتفاع المطابقة وعدمها وهو محال قلت المراد انه لا يوصف بالمطابقة ولا بعدمها عما من شأنه ذلك وليس المراد بعدم المطابقة مطلقا ثم اعلم ان ما ذكرناه من ان المعنى الاول هو ثبوت المحكوم به للمحكوم عليه وان المعنى الثاني الذي يكون الكلام باعتباره بليغا وبصاغ لاجله هو مقتضى الحال اعني الخصوصيات والمزايا هو ما افاده ابن قاسم وابن يعقوب والشيخ بس وكذلك هو في تجريد شيخنا الحفنى وقرره استاذنا العدوى والذي ذكره عبدالحكيم وبعض حواشي المطول ان المعنى الاول هو ما يفهم من اللفظ بحسب التركيب وهو اصل المعنى مع الخصوصيات من تعريف وتنكير وتقديم وتأخير وحذف واضمار والمعنى الثاني الاغراض التي يقصدها المتكلم ويصوغ الكلام لاجل افادتها وهي احوال المخاطب التي يورد التنكلم الخصوصيات لاجلها من اشارة لمعهود وتعظيم وتحقير وضجر ومحبوبة وانكار وشك وغير ذلك هذا بالنسبة لعلم المعاني واما بالنسبة لعلم البيان فالمعاني الاول هي المدلولات المطابقة مع رعاية مقتضى الحال والمعاني التواني هي المعاني المجازية او الكناية وذكروا ان دلالة اللفظ على المعنى الاول قد تكون وضعية وقد تكون عقلية ودلالته على المعنى الثاني عقلية قطعا وذلك لان اللفظ دال على المقضيات والخصوصيات وهي آثار للاغراض والآثار تدل على المؤثر دلالة عقلية ولو بالعرف والعادة فالدال على المعنى الثاني هو اللفظ لكن بتوسط دلالة المعنى الاول وهذا هو المأخوذ من كلام الشيخ في دلائل الإعجاز كما بسطه في المطول ويمكن ان يقرر كلام شارحنا بذلك فيقال قوله بل باعتبار افادته المعنى اي الثانوى وقوله اي الغرض المصوغ له الكلام اي وهي احوال المخاطب من اشارة لمعهود وتعظيم وانكار وشك وقوله بعد انما يكون باعتبار المعاني والاغراض مراده بالمعاني الخصوصيات ومراده بالاغراض الاحوال وقوله انما يكون الخ اي لانه يتسبب عن الاحوال الخصوصيات المتوقف عليها المطابقة وقوله بعد ذلك المفردة والمجردة اي عن افادة المعنى الثاني وهي الاغراض السابقة الحاصلة عند التركيب (قوله نصب) اي هو منصوب او دون نصب او يقرأ فضلا مبنيا للمفعول (قوله على الظرفية) اي لاجل الظرفية اي لاجل كونه ظرفا والمراد زمانيا (قوله لانه) اي هنا من صفة الاحيان اي الازمان وكان اسم الزمن ينصب على الظرفية فكذا صفته ثم لا يخفى عليك انه ليس المراد ان موصوفه الاحيان مقدر اي احيانا كثيرا لان التأنيث حينئذ واجب بل المراد انه كان في الاصل صفة للاحيان ثم اقيم مقامها بعد حذفها وصار بمعناها ونصب نصبها بمعنى كثيرا اي احيانا كثيرة وكان الظاهر

انما يكون باعتبار المعاني
والاغراض التي يصاغ لها
الكلام لا باعتبار الالفاظ
المفردة والكلم المجردة
(وكثيرا ما) نصب على
الظرفية لانه من صفة
الاحيان

ان يقول لانه من صفة الحين وعلى هذا فيكون الحين الموصوف مقدرًا وتذكير الوصف حينئذ ظاهر والمعنى وزمنا كثيرا اى ويسمى ذلك الوصف فصاحة في زمن كثير فهو مثل قوله تعالى قليلا ما تشكرون اى تشكرون في زمن قليل ثم ان قوله لانه من صفة الخ ان اراد الاستدلال على مجرد صحة النصب على الظرفية فسلم وان اراد الاستدلال على وجوبه فمنوع لانه يمكن ان يكون كثيرا نصب على المفعولية المطلقة اى وتسمية كثيرا ان قلت ان التسمية وضع الاسم على المسمى وهوشى واحد لا تعدد فيه ولا تكثير وحينئذ فلا يصح وصفها بالكثرة اجيب بانه على هذا الوجه يراد بالتسمية الاطلاق والاستعمال وهو يتعدد فصح الوصف بالكثرة ان قلت على هذا كان مقتضى الظاهر ان يقول كثيرة فالجواب ان صفة المصدر لا يجب تأنيثها لتأنيثه لانه مؤول بان والفعل اوما والفعل والفعل لا يؤنث اوان التسمية لما كانت بمعنى الاطلاق ذكر الصفة نظرا لذلك ولعل الشارح اتماركة التنبيه على ذلك الوجه لما ورد عليه مما علمت او ان الانتصاب على الوصفية في مثله معروف لا يحتاج الى تعرض فلهذا اشار الى وجه آخر من الاعراب (قوله لتأكيد معنى الكثرة) اى فهمى زائدة للتأكيد (قوله والعامل فيه) اى في الظرف (قوله ذلك الوصف المذكور) اى وهو المطابقة لمقتضى الحال (قوله هذا المعنى) اى المطابقة لمقتضى الحال ولا يرد على هذا ان بعض الآيات اعلى طبقات من بعض لان اعلى طبقات البلاغة ايضا متفاوت (قوله ولها طرفان) هذا اشارة الى ان البلاغة متفاوت باعتبار مراعاة تمام الخصائص المناسبة في كل مقام وعدم مراعاة تمامها وان لها بهذا الاعتبار مراتب ثلاثة فقوله ولها طرفان اى مرتبتان احدتهما في غاية الكمال والاخرى في غاية النقصان ويلزم من ذلك ان يكون هناك مرتبة متوسطة بينهما والحاصل ان البلاغة امر كللى لها ثلاث مراتب عليا ولها فردان وسفلى وهى فرد واحد ووسطى ولها افراد وتعبير المصنف بالطرفين لتشبيها بشئ ممدد له طرفان استعارة بالكناية وقوله طرفان تخيل فلم انه ليس المراد حقيقة الطرفين والازم ان لا يكون الانسان بليعا الا بالاثني بالطرفين مع ان ذلك لا يمكن لما يلزم عليه من التناقض (قوله وهو حد الاعجاز) اى مرتبته و اضافته للبيان ولابد في الكلام من تقدير مضاف اى وهو ذو الاعجاز لان الاعلى فرد من البلاغة التى هى المطابقة لا الاعجاز (قوله وهو) اى الاعجاز عند علماء البلاغة ارتفاع الكلام في بلاغة الخ واما قلنا عند علماء البلاغة لان الاعجاز عند غيرهم ارتفاع الكلام بالبلاغة او غيرها الى ان يخرج عن طوق البشر (قوله ان يرتقى الكلام) اى يرتفع شأنه وقوله في بلاغته اى بسبب بلاغته الى ان يخرج عن طوق البشر اى طاقتهم وقدرتهم لا باخباره عن الغيبات ولا بأسلوبه القريب ولا بصرف العقول عن معارضته وبصح ان تكون في اقيه على حالها ويكون شبه ما راعى في البلاغة من الخصوصيات بمدارج يرتقى فيها

وما لتأكيد معنى الكثرة
والعامل فيه قوله (يسمى ذلك)
الوصف المذكور (فصاحة ايضا)
كإسمي بلاغة فحيث يقال ان اعجاز القرآن من جهة كونه في اعلى طبقات الفصاحة يراد بها هذا المعنى (ولها) اى لبلاغة الكلام (طرفان) اعلى وهو حد الاعجاز وهو ان يرتقى الكلام في بلاغته الى ان يخرج عن طوق البشر ويعجزهم عن معارضته

الكلام فاذا بلغ الحد الاعلى في تلك المداير كان اعجازا على طريق المكينة والارتقاء
تحميل والمعنى وهو ان يرتقى الكلام في الخصوصيات التي تراعى في بلاغته الى ان يخرج
عن طائفة البشر وقد رتبهم وذكر البشر لانهم المشتهرون بالبلاغة والتصدون
للعارضة والا فالعجز ما يكون خارجا عن طوق جميع المخلوقات من الجن والانس
والملائكة (قوله ويجزمهم عن معارضته) اي يصبرهم عاجزين عن معارضته فالهزمة
في الاعجاز للتصوير وهو عطف لازم على ملزوم فان قيل ما ذكرتموه من ان الكلام
يرتقى بلاغته الى ان يخرج عن طوق البشر ويجزمهم ممنوع اذ ليست البلاغة سوى
المطابقة لغرض الحال مع الفصاحة والعلم الذي له مزيد اختصاص بالبلاغة
اعنى المعاني والبيان متكفل بالاتيان بهذين الامرين على وجه التمام لان علم المعاني
كافل للمطابقة وعلم البيان كافل للخلوص من التعقيد العنوي وعينئذ فن اتقن
هذين العليين واحاط بهما لم لا يجوز ان يراعى هذين الامرين حق الرعاية
فيأتى بكلام هو في الطرف الاعلى من البلاغة ولوقدر اقدر سورة من
القرآن فكيف يمكن ارتقاء الكلام الى ان يخرج عن طوق البشر بسبب بلاغته
واجب بان تكفل علم البلاغة بهذين الامرين ممنوع اذ لا يعرف بهذا العلم
الا ان هذا الحال يقتضى ذلك الاعتبار مثلا والاطلاع على كية الاحوال اي
معرفة عددها وكيفية الشدة والضعف ورعاية الاعتبارات بحسب المقامات التي
يتوقف عليها الاتيان بكلام هو في الطرف الاعلى فامر آخر لا يتعلق بعلم البلاغة
ولا يستفاد منه سلنا ان علم البلاغة متكفل بالاطلاع المذكور فلانسل ان من اتقن علم
البلاغة يحيط به لان الاحاطة بهذا العلم لغير علم الغيوب ممنوعة سلنا الاحاطة به
فلانسل ان من اتقن علم البلاغة واحاط به يجوز ان يراعى هذين الامرين حق الرعاية
اذ كثير من مهرة هذا الفن تراه لا يقدر على تأليف كلام بليغ فضلا عما هو في الطرف
الاعلى كالقرآن (قوله عطف على قوله هو) اي من عطف المفردات (قوله مع ما يقرب
منه) جعل الواو بمعنى مع وهو حل معنى لاجل اعراب والاتاني كونها عاطفة وفي اراد
كلمة مع موقع الواو اشارة الى اعتبار العطف مقدما على الاخبار ليصير المحكوم عليه
محد الاعجاز كليهما لاكل واحد منهما لان المقصود تعيين مرتبة الاعجاز في نفسه لا بيان
ما يصدق عليه (قوله كلاهما حد الاعجاز) اتى بقوله كلاهما جوابا عما يقال ان حد
مفرد فلا يصح الاخبار به عن الاعلى وما يقرب منه وحاصل الجواب ان قوله حد الاعجاز
خبر عن محذوف تقديره كلاهما والجملة خبر عن الاعلى وما يقرب منه (قوله وهذا)
اي الاعراب هو الموافق لما في الفتح من ان البلاغة تنزاه الى ان تبلغ الى حد الاعجاز
وهو الطرف الاعلى وما يقرب منه اي من الطرف الاعلى فانه وما يقرب منه كلاهما
حد الاعجاز لاهو وحدم كذا في شرحه وموافق ايضا لما في نهاية الاعجاز للرازي

(وما يقرب منه) عطف
على قوله هو والضمير في
منه عائد الى اعلى يعنى ان
الاعلى مع ما يقرب كلاهما
حد الاعجاز وهذا هو
الموافق لما في الفتح وزعم
بعضهم انه عطف على حد
الاعجاز والضمير في منه عائد
اليه

من ان الطرف الاعلى وما يقرب منه هو المعجز ولا يخفى ان بعض الآيات اعلى طرفة
من البعض وان كان الجميع مشتركاً في امتناع معارضته ولا شك ان هذا نصريح بما ذكره
الشارح من الاعراب الذى المهم بين النوم واليقظة كفاً في المطول واعترض على هذا
الاعراب من جهة اللفظ ومن جهة المعنى اما الاعتراض من جهة اللفظ فبانه يلزم عليه
توسط الممول بين اجزاء عامله اذا صحح ان المبتدأ عامل في خبره والمبتدأ هنا هو
مجموع هو وما يقرب منه والخبر هو حد الاعجاز وقد تقدم هو وتأخر ما يقرب منه وهو جزء
ايضاً وتوسط الممول وهو حد الاعجاز ويلزم على هذا عند تحمل الخبر للضمير عود ضمير
واحد على متقدم وتأخر في ان واحد وذلك محل نظر فالأقرب ان يجعل قوله وما
يقرب منه مبتدأ والخبر محذوف اى كذلك اى هو الاعجاز والجملة عطف على الجملة
قبلها وحذف الخبر بعد قيام القرينة عليه شائع ذائع واجاب عن هذا الدنو شري
بانه لامانع من تقديم الممول على بعض عامله اذ هو اهون من تقديمه على عامله باسره
وسهل ذلك كون العامل كلمتين او كلمات متفصلة واما عود ضمير واحد على متقدم
ومتأخر فهو اسهل من عوده على متأخر لاسيما وهذا الجزء المتأخر في نية التقديم
واما الاعتراض من جهة المعنى فخالصه انه على هذا الاعراب يفوت المقصود من تعريف
الاعلى فان سوق الكلام يدل على ان مراده بقوله وهو حد الاعجاز بيان للطرف الاعلى
كما ان قوله في الطرف الاسفل وهو ما اذا غير الخ بيان للطرف الاسفل وعلى كلام الشارح
يفوت هذا المقصود لانه انما يفيد ان حد الاعجاز هو الطرف الاعلى وما يقرب منه
واجيب بان المراد بالطرف الاعلى الجزئى الاعلى حقيقة وهذا لا يحتاج لبيان لانه
انتهاء الحقيقة والمقصود تعيين حد الاعجاز ومرتبته في نفسه بخلاف الطرف الاسفل
فانه يحتاج للبيان والحاصل ان المراد على اعراب الشارح بالا على الاعلى الحقيقى وبحد الاعجاز
مرتبته والاضافة بآية واما على زعم بعضهم الآتى فالمراد بالا على النوع الذى
يحصل به الاعجاز وان كان تنظير الشارح فيه مبني على ان المراد به في كلام هذا
البعض الاعلى الحقيقى اى الفرد الذى لا فرد فوقه وبحد الاعجاز نهايته والاضافة
لامية (قوله وزعم بعضهم) هذا عكس الاول لان الاول يفيدان حد الاعجاز نوع له
فردان الاعلى وما يقرب منه وهذا يفيدان الطرف الاعلى نوع تحته مردان حد الاعجاز
وما يقرب منه وهذا الزعم لبعض شراح الايضاح حيث قال ان قوله وما يقرب منه
عطف على الاعجاز والمراد بحد الاعجاز البلاغة في اقصر سورة وبما يقرب منه البلاغة
في مقدراً آية او آيتين فكأنه قال ولها طرفان اعلى وهو البلاغة القرآنية او المراد بحد
الاعجاز كلام يعجز البشر عن الاتيان بمثله كالقرآن والقريب من حد الاعجاز ان لا يعجز
الكلام البشر ولكن يعجزهم مقدار اقصر سورة عن الاتيان بمثله (قوله لا يكون
من الطرف الاعلى) اى الذى تنهى اليه البلاغة وذلك لان ما يقرب من حد الاعجاز

من المراتب العلية فقط ولا وجه لجعل تلك المراتب العلية من الطرف الاعلى الذى تنتهى اليه البلاغة لانه فرد جزئى على انه حيث كان الطرف الاعلى امرا وحدا شخصيا لانقسامه في جهة كما هو الاصل في الطرف وذلك كالنقطة التى هى طرف الخط فانها لانقسام لها في جهة لو كان ما يقرب من حد الاعجاز من ذلك الاعلى لزم عليه انقسام ما لا يقبل القسمة والاخبار عن الواحد بتعدد وكلاهما باطل فان قلت يعتبر الطرف الاعلى واحدا نوعيا من انواع البلاغة متعدد الافراد ومن جملة افراد ذلك النوع حد الاعجاز وما يقرب منه وحينئذ فيصح ان يكون القريب من حد الاعجاز من الطرف الاعلى قلنا هذا لا يصح لامور * الامر الاول انه لا بد من وجه تتحقق به نوعيته الشاملة لافراده وبه صار جميع الافراد اعلى والنوعية بالاعجاز تخرج ما يقرب من حد الاعجاز فلا يصح الاخبار حينئذ والنوعية بغيره لم تدين * الامر الثانى ان التعبير عن النوع انما يصح بجميع الافراد لا ببعضها وهذان الفردان اعنى حد الاعجاز وما يقرب منه بعض افراد النوع اذا لُطِرف الاعلى هو مرتبة الاعجاز وحده نهايته والقريب من نهايته انما يتناول ما هو اقرب من غيره لتلك النهاية فلا يتناول مبدأ الاعجاز اى اول مرتبته ووسط تلك المرتبة مع شمول ذلك النوع الذى هو الاعلى له لان المراد منه طبيعة الاعجاز وهى تتناول جميع مراتبه فيكون قد عبر عن النوع ببعض افراده مثلا اذا فرضنا ان الاعجاز مرتبة تحتها افراد سبعة فالبدء هو الاول والنهاية هو الآخر والوسط الخمسة الباقية والقريب من النهاية الذى هو بعض افراد الوسط لا يتناول جميعها وانما يتناول بعضها كالحامس والسادس (فقله اعلى) هذا اشارة للنوع الذى هو طبيعة الاعجاز وقوله حد الاعجاز اشارة للفرد الاعلى وقوله وما يقرب منه اشارة للفرد الخامس والسادس فقط فيكون قد عبر عن النوع ببعض افراده لا بجميعها وهذا لا يصح ورد هذا العلامة يعقوبى بقوله لك ان تقول ان نوع الاعلى يشمل نوعين حد الاعجاز وما يقرب منه وحينئذ فيكون تعبرا عن النوع بجميع افراده فالاخبار صحيح كما يقال الانسان زنجى وغيره ومآله ذلك العلامة مبنى على ان المراد بالحد في كلام المصنف المرتبة وان الاضافة بانية اى مرتبة هى الاعجاز كما فعلى هذا ما يقرب منه ليس معجزا فيجعل الاعجاز بسائر مراتبه مع ما يقرب منه نفس ذلك النوع واما ما قلناه من لزوم التعبير عن الجنس ببعض افراده فبنى على ان الاضافة حقيقية والمراد بحد الاعجاز نهايته اى المرتبة العليا من مراتب الالمرتبة التسعة الشاملة لعدة مراتب * الامر الثالث ان التعبير بالافراد عن النوع لا يصح هنا ولو قلنا ان هذا تعبير عن الجنس بجميع افراده لان الظرفية من الاحكام الخاصة بالطبيعة التى هى الماهية لان الظرفية انما تثبت لطبيعة الاعجاز من حيث هى لان الوحدة لازمة للطرف وهى انما تثبت لطبيعته من حيث هى اذ عند ملاحظة الافراد تثبت التعدد لان الظرفية نظير ذلك النوعية

يعنى ان الطرف الاعلى هو حد الاعجاز وما يقرب من حد الاعجاز وفيه نظر لان القريب من حد الاعجاز لا يكون من الطرف الاعلى وقد اوضحنا ذلك في الشرح

الخاصة بماهية الانسان فكما انه لا يصح ان يقال النوع زيد وعمرو وغيرهما من الافراد لا يصح ان يقال هنا الطرف الاعلى حد الانجاز وما يقرب منه وهذا بخلاف الجسمية الثابتة للانسان فانها ليست من احكام الطبيعة بل من احكام افراده فيصح حل الافراد عليها فيقال الجسم زيد وعمرو وغيرهما وذلك لان الاحكام الثابتة للطبيعة قيمان الاول ما ثبت لها في ضمن الافراد ويسمى ذلك احكام الافراد كالجسمية الثابتة للانسان فهذا القسم يصدق على الطبيعة والافراد جميعا والثاني ما ثبت لها في نفسها لافي ضمن الافراد كالتوعية للانسان ويسمى احكام الطبيعة وهذا القسم انما يصدق على الطبيعة والطرفية من القسم الثاني لاستلزامها الوحدة ومنافاتها الكثرة اللازمة للافراد فلا يصح ثبوت الطرفية لافراد الطرف فيحصل من هذا كله ان جعل الطرف واحدا بالتوسع القرب عليه صحة هذا الزعم لم يتم فبطل ذلك الزعم (قوله واسفل) اى وطرف اسفل اى ومرتبة سفلى في غاية نقصان (قوله وهو ما) اى وهو مرتبة اذا غير الكلام اى انحط وتزل عنها بان لم تراع تلك المرتبة في الكلام فضمن غير معنى تزل او انحط فلذا عداه بمن (قوله الى مادونه) اى الى مرتبة اتزل من تلك المرتبة السفلى وهى الخلو من الخصوصيات (قوله التحق) اى ذلك الكلام الغير عن تلك المرتبة السفلى باصوات الخ واورد على هذا التعريف انه غير مانع لانه شامل للطرف الاعلى والوسط فان كل واحد منهما يصدق عليه انه مرتبة اذا غير الكلام عنها الى مادونها التحق باصوات الحيوانات لان ما كان دون الاسفل واتزل منه يصدق عليه انه دون بالنسبة للاعلى والاوسط واجيب بان هذا اليراد يذمه مافى ما من معنى العموم لان المعنى هو ما اذا غير الى اى مرتبة دون التحق الخ فخرج الاعلى والاوسط فانهما ليبسا كذلك اذ من جملة مادون الاعلى الاوسط والاسفل ومن جملة مادون الاوسط الاسفل وتغيره الى واحد منها لا يلحقه باصوات الحيوانات ثم ان هذا الاعتراض انما يرد بناء على ان المراد بالدون ما كان اتزل ولو بواسطة واما الوارد نابه ما كان تحته ملاصقا له فلا يرد تأمل وعرف الحيوانات اشارة الى ان المراد بها غير الانسان (قوله وان كان صحيح الاحراب) لوقال وان كان فصيحاً لكن احسن ليعلم منه ما ذكره بالطريق الاولى لانه اذا التحق باصوات الحيوانات مع الفصاحة فاجزى ان يلتحق بها عند عدم الفصاحة مع صحة الاحراب بخلاف ما ذكره فانه ربما يوهم انه اذا كان فصيحاً لا يلتحق باصوات الحيوانات لان الفصاحة ارقى ان قلت انه انما ذكر ذلك ليلايم قوله فيما سبق له في قول المصنف وارتفاع شان الكلام الخ حيث قال واراد بالكلام الكلام الفصيح فانه يقتضى ان فيه حسناً فلا يلتحق باصوات الحيوانات قلب المراد هنا بالحقاق الكلام بتلك الاصوات من جهة عدم مراعاة اللطائف والخصوصيات وهذا صادق مع ثبوت الحسن

(واسفل وهو ما اذا غير)
 الكلام (عنه الى مادونه)
 اى الى مرتبة هى ادنى
 منه واتزل (التحق) الكلام
 وان كان صحيح الاحراب
 (عند البلغاء باصوات
 الحيوانات) التى تصدر
 عن محالها بحسب ما يتفق
 من غير اعتبار اللطائف
 والخواص الزائدة على
 اصل المراد (وبينهما) اى
 بين الطرفين (مراتب
 كثيرة) متفاوتة بعضها
 اعلى من بعض بحسب
 تفاوت المقامات ورعاية
 الاعتبارات

بالفصاحة فأمل (قوله التي تصدر عن محالها) اى اصحابها وهى الحيوانات (قوله بحسب ما يتفق) ماصدرية وقوله بحسب متعلق بتصدر اى التي تصدر من اصحابها بحسب اتفاق الاصوات وحصولها بلاعلة مقتضية لها او موصولة اى بحسب ما يتفق معها من الامور التي لا تقتضيها وقوله من غير اعتبار اللطائف بيان للصدور بحسب الاتفاق فهو على حذف اى التفسيرية وعطف الخواص على ما قبله مرادف وليس من ذلك اى من الكلام المحقق باصوات الحيوانات ترك مراعاة اللطائف في مخاطبة البليدو الذي لا يفهمها بل ذلك الترك مما يجب على البليغ مراعاته لان ترك اللطائف حينئذ من اللطائف (قوله متفاوتة) اى في البلاغة (قوله بعضها اعلى من بعض) يشار للفاوت وقوله بحسب متعلق بمتفاوتة ثم ان تفاوت المقامات يتناول التفاوت بحسب الكم اى العدد كما اذا كان لشخص احوال عشرة ولا آخر احوال تسعة ولا آخر احوال ثمانية وهكذا وكل حال يقتضى خصوصية فالانسان للاول بعشر خصوصيات طرف اعلى والانيان للاخير بخصوصية طرف اسفل وما بينهما مراتب متوسطة متفاوتة بحسب تفاوت الاحوال في الكم. وكذا يتناول التفاوت بحسب الكيف والمقدار كما اذا كان لشخص انكار شديد القوة ولا آخر انكار قوى غير شديد القوة ولا آخر انكار ضعيف فالقمامات متفاوتة بحسب الكيف فقط فالانيان للاول ثلاث مؤكدات طرف اعلى وللآخر بمؤكدة طرف اسفل وللثاني بمؤكدين مرتبة وسطى فقد صدق ان مراتب البلاغة متفاوتة بحسب تفاوت المقامات في الكيف (قوله ورعاية الاعتبار) اى قصد الخصوصيات العنبريات فرعاية خصوصيتين اعلى من رعاية خصوصية ورعاية ثلاثة اعلى من رعاية اثنتين لمقام واحد وفيه اشكال لانه اذا اعتبرت خصوصية واحدة مثلا فان كان رعاية الاكثر يقتضيه الحال فالبلاغة لا توجد بدونها وان كان لا يقتضيه الحال فالبلاغة لا تتوقف عليه ولا تحصل باعتباره فراعاته لا تقتضى زيادة البلاغة لانها مطابقة للكلام لجمع مقتضى الحال وهذا ليس مقتضى حال فكيف تتفاوت البلاغة بحسب رعاية الاعتبار واجاب السيد عيسى الصفوى بان هذا الايراد مبنى على ان البلاغة مطابقة للكلام لجمع ما يقتضيه الحال وهو ممنوع بل هى مطابقة للكلام لمقتضى الحال في الجملة فاذا اقتضى الحال شيئين فروى احدى دون الاخر كان الكلام بليغا من هذا الوجه وان لم يكن بليغا مطلقا وحيثئذ فاذا اقتضى الحال شيئين تحققت البلاغة بمراعاة احدهما فقط لكن بمراعاتهما ازيد بلاغة واعلى قاله بس لكن قد تقدم لنا عن عبد الحكيم ان الحق ان البلاغة مطابقة للكلام لجمع ما يقتضيه الحال لكن بقدر الطاقة وحيثئذ فاذا كان المقام يقتضى عشر خصوصيات واتى بواحدة لكونه لم يطلع الاعليها اى لم يعلم ان المناسب للحال الا تلك الخصوصية كان هذا مرتبة او اطلع

على خصوصيتين كان ذلك مرتبة ثانية وهكذا وكل مرتبة اعلى من الاخرى برعاية
 الاعتبار او كان حال المخاطب يقتضى ثلاث خصوصيات مثلا وهذا خاطبه
 بخصوصية واحدة لكونه لم يطلع الاعليها وآخر خاطبه بخصوصيتين لكونه اطلع
 عليهما وآخر خاطبه بثلاث خصوصيات لكونه اطلع عليها والحاصل ان التفاوت
 بحسب رعاية الاعتبار اما باعتبار تفاوت الكلامين في الاشتغال على مقتضيات في القلة
 والكثرة واما باعتبار تفاوت اقتدار التكلم في الرعاية فتأمل ذلك وقوله ورعاية
 الاعتبار ليس هذا لازما لما قبله لانه لا يلزم من تفاوت المقامات رعاية الاعتبار
 فان المقام قد يقتضى ثلاث مؤكدات ويؤتى له بمؤكد نم هو عطف مسبب على سبب واتى
 بذلك اشارة الى ان تفاوت درجات البلاغة ليس بتفاوت المقامات بل بتفاوت رعاية
 الاعتبار (قوله والبداخ) عطف على تفاوت كالمكان كلام مطابق لمقتضى الحال
 واتقى عنه النقل بالكلية وهناك كلام آخر مطابق لكن فيه شيء يسير من النقل لا يخرج
 عن الفصاحة فالاول اعلى بلاغة من الثاني (قوله ويتبعها) اى في التحسين وقوله
 وجوه اخرى وهى المحسنات البدعية وقوله تورث الكلام حسنا اى حسنا عرضيا
 زائدا على الحسن الذاتى الحاصل بالفصاحة والمطابقة (قوله سوى المطابقة
 والفصاحة) هو غير متعرف بالاضافة ولذا وقع صفة للوجوه وفي هذا التفسير اشارة الى
 ان آخرية تلك الوجوه ومغايرتها بالنظر للمطابقة والفصاحة فان قلت قول المصنف
 اخر المفسر بما ذكره الشارح مستغنى عنه ولا فائدة فيه لان المطابقة مع الفصاحة
 هى البلاغة ويلزم من كون هذه الوجوه تابعة للبلاغة ان تكون سواها لان التابع
 غير التبوع على انه يوهم ان المطابقة والفصاحة يتبعان البلاغة مع انها مما اجيب
 بان المطابقة مع الفصاحة ليستا عين البلاغة بل هما اعم منها من حيث التحقيق لانها
 يوجد ان بدون البلاغة فيما اذا لم تراعى الخصوصية فالبلاغة عبارة عن المطابقة
 والفصاحة واعتبار الخصوصية وحيث فلا يلزم من كون تلك الوجوه تابعة للبلاغة
 كونها غير هذين الامرين لانها تابعان لها ايضا باعتبار انها من جلتها فاحتاج الى
 افادة انها غيرهما فيكون في قوله اخر فائدة وهى ان تلك الوجوه ليست لازمة للبلاغة
 لكونها سوى الامرين اللذين تحصل بهما البلاغة بل اعتبار تلك الوجوه في الكلام
 انما يكون بعد البلاغة (قوله خارج عن حد البلاغة) هذا تفسير لقوله عرضي
 والمراد بجدها اصلها وحيث فالاضافة بيانية (قوله والفصاحة) اى وبعد الفصاحة
 فهو عطف على رعاية فحسن الكلام بهذه الاوجه لا يعتبر حتى يحصل متبوعه الذى
 هو البلاغة ولا تحصل البلاغة الا اذا حصلت الفصاحة وروعت المطابقة لمقتضى الحال
 (قوله وجعلها) اى تلك الوجوه وقوله لانها اى تلك الوجوه (قوله متصفا بصفة)
 اى فهى مناسبة لبلاغة الكلام لانها لا تجعل التكلم متصفا بصفة وانما تجعل الكلام

وبعد من اسباب الاخلال
 بالفصاحة (ويتبعها)
 اى بلاغة الكلام (وجوه
 اخر) سوى المطابقة
 والفصاحة (تورث الكلام
 حسنا) وفي قوله يتبعها
 اشارة الى ان تحسين هذه
 الوجوه للكلام عرضي
 خارج عن حد البلاغة والى
 ان هذه الوجوه انما تعد
 محسنة بعد رعاية المطابقة
 والفصاحة وجعلها
 تابعة لبلاغة الكلام دون
 التكلم لانها ليست مما
 يجعل التكلم متصفا بصفة

متصفا بصفة بخلاف بلاغة المتكلم فانها تجعل المتكلم متصفا بصفة فيقال له بليغ فلما كانت تلك الوجود مناسبة لبلاغة الكلام جعلت تابعة لها فان قلت كما يجعل المتكلم موصوفاً بالبلاغة بحيث يقال له متكلم بليغ باعتبار ما قام به من الملكة التي يقتدر بها على تأليف كلام بليغ يجعل موصوفاً بالتجنيس والترصيع بحيث يقال فيه مرصع او مجنس باعتبار ما قام به من ملكة الاقتدار على ذلك لانهم صرحوا بان من قام به وصف يجب ان يشق له منه اسم وحينئذ فلا يتم قول الشارح لانها ليست مما يجعل المتكلم موصوفاً بصفة اجيب بان المراد انها ليست مما يجعل المتكلم متصفاً بصفة معهودة في العرف اذ لا يقال عرفاً لمن يتكلم بما فيه تجنيس مجنس ولا لمن يتكلم بما فيه تطبيق او ترصيع مطبق او مرصع كما يقال عرفاً بليغ وفصح للمتكلم بالكلام البليغ او الفصح وهذا لا يناق في انه يوصف بكونه مجنسا او مرصعا فحصل ان المانع من جعلها تابعة لبلاغة المتكلم كونها لا تجعل المتكلم متصفاً بصفة معهودة في العرف كبلاغة الكلام وهناك مانع آخر وهو ان هذه الوجود محسنة للكلام للمتكلم فلذا جعلت تابعة لبلاغة الكلام دون المتكلم (قوله على تأليف كلام بليغ) اعترض بان كلام نكرة في سياق الاثبات فلا يتم عموماً شمولاً بل عموماً بدلاً فيصدق التعريف بما اذا قدر على تأليف كلام بليغ في نوع واحد من المعاني كالمذبح دون آخر كالذم والشكر والشكابة والتضرع والنهي او على اثنين مثلاً دون البقية مع انه لا يقال له بليغ وحينئذ فالتعريف غير مانع واجاب العلامة عبد الحكيم بان النكرة هنا وان كانت في سياق الاثبات الا انها موصوفة وهي قيد العموم نحو اكرم رجلاً عالماً اي اكرم رجلاً عالماً وحينئذ فالعنى هنا يقتدر بها على تأليف اي كلام بليغ يقصده فيخرج عن التعريف ملكة الاقتدار على تأليف كلام خاص وما ذكره من ان النكرة الموصوفة قيد العموم صرح به الخفية في اصولهم او يجاب بان اضافة المصدر قيد العموم او ان المتبادر من الملكة هو الكامل منها وهو ما ذكرناه والتعريف يحمل على المتبادر فان قلت ان العموم مضر لانه يلزم على اعتباره في التعريف ان لا توجد البلاغة في احد من البشر بل ولا في غيرهم وذلك لان من جملة الكلام البليغ القرآن فلا يكون الشخص بليغاً الا اذا كان فيه ملكة يقتدر بها على التعبير بمثله اذا قصد ذلك مع ان الاثبات يمثل القرآن ليس في قدرة احد قلت المراد بالعموم هنا العموم العرفي لا الحقيقي وحينئذ فلا يرد ذلك (قوله فعل مما تقدم) اي من تعريف البلاغة والفصاحة (قوله بناء على استعمال المشترك الخ) اي بناء على جواز استعمال المشترك في معنيه فان البليغ موضوع للكلام والتكلم بوضعين مختلفين فلفظ بليغ من قبيل المشترك اللفظي الذي تعدد فيه الوضع فقوله استعمال المشترك اي اللفظي (قوله او على تأويل كل الخ) الاضافة بانية اي او على تأويل هو كل الخ اي او على تأويل البليغ بما يطلق عليه لفظ البليغ فالبليغ على هذا امر كلي تحته فردان فهو

(و) البلاغة (في التكلم ملكة يقتدر بها على تأليف كلام بليغ فعل) مما تقدم (ان كل بليغ) كلاماً كان او متكاملاً بناء على استعمال المشترك في معنيه او على تأويل كل ما يطلق عليه لفظ البليغ (فصيح) لان الفصاحة مأخوذة في تعريف البلاغة مطلقاً (ولا عكس) بالمعنى اللغوي اي ليس كل فصيح بليغاً

من قبيل الكلى التواطئ وهو المشترك المعنوي وهذان الاحتملان يجريان في قوله ليس كل فصيح (قوله مطلقاً) اى كانت بلاغة كلام او متكلم لكن اخذها في بلاغة الكلام بطريق الصراحة واما اخذها في بلاغة المتكلم فبواسطة ذلك لانه اخذ في بلاغة المتكلم قوله على تأليف كلام بليغ وقد اخذ الفصاحة في تعريف الكلام البليغ (قوله ولا عكس بالمعنى اللغوى) اى وهو عكس الموجبة الكلية موجبة كلية اى لا عكس بالمعنى اللغوى صحيح وليس المراد ولا عكس ممكن لانه يمكن ان يقال كل فصيح بليغ وان كان غير صحيح او المراد ولا عكس بالمعنى اللغوى ثابت في الواقع واحترز بقوله بالمعنى اللغوى من العكس بالمعنى الاصطلاحي وهو عكس الموجبة الكلية موجبة جزئية فانه صحيح بان يقال بعض الفصح بليغ (قوله اى ليس كل فصيح بليغاً) يحتمل ان يكون علة لقوله ولا عكس بالمعنى اللغوى اى لانه ليس كل فصيح بليغاً ويحتمل ان يكون تفسيراً فقصر النفي وهو لا يليس وفسر النفي وهو العكس اللغوى بما بعد ليس وقوله اى ليس كل فصيح بليغاً اى بالفعل بل تارة بليغاً وتارة لا يكون ولذا صح التعليل بقوله لجواز الخ وليس المراد انه ليس كل فصيح بليغاً بالامكان او الضرورة والافسد التعليل (قوله لجواز الخ) هذا بيان لانفراد فصاحة الكلام عن البلاغة وذلك كما اذا قيل لمنكر قيام زيد زيد قائم من غير توكيد وقوله وكذا يجوز الخ بيان لانفراد فصاحة المتكلم عن البلاغة وذلك بان يكون لانسان ملكة يقتدر بها على كلام فصيح مثل زيد قائم الملقى للمنكر من غير ان يقتدر بها على مراعاة الخواص المناسبة للحال (قوله وعلم ايضاً) اى من تعريف الفصاحة والبلاغة ان مرجع البلاغة الخ وحاصل ما في المقام ان الفصاحة والبلاغة توفقان على امور الاحترار عن تنافر الحروف وعن الغرابة وعن مخالفة القياس وعن تنافر الكلمات وعن ضعف التأليف وعن التعقيد اللفظي وعن التعقيد المعنوي وتزيد البلاغة بتوقفها على الاحتراز عن الخطأ في تأدية المعنى المراد فتى فقد الاحتراز عن واحد من الامور السبعة الاولى انتفت الفصاحة فتنفي البلاغة لتوقفها عليها ومتى فقد الاحتراز عن الخطأ في تأدية المعنى المراد كما لو كان الكلام غير مطابق لمقتضى الحال كان الكلام غير بليغ ولو كان فصيحاً والاحتراز عن الغرابة يكون بعلم اللغة والاحتراز عن مخالفة القياس يكون بعلم الصرف والاحتراز عن ضعف التأليف وعن التعقيد اللفظي يكون بعلم النحو والاحتراز عن تنافر الحروف وعن تنافر الكلمات يكون بالذوق السليم والاحتراز عن التعقيد المعنوي يكون بعلم البيان والاحتراز عن الخطأ في تأدية المعنى المراد يكون بعلم المعاني واما الوجوه التي تورث الكلام حسناً دائماً فتعرف بعلم اليبع اذا علمت ذلك تعلم ان مرجع البلاغة اى الامور التي يتوقف عليها حصول البلاغة شيئاً لاحتراز عن الخطأ في تأدية المعنى المراد والاحتراز عن الاسباب المحلة بالفصاحة وهذا الثاني يندرج تحته الاحتراز عن الامور السبعة المذكورة وقصد الصنف بهذا

لجواز ان يكون كلام فصيح غير مطابق لمقتضى الحال وكذا يجوز ان يكون لاحد ملكة يقتدر بها على التعبير عن المقصود بلفظ فصيح من غير مطابقة لمقتضى الحال (و) علم ايضاً (ان البلاغة) في الكلام (مرجعها) اى ما يجب ان يحصل

الكلام التمهيد لبيان وجه الحاجة الى هذين العليين لانه اذا علم ما يحتاج اليه في حصول
 البلاغة وعلم ان بعضه يدرك بعلوم اخر وبعضه بالحس وبعضه بهذين العليين علم ان
 الحاجة ماسة اليهما (قوله ان البلاغة في الكلام) كذا قيد في الايضاح وتبعه الشارح
 فان قلت كما ان بلاغة الكلام ترجع الى هذين الامرين وتوقف عليهما كذلك
 بلاغة التكلم فالاحسن ترك التقييد لبم البلاغة في الكلام وفي التكلم قلت انما قيد
 بالكلام للاشارة الى ان رجوع بلاغة التكلم للامرين انما هو بالتبع لرجوع بلاغة
 الكلام لهما فتوقف بلاغة التكلم عليهما باعتبار توقف بلاغة الكلام عليهما لان
 بلاغة التكلم متوقفة على بلاغة الكلام لاخذها في مفهومها فاذا كانت بلاغة الكلام
 متوقفة عليهما كانت بلاغة التكلم كذلك لان المتوقف على التوقف على شئ
 متوقف على ذلك الشئ فلو اطلق الشارح في البلاغة وترك القيد بحيث يكون كلام
 المصنف متناولا للبلاغتين او صرح بهما لم يعلم ذلك لجواز ان يكون توقف بلاغة
 التكلم عليها لاجل توقف بلاغة الكلام عليهما بل لاجل امر آخر (قوله اى
 ما يجب ان يحصل) اى شئ يعنى احترازا وتمييزا يجب ان يحصل او الشئ الذى يجب
 ان يحصل وهو بتشديد الصاد وحينئذ فالمراد بالمرجع الامر الذى يتوقف حصولها
 على حصوله وهذا التفسير يدل على ان المرجع اسم مكان اى ومكان رجوعها الاحتراز
 والتمييز ويكون جعلهما مكانا للبلاغة مجازا باعتبار ان توقفها عليهما كتوقف الحاصل
 فى المكان عليه او انه مصدر ميمي بمعنى اسم المفعول اى والامر المرجوع اليه
 فى البلاغة الاحتراز والتمييز فقيه على هذا الاحتمال حذف وايصال فالاصل
 المرجوع اليه هى اى البلاغة اى التى رجعت اليه البلاغة فحذف الجار فأتصل الضمير
 بالمرور واستتر واتصل بالمصدر ضمير البلاغة مضافا اليه المصدر فنحننا ضميران
 احدهما المستتر عند الحذف والايصال وهو الراجع لال الموصولة الثابتة عند
 التقدير واثنيهما البارز وهو راجع للبلاغة فان قلت جعل المرجع اسم مكان او اسم
 مفعول ينافيه اتيان المصنف بلفظ الى فانه يقتضى ان المرجع مصدر ميمي بمعنى
 الرجوع اذ لو حل المرجع على ما مر لكان المعنى مكان رجوع البلاغة منه الى الاحتراز
 والتمييز او الامر الذى ترجع اليه البلاغة منه الى الاحتراز والتمييز وهذا فاسد لزوم
 انتهاء الشئ الى نفسه لان المرجع هو نفس الاحتراز والتمييز اجيب بانه لا مانع من جعله
 اسم مكان او اسم مفعول ومعنى انتهائه الى الاحتراز والتمييز تحققه فيهما من تحقق
 العمام فى الخاص افاده عبدالحكيم وذكر العلامة الحفيدان هذا التفسير الذى ذكره
 الشارح بيان لمجموع الكلام بحسب المآل لا بمجرد المرجع وذلك لان مال رجوع
 البلاغة الى الاحتراز والتمييز انه لا بد من حصولهما فى تحقق البلاغة وهذا لاينا فى ان
 حرجع فى كلام المصنف مصدر ميمي بمعنى الرجوع بدليل تعبيره بالى (قوله حتى يمكن

حصولها) المراد هنا بالامكان الامكان الوقوعي وهو الحصول بالفعل لا الامكان
الذاتي وهو الجواز العقلي فكأنه قال لاجل ان تحصل بالفعل وحينئذ فلا يرد ان الامكان
للممكن لا يتوقف على شيء لان ذلك انما هو في الامكان الذاتي (قوله مرجع الجود الى
الغنى) اي ما يجب ان يحصل حتى يحصل الجود هو الغنى بمعنى انه لا يحصل الجود
الا اذا كان الغنى حاصلًا بالفعل واورد على هذا قول الشاعر

ليس العطاء مع الفضول سماحة • حتى تجود وما لديك قليل

فقد سمي الاعطاء مع قلة المال جودا وقلة المال ليست غنى وحاصل الجواب ان مراد

الشارح بالغنى وجود الشيء الذي يوجد منه مطلقا وان كان قليلا (قوله الى الاحتراز)
اي التباعد عن الخطأ في تأدية المعنى المراد فاذا قلت لسكر قيام زيد زيدا قائم فقد
اخطأت في تأدية المعنى المراد عند البلاغ فلا يكون الكلام بليغا ولا تكون التأدية
للمعنى المراد صحيحة عندهم الا اذا كان الكلام مطابقا لمقتضى الحال فاذا كان مطابقا كان
مؤديا بالمعنى المراد عند البلاغ ولم يكن فيه خطأ والمعنى المراد هو الزائد على اصل المراد
كالخصوصيات الزائدة على ثبوت المحكوم به للمحكوم عليه ولو قال المصنف
ما يحرز به عن الخطأ في تطبيق اللفظ على مقتضى الحال لكان اوضح (قوله والاربع)

فيه ان ان شرطية ولا نافية والنفي امال الاحتراز واما كون الاحتراز مرجعا لبلاغة
والمعنى على الاول وان يحرز عن الخطأ في تأدية المعنى المراد فلا يكون الكلام بليغا لانه
ربما ادى المعنى المراد بلفظ فصيح غير مطابق لمقتضى الحال وهذا لا يكون بليغا
ويعترض على هذا بانه متى نفي الاحتراز عن الخطأ تعين ان يكون اداء المعنى المراد بلفظ
غير مطابق لمقتضى الحال لانه يصح ان يؤدي المعنى المراد بلفظ غير مطابق ويصح
اداءه بلفظ مطابق كما يقتضيه قوله ربما وحينئذ فالاولى اسقاطها والمعنى على الثاني
وان لا يكون مرجعا للاحتراز بل الى شيء آخر فلا يصح لانه ربما الخ واعترض على هذا

بعدم صحة التفریع اعني قوله فلا يكون بليغا لان الاحتراز اذا لم يكن مرجعا لبلاغة
لم تكن متوقفة عليه بل على غيره فاذا ادى المعنى بلفظ فصيح غير مطابق كان بليغا
فالناسب في التفریع ان يقول فيكون بليغا يعني واللازم وهو كونه بليغا باخل فبطل المزوم
وهو عدم كون الاحتراز مرجعا فالحاصل ان كلام الشارح لازم له الفساد اما في صدره
او في مجزئه واجيب باختيار الاول اعني رجوع النفي للاحتراز وتجعل ربما التحقيق على
ما قاله ابن الحاجب في قوله تعالى ربما يود الذين كفروا لو كانوا مسلمين اي انهم يودون
ذلك تحقيرا وهنا كذلك وليست لتقليل ولا لتكثير وحينئذ فالمعنى هنا وان لا يجعل
الاحتراز عن الخطأ في تأدية المعنى المراد كان المعنى المراد مؤديا بلفظ غير مطابق تحقيرا
فلا يكون بليغا او تختار الثاني وهو كون الاحتراز مرجعا لبلاغة وتجعل ربما النفي
بجازا للمناسبة بين النفي والقلة ويكون ذلك النفي منصبا على التفریع اعني قوله فلا يكون

حتى يمكن حصولها كما
يقال مرجع الجود الى
الغنى (الى الاحتراز عن
الخطأ في تأدية المعنى المراد
بلفظ فصيح غير مطابق
لمقتضى الحال فلا يكون
بليغا

قوله وهو كون الاحتراز
الخ الاول والاصوب ان
يقول وهو رجوع النفي
لكون الاحتراز الخ كما يعلم
من كلامه سابقا ولاحقا
تأمل آه صححه

بليغا وثقى النفي اثبات فكانه قال فيكون بليغا وتقدير الكلام على هذا وان لم يكن
الاجترار مرجعا لم يؤد المعنى المراد بلفظ فصيح غير مطابق فلا يكون بليغا ومحصله
وان لم يكن الاجترار مرجعا ادى المعنى المراد بلفظ فصيح غير مطابق وكان بليغا اى
مع انه ليس بليغا وعبارة عبدالحكيم قوله والاربعاء ادى الخ اى وان لم يكن مرجع
البلاغة للاجترار المذكور لجاز حصول البلاغة بدون الاجترار اى مع الخطأ في التأدية
وحيث فلا يكون مطابقا لمقتضى الحال فلا يكون بليغا هذا خلف فتدبر (قوله والى
تميز الفصيح الخ) كان الاحسن في المقابلة ان يقول والى الاجترار عن اسباب الخلل
في الفصاحة لانه انسب بالمقابل لفظا ومعنى اما الاول فلان المقابل لفظ الاجترار
واما الثانى فلان التميز يشمل التميز في الذهن فقط بان يعلم الفصيح من غيره من غير تكلم
بالفصيح وليس بمراد لانه لا يلزم من العلم والتمييز بين الفصيح وغيره الاثبات بالفصيح
والبلاغة انما توقفت على الاثبات بالفصيح بالفعل بخلاف الاجترار عن الاسباب الخلة
بالفصاحة فانه خاص بالثاني ويمكن الجواب عن عدم المناسبة المعنوية بان المراد التميز
بحسب الوجود الخارجى بان يؤتى بالكلام فصيحاً لا بحسب العلم او يقال قوله والى
تمييز الفصيح اى فيؤتى به وقوله من غيره اى فلا يؤتى به فاطلق المصنف التميز واراد به
ما يترتب عليه بحسب العادة قال الامر الى قولنا ان مرجعها الكلام الفصيح التميز
اى المعروف (قوله والاربعاء الخ) اورد عليه ما تقدم ايراد اوجوابا اى والوجود تميز
فلا يكون بليغا لانه بما اورد الخ او وان لم يكن مرجعها للتمييز فلا يصح لانه ربما الخ ويرد
على الاول هنا ما اورد على الاول سابقا وكذا يرد على الثانى هنا ما اورد على الثانى سابقا
وعبارة بعضهم اى وان لم يحصل التميز بان لم تميز الفصيح من غيره واتى الكلام
اتفاقيا امكن ان يؤتى به غير فصيح فتنتفى البلاغة بل الغائب ذلك وعبرها بالاراد
لان الوجود من صفات الالفاظ وفيما تقدم بادية لان التأدية من صفات المعانى (قوله
بلفظ غير فصيح) اى كالوقيل انك مسرح وشعرك مستنزر فهذا مطابق الا انه
غير فصيح (قوله ويدخل الخ) انما احتاج لذلك الاعتذار لكونه قيد التميز بالكلام
حيث جعل الفصيح صفة له ولولم يقيد بذلك وجعل الفصيح صفة للفظ لم يحتج الى هذا
الاعتذار وكان الاولى اسقاط ذلك القيد لعدم الاحتياج لذلك الاعتذار لكن العذر
لشارح حيث تبع لمصنف في الابضاح الذى هو كالشرح لهذا المتن فانه قيد فيه
بذلك القيد اشارة الى ان البلاغة متوقفة على فصاحة الكلام اولا وبالذات وعلى
فصاحة الكلمات ثانيا وبالعرض وايضا قد سبق ان فصاحة الفرد والكلام حقيقتان
مختلفتان فلو قدر الموصوف ما يتناول الكل والمفرد كاللفظ الفصيح لكان كالجمل
ين معني المشترك بلا ضرورة وهذا اعنى قول شارح ويدخل الخ جواب عما يقال
ان كلامه يقتضى ان البلاغة انما توقفت على تميز الكلام الفصيح دون تميز الكلمات

(والى تميز) الكلام
(الفصيح من غيره)
والاربعاء اورد الكلام
المطابق لمقتضى الحال
بلفظ غير فصيح فلا يكون
بليغا لوجوب وجود
الفصاحة في البلاغة
ويدخل في تميز الكلمات
الفصيحة من غيرها التوقفه
عليها (والثاني) اى تميز
الفصيح من غيره (منه) اى
بعضه (ما بين) اى بوضع

مع انها توقف على تمييزها ايضا (قوله لتوقفه عليها) اى لان فصاحتها جزء من فصاحتها (قوله اى تمييز الفصيح من غيره) هو بحسب التفصيل خمس تميزات بعدد الخلات بالفصاحة وهى تمييز الغريب من غيره و تمييز المخالف للقياس من غيره و تمييز المتأخر من غيره و تمييز ما فيه تعقيد من غيره و تمييز ضعف التأليف من غيره (قوله منه) ظاهره انه خبر مقدم لقوله ما بين وفيه ان كون ما بين فى العلوم المذكورة من ذلك التمييز امر معلوم بخلاف كون بعض التمييز بين فى العلوم المذكورة فامر مجهول والانسب هو لاخبار بالمجهول لا بالعلوم فالأقعد من حيث المعنى ان تجعل من مبتدأ اكونها اسما بمعنى بعض وانما بنيت لكونها على صورة الحرف وما بين خبر والمعنى والثانى بعضه التمييز الذى بين متعلقه فى علم اللغة او الصرف الخ والى هذا يشير الشارح بوجه ما حيث قال اى بعضه وما قلناه من ان من اسم لانها بمعنى بعض احسن مما ذكره هنا بعض الحواشى من انه ليس لفظ من مبتدأ بل حالة محل المبتدأ وقائمة مقامه وهو بعض اذ هذا خلاف المعروف عندهم اذ المعروف ان لفظ من اذا كان بمعنى بعض كان اسما لاستقلال معناه بالفهومية اذ هو غير التبعية الجزئى ومن صرح باسميتها القطب والطبي فى قوله تعالى فاخرج به من الثمرات رزقا لكم (قوله ما بين) اى تميزات بين متعلقها فى علم الخ فصح الحمل فى قوله منه ما بين بتقدير ذلك المضاف ولك ان تقدره بعد من اى والثانى من متعلقه ما بين الخ ولك ان تقدر تمييز قبل ماى والثانى منه تمييز ما بين (قوله متن اللغة) يطلق المتن على امور منها الاصل كما هنا والاضافة بيانية و يطلق على الظاهر كما فى قوله

* وقفت على الديار فكل متنى * فلا والله ما نطق بحرف *

وعلى الشديد القوى (قوله كالغرابية) ظاهره انه مثال لما بين وهو تمييز فيجعل المعنى و تمييز الفصيح من غيره بعضه وهو الغرابية بين فى علم متن اللغة مع ان الغرابية ليست بعض التمييز والجواب ان فى كلام المصنف حذفا والاصل كتمييز ذى الغرابية من غيره اى كتمييز غير السالم من الغرابية من غيره وكذا يقال فى قوله كتحالفه القياس وما بعده اوىقال انه تمثيل للمعلق المقدر سابقا والكاف فى قوله كالغرابية استقصائية اذ ليس شئ من متعلقات تمييز الفصيح بين فى اللغة غيرها اوىقال انها لا تدخل الافراد الذهبية وكذا يقال فى ضعف التأليف ومخالفة القياس (قوله وانما قال فى علم متن اللغة) اى ولم يسقط لفظ متن ويقول فى علم اللغة (قوله اى معرفة) هذا تفسير لقوله علم وهذا احد اطلاقاته الثانى المسائل والثالث الملكات ولوحل الشارح العلم هنا على المسائل وقال اى مسائل اوضاع الفرات لكان انبب بقول المصنف بين فى علم الخ وقوله اوضاع الفرات هذا بيان لمتن اللغة وهو من اضافة الصفة للموصوف اى معرفة المفردات الموضوعية لمعانيها وانما سمي ذلك العلم الباحث عن معانى المفردات

(فى علم متن اللغة) كالغرابية
وانما قال فى علم متن اللغة
اى معرفة اوضاع
المفردات لان اللغة اعم من
ذلك يعنى به يعرف تمييز
السالم من الغرابية عن غيره
بمعنى ان من تتبع الكتب
التداولية واحاط بمعانى
المفردات المأنوسة

الموضوعة بعلم المتى لان المتى ظهر الشيء ووسطه وقوته وهذا العلم تعلق بذات اللفظ ومعناه والعلوم المتعلقة باللغة غير هذا العلم كالنحو مثلا تعلقت بالالفاظ لان حيث المعنى الذى وضع له اللفظ وماتعلق بال معنى اقوى لان الناس الى ادراك المعنى احوج (قوله اعم من ذلك) اى اعم من متى اللغة لان علم اللغة قد يطلق على غير معرفة اوضاع المفردات من معرفة احوال اللفظ العارضة له من صحة واعلال واعراب وبناء وغير ذلك وذلك لانه يشمل اثني عشر علما نظمها بعضهم بقوله

* لغات المعاني نحو صرف اشتقاقهم * بيان قوافل عروض وقرضهم *

* وانشاء تاريخ وخط واسقطوا * بدعيما ووضعها فزت بالعلم بعدهم *

وعد الناظم التاريخ من علم اللغة تبع فيه الزم نحسرى والحق انه ليس منه لان التاريخ ليس خاصا بلغة العرب فالاولى ابداله بعلم التجويد وهذه الاثنا عشر علما كما تسمى بعلم اللغة تسمى بعلم العربية اى واذا كان علم اللغة اعم من متى اللغة فلو عبره لاقضى ان ذا الغرابة يوضح ويين في الاثنى عشر علما (قوله لان اللغة اعم) اى لان علم اللغة اعم فهو على حذف مضاف فاندفع ما يقال ان اللغة هى الالفاظ الموضوعه لمعانها وهى لا تشمل ما ذكر من العلوم فابن العموم والحاصل ان الذى يشمل هذه الاثنى عشر علما علم اللغة لا اللغة فلا بد من هذا التقدير (قوله يعنى به) اى بعلم متى اللغة اى ان مراد المصنف بكون الغرابة تين في علم متى اللغة ان بذلك العلم يعرف اللفظ السالم من الغرابة من غيره وهذا لا يخص علم اللغة بل يجرى فيه والصرف والنحو ولعل الشارح ترك التنبيه على ذلك فيهما لعنه بالمقابلة واتى الشارح بهذه العناية جوابا عما يقال ان ظاهر كلام المصنف يقتضى ان علم متى اللغة يين فيه ان هذا اللفظ مثل نكأ كاتم غريب يحتاج في بيان معناه الى البحث في الكتب المبسوطة في اللغة ومثل مسرج غريب يحتاج الى تخرج على وجه بعيد وان هذا اللفظ مثل اجتمعتم ليس بغريب مع انه لم يذكر ذلك في علم اللغة اصلا وحاصل ما اجاب به الشارح ان مراد المصنف بكون الغرابة تين في متى اللغة ان بهذا العلم يعرف السالم من الغرابة من غير السالم بمعنى ان من تتبع الى آخر مقال وانت خبير بان المناسب لهذا التقرير ان يقول المصنف منه ما يستفاد من علم متى اللغة الخ كالاينحى (قوله يعرف بتمييز الخ) ان اريد التمييز ذهنا وهو معرفة السالم من غيره احتيج لتقدير مضاف اى يعرف متعلق تمييز والا كان المعنى به يعرف معرفة السالم ولاينحى تهافتا وان اريد التمييز خارجا وهو التكلم بالسالم وترك التكلم بغير السالم فالامر ظاهر (قوله علم ان ماعداها الخ) اى لان الاشياء تين باضدادها (قوله الى تقيير) اى زيادة بحث وتفتيش لعدم وجوده في الكتب المتداولة كالقاموس والانس والمصباح والمختار (قوله او تخرج) اى على وجه بعيد فالاول مثل نكأ كاتم وافر نقعوا والثانى مثل مسرج

علم ان ماعداها بما يقتصر الى تقيير او تخرج فهو غير سالم من الغرابة وبهذا يتبين فساد ما قيل انه ليس في علم متى اللغة ان بعض الالفاظ يحتاج في معرفته الى ان يبحث عنه في الكتب المبسوطة في اللغة (او) في علم (التصريف) كتحالفة القياس اذ به يعرف ان الاجل مخالف للقياس دون الاجل (او) في علم (النحو) كضعف التأليف والتعقيد اللفظى (او يدرك بالحس) كالشافر اذا به يعرف ان مستشزرا متنا فردون مرتفع وكذا تافر الكلمات (وهو) اى ما يين في العلوم المذكورة او يدرك بالحس فالضهير عائد الى ما ومن زعم انه عائد الى ما يدرك بالحس قد سهوا واطاها

(قوله وبهذا) اى بما ذكر من قوله بمعنى ان من تتبع الخ (قوله ما قيل) اى اعتراضا من بعض الشراح وهو ازوزنى على المصنف ومنشأ ذلك الاعتراض النظر لظاهر كلام المصنف لان قوله منه ما بين في علم متن اللغة كالغرابية يقتضى انه يذكر في كتب علم اللغة ان بعض الكلمات العربية مثل تكا كما تم يحتاج في معرفة معناها الى البحث في الكتب المبسوطه في اللغة لانها من ماصدقات الغرابية التى حكم المصنف عليها بانها تين في علم اللغة مع انه لم يقع ذلك في كتاب من كتب اللغة اصلا (قوله ان بعض الالفاظ) اى لا يقال في بعض معين من الالفاظ انه يحتاج الخ اى فكيف يقول ان تمييز السالم من غيره بين في علم متن اللغة (قوله الى ان يبحث عنه) اى او يخرج على وجه بعيد (قوله او في علم التصريف) ظاهره ان هذه صلات متعددة لموصول واحد مع اختلاف الموصول هنا اذ الذى بين في متن اللغة مغاير لما بين في التصريف والجواب ان اول التقسيم المراد بما بين متعلقه نوع كلى والمعنى ان هذا النوع ينقسم الى اقسام قسم بين متعلقه في علم متن اللغة وقسم بين متعلقه في التصريف الخ واعتراض بان الخلل بالفصاحة هو مخالفة ماثبت عن الواضع وهذا لا يعلم من الصرف واجيب بانهم يذكرون الالفاظ الشواذ الثابتة في اللغة ويقولون انها شاذة فعلم منه ان ماعدا هذه الالفاظ خلاف ماثبت عن الواضع (قوله اذ به يعرف الخ) اى لان من قواعدهم ان التلين اذا اجتمعا في كلمة وكان الثاني منهما متحركا ولم يكن زائدا لغيره وجب الادغام (قوله كضعف التأليف) اى مثل الاضمار قبل ذكر لفظا ومعنى وحكما (قوله والتعقيد اللفظى) يرد عليه ان التعقيد اللفظى قد يكون سببه اجتماع امور كل منها شايع الاستعمال جار على القوانين كما سبق واذا لم يجب ان يكون لمخالفة القانون النحوى فكيف بين في علم النحو واجيب بان سبب التعقيد اللفظى عن اجتماع تلك الامور انما هو لمخالفة الاصل فيها من تقديم وتأخير مثلا ومخالفة الاصل وان جازت توجب عبر الدلالة والتعقيد والنحويين فيه ماهو الاصل وماهو خلاف الاصل وبين فيه ان الاصل تقديم الفاعل على المفعول وان تقديم المفعول على الفاعل خلاف الاصل وان الاصل تقديم المستثنى منه على المستثنى وان عكس ذلك خلاف الاصل وحينئذ فالنحو يعرف به التعقيد اللفظى الحاصل بكثرة مخالفة الاصل (قوله او يدرك بالحس) عطف على قوله بين اى ومنه تمييز يدرك متعلقه وهو التنافر بالحس كما يدل عليه قوله اذ به يعرف الخ والمراد بالحس بالحس الباطنى وهو القوة المدركة للطائف الكلام ووجوه تحسينه المعبر عنها فيما مر بالذوق لاجل ان يوافق ما مر من ان ادراك التنافر انما هو بالذوق الصحيح فاعده الذوق ثقيل متعسر النطق فهو متنافر سواء كان من قرب المخارج او بعدها او غير ذلك على ما صرح به ابن الاثير ولبس المراد

(ماعداء التعقيد المعنوي)
 اذ لا يعرف بتلك العلوم
 ولا بالحس تمييز السلام
 من التعقيد المعنوي من
 غيره فعمل ان مرجع البلاغة
 بعضه مبين في العلوم
 المذكورة وبعضه مدرك
 بالحس وبقى الاحتراز عن
 الخطاء في تأدية المعنى المراد
 والاحتراز عن التعقيد
 المعنوي فست الحاجة الى
 علمين مفيدين لذلك
 فوضعوا علم المعاني للاول
 وعلم البيان للثاني واليه
 اشار بقوله (وما يحترز به
 عن الاول) اي عن الخطاء
 في تأدية المعنى المراد (علم
 المعاني وما يحترز به عن
 التعقيد المعنوي علم البيان)
 وسموا هذين العلمين علم
 البلاغة لكان مزيد
 اختصاص لهما بالبلاغة

بالحس حسن السمع والاختلاف مامر وان كان وصول ذلك للحس الباطني بواسطة
 السمع (قوله كالتنافر) اي سواء كان تنافر حروف او كلمات (قوله ان
 مستثزرا) هذا في تنافر الحرف (قوله وكذا تنافر الكلمات) كقوله وليس
 قرب قير حرب قبر (قوله اي ما بين) اي التمييز الذي بين متعلقه (قوله او يدرك
 بالحس) عبرنا باو مشاكلة للوصف والا فالظاهر الواو لان الضمير راجع للمدينة
 بالجمع اعني بين ويدرك (قوله فقدسها الخ) اي لان قضيته ان كل ماعداء التعقيد
 المعنوي يدرك بالحس وليس كذلك بل المدرك بالحس بعض ماعداء لاجبته ويحتمل
 ان وجه السهو انه يوهم ان التعقيد المعنوي يدرك بالعلوم المذكورة لانه قال ماعداء
 التعقيد المعنوي يدرك بالحس اي واما هو فلا يدرك بالحس وهو محتمل لادراكه
 بالعلوم السابقة اي وحينئذ فلا يكون محتاجا لعلم البيان لبيان التعقيد المعنوي مع اننا
 بصدد بيان الحاجة اليه لاجل بيانه (قوله اذ لا يعرف الخ) هذا لتعليل لاستثناء التعقيد
 المعنوي (قوله تمييز السالم) اي متعلق تمييز السالم (قوله فعمل ان مرجع البلاغة) اي
 بعض مرجعها وهو تمييز الفصح من غيره وقوله بعضه مبين اي بعضه مبين متعلقه
 وهو الغرابة ومخالفة القياس وضعف التأليف والتعقيد اللفظي وقوله وبعضه مدرك
 بالحس اي مدرك متعلقه وهو التنافر سواء كان في الحروف او في الكلمات (قوله وبقى)
 اي من المرجع الاحتراز الخ اي فانهما غير مبينين في علم ولا مدركين بالحس فست الخ
 (قوله وبقى الاحتراز عن الخطأ) اي الذي هو المرجع الاول تمامه وقوله والاحتراز
 عن التعقيد المعنوي اي الذي هو بعض المرجع الثاني (قوله فست الحاجة) اي دعت
 وحلت (قوله مفيدين لذلك) اي لمعرفة ذلك المذكور من الاحترازين (قوله واليه) اي
 الى كونهم وضعوا علمين مفيدين لما ذكر من الاحترازين اشار بقوله والمراد بالاشارة
 الذكروا الالفه وصرح لاشيرته (قوله وما يحترز به عن الاول) فيه ان الاول هو الاحتراز
 عن الخطاء وعلم المعاني لا يحترز به عن الاحتراز المذكور بل عن الخطاء والجواب ان
 في كلام المصنف حذف مضاف اي عن متعلق الاول فقول الشارح اي عن الخطاء تفسير
 لذلك المقدر (قوله علم المعاني) ان اريد به القواعد فالامر ظاهر وان اريد به الملكة
 او الادراك احتيج الى تقدير مضاف اي فوضعوا متعلق علم المعاني وكذا يقال فيما بعده
 (قوله لمكان) مصدر من الكينونة وهي التحقق والوجود والمزيد مصدر بمعنى الزيادة
 والمراد بالاختصاص التعلق اي لوجود زيادة تعلق لهما بالبلاغة وانما فرسنا
 الاختصاص بالتعلق لان الاختصاص شئ واحد لا يزيد ولا يتقص بخلاف التعلق واورد
 على هذا التعليل ان مرجع البلاغة كما مر شيان الاحتراز عن الخطاء في تأدية المعنى المراد
 وتمييز الفصح من غيره والشئ الاول انما يكون بعلم المعاني ولا يشاركه فيه غيره من العلوم
 فلا يظهر بالنسبة اليه التعبير بمزيد والشئ الثاني كما يتوقف على علم البيان يتوقف

على اللغة والصرف والنحو فلا زيادة له عن غيره واجيب عن الاول بان المراد بقوله مزيد اختصاص لهما اي لمجموعهما لالكل منهما وعن الثاني بان علم البيان المقصود منه بالذات التمييز المذكور بخلاف النحو مثلا فانه ليس المقصود منه بالذات ذلك التمييز بل ذلك حاصل منه تبعا والمقصود بالذات منه معرفة حال اللفظ اعرابا وبناء وحاصل ما ذكره الشارح ان البلاغة مرجعها لامرين الاحتراز عن الخطاء في تأدية المعنى المراد والاحتراز عن الاسباب المحللة بالفصاحة والاول موقوف على علم المعاني والثاني موقوف على اللغة والصرف والنحو والبيان وحينئذ فالبلاغة متعلق بها علوم خسة وهذا بيان لكون التعلق مشتركا الا ان تعلق مجموع علم المعاني والبيان بها ازيد من تعلق غيرهما وذلك لان بعلم المعاني يعرف ما به يطابق الكلام مقتضى الحال والبلاغة مطابقة الكلام لمقتضى الحال واما في البيان فانه وان كان مفاده وثمرته معرفة ما يزول به التعقيد المعنوي وهو مما يتوقف عليه البلاغة كتوقفها على مفاد النحو والصرف واللغة فانه يزول بالاول ضعف التأليف وبالثاني مخالفة القياس وبالثالث الغرابة لكن المقصود بالذات من البيان تمييز السالم من التعقيد المعنوي من المشتمل عليه الذي يتوقف عليه البلاغة بخلاف النحو والصرف فان المقصود بالذات من الاول البحث عن اللفظ من حيث الاعراب والبناء واما تمييز السالم من ضعف التأليف والتعقيد اللفظي من المشتمل عليهما فهذا ليس مقصودا بالذات من النحو بل هو امر عارض له وكذلك المقصود بالذات من الصرف البحث عن اللفظ من حيث الصحة والاعلال واما تمييز الموافق للقياس من المخالف له فهو امر عارض له فلما كان المقصود بالذات من البيان يتوقف عليه البلاغة دون المقصود بالذات من غيره كان البيان اشد تعلقا بها من غيره (قوله وان كانت البلاغة تتوقف على غيرهما من العلوم) اي من حيث رجوعها الى تمييز الفصح من غيره وانما كان لهما مزيد اختصاص بالبلاغة مع توقفها من هذه الحيثية على عدة علوم لان هذين العليين لا يبحثان الاعلى ما يتعلق بالبلاغة (قوله لمعرفة البلاغة) اللام للتعليل مقدمة على المعلول لاصلة الاحتياج وقوله اني علم آخر صلة لاجتاجوا اي احتاجوا لعلم آخر لاجل معرفة الخ (قوله فوضعوا ذلك) اي لما ذكر من المعرفة (قوله وجوه التحسين) اي الطرق والامور التي يحصل بها تحسين الكلام (قوله مقصوده) اي مقصود مؤلفه او ان فيه استعارة بالكناية وتحجيلا (قوله والثلاثة علم البديع) من تمة الطريقة الثالثة والحاصل ان الطريقة الاولى تسمى الفن الاول بعلم المعاني والثاني بالبيان والثالث بالبديع والطريقة الثانية تسمى الثلاثة بعلم البيان والطريقة الثالثة تسمى الاول بالمعاني والاخيرين بالبيان وتسمى الثلاثة بالبديع وهذا هو ظاهر قول الصنف وكتب بعضهم قوله والثلاثة اي وبعضهم يسمى الثلاثة علم البديع (قوله ولا تخفى وجوه المناسبة) اما وجه مناسبة تسمية الاول

بعلم المعاني فلانه يعرف به المعاني التي يصاغ لها الكلام وهي المدلولات العقلية السمائية
 بخواص التراكيب واما وجه تسمية الثاني بعلم البيان فلانه يعرف به بيان اراد المعنى
 الواحد بطرق مختلفة في وضوح الدلالات وخفائها واما وجه تسمية الثالث بالبديع
 اما لبداعة ما اشتمل عليه من الوجوه اى حسنها واما لانه لم يكن له مدخل في تأدية
 المعنى المراد الموضوع له اساس الكلام صئر امرا مبتدئا اى زائدا واما وجه تسمية
 الجميع بعلم البيان فلان البيان هو المنطق الفصيح العربى معانى الضمير ولاشك ان العلوم
 الثلاثة لها تعلق بالكلام الفصيح المذكور ^{تصحها} وتحسينا واما على الطريقة الثالثة
 فوجه تسمية الاول بالمعاني يعلم مما تقدم واما وجه تسمية الاخيرين بالبيان فلعتلقهما بالبيان
 اى المنطق الفصيح او غلب اسم الثاني على الثالث واما وجه تسمية الجميع بالبديع
 فللبداعة مباحثها اى حسنها لان البديع هو الشيء المستحسن لظرافته وغرابته وعدم
 وجود مثاله من جنسه ومباحث هذه العلوم كذلك اولانه يعرف بها امور مبتدعة
 بالنسبة الى تأدية اصل المراد الذى يعرفه الخاص والعام وتلك الامور كالخصوصيات
 والمجاز والكناية والجناس والترصيع وغير ذلك

حجج الفن الاول علم المعاني

(قوله الفن الاول علم المعاني) اورد عليه ان هذا اخبار بمعلوم فلاقأدة فيه وذلك
 لانه قال اولاً وما يحترز به عن الاول اى الخطاء في تأدية المعنى المراد علم المعاني وما يحترز به
 عن التعقيد المعنوى فهو علم البيان وما يعرف بالوجوه التحسين فهو علم البديع فقد
 علم من هذا ان الفن الاول علم المعاني فقولوه بعد ذلك الفن الاول علم المعاني اخبار
 بمعلوم فلاقأدة فيه واجاب بعضهم بانه لما طال العهد بالنسبة للعلمين الاخيرين اوقع
 الجمل هناك واجرى ما هنا عليه لتكون التراجم الثلاثة على نسق واحد والاحسن
 ما قاله بعضهم انه ليس المراد بالاول هنا الاول في قوله سابقا وما يحترز به عن الاول
 الخ بل المراد بقوله الفن الاول اى الواقع في المرتبة الاولى من الكتاب وكذا يقال
 في الثاني والثالث ولما كان مظنة ان يقع اشتباه في ان الفن الاول والثاني والثالث اى شئ هو
 حل علم المعاني على الفن الاول وعلم البيان على الفن الثاني وعلم البديع على الفن الثالث
 ازالة لذلك الاشتباه فظهر لك ان الجمل مفيد واندفع ما سبق الى بعض الاوهام من عدم
 صحة الجمل وانه ينبغي ان يعكس بحيث يحمل الفن الاول على علم المعاني لان علم المعاني قد
 علم من قوله قريبا وما يحترز به عن الخطاء في تأدية المعنى المراد علم المعاني والعلوم يجعل
 محكوما عليه ولا يقال ان المتعارف هدم كون السند اعرف من السند اليه فاذا كرهته من
 جعل علم المعاني خيرا بخلاف المتعارف لان الفن الاول من قبيل المحلى بالوعلم المعاني معرفة
 بالعلية والعلم اعرف منه لانا نقول السند اليه هنا مساو للسند في التعريف لان مدخول
 ال العهدية في حكم علم الشخص ولا يصح ان يجعل الفن الاول خيرا مقدما

(و علم)

• وان كانت البلاغة تتوقف
 على غيرهما من العلوم ثم
 احتسبوا المعرفة توابع
 البلاغة الى علم آخر
 فوضعوا ذلك علم البديع
 واليه اشار بقوله (وما يعرف
 به وجوه التحسين علم
 البديع) ولما كان هذا
 المختصر في علم البلاغة
 وتوابعها انحصر مقصوده
 في ثلاثة فنون (وكثير) من
 الناس (من يسمى الجميع
 علم البيان وبعضهم يسمى
 الاول علم المعاني) يسمى
 (الاخيرين) يعنى البيان
 والبديع (علم البيان والثلاثة
 علم البديع) ولا يخفى وجوه
 المناسبة (الفن الاول علم
 المعاني)

وعلم المعاني مبتدأ مؤخر لان الخبر هنا واجب التأخير لاستواء الجزءين في التعريف
من غير قرينة كما اشار اليه في الخلاصة بقوله

* فأنفه حين يستوى الجزآن • عرفا ونكرا عادى بيان *

ثم ان الفن عبارة عن الالفاظ اى القضايا الكلية لانه جزء من المختصر الذى هو اسم
للالفاظ الخصوصية على ماسبق في قوله رتب المختصر على مقدمة وثلاثة فنون والعلم
يحتمل ان يرد به الملكة ويحتمل ان يراد به القواعد كإسيأتى ذلك قريبا للشارح فعلى
ان المراد بالعلم القواعد والاصول التى هى قضايا كلية فالجمل صحيح لانه من اجل الالفاظ
على الالفاظ وعلى ان المراد بالعلم الملكة فالجمل غير صحيح لان الخبر غير المبتدأ وقد يجاب
بان الجمل من باب الاسناد المجازى لما بين الالفاظ اى القضايا الكلية التى هى الفن والملكة
من العلاقة الشديدة لحصولها بمزاوتها ولا يرد ان الاسناد المجازى عند المصنف خاص
باسناد الفعل او ما فى معناه لغير ماهوله فخرج اسناد الخبر الجامد لغير ماهوله فلا يكون
مجازا عقليا لان الصحيح خلافه كإيأتى وما ذكره العلامة الخفيد وتبعه الغنيمى من ان العلم
عبارة عن المعانى والجمل غير صحيح واجابا بان الاسناد مجازى او يجاب كإذكره غيرهما
بتقدير مضاف اما فى الاول اى مدلول الفن الاول علم المعانى او فى الاخير اى الفن الاول
دال علم المعانى فهذا ينبوعه جلي انشراح العلم على الملكة او على الاصول والقواعد
وقوله بمد ذلك وينحصر فى ثمانية ابواب من انحصار الكل فى اجزائه اذ من المعلوم ان
الابواب الثمانية الفاسط فاذا كانت الاجزاء الفاظا وقضايا كان الكل وهو علم المعانى
كذلك فتأمل ذلك (قوله قدمه على البيان) لم يقل على علم البيان مع انه انبى بكلام
المت حيث قال سابقا وما يميزه عن التعقيد المنوى علم البيان اشارة الى ان العلم المعانى
والبيان وازضافة العلم فى مثل ذلك لما بعده من اضافة العام الى الخاص فقد عدل عن
مراعاة النكتة اللفظية وهى المجانسة اللفظية لمراعاة تلك النكتة المعنوية (قوله
لكونه منه الخ) حاصله ان ثمرة علم المعانى وهى رعاية المطابقة لمقتضى الحال يتوقف
عليها ثمرة علم البيان وهى ايراد المعنى الواحد بطرق متعددة مختلفة الدلالات فى
الوضوح والخفاء من حيث انه لا يعتد بذلك الا اذا حصلت الرعاية لمقتضى
الحال كما يشعر به تعريف البيان بانه علم يعرف به ايراد المعنى الواحد بطرق مختلفة الوضوح
والخفاء بعد رعاية المطابقة لمقتضى الحال فلما كانت ثمرة البيان متوقفة على ثمرة المعانى
وعلم البيان متوقف على ثمرة وهو الايراد المذكور صار علم البيان متوقفا على شيئين
ثمرته وثمرة علم المعانى التى توقف عليها ثمرة لان التوقف على التوقف على شئ متوقف
على ذلك الشئ وحيث كان علم البيان متوقفا على شيئين وعلم المعانى متوقفا على واحد
منهما صار علم المعانى بمنزلة الجزء من علم البيان والجزء مقدم على الكل طبعاً فقدم علم

قدمه على البيان لكونه
منه بمنزلة الفرد من
الركب

المعاني لذلك وضعا والحاصل ان ثمرة علم المعاني التي هي رعاية المطابقة شديدة الارتباط به لانها المقصودة منه حتى كأنها هوهي تشبه الجزء من علم البيان لتوقفه عليها من حيث اعتبار ثمرته والاعتداد بها وتوقف على غيرها ايضا كإيراد المعنى الواحد بطرق مختلفة الوضوح والخفاء وما يتوقف عليه الشيء يشبه جزءه بجماع التوقف عليه في الجملة فذلك الرعاية وذلك الإيراد يشبهان اجزاء علم البيان لتوقفه عليهما فكان علم المعاني بمنزلة الجزء لكون ثمرة المقصودة منه كاجزاء وانما قلنا انها تشبه الجزء لانها ليست جزءاً حقيقة للبيان لانه ليس عبارة عنها مع شيء آخر وانما قلنا من حيث اعتبار ثمرته والاعتداد بها لان تحققه وحصوله لا يتوقف على رعاية المطابقة لانه يمكن تحقق ملكة يقتدر بها على إيراد المعنى الواحد بالطرق المذكورة من غير رعاية للمطابقة ولا شك ان هذه الملكة تسمى علم البيان اذا علمت هذا فقول الشارح لكونه منه بمنزلة المفرد من المركب كلمة من في الموصفين ابتدائية الا ان الابتداء باعتبار الاتصال لانها ابتدائية محضة لان مجرورها ليس مبتدأ ومنشأ لنفس ما قبلها بل متصل به والمعنى لكون المعاني حال كونه ناشئا من البيان اى متصلا به بمنزلة المفرد حال كونه ناشئا من المركب اى متصلا به وملحظه ان اتصال المعاني بالبيان ونسبته اليه كاتصال المفرد بالمركب ونسبته اليه من جهة التوقف على كل وان كان توقف المركب على المفرد من جهة كونه جزء له بخلاف توقف البيان على المعاني ويصح ان تكون كلمة من متعلقة بمحذوف اى لكون قرب المعاني من البيان بمنزلة قرب المفرد من المركب كما ذكر في قوله عليه الصلاة والسلام انت منى بمنزلة هارون من موسى (قوله لان رعاية الخ) علة لكون اتصال المعاني بالبيان بمنزلة اتصال المفرد بالمركب وقوله لان رعاية المطابقة لمقتضى الحال اى التي هي ثمرة المعاني لان المعاني كما قال المصنف علم يعرف به احوال اللفظ العربي الخ وثمره ذلك العلم رعاية المطابقة لمقتضى الحال (قوله وهو مرجع الخ) الضمير للرعاية وذكر الضمير باعتبار الخبر والمراد بالرجع هنا الفائدة والثمره لاما يتوقف حصول الشيء عليه كما مر في قول المصنف فعلم ان مرجع البلاغة الخ وذلك لما علمت ان تحقق علم المعاني وحصوله لا يتوقف على تحقق الرعاية المذكورة اذ يمكن ان يوجد في شخص ملكة يعرف بها احوال اللفظ العربي من حيث ان بها يطابق اللفظ مقتضى الحال ولا يحصل من ذلك الشخص رعاية المطابقة المذكورة ولا قصدتها فقد وجد علم المعاني بدون تلك الرعاية (قوله معتبرة في علم البيان) اى من حيث انها شرط في الاعتداد بثمرته وهى إيراد المعنى الواحد بطرق مختلفة الوضوح والخفاء وليس المراد اعتبارها في البيان على سبيل الجزئية له لان البيان ليس مركبا من اعتبار المطابقة وإيراد المعنى الواحد بطرق فظهر لك من هذا ان المراد بالاعتبار في كلام الشارح ما يشمل اعتبار الخارج واعتبار الفائدة فان رعاية المطابقة امر خارج عن البيان ليست

لان رعاية المطابقة لمقتضى الحال وهو مرجع علم المعاني معتبرة في علم البيان مع زيادة شيء آخر وهو إيراد المعنى الواحد في طرق مختلفة (وهو علم) اى ملكة (يقتدر بها على ادراكات جزئية)

جزأ منه ولا فائدة له وإنما هي شرط للاعتداد بفائدته فاعتبرت فيه من تلك الحيثية
واما الشيء الآخر الذي هو اراد المعنى الواحد بطرق مختلفة فهو فائدة لعلم البيان
ومقصود منه فاعتباره فيه من تلك الحيثية (قوله المعنى الواحد) اي كشيوت الجود
زيد فانك تعبر عنه تارة بقولك زيد سخى وتارة بقولك زيد جبان الكلب وتارة بقولك
زيد كثير الرماد وتارة بقولك زيد هزيل الفصيل وتارة بقولك رأيت بحرا في الحمام
يعطى والحال ان المرئي في الحمام زيد (قوله في طرق) اي بطرق (قوله ملكة) اي
كيفية راسخة وانما قيدنا بالرسوخ لان الكيفية النفسانية كما مر لانسي ملكة الابد
الرسوخ اذ في ابتداء حصولها تسمى حالا (قوله يقتدر بها على ادراكات) اي على
استحضار ادراكات واستحصالها والحاصل ان الملكة لا يقال لها علم كما اختاره صاحب
المواقف وغيره من المحققين الا اذا كان يستحضر بها ما كان مخزونا عنده في الحافظة
ومعلومه من الجزئيات ويحصل بها ما ليس عنده منها مثلا واضع هذا الفن وضع
عدة اصول مستنبطة من تراكيب البلغاء يحصل من ادراكها وممارستها قوة للنفس
يتمكن الانسان بتلك القوة من استحضار جزئيات تلك الاصول التي عنده متى اراد
ويتمكن ايضا من استحصال ما كان مجهولاه من جزئياتها وذكر العلامة عبد الحكيم
ان المعتبر في العلم بمعنى الملكة هو ملكة الاستحضار الحاصلة بعد تكرار الشاهدة واما
التمكن من استحصال ما بقي فليس بمعتبر فيها والى هذا يشير كلام الشارح في المطول
(قوله على ادراكات جزئية) ان قلت الادراك لا يوصف بالكلية ولا بالجزئية والذي
يصف بها انما هو المدرك كالانسان وزيد وحينئذ فالناسب ان يقال يقتدر بها على
ادراك الجزئيات واجيب بان في الكلام حذف مضاف اي يقتدر بها على ادراك مدركات
جزئية كذا قيل وقد يقال انه لا حاجة لذلك لان ادراك الجزئي جزئي حقيقي لان
جزئية المدرك بالفتح تستلزم جزئية الادراك ثم ان المراد بالادراكات الجزئية الادراكات
المتعلقة بالفروع المستخرجة بتلك الملكة من المسائل اي القواعد الكلية مثلا قولنا كل
كلام يلقى الى المنكر يجب توكيده اصل كل يستحضر بالملكة وفرعه المستفاد منه
بالملكة هذا الكلام الملقى لهذا المنكر يجب توكيده وكذلك كل كلام يلقى الى المحبوب
يجب فيه الاطناب وكل كلام يلقى الى المريض يجب فيه الايجاز وفرعهما الكلام
الملقى لهذا المحبوب يجب فيه الاطناب والكلام الملقى لهذا المريض يجب فيه الايجاز
وهكذا فالجزئيات المستخرجة من القواعد بالملكة هي القضايا التي موضوعاتها جزئية
وهي مغايرة لاحوال اللفظ العربي كالتأكيد الواقع في هذا الكلام والايجاز الواقع
في هذا الكلام والاطناب الواقع في هذا الكلام وهكذا يقول المصنف يعرف به احوال
اللفظ العربي يقتضى ان المعروف بالملكة جزئيات الاحوال وكلام الشارح يقتضى
ان المعروف بها جزئيات القواعد وقد عملت التباين بينهما وقد يجاب بان هذه الملكة

تعرف بها جزئيات الاحوال بواسطة معرفة فروع القواعد بها لان معرفتها وسيلة الى التصديق باحوال اللفظ فيلزم من التصديق بان هذا الكلام الملقى الى هذا المنكر يجب توكيده ليطابق مقتضى حاله التصديق بان هذا التأكيدي مناسب لانكار هذا الشخص الذي هو حاله ومعرفة الجزئيات تناول تصورها والتصديق بحالها بالتصديق بان هذا التأكيدي مناسب لانكاره هذا المخاطب معرفة له فصيح القول بان الملكة يعرف بها احوال اللفظ بهذا الاعتبار (قوله ويجوز الخ) قد تحصل من كلامه ان العلم مشترك ولا يضر وقوعه هنا في التعريف لصحة ارادة كل من معانيه ونحل المنع اذا لم يصح ارادة ذلك ثم ان تصدير الشارح بالمعنى الاول وتصدير هذا يجوز يقتضى ان هذا مرجوح والراجح الاول مع ان الامر ليس كذلك اذ الراجح انا هو هذا الثاني لان الكثير في استعمالهم اطلاق العلم على الاصول واطلاقهم له على الملكة قبل وايضا المناسب لقوله الآتي وينحصر في ثمانية ابواب المعنى الثاني لان المنحصر في ابواب انا هو الاصول لا الملكة ولا يقال هذا بوجوب ارادة المعنى الثاني لانا نقول يمكن ان يراد المعنى الاول ويرتكب في قوله ينحصر الخ الاستخدام او يجعل في الكلام حذف مضاف اى وينحصر متعلقه وهى المدركات في ثمانية ابواب كذا في الغنيمي والحفيد والذى ذكره العلامة عبدالحكيم ان اطلاق العلم بمعنى الملكة اكثر في العرف من اطلاقه بمعنى الاصول كما صرح به في التلويح فحمل اللفظ عليه اولى ولذا قال الشارح ويجوز ولان حمل العلم على الاصول يجوز الى تقدير مضاف في قوله يعرف به اى بعلمه لان العلم بمعنى الاصول لا يصير سببا في المعرفة الا بعد حصول الملكة فالحمل عليه بعيد بالنسبة الى الملكة ولم يذكر الشارح جواز حمل العلم على الادراك مع انه يطلق عليه ايضا لفساد المعنى لان الادراك لا يدرك به (قوله والقواعد) عطف تفسير (قوله المعلومة) وصف القواعد بكونها معلومة اشارة الى ان وجه اطلاق العلم عليها تعلقه بها وانه من باب اطلاق اسم المتعلق بالكسر على المتعلق بالفتح على حد هذا خلق الله اى مخلوقه وذلك لان العلم في الاصل مصدر بمعنى الادراك وهو غير القواعد فهى معلومة واشار الشارح بما ذكره لوجه العلاقة (قوله ولاستعمالهم المعرفة في الجزئيات) اى والعلم في الكلبيات وهذا جواب عما يقال لماذا عبر بالمعرفة في قوله يعرف به الخ ولم يعبر بالعلم وهو حلة مقدمة على العلول وهو قوله قال يعرف اى واما يقل يعلم لاستعمالهم الخ في الجزئيات اى واحوال اللفظ العربى كتأكيد هذا الكلام وتقديم المسند فيه وتأخير جزئيات فيناسبها المعرفة لا العلم (قوله في الجزئيات) اى في ادراكها تصورها لها او تصديقا بحالها اى واستعمالهم العلم في ادراك الكلبيات تصورها او تصديقا بحالها (قوله يعرف به احوال اللفظ العربى) اعترض بان في التعريف دورا وذلك لان احوال اللفظ العربى اخذت في تعريف علم المعاني فصار متوقفا عليها وهى لاتعرف الا منه فهى متوقفة عليه ويحاج بان الجهة منفكة لان العلم متوقف عليها

ويجوز ان يرعبه نفسى
الاصول والقواعد المعلومة
ولاستعمالهم المعرفة في
الجزئيات قال (يعرف به
احوال اللفظ العربى)

من حيث تصور ماهيته وهي متوقفة عليه من حيث حصولها في الخارج فلا تحصل
 معرفتها بدونها وذلك لان المراد بمعرفة الاحوال التصديق بان هذه الاحوال بها
 يطابق اللفظ مقتضى الحال كالتصديق بان هذا التأكيد مثلا في قولك ان زيدا قائم به
 يطابق هذا الكلام مقتضى الحال ولا شك ان التصديق المذكور لا يحصل بدون
 علم المعاني لانه هو الذي يبحث عن احوال اللفظ التي بها يطابق مقتضى الحال وقوله
 احوال اللفظ اعم من ان تكون احوال مفرد كالسند والمستنابيه لو احوال جملة كالقصل
 والوصل والايجاز والاطناب والمساواة فانه قد تكون احوال الجملة واحترز باضافة
 الاحوال للفظ عن علم الحكمة فانه يعرفه احوال اللفظ بل احوال الموجودات
 وعن المنطق فانه يعرفه بحال المعنى وعن الفقه فانه يعرفه احوال فعل المكلف وهكذا
 (قوله يستنبط منه) اي يستخرج منه والتعبير يستنبط منه مشكل على تفسير العلم بالملكة
 لاعلى تفسيره بالقواعد وذلك لان الملكة يستنبط بها الامنهامهم الا ان تجعل لفظه من لسيبة
 اي يستخرج بسببه وعلى تفسير العلم بالقواعد تجعل من للتعدية (قوله كل فرد فرد) قيل
 الاولى حذف فرد الثاني لاستفادة الاستفراق من قوله كل فرد ورد بان هذا الاستعمال
 شائع في كلام العرب فيكررون الشيء مرتين اشارة لاستيعاب جميع افراده فالجموع بمنزلة
 شيء واحد يقصد بهما افادة التعميم اوانه على حذف الفاء العاطفة اي كل فرد فرد اي
 كل فرد يعقبه آخر وهكذا الى غير النهاية كما يشهد بذلك الذوق السليم افاده السيرامي
 وفي كلام الحفيد ان فردا الثاني بمعنى منفرد صفة للاول اي كل فرد منفرد عن الآخري
 معرفة كل فرد على سبيل التفصيل والانفراد لاعلى سبيل الاقتران واماماني الفناري
 من ان الثاني توكيد لفظي للاول فقيه ان التوكيد اللفظي لا بد ان يكون الثاني عين
 الاول والثاني هنا غير الاول لان المراد فرد آخر (قوله بمعنى ان اي فرد يوجد منها)
 اي حاولنا ايجاده منها امكنا الخ وليس المراد ان اي فرد وجد بالفعل اذ لا يلائمه
 التعبير بالامكان كذا قرر بعض الاشباخ ويصح ان يكون المراد بمعنى ان كل فرد
 يد علينا من هذه الاحوال يمكن معرفته بذلك العلم (قوله بمعنى ان اي فرد الخ) اتى
 بهذا اشارة الى ان الاستفراق عرفي وان المراد امكان المعرفة لا المعرفة بالفعل كما هو ظاهر
 العبارة والحاصل ان المراد من كون علم المعاني يعرفه احوال اللفظ الربى ان اي فرد
 من الاحوال حاولنا ايجاده امكنا معرفته بذلك العلم وليس المراد ان الاحوال بتامها
 توجد في تركيب واحد بالفعل وتعرف بذلك العلم لان احوال اللفظ لانه نهاية لها ويستحيل
 وجود ما لانهاية له ومعرفته ولانها غير موجودة بالفعل في تركيب ولكن يعرف جميعها
 بهذا العلم لاستحالة معرفة جميع ما لانهاية له وبهذا المراد اندفع ما يقال اعتراضا
 على المصنف قوله يعرفه احوال اللفظ العربي جمع مضاف وحكمه حكم الجمع المعروف
 في احتمالاته الاربعة فاما ان يراد به الجنس مجازا وهو ظاهر البطلان لانه يلزم ان يكون

اي هو علم يستنبط منه
 ادراكات جبرية هي معرفة
 كل فرد فرد من جزئيات
 الاحوال المذكورة بمعنى
 ان اي فرد يوجد منها امكنا
 ان نعرفه بذلك العلم وقوله
 (التي بها يطابق) اللفظ
 (مقتضى الحال) احتراز
 عن الاحوال التي ليست
 بهذه الصفة مثل الاعلام
 والادغام والرفع والتعصب

من له ملكة يعرف بها حالا واحدا عالا بالمعاني واما ان يراد به الاستغراق فيلزم ان لا يكون احدا عالا بالمعاني لان احوال اللفظ لانهاية لها وما لا ينهى يستحيل وجوده فيستحيل معرفته واما ان يريد البعض المطلق فيلزم ما لزم على تقدير ارادة الجنس واما ان يريد بعضا معينا في نفسه بنصف او ثلث او غير ذلك من الكسور غير معين في الذكر فيلزم التعريف بالجهول واما ان يريد البعض المعين في الذكر كالتعريف والتكبير والتأكيد والتجريد وكاحوال الاسناد او المسند اليه او غيرها فلا دلالة للفظ عليه وحاصل الجواب اننا نختار الاستغراق لكن المراد به العرفي لا الحقيقي ونريد بالمعرفة المقرفة بحسب الامكان لا بالفعل كما مر (قوله بذلك العلم) اي تلك الملكة او بالاصول والقواعد (قوله بطابق اللفظ) فيه اشارة الى ان الصلة جرت على غير من هم له وكان الواجب الابرار الا ان يقال انه جرى على المذهب الكوفي وكان الاولى للشارح ان يقول اي اللفظ ليكون تفسير الضمير المستترا لافظا هره ان المصنف حذف الفاعل مع انه لا يجوز حذفه الا في مواضع معلومة ليس هذانها (قوله مثل الاعلال والادغام) ان قلت هذا يقتضي انهما يتوقف عليهما اصل المعنى مع انه ليس كذلك الا ترى ان اصل المعنى يستفاد عند الفك ايضا كما في قوله الحمد لله العلي الاجلل وحينئذ فالاولى اسقاطهما وقد يقال المراد بالمعنى في قوله بما لا بد منه في تأدية اصل المعنى المتأخوذ من اللفظ الجاري على طريقة الوضع والقانون الاصلى والمعنى المستفاد عند الفك ليس مأخوذا من اللفظ الجاري على طريقة الوضع وكذا يقال في الاعلال (قوله وما شبه ذلك بما لا بد الخ) اي وذلك كالجعم والتصغير والنسبة فان هذه الاحوال اما تعرف من التصريف او من النحو واعترض بان هذا يتناول احوال اسم الاشارة من كونه للقريب تارة ولغيره اخرى مع ان هذه اذا اقتضاها الحال كانت من علم المعاني ويحجب بان المراد بما لا بد منه في تأدية اصل المعنى من حيث انه يؤدي به اصل المعنى فعمل اللغة يبحث عنها اي عن احوال اسم الاشارة من حيث انه يؤدي بها اصل المعنى وعلم المعاني يبحث عنها من حيث انها مطابقة لمقتضى الحال فاذا اشار المتكلم بذو الموضوعه للقريب استفيد ان المتكلم قصد القرب لاقتضاء الحال اياه واذا اشار بذلك التي للبعد استفيد ان المتكلم قصد البعد لاقتضاء الحال اياه فالبحث عن هذه الاحوال التي لاسم الاشارة من حيث افادتها ان المتكلم يقصدها لاقتضاء الحال اياها من علم المعاني وكان ينبغي للشارح ان يقيد بهذه الحيثية ليدفع ما ذكر الا ان يقال هي مرادة له والمراد يدفع الابرار على ما فيه من الخلاف (قوله وكذا المحسنات البديعية) اي اذا لم يقتضها الحال والافلا تخرج من التعريف بل تكون داخله فيه بالحيثية المرادة لانها من افراد العرف (قوله والمراد الخ) هذا جواب عما يقال ان قول المصنف يعرف به حال اللفظ العربي يتبادر منه ان المراد بالمعرفة العرفية التصورية لانه استند المعرفة للمفردات

وما شبه ذلك بما لا بد منه في تأدية اصل المعنى وكذا المحسنات البديعية من التجنيس والترصيع ونحوهما مما يكون بعد رعاية انطباقه والمراد انه علم يعرف به هذه الاحوال من حيث انها يطابق بها اللفظ مقتضى الحال لظهور ان ليس علم المعاني عبارة عن تصور معاني التعريف والتكبير والتقديم والتأخير والاثبات والحذف وغير ذلك وبهذا يخرج عن التعريف علم البيان اذ ليس يبحث فيه عن احوال اللفظ من هذه الحيثية والمراد باحوال اللفظ الامور العارضة له من التقديم والتأخير والاثبات والحذف وغير ذلك ومقتضى الحال في التحقيق

وهي الاحوال فيقتضى ان علم المعاني ملكة او قواعد تصور بها احوال اللفظ كالتعريف والتكبير والتأكيد وعدمه والتقديم والتأخير وغير ذلك مع ان علم المعاني لا يتصور به شيء من تلك الاحوال وحاصل الجواب ان المراد بالمعرفة المعرفة التصديقية وحينئذ فغنى كلام المصنف انه علم يصدق ويحكم بسببه بان هذه الاحوال بها يطابق اللفظ مقتضى الحال هذا محصل كلام الشارح كما يرشد اليه ما بعد لكنه لو عبر بالتصديق لكان اصرح في مقصوده فقوله والمراد انه علم يعرف به هذه الاحوال من حيث الخ اي يحكم بسببه على هذه الاحوال اي على جزئياتها بان بها يطابق اللفظ مقتضى الحال فهذا تصديق موضوعه الاحوال ومحموله الحثية اذ ذلك شيخنا العدوي (قوله من حيث الخ) هذه الحثية مأخوذة من قول المصنف التي بها يطابق اللفظ مقتضى الحال وذلك للقاعدة من ان تعليق الحكم على مشتق يوزن بعلمه مأمنه الاشتقاق فكأنه قال يعرف به احوال اللفظ من حيث ان بها يطابق اللفظ الخ لانه يعرف به احوال اللفظ من حيث ذاتها بان تصور به فقط فهذه الحثية للتقييد فان قلت ان الحكم هنا وهو المعرفة غير معلقة بالمشتق حتى يقال ملاك بل معلقة باحوال اللفظ قلت الموصول والصلة كالتى الواحد وهما في تأويل مشتق والصفة والموصوف كالتى الواحد (قوله ليس علم المعاني عبارة الخ) اي كما هو المتبادر من كلام المصنف لكن فيه ان اللازم على كون المراد بالمعرفة المعرفة التصويرية الذى هو متبادر من المصنف ان يكون علم المعاني ملكة تصور بها معاني التعريف وغيره من الاحوال لان يكون نفس تصور المعاني المذكورة واجيب بان في الكلام حذف مضاف اي عبارة عن ذى تصور او عن ملكة تصور الخ واطرافه معاني التعريف للبيان والتعريف كون اللفظ معرفة والتكبير كون اللفظ نكرة وكذا الباقي (قوله وبهذا) اي بما ذكر من الحثية (قوله من هذه الحثية) اي بل البحث فيه عن احوال اللفظ من جهة كونه حقيقة او مجازا والحاصل ان علم البيان وان كان يعرف به احوال اللفظ من حيث كونه حقيقة او مجازا لكنه لا يعلم به احواله من حيث ان بها يطابق اللفظ مقتضى الحال وحينئذ فلا يكون من علم المعاني (قوله ومقتضى الحال الخ) حاصله ان الحال هو الانكار مثلا ومقتضاه هو الكلام الكلى المؤكد واللفظ هو الكلام المخصوص المحتوى على التأكيد المخصوص وعلى هذا فالطابقة ظاهرة لان اللفظ المخصوص بسبب ما احتوى عليه من التأكيد المخصوص طابق الكلام الكلى بمعنى انه صار فردا من افراده وعلى هذا فغنى كلام المصنف انه علم يعرف به احوال اللفظ من حيث ان بها يصير اللفظ مطابقا اي فردا من افراد مقتضى الحال (قوله التكيف) اي المتصف بصفة مخصوصة (قوله على ما اشير اليه في الفتحاح) حيث قال فيه في تعريف علم المعاني هو تتبع خواص تراكيب الكلام في الافادة وما يتصل بها

هو الكلام الكلى التكيف
بكيفية مخصوصة على
ما اشير اليه في الفتحاح
وصرح به في شرحه
لانفس الكيفيات
من التقديم والتأخير
والتعريف والتكبير على
ما هو ظاهر عبارة الفتحاح
وغيره والاصح القول
بانها احوال بها يطابق
اللفظ مقتضى الحال
لانها عين مقتضى الحال
وقد حققنا ذلك في الشرح

من الاستحسان وغيره ليجترز بالوقوف عليها من الخطاء في تطبيق الكلام على ما يقتضى الحال ذكره فهذا يشير الى ان مقتضى الحال هو الكلام المتكيف بتلك الكيفيات ووجه الاشارة في ذلك ان الذى يذكر انما هو الكلام لا الحذف والتقديم والتأخير وغيرها من الكيفيات واورد عليه ان الذى يذكر انما هو الكلام الجزئى لا الكلى فهو كالكيفيات لا يذكر ومدعى الشارح ان مقتضى الحال هو الكلام الكلى واجيب بانه شاع وصف الكلى بوصف جزئياته كقولهم الماهيات موجودة فان الموجود انما هو افراد الماهيات لكن لما كانت الماهية موجودة في ضمن افرادها وصفت بوصف افرادها وهو الوجود وكقولهم وجه الشبه قد يكون حيا والحى انما هو جزئيات وجه الشبه الموجود في هذا الشبه وهذا المشبه به لكن لما كانت الماهية موجودة في ضمن الافراد وصفت بوصف افرادها وهى المحسوبة ولم يشع وصف الكيفيات بوصف محلانها من افراد الكلام كالذاتية والمجموعية فانها من اوصاف الكلام فيقبل الكيفيات المذكورة او مسموعة بهذا الاعتبار فلماذا جعل كلام الفتح اشارة لما ذكر وقد تقدم ان التحقيق ان مقتضى الحال نفس الكيفيات المخصوصة خلافا للشارح (قوله وصرح به في شرحه) فقد قال العلامة الشيرازى في شرح قول صاحب الفتح وارتفاع شان الكلام في الحسن والقبول وانحطاطه في ذلك بحسب مصادفة انقام لما يليق به وهو الذى نسميه مقتضى الحال ان المراد بما يليق به الكلام الذى يليق بذلك انقام والكلام الذى يليق به هو مقتضى الحال (قوله والتكثير) اى وغير ذلك وانما تركه انكالا على ظهور ارادته وعلى المقابلة على ما سبق (قوله على ما هو) راجع للنبي وقوله ظاهر عبارة الفتح اى في غير تعريفه لعلم المعاني كقوله في بعض المواضع الحال المتضمنة للتأكيد للذكر للحذف للتعريف للتكثير الى غير ذلك فان هذا ظاهر في ان مقتضى الحال نفس تلك الكيفيات وانما كان ظاهره ذلك لاصريحه لاحتمال الكلام حذف المضاف اى المتضمنة لذي التأكيد واذا علمت ان كلام السكاكى في مواضع متعددة غير تعريفه لعلم المعاني ظاهر في ان مقتضى الحال الكيفيات فيقال ان قوله في تعريف علم المعاني على ما يقتضى الحال ذكره يحتمل ان المراد به ذكر الوجه المتضمن بالفتح على معنى ما يقتضى الحال ايراده في الكلام وان يراد به ذكر الكلام فيحمل على الاول لان المحتمل يحمل على الظاهر قال بعضهم ويدل لكون مقتضى الحال الكيفيات لا الكلام الكلى ان الباعث على اعتبار الخواص في الكلام قد يكون غير الباعث المتضمن لا فائدة اصل المعنى كما اذا كان مخاطب بليدا فان بلادته حال يقتضى كلاما مفيدا لاصل المعنى فاذا كان هناك انكار فانه يقتضى تأكيده فان لم يتجدد الا ذلك التأكيد فذلك المتجدد هو مقتضى الحال الثانى فلو اقتضى الحال الثانى كلاما ايضا للزم اتحاد الحالين

لاتحاد المقنضين مع انهما متغايران فبطل كون مقتضى الحال الكلام الكلي كذا
 قيل وفيه نظر اذ يمكن ان يقال ان مقتضى الحال الاول الكلام الكلي المقنصر فيه
 على اصل المعنى ومقتضى الحال الثاني الكلام الكلي المكيف بالتأكيد (قوله
 والا لمصح) اى والا نرد بمقتضى الحال الكلام الكلي بل اردنا به الكيفيات
 كما هو ظاهر المفتاح لمصح القول بانها اى تلك الكيفيات احوال (قوله لانها
 عين مقتضى الحال) اى وحينئذ فيلزم اتحاد المطابق بالفتح وهو مقتضى الحال
 والمطابق بسببه وهو احوال اللفظ واما المطابق بالكسر فهو اللفظ ققولات مثلا ان
 زيدا قائم للسكر طابق بسبب ما فيه من التأكد مقتضى الحال وهو التأكد اى
 واتحادهما باطل وقد يقال ان المراد باحوال اللفظ الخصوصيات الجزئية كالتأكد
 المخصوص بان مثلا فى ان زيدا قائم وبمقتضى الحال الخصوصيات الكاية كتأكد
 الكلام مطلقا ولا مانع من ان يقال ان زيدا قائم قدطابق ووافق بالتأكد المخصوص
 مطلق التأكد من حيث اشتماله على فرد من افراده لعدم اتحاد المطابق بالفتح
 والمطابق به (قوله واحوال الاسناد الخ) هذا جواب عما يقال قول المصنف يعرف به
 احوال المفظ العربي غير شامل لاحوال الاسناد كالتأكد وعدمه والقصر والمجاز
 والحقيقة العقلية فان هذه ليست من احوال اللفظ بل من احوال الاسناد وهو غير لفظ
 فيقتضى ان هذه الاحوال لاتعرف بعلم المعانى وان البحث عن تلك الاحوال ليس
 من مسائل ذلك الفن مع انه منها وجاصل الجواب ان هذه المذكورات وان كانت
 احوالا واوصافا للاسناد الا ان الاسناد جزء للجملة فتكون المذكورات احوالا للجملة
 بالواسطة كالبياض القاسم باليد فانه وصف للذات تمامها بواسطة كون اليد جزءا
 من الذات ومن هذا يعلم ان قول المصنف يعرف به احوال اللفظ اى مباشرة
 او بواسطة (قوله الرجعة الى نفس الجملة) اى لانه يصدق على احوال الجزء انها
 احوال نفس الكل (قوله وتخصيص اللفظ) اى المبحوث عن احواله فى هذا الفن
 باللفظ العربي والباء داخلة على القصور عليه (قوله مجرد اصطلاح) اى اصطلاح
 من علماء الفن مجرد عن الموجب ولا يصح ان يكون تخصيص اللفظ بالعربي لاجراخ
 غير العربي لان احوال اللفظ غير العربي ايضا بها يطابق اللفظ مقتضى الحال
 وبها يرتفع شأنه لكن فى كون التخصيص اصطلاحا نظر لان الاصطلاح اتفاق
 طائفة على امر معهود بينهم فى لفظ بحيث اذا اطلق انصرف اليه ولم يوجد
 اصطلاح على ان اللفظ اذا اطلق انصرف للعربي على انه لو وجد ذلك الاصطلاح
 لاستغنى عن التقييد كذا ببحث الحفيد واجب بان معنى كونه اصطلاحا انهم توافقوا على
 التعرض للبحث عن احوال اللفظ العربي دون غيره (قوله لان الصناعة الخ) الاولى
 ولان الصناعة اى القواعد المسماة بهذا العلم فهو خبر ثان وقوله انما وضعت لذلك

واحوال الايناد ايضا
 من احوال اللفظ باعتبار
 ان التأكد وتركه مثلا
 من الاعتبارات الرجعة
 الى نفس الجملة وتخصيص
 اللفظ بالعربي مجرد
 اصطلاح لان الصناعة
 انما وضعت لذلك
 (ويختصر)
 المقصود من علم المعانى
 (فى ثمانية ابواب)

اي انما استلجحت عن ذلك اي ان اللفظ العربي اي عن احواله لان مقصود مدون هذا الفن انما هو معرفة اسرار القرآن وهو عربي وكون الصناعة وضعت لذلك لان في جريانها في كل لغة (قوله المقصود) بدل من الضمير في ينحصر العائد على علم المعاني لانه الفاعل حتى يلزم المصنف حذف الفاعل وزاد الشارح ذلك لاجراج التعريف وبيان الانحصار والتنبيه فانها من العلم وليست من المقصود منه فلو لم يزد المقصود لفسد الحصر لكون هذه الامور الثلاثة ليست من الابواب الثمانية والحاصل ان المراد بعلم المعاني هنا ما يشمل مسأله وتعريفه وبيان وجه الانحصار والتنبيه الآتي والمقصود منه مسأله التي اشتملت عليها هذه الابواب الثمانية (قوله من علم المعاني) اعترض بانه لا يصح جعل من تبعية لانه يلزم على كون المقصود بعض علم المعاني ان انحصار المقصود في الابواب الثمانية من حصر الكل في جزئياته لان حصر الكل في اجزائه كما قال الشارح لان المنحصر الذي هو المقصود بعض علم المعاني وكل باب من الابواب الثمانية بعض منه فحمل المقصود المنحصر على كل واحد من الامور المحصور فيها صحيح وهذا ضابط حصر الكل في جزئياته ولا يصح جعلها البيان لانه يضع عليه ثمة تقدير المقصود لان المقصود اذا كان هو نفس علم المعاني والامور الثلاثة داخلة على كل حال ذكر المقصود او لم يذكر فيلزم فساد الحصر مع انه انما زيد لاجراج الامور الثلاثة ليستقيم الحصر ولا يصح جعلها صلة للمقصود لان المقصود من الشيء غير ذلك الشيء اذا مقصود من الشيء ثمرته المترتبة عليه كالجلوس على السرير وهو غيره وحينئذ يلزم ان الابواب الثمانية ليست علم المعاني مع انها هو وقد يجاب باختيار الاول ومنع لزوم كون الحصر من حصر الكل في جزئياته وبيان ذلك ان علم المعاني عبارة عن مجموع امور اربعة التعريف ووجه الحصر والتنبيه وجملة المسائل المذكورة في الابواب الثمانية والمقصود من هذه الامور الاربعة جملة المسائل فيجعل العلم متناولا للثلاثة الاول صح من التبعض ويجعل المقصود جملة المسائل صح جعل الحصر من قبيل حصر الكل في الاجزاء فلا يصح ان يقال الاسناد الجبري المقصود من علم المعاني لان هذا الباب بعض المسائل والمقصود جميعها فالخاصل ان العترض فهم ان المراد من المقصود الجنس التحققي في كل فرد ونحن نقول المراد بالمقصود الهيئة الاجتماعية من المسائل وحينئذ فبعض تلك الهيئة الاجتماعية ليس هو المقصود وقد يختار الثاني وهو جعل من بيانية لكن على جعل صلة المقصود محذوفة والمعنى وينحصر المقصود من الفن الاول الذي هو علم المعاني بقوله من علم المعاني بيان للمقصود ويراد بالفن الاول الانفاظ المفيدة لعلم المعاني الذي هو المسائل والامور الثلاثة المتقدمة عليه من التعريف ووجه الحصر والتنبيه والمقصود من جعلتها انما هو العلم وهو المسائل خاصة فالامور داخلة في الفن دون المقصود الذي هو علم المعاني فصح الحصر

لكن هذا يمنع من الاخبار في قوله اول الفن الاول علم المعاني الا ان يقال انه كما كان المقصود بالذات من الفن علم المعاني صار كانه هو او في الكلام حذف مضاف اى بعض الفن الاول علم المعاني وقد يختار الثالث وهو جعلها صلة للمقصود لكن يزيد بالمقصود ما يقصد بالذات ويلاحظ قصد امن العلم لا ما قصد لاجله وهو الثمرة وحاصله ان العلم شامل للمسائل وللأمور الثلاثة السابقة لتعلقها بها لكن المقصود بالذات من العلم انما هو المسائل وهي المحصورة في الابواب الثمانية وانما عدت الامور الثلاثة الاول من جملة العلم ومندرجة فيه تقريبا لشدة اتصالها به حيث دونت معه فهي مقصودة تبعا لبالذات والافعال اما اسم للمسائل وحدها او الملكة كما مر (قوله انحصار الكل في الاجزاء) اى لان المقصود من العلم جملة المسائل التى في الابواب الثمانية لا كل واحد منها (قوله لا الكلى في الجزئيات) اى والاصلدق المقصود من علم المعاني على كل باب وهو لا يصح لان كل باب بعض المقصود وهذا يشعر بان العلم المنحصر في الابواب الثمانية القواعد بمعنى القضايا الكلية لان الابواب المنحصر فيها الفاظ ضرورة انها تراجم والمنحصر في الالفاظ حصر الكل في الاجزاء يجب ان يكون الفاظا فلذا اريد بالعلم فيامر الملكة فيقدر هنا مضاف اى وينحصر متعلق علم المعاني ومتعلق العلم بمعنى الملكة هو القواعد بمعنى القضايا الكلية او يرتكب هنا الاستخدام بان يجعل الضمير فى منحصر راجعا للعلم بمعنى القواعد (قوله احوال الاسناد الخبرى) هو بارفع خبر لمحذوف اى اولها احوال ثانيا كذا ثالثا كذا ويدل له تعبيره فى الابضاح الذى هو كالشرح لهذا المتن والجمال كماها مذكورة على سبيل التعداد او بالنصب على انه مفعول لمحذوف تقديره اعنى احوال الخ وبالجر على انه بدل بعض من ثمانية ابواب والرابط محذوف اى احوال الاسناد الخبرى من جعلتها وعلى هذين الوجهين فى كلام المصنف حذف العاطف وهو جائز اختيارا عند بعضهم وحسن حذفه دفع توهم صيرورة الثمانية احد عشر ويصح ان تكون مبنية للشبه الاهمالى على حد ما قبل فى الاسماء قبل دخول العوامل عليها ذكرها على سبيل التعداد ليرفع الحساب حسابها كما هو طريقة معرفة مرتبة العدود بقى شئ وهو ان الامور المذكورة فى مقام التعداد مبنية على السكون فكيف يتكلم باحوال الاسناد الخبرى وكذا الامر ان بعده هل يسكن الاول وتقطع همزة الثانى او يقع الاول بتقل حركة همزة الثانى اليه او يكسر الاول قال العصام وفى ظنى انه يتكلم بكسر اللام فى الاحوال لاجل التخلص من التقاء الساكنين لام الاحوال ولام التعريف بعدها نعم ان وقف على الاول اضطرارا سكن وبهذا يعلم انه ينبغى اسكان ما ليس بمضاف كالمقصر او كان مضافا لما اوله متمركا كاحوال متعلقات الفعل واطافة الاول واعراب الثانى لا ينافى بناء الاول اذ لم يركب مع عامله كما صرح بذلك شراح الكافية وهذا الوجه

انحصار الكل فى الاجزاء
لا الكلى فى الجزئيات
(احوال الاسناد الخبرى)
و(احوال المستدليه) و
(احوال المستد)

الاخير مشكل اذ لا يظهر عليه وجه لعطف الوصل على الفصل ولا عطف الاطناب
 والمساواة على الایجاز وقد يقال لا اشكال لان الذى قصد عده بمجموع المعطوف
 والمعطوف عليه لانه صار كلمة واحدة وجعل اسما لجملة من المسائل (قوله متعلقات
 الفعل) اى او ما فى معناه وانما اقتصصر عليه لانه الاصل (قوله القصر) انما لم يقل
 احوال القصر وكذا ما بعده لانها فى نفسها احوال فلوعبر بالاحوال لزم اضافة
 الشئ الى نفسه وهى ممنوعة عند البصريين كذا قيل وهو منقضى بالانشاء (قوله
 الفصل والوصل) انما اتى بالواو هنا وفيما بعده اشارة الى انه باب واحد وانما
 تركها فيما تقدم للايتوهم انها احد عشر وكذا يقال فيما اذا تركها من الكل (قوله
 وانما انحصر الخ) انما قدر ذلك اشارة الى ان قول المصنف لان الكلا الخ علة
 لمخروف معلوم مما سبق (قوله او انشاء) اى فيكون لاحواله المختصة به باب
 (قوله لانه) اى الكلام وقوله لا محالة مصدر ميمى بمعنى التحول وهو اسم لا وخبرها
 محذوف واجملة معترضة بين اسم ان وخبرها وهو يشتمل مفيدة لتأكيد الحكم
 اى لان الكلام يشتمل على نسبة ولتحول عن ذلك موجود اى لا بد من ذلك واشتمال
 الكلام على نسبة من اشتمال الكل على الجزء لان النسبة جزء من الكلام لان اجزاء
 ثلاثة المسند اليه والمسند والاسناد وهو النسبة (قوله على نسبة تامة) خرجت النسبة
 الناقصة كالنقيدية والتوصيفية ككلام زيد والحيوان الناطق فلا يشتمل عليها الكلام
 ولا يدل عليها (قوله قائمة بنفس المتكلم) اعلم ان النسب ثلاثة كلامية وذهنية
 وخارجية فالاولى تعلق احد الطرفين بالآخر المفهوم من الكلام وتصورها
 وحضورها فى ذهن المتكلم هو النسبة الذهنية وتعلق احد الطرفين بالآخر فى الخارج
 خارجية فاذا قلنا زيد قائم ثبوت القيام زيد يقال له نسبة كلامية باعتبار فهمه
 من الكلام وذهنية باعتبار ارتسامه فى الذهن وحضوره فيه ونسبة خارجية باعتبار
 حصوله فى نفس الامر فالاولى والثالثة قائمة باحد الطرفين والثانية قائمة بذهن المتكلم
 اذا علمت هذا فقول الشارح قائمة الخ فيه نظر لاقتضائه قيام الكلامية بنفس المتكلم
 اى ذهنه مع انه ليس كذلك كما علمت وقد يجاب بان المراد بقيام النسبة الكلامية بنفس المتكلم
 ادراكها لانيها لانيها صفة لها متحققة فيها فهو قيام علم وادراك لا قيام تحقق كقيام
 البياض بزيد مثلا وبهذا اندفع ايضا ما يترأى من التناقى بين قوله قائمة بنفس المتكلم
 المقتضى لقيامها بنفسه وقوله وهى تعلق الخ المقتضى لقيامها باحد الطرفين كذا قرر
 شيخنا العدوى وهو محصل ما فى الحفيد والذى نقله الفناى عن الشارح ان قيام النسبة
 التى يشتمل عليها الكلام بالذهن من قيام العرض بمجمله كقيام العلم والارادة بمجالهما
 وهو النفس فالقائم بالذهن هو نفس النسبة الكلامية لاعلمها فهى صفة موجودة
 فى ذهن المتكلم وجودا متصلا كسائر صفات النفس كالعلم والارادة وهذا محمول

و (احوال متعلقات
 الفعل) و (القصر)
 و (الانشاء) و (الفصل
 والوصل) و (الایجاز
 والاطناب والمساواة)
 وانما انحصر فيها (لان
 الكلام اما خبر او انشاء
 لانه) لا محالة يشتمل على
 نسبة تامة بين الطرفين قائمة
 بنفس المتكلم

على ان المراد بالنسبة الكلامية في الخبر ايضاع التعلق اى ادراك ان ذلك التعلق مطابق
 للواقع وانتزاعه اى ادراك انه غير مطابق للواقع واما في الانشاء فالمراد بها الطلب
 ولاشك ان الايقاع والانتزاع والطلب امور موجودة في النفس قائمة بها على انها
 صفات لها لا على انها معقولة لها احاصلة صورتها فيها للقطع بانه لا يحتاج في التصديق
 الى تصور الايقاع والانتزاع وبان الموجود في نفس من قال اضرب طلب ايجاد الضرب
 لا مجرد تصويره وهذا لا ينافي ما قرره شيخنا لان مراد شيخنا بالنسبة الكلامية القسام
 بالذهن صورتها وظلها التعلق ومراد الشارح بالنسبة الكلامية القائمة بالنفس بذاتها
 لا ظلها والطاب والايقاع والانتزاع وهو المسمى بالتصديق عند الحكماء وعلى ما نقل
 عن الشارح فلا بد من تأويل كلامه هنا اعنى قوله وهى تعلق احد الشئين بالآخر بان
 يقال وهى ذو تعلق الخ ثم ان دلالة الكلام على النسبة القائمة بالنفس على ما نقل
 عن الشارح لا يقتضى قيامها بها في الواقع لان الدلالة المذكورة وضعية يجوز تخلفها
 فلا يردان كلام الشاك والمجنون ومن يقين خلاف ما يتكلم به كلها اخبار مع عدم قيام
 النسبة بانفسهم (قوله وهى) اى النسبة التامة التى يشتمل عليها الكلام تعلق احد الشئين
 اى احد الطرفين وهما المسند اليه والمسند بالآخر والمراد بالتعلق هنا ما يشمل النسبة
 الحكمية اعنى ثبوت المحمول للموضوع وما يشمل النسبة الانشائية كما سيذكره الشارح
 وليس المراد بها خصوص النسبة الحكمية اذ ليس في الانشاء ثبوت المحمول للموضوع
 لان النسبة في اضرب يا زيد عمرا تعلق الضرب بزيد على وجه طلبه منه وفي هل قام
 زيد تعلق القيام بزيد على وجه الاستفهام عن صدوره منه فان قلت قوله تعلق احد
 الطرفين بالآخر يقتضى انها وصف لاحد الطرفين وهذا لا يلائم قوله سابقا بين
 الطرفين قلت لامانع من ان يراد بتعلق احد الطرفين بالآخر التعلق والاتباط بين
 الطرفين بمعنى مدلولهما (قوله عليه) اى التعلق (قوله سواء كان) اى ذلك التعلق ايجابا
 نحو زيد قائم اوسلبا نحو زيد ليس بقائم وهذا انما يكون في الخبر بخلاف الانشاء لانه
 لا يتصف بايجاب ولا سلب لان الايجاب والسلب من انواع الحكم والانشاء ليس بحكم
 بل هو ايجاد معنى بلفظ يقارنه في الوجود (قوله ايجابا اوسلبا) اى متعلق
 ايجاب او متعلق سلب او ذا ايجاب او ذا سلب وانما احتجنا لذلك لان التعلق
 المذكور ليس ايجابا ولا سلبا لان الايجاب ادراك الثبوت اى ادراك انه مطابق للواقع
 والسلب ادراك الانتفاء اى ادراك انه غير مطابق للواقع ومثلهما الايقاع والانتزاع
 فالايقاع ادراك الوقوع والانتزاع ادراك اللاقوع (قوله كما في الانشائيات)
 الكاف استقصائية اى فانه لا ايجاب ولا سلب فيها بحسب معناها الوضعى وان لزمه
 الايجاب والسلب فان اضرب مثلا امر معناه طلب الضرب من مخاطب ويلزمه ان
 الضرب مطلوب وهو ايجاب اى ذو ايجاب على ما مر والحاصل انك اذا قلت

وهى تعلق احد الشئين
 بالآخر بحيث يصح
 السكوت عليه سواء كان
 ايجابا اوسلبا وغيرهما كما
 في الانشائيات وتفسرها
 بايقاع المحكوم به على
 المحكوم عليه اوسلبه
 عنه خطأ في هذا المقام
 لانه لا يشمل النسبة في
 الكلام الانشائى فلا يصح
 التقسم بالكلام (ان كان
 لنسبته خارج) في احد
 الازمنة الثلاثة

اضرب زيدا فنسبته طلب ضرب زيد من الخاطب وليس هذا متعلقا للايجاب ولا للسلب بحسب ذاته وان كان يلزمه ان الضرب مطلوب وهذا ايجاب (قوله بايقاع المحكوم به) اي الحكم بوقوع المحكوم به على المحكوم عليه اي ادراك ان النسبة التي بينهما واقعة اي مطابقة للواقع وقوله اوسلبه اي ادراك ان النسبة ليست بواقعة اي ليست مطابقة للواقع (قوله في هذا المقام) اي مقام تقسيم الكلام الى خبر وانشاء (قوله لانه) اي هذا التفسير لا يشمل الخ اي لان نسبة الانشاء لا يتأتى فيها ايقاع اي ادراك انها مطابقة للواقع اولى مطابقة للواقع لان هذا لا يتأتى الا في نسبه الخبر كاسيأتي بيانه (قوله فلا يصح) تفريع على النفي وقوله التقسيم اي تقسيم الكلام باعتبار نسبه الى الخبر والانشاء وانما لم يصح التقسيم حينئذ لانعدام النسبة بهذا التفسير من الانشاء فلم يوجد فيه ما للتقسيم باعتباره (قوله فالكلام) اي مطلقا كان خبرا وانشاء (قوله لنسبته) اي للنسبة المفهومة منه الحاصلة في الذهن (قوله خارج) اي نسبة خارجية حاصلة بين الطرفين في الخارج اي في الواقع ونفس الامر مع قطع النظر عما يفهم من الكلام وذلك كما في قولك زيد قائم فان ثبوت القيام زيد يقال له نسبة كلامية باعتبار فهمه من الكلام وذهنية باعتبار ارتسامه في الذهن وخارجية باعتبار الحصول في نفس الامر والخارجية لا بد منها سواء كان هناك كلامية تحكيها او لا لانه لا بد في الواقع من ان يكون زيد قائما او غير قائم وانما سمي المصنف النسبة الخارجية خارجا لوقوعها في الخارج بمعنى نفس الامر والواقع (قوله في احد) اي واقع ذلك الخارج بمعنى النسبة الخارجية في احد الازمنة الثلاثة واقد الشارح بهذا دفع ما توهم من ان الاخبار الموجبة الاستقبالية نحو سيقوم زيد كلها كاذبة اذ لا نسبة لها خارجية في الحال تطابقها وان الاخبار السلبية الاستقبالية كلها صادقة لمواقفة نسبتها المفهومة منها للخارجية وحاصل ما ذكره الشارح من الدفع ان المتبرئوث النسبة الخارجية في احد الازمنة الثلاثة على حسب اعتبار النسبة الكلامية فان كانت ماضوية اعتبر ثبوت الخارجية في الماضي وان كانت حالية اعتبر ثبوتها في الحال وان كانت استقبالية اعتبر ثبوتها في الاستقبال فالنسبة الخارجية تعتبر بحسب اعتبار النسبة الكلامية (قوله اي يدون بين الطرفين في الخارج) المراد بالخارج هنا الواقع ونفس الامر فهو غير الخارج في كلام المصنف لان المراد به النسبة الخارجية كما علمت و اشار الشارح بهذا التفسير الى ان المصنف اطلق الخارج واراد به الواقع فيه وهو النسبة الخارجية وقوله اي يكون تفسير لقول المصنف ان كان لنسبته الخ وحينئذ فكان الاولى ان يقول اي ان يكن لانه تفسير للمجزوم محلا او يقول اي ان كان (قوله اي تطابق تلك النسبة) اي المفهومة من الكلام وقوله ذلك الخارج وهو النسبة الخارجية واعلم انه يلزم من مطابقة النسبة الكلامية للخارجية مطابقة الخارجية للكلامية لان المطابقة لا تتحقق الا بين امرين فكل منهما مطابق

اي يكون بين الطرفين في الخارج نسبة ثبوتية اوسلبية (تطابقه) اي تطابق تلك النسبة ذلك الخارج بان يكونا ثبوتين اوسلبين (او لا تطابقه) بان تكون النسبة المفهومة من الكلام ثبوتية والتي بينهما في الخارج والواقع صلبية او بالعكس (فخبر) اي فالكلام خبر (والا) اي وان لم يكن لنسبته خارج كذلك (فانشاء)

لآخر الان الاولى ان يجعل الاصل مطابقا بالفتح فلذا اسند المطابقة للكلامية وجعل
الخارجية مطابقة بالفتح لكونها الاصل (قوله بان يكونا ثبوتين) نحو زيد قائم وكان
زيد قائما في الواقع وقوله اوسلين اي نحو ليس زيد قائما والحال انه غير قائم في الواقع
(قوله بان تكون النسبة الخ) اي نحو زيد قائم والحال انه غير قائم في الواقع (قوله
او بالعكس) اي كقولك ليس زيد قائما وكان زيد في الواقع قائما وقد علم من كلام
الشارح ان النسبة الكلامية في القضية الموجبة ثبوت شيء لشيء وفي السالبة انتفاء شيء
عن شيء وهذا مذهب المتقدمين من المناطقة والذي عليه المحققون من التأخرين
ان النسبة بين الطرفين دائما ثبوتية بمعنى انها دائما تعلق احد الطرفين بالآخر ولا تكون
عدم التعلق قالوا وهذا لا ينافي انها تكون سلبية لانه ليس معنى كونها سلبية
انها سلب شيء عن شيء كما يقول المتقدمون بل بمعنى انها تسلط عليها السلب كما
في النقي المحصل نحو ليس زيد بقائم او دخل السلب في مفهومها كما في النقي المعدول
نحو زيد هوليس بقائم والاولى ان يحمل قول الشارح اوسلية على هذا المعنى
ليوافق ما عليه المحققون من التأخرين وليوافق قوله سابقا وهي تعلق احد الشئيين
بالآخر فان ظاهره انها لا تكون عدم التعلق (قوله قال الكلام خبر) اي من حيث
احتماله للصدق والكذب لما تقرر ان المركب التسلم المحتمل للصدق والكذب يسمى خبرا
من حيث احتماله لهما ومن حيث اشتماله على الحكم قضية ومن حيث افادته الحكم اخبارا
ومن حيث كونه جزءا من الدليل يسمى مقدمة ومن حيث كونه يطلب بالدليل مطلوبا ومن
حيث كونه يحصل من الدليل نتيجة ومن حيث انه يقع في العلم ويسئل عنه مسألة فالذات واحدة
واختلاف العبارات بحسب الاعتبارات وانما قدر الشارح قال الكلام لان جواب الشرط
لا يكون الاجلة (قوله اي وان لم يكن نسبته خارج كذلك) لى تطابقه تلك النسبة او لانتزاعه
فهو انشاء اعلم ان الكلام النقي اذا كان فيه قيدا وقيد كان النقي متوجها للقيد او القيود
في الغالب ومن غير الغالب قد توجه للقيد والمقيدها اذا علمت هذا فاعلم ان في كلام
المصنف مقيدا وهو النسبة وقيدان وهما الخارج والمطابقة وعدمها فان جعلت النقي
منصبا على القيد والقيدتين اقتضى ذلك ان الانشاء لانسبة له ولا خارج يطابق او
لا يطابق وهذا لا يصح لان الانشاء له نسبة قطعيا لانها غير حكمية كما تقدم لك
ذلك عن قرب وان جعلت النقي منصبا على القيد دون القيد كما هو الغالب اقتضى
ان الانشاء له نسبة ولا خارج لها اصلا يطابق او لا يطابق وهذا خلاف التحقيق
والتحقيق كما قال الشارح ان الانشاء له نسبة كلامية ونسبة خارجية تارة يتطابقان
ولا يتطابقان تارة اخرى فمحوه لزيد قائم وقم النسبة الكلامية للاول طلب الفهم
من المخاطب ولثاني طلب القيام منه والنسبة الخارجية لهما الطلب النفسي للفهم في الاول
ولقيام في الثاني فان كان الطلب النفسي تابعا للتكلم في الواقع كان الخارج مطابقا

للسبب الكلامية وان كان الطلب النفسى ليس ناشا للتكلم في الواقع كان الخارج غير مطابق وبحوبت الانشأى نسبه الكلامية ايجاد البيع المفهوم من اللفظ والخارجية اليجاد القائم بنفس التكلم فان كان اليجاد ناشا للتكلم في الواقع كان مطابقا والافلا وما يدل على ان الانشأه نسبة خارجية تطابقه اولان تطابقه ان النسبة بين كل امرين في الواقع اثابوتية اوسلبية على طريق الحصر العقلى والازم ارتضاع النقيضين او اجتماعهما والنقيضان لا يجتمعان ولا يرتفعان والنسبة بين الامرين في الواقع نسبة خارجية وهى امامطابقة للنسبة المفهومة من الكلام اولافعل من هذا ان النسبة الكلامية والخارجية والمطابقة وعدمها امور لا بد منها في الخبر والانشاء والفارق بينهما انما هو القصد وعدم القصد فالخبر لا بد فيه من قصد المطابقة او قصد عدمها والانشاء ليس فيه قصد للمطابقة ولعدمها وهذا يحصل ما اشار له الشارح بقوله وتحقيق ذلك الخ ويمكن تمثية كلام المصنف عليه بان يجعل في قوله في جانب الخبر ان كان لنسبه خارج تطابقه اى تقصد مطابقتها له او يقصد عدم مطابقتها له فغير وقوله والافانشاء اى والا يكن لنسبه خارج تقصد مطابقتها او عدم مطابقتها فانشاء ويجعل النقي منصبا على القيد الاخير اعنى تقصد مطابقتها فكانه قيل وان كان لنسبه خارج تطابقه اولان تطابقه لكن لم يقصدا فانشاء وفيه بحث لانه لا خبر يقصده عدم مطابقة نسبه لان الخبر وضع للمطابقة واماعدهما وهو الكذب فلا دلالة للفظ عليه وانما هو احتمال عقلى كما يأتى بقى شئ آخر وهو ان المراد بقصد مطابقة النسبة الكلامية للخارجية ان يقصد المتكلم بالكلام حكاية معنى حاصل في الخارج بدونه ومؤدى الحكاية هو مؤدى المطابقة فهو لازم قائم قصدناه حكاية ثبوت القيام زيد في الواقع بمعنى ان في الواقع شيئا هو قيام زيد حكيمه بقولك زيد قائم بخلاف اضرب ونحوه من صيغ الانشاء فانه لم يقصده حكاية شئ بل المقصود به احداث مدلوله وهو طلب الضرب ويجاد ذلك اللفظ بحيث لا يحصل ذلك المعنى بدون اللفظ فان قصدت بصيغة الانشاء المطابقة اى حكاية ما في الواقع وهو النسبة الخارجية وهو الطلب القائم بنفس مثلا كان خيرا مجازا وصار معنى اضرب اناطب للضرب والحاصل ان النسبة التى لها خارج هى التى تكون حاكية عن نسبة اى حالة بين الطرفين في نفس الامر ونسب الانشاء ليست حاكية بل محضرة ليرتب عليها وجود او عدم او معرفة او تحسر او نحو ذلك وحينئذ فالنسب الانشائية لا خارج لها ولهذا اختر ارباب حواشى المطول كالقنارى والقرمى وعبدالحكيم رجوع النقي كلام المصنف للقيدن كما هو التبادر منه وان النسبة لا محالة موجودة في الانشاء دون الخارج ودون قيده واستدلوا على انه لو كان له خارج لزم ان يتصور فيه الصدق والكذب لانهم امن لوازم الخارجية واللازم باطل فكذلك المزوم (قوله وتحقيق ذلك)

وتحقيق ذلك ان الكلام اما ان تكون نسبه بحيث تحصل من اللفظ ويكون اللفظ موجدا لها من غير قصد الى كونه دالا على نسبة حاصلة في الواقع بين الشئين

اي الفرق بين الانشاء والخبر وقوله ان الكلام بمعنى مطلقا وحاصله ان للانشاء ايضا نسبة خارجية تطابقه اولاً تطابقه والفرق بينه وبين الخبر قصد المطابقة واللامطابقة في الخبر وعدم قصد ذلك في الانشاء وفي قوله وتحقيق الخ اشارة الى ان ما يقتضيه ظاهر المتن من ان الفرق بينهما ان الخبر له خارج والانشاء لا خارج له كلام ظاهري خلاف التحقيق وقد علمت ما في ذلك التحقيق وان الحق خلافه (قوله بحيث تحصل) الباء للنسبة اي ملتبسة بحالها وهي ان تحصل من اللفظ اي تفهم منه فالعطف مغاير او توجد فالعطف تفسيري ومعنى ايجاد اللفظ لها ان لا تحصل بدونها فاذا قلت اضرب زيدا فنسبته المفهومة منه طلب الضرب ولا شك ان ذلك لا يحصل الا بهذا اللفظ ولم يقصد بذلك اللفظ حكاية شيء حاصل في الواقع كالطلب القائم بالنفس تم لا يخفى ان الفعل المتعدى للمفعول فيه النسبتان نسبة الفعل للفاعل ونسبته للمفعول فقول الشارح اما ان تكون نسبه الخ يصح ان يراد بها كل منهما لان كلا منهما يحصل باللفظ بحيث يكون موجدا لها (قوله من غير قصد الى كونه دالا على نسبة حاصلة في الواقع) هذا لان في ان الانشاء له خارجية لان نفي القصد الى كونه دالا على النسبة الواجبة لا يستلزم نفي حصول تلك النسبة ثم ان الاولى للشارح ان يقول من غير قصد الى كونها مطابقة لنسبة في الواقع وهو الانشاء وذلك لان ظاهره يقتضي ان الفرق بين الانشاء والخبر قصدا لدلالة على نسبة في الواقع بين شيئين وعدم قصد تلك الدلالة مع ان الفرق قصد المطابقة بين النسبتين وعدم قصد ذلك وان كان يمكن ان يقال انه يلزم من عدم قصد الدلالة على نسبة حاصلة في الواقع عدم قصد المطابقة (قوله بحيث يقصد) المناسب ان يقول او يكون نسبة تقصد مطابقتها للنسبة الخارجية او عدم مطابقتها لها (قوله لان النسبة المفهومة الخ) علة لما تضمنه قوله او تكون نسبه بحيث الخ من ان في الخبر نسبتين لانه متعلق بجميع التحقيق على انه علة لما تضمنه من ان في الكلام مطلقا نسبتين لانه وان كان صحيحا لما تقرر من ان في الانشاء ايضا خارجا لانه لا يناسب قوله فانك اذا قلت الخ لانه لا تعرض فيه للانشاء وقد يقال ان قوله المفهومة من الكلام دون ان يقول من الخبر بما يؤيد الاحتمال الثاني وتمثيل الشارح بما اذا قلت زيد قائم لا يخصص نم قول الشارح بان يكون هذا ذلك وقوله بان لا يكون هذا ذلك يعين الاحتمال الاول لان كون هذا عين ذلك او غيره يختص بالخبر اذ النسبة في اضرب مثلا تعلق الضرب بالمخاطب على وجه طلبه منه وحاصل ما افاده هذا التعليل ان هناك نسبة مفهومة من الكلام حاصلة في الذهن بقطع النظر عن الخارج ونسبة في الخارج بقطع النظر عن الذهن (قوله الحاصلة في الذهن) اشار به الى ان النسبة الكلامية والذهنية متحدان بالذات مختلفان بالاعتبار فمن حيث دلالة الكلام عليها يقال لها

وهو الانشاء او تكون
نسبه بحيث يقصد ان
لها نسبة خارجة تطابقه
اولاً تطابقه وهو الخبر لان
النسبة المفهومة من الكلام
الحاصلة في الذهن لا بد ان
تكون بين الشئتين ومع
قطع النظر عن الذهن لا بد
وان يكون بين هذين
الشئتين في الواقع

نسبة كلامية ومن حيث ادراكها في الذهن وتصورها فيه يقال لها ذهنية وقوله
الحاصلة في الذهن يشمل الكواذب عمدا لان الذهن يتصور النسبة الكاذبة ولو كانت
مستحيلة (قوله لابد ان تكون بين الشئيين) هما الموضوع والمحمول اى لانها من
المعاني الجزئية فلا تعقل الا تعقل هذين الشئيين وقوله لابد خبران (قوله ومع قطع
النظر عن الذهن لابد الخ) لابد عطف على لابد السابقة وفي الكلام تقديم وتأخير
والاصل ولا بد مع قطع النظر عن الذهن ان يكون الخ والواو في قوله وان يكون
زائدة في متعلق اسم لا والاصل لابد ان يكون اى لابد من ان يكون اى لاغنى عن
ان يكون فالواو هنا كهي في قول الشاعر

* فابال من اسعى لاجبر كسره * حفظا وينوى من سفاخته كسرى *

فان الواو في قوله وينوى زائدة دخولها في الكلام كخر وجها وخبر لاجحذوف اى
حاصل ومصعب التعليل قوله ولا بد ان يكون بين هذين الشئيين الخ بقى شئ آخر وهو
ان في كلام الشارح امورا منها ان كون النسبة المفهومة من الكلام لابد ان تكون
بين شئيين هذا امر معلوم لا يتوهم انكاره فلا فائدة في الاخبار به فالاولى ان يقول
لان النسبة المفهومة من الكلام حاصلة في الذهن قطعاً ومع قطع النظر عن الذهن
نجد نسبة بين جزءى الكلام حاصلة في الخارج فقد تحقق وجود النسبتين في الكلام
وتحقق الفرق بينهما وذلك لان الكلامية ظرفها الذهن والخارجية ظرفها
الخارج افادة شيخنا العدوى ومنها ان قوله ولا بد مع قطع النظر عن الذهن
ان يكون الخ ظاهره اختصاص النسبة الخارجية بالقضايا الخارجية التي حكم
فيها على افراد الموضوع المحققة الوجود في الخارج كقولنا الانسان حيوان فان
الحيوانية ثابتة لافراد الانسان في الخارج مع قطع النظر عن الذهن دون الذهنية
التي حكم فيها على افراد الموضوع التي لا تحقق لها في الخارج بان كانت كلها
ذهنية او بعضها ذهني وبعضها خارجي فالاولى كقولنا شريك الباري ممتنع والثانية
كقولنا ماسوح الواجب تعالى ممكن لان افراد ماسوي الواجب يشمل المستحيل العادي
كبحر من زيبق ولا وجود له الا في الذهن لان القضايا الذهنية لا يصح فيها قطع النظر
عن الذهن اذ لا وجود لها الا فيه ولا وجود لها في خارج الاعيان مع ان القضايا
مطلقا لها نسبة خارجية وقد يجاب بان المراد بقطع النظر عن الذهن قطع النظر
عن فهم الذهن النسبة الكلامية من الكلام وبالواقع نفس الامر لا خارج الاعيان
فدخلت تلك القضايا المذكورة او يقال ان قوله ومع قطع النظر الخ في معنى المبالغة وكأنه
قال ولا بد ان يكون بين هذين الشئيين نسبة في الواقع حتى ولو قطع النظر عن الذهن
اى هذا اذا لم يقطع النظر عن الذهن بل نظر اليه كما في القضايا الذهنية بل ولو قطع
النظر عنه كما في القضايا الخارجية وليس قوله مع قطع النظر شرطا لوجود النسبة الخارجية

وحينئذ فاشتمل كلامه على التسمين المذكورين (قوله نسبة ثبوتية) اى وهى النسبة الخارجية وقوله بان يكون هذا اى الموضوع ذلك اى المحمول كافي زيد قائم فان المراد من القائم نفس زيد وقوله بان لا يكون هذا اى الموضوع ذلك اى المحمول كافي زيد ليس بقائم فانه يدل على ان زيدا غير القائم في الواقع وقوله بان يكون هذا اذالك اى مثلا لاجل دخول القضايا الشرطية فان النسبة فيها اللزوم لان هذا ذلك اذهذا اما يظهر في الخلفية (قوله الاترى الخ) هذا استدلال على النسبة الخارجية (قوله فان القيام حاصل زيد) يحتمل ان المراد حاصل له في الواقع اذا كان الكلام صادقا وفي الكلام حذف شئ، يتم به البيان والتقدير حاصل زيد قطعاً او ليس بحاصل له قطعاً وحصوله وعدم حصوله في الواقع هو النسبة الخارجية التي تعتبر المطابقة بينها وبين النسبة المفهومة من الكلام وقوله قطعاً اى وان قطعت النظر عن ادراك الذهن فليس القطع بمعنى الجزم وهذا الاحتمال هو المناسب لسباق الكلام ويحتمل ان المراد فان القيام حاصل زيد اى بمقتضى دلالة الكلام لابلنظر للواقع من كونه صادقا او كاذبا لان الكلام يدل على تحقق النسبة وحصولها في الخارج واما احتمال الكذب فهو عقلي لامفهوم للفظ (قوله سواء قلنا الخ) هذا تعميم في قوله فان القيام حاصل زيد قطعاً وهذا التعميم زيادة فائدة ولا دخل له في الاستدلال المشاره بقوله الاترى الخ (قوله من الامور الخارجية) اى بناء على مذهب الحكماء من ان الاعراض النسبية لها وجود اى تحقق في الخارج اى خارج الاعيان يمكن رؤيتها وقوله اولست منها اى من الامور الخارجية بل من الامور الاعتبارية كما يقول اهل السنة فانهم يقولون ان الاعراض النسبية امور اعتبارية لا تحقق لها في خارج الاعيان بل في خارج الازهان لان لها تحقفاً في نفسها لكنها لم تصل لمرتبة المشاهدة بالبصر بل ذكر بعضهم انه لا ثبوت لها في نفسها بل في الذهن فقط فان قلت حيث كانت الامور الاعتبارية لا وجود لها في خارج الاعيان بل ولا في خارج الازهان على هذا القول فا الفرق بين الصادق منها والكاذب قلت الفرق ان الاعتبار الكاذب لاستدله بل هو امر يتزعه الذهن كخجل الكريم وكرم الخجل والاعتبار الصادق يستند للامور الخارجية كابوة زيد لعمره فان قلت اذا كانت النسبة امراً اعتبارياً على مايقوله اهل السنة فامعنى نسبتها للخارج وقولهم خارجية ووصفهم لها بالوجود في قولهم انها موجودة في الخارج وهل هذا الاتناف قلت المراد بوجودها ثبوتها وتحققها والمراد بالخارج الذي نسبت له خارج الازهان وهو نفس الامر لاخارج الاعيان والى هذا اشار الشارح بقوله وهذا معنى الخ (قوله وهذا معنى الخ اسوماذكرناه من ثبوت النسبة في الواقع بين الشئين المذكورين مع قطع النظر عن الذهن معنى وجود الخ فاسم الاشارة راجع

نسبة ثبوتية بان يكون هذا ذلك اوسلبية بان لا يكون هذا ذلك الاترى انك اذا قلت زيد قائم فان القيام حاصل زيد قطعاً سواء قلنا ان النسبة من الامور الخارجية او ليست منها وهذا معنى وجود النسبة الخارجية

لوجود النسبة في الواقع بين الشئين المذكورين مع قطع النظر عن الحاصل في الذهن
 اى ان معنى وجود النسبة الخارجية تحققها في الواقع اى تحققها في ذاتها بين الشئين
 بقطع النظر عن اعتبار معتبر وفرض فارض وليس المراد بوجودها تحققها في خارج
 الاعيان بحيث يمكن رؤيتها كياض الجسم فعنى الخارج الذى نسبت اليه النسبة
 خارج الذهن وهو الواقع ونفس الامر وليس المراد به خارج الاعيان لان الخارج
 يطلق بمعنى الواقع ونفس الامر اى نفس الشئ و بمعنى الاعيان اى الاشياء المعينة
 المشاهدة ومعنى وجود الشئ فيها انه فرد من افرادها ومعدود منها اذا علمت هذا فتقولهم
 النسبة موجودة في نفس الامر معناه انها متحققة في نفسها بقطع النظر عن اعتبار العتبر
 وفرض الفارض فهو اظهار في محل الاضمار واذا قيل زيد موجود في خارج الاعيان
 فعناه انه من جملة الامور المعينة المشاهدة التى يمكن رؤيتها واعلم ان الموجود اى
 المتحقق في خارج الازهان اعم من الموجود اى المتحقق في خارج الاعيان لان الاول
 اما ان يصل لمرتبة المشاهدة فيكون موجودا في خارج الاعيان ايضا اولا فيكون
 موجودا في خارج الازهان فقط فزيد يصدق عليه انه موجود في خارج الازهان
 والاعيان والنسبة الخارجية يصدق عليها انها موجودة في خارج الازهان لاني خارج
 الاعيان لان لها تحققا في نفسها لكن لم تصل لمرتبة المشاهدة وان الاعتباريات قسمان
 قسم لا تحقق له في نفسه بل هو امر توهم محض يحصل بمجرد اعتبار العتبر وفرض
 الفارض وهذا لا تحقق له لاني خارج الازهان ولاني خارج الاعيان ومنها ماله تحقق
 في نفسه بقطع النظر عن اعتبار العتبر وفرض الفارض وهذا الثانى هو الموجود
 من الاعتباريات خارج الازهان قرر ذلك كله شيخنا العلامة العدوي عليه سمات
 الرحمة والرضوان (قوله لا بدله من مسند اليه و مسند واسناد) اى وحيث فلا بد لها
 من ابواب ثلاثة تين احوالها فاذا ضمت هذه الثلاثة لباب الانشاء المبين لحواله
 كانت الابواب اربعة وكان الاولى للمصنف ان يقول من اسناد و مسند اليه و مسند
 ليوافق ما مر من قوله و ينحصر في ثمانية ابواب احوال الاسناد الخ وما يأتى في ترتيب
 الابواب وليتصل المسند بما يتعلق به الا ان يقال انه لاحظ ان الاسناد رابطة بين
 شئين لا يعقل الا بعد تعقلهما فربته التأخير لكن فيه ما يأتى (قوله و المسند قد يكون
 الخ) وذلك نحو ضرب زيد عمرا فاحتج باب خامس بين احواله وقضية كلامه ان
 المسند اليه لا يكون له متعلق وليس كذلك اذا المسند اليه قد يكون له متعلقات حيث كان
 مشتقا نحو المنطلق يوم الجمعة زيد و الضارب زيدا قائم و معلم زيد عمرا شاخصا
 حاضر و يجب بان المسند اليه في الاولين في الحقيقة انما هو ال و المتعلق المذكور للصلة
 لا للمسند اليه واما في الثالث فالنضوب فيه ليس بفضلة وانما هو عمدة بدليل الاضمار
 في التنازع او يجب بان المصنف انما اقتصر على المسند لان الغالب في المسند ان يكون

(والخبر لا بدله من مسند
 اليه و مسند واسناد
 و المسند قد يكون له
 متعلقات اذا كان فعلا و في
 معناه) كالمصدر واسم
 الفاعل واسم المفعول واما
 اشبه ذلك ولا وجه
 لتخصيص هذا الكلام بالخبر

له متعلق دون المسند اليه وانما كان الغالب في المسند ان يكون له متعلقات دون المسند اليه لان المسند في الغالب يكون مشتقا والمسند اليه جامدا وما كان الغالب عليه ان يكون مشتقا يكون له متعلقات اكثر بقى شئ آخر وهو ان المسند اذا كان فعلا او بمعناه فلا بد له من متعلقات لانه وان لم يلزم ان يكون متعديا لكن لا بد من مفعول مطلق ومفعول فيه نعم قد يحذف وكلام المصنف اعم من الذكر والحذف بدليل انه سيقول اما حذفه فلكذا وظاهر قول المصنف هنا والمسند قديكون له متعلقات اذا كان فعلا انه لا تنزيمه المتعلقات اذا كان فعلا او بمعناه وليس كذلك كما علمت والجواب ان في كلام المصنف حذفاً والتقدير قديكون له متعلقات وقد لا يكون له ذلك اي كما اذا كان جامدا نحو زيد اخوك وانما يكون له ذلك اذا كان فعلا الخ (قوله او في معناه) اي او كان في معناه اي ملتبسا بمعناه التضمني من التباس الدال بالمدلول بان كان اسما دالا على الحدث (قوله كالمصدر الخ) التمثيل بالمصدر وماعه مما هو في معنى الفعل انما يستقيم على تقدير ان يراد بالفعل الفعل الاصطلاحى فيكون مافيه معنى الفعل اعم مما تضمن حروفه كالمصدر والوصف او لا كحروف التنيه واسماء الاشارة ونحوها واما على تقدير ان يراد بالفعل الفعل الحقيقي اعم من ان يعبر عنه بالمصدر وغيره مما تضمن حروفه فيكون المراد بما في معناه مما لا يتضمن حروفه كالظرف واسم الفعل واسم الاشارة ونحوها (قوله ولا وجه لتخصيص الخ) اي لان الانشاء لا بد له ايضا مما ذكر فكان على المصنف ان يقول وكل من الخبر والانشاء لا بد له من مسند الخ وقديجاب بانه انما خاص الخبر بالذكر لكونه اعظم شانا واكثر فائدة واشتمالا على النكات والخصوصيات البديعية التي بها التفاضل ولكونه اصلا في الكلام لحصول الانشائية ما ينقل كافي بعت او زيادة اداة كافي لتضرب ولا تضرب او حذف كافي اضرب فان اصله تضرب وبالجملة فالخبر هو الجزء الاعظم فلذا افرد المصنف الابحاث عن احوال اجزائه من مسند اليه ومسند واسناد بالتدوين وجعل للبحث عن حال كل واحد منها بابا على حدة واحال معرفة احوال اجزاء ما عداه عليه فيما يأتي حيث يقول في آخر احوال المسند تنيه ما تقدم من الاعتبارات في احوال المسند اليه او المسند او الاسناد كما تجرى في الخبر تجرى في الانشاء (قوله الاسناد) اي بين المسند والمسند اليه اما بقصر نحو ما زيد الا قام او بدونه نحو زيد قائم وقوله والتعلق اي بين المسند والفضلات المشار اليها بقوله قديكون له متعلقات اما بقصر نحو زيد ماضرب الاعمر او قديكون بدون قصر نحو زيد ضرب عمرا (قوله اما بقصر الخ) اي وحينئذ فلا بد من باب سادس للبحث عن القصر وادواته (قوله اما معطوفة) اي تلك الجملة القرونة وهو المسمى بالوصل وقوله او غير معطوفة اي تلك الجملة القرونة وهو المسمى بالفصل فلا بد من باب سابع بين فيه ذلك لان هذا حال للكلام بالقياس لكلام آخر ثم ان المراد بقوله وكل

(وكل من الاسناد والتعلق)
 اما بقصر او بغير قصر
 وكل جملة قرنت باخرى
 اما معطوفة عليها او غير
 معطوفة والكلام البليغ
 اما زائد على اصل المراد
 لفائدة) احترزه عن
 التلويل على انه لاحاجة
 اليه بعد تقييد الكلام
 بالبليغ (او غير زائد) هذا
 كله ظاهر

جلة قرنت باخرى اى مما يقبل العطف فى اداء اصل المعنى وحينئذ فلا يتناول الجمل
الحالية المتداخلة نحو جاء زيد يركب يسرع فاندفع ما يقال انها داخلة فى قوله او غير
معطوفة مع انها ليست من الفصل والوصل بل من متعلقات الفعل وانما ذكر المصنف
التذنيب فى باب الفصل والوصل لمزيد مناسبة له ولو قال بدل قوله او غير معطوفة
او متروكة العطف كان اولى لان الترك يشعر بقبول المتروك العطف (قوله اما زاد على
اصل المراد) اى وهو الاطناب وقوله او غير زائد صادق بان لا يكون ناقصا ايضا
وهو المساواة او كان ناقصا وهو الايجاز اى وحينئذ فلا بد من باب ثامن بين فيه ذلك
وهو باب الايجاز والاطناب والمساواة (قوله احترزه) اى بقوله لفائدة عن التطويل
وهو الزيادة على اصل المراد لفائدة وكذا احترزه عن الحشو فانه ايضا زياده على
اصل المراد لفائدة لكنها فى الثاني متعينة دون الاول على ما يأتى (قوله على انه
لا حاجة اليه) على للاستدراك اى لكن لا حاجة اليه اى الى ذلك القيد وهو قوله
لفائدة وذلك لان الكلام البليغ هو المطابق لمقتضى الحال ومتى كان مطابقا لمقتضى
الحال فلا بد فيه من فائدة ومتى كان زائدا لفائدة فلا يكون بليغا هذا كلامه وفيه ان
هذا لا يتم الا لو قلنا ان كل كلمة من الكلام البليغ لابد ان تكون يقتضيهما الحال فاذا
كانت فيه كلمة لا يقتضيهما الحال بان كانت زائدة كان الكلام غير بليغ كما اذا قلت لخالى
الذهن زيد قائم فى الدار فان قولك فى الدار غير محتاج اليه والحق انه يقال له
بليغ ولا يشترط ذلك الشرط وان القيد يحتاج اليه لاجرا ما ذكر سلفنا ان قيد
البليغ بغنى عن قوله لفائدة فيقال ان قصد المصنف تحقيق معنى الاطناب وايضا حه
وبيان ان الزيادة لفائدة مأخوذة فيه ولو لم يقيد الزيادة بالفائدة لربما توهم ان الاطناب
هو الزيادة مطلقا لاطلاقها عن قيد الفائدة مع انه مقيد بها فى الواقع (قوله او غير
زائد) المتبادر منه ان المراد او غير زائد على اصل المراد لفائدة فدخل فيه
التطويل والحشو لان غير الزائد لفائدة صادق بغير الزائد اصلا وبالزائد لفائدة
فكان الاولى ان يقول او غير زائد على اصل المراد اصلا ويقيده بكونه لفائدة لان عدم
الزيادة فى الايجاز والمساواة لابد ان يكون لفائدة (قوله هذا كله الخ) اعلم ان التقديم
والتأخير والذكر والحذف مثلا من احوال كل من المسند اليه والمسند ومتعلقات المسند
فلذا ذكرت فى كل من باب احوال المسند اليه واحوال المسند واحوال المتعلقات مثل
التقديم والتأخير والذكر والحذف فى انها احوال للثلاثة القصر فهو تارة يتعلق
بالمسند اليه وتارة بالمسند وتارة بالمتعلقات فكان المناسب ان لا يخص باب بل يذكر فى باب
المسند اليه والمسند والمتعلقات مثل التقديم والتأخير والذكر والحذف والفصل والوصل
من احوال الجملة الخبرية فالمناسب ان يذكر فى احوال الاسناد كالتأكيد والحقيقة العقلية
والمجاز العتلى ولا يخصهما باب وكل واحد من الايجاز والاطناب والمساواة تارة يتعلق

بالجملة وتارة يتعلق بالسند اليه وتارة يتعلق بالسند فالمناسب ذكر هذه الثلاثة في باب الاسناد
وفي باب السند اليه والسند ولا يخصها باب اذا علمت هذا فيقال كان الاولى للمصنف
ان لا يلتفت لبيان الحصر لانه معلوم بالاستقراء بل الاولى له ان يلتفت لتخصيص
كل من هذه الامور الثلاثة بباب على حدة والى هذا اشار الشارح بقوله وهذا اى
دليل الحصر اعنى قول المصنف لان الكلام اما خبر او انشاء الى آخر ما ذكره في دليل
الحصر (قوله لكن لا طائل تحته) اى لا ثمرة له (قوله لان جميع الخ) علة لحذف اى
والاولى الالتفات لما تحته طائل وهو بيان تخصيص بعض الاحوال كالقصر والفصل
والوصل والاطناب ومقابليه بابواب وذلك لان الخ (قوله ومقابليه) اى الايجاز والمساواة
(قوله انما هو) اى جميع ما ذكر (قوله من احوال الجملة) هذا بالنظر للفصل والوصل
والايجاز والاطناب والمساواة اذا تعلقت بجملة وقوله او السند اليه او السند هذا
بالنظر للقصر وللاطناب ومقابليه اذا تعلقت بمفرد وكان عليه ان يزيد او المتعلق (قوله
مثل التأكيد) هو من احوال الجملة فهو مناسب للفصل والوصل والايجاز ومقابليه
اذا تعلقت بجملة وقوله والتقديم والتأخير هما من احوال الطرفين فهو مناسب للقصر
والايجاز ومقابليه اذا تعلقت بمفرد فظهر لك مما قلناه ان قول الشارح لان جميع الخ
علة لحذف وان كان في كلام الشارح توزيعا (قوله في هذا المقام) اى مقام حصر
المقصود من علم المعاني في الابواب الثمانية (قوله بيان سبب افرادها) عن غيرها
من الاحوال وعدم ذكرها معها في باب احوال الاسناد الخبرى والسند اليه والسند
والتعلقات (قوله وجعلها ابوابا) تفسير لما قبله والحاصل ان الثمرة في بيان وجه افراد
هذه الثلاثة بابواب وعدم ذكرها مع غيرها من الاحوال في باب الاسناد الخبرى
بالنسبة للفصل والوصل وكذا بالنسبة للايجاز ومقابليه وفي باب السند اليه والسند
والتعلقات بالنسبة للقصر وكذا بالنسبة للايجاز ومقابليه واما مجرد تعداها وبيان
الحصر فيها فهذا لا طائل تحته لان هذا معلوم باستقراء كلامه (قوله وقد لخصنا
ذلك) اى بيان السبب في افرادها اى ذكرنا السبب بعبارة ملخصة وحاصل ما ذكره
الشارح في كبره انه انما افرد بها بابواب لكثرة تشعبها وصعوبة امرها بكثرة مباحثها
بخلاف غيرها من الاحوال كالتعريف والتكبير والتقديم والتأخير وغيرها من
الاحوال فلذا لم يفرد بابواب فتأمل (قوله تنبيه) هو خبر لحذف اى هذا تنبيه
وهولغة الايقاظ واصطلاحا اسم لكلام مفصل لاحق يفهم معناه اجالا من الكلام
السابق (قوله على تفسير) متعلق بتنبيه ان اريد منه المعنى اللغوى لانه مصدر وان
اريد به المعنى الاصلاحي فهو كغيره من التراجم جامد ليس فيه معنى الفعل فيجعل
على بمعنى في متعلقة بمحذوف اى كائن في تفسير او على حالها متعلقة بمشتمل اى مشتمل
على مفسرهما كذا قيل وقديقال انه يعين الثانى لانه وان كان في الاصل مصدرا

لكن لا طائل تحته لان جميع
ما ذكر من القصر والفصل
و الوصل والايجاز
ومقابليه انما هو من احوال
الجملة او السند اليه او السند
مثل التأكيد والتقديم والتأ
خير وغير ذلك فالواجب
في هذا المقام بيان سبب
افرادها وجعلها ابوابا
برأسها وقد لخصنا ذلك
في الشرح (تنبيه) على
تفسير الصدق والكذب
الذى قد سبق اشارة ما اليه
في قوله تنظيره او لا تنظيره

الا انه اسلم عن المصدرية وجعل اسم الالفاظ المخصوصة (قوله الذى قد سبق اشارة
 مالىه) مازادة لتأكيد التقليل اى الذى قد سبقت الاشارة اليه اشارة خفية ووجه
 تلك الاشارة انه قال او لا تطابقه او لا تطابقه فافاد ان الكلام الخبرى اما ان توجد
 فيه المطابقة اولا ولاشك ان المطابقة هى الصدق وعدمها هو الكذب فقد علم مما
 تقدم ذات الصدق وذات الكذب وان لم تعلم تسمية ها تين الذاتين بهذين الاسمين
 فقد سبق ذكرهما فى الجملة اى باعتبار ذاتيهما لا باعتبار اسميهما ولذا كانت تلك
 الاشارة خفية و اشار الشارح بقوله الذى قد سبق الى وجه تسمية هذا البحث تنبيهها
 لان التنبيه الفاظ يترجم بها عما اشير اليه فى الكلام السابق فان قلت الكلام السابق
 فيه الاشارة الى مسند هذا الخبر الذى ذكره فى التنبيه اذ لم يعلم منه الا المطابقة
 وعدمها واما المسند اليه وهو صدق الخبر وكذبه والنسبة بينهما فلم يعلم مما سبق والمتعارف
 جعل التنبيه عنوانا لتفصيل شئ علم من الكلام بداهة او قريبا من البداهة ولا يكون
 الخبر المذكور معلوما مما سبق كذلك الا اذا علم سائر اجزائه ولم يعلم هنا الا المسند فقط
 وحينئذ فلا يصح تسمية هذا البحث بالتنبيه قلت قد اجيب بان المتعارف استعمال التنبيه
 فى مقامين الاول ماسبق وهو الالفاظ التى يعنون بها عن تفصيل شئ علم اجالا من الكلام
 السابق بداهة او قريبا من البداهة الثانى ان يكون البحث اللاحق معلوما من الكلام
 السابق اجالا ولونفريا وما ذكرهنا من هذا القبيل فان قلت ان الذى عرف مما تقدم
 انما هو مذهب الجمهور واما مذهب الجاحظ والنظام ودليل كل واحد منهما والرد
 عليه فلم يعلم مما تقدم لا اجالا ولا تفصيلا وحينئذ فجميع ما ذكره فى هذا البحث لم يعلم
 مما تقدم فلو وجه لتسميته تنبها واجيب بان مسمى التنبيه تفسير الصدق والكذب على
 مذهب الجمهور الذى هو معلوم مما مر واما ما ذكره معه فهو مذكور استطرادا زيادة
 على الترجمة وهى لانصر والى هذا الجواب يشير قول الشارح تنبيهه على تفسير الصدق
 والكذب فانه يشير الى خروج الادلة والاعتراضات عليها عن مسمى التنبيه (قوله
 اختلف القائلون الخ) حاصله ان العلماء اختلفوا فى الخبر هل ينحصر فى الصادق
 والكاذب وبه قال الجمهور والنظام او لا ينحصر بل منه ما ليس بصادق ولا كاذب وبه قال
 الجاحظ والقائلون بالانحصار اختلفوا فى تفسير الصدق والكذب فالجمهور
 فسروها بتفسير والنظام فسرها بتفسير (قوله فى الصدق) اى فى ذى الصدق وذى
 الكذب وهو الصادق والكاذب وانما قدرنا ذلك لان الخبر ينقسم للصادق والكاذب
 لا للصدق والكذب لانهما من اوصافه (قوله صدق الخبر مطابقتة للواقع) لم يذكر
 المصنف دليلا كما صنع فى القولين بعده ايها ما لكثرة ادلته واشتهارها بحيث لا يحتاج لذكرها
 ولانه بلغ من الظهور الى حالة بحيث لا يحتاج الى الدليل (قوله اى مطابقة حكمه)
 اشار الشارح بذلك الى ان فى كلام المصنف حذف مضاف والحامل له على ذلك ان الخبر

اختلف القائلون بالانحصار
 الخبر فى الصدق والكذب
 فى تفسيرهما فقيل (صدق
 الخبر مطابقتة) اى مطابقة
 حكمه (للواقع) وهو
 الخارج الذى يكون لنسبة
 الكلام الخبرى (وكذبه)
 اى كذب الخبر (عدمها)
 اى عدم مطابقتة للواقع يعنى
 ان الشئتين اللذين اوقع
 بينهما نسبة فى الخبر

عبارة عن اللفظ وهو لا يوصف بالمطابقة للخارج حقيقة والذي يوصف بها إنما هو النسبة الكلامية المفهومة منه وهي ثبوت المحكوم به للمحكوم عليه أو انتفاؤه عنه وهي المعبر عنها بالوقوع أو الالواقوع في كلامهم وهي المرادة بالحكم في كلام الشارح وليس المراد به الاتساع والانتزاع (قوله للواقع) اللام زائدة للتقوية لأن مادة المطابقة تعدى بنفسها والمراد بالواقع النسبة الخارجية الحاصلة بين الطرفين في الخارج أي في الواقع ونفس الأمر يقطع النظر عن الكلام وليس المراد بالواقع هنا نفس الأمر وحاصل كلامه أن صدق الخبر مطابقة نسبه الكلامية النسبة الخارجية سواء طبقت الاعتقاد أيضاً كما لو قال السني العالم حادث أولم تطابق الاعتقاد كما لو قال ذلك الفيلسفي (قوله وهو الخارج الذي يكون الخ) اضاف الخارج الى نسبة الكلام الخبري لأنه متحد معها بالذات ان كان هناك مطابقة ونقيضها ان لم يكن مطابقة وأشار الشارح بهذا الى ان الواقع هنا ليس بمعنى نفس الأمر بل المراد به الخارج المذكور في قول المصنف سابقا ان كان لنسبه خارج أي نسبة خارجية وإنما حل الواقع على الخارج بمعنى النسبة الخارجية لاعلى نفس الأمر لان المطابقة ليست بين حكم الخبر ونفس الأمر بل بين حكم الخبر وما في نفس الأمر وهو حال الطرفين في الواقع مع قطع النظر عن النسبة المفهومة من الكلام وهو النسبة الخارجية (قوله أي عدم مطابقتها) أي عدم مطابقة حكمه بمعنى النسبة المفهومة منه للواقع أي للنسبة الخارجية وذلك كما في قول الفيلسفي العالم قديم فهو خبر كاذب وان طابق حكمه اعتقاده وكذلك اذا قاله السني وان خالف اعتقاده ثمانه على هذا التعريف لا يخرج خبر الشاك عن الصادق والكاذب لان مدلوله اعنى النسبة بمعنى الوقوع أو الالواقوع ان طبقت الواقع فهو صادق والافكاذب فهو لا يخرج عنهما على هذا التفسير بخلافه على التفسير الثاني (قوله يعني الخ) هذا زيادة توضيح للكلام السابق وقرر شيخنا العدوي انه انما اتى بالعناية لان التبادر من المصنف ان المطابقة معتبرة بين ذات الخبر ونفس الأمر مع انها انما تعتبر اولاً وبالذات بين حكم الخبر وما في نفس الأمر لكن انت خبير بان هذه العناية لا يحتاج اليها بعد تقدير الشارح حكم وتفسيره الواقع بالخارج بمعنى النسبة الخارجية والمراد بالشئيين المحكوم عليه والمحكوم به كزيد والقيام (قوله لا بد وان يكون) الواو زائدة أي لا بد من ان يكون ومعنى لا بد لافراق وبداسم لا والجار المحذوف باطراد مع مجروره متعلق باسم لا وخبرها محذوف (قوله في الواقع) أي في نفس الأمر ولما كان هذا يخرج ما لا يثبت له في الواقع قال أي مع قطع النظر عما في الذهن فينبغي ان يكون هذا تفسيراً لقوله في الواقع تفسير مراد لا تفيد الله ولما كان هذا أي قوله مع قطع النظر عما في الذهن قد يخرج نسب القضايا الذهنية المحضة التي لا يثبت لها إلا في الذهن

لا بد وان يكون بينهما
نسبة في الواقع أي مع
قطع النظر عما في الذهن
وعما يدل عليه الكلام
فطابقة تلك النسبة
المفهومة في الكلام للنسبة
التي في الخارج بان تكونا
ثبوتيتين أو سلبيتين صدق
وعدمها بان تكون احدهما
ثبوتية والاخرى سلبية
كذب

لا في الخارج كقولك اجتماع الضدين ثابت فان هذه لا تأتي مع قطع النظر فيها عن الذهن
لانه لا تحقق لها الا في الذهن لا في الخارج قال وعماد يدل عليه الكلام اشارة الى
ان المراد بقطع النظر عما في الذهن قطع النظر عما يدل عليه الكلام لا مطلقا وحينئذ
فدخل الذهنيات المحضة فكأن الشارح قال اي مع قطع النظر عما في الذهن
من حيث يدل عليه الكلام ولا شك انه اذا قطع النظر عما في الذهن من تلك
الحقيقة كان صادقا بما اذا كانت النسبة في الذهن او في الخارج كما في القضايا الخارجية
وقرر شيخنا العدوي ان قوله اي مع قطع النظر يجوز ان يكون في معنى المبالغة
اي ان النسبة الخارجية لا بد منها حتى ولو قطع النظر عما في الذهن اي هذا اذا لم
يقطع النظر عما في الذهن بل نظر اليه كما في القضايا الذهنية التي لا تبوت لها خارجا
بل ولو قطع النظر عما في الذهن كما في القضايا الخارجية نحو زيد قائم وعلى كل حال
ليس قوله اي مع قطع النظر الخ قيدا لوجود الخارجية وعلى هذا التقرير فقوله
بعد ذلك وعماد يدل عليه الكلام عطف تفسير اي ان المراد بما في الذهن هو ما يدل
عليه الكلام (قوله عما في الذهن) اي النسبة الذهنية وقوله وعماد يدل عليه الكلام
اي النسبة الكلامية وهما متحدان ذاتا مختلفان اعتبارا لانه ان اعتبر تقررهما
في الذهن قبل النطق بهما فهي ذهنية وان اعتبر فهمهما من الكلام بعد النطق به
فكلامية (قوله فطابقة الخ) فيه اشارة الى ان المراد بالحكم في قوله مطابقة حكمه
النسبة الكلامية وبالواقع في قول المتن للواقع النسبة الخارجية وقد علم من هذا ان
المنظور له في الصدق والكذب على هذا القول النسبة الكلامية والخارجية فقط بخلاف
قول النظام الآتي فانه ينظر للكلامية والذهنية وبخلاف الجاحظ فانه ينظر فيهما
للنسب الثلاث كما يأتي بيانه (قوله بان تكونا) اي مصورة بان تكونا ثبوتين كما في زيد قائم
وقد حصل القيام له في الواقع وقوله اوسليتين كما في قولك زيد ليس بقائم وكان
لم يحصل له قيام في الواقع ثم ان هذا الكلام اعني قوله بان تكونا الخ يشير الى تفسير
المطابقة وعدمها فالمطابقة هي الموافقة في الكيف وعدمها المخالفة في الكيف وانه
ليس المراد بها الموافقة من سائر الوجوه وهذا بناء على ان المراد بالنسبة المفهومة
من الكلام الايقاع والانتزاع والتي في الخارج الوقوع وعدم الوقوع كما هو مذهب
العلامة السيد واما اذا قلنا المراد بنسبة الكلام المفهومة منه الوقوع وعدمه كما
ان الخارجية كذلك كما هو مختار الشارح فالمطابقة هي الموافقة بينهما من حيث
ذاتهما من سائر الوجوه ويكفي في التغير بين المطابق بالكسر والمطابق بالفتح
اختلافهما بالاعتبار فاربط احد الشئيين بالآخر من حيث فهمه من الكلام ودلالة
الكلام عليه غير نفسه من حيث حصوله في الخارج بقطع النظر عن فهمه من الكلام
فلا يقال ان في مطابقة احدي النسبتين للاخرى مطابقة الشيء لنفسه (قوله بان تكون

احدهما ثبوتية الخ) اي كما اذا قيل زيد قائم ولم يحصل له قيام في الواقع او قلت زيد ليس بقائم وقد حصل له القيام في الواقع فللكذب صورتان كما ان للصدق صورتين بقي شيء آخر وهو ان تعريف الصدق بما ذكر معترض بلزوم الدور وذلك لانه قد اخذ الخبر في تعريف الصدق فيكون صدق الخبر موقوفاً على تصور الخبر وقد عرفوا الخبر بانه ما احتمال الصدق والكذب لذاته فقد اخذاً في تعريف الخبر فيكون تصور الخبر موقوفاً على تصورهما وهذا دور واجيب بان الصدق والكذب المأخوذ في تعريف الخبر هما صفتا المتكلم وهما الاعلام بالشيء على ما هو عليه او على خلافه والصدق والكذب المأخوذ في تعريفهما الخبر صفتا الخبر على انه ليس بلازم بناء التعاريف بعضها على بعض فالذي يعرف الصدق بما ذكر لا يعرف الخبر بما احتمال الصدق والكذب بل بما لا يتوقف مدلوله على النطق به او بما حصل مدلوله في الخارج بدونه وكان حكاية عنه واورد على التعريف ايضاً المبالغات بكثت اليوم الف مرة فانه يصدق عليه حد الكذب دون حد الصدق وليس بكذب لحد الصدق غير جامع وحد الكذب غير مانع واجيب بان المبالغ ان قصد ظاهر الكلام فهو كذب وان قصد معنى مجازياً كالكثر في المثال فهو صدق لمطابقة النسبة الكلامية بحسب المعنى المراد للواقع فالمراد مطابقة النسبة الكلامية بحسب المعنى المراد لا الوضعي (قوله وقيل) قائله النظام وهو من المعتزلة وقد اشار المصنف الى كمال سخافة هذا المذهب بحذف قائله وتحقيره بمجهوليته مع العلم بانه النظام والى رجحان مذهب الجاحظ عليه بذكر قائله ووجه كمال سخافته ما يلزم عليه من تصديق اليهودي اذا قال الاسلام باطل وتكذيبه اذا قال الاسلام حق واجماع المسلمين ينادي على ذلك بالبطلان والفساد وبتلان اللازم يقتضى بتلان المزوم وانما قدم المصنف هذا المذهب على مذهب الجاحظ لكمال اتصاله بالمذهب الاول حيث اتفقا على انحصار الخبر في الصادق والكاذب (قوله مطابقته) اي مطابقة حكمه وقوله لاعتقاد الخبر لعل المراد لما في اعتقاد الخبر او لاعتقاده باعتبار ما فيه او لمعتقد الخبر وحاصله ان الصدق عنده مطابقة النسبة الكلامية للنسبة المعتقدة للخبر وهي التي في ذهنه (قوله ولو كان ذلك الاعتقاد خطأ) الواو العطف على محذوف اي سواء كان ذلك الاعتقاد غير خطأ بل ولو كان خطأ او ان لولمبالغة اي هذا اذا كان الاعتقاد صواباً بل ولو كان خطأ فاقبل المبالغة اولى بالحكم وذلك لكون كل من النسبة الكلامية والاعتقاد صواباً كما في قولك السماء فوقنا حال كونك معتقداً ذلك وما بعد المبالغة كقولك السماء تحتنا معتقداً ذلك فان النسبة الكلامية وافقت الاعتقاد والاعتقاد خطأ (قوله غير مطابق) تفسير لقوله خطأ فكان المناسب التعبير باي التفسيرية (قوله اي عدم مطابقته) اي عدم مطابقة نسبته المفهومة منه (قوله ولو كان خطأ) اي هذا

(وقيل) صدق الخبر
مطابقته لاعتقاد الخبر
ولو كان ذلك الاعتقاد
(خطأ) غير مطابق للواقع
(وكذب الخبر عدمها) اي
عدم مطابقته لاعتقاد الخبر
ولو كان خطأ فقول القائل
السماء تحتنا معتقداً ذلك
صدق وقوله السماء فوقنا
غير معتقد ذلك كذب
والمراد بالاعتقاد الحكم
الذهني الجازم او الراجح
في العلم والظن وهذا
يشكل بنجر الشاك لعدم
الاعتقاد فيه فيلزم
الواسطة ولا يتحقق
الانحصار

اذا كان الاعتقاد غير خطاء بل ولو كان خطأ واخذ الشارح ذلك من رجوع الضمير في قول المصنف عدتها للمطابقة القيدة بالبالغة فهو غير زائد على المصنف (قوله معتقدا ذلك) اي ما ذكر من التخصية (قوله غير معتقد ذلك) اي ما ذكر من الفوقية والاولى ان يقول معتقد اخلاف ذلك لان مقاله صادق بصورتين ما اذا اعتقد عدم ذلك وما اذا لم يوجد منه اعتقاد اصلا وهو الشاك فيكون خبر الشاك داخل في الكذب فلا يتأتى له الاشكال الاى له بعد ذلك ولوقال مثل ما قلنا لكان قاصرا على الصورة الاولى وتكون الصورة الثانية واسطة فيتأتى حينئذ الاشكال وقد يقال انما عبر بقوله غير معتقد ذلك لانه المطابق للتعريف بعدم مطابقة الاعتقاد الصادق بالصورتين كذا قال عبد الحكيم وقال الغنيمي قوله غير معتقد ذلك محمول على اعتقاد خلافه لان موضوع المسألة ان المتكلم عنده اعتقادا بالنسبة الخبر او لخلافها واما اذا اتنى الاعتقاد كافي الشاك فلا خبر اصلا او هو كذب على ماسياتى (قوله والمراد الخ) لما كان الاعتقاد يطلن عند الاصوليين بمعنى الادراك الجازم للدليل فيخرج اليقين اعنى العلم وهو الادراك الجازم لدليل والظن وهو الادراك غير الجازم بين المراد به هنا ما يشمل الادراكين لا ما يقابلهما (قوله الحكم الذهني الخ) اي النسبة المعتقدة اعتقادا جازما او راجحا وقوله فيم العلم والظن نشر على ترتيب اللف (قوله وهذا) اي تفسير الصدق والكذب الذي حكاه المصنف عن النظام بقوله وقيل الخ (قوله لعدم الاعتقاد فيه) هذا بيان لوجه الاشكال وحاصله ان الشاك في قيام زيد وعدم قيامه اذا قل قام زيد لا يصدق على خبره هذا انه صادق لعدم صدق تعريف الصدق عليه ولا كاذب لعدم صدق تعريف الكذب عليه وذلك لانه لا اعتقاده حتى يطابقه حكم الخبر ولا يطابقه فيلزم على هذا التفسير ثبوت الوسطة بين الصدق والكذب مع ان النظام المفسر بهذا التفسير لا يقول بالواسطة بينهما بل يقول بمحصر الخبر في الصادق والكاذب (قوله اللهم الا ان يقال الخ) قد جرت العادة باستعمال هذا اللفظ فيما في ثبوته ضعف وكأني به يستعان في اثباته بالله تعالى ووجه الضعف ههنا انه خلاف المتبادر وانه موهم لجريان الكذب في الانشاءآت وهو مخالف للاجتماع كذا في الفسارى وقال عبد الحكيم وجه الضعف ان المتبادر من تعميم الاعتقاد بقولك ولو خطأ وجود الاعتقاد (قوله انه) اي خبر الشاك كاذب (قوله لانه اذا اتنى الاعتقاد) اي في خبر الشاك (قوله صدق عدم مطابقتها الاعتقاد) اي لان السالبة تصدق مع نفي الموضوع فعدم قيام زيد يصدق مع عدم زيد فقول المصنف والكذب عدم مطابقتها الاعتقاد في معنى قولك ليس الاعتقاد مطابقا لحكم الخبر وهو سالبة صادق بان يكون اعتقادا ولا يكون حكم الكلام مطابقا له وبان لا يكون اعتقادا اصلا فحينئذ تعريف الكذب شامل لخبر الشاك (قوله والكلام الخ) اشار بهذا الى ان هذا

الهم الا ان يقال انه كاذب لانه اذا اتنى الاعتقاد صدق عدم مطابقتها الاعتقاد والكلام في ان المشكوك خبرا وليس بخبر مذكور في الشرح فليطالع ثمه (بدليل) قوله تعالى اذا جاءك المنافقون قالوا نشهد انك رسول الله والله يعلم انك رسول الله والله يشهد (ان المنافقين لكاذبون) فانه تعالى جعلهم كاذبين في قولهم انك رسول الله لعدم مطابقتها لاعتقادهم وان كان مطابقا لواقع

الاشكال مبني على ان كلام الشاك يقال له خبر باعتبار ان له نسبة مفهومة كسائر الاخبار
 مطابقة لما في الواقع او غير مطابقة له ولا يشترط ان تكون نسبة كائنة في ذهن المتكلم
 ولانه دال على حكم وهو ادر الك وقوع النسبة اولا ووقوعها وان لم يكن ذلك الحكم
 قائما بالتكلم في الواقع وغاية ما فيه تخلف المدلول عن الدليل وتخلفه جاز في الدلالة
 الوضعية كما في الخبر الكاذب بخلاف الدلالة العقلية فلا يجوز فيها تخلف المدلول
 عن الدليل كما في التغير الدال على حدوث العالم وهذا القول هو التحقيق لانه اذا كان
 كلام المتعمد للكذب يقال له خبر بالاعتبار المذكور فاولى الشاك وقيل انه لا يقال له
 خبر باعتبار انه لانسبة له في الاعتقاد وحينئذ فهو خارج من المقسم وهو الخبر فلا يرد
 الاشكال اصلا (قوله ثمه) يوقف عليه بالهاء (قوله بدليل الخ) متعلق بمحذوف
 اى وتمسك في اثبات ما ذهب اليه من تفسير الصدق والكذب بدليل قوله تعالى اى بدليل
 هو قوله تعالى فالاضافة للبيان لان القول المذكور نفس الدليل واعترض بان هذا
 تفسير وتعريف وقد تقرر في موضعه ان الحدود لا يتوجه عليها منع ولا تقام
 عليها البراهين لان مرجع المنع لطلب الدليل واقامة الدليل متمعة اذا تعاريف
 من قبيل التصورات والمعرف مصور بمنزلة النقاش يتشرك في ذهنك صورة
 مفهوم وليس بين الحد والمحدود حكم يمنع او يستدل عليه وبالجملة فامتناع اقامة
 الدليل على الحدود مما لا شبهة فيه على ما هو مقرر فكيف يتمسك هنا على اثبات
 هذا التعريف بدليل واجيب بان محل امتناع اقامة الدليل على التعريف اذا لم يكن
 مآله للتصديق بان حاولوا به افادة تصور وذلك فيما اذا كان التعريف غير لفظي
 فان كان التعريف مآله الي التصديق بان كان المقصود منه افادة ان هذا المعنى مدلول
 لذلك اللفظ لغة او اصطلاحا وذلك فيما اذا كان التعريف لفظيا كما هنا فلا منع
 في اقامة الدليل عليه نظرا لما يؤول اليه من التصديق الحاصل من اجل التعريف
 على المعرف اذا كانه قبل الصدق موضوع لمطابقة الخبر للاعتقاد كما ذكره ارباب
 الحواشي وقال عبد الحكيم ان الدليل الذي يتمسك به النظام على الحكم الذي يتضمنه
 التعريف وهو انه صحيح (قوله والله يعلم انك رسوله) الظاهر ان هذا ليس من كلامهم
 بل من كلام المولى قدم احتراسا اذ لو قيل قالوا شهد انك رسول الله والله يشهد ان المنافقين
 لكاذبون لئولهم ان قولهم هذا كذب غير مطابق للواقع فوسط بينهما قوله والله يعلم
 انك رسوله ليحبط ذلك الابهام (قوله والله يشهد ان المنافقين) اى يعلم ذلك وعبر
 عن العلم بالشهادة مشاكلة (قوله فانه تعالى الخ) هذا توجيه لكون الآية دليلا
 وحاصله ان المولى وصف المنافقين بانهم كاذبون في قولهم انك رسول الله مع ان نسبة
 ذلك الكلام وهو ثبوت الرسالة له مطابقة للواقع لكنها لم تطابق ما في اعتقادهم
 من كونه غير رسول فدل على ان كذب الخبر عدم مطابقتة للاعتقاد واذا كان

الخبر قد جعل كذبا لعدم مطابقته للاعتقاد مع مطابقته للواقع فاحرى اذا لم يطابق الواقع والاعتقاد معا لانه بالكذب اجدر واذا تحقق ان الكذب مجرد عدم مطابقة الاعتقاد كان الصدق المقابل له لعدم الوساطة عندهذا الخصم هونلك المطابقة فلا يرد ان يقال بعد تسليم ان الكذب ما ذكر لا يلزم منه ان الصدق مطابقة الاعتقاد ولا ان الكذب مجرد عدم مطابقة الاعتقاد لاحتمال ان الكذب هو عدم تلك لمطابقة مع موافقة الواقع لانه هو الموجود في الدليل (قوله ورد هذا الاستدلال) حاصله جوابان احدهما بالمنع وله سندان والثاني بالتسليم * وتقرير الاول لانسلم ان الكذب في المشهود به لم لا يجوز ان يكون التكذيب راجعا للشهادة باعتبار ما تضمنته من الكلام الخبرى وهوان شهادتنا هذه صادرة من صميم القلب او راجعا لتسمية خبرهم شهادة لان الشهادة انما تكون على وفق الاعتقاد وكلامهم هذا ليس على وفق اعتقادهم فلا يسمى شهادة ومن المعلوم ان الدليل اذا طرقة الاحتمال سقط به الاستدلال * وتقرير الثاني سلمنا ان التكذيب راجع للمشهود به كما نلت لكن التكذيب راجع له باعتبار الواقع في زعمهم لا باعتبار الواقع في نفسه واذا كان راجع له باعتبار الواقع في زعمهم صدق ان الكذب عدم مطابقة حكم الخبر للواقع وهو المطلوب لان المراد بقولنا الكذب عدم مطابقة حكم الخبر للواقع اعم من ان يكون ذلك الواقع باعتبار الزعم او باعتباره في نفسه (قوله وفي ادعائهم المواطأة) عطف على في الشهادة من عطف اللازم على المزموم وذلك لان الشهادة هي الاخبار بلثى عند مواطأة القلب للسان اى موافقته له فالشهادة مستلزمة للمواطأة فاذا كذبوا في الشهادة كانوا كاذبين في دعوى المواطأة وانما ذكر الشارح ذلك اللازم لبيان ان ذلك اللازم هو مرجع التكذيب (قوله راجع الى الشهادة) اى المذكورة في قوله نشهد وانما نجهله راجعا للخبر الذى تضمنه قولهم انك رسول الله فانه يتضمن بواسطة التأكيد انه من صميم القلب لانه معمول نشهد فهو في حكم المفرد فلم يحسن عده خيرا قاله سم (قوله باعتبار تضمنها الخ) لما ورد عليه ان الشهادة انشاء فلا توصف بالكذب لان الصدق والكذب من اوصاف الخبر اجاب بقوله باعتبار تضمنها الخ اى انه راجع اليها لا باعتبار نفسها بل باعتبار ما تضمنته وهو التوافق قلبونا او شهادتنا هذه صادرة من صميم القلب فكأنه قيل لهم دعوا كم ان هذه الشهادة من صميم القلب كذب لانها لم تكن من صميم القلب او دعوا كم ان السننكم وافقت قلوبكم كذب لانه لا موافقة (قوله من صميم القلب) صميم الثى خالصه واطافة صميم للقلب من اضافة الصفة للموصوف اى هذه الشهادة صادرة من قلبنا الخالص وقوله وخلص الاعتقاد كذلك من اضافة الصفة للموصوف وهو تفسير مراد لما قبله (قوله يشهادة ان واللام الخ) اى وانما كانت شهادتهم هذه من صميم القلب بشهادة ان واللام والجملة الاسمية المفيدات

(ورد هذا الاستدلال بان المعنى لكاذبون في الشهادة) وفي ادعائهم المواطأة فالتكذب راجع الى الشهادة باعتبار تضمنها خيرا كاذبا غير مطابق للواقع وهوان هذه الشهادة من صميم القلب وخلص الاعتقاد بشهادة ان واللام والجملة الاسمية (او) المحي لكاذبون (في تسميتها)

قوله لان الشهادة انما تكون الخ لعل هذه نسخة التي كتب عليها والا فتسخ الشارح التي يدي لان الشهادة ما يكون الخ والخطب سهل (مصححه)

اي في تسمية هذا الاخبار شهادة لان الشهادة ما يكون على وفق الاعتقاد فقوله تسميتها مصدر مضاف الى المفعول الثاني والاول محذوف (او) المعنى انهم لكاذبون (في المشهود به) اعنى قولهم انك رسول الله لكن لاني الواقع بل (في زعمهم) الفاسد واعتقادهم الباطل لانهم يعتقدون انه غير مطابق للواقع فيكون كاذبا باعتقادهم وان كان صادقا في نفس الامر فكأنه قيل انهم يزعمون انهم كاذبون في هذا الخبر الصادق

للتأكيد ومعلوم ان تأكيد الشيء يدل على اعتقاده ان قلت ان هذه التأكيدات انما هي في المشهود به وهو انه رسول الله لاني لفظ الشهادة الذي هو قوله نشهد حتى يقال تأكيد الشهادة يفيد انها من صميم القلب واجيب بان الشهادة والمشهود به كالشيء الواحد فالتأكيد في احدهما يؤكد في الآخر اذ الشهادة لا تراد لذاتها بل انما تراد للمشهود به فعنى التأكيد في الآية ان المشهود به امر متيقن وهذا يستلزم كون الشهادة عن اعتقاد وتحقق او يقال ان هذه التأكيدات بالنظر للازم الفائدة وهو علمهم بانه رسول الله لاسيما ان الخبر يجوز توكيده بالنظر للازم الفائدة اذا كان مخاطب عالما بالحكم ومنكرا على الخبر علمه به واذا كان الخبر مؤكدا بالنظر لما ذكر رجوع قولهم نشهد انك رسول الله الى قولنا علمنا بانك رسول الله ثابت تحقيقا فتكون الشهادة بذلك من صميم القلب فتأمل (قوله او في تسميتها الخ) حاصله اننا لانسلم ان التكذيب راجع للمشهود به لم لا يجوز ان يكون راجعا لتسمية ذلك الخبر الخالي عن موافقة الاعتقاد شهادة وفيه ان التسمية وضع الاسم وهو لا يوصف بصدق ولا كذب لان تسمية شيء بشيء ليست من باب الاخبار وحينئذ فيكون مثل هذا غلطا في اطلاق اللفظ لا كذبا واجيب بان تسميتهم ذلك الخبر شهادة يتضمن دعوى قائله خبرنا هذا يسمى شهادة فالتكذيب راجع الى التسمية باعتبار ما تضمنته تلك التسمية من دعواهم ان خبرهم هذا يسمى شهادة فكأنهم قالوا خبرنا هذا يسمى شهادة فقبل لهم كذبهم ليس خبركم هذا يسمى شهادة لان الشهادة انما تكون على وفق الاعتقاد فظهر لك بمقرراته الفرق بين الوجه الاول والثاني وذلك لان التكذيب في الوجه الاول راجع للشهادة باعتبار ما تضمنته من الكلام الخبري وهو ان شهادتنا هذه من صميم القلب فكأنه قيل لهم دعواكم ان هذه الشهادة من صميم القلب كذب فانها لم تكن من صميم القلب والتكذيب في الوجه الثاني راجع لتسمية خبرهم شهادة باعتبار ما تضمنته تلك التسمية من دعواهم ان اخبارهم هذا مما يطلق عليه شهادة فكأنه قيل لهم كذبتم في تلك الدعوى ليس خبركم هذا مما يطلق عليه شهادة لان شرط ما يطلق عليه الشهادة ان يكون موافقا للاعتقاد وهذا ليس كذلك (قوله اي في تسمية هذا الاخبار) اي الخالي عن موافقة الاعتقاد شهادة قال سم فان قلت كونه اخبارا ينافي كونه شهادة لان الشهادة انشاء على التحقيق عندهم قلت لامنافة لان الاخبار ايضا انشاء فلان في الشهادة انما هو الخبر لا الاخبار (قوله لان الشهادة انما تكون على وفق الاعتقاد) اعترض بان اشتراط الموافقة للاعتقاد في مطلق الشهادة ممنوع بدليل قولهم شهادة ازور واجيب بان اطلاق الشهادة على الزور مجاز اذ حقيقة الشهادة ان تكون عن علم المشهود به واعتراف به ولك ان تقول هذا الاعتراض غير وارد لان الكلام على سبيل النع وحاصله لانسلم ان التكذيب راجع لقولهم انك رسول الله

لم لا يجوز ان يكون راجعا الى تسمية هذا الاخبار شهادة وتكون الشهادة معتبرا فيها موافقة الاعتقاد والمانع يكفيه الاحتمال والمنع لا يمنع (قوله والاول محذوف) اى مع الفاعل ايضا والاصل او في تسميتهم هذا الاخبار شهادة (قوله او المعنى انهم لكاذبون في المشهود به الخ) حاصله اناسلم ان التكذيب راجع للشهود به لكن لاناسلم ان كذب هذا الخبر لعدم مطابقة الاعتقاد كاذكرتم لم لا يجوز ان يكون كذبه لعدم مطابقتها للواقع بحسب اعتقادهم وان كان مطابقا للواقع في نفس الامر، وتوضيح ذلك ان قولهم انك لرسول الله نسبته الكلامية ثبوت الرسالة له عليه الصلوة والسلام وهم يزعمون ان الواقع انه ليس رسول فهذا الخبر لم يطابق الواقع بحسب زعمهم وان طابق الواقع في نفسه فالنظام يقول ان هذا الخبر وهو قولهم انك رسول الله كذب لانه لم يطابق الاعتقاد فيقال له هذا الخبر وان لم يطابق الاعتقاد لم يطابق الواقع في زعمهم واعتقادهم فلاناسلم ان كذبه لعدم مطابقتها الاعتقاد كما ذكرت لم يجوز ان يكون لعدم مطابقتها للواقع في زعمهم واعتقادهم وحينئذ فعنى والله يشهد ان المنافقين لكاذبون اى يعلم ان خبرهم غير مطابق للواقع بحسب ما عندهم فليس الكذب الا باعتبار عدم المطابقة للواقع (قوله لكن لاني الواقع) اى لكن كذبهم ليس لمخالفته للواقع يعنى في نفس الامر (قوله بل في زعمهم) اى بل كذبه لمخالفته للواقع بحسب زعمهم اى اعتقادهم (قوله واعتقادهم الباطل) عطف تفسير (قوله لانهم يعتقدون انه) اى ذلك الخبر وهو انك رسول الله غير مطابق للواقع لان الواقع بالنظر لاعتقادهم انه غير رسول لانهم اى المنافقين من مشركى العرب والذى يعرف نبوته اهل الكتاب كما يدل عليه القرآن (قوله فيكون كاذبا باعتقادهم) اى فيكون ذلك الخبر كاذبا بالنظر لاعتقادهم انه في الواقع غير رسول. لعدم المطابقة لذلك الواقع (قوله وان كان صادقا الخ) الواو للحال اى والحال ان ذلك الخبر صادق لمطابقته للواقع في نفس الامر في ذاته لان الواقع في نفس الامر في ذاته انه رسول (قوله فكانه قيل الخ) اى فكان ان الله تعالى قال انهم يزعمون اى يعتقدون انهم كاذبون في هذا الخبر لكونه لم يطابق الواقع في اعتقادهم مع انه خبر صادق لكونه مطابقا للواقع في نفس الامر (قوله وحينئذ) اى وحين اذ كان المشهود به كاذبا لعدم مطابقتها للواقع في زعمهم (قوله لا يكون الكذب) اى المذكور في هذه الآية (قوله الاعمى عدم المطابقة للواقع) اى بحسب زعمهم واعتقادهم (قوله لثلاثتهم ان هذا) اى قول المصنف في زعمهم اعتراف الخ وهذا علة للتأمل اى تأمل كلام المصنف واعرف حقيقة هذا الرد الثالث خوفا من ان توهم ان هذا الثالث تأيد لصاحب ذلك القول المردود عليه فيعرض على المصنف بان المقصد الرد عليه لا تأييده ومنشأ ذلك التوهم قول المصنف او المعنى لكاذبون في المشهود به في زعمهم فانه يوهم ان الكذب لعدم المطابقة لزعمهم واعتقادهم وحاصل الجواب ان المراد ان الكذب لعدم المطابقة للواقع لكن بحسب زعمهم

وحيث لا يكون الكذب
الاعمى عدم المطابقة
لواقع فلي تأمل لثلاثتهم
ان هذا اعتراف بكون
الصدق والكذب
راجعين الى الاعتقاد
(الجاحظ) انكر انحصار
الخبر في الصدق والكذب
واثبت الواسطة وزعم
ان صدق الخبر

واعتمادهم فذلك الخبر غير مطابق لاعتقادهم وغير مطابق للواقع بحسب اعتمادهم فكذبه انما هو لمخالفته للواقع في اعتقادهم لمخالفته لاعتقادهم كما يقوله النظام وفرق بين مخالفة الاعتقاد ومخالفة الواقع بحسب الاعتقاد وحينئذ فكلام المصنف رد عليه لانايدله (قوله راجعين الى الاعتقاد) اى فيكون كلام المصنف هذا مؤيدا لكلام النظام مع انه بصدد الرد عليه (قوله الجاحظ) هذا لقبه واسمه عمرو بن بحر الاصفهاني وكنيته ابو عثمان وانما لقب بالجاحظ لان عينه كانتا جاحظتين اى بارزتين وهو احد شيوخ المعتزلة وتليذ النظام وله التصانيف في كل فن وكان قبيح الشكل جدا فلذا لما احضره التوكل ليعلم اولاده استبشع منظره فامر له بمشرة آلف درهم و صرفه وقال بعضهم فيه

* لو يمسح الخنزير مسحا نائبا * ما كان الادون مسح الجاحظ *
* رجل ينوب عن الجحيم بوجهه * وهو القذا في عين كل ملاحظ *
ومن جملة شعره

* اترجو ان تكون وانت شيخ * كما قد كنت ايام الشباب *
* لقد كذبتك نفسك اى ثوب * خلبع كالجديد من الثياب *

وكان موته بوقوع مجلدات كتب العلم عليه وهو ضعيف بالبصرة سنة خمس وخمسين ومائتين وقد جاوز السبعين (قوله انكر الخ) اشار بهذا الى ان الجاحظ مبتدا خبره محذوف واما جعله فاعلا لفعل محذوف فلا يصح لان هذا الموضع ليس من المواضع التى يحذف فيها الفعل وهى اربعة ان يقع الفعل في جواب نفي او استفهام كقوله زيد جوابا لمن قال من جاء و بعد اذا وان الشرطيتين نحو اذا السماء انشقت وان احد من الشركين استجارك و بعد فعل يستزمه * نحو ليك زيد ضارع لخصومة * اى يكيه ضارع لكن الحذف في الثالث واجب وفيما عداه جائز واعلم انه كما يحذف الفعل في مواضع اربعة كذلك يحذف الفاعل في مواضع اربعة وقد نظم الجميع بعض الافاضل

* عند النيابة مصدر وتجب * ومفرغ يقاس حذف الفاعل *
* والفعل بعد اذا وان مستلزم * وجواب نفي او جواب السائل *

فان قلت من المقرر ان حذف المفرد اسهل من حذف الجملة فهلا جعل قوله الجاحظ فاعلا لمحذوف قلت هذا انما يظهر اذا كان الموضع مما يطرده فيه حذف رافع الفاعل كأن يكون من الاماكن الاربعة المذكورة واما في غيرها فلا يجوز حذف رافع الفاعل في سعة الكلام عند البصريين (قوله واثبت الواسطة) عطف مسبب على سبب او لازم على ملزوم (قوله وزعم ان صدق الخبر الخ) ظاهره ان قول المصنف مطابقته خبر لان المحذوفة مع اسمها وفيه انهم لم ينصوا على جواز ذلك اللهم الا ان يقال هذا حل معنى لاجل اعراب فلا ياتي في ما ياتي من انه خبر لمحذوف وهو المحدث عنه اول التنبيه (قوله

مطابقتها) خبر مبتدأ محذوف وهو المحدث عنه اول التنبه اى صدق الخبر مطابقتها وهو من اضافة المصدر لفاعله وفي الكلام حذف مضاف اى مطابقة حكمه اى نسبتة المفهومة منه ومفعوله محذوف اى مطابقة حكم الخبر الواقع اى النسبة الخارجية الحاصلة بين الطرفين في نفس الامر وادخل الشارح اللام على المفعول لتقوية العامل (قوله مطابقتها للواقع مع الاعتقاد بانه مطابق) كما اذا قلت الله واحد مع اعتقادك انه مطابق للواقع وقوله وكذبه عدم مطابقتها للواقع اى عدم مطابقة نسبتة المفهومة منه للنسبة الخارجية الحاصلة بين الطرفين في نفس الامر مع اعتقاد عدم المطابقة كأن تقول السماء تحتساع اعتقادك انه غير مطابق فالاعتقاد المتبر في الصدق اعتقاد متعلق بالمطابقة والاعتقاد المتبر في الكذب اعتقاد متعلق بعدم المطابقة (قوله مع الاعتقاد بانه مطابق) الظرف مستقر وقع حالا من ضمير مطابقتها اى صدق الخبر مطابقتها للواقع حال كون الخبر مصاحبا لاعتقاد المطابقة وليس حال من المطابقة لئلا يلزم وقوع الحال من خبر المبتدأ والجمهور ينعونه وفي كلام الشارح اشارة الى ان متعلق الاعتقاد محذوف بقرينة المقام لان اللام فيه للعهد والمراد منه اعتقاد انه مطابق كذا في عبد الحكيم وقال غيره قوله مع الاعتقاد حال من المطابقة وهو قيد وقوله بانه مطابق قيد آخر فخرج بالاول المطابقة مع عدم الاعتقاد اصلا كخبر الشاك وبالتالي المطابقة مع اعتقاد عدمها وهاتان الصورتان من صور الوسطة فالصدق صورة واحدة وهى مطابقة مع اعتقادها وقوله معه حال من العدم اى مع اعتقاد انه غير مطابق فقولنا مع اعتقاد يخرج عدم المطابقة مع عدم الاعتقاد اصلا وقولنا انه غير مطابق يخرج عدمها مع اعتقادها فان هاتين الصورتين من صور الوسطة ايضا فالكذب صورة واحدة وهى عدم المطابقة مع اعتقاد عدمها (قوله اى مع اعتقاد انه غير مطابق) فيه ان المرجع انما هو اعتقاد انه مطابق كما مر لا اعتقاد انه غير مطابق فقد اختلف الراجع والمرجع ويمكن ان يجعل من باب الاستخدام بان يجعل الضمير في معراجها للاعتقاد بدون قيد اضافته الى المطابقة بل بقيد اضافته الى عدم المطابقة واجاب عبد الحكيم بجواب آخر وحاصله ان الضمير في معه راجع لمطلق الاعتقاد المذكور وكون متعلقه في جانب الصدق مطابقة الواقع وفي جانب الكذب عدم مطابقتها بمعونة المقام (قوله وهى) اى الغير وانما انت الضمير مراعاة للخبر (قوله اعنى المطابقة مع اعتقاد الخ) هذا وما بعده محترز قوله مع الاعتقاد بانه مطابق وقوله وعدم المطابقة مع اعتقاد الخ هذا وما بعده محترز قوله معه في جانب الكذب (قوله بتفسيره) اى الجاحظ وقوله اخص منه اى من نفسه وقوله لانه اى الجاحظ (قوله بالتفسيرين السابقين) اى تفسير الجمهور وتفسير النظام (قوله والاعتقاد) اى ومطابقة الاعتقاد (قوله بناء) اى واعتباره هذين الامرين بناء الخ

(مطابقتها) للواقع
 (مع الاعتقاد) بانه مطابق
 (و) كذب الخبر (عدمها)
 اى عدم مطابقتها للواقع
 (معه) اى مع اعتقاد
 انه غير مطابق (وغيرهما)
 اى غير هذين التفسيرين
 وهى اربعة اعنى المطابقة
 مع اعتقاد عدم المطابقة
 او بدون الاعتقاد اصلا
 وعدم المطابقة مع اعتقاد
 المطابقة او بدون الاعتقاد
 اصلا (ليس بصدق
 ولا كذب) فكل من
 الصدق والكذب بتفسيره
 اخص منه بالتفسيرين
 السابقين لانه اعتبر في
 الصدق مطابقة الواقع
 والاعتقاد جميعا وفي
 الكذب عدم مطابقتها
 جميعا بناء على ان اعتقاد
 المطابقة

وهذا جواب عما يقال ان الجاحظ انما اعتبر في الصدق المطابقة للواقع واعتقاد المطابقة كما قال المصنف لا مطابقة الاعتقاد كما قال الشارح وكذلك الكذب انما اعتبر فيه على ما قال المصنف عدم المطابقة للواقع واعتقاد عدم المطابقة لعدم المطابقة للاعتقاد كما قال الشارح فكان الاولى للشارح ان يدل مطابقة الاعتقاد في جانب الصدق باعتقاد المطابقة ويبدل عدم مطابقة الاعتقاد في جانب الكذب باعتقاد عدم المطابقة ليكون كلامه موافقا لما قاله المصنف وحاصل الجواب الذي ذكره الشارح ان اعتقاد المطابقة الذي ذكره المصنف في جانب الصدق يستلزم مطابقة الاعتقاد الذي حكمنا عليه هنا بان الجاحظ يعتبره وذلك لان الخبر اذا طابق الواقع واعتقد الخبر مطابقته له فقد توافق الواقع والاعتقاد فطابق احدهما مطابق للآخر وكذلك اعتقاد عدم المطابقة للواقع الذي ذكره المصنف في جانب الكذب يستلزم عدم مطابقة الاعتقاد للواقع الذي حكمنا عليه هنا بان الجاحظ يعتبره وذلك لان الخبر اذا كان غير مطابق للواقع واعتقد الخبر عدم مطابقته له فقد توافق الواقع والاعتقاد فالخبر اذا كان غير مطابق لاحدهما كان غير مطابق للآخر وحينئذ فلا مخالفة بين مانسبه المصنف للجاحظ ومانسبهنا اليه لتلازمهما فان قلت لاحاجة في اثبات الاخضية الى اثبات انه اعتبر في الصدق مطابقة الواقع والاعتقاد جميعا وفي الكذب عدم مطابقتهما جميعا باثبات ان اعتقاد المطابقة يستلزم مطابقة الاعتقاد ضرورة توافق الواقع والاعتقاد حينئذ لانه يكفي في اثبات الاخضية انه اعتبر مع مطابقته للواقع اعتقاد المطابقة ولا يخفى ان المطابقة للواقع مع اعتقاد المطابقة اخص من مجرد المطابقة للواقع او للاعتقاد وان عدم المطابقة للواقع مع اعتقاد عدم المطابقة اخص من مجرد عدم المطابقة للواقع او للاعتقاد فالاحتمال للشارح على ما فعله قلت ما فعله عليه بالمخالفة لما نقل عنه (قوله مطابقة الاعتقاد) اي مطابقة الخبر للاعتقاد توضيحه انك اذا قلت العالم حادث كان الخبر مطابقا للواقع فاذا اعتقدت مطابقته له كان الواقع والاعتقاد متوافقين وحينئذ فيكون ذلك الخبر المطابق للواقع مطابقا للاعتقاد ايضا واذا قلت العالم قديم فالخبر غير مطابق للواقع فاذا اعتقدت عدم مطابقته للواقع كان الواقع والاعتقاد متوافقين وحينئذ فيكون ذلك الخبر الغير المطابق للواقع غير مطابق للاعتقاد ايضا (قوله ضرورة توافق الخ) مفعول لاجله علة لقوله يستلزم اي لضرورة توافق الخ اي لتوافق الواقع والاعتقاد حينئذ ضرورة وقوله حينئذ اي حين اعتقد مطابقته اي الخبر للواقع والحال ان الخبر مطابق للواقع واعلم ان اعتقاد المطابقة يستلزم مطابقة الاعتقاد سواء كان بين الواقع والاعتقاد موافقة او مخالفة لان العاقل لا يعتقد مطابقة الحكم للواقع الا بعد ان يعتقد ذلك

الحكم الذى يعتقد انه مطابق لواقع سواء مطابق الواقع ام لافالاول كأن يجبر شخص بان السماء فوقنا معتقداً ذلك فيبين الواقع والاعتقاد هنا موافقة واعتقاده مطابقة الخبر للواقع يستلزم مطابقة الخبر للاعتقاد وهذا ظاهر والثاني كأن يجبر شخص فلسفى بان العالم قديم وهو يعتقد ذلك فاعتقاده مطابقة ذلك الخبر للواقع يستلزم مطابقة الخبر للاعتقاده وان كان ليس بين الواقع واعتقاده توافق لان الواقع ان العالم حادث واعتقاده انه قديم وظاهر قول الشارح ضرورة توافق الخ يقتضى ان استلزام اعتقاد مطابقة الخبر للواقع لمطابقة الخبر للاعتقاد متوقف على موافقة الواقع والاعتقاد وقد علمت ان الامر ليس كذلك ومثل ما قيل في جانب الصدق يقال في جانب الكذب فيقال اعتقاد عدم المطابقة يستلزم عدم مطابقة الاعتقاد سواء كان بين الواقع والاعتقاد موافقة او مخالفة لان العاقل اذا اعتقد ان الحكم غير مطابق للواقع اعتقد خلافه سواء كان الخبر مطابقاً للواقع او لا فالاول كأن يجبر شخص بان السماء تحتنا غير معتقداً ذلك فيبين الواقع والاعتقاد هنا موافقة واعتقاده عدم المطابقة يستلزم عدم مطابقة الخبر للاعتقاد وهو ظاهر والثاني كأن يجبر الفلسفى بان العالم حادث غير معتقداً ذلك فيبين الواقع والاعتقاد هنا مخالفة واعتقاده عدم المطابقة يستلزم عدم مطابقة الخبر للاعتقاد ايضا فظهر لك من هذا ان اعتقاد المطابقة يستلزم مطابقة الخبر للاعتقاد وكذا اعتقاد عدم المطابقة يستلزم عدم المطابقة للاعتقاد سواء كان بين الاعتقاد مطابقة او لا وحينئذ فلا وجه لقول الشارح ضرورة توافق الواقع والاعتقاد المقتضى توقف الاستلزام على التوافق واجيب بان التعليل الذى ذكره الشارح انما هو بالنظر لما نحن بصدده وهو صورة الصدق عند الجاحظ والخبر فيها مطابق للواقع اذ لا بد في الصدق من المطابقة للواقع عنده ولا شك انه اذا اعتقد المطابقة في تلك الحالة كان الاعتقاد مطابقاً للواقع وهذا لا ينافى ان استلزام اعتقاد المطابقة للاعتقاد حاصل مطلقاً اى كان بين الواقع والاعتقاد موافقة او مخالفة بقطع النظر عما نحن بصدده (قوله

وقد اقتصر الخ) عطف على قوله اعتبر الخ او ان الجملة حال من ضمير اعتبر (قوله على احدهما) فالجمهور اقتصر واى تفسيرهم على اعتبار المطابقة للواقع والنظام اقتصر في تفسيره على اعتبار المطابقة للاعتقاد وحينئذ فقد ظهرت الاختصاص لان الاخص ما كان ازيد قيداً (قوله بدليل افترى) الاضافة بيانية وهو متعلق بحال محذوفة اى المحاظ انكر انحصار الخ مستدلاً بدليل هو قوله افترى واصله افترى مثل افترى بهزتين الاولى استهفامية والثانية للوصل فحذفت الثانية استغناء عنها بهزرة الاستفهام ومعنى افترى اكذب فقوله كذب مفعول مطلق وعامله من معناه وهو افترى او من لفظه محذوفاً اى وكذب كذباً (قوله ام به جنة) ام متصلة بدليل سبق همزة

يستلزم مطابقة الاعتقاد
ضرورة توافق الواقع
والاعتقاد حينئذ وكذا
اعتقاد عدم المطابقة يستلزم
عدم مطابقة الاعتقاد وقد
اقتصر في التفسير بين
السابقين على احد هما
(بدليل افترى على الله كذباً)

الاستفهام عليها ولا يقال ان شرط المتصلة ان تقع بين جلتين متساويتين في الفعلية او الاسمية وهنا ليس كذلك لانا نقول ام به جنة في تأويل ام لم يفتر او ام اخبر حال كونه به جنة ويجوز ان يكون جنة مرفوعا بفعل محذوف اي حصل فابعد ام جلة فعلية بالفعل على هذا او مؤول بها على الاول على انه صرح ابن مالك ومن تبعه بجواز وقوع المتصلة بين غير المتساويتين في الاسمية او الفعلية (قوله لان الكفار الخ) علة لكون ما ذكره دليلا على المدعى وهو عدم انحصار الخبر في الصادق والكاذب وثبوت الواسطة بينهما والمرد هنا بالكفار كفار قريش وقوله بالخبر متعلق باخبار فالمحضور في الافتراء والاخبار جملة الجنة انما هو اخباره بالخبر والنشر لانهم لما استبعدوا النشر الذي هو الاحياء بعد الموت والخبر الذي هو سوق الخلق للحساب ثم لم يهرم حصروا اخبار النبي بها في الافتراء والاخبار حال الجنون لاجمع اخباره ولا اخباره بغير ذلك كالرسالة كما يدل ذلك الآية فقوله على ما تدل متعلق باخباره بالخبر والنشر فان قلت اثبات الواسطة بالدليل المذكور على تقدير عدم الحصر اظهر لكثرة افراد الاخبار واحتمال ان ما عدا هذين الفردين من الواسطة فكثرة الافراد انفع للمستدل القائل بالواسطة فالاولى للشارح ان يقول زعموا ان اخباره بالخبر الخ بدل قوله حصروا واجيب بان تعبير الشارح بحصروا الموافقة الآية المستدل بها للتوقف الاستدلال على الحصر ووجه الحصر في الآية التعداد في مقام البيان فانه يفيد الحصر (قوله في الافتراء) متعلق بحصروا كما ان قوله على سبيل كذلك متعلق به (قوله على سبيل منع الخلو) فيه ان المقصود اثبات الواسطة ومانعة الخلو تجوز الجمع فلو كان الخبر حال الجنة كذا لم تثبت الواسطة مع ان اثباتها هو المراد فكان الاولى ان يقول على سبيل منع الخلو والجمع الا ان يقال ان في الكلام اكتفاء وحينئذ فقولهم افترى على الله كذا ام به جنة منفصلة حقيقة مانعة جمع وخلو كقولك الصد انا زوج او فرد او يقال انه اراد منع الخلو بالمعنى اعم التناول للانفصال الحقيقي لا بالمعنى الاخص وتوضيح ذلك ان منع الخلو بالمعنى الاخص الحكم بالتناقى في الكذب فقط اي في حال كذب الطرفين وارتفاعهما فقط كقولنا زيد في البحر واما ان لا يفرق وهذا المعنى هو المشهور ومنع الخلو بالمعنى اعم هو الحكم بالتناقى في الكذب مطلقا سواء حكم بالتناقى في حال صدق الطرفين واجتماعهما ايضا او حكم بدمه او لم يحكم بشئ وهو بهذا المعنى يشمل الانفصال الحقيقي بخلافه بالمعنى الاخص فلا يشمله فاذا اريد منع الخلو بالمعنى اعم صح وجود الواسطة لان من صور منع الخلو عدم جواز الاجتماع فلا يجتمع الكذب والخبر حال الجنة وهم من اهل اللسان فتعين ان يكون الخبر حال الجنة غير الكذب لانه قسمه وغير الصدق لانهم يعتقدون عدم صدقه فتوجد الواسطة وحيث وجدت فلا يصح ان يكون الصدق عبارة عن مطابقة

ام به جنة (ان الكفار
حصروا اخبار النبي
صلى الله تعالى عليه وسلم
بالخبر والنشر على ما يدل
عليه قوله تعالى اذا حزمتم
كل ممزق انكم لفي خلق
جديد في الافتراء والاخبار
حال الجنة على سبيل منع
الخلو ولا شك (ان المراد
بالتناقى) اي الاخبار حال
الجنة لا قوله ام به جنة
على سبق الى بعض
الاهام

الواقع او الاعتقاد والكذب عدم مطابقة الواقع او الاعتقاد والالاشتف الواسطة
 فتعين ان يكون الصدق عبارة عن المناابقة لهما معا والكذب عدم المطابقة لهما معا وهو
 المطلوب فان قلت لم عبر بقوله على سبيل منع الخلو ولم يقل على سبيل الانفصال
 الحقيقي مع ان القضية من قبيله في نفس الامر قلت انما عبر بمنع الخلو لانه لا غرض لهم
 في منع الاجتماع بين الامرين وانما مطمح نظرهم منع الخلو فتأمل (قوله ولا شك ان
 المراد) اي مراد الكفار (قوله اي الاخبار الخ) اي المذكور في قوله ام به جنة لان المعنى
 ام اخبر حاله كونه به جنة (قوله لا قوله ام به جنة) اي الواقع في الآية وذلك لانه
 استفهام لا يوصف بالصدق ولا بالكذب لانه تصور ونفي الشيء فرع عن صحة ثبوته
 (قوله لانه قسميه) اي مقابله وكان الاولى ان يعبر بذلك لان التقسيم من باب التصورات
 وكلامنا هنا في التصديقات لان قولهم افترى على الله كذبا ام به جنة قضية لا مفرد
 وكلام المصنف اشارة الى القياس من الشكل الاول وتقريره الاخبار حال الجنة قسم
 الكذب وكل ما كان قسما لشيء فهو غيره يتبع الاخبار حال الجنة غير الكذب (قوله
 اذ المعنى الخ) فيه اشارة الى ان ام في الآية متصلة (قوله يجب ان يكون غيره) اي
 في التحقيق فيجب ان يكون خبره حال الجنون غير الكذب فنصح المقابلة على سبيل
 الانفصال الحقيقي (قوله وغير الصدق) عطف على قوله غير الكذب اي ولا شك ان
 مرادهم بالثاني وهو الاخبار حال الجنة غير الصدق لانهم لم يعتقدوا صدقه صلى الله
 تعالى عليه وسلم لكونه عدو لهم وحينئذ فلا يصح ان يريدوا بالثاني صدقه واعترض
 على المصنف بان قوله لانهم لم يعتقدوه لا يصح ان يكون دليلا للدعي وهو ان المراد
 بالثاني غير الصدق وبيان ذلك ان عدم اعتقادهم الصدق صادق باعتقادهم عدم
 صدقه وتجويزهم لصدقه وبخلو ذهنهم عن ذلك وحينئذ فيصح ان يراد بالثاني
 الصدق بناء على تجويزهم صدقه وحينئذ فلا يصح الدليل فكان الاولى ان يقول
 لانهم يعتقدون عدم صدقه وذلك لان اعتقاد عدم الصدق لا يصدق على تجويزه
 بل انما يصدق بنفيه وحينئذ فلا تصح ارادته لان العاقل انما يريد ما يعتقد او يجوز
 فالدليل الصحيح اعتقادهم عدم صدقه واجيب بان المراد بعدم اعتقادهم صدقه
 انهم يعدون عن تصديقه غاية البعد بحيث لا يجوزونه اصلا ولا يخطر ببالهم كما اشار له
 الشارح بقوله الذي هو بمراحل عن اعتقادهم ولا معنى لكونه بعيدا عن اعتقادهم
 غاية البعد لا اعتقادهم عدمه فقد رجع ذلك الى قولنا لا اعتقادهم عدم صدقه ولا يمكن
 الجواب عن المصنف بما ذكر قال الشارح اظهر (قوله فلا يريدون الخ) من عطف
 المعلول على العلة وقوله في هذا المقام اي مقام الانكار عليه (قوله الذي هو بمراحل
 الخ) في معنى التعليل لقوله فلا يريدون الخ لان الوصول وصلته في حكم المشتق المؤذن
 لتعلق الحكم به بالعلية وفي هذا التعليل اشارة الى ان المراد بقوله لانهم لم يعتقدوه

(غير الكذب لانه قسميه)
 اي لان الثاني قسم الكذب
 اذا المعنى اكذب ام اخبر
 حال الجنة وقسيم الشيء
 يجب ان يكون غيره
 (وغير الصدق لانهم
 لم يعتقدوه) اي لان الكفار
 لم يعتقدوا صدقه فلا
 يريدون في هذا المقام
 الصدق الذي هو بمراحل
 عن اعتقادهم ولو قال لانهم
 اعتقدوا عدم صدقه
 لكان اظهر فرادهم
 بكونه اخبر حال الجنة
 غير الصدق وغير الكذب
 وهم عقلاء من اهل اللسان
 عارفون باللفظ فيجب
 ان يكون من الخبر ما ليس
 بصادق ولا كاذب حتى
 يكون هذا منه بزعمهم

نفي اعتقادهم الصدق على الوجه الابلغ. فيفيد عدم تجوزهم لصدقه وعدم خطور صدقه بهم (قوله لكان اظهر) اى في الدلالة على المدعى وهو ان المراد بالثاني غير الصدق وهذا يفيد ان هذا اظهر مما ذكره المصنف وما ذكره المصنف ظاهر ايضا اما الاول فبانه ان اعتقاد عدم الصدق مستلزم لذلك المدعى من غير واسطة لان اعتقاد عدم الصدق انما يصدق بنفي الصدق ولا يصدق بتجوزيه وحينئذ فيوجب ان يراد بالثاني غير الصدق بخلاف ما ذكره المصنف وهو عدم اعتقاد الصدق فانه صادق باعتقاد عدمه وتجويزه وحينئذ فلا يوجب ان يراد بالثاني غير الصدق لصحة ارادة الصدق بناء على تجوزيه كما مر واما الثاني فلما علمت ان مراد المصنف بقوله لعدم اعتقادهم صدقه ان الصدق بعيد عن اعتقادهم غاية البعد بحيث لا يجوزونه وحينئذ فلا يصح ان يراد بالثاني من شقي التزديد الصدق فكلام المصنف وان افاد المدعى بهذه العونة الا ان الذي قلناه الشارح اظهر في اعادة المدعى لان اخذ هذا المعنى الذي قلناه من عبارة المصنف فيه نوع خفاء قال العلامة عبد الحكيم لك ان تقول ان قول المصنف لانهم لم يعتقدوه قضية معدولة اى انهم موصوفون بعدم اعتقاد صدقه لا اعتقادهم عدمه وحينئذ فيؤول الى الاظهر الذي قلناه الشارح وان كان التبادر منه السالبة (قوله فرادهم الخ) هذا حاصل لكلام المصنف السابق (قوله وهم عقلاء الخ) جواب عما يقال انما لزم الواسطة من قول هؤلاء وهم كفار فلا اعتبار بهم فاجاب بان العول في مثل هذا على اللسان وال لغة لاعلى الاخبار وهؤلاء من اهل اللسان وال لغة فيعمل عليهم في مثله لانهم لا يخاطبون فيه (قوله اللسان) اى اللغة فقوله عارفون باللغة تفسير لما قبله (قوله فيجب الخ) هذا تفرع على قوله فرادهم الخ (قوله حتى يكون الخ) حتى تعليلية وقوله هذا اى الاخبار حال الجنة وقوله منه اى بما ليس بصادق ولا كاذب وقوله بزعمهم اى وان كانت جميع اخباره صلى الله تعالى عليه وسلم صادقة في نفس الامر ولا جنة وقد يقال هذا الدليل وان نفي الحصر واثبت الواسطة الا انه انما ثبت قسما واحدا من اقسام الواسطة الاربعة وحينئذ فلا يكون منتجا لتمام المدعى وقد يجاب بان مراد الجاحظ ابطال مذهب غيره واثبات مذهبه في الجملة (قوله وعلى هذا) اى ولاجل هذا الذي قررناه بعدم قول المصنف وغير الصدق الخ وهو قوله فلا يريدون في هذا ان مقام الصدق الخ وقوله بعدم ذلك فرادهم بكونه اخبار حال الجنة غير الصدق وغير الكذب فان هذا يقتضى ان قول المصنف لانهم لم يعتقدوه علة لكون المراد بالثاني غير الصدق وان قول المصنف وغير الصدق عطف على قوله غير الكذب فيحمل المعنى ولا شك ان مراد الكفار بالثاني غير الكذب ومرادهم به ايضا غير الصدق وانما كان مرادهم بالثاني غير الصدق لانهم لم يعتقدوه (قوله لا يتوجه ما قبل) اى ما قاله الخلفاء اعراضا على المصنف وحاصله انه فهم ان قول المصنف وغير الصدق خبر لبتداء

وعلى هذا لا يتوجه ما قبل
انه لا يلزم من عدم اعتقاد
الصدق عدم الصدق لانه
لم يجعله دليلا على عدم
الصدق بل على عدم ارادة
الصدق فليأمل (ورد)
هذا الاستدلال (بان المعنى)
اى معنى ام به جنة (ام لم يفتر
فغير عنه) اى عن عدم
الافتراء (بالجنة لان المجنون
لا افتراه) لانه الكذب
عن عمد ولا عمد للمجنون
فالثاني ليس قسما للكذب
بل لما هو اخص منه اعنى
الافتراء فيكون حصر الخبر
الكاذب بزعمهم في نوعيه
اعنى الكذب عن عمد
والكذب لا عن عمد

مخذوف والتقدير وهو اى الثانى غير الصدق فى الواقع وانما كان الثانى غير الصدق لانهم لم يعتقدوا صدقه فجعل عدم اعتقاد الصدق علة لكون الثانى غير الصدق واعتراض بانه لا يلزم من عدم اعتقاد الصدق الذى قاله المصنف عدم الصدق فى الواقع لجواز ان يثبت الصدق مع عدم اعتقاد الصدق الا ترى ان الكفار لا يعتقدون صدق النبي وهو صادق فى نفس الامر وحينئذ فلا يتم هذا التعليل وحاصل الرد عليه ان هذا الاعتراض لا يتوجه على المصنف الا لو كان جعل قوله لانهم لم يعتقدوه علة لعدم الصدق اى لكون الثانى غير الصدق والمصنف انما جملة علة لعدم ارادتهم بالثانى الصدق والحاصل ان الاعتراض مبنى على ان المصنف جعل عدم الصدق ونحوه سببا لعلل عدم ارادة الصدق ولا شك انه يلزم من عدم اعتقاد الصدق عدم ارادة الصدق فتم التعليل فاذا ذلك شيخنا العلامة الصدوق (قوله لانه) اى المصنف لم يجعله اى لم يجعل قوله لانهم لم يعتقدوه دليلا على عدم الصدق اى كما فهم المعترض (قوله فليتأمل) امر بالتأمل للاشارة الى انه يمكن ان يقال ان عدم الاعتقاد اى الجزم لا يستلزم عدم الارادة لان الشاك المتردد ليس عنده اعتقاد وجزم وعنده ارادة للامر المشكوك فيه للتردد بينه وبين غيره وحينئذ فلا يصح جعل عدم اعتقاد الصدق دليلا لعدم الارادة والجواب ان المراد بقوله لانهم لم يعتقدوه نفي اعتقادهم صدقه من حيث ذاته وامكانه والشاك معتقد لامكان الشيء وان كان غير معتقده من حيث ذاته (قوله ورد) حاصله على ما يشير اليه الشارح منع ان المراد بالثانى غير الكذب ومنع انه قسم للكذب وبيانه انا نختار ان المراد بالثانى الكذب وقوله انه قسمه ان اراد انه قسم مطلق الكذب كما هو المتبادر لمنوع بل هو قسم الكذب العبد خاصة وان اراد انه قسم الكذب عن عمد فسلم ولكن لا يلزم منه ان يكون المراد من الثانى غير الكذب اذ لا يلزم من كون الشيء قسيما للاخص ان يكون قسيما للاعم (قوله فببر عنه الخ) اى على طريق المجاز المرسل من اطلاق اسم اللزوم على اللازم لان من لوازم الاخبار حال الجنة عدم الافتراء وحاصل هذا الرد اننا لانسلم ان الاخبار حال الجنة واسطة بل المراد منه عدم الافتراء وهو من افراد الكذب فقصدهم حصر خبر النبي الكاذب بزعمهم فى نوعيه الافتراء وعدمه وليس قصدهم حصر خبره من حيث هو فى الكذب وغيره (قوله فببر عنه الخ) اى فحاصل المعنى على هذا الجواب اقصد الكذب على الله ام لم يقصده لكونه حصل منه ذلك حال الجنون المنافي للقصد فرادهم لعنة الله عليهم ان اخباره ليست عن الله على كل حال بل اما انه اخلق ذلك بالقصد او وقع منه ذلك بلا قصد (قوله فالثانى) اى وهو الاخبار حال الجنة (قوله ليس قسيما للكذب) اى لمطلق الكذب (قوله بل لما هو الخ) اى بل هو قسم لما هو اخص من الكذب وهو الافتراء وذلك لان الافتراء هو الكذب عن عمد

وهو اخص من مطلق الكذب (قوله فيكون حصرا لمخ) وحيثذ فالثاني كذب
ايضا فلا واسطة

احوال الاسناد الخبري

خبر لبتأ محذوف اي الباب الاول احوال الاسناد الخبري وفيه ان احوال الاسناد
عبارة عن الامور العارضة له من التأكيد وعدمه وكونه حقيقة عقلية او مجازا عقليا
وهذه غير الباب الاول لانه الفاظ وحيثذ فالجمل غير صحيح لعدم المطابقة بين المبتدأ
والخبر والجواب ان في الكلام حذف مضاف اي مباحث او عبارات احوال الاسناد
واورد على المصنف ان الامور العارضة للاسناد المسماة باحواله من الحقيقة العقلية
والمجاز العقلي والتأكيد وعدمه يمكن اجراؤها في الانشاء كما اذا قلت لشخص ابن
لي قصرا فان كان ذلك الشخص اهلا للبناء بنفسه فالاسناد حقيقة عقلية والافتحار
عقليا كما سيأتي من ان المجاز العقلي لا يختص بالخبر واذا كان مخاطب قريب الامثال
قبل له اضرب من غير تأكيد وان كان شديدا البعد عن الامثال قيل له اضربين بالتأكيد
بالنون المشددة واذا كان غير شديد البعد قيل له اضربين بالنون الخفيفة وحيثذ فلا
وجه لتقييد الاسناد بالخبري واجيب بان وجه التقييد ان الخبر اصل للنساء.
اما باستحقاق كالامر فانه مشتق من الماضي عند الكوفيين وكذلك المضارع او بقل
كصيغ العقود ونعم وبس او بزيادة كالاتفهام والتمني والترجي وكما في تضرب
ولا تضرب ولان الزايا والخواص المتغيرة عند البلغاء حصولها فيه اكثر من الانشاء
وبالجملة فالخبر هو المقصود الاعظم في نظر البلغاء فلذا قيده وهذا لا ينافي ان احوال
العارضة للاسناد الذي فيه تعرض للاسناد الذي في الانشاء ان الاستدلال من اوصاف
الشخص لانه مصدر فإول بالاستناد الذي هو وصف للطرفين اعني انضمام احدهما
للاخر (قوله وهو ضم كلة) اي انضمام كلة فاطلق المصدر واراد الاثر الناشئ
عنه وهو الانضمام لانه الذي يتصف به اللفظ كذا في ملاحسرو والمراد بالكلمة السند
(قوله او ما يجرى مجراها) اي كالجملته الخالة محل مفرد نحو زيد قام ابوه والركبات
الاضافية والتقييدية (قوله الى اخرى) لم يقل او ما يجرى مجراها فظاهره ان السند اليه
دائما لا يكون الا كلمة مفردة وينقض هذا بمثل لاحول ولا قوة الا بالله كثر من كنوز الجنة
وقوله تعالى اولم يكفهم انا انزلنا الا ان يقال حذفه من الثاني لدلالة الاول ومثل
هذا شائع او يقال انما لم يزد ذلك لقله وقوعه في السند اليه كذا قيل وقديقال
لا حاجة لذلك كانه لان الكلمة في قوله ضم كلمة شاملة للسند والسند اليه فالسند
قسمان كلمة وما جرى مجراها والسند اليه كذلك فالاقسام اربعة فثال السند والسند
اليه اذا كانا كلمتين زيد قائم ومثال السند اليه الجارى مجرى الكلمة قولهم نسمع
بالعبدى خير من ان تراه ومثال السند الجارى مجراها زيد قام ابوه ومثال ما اذا كان

(احوال الاسناد الخبري)
وهو ضم كلمة او ما يجرى
مجراها الى اخرى بحيث يفيد
الحكم بان مفهوم احدهما

كل منهما جار يجرى الكلمة لاله الا الله بنحو قائلها من النار ولا يأتى ورود الاعتراض على الشارح الا لو قال ضم كلمة مسندة او ما جرى مجراها الى اخرى (قوله بحيث الخ) الباء للابسة متعلقة بمحذوف وفاعل يفيد ضمير يعود على الضم اى ضمنا ملتبسا بحالة وهى ان يفيد ذلك الضم الحكم بان الخ اى يدل على ان التكلم حكم بان الخ وعلى هذا فالمراد بالحكم الحكم بالمعنى اللغوى وهو القضاء وهذا القيد مخرج لضم اسم الفاعل لفاعله ويصح ان يراد به الوقوع او الا وقوع وعلى هذا فقوله بان الخ متعلق بالحكم على انه تفسيره فالباء للتصوير والمعنى ضمنا ملتبسا بحالة وهى ان يفيد ذلك الضم الحكم الصور بثبوت مفهوم احديهما لمفهوم الاخرى وذلك فى القضية الموجبة وقوله او منق عنده اى او منتف عنه وذلك فى القضية السالبة فان المحكوم به فيها الانتفاء ولا يصح ان يراد بالحكم الايقاع والانزعاج لان ذلك الضم لا يدل على ان التكلم ادرك ان ثبوت مفهوم احديهما لمفهوم الاخرى مطابق او غير مطابق ولو قال الشارح وهو ضم كلمة او ما يجرى مجراها الى اخرى بحيث يفيد ثبوت مفهوم احديهما للاخرى كان اوضح (قوله مفهوم احديهما) اعنى المحكوم به والمراد المفهوم المطابق او التضمنى للقطع بان الثابت فى ضرب زيد او زيد ضارب انما هو الحدث الذى هو جزء المفهوم والثابت فى قولك الانسان حيوان ناطق المفهوم المطابق (قوله لمفهوم الاخرى) اعنى المسند اليه واعتراض بان الاولى ان يقول لما صدق الاخرى لان الموضوع يراد منه ما صدق والحمول يراد منه المفهوم اعنى الوصف الكلى واجيب بان ما عبر به اولى لانه لو عبر بالما صدق لخرجت انقضايا الطبيعية فان المراد من الموضوع فيها المفهوم الكلى اعنى الحقيقة فراد الشارح بالمفهوم ما فهم من اللفظ كان حقيقة او افرادا وليس المراد بالمفهوم ما قابل الذات وما صدق حتى يرد الاعتراض ثم ان ما ذكره الشارح من ان الاسناد عبارة عن الضم المذكور طريقة لبعضهم وقال السكاكى الاسناد هو الحكم اعنى النسبة ولذا عرفه بقوله الحكم ثبوت مفهوم لمفهوم او انتفاؤه عنه وكل من الطريقتين صحيح وذلك لان الامور العتبرة فى الاسناد من التأكيد والتجريد عنه والحقيقة العقلية والجماز العقلى كما يوصف بها الحكم يوصف بها ضم احدى الكلمتين للاخرى على وجه يفيد الحكم بلا ترجيح الا انهما يختلفان من جهة انه اذا اطلق الاسناد على الحكم كان المسند والمسند اليه من صفات المعانى ويوصف بهما الالفاظ الدالة على تلك المعانى تبعا واذا اطلق الاسناد على الضم المذكور كان الامر بالعكس كذا ذكره القرئى نعم تعريف الاسناد بما قاله الشارح اولى بما عرف به السكاكى من جهة ان المسند والمسند اليه فى عرفهم من اوصاف الالفاظ لان الاحوال المبحوث عنها انما تعرض للالفاظ كالذكر والحذف وكونه معرفة

ثابت لمفهوم الاخرى او منق
عنه وانما قدم بحث الخبر
لعظم شأنه وكثرة مباحثه ثم
قدم احوال الاسناد على
احوال المسند اليه والمسند مع
تأخر النسبة عن الطرفين
لان البحث فى علم المعانى انما
هو عن احوال اللفظ

ضميرا او اسم اشارة او علما او نكرة وكذلك كون المسند اسما او فعلا او جملة اسمية او فعلية او ظرفية وقولهم الفصل لتخصيص المسند اليه بالمسند من باب اجراء المدلول على الدال فالمراد بالمسند اليه والمسند هو اللفظ وقول السكاكي في التعريف الحكم بثبوت مفهوم المفهوم يقتضى ان المسند والمسند اليه من اوصاف المعاني ولا يقال ان الخواص والمزايا انما تعتبر اولا في المعاني فاللايق باصطلاح اهل المعاني ان يعتبر المسند اليه والمسند من اوصاف المعاني لانا نقول هذا لا يتم لاستلزامه ان لا يكون علم المعاني باحنا عن احوال اللفظ فأمل (قوله وانما قدم ببحث الخبر) اى المذكور في هذا السبب والابواب الاربعة بعده على بحث الانشاء مع ان تلك الابحاث لا تختص بالخبر (قوله لعظم شاهه) اى شرعا لان الاعتقادات كلها اخبار ولغة فان اكثر المحاورات اخبار (قوله وكثرة مباحته) عطف مسبب على سبب وانما كثرت مباحته بسبب ان المزايا والخواص المعتبرة عند البلغاء اكثر وقوعها فيه (قوله ثم قدم احوال الاسناد) اى ثم قدم من مباحث الخبر احوال الاسناد و ثم للترتيب الاخبارى (قوله مع تأخر النسبة) اى التى هى مرادة بالاسناد على مامر من الطريقتين وفيه ان المحل للضمير فكان المناسب ان يقول مع تأخره اى الاسناد الا ان يقال اظهر في محل الاضمار اشارة الى ان مراد المصنف بالاسناد النسبة كذا قرر بعضهم لكن انت خير بان هذا الكلام انما يتم على طريقة السكاكى من ان المراد بالاسناد الحكم لاعلى طريقة الشارح من ان الاسناد ضم كلمة لاخرى اذ الضم غير النسبة فالاولى للشارح ان يقول مع تأخر الاسناد لان الكلام فيه لافى النسبة اللهم الا ان يقال انه اراد بالنسبة الاسناد من اطلاق اسم اللازم على الملزوم او يقدر مضاف في قوله سابقا ضم كلمة الخ اى اترضم الخ او لازم ضم والآخر هو النسبة وكذلك اللازم ويراد بالحكم في قوله بحيث يفيد الحكم الخ الحكم اللغوى وهو القضاء وحينئذ فيكون كلام الشارح موافقا للسكاكى في ان الاسناد هو النسبة الكلامية قرر ذلك شيخنا العدوى (قوله لان البحث في علم المعاني انما هو الخ) انما هو لجرد التوكيد او يقال ان الحصر اضافى اى ان البحث في علم المعاني انما هو عن الطرفين من حيث وصفهما بالمسند اليه والمسند لامن حيث ذاتهما وحينئذ فلا ينافى انه يبحث في علم المعاني عن متعلقات الفعل وعن القصر وعن الفصل والوصل (قوله الموصوف الخ) اى فالبحث عنه من حيث وصفه بالاسناد (قوله وهذا الوصف) اى كونه مسندا اليه او مسندا (قوله وهذا الوصف انما يتحقق) اى يتعمل في الذهن (قوله بعد تحقق الاسناد) اى لانه مالم يسند احد الطرفين للآخر لم يصر احدهما مسندا اليه والآخر مسندا والحاصل ان المعارض يلاحظ ذات الطرفين ويقول ان الاسناد متأخر عنهما في الوجود طبعا فلناسب تأخير الكلام على احواله وضعا وحاصل الرد عليه انه ليس المنظور له ذات الطرفين حتى يرد ما قلت بل المنظور له وصفهما بالاسناد ولا يعقل الوصف الابدع وجود الاسناد فهو متقدم

الموصوف بكونه مسندا اليه او مسندا وهذا الوصف انما يتحقق بعد تحقق الاسناد والتقدم على النسبة انما هو ذات الطرفين ولا يبحث لنا عنها (لاشك ان قصد الخبر) اى من يكون بصدد الاخبار والاعلام والا فالجملة الخبرية كثير اما تورد لاغراض اخر غير افادة الحكم او لازمه مثل التحصر والتعزى في قوله تعالى حكاية عن امرأة عمران رب انى وضعتها انثى وما اشبه ذلك

طبعوا حينئذ فينبغي ان يقدم الكلام على احواله وضماليوافق الوضع الطبع (قوله لاشك
 الخ) من هنالى قوله فينبغي الخ تمهيد لبيان احوال الاسناد (قوله ان قصد الخ) اى مقصود
 وفي الكلام حذف حرف الجر اى فى ان مقصود (قوله اى من يكون بصدد الاخبار)
 اى من يكون قاصدا للاخبار والاعلام لا الآتى بالجملة الخبرية مطلقا بدليل قوله والافالجملة
 الخ وهذا اشارة للجواب عن اعتراض خطيب اليمن على المصنف حين الف هذا الكتاب
 وراه الخطيب المذكور فقال معترضا عليه قوله لاشك الخ فى حصر قصد الخبر فيما ذكر
 نظرا اذ يرد عليه قول ام مريم رب اتى وضعتها انى فانه ليس قصد هذا اعلام الله
 بالفائدة ولا بلازمها اذ المولى عز وجل عالم بانها وضعت انى وعالم بانها تعلم انى وضعت انى
 وحاصل الجواب ان قول المصنف ان قصد الخبر يكسر الباء من الاخبار وهو له معنيان
 لغوي واصطلاحى فالاول الاعلام والثانى التلطف بالجملة الخبرية مرادا بها افادة
 معناها وان لم يحصل بها العلم ولذا يعتق كل العبيد فيما اذا قال كل من اخبرنى بقدم
 زيد فهو حرفا خبروء على التعاقب والخبر هنا بالمعنى اللغوى اى العلم بقول الشارح
 والاعلام عطف تفسير لالمعنى العرفى اى الآتى بالجملة الخبرية الا انه ليس المراد بالخبر
 العلم بالفعل والا لما صح التزديد الآتى بقوله فان كان مخاطب خالى الذهن استغنى عن
 المؤكدات لانه حينئذ اصلمه بالفعل كيف يكون خالى الذهن فعين ان يكون المراد
 بالخبر من كان بصدد الاخبار والاعلام (قوله والافالجملة الخ) اى والانتقل المراد بالخبر
 ما ذكر بل المراد به الآتى بالجملة الخبرية مرادا بها معناها فلا يصح حصر مقصوده
 فى الامرين الذين ذكرهما المصنف بقوله لان الجملة الخبرية الخ (قوله مثل الصخر) مما دخل
 تحت مثل اظهار الضعف كما فى قوله تعالى حكاية عن نبيه زكريا رب اتى وهن العظم منى
 واطهار الفرح كما فى قولك قرأت الدرس وحضرتى الافاضل وتد كبير ما بين المراتب
 من التفاوت العظيم كما فى قوله تعالى لا يستوى القاعدون من المؤمنين الخ فان اللفظ مستعمل
 فى معناه لكن للاعلام بالحكم او لازمه لان النبى واصحابه عالمون بالحكم وهو عدم
 الاستواء ويعلمون بان المولى عالم بعلمهم ذلك بل لتذكر ما بين الرتبين من التفاوت العظيم
 لاجل ان يتباعد القاعد ويرفع نفسه عن انحطاط مرتبته (قوله فى قوله تعالى حكاية
 الخ) اى فان اللفظ مستعمل فى معناه لكن للاعلام بالحكم او لازمه لان مخاطب وهو المولى
 سبحانه وتعالى عالم بكل منهما بل لاظهار الصخر على خيبة رجائها والتعجز الى ربها
 لانها كانت ترجو وتقدر انها تلد ذكرا فاخبرت انها ولدت انثى وانشك ان اظهار
 خلاف ما يرجوه الانسان يلزمه الصخر فظهر لك من هذا ان استفادة الصخر من الآية
 بطريق الاشارة والتلويح على ما هو مفاد عبدالحكيم واما قول بعضهم استعمال
 الكلام فى اظهار الصخر والتعجز والضعف مجاز مركب وتحقيقه ان الهيئة التركيبية
 فى مثله موضوعة للاخبار فاذا استعمل ذلك المركب فى غير ما وضع له فان كانت العلاقة

المشابهة فاستمارة والافجاز مرسل والآية من قبيل الثاني لان الانسان اذا اخبر عن نفسه بوقوع ضد ما يرجوه يلزمه اظهار العسر فهو من قبيل ذكر الملزوم واردة اللازم آه كلامه فيه نظر اذ يلزم عليه ان الآية انشاء معنى وحيث لا تصلح شاهدا للشارح اذ هو بصدد التثليل لما اذا كان خبر الخبر لم يفد المخاطب الحكم ولا لازمه (قوله وما شبه ذلك) اى من افراد امثلة العسر كقوله

• هو اى مع الركب الجيائين مصعد • جنيب وجثمانى بمكة موثق •

وكافى قوله خطا بالامرأة اسمها امية تلومه على عدم انتقام والاخذ شار اخيه

• قومي هم قتلوا اميم اخي • فاذا رميت بصيبنى سهنى •

• فلئن صفوت لاعفون جللا • ولئن سطوت لاهن عظمى •

اى قومي يا امية هم الذين فجعوني بقتل اخي فلو حاولت الانتقام منهم عاد ذلك على بالضررة لان عز الرجل بعشيرته فان صفوت عنهم بالصفح والتجاوز صفوت عن امر عظيم وخطب جزيل واظهرت الاحسان الكامل لهم وان قهرتهم بالانتقام عاد الامر الى توهين حالى فلذا تركت الانتقام فأمجة المخاطبة عالمة بان القاتلين لاخيه قومه وتعلم بانه عالم بذلك وحيثذا فالتصدد اظهار التمتع والتعزى على موت اخيه فقوله وما شبه ذلك ليس مستدركا مع قوله اول امثل العسر لان الايتان بمثله لادخال الانواع كالضعف والفرح وقوله وما اشبه ذلك لادخال افراد امثلة العسر كما علمت (قوله افادة

المخاطب) لو قال افادة اما الحكم وحذف المخاطب لكان اخصر وشاملا لما اذا واجه الكلام الى شخص واريد افادة غيره (قوله الحكم) اى سواء كان مدلوله حقيقيا للخبر او مجازيا او كناية (قوله مفعول الافادة) اى الثاني والاول قوله المخاطب والفاعل محذوف اى افادته المخاطب اما الحكم (قوله او كونه الخ) اورد على المصنف ان افادة الحكم منزوم وافادة كون الخبر عالما به لازم ولا يصدق الانفصال بينهما لا حقيقيا ولا مانع جمع وهو ظاهر ولا مانع خلوا لانهم صرحوا بان نقيض كل من الطرفين فى مانعة الخلو يجب ان يستلزم عين الآخر ونقيض اللازم لا يستلزم عين اللزوم بل نقيضه نعم لو كانت اداة الانفصال داخلة على نفس القصد كأن يقال الثابت فى الخبر اما قصد افادة الحكم او قصد افادة لازمه لم يرد ذلك اذ لا تلازم بين القصدين ولا يجوز اتفائهما ممن يكون بصدد الاخبار واجيب بان ما ذكر من وجوب الاستلزام المذكور فى مانعة الخلو اذا كانت القضية منفصلة لزومية والقضية فيما نحن فيه اتساقية فلا يشترط فيها ما ذكر فالحاصل لن القضية هنا اتساقية مانعة خلوا فيجوز الجمع (قوله اى كون الخبر عالما به) المراد بالعلم هنا التصديق بالنسبة جزما او ظنا لا بمجرد التصور ان قلت الكون المذكور حكم من الاحكام اللازمة للحكم الاصلى الذى هو الوقوع او الالاقوع المفهومة من القضية بطريق

(بخبره) متعلق بقصد (افادة)
المخاطب (خبر ان) اما
الحكم مفعول الافادة
(او كونه) اى كون الخبر
عالما به اى بالحكم والمراد
بالحكم هنا وقوع النسبة
اولا ووقوعها

الجماز لان دلالة اللفظ على لازم معناه مجاز وهذه الاحكام اللازمة كثيرة ككون
التكلم حيا او موجودا فواجه تخصيص هذا الحكم اللازم بالذكر دون غيره من الاحكام
اللازمة قلت لما كان هذا الحكم اللازم مقصودا للخبير لان الخبير يقصد ايقاعه في بعض
الاحيان وذلك فيما اذا كان المخاطب عالما باصل الحكم دون غيره من الاحكام اللازمة
خص بالذكر لانه لا يوجد هذا المعنى في غير ذلك اللازم وان قصد ذلك الغير كما اذا
قال شخص توهمه المخاطب ميتا السماء فوقنا ليقيد حياته فهو نادر ولا ينافي هذا ان
المقصود هو الحكم الذي هو الوقوع واللا وقوع لانه المقصود الاصلى (قوله)
والمراد بالحكم هنا) اى في كلام المصنف اعلم انه قد تقرر ان الحكم يطلق على
النسبة الكلامية اى الفهومة من الكلام وهى ثبوت المحكوم به للمحكوم عليه
او انتفاؤه عند في الواقع وهو المتعارف بين ارباب العربية وهذا المعنى هو المعنى بوقوع
النسبة اولا وقوعها اى النسبة الواقعة المتحققة في الخارج او غير المتحققة فيه ويطلق
على المحكوم به ويطلق على اذعان النسبة اى ادراك انها واقعة او ليست بواقعة
وهو المعبر عنه فيما بين ارباب العقول بالايقاع والانتزاع ويطلق على خطاب الله
التعلق بافعال المكلفين بالاقتضاء او التخيير على ما هو عرف الاصوليين وعلى ما ثبت
بالخطاب كالوجوب ونحوه على ما هو عرف الفقهاء ولا يخفى ان المقصود
بالاعلام وهو افادة وقوع النسبة اى تحققها اولا وقوعها في الخارج فاذا قال لك
شخص قام زيد كان قصده افادتك ان ثبوت القيام لزيد حصل وتحقق في الخارج
وليس قصده افادتك انه ادرك ان ثبوت القيام مطابق للواقع وحيث كان المقصود
بالاعلام انما هو افادة وقوع النسبة فيكون هو المراد بالحكم هنا فقول الشارح
وقوع النسبة اى النسبة الواقعة اى المتحققة في الواقع والخارج وهذا في القضية
الموجبة وقوله اولا وقوعها اى او النسبة الغير الواقعة اى الغير المتحققة في الواقع وهذا
في القضية السالبة قال الشارح في المطول ولا يصح ان يراد بالحكم هنا الايقاع
والانتزاع لظهور انه ليس قصد الخبر افادة انه اوقع النسبة اى ادرك انها مطابقة
لواقع اولا ولانه عالم بانه اوقعها وايضا الادراك من اوصاف الشخص فلو اريد لما
كان لانكار الحكم معنى اذلا يصح ان يقول المخاطب لتكلم انت لم توقع النسبة
فان قلت جعل المقصود الاصلى من الخبر افادة المخاطب وقوع النسبة اولا وقوعها
لا الايقاع والانتزاع هذا انما يظهر على القول بان مدلول الخبر النسبة لا الاذعان بها
وهذا خلاف ما عليه الاكثر اذ الذى عليه الاكثر كالامام الرازى وابن السبكي
والعلامة السيد وغيرهم ان مدلول الخبر اذعان النسبة اعنى الايقاع والانتزاع قلت
اجاب العلامة عبدالحكم بان الايقاع والانتزاع وان كان مدلول الخبر على قول الاكثر
الا انه ليس مقصودا بالافادة بل وسيلة لما قصد افادته بالخبر وهو وقوع النسبة

اولا وقوعها وذلك لان المخاطب يستفيد الايقاع والانتزاع من الخبر ثم ينتقل منه الى متعلقه الذي هو المقصود بالاعلام وهو وقوع النسبة اولا وقوعها ويدل لذلك ما هو الحق عندهم من ان الالفاظ لادلالة لها في نفسها على ما في الخارج بل دلالتها على الصور الذهنية اولا وبالذات وبواسطتها على ما في الخارج لما بينهما من الارتباط فظهر لك ان كون الخبر مدلوله الايقاع والانتزاع لا ينافي ان المقصود بالاعلام افادة وقوع النسبة اولا ووقوعها قاطم ذلك (قوله وكونه مقصودا) اي الحكم بمعنى وقوع النسبة اولا وقوعها مقصودا للمخبر بخبره الخ وهذا توطئة لقوله وهذا مراد الخ (قوله لا يستلزم) اي ذلك الكون تحققه اي ثبوته في الواقع وضمير تحققه للحكم بمعنى النسبة وحاصله ان قصد المخبر بخبره افادة وقوع النسبة اي كون النسبة واقعة لا يستلزم تحققها في الواقع لان دلالة الالفاظ على معانيها وضعية يجوز تخلفها وليست عقلية تقتضي استلزام الدليل للدلول استلزاما عقليا كدلالة الاثر على المؤثر فاذا قلت زيد قائم دل على ثبوت القيام زيد في الواقع ودلالته على ذلك لا تستلزم ان يكون ثبوت القيام متحققا في الواقع لجواز ان يكون الخبر كذبا (قوله وهذا) اي كونه لا يستلزم تحققه في الواقع (قوله مراد من قال ان الخبر لا يدل على ثبوت المعنى) اي الحكم او انتفاءه اي فليس مراد ذلك القائل نفي دلالة الخبر على ثبوت الحكم كالقيام او انتفاءه كما هو ظاهر بل مراده انه لا يستلزم تحققه وثبوته في الواقع لجواز ان يكون كذبا والحاصل ان الخبر يدل على ثبوت المعنى اي الحكم او انتفاءه في الواقع قطعاً فكيف يقول هذا القائل ان الخبر لا يدل على ثبوت المعنى او انتفاءه في الواقع فاجاب الشارح بان مراده بنفي الدلالة على الثبوت او الانتفاء انه لا يستلزم تحققه في الواقع او انتفاءه فيه وهذا لا ينافي انه يقول بدلالة الخبر على ثبوت المعنى الذي هو الحكم او انتفاءه في الواقع (قوله ولا فلا يخفى الخ) اي والانقل هذا مراده بل مراده بهذا الكلام ان الخبر لا يدل على اصل ثبوت المعنى ولا على انتفاءه فلا يصح كلامه لانه لا يخفى الخ (قوله ان مدلول قولنا الخ) اي مدلوله الوضعي (قوله ومفهومه) عطف على مدلول مرادفله وقوله ان لقيام ثابت زيد الانسب ثبوت القيام زيد في الواقع (قوله وعدم ثبوته له) اي في الواقع وقوله احتمال عقلي نشأ من كون دلالة الخبر وضعية يجوز فيها تخلف المدلول عن الدال (قوله وبسمى الاول قائدة الخبر) اشار بلفظ التسمية الى انه اصطلاح لاهل الفن ولا مشاحة في الاصطلاح فلا يرد عليه ان قائدة الشيء ما يرتب عليه والترتب على الخبر علم المخاطب بالحكم لانفس الحكم (قوله اني الحكم) اي لا افادة الحكم وقوله الذي يقصد بالخبر اي الذي قد يقصد المتكلم افادته للمخاطب بالخبر فلا ينافي انه قد لا يقصد افادته كما في صورة قصد افادة اللازم (قوله لانه) اي الحال والشان وهذا دليل على كون الثاني لازماً للقائدة (قوله كل ما افاده) اي كل خبر افاد

وكونه مقصودا للمخبر
بخبره لا يستلزم تحققه في
الواقع وهذا مراد من
قال الخبر لا يدل على ثبوت
المعنى او انتفاءه والا
فلا يخفى ان مدلول قولنا
زيد قائم ومفهومه ان
القيام ثابت زيد وعدم
ثبوته له احتمال عقلي لا
مدلول ولا مفهوم لفظ
فليفهم (ويسمى الاول)
اي الحكم الذي يقصد
بالخبر افادته (قائدة الخبر
والثاني) اي كون المخبر
عالمه (لازمها) اي لازم
قائدة الخبر

المخاطب الحكم افادته اى الخبر عالم به اى بذلك الحكم و اشار الشارح بهذا الى ان الزوم ليس باعتبار ذات العلم وذات الحكم لانه لا تلازم بينهما اذ قد يتحقق الحكم ولا يعتقد المتكلم بل باعتبار الافادة بمعنى ان افادة الاول لازمة لافادة الثاني لان حيث ذاتهما اذلا تلازم بينهما واورد على هذه الكيفية انها منقوضة بخبر الله تعالى فانه يفيد الحكم ولا يعيد انه عالم به لان كونه عالما معلوم لنا قبل الخبر فلم نستفده من الخبر وجوابه ان المعلوم لنا قبل الخبر هو العلم الذى يسمى مثله عندنا تصورا وليس هو المقصود بل المقصود افادته بالخبر العلم الذى يسمى مثله عندنا تصديقا ولا يستفاد الا من الخبر لانه تعالى لا يعلم جميع الاشياء على الوجه الذى نسميه تصديقا بدليل الكواذب فانه يعلمها وليست على هذا الوجه قطعا فعلمه بالشيء على وجه تسمية تصديقا لانعله الامن خبره ببقئى شئ آخر وهو انه قد يمنع الزوم مطلقا لان المخاطب قد يغفل عن كون المتكلم عالما او يخبر بالحكم وهو شك او جاهل فلم تكن افادة انه عالم لازمة لافادة نفس الحكم والجواب ان المراد الزوم فى الجملة اى ان ذلك الزوم بالنظر للغالب والجارى على العرف لانه عند سماع الخبر الشان حصوله فهو فى حكم المعلوم بالضرورة (قوله وليس كل ما افاد الخ) اى ليس كل خبر افاد ان المتكلم عالم بالحكم وفى هذا اشارة الى ان الزوم ليس من الجانبين وحينئذ فهو لازم اعم كزوم الضوء للشمس فيلزم من وجود المزموم وجوده ولا يلزم من وجوده وجود المزموم وهذا بخلاف اللازم المساوى كقبول العموضعة الكتابية (قوله لجواز ان يكون الحكم معا وما قبل الاخبار) اى بالخبر حينئذ انما افاد لازم الفأدة ولم يفد الفأدة ان قلت ان الفأدة تحضر فى ذهن المخاطب حال افادة اللازم فافادة اللازم تستلزم افادة الفأدة ايضا اجيب بان حضورها حال افادة اللازم المجهول ليس بعلم جديد بل هو تذكار فلا يعتبر (قوله كما فى قولنا لمن حفظ التوراة) اى والحال انه يعلم ان ما حفظه هو توراة فلا بد من هذا لجهة التمثيل بهذا المثال والاف يمكن ان يحفظها من لا يعلم انها التوراة ولعل الشارح لم يقيد بقوله لمن علم ان ما حفظه هو التوراة اشعارا بان حفظها لا ينفك عادة عن العلم بها من حيث انه توراة وان جاز فى المحقرات الانفكاك (قوله وتسمية الخ) حيث قيل لازم فأنه الخبر وقوله مثل هذا الحكم اى تسمية هذا الحكم وما ماله والمراد بهذا الحكم الحكم بحفظ المخاطب التوراة والمراد بما ماله كل حكم يكون معلوما قبل الاخبار و اشار بهذا للجواب عما يقال ان حفظ التوراة معلوم للمخاطب لم يستفد من الخبر ولم يقصده فكيف يسمى فأدة وحاصل الجواب انه ليس المراد بالفأدة ما يستفاد من الخبر بالفعل بل ماشائه ان يستفاد منه (قوله والمراد ببلونه) اى الخبر المذكور فى قوله كل ما افاد الحكم افاد انه عالم به ولو قال والمراد بعلمه لكان انساب بقوله حصول صورة الخ وهذا جواب عن المنع الوارد على الملازمة فى قوله كل ما افاد

لانه كل ما افاد الحكم افاد انه عالم به وليس كل ما افاد انه عالم بالحكم افاد نفس الحكم لجواز ان يكون الحكم معلوما قبل الاخبار كما فى قولنا لمن حفظ التوراة قد حفظت التوراة وتسمية مثل هذا الحكم فأدة الخبر بناء على انه من شانه لئلا يقصد بالخبر ويستفاد منه والمراد بكونه عالما بالحكم حصول صورة الحكم فى ذهنه

الحكم افاد انه عالم به وتقرير المنع لانسلم اللازمة اى لانسلم انه كل ما افاد الحكم افاد انه عالم به لجواز ان يكون الخبر اخبار بشئ عالمنا بخلافه او شاك فيه مترددا او ظانا له او متوهما له وحاصل الجواب ان هذا المنع لا يرد الا اذا قلنا المراد بالعلم الاعتقاد الجازم المطابق وليس كذلك بل المراد بالعلم حصول صورة هذا الحكم في ذهن المخبر وهذا ضرورى في كل عاقل تصدى للاخبار سواء كان معتقدا له اعتقاد اجاز ما او غير جازم او غير معتقد اصلا او معتقد بخلافه فكل مخبر بمجرد حصول صورة الحكم في ذهنه وان كانت تلك الصورة قد لا تطابق الواقع وهذه الصورة تسمى علما واطلاق العلم عليها اصطلاح الحكماء ومشتهر بين الناس (قوله والمراد بكونه عالما) اى في قولنا كل ما افاد الحكم افاد انه عالم بالحكم (قوله حصول صورة الحكم) اى صورة الحكم الحاصلة في ذهنه وحينئذ فالعنى كل خبر افاد الحكم افاد ان صورة ذلك الحكم حاصلة في ذهن المخبر فلم ان المراد بالعلم هنا العلم بالمعنى المصطلح عليه عند الناطقة وهو الصورة الحاصلة في الذهن سواء كانت موافقة للواقع اولا كانت معتقدة للتكلم اعتقادا جازما او غير جازم او غير معتقدة لا الاعتقاد الجازم المطابق للواقع كما هو المعنى المصطلح عليه عند الاصوليين والتكلمين وعلى الاول فالعلم عين العلوم وغيره على التالى وانما قال الشارح حصول صورة الحكم ولم يقل الصورة الحاصلة ليفيد ان العلم هو الصورة من حيث حصولها في الذهن (قوله سمحنا بها في الشرح) اى جدنا بها فيه والمراد ذكرناها فيه ولا يخفى ما في الكلام من الاستعارة التبعية (قوله وقد ينزل الخ) اى وقد ينزل التكلم المخاطب العالم بهما منزله الجاهل لعدم جرى المخاطب على مقتضى علمه واعترض على المصنف بان هذا التخرج للكلام على خلاف مقتضى الظاهر والكلام هنا في اخراج الكلام على مقتضى الظاهر وحينئذ فالاولى عدم ذكر ذلك هنا وذكره فيما يأتى في الكلام على التخرج على خلاف مقتضى الظاهر المشار له بقوله وكثيرا ما يخرج الكلام على خلافه واجيب بانه ذكره هنا جوابا عن سؤال وارد على الكلام السابق حاصله انه لو كان قصد الخبر منحصرا في الامرين لما صح القاء الخبر للعالم بهما فاجاب بما ذكر وحاصله انه انما صح القاء الخبر للعالم بهما لتزيله منزلة الجاهل فالاولا قرر الاصل ودفع ما يرد عليه ثم تكلم بعد ذلك على الفرع اعنى التخرج على خلاف مقتضى الظاهر (قوله العالم بهما) اعلم ان التزليل المذكور يكون فيما اذا علم المخاطب الفأدة ولازمها معا او احدهما وكلام المصنف ظاهر في الاول ويمكن تأويله بحيث يكون محتملا لوجوه الثلاثة علم الفأدة وعلم اللازم وعلم الفأدة واللازم بان يرجع الضمير في قوله بهما لجموع الامرين وهو يصدق بالبعض والجميع فالاول كقولنا تارك الصلاة العالم بوجوبها الصلاة واجبة والتالى وهو المخاطب العالم باللازم قولك ضربت زيد المن يعلم انك تعرف انه ضرب زيدا لكنه يناجى غيرك بضربه

وهنا اباحت شريفة
 سمحنا بها في الشرح
 (وقد ينزل) المخاطب
 (العالم بهما) اى فأدة
 الخبر ولازمها (منزلة
 الجاهل) فليق البع الخيروان
 كان عالما بالفأدة تين (لعدم
 جريه على موجب العلم)
 فان من لا يجرى على موجب
 علمه هو والجاهل سواء
 كما يقال للعالم التارك
 للصلاة الصلاة واجبة
 وتنزيل العالم بالشئ
 منزلة الجاهل به لاعتبارات
 خطافية كثيرة في الكلام
 منه قوله تعالى ولقد علموا
 لمن اشتراء ماله في الآخرة
 من خلاق ولبئس ما شروا به
 انفسهم لو كانوا يعلمون

عندك كأنه يخفى منك والثالث كيقولك لانسان مؤمن ويعلم انك تعلم انه مؤمن الا انه
 اذآك اذية لا يباشر بها الامن يعتقد مؤذيه كفره ولا يعلم الله ورسوله الله ربنا ومحمد رسولنا
 (قوله وان كان عالما) الواو للمحال وقوله بالفائدتين فيه تغليب (قوله على موجب)
 بفتح الجيم اى على مقتضى (قوله هو والجاهل سواء) اى كالمستويين من حيث
 ان الثمرة والمقصود بالذات من العلم وهو العمل به قد اتنى عنهما معا وانما جاز تنزيل
 العالم منزلة الجاهل عند انتفاء جريه على موجب العلم تغييره وتقييما بحاله لانه اذا
 كان عالما بوجوب الصلاة وكان تاركها وقيل له الصلاة واجبة كان في الفاء الخبر
 البه اشارة الى انه هو والجاهل سواء لانه لا يتصور تركها الا من الجاهل وفي هذا
 من التوبيخ ما لا يخفى (قوله كما يقال للعالم) اى بفائدة الخبر (قوله الصلاة واجبة) اى
 فانه لما ترك الصلاة مع علمه بوجوبها نزل منزلة الجاهل الخالى الذهن فالتقوله الخطاب
 من غير تأكيد (قوله وتنزيل العالم بالشيء) اى سواء كان حكما او لازمه او غيرهما فهو
 اعم مما قبله فهذا ترق عما ذكره المصنف لان ذلك في تنزيل العالم بفائدة الخبر او لازمها
 منزلة الجاهل بها وهذا في تنزيل العالم مطلقا وان كان علمه بغير فائدة الخبر ولازمها
 منزلة الجاهل كما في الآية على ما يأتي بيانه (وقوله لاعتبارات خطافية) اى لاجل امور
 اقناعية يعتبرها المتكلم حال مخاطبته تفيد ظن غير المخاطب ان المخاطب غير عالم كعدم
 الجرى على مقتضى العلم كذا قرر شيخنا العدوى (قوله ولقد علموا الخ) اللام في لقد
 موطنه للقسم اى انها واقعة في جواب قسم محذوف والضمير في علموا لليهود واللام
 في لمن اشتراه ابتدائية وضمير اشتراه عائذ على كتاب السحر والشعوذة والمراد
 بالشراء الاستبدال والاختيار اى اختياره على كتاب الله وهو التوراة ومن مبتدأ
 وجملة اشتراه صلة وقوله ماله في الآخرة من خلاق جملة مركبة من مبتدأ وخبر
 في محل رفع خبر من ومن في قوله من خلاق لتأكيد النفي وجملة من اشتراه
 الخ في محل نصب سادة مسد مفعولى علموا لتعليقه بلام الابتدء وجملة وليس الخ
 معطوفة اما جملة القسم والجواب فيقدر فيها قسم وتكون لام لبس موطنه له واما
 معطوفة على جملة الجواب وحدها فلا يقدر فيها قسم وتكون اللام موطنه للقسم
 الاول كاللام الاولى ولو شرطية ومفعول يعلمون محذوف او انه منزل منزلة اللازم
 اى لو كانوا يعلمون مذمومة الشراء وردائه اولو كانوا من اهل العلم وجواب لو محذوف
 تقديره لا تمنعوا وحاصل معنى الآية والله لقد علم اليهود ان من اشترى كتاب السحر
 اى اختاره على كتاب الله ماله في الآخرة نصيب من الثواب اصلا ولا شك ان عدم الخلاق
 في الآخرة حالة مذمومة فكأنه قبل ولقد علموا رداءه حال من اشتراه ومذموميتها
 ثم قيل ووالله لبس ما باعوا به انفسهم اى حظوظها لو كانوا يعلمون برداء ذلك الشراء
 لا تمنعوا منه ومحل الشاهد من الآية قوله لو كانوا يعلمون فان العلم الواقع بعد لومنى

بمقتضاها لانها حرف امتناع لامتناع وقد اثبت ذلك العلم لهم في صدر الآية وهذا تناف والجواب انهم لما عملوا بمقتضى العلم نزل ذلك العلم منزلة عدمه فصاروا بمنزلة الجاهلين فاثبات العلم لهم اولا هو الموافق للواقع وتقيده عنهم ثانيا مظهر لتزويلهم منزلة الجاهلين بذلك الشيء لعدم جريمه على موجب علمهم ثم ان المقصود من الآية التنظير لانها ليست من قبيل تنزيل العالم باحدى الفائدتين منزلة الجاهل لعدم جريانه على مقتضى العلم فيلحق له الخبر لان اليهود غير مخاطبين بالآية ولم يقصد اعلامهم بها حتى تكون خيرا ملقى لهم ومقصودا اعلامهم بمضمونه وهم يعملونه وتزولوا منزلة الجاهلين اذا مخاطب بالآية انما هو النبي صلى الله تعالى عليه وسلم واصحابه وليسوا عالمين بفائدة هذا الخبر والحاصل ان المقصود بالآية التنظير لان فيها تنزيل العالم بالشيء منزلة الجاهل به كما ان في البحث المذكور قبلها كذلك وان افتراضا من جهة ان العالم المنزل منزلة الجاهل في الآية ليس مخاطبسا وليس عالما بفائدة الخبر بخلاف البحث السابق فان قلت هذا التكليف في الآية يجعلها نظيرا انما يحتاج اليه اذا كان العلم المنفي بلو متعلقا بما يتعلق به العلم المثبت وهو عدم الخلاق والثواب لانه يلزم على ذلك التناقض في الآية وانما يدفع بذلك التكليف واما لو كان العلم المنفي متعلقا بالذم المأخوذ من بشس والعلم المثبت متعلقا بعدم الخلاق وهما متغايران لوجود عدم الخلاق في الامر المباح بخلاف الذم فلالتناقض لان شرطه اتحاد الموضوع والمحمول والموضوع هنا قد اختلف واذا احتملت الآية هذين الامرين سقط بها الاستشهاد على النظر ايضا فلانصح ان تكون شاهدا لما ادعاه المصنف لما قلناه سابقا ولا شاهدا على النظر للاحتمال السابق والدليل اذا طرقة الاحتمال سقط به الاستدلال قلت هذا الاحتمال مناف لسباق الآية لان سوق الآية يدل على اتحاد الذم والانتفاء الخلاق ما صدقا في الآية على ما ذكره المفسرون وذلك لان اختيار ما لانفع ولا ثواب فيه في الآخرة كالبحر على النافع من كل الوجوه وهو كتاب الله ردى ومذموم فالآية على هذا الاحتمال بناء على الاتحاد المذكور ترجع الى الاحتمال الاول فالتناقض باق بحاله وعلى تقدير عدم الاتحاد بين الامرين يجب ان يكون العلم المنفي متعلقا بما يتعلق به المثبت وهو عدم الخلاق فيرجع قوله لو كانوا يعملون الى صدر الآية لانه الانسب بلاغة القرآن من جهة ان فيه اشارة الى ان علمهم بعدم الثواب كاف في الامتناع فكيف العلم بالذم وجل الآيات على الابلغ واجب (قوله بل تنزيل الخ) هذا ترق آخر وهو تنزيل وجود الشيء اعم من ان يكون علما او غيره منزلة عدمه كافي الآية فان وجود الرمي المنزل منزلة عدمه ليس بعلم والحاصل ان الآية السابقة نزل فيها مطلق العلم اى اعم من كونه متعلقا بفائدة الخبر او غيره منزلة عدمه وما هنا نزل وجود الشيء مطلقا كان علما او غيره منزلة عدمه (قوله وما رميت اذ رميت)

بل تنزيل وجود الشيء
منزلة عدمه كثير منه قوله
تعالى وما رميت اذ رميت

اذ عرف رميت الاول او النبي المأخوذ من ما ونفي الرمي عنه عليه الصلاة والسلام باعتبار انه بالنسبة لما ترتب عليه من الآثار العجيبة كاصابة جميع الكفار بالتراب في اعينهم كالعدم والحاصل انه لما ترتب على رميه آثار عجيبة لم ترتب على فعل غيره من البشر عادة نزل ذلك الرمي منزلة العدم لقلته بالنسبة لما ترتب عليه واثبات الرمي له ثانيا نظرا للظاهر فلا تناقض في الآية وهذا الحمل احسن من قول بعضهم ان نفي الرمي من جهة الحقيقة السائبر والاثبات من جهة الصورة الظاهرية والكسب وذلك لانه لا تنزيل في الآية حينئذ (قوله فينبغي) اي يجب صناعة فلولم يقتصر على قدر الحاجة عد مخطئا (قوله اي اذا كان قصد المخبر الخ) هذا اشارة الى ان الفاء في قوله فينبغي لتفريع وقوله حذرا عن الفواشدة الى وجه التفريع وانظر لم ترك الشارح الفاء عند اعادة فينبغي وتوضيح المعنى ان قصد المخبر اذا كان افادة المخاطب احد الامرين فينبغي له ان يقتصر من التركيب على قدر ما يحصل به افادته لا تنقص منه ولا يزيد حذرا من الفواقته اذا كان غير مفيد اصلا كان لغوا محضا وان كان ناقصا عن افادة ما قصد به كان في حكم اللغو واذا كان زائدا عليها كان مشتملا على اللغو وبهذا ظهر لك تفرع هذا الكلام اعني قوله فينبغي الخ على ما قبله ولم يحتاج لما اورده بعضهم بقوله ان جواب الشرط مسبب عنه وهذا المذكور المأخوذ من اول البحث اعني قوله فينبغي الخ لا يظهر كونه مسيبا عن الشرط المحذوف الذي قدره الشارح بقوله اي اذا كان الخ بل ما ذكره المصنف قاعدة مستقلة بنفسها لا تنفرع على ما سبق والذي يظهر كونه مسيبا عما سبق قوله بعد ذلك فان كان المخاطب الخ واجاب عن ذلك بان قوله فينبغي الخ كلام مجمل ينصله قوله فان كان الخ والمجمل والمفصل شيئا واحدا وان اختلفا بالاعتبار وقد حكمنا بان ذلك المفصل يظهر كونه مسيبا عن الشرط فيصح ان يكون مجمله كذلك فالحاصل انه لاشك في صحة تفرع قوله فينبغي الخ على ما تقدم من ان قصد المخبر الخ ولا يحتاج في توجيه التفريع الى ان يقال ان ما ذكر من الاقتصار حكم مجمل قد فصل بقوله فان كان المخاطب الخ بقي شيء آخر وهو ان اعتبار هذه الاحوال اعني خلو الذهن والتردد والانتكار ظاهر بالنسبة الى فائدة الخبر يعني الحكم واما بالنسبة الى لازمها فيمكن اعتبار الخلو والتجريد عن المؤكدات واما اعتبار التردد والانتكار فلا يصح لان التردد في علم المخاطب او انتكاره يقتضي تأكيد الحكم فاذا اكد وقيل اني عالم بقيام زيد مثلا اقلب اللازم فائدة لان المقصود حينئذ اثبات العلم بالقيام لاثبات القيام والكلام في لازم الفائدة لا فيها فلا يتصور اعتبار التردد والانتكار في اللازم مع بقاءه على حاله على انه لا يتصور ولولم يبق على حاله ان اريد بعلم المتكلم حصول صورة الحكم لان الفاء الخبر للمخاطب يستلزم افادته المخاطب انه عالم بالحكم كما تقدم بيانه اما ان اريد بالحكم التصديق مطلقا او بقيد الجزم وحده او به مع المطابقة

(فينبغي) اي اذا كان قصد
المخبر بخبره افادة المخاطب
ينبغي (ان يقتصر من
التركيب على قدر الحاجة)
حذرا عن اللغو (فان كان)
المخاطب (خالي الذهن
من الحكم والتردد فيه)

لتصور فيه التردد والانكار بعد القاء الخبر لاحتمال ان يكون الخبر شاكا او اوها
 فيصح التأكيذ حينئذ افاده السريحي (قوله من التركيب) من معنى في او المعنى فيقتصر
 على قدر الحاجة من المركبات (قوله على قدر الحاجة) اى على مقدار حاجة الخبر
 في افادة الحكم ولازمه او حاجة المخاطب في استفادتهما فلا يزيد ولا ينقص عن مقدارها
 (قوله حذرا عن اللغو) اى لاجل التباعد عنه وهو علة ليقتصر لا لقوله فينبغي
 لاختلافهما في الفاعل لان فاعل ينبغي ان يقتصر اى الاقتصار وفاعل الحذر هو التكلم
 ان قلت اللغو هو الكلام الزائد الذى لا فائدة فيه فالتعليل حيثئذ قاصر على عدم
 الزيادة وليس شاملا لعدم النقصان مع ان المدعى الشمول لهما لان قوله على قدر
 الحاجة اى بحيث لا يزيد ولا ينقص فالتعليل فيه قصور اجيب بانه ترك تعليل عدم
 النقص لعلمه بطريق المقايسة وكأنه قال حذرا من اللغو ومن القصور او المراد
 باللغو ما يشتمل اللغو حقيقة وهو الزائد على قدر الحاجة وحكما وهو الكلام الناقص
 عن قدر الحاجة لان الكلام اذا نقص عن قدر الحاجة كان غير مفيد فيكون في حكم
 اللغو امدم الاعتداده لكونه غير مفيد للمقصود وهذا الجواب قد اشرنا اليه سابقا
 (قوله فان كان المخاطب خالى الذهن من الحكم الخ) مقتضاه انه اذا كان خالى
 الذهن من لازم الحكم وقصد التكلم افادته يؤكد له وليس كذلك بل هو مثل
 خالى الذهن من الحكم ولعله تركه للعلم به بالمقايسة وقد علمت الكلام في ذلك والمراد
 بالحكم الاعتقاد ولو غير جازم كما يأتى بيانه (قوله اى لا يكون الخ) تفسير لقوله
 خالى الذهن وقوله عالما بوقوع النسبة اولا ووقوعها تفسير للحكم فالمراد بالحكم هنا
 العلم بوقوع النسبة اولا ووقوعها اى ادراك انها واقعة او ليست بواقعة وهو المسمى
 بالتصديق وبالايقاع والانتزاع وبالاذعان (قوله ولا مترددا في ان النسبة الخ) اشار به
 الى ان الضمير في قوله والتردد فيه للحكم بمعنى وقوع النسبة اولا ووقوعها ففى الكلام
 استخدام لان التردد ليس فى الحكم بمعنى التصديق بل فى الحكم بمعنى الوقوع او اللوقوع
 فذكر الحكم اولا بمعنى التصديق واعاد عليه الضمير بمعنى الوقوع او اللوقوع وهو
 المرعنه بالنسبة الكلامية ويجوز ان يراد بالحكم فى الموضعين الوقوع اواللا ووقوع
 ويقدر مضاف قبل الحكم اى من ادراك الحكم فيكون الخلو عن الحكم بمعنى الخلو
 عن ادراكه وهذا الاحتمال يرجع للاول ولكنهما يختلفان بالاستخدام وتقدير المضاف
 والاولى كما قال عبد الحكيم ان يراد بالحكم وقوع النسبة اولا ووقوعها بذليل سابق
 الكلام ولا حقه اعنى قوله اولا لاشك ان قصد الخبر ينجره افادة المخاطب اما الحكم
 الخ فان المراد به وقوع النسبة اولا ووقوعها وكذا قوله والتردد فيه فان التردد والانكار
 انما هو فى الحكم بمعنى وقوع النسبة اولا ووقوعها ومعنى خلو الذهن عنه لا يكون
 حاصله وحصوله فيه انما هو الاذعان به فيكون المعنى خاليا عن الاذعان به والخلو

اى لا يكون عالما بوقوع
 النسبة اولا ووقوعها
 ولا مترددا في ان النسبة
 هل هى واقعة ام لا
 وبهذا يتبين فساد ما قيل
 ان الخلو عن الحكم
 يستلزم الخلو عن التردد
 فيه فلا حاجة الى ذكره

عن الأذعان به لا يستلزم الخلو عن التردد لان الأذعان والتردد متافيان فلا يستلزم الخلو عن احدهما الخلو عن الآخر ولما كان الخلو عن الاول لا يستلزم الخلو عن الثاني عطفه المصنف عليه فقال والتردد فيه فليس قوله والتردد فيه مستغنى عنه كما قيل الخ كلامه وقول الشارح اى لا يكون عالما الخ لا يخالف هذا لان نفي العلم مأخوذ من خلو الذهن عن الحكم وقوله بوقوع النسبة اولا وقوعها هذا بيان للحكم فتأمل (قوله هل هي واقعة ام لا) قد تقرر في كتب النحو امتناع ان يؤتى لهل بمعادل لانها مختصة بطلب التصديق والياتيان لها بمعادل يقتضى خروجها عن ذلك لطلب التصور كما سيأتى ذلك ان شأنا الله في اوائل الانشاء فهذا التركيب من الشارح اما بناء على ما ذهب اليه ابن مالك من ان هل تقع موقع الهزمة فيؤتى لها بمعادل مثلها مستدلا بقوله عليه الصلاة والسلام هل تزوجت بكرا ام ثيبا او يقال ان ام هنا منقطعة بمعنى بل التى للاضراب لامتصلا فان السائل اذا قال هل زيد عندك ام لا كان المعنى هل زيد عندك بل اليس عندك فهو انتقال من استفهام الى استفهام آخر غير الاول فالسائل ظن اولا ان زيدا عند المخاطب فاستفهم عنه ثم ادركه ظن آخر انه ليس عنده فاستفهم عنه وام المنقطعة يجوز استعمالها مع هل ومع غيرها من ادوات الاستفهام (قوله وبهذا) اى التقرير الذى ذكرناه من ان المراد بخلو الذهن عن الحكم والتردد فيه ان لا يكون عالما بوقوع النسبة الخ (قوله يتبين فساد ما قيل) اى اعتراضا على المصنف وذلك القائل هو العلامة علاء الدين بن حسام الدين استاذ الشارح وحاصل مقاله انه يستغنى عن قوله والتردد فيه بما قبله لان خلو الذهن عن الحكم يستلزم عدم التردد فيه وهذا الاعتراض بناء على ما فهمه من ان المراد بالحكم اولا وثانيا بوقوع النسبة اولا وقوعها والمراد بخلو الذهن عن ذلك عدمه وانفاؤه وبيان ذلك ان خلو الذهن عن النسبة الواقعة او غير الواقعة يتناول باطلاقه عدم التصديق بها وعدم تصوره لها ومن المعلوم انه اذا كان خالى الذهن عن التصور لها فلا يتأتى التردد فيها لان التردد فى وقوعها وعدمه فرع عن تصورها وحصولها فى الذهن وحاصل الرد عليه ان المراد بالحكم الأذعان والتصديق بوقوع النسبة والمراد بخلو الذهن عن ذلك عدم الأذعان والتصديق به ولا شك ان خلو الذهن عما ذكر لا يستلزم خلوه عن التردد فيه فقد يوجد التردد فى الشيء مع خلو الذهن عن التصديق به لتصوره (قوله يستلزم الخلو عن التردد فيه) اى ضرورة ان التردد فى الحكم بوجود حصول الحكم التصورى (قوله فلا حاجة الى ذكره) اى التردد (قوله بل التحقيق الخ) اى وحيث ان الخلو عن الحكم لا يستلزم الخلو عن التردد فيه لان الخلو عن احد المتافيين لا يستلزم الخلو عن الآخر وهذا الاضراب للانتقال والترقى من افساد ما قبل بارتكاب الاستخدام او تقدير المضاف او تحقيق معنى الخلو عن الحكم على اختلاف التقادير

بل التحقيق ان الحكم والتردد فيه متافيان (استغنى) على لفظ المبني للمفعول (عن مؤكداً الحكم) لتتمكن الحكم فى الذهن حيث وجده خاليا (وان كان) المخاطب (متردداً فيه) اى فى الحكم (طالبه) بان حضر فى ذهنه طرفاً بالحكم وتخير فى ان الحكم بينهما وقوع النسبة اولا وقوعها (حسن تقويته) اى تقوية الحكم (بمؤكد) ليزيل ذلك المؤكد تردده و يتمكن الحكم لكن المذكور فى لائل الاجاز انه انما يحسن التأكيده اذا كان للمخاطب ظن على خلاف حكمك

السابقة الى افساده بوجه آخر وهو تنافي الحكم والتردد فيه من غير احتياج الى استخدام او تقدير مضاف او ملاحظة معنى الخلو عن الحكم وفيه اي ذلك الاضراب اشارة الى ان ما اقتضاه ما قبل من عدم تنافيهما غير تحقيق (قوله متنافيان) اي لا يجهتان حصولا فقط (قوله على لفظ المبني للمفعول) اي والفعل مسند الى ضمير المصدر بالتأويل المشهور اي حصل الاستغناء وان نائب الفاعل الجار والمجرور اعنى قوله عن مؤكدات الحكم ثم ان ما ذكره الشارح من ان الفعل مبني للمفعول مبني على انه الرواية لكونه المناسب لقوله بعد حسن تقويته حيث لم يتعرض فيه للتكلم ولا للمخاطب والافالبناء للفاعل فيه وفي قوله ان يقتصر جازم ايضا وقوله استغنى اي وجوبا كما نقله بعضهم عن الشارح (قوله عن مؤكدات الحكم) احترازا عن مؤكدات الطرفين كالتأكيد اللفظي والمعنوي فانها جائزة مع الخلو نحو زيد زيد قائم وزيد نفسه قائم وجاء القوم كلهم ان قلت ان الاحتياط امر مستحسن عند البلغاء اعتبروه في مواضع كالتأكيد لاحتمال سهو او نسيان او عدم فهم فهلا جوزوا بل استحسنوا التأكيد لخالي الذهن من الحكم لدفع احتمال تردد او انكار عنده اجيب بان احتمال ذلك امر ضعيف لا يعارض مناسبة عقلية واعلم ان مؤكدات الحكم ان المكسورة الهزرة والقسم ونونا التوكيد ولام الابتداء واسمجة الجملة وتكريرها ولو حكما واما الشرطية وحروف التنبيه وحروف الزيادة على ما فصل في النحو وضمير الفصل وتقديم الفاعل المعنوي لتقوية الحكم والسين اذا دخلت على فعل محبوب او مكروه لانهما تفيد الوجود والوعيد بحصول الفعل فدخلها على ما يعيد الوجود والوعيد مقتضى التوكيد وتثبيت معناه وقد اتى للتحقيق وكان ولكن وانما وليت ولعل وتكرير النفي ولم يعدوا ان المفتوحة لان ما بعدها في حكم المفرد لكن عددها ابن هشام من مؤكدات النسبة فانظره مع ذلك (قوله حيث وجدته خاليا) اي لوجود الحكم الذهن خاليا فالحيثية هنا لتعليل (قوله وان كان مترددا فيه) اي في الحكم بمعنى وقوع النسبة اول وقوعها وقوله طالبه اي للحكم بمعنى العلم بوقوع النسبة اول وقوعها اي التصديق بذلك فبه استخدام كذا قال سم وانظر هل ذكر الضمير او لا بمعنى وذكره ثانيا بمعنى آخر يسمى استخداما كما قال سم او من قبيل شبه الاستخدام والظاهر الثاني وتأمل ذلك (قوله طالبه) اي بلسان الحال او المقال وهذا لازم للتردد فيه لانه محترز به عن شيء لان الموافق للطبع ان الانسان اذا تردد في شيء صار متشوقا اليه وطالبا للاطلاع على شاته والا كان منسبا غير متردد وسكت المصنف عما اذا كان المخاطب عالما بالحكم او غائلا او متوهما والظاهر ان الاولين لا يلقى اليهما الخبر الا بعد التنزيل السابق وان الثالث كالمتردد في استحسان التوكيد له وكذلك الظان اذا كان ظنه ضعيفا جدا

في عرضة الزوال ويمكن دخولهما في كلام المصنف بان يراد بالتردد ما كان تردده مستويا او براجعية احد الطرفين او مرجوحيته ويراد بالراجعية الراجعية غير القوية جدا وعلم من هذا ان حالى الذهن اقرب للامثال من الشاك وهو المتردد من التوهم ومن النتان ظنا ضعيفا (قوله بان حضر الخ) تصوير لقوله مترددا فيه (قوله طرقا الحكم) اى الوقوع او اللوقوع وطرناه المحكوم به والمحكوم عليه (قوله اى تقوية الحكم) المتردفيه بمعنى وقوع النسبة او لوقوعها (قوله بمؤكد) اى واحد فلوزاد اولم يؤكد لم يستحسن اى حسن تقويته بادادة توكيد ونسبته مؤكدا حقيقة عرفة فلا يقال ان المؤكد هو المتكلم (قوله ويمكن الحكم) اى من ذهنه وهذا عطف لازم على ملزوم (قوله لكن المذكور في دلائل الاعجاز الخ) اى فيكون المذكور فيها منافيا لما ذكره القوم لان ما في دلائل الاعجاز يقتضى ان التأكيد للتردد لا يجوز كخالى الذهن وكلام القوم يقتضى ان التأكيد جاز بل هو مستحسن وجمع بعضهم بين كلام القوم وما في دلائل الاعجاز بان الظن في كلام الشيخ عبدالقاهر شرط في التأكيد بان خاصة لانها كالعلم في التأكيد بخلاف غيرها فلا يشترط في التأكيد به ظن الخلاف وعليه يحمل كلام القوم وحيث ان فلان في ورد هذا الجمع بقوله تعالى انهم مفرقون فانه مؤكدا بان مع ان نوحا لم يكن ظانا لعدم غرقهم بل مترددا فالحق انهما طريقتان متقابلتان (قوله منكرا للحكم) اى وقوع النسبة (قوله يعنى يجب الخ) اشار بذلك الى ان قول المصنف بحسب متعلق بمحذوف اى وجب زيادة التوكيد بحسب الخ وليس متعلقا بوجوب لان الوجوب لا يتفاوت بتفاوت الانكار والتفاوت بتفاوته انما هو الزيادة لكن قد يقال ان تعلقه بالزيادة المحذوفة يقتضى ان اصل التأكيد غير واجب والواجب انما هو الزائد فلعل الاحسن تعلقه بالتأكيد الا ان يقال وجوب اصل التأكيد مستفاد من اصل الانكار او يقال وجوب اصل التأكيد مستفاد من وجوب زيادته لانه يلزم من وجوب زيادته وجوب اصله بقى شئ آخر وهو ما للفرق بين التأكيد الواجب والمستحسن مع ان المستحسن عند البلغاء واجب الا ان يقال ان ترك المستحسن يلام عليه لوما خف من اللوم على ترك الواجب قرره شيخنا العدوى (قوله قوة وضعفا) اى لاعددا فقد يطلب للانكار الواحد تأكيد ان مثلا لقوته وللانكارين ثلاث مثلا لقوتيهما ولثلاث اربع لقوة الثلاث كما في الآية الآتية فان التأكيدات فيها اربع والانكارات ثلاث لقوتها (قوله كما قال الله تعالى الخ) هذا تمثيل للقسم الثالث ثم انه يحتمل ان ما موصول حرفي اى كقول الله تعالى وعلى هذا فلا بد من تقدير اى كالتأكيد في قوله تعالى ويحتمل انها اسم موصول والعائد محذوف اى كالتأكيد الذى قاله تعالى ثم انه ان اريد التمثيل كما هو المتبادر فهو ظاهر وان اريد الاستدلال على الوجوب فقيه انه لدلالة في الآية على وجوب التأكيد ولا على وجوب كونه بقدر الانكار بل يحتمل ان

(وان كان) المخاطب
(منكرا) للحكم (وجب
توكيده) اى توكيد الحكم
(بحسب الانكار) اى بقدره
قوة وضعفا يعنى يجب
زيادة التأكيد بحسب
ازدياد الانكار ازالة
له (كما قال الله تعالى
حكاية عن رسل عيسى
عليه الصلاة والسلام
اذ كذبوا في المرة الاولى
انا اليكم مرسلون) مؤكدا
بان واسمية الجملة (وفي)
المرّة (الثانية) ربا
يعلم (انا اليكم مرسلون)
مؤكد ابا القسم وان واللام
واسمية الجملة لمبالغة
المخاطبين في الانكار
حيث قالوا ما انتم الا بشر
مثلنا وما اتزل الرحمن
من شئ ان انتم الا تكذبون

كلاماً من التأكيدي وكونه بقدر الإنكار استحساناً (قوله عن رسل عيسى الخ) أي وهم
بولس بنفع الموحدة وسكون الواو وقح اللام وبمدها شين مجمة ويحيي وشمعون
وهو الثالث الذي عزهما بعد تكذيبهما هذا هو الأصح وما قيل أنهم يحيي وشمعون
والثالث الذي عزهما هو بولس أو حبيب النجار فغير موثوق به (قوله إذا كذبوا)
ظرف لمفعول محذوف أي حكاية عن الرسل قولهم إذا كذبوا أو ظرف لمضاف محذوف
أي حكاية عن قول الرسل إذا كذبوا أو الخبر محذوف والجملة مستأنفة أي وهذا المحكي
صادر إذا كذبوا ولا يصح أن يكون ظرفاً لقول أو الحكاية لأن القول والحكاية ليسا
وقت التأكيد بل متأخران عنه (قوله مؤكداً بان واسمية الجملة) أي كونها اسمية
لا صيرورتها اسمية لأنه لا يشترط في التأكيدي كونها معدولة عن الفعلية كما وهم كذا
في عبد الحكيم (قوله مؤكداً بالقسم) أي وهو ربنا يعلم فقد ذكر في الكشف أن ربنا
يعلم جار مجرى القسم في التأكيدي كشهد الله فاندفع ما يقال أنه لا قسم هنا أو يقال مراده
بالقسم القسم الحكيم لأن قولهم ربنا يعلم في قوة قسم يعلم ربنا أو ربنا العليم (قوله
حيث قالوا الخ) فيه أن هذه ثلاث إنكارات فكيف يؤكد لها بأربع تأكيدات مع أنه
يجب أن يكون التأكيدي بقدر الإنكار والجواب أن المراد أنه يجب أن يكون التأكيدي
بقدر الإنكار في القوة والضعف لافي العدد كما قال الشارح وهذه الإنكارات الثلاثة
الواقعة منهم مساوية في القوة للتأكيدات الأربع أو أن الحصر في الموضوعين بمنزلة إنكار
رابع كما قاله سم أو أن قوله وما أزل الرحمن من شيء يتضمن إنكاري أحدهما صريح
وهو نفي نزول شيء من الرحمن والآخر استزاهي وهو نفي الرسالة فأداه السيرامي (قوله
ما أنتم إلا بشر مثلنا) أن قلت قول المنكرين ذلك إنكار للرسالة من الله لأنها هي التي
يرون منافاتها للبشرية مع أن الرسل من عند عيسى لامن عند الله وحينئذ فلا يكون
قولهم ما أنتم إلا بشر مثلنا إنكاراً لشيء أجيب بأن المعنى ما مرسلكم إلا بشر مثلنا
والرسل لا يكون بشراً ويحتمل أنهم فهموا أن الرسل من عند الله أو يقال أنهم لمادعوه
إلى رسالة رسول الله بأذن الله نزلوا رسالة رسول الرسول كرسالة الرسول لأن التصديق
بهذه تصديق تلك فخطبوا الأصل بواسطة الفرع بما يقتضي نفي أصل الرسالة في زعمهم
(قوله وقوله) أي المصنف إذا كذبوا بصيغة الجمع ولم يقل إذا كذبا بصيغة التثنية مع أن
المكذب في المرة الأولى اثنان فقط (قوله مبنى على أن تكذيب الاثنين تكذيب للثلاثة)
أي لأن ما جاء به الثالث عين ما جاء به اثنان فالحكيم على ما جاء به الاثنان بأنه كذب حكم
على ما جاء به الثالث أيضاً بأنه كذب لأنه عينه (قوله والافالكذب الخ) أي والانقل
ذلك فلا يصح لأن المكذب أو لا اثنان فكيف يعبر المصنف بضمير الجمع بقوله إذا كذبوا
ولك أن تقول المراد بقوله إذا كذبوا أي مجموع الثلاثة من حيث هو مجموع ولا شك أن
الثلاثة المركبة من اثنين قد كذبا وواحد لم يكذب فيصدق على مجموعها أنه قد كذب لأن

وقوله إذا كذبوا مبنى على
أن تكذيب الاثنين تكذيب
لثلاثة والافالكذب أو لا
اثنان (ويسمى الضرب
الأول ابتدائياً والثاني
طلبياً والثالث إنكارياً و)
يسمى (إخراج الكلام
عليها) أي على الوجوه
المذكورة وهي الخلو عن
التأكيدي في الأول والثقوية
بمؤكد استحساناً في الثاني
ووجوب التأكيدي بحسب
الإنكار في الثالث (إخراجاً
على مقتضى الظاهر)

الركب من مكذب وغير مكذب ثم ان هذا التأويل مبنى على ان قوله في المرة الاولى متعلق بكذبوا كما هو الظاهر وتعلق اذ كذبوا بمقدر كما مر وان المعنى كما قال الله تعالى حكاية عن قول الرسل اذ كذبوا في المرة الاولى واما لوجعل متعلقا يقال كما يدل عليه كلام الايضاح او بحكاية فلا يرد ذلك لان المعنى كما قال الله حكاية عن قول الرسل في المرة الاولى كذا وفي المرة الثانية كذا ولا شك ان هذا المعنى لادلالة له على ان الثلاثة كذبوا في المرة الاولى (قوله فالكذب اولا اثنان) اي وهما المرسلان اولا وهما بولس ويحيى والثالث لمعزبه اي المقوي به الاثنان شمعون (قوله ويسمى الضرب الاول) اي الخلو عن التأكيذ واما كان هذا اولا لذكره في كلام المصنف او لاضمنا والثاني هو التأكيذ استحسانا والثالث هو التأكيذ وجوبا (قوله ابتدائيا) اي ضربا ابتدائيا لكونه غير مسبوق بطلب ولا انكار (قوله والثاني) وهو التأكيذ استحسانا عند التردد والطلب للمحكم واما كان هذا الضرب ثانيا لذكره ثانيا ضمنا في كلام المصنف (قوله طلبيا) اي ضربا طلبيا لانه مسبوق بالطلب او لكونه مخاطب طالبا له (قوله والثالث) اي ويسمى الضرب الثالث اي المذكور في المتن ضمنا ثالثا وهو التأكيذ وجوبا عند الانكار (قوله انكاريا) اي ضربا انكاريا لانه مسبوق بالانكار او لكونه مخاطب بالكلام المشتمل عليه منكرا فالتسمية بالنظر لحاله او لحال المخاطب (قوله واخراج الكلام عليها) اي تطبيق الكلام عليها بمعنى اتيانه به متكيفا بتلك الوجة ومشتملا عليها ومتصفا بها (قوله على الوجوه المذكورة) الانسب ان يقول على الضروب المذكورة الا ان يقال عبرنا بالوجوه اشارة الى ان المراد بالضروب في كلام المصنف الوجوه (قوله في الاول) اي في الالف الاول لان الفاء الكلام خاليا عن التأكيذ يقال له الفاء اول بالنسبة لاقائه مؤكدا بحسب الترتيب الطبيعي وليس المراد في الضرب الاول للثلازم ظرفية الشيء في نفسه لان الضرب الاول نفس الخلو عن التأكيذ وكذا يقال في قوله في الثاني وفي قوله في الثالث الا ان تجعل في بمعنى الباء اي بالنسبة للضرب الاول وكذا يقال فيما بعده (قوله والتقوية بمؤكد الخ) الاولى ان يقول والتأكيذ استحسانا والتأكيذ وجوبا لتظهر المقابلة لان المقابل للخلو عن التأكيذ نفس التأكيذ استحسانا او وجوبا للتقوية به (قوله اخراجا على مقتضى الظاهر) اي الفاء جاريا على مقتضى الظاهر او الفاء لاجل مقتضى ظاهر الحال واعلم ان الحال هو الامر الداعي الى ايراد الكلام مكيفا بكيفية ماسواء كان ذلك الامر الداعي ثابتا في الواقع او كان ثبوته بالنظر للماعد المتكلم كتزويل المخاطب غير السائل منزلة السائل وظاهر الحال هو الامر الداعي الى ايراد الكلام مكيفا بكيفية مخصوصة بشرط ان يكون ذلك الامر الداعي ثابتا في الواقع فلذا كان ظاهر الحال اخص من الحال مطلقا فالتطبيق على الثاني اخراج للكلام

على مقتضى ظاهر الحال وعلى مقتضى الحال وعلى الاول اخراج له على خلاف
ظاهر الحال وعلى مقتضى الحال ثم ان تلك الكيفية هي المقتضى للحال اولها هو فكله
كيفية اقتضاها ظاهر الحال اقتضاها الحال وليس كل كيفية اقتضاها الحال اقتضاها
ظاهرة فهموم المقتضى بالكسر يقتضى عموم المقتضى (قوله لان معناه) اى معنى مقتضى
الظاهر مقتضى ظاهر الحال اى مقتضى الحال الظاهر فالحال تحته فرد ان ظاهر وخفى
فالظاهر ما كان ثابتا فى نفس الامر والخفى ما كان ثابتا باعتبار ما عند المتكلم واذا كان
الحال تحته فرد ان كان ظاهر الحال اخس من مطلق الحال (قوله لان معناه الخ) اى
وليس المراد به مقتضى ظاهر الامر اى الامر الظاهر كان حالا او غيره والا كان بينه
وبين مقتضى الحال العموم والخصوص الوجهى لاجتماعهما فيما اذا كان الداعى هو
الامر الظاهر اى الثابت فى الواقع وانفراد مقتضى الامر الظاهر دون مقتضى الحال
فما اذا كان الكلام على وفق الظاهر اى الثابت فى الواقع دون الحال الذى عند
المتكلم كما لو زلت النكر كغير النكر واكدت الكلام نظرا للظاهر وانفراد مقتضى
الحال بدون مقتضى الامر الظاهر فيما اذا كان الكلام على وفق مقتضى الحال الغير
الظاهر بان كان الحسا غير ثابت فى الواقع كما فى تنزيل غير النكر منزلة النكر وتأكيد
الكلام له افاده عبد الحكيم (قوله من غير عكس) اى لغوى واما العكس المنطقى فثابت
وهو بعض مقتضى الحال مقتضى ظاهر الحال (قوله كما فى صور اخراج الكلام على
خلاف مقتضى الظاهر) اى المذكورة فى قول المصنف وكثيرا ما الخ وذلك كما لو زل
غير السائل منزلة السائل فالى اليه الكلام مؤكدا فالتأكيد مقتضى الحال الذى هو
السؤال تنزيلا لكنه خلاف مقتضى ظاهر الحال الذى هو عدم السؤال حقيقة (قوله
وكثيرا ما يخرج) نصب على الظرفية او المصدرية ومازادة لتأكيد الكثرة اى ويخرج
الكلام تخريجا كثيرا او حينا كثيرا والمراد ان تخرج الكلام على خلاف مقتضى
الظاهر كثيرا فى نفسه لا بالاضافة الى مقابله حتى يكون الاخراج على مقتضى الظاهر
قليل او يقال انه كثير بالنسبة الى مقابله قليل بالنسبة اليه باعتبار ان انواع خلاف مقتضى
الظاهر اكثر من انواع مقتضى الظاهر اذا انواع الاول تسعة وانواع الثانى ثلاثة كما بانى
بيانه ويخرج فى كلام المصنف بتشديد الراء كما هو الرواية ومصدره التخرج لكن المناسب
لقوله سابقا وبسمى اخراج الكلام عليها الخ عدم تشديد الراء ومصدره اخراج هذا
وذكر بعضهم ان تخرج الكلام على خلاف مقتضى الظاهر من باب الكناية لان الخبر
اذا اورد فى مقام لا يناسبه بحسب الظاهر دل على ان المتكلم نزل هذا المقام الغير المناسب
منزلة المقام المناسب الذى يطابقه ظاهر الكلام واعتبر فيه الاعتبارات اللاحقة بذلك
المقام مثلا الخبر المجرد عن التأكيد يدل على خلو الذهن بالدلالة الخطابية فاذا التى الى

وهو اخص مطلقا من
مقتضى الحال لان معناه
مقتضى ظاهر الحال فكل
مقتضى الظاهر مقتضى
الحال من غير عكس كما فى
صور اخراج الكلام على
خلاف مقتضى الظاهر
فانه يكون على مقتضى
الحال ولا يكون على
مقتضى الظاهر (وكثيرا
ما يخرج) الكلام (على
خلافه) اى على خلاف
مقتضى الظاهر (فيعمل
غير السائل كالسائل

التكرر والتردد دل على تنزيه منزلة خالي الذهن ضرورة بحسب عرف البلغاء تعويلا على مايزيل الانكار من الادلة التي معه اذا تأمل فيها ويكون ذلك كناية لانه ذكر اللازم الذي هو مدلول الكلام المشتمل على الخصوصية وهو المقام الذي لا يناسبه بحسب الظاهر مع قرينة غير مانعة من ارادته واستعمل اللفظ فيه وقصد منه الى ملزومه الذي هو تنزيل المقام الغير المناسب منزلة المقام المناسب وهذا التنزيل هو المقصود الاصلى وقس على ذلك القاء الخبر المذكور بتأكيد قوى الى غير المتكرفانه لما كان فيه دلالة خطافية على انكار المخاطب ولم يوجد الانكار في المخاطب دل ضرورة على تنزيه منزلة المنكر تعويلا على ما يلزمه لزوما عرفيا وهو ان يكون المخاطب ملابسا لشيء من الانكار ويكون ذلك كناية كما بينا وهكذا وقيل انه من قبيل الاستعارة بالكناية والتخييل والحق انه لا يقال فيه شيء من ذلك لان الجواز والكناية انما هو باعتبار المعاني التي يوضع لها اللفظ وهذا بخلاف ذلك اذ لم يستعمل اللفظ فيه لانها معان عرضية (قوله فيجعل غير السائل) اي كخالي الذهن وقوله كالسائل هو المتردد في الحكم الطالب له المتقدم في قول المصنف وان كان مترددا الخ وهو القسم الثاني وتقدم انه يؤكد له استحسانا ثم ان المتبادر ان الفاء في قوله فيجعل الخ للتفريع على قوله يخرج الكلام وانه واقع عقبه مع ان الجعل المذكور ليس واقعا عقب التخرج بل مصاحب له بل اذا نظرت للتحقيق تجد المقام انما هو جعل غير السائل كالسائل اي تنزيه منزلته ثم يخرج الكلام على خلاف مقتضى الظاهر بعد ذلك بان يؤكد والجواب ان الفاء هنا للعطف الجرد عن السببية او انها للتفريع ومعنى قوله وكثيرا ما يخرج ان يقصد التخرج ولاشك ان التنزيل بعقب قصد التخرج او ان قوله فيجعل الخ تفصيل لما اجله في قوله وكثيرا ما الخ واعلم ان حال المخاطب بالجملة الخبرية منحصر في العلم بالحكم والخلو منه والسؤال له والانتكار له فالعالم لا يتصور معه اخراج الكلام على مقتضى الظاهر لان مقتضاه ان لا يخاطب بما يعلمه فخطابه به انما يكون بعد تنزيه منزلة غيره من الثلاثة ويكون الكلام حينئذ مخرجا على خلاف مقتضى الظاهر وكل من الخالي والسائل والتكرر يتصور معه الوجهان فاذا نظر في خطابه الى حال نفسه القائم به كان القاء الخبر اليه اخراجا على مقتضى الظاهر وان نزل في ذلك منزلة احد الآخرين اذ لا معنى لتنزيهه في الخطاب منزلة العالم كان اخراجا على خلاف مقتضاه فانحصر اخراج الكلام في اثني عشر قسما ثلاثة منها في اخراج الكلام على مقتضى الظاهر وتسعة في اخراجه على خلافه ثلاثة منها في العالم وستة في غيره واذا ضربت هذه الاثني عشر في الاثبات والنفي صارت اربعة وعشرين اذا علمت هذا قول المصنف فيجعل غير السائل يتناول خالي الذهن والتكرر والعالم الا ان المقصود الاول لان تقديم الملوح لجنس الخبر انما يعتبر بالنسبة للخالي وقد يقال هذا

لانا في تناول لان قوله اذا قدم الخ هذا بالنسبة لخالي الذهب فلا يرد ان المصنف
اهمل بقية الاقسام بقي شيء آخر وهو ان اخراج الكلام على خلاف مقتضى الظاهر
قد يلبس باخراجه على مقتضى الظاهر فلا تظهر الفأدة وذلك يجعل السائل كالحالي
لان ترك التأكيد للسائل جائز ولا يخل بالبلاغة فلا يعلم به تنزيله منزلة الخالي واجب
بانه عند الالتباس يحتاج الى قرينة تعين المقصود او ترجمه فان لم يوجد قرينة صح
حل الكلام على كل من الامرين وكذا بعض صور اخراج الكلام على مقتضى الظاهر
قد يلبس ببعض كافي التأكيد مع السائل فانه يلبس بالتأكيد مع النكر اذا لوجوب
والاستحسان لا يفهمان من اللفظ وكذا بعض صور اخراجه على خلافه يلبس
بعض كافي جعل الخالي بمنزلة السائل فانه يلبس بجعله كالتنكر فان كان هناك قرينة
عمل بها والاصح الحمل على كل افادة بس نقلنا عن شرح الفوائد (قوله اذا قدم اليه)
تلف ليجعل فيقتضى ان جعل غير السائل بمنزلة السائل مقيد بالتقديم المذكور
مع انه قد ينزل منزله لاغراض اخر كالاتهام بشان الخبر لكونه مستبعدا والتثنية
على غفلة السامع واجب بان هذا التقيد بالنظر لما هو شائع في الاستعمال كذا
في عبد الحكيم (قوله ما يلوح له بالخبر) اي يجنسه وذلك بان يذكره كلام بشير الى
جنس الخبر بحيث يكاد صاحب الغفلة والذكاء ان يتردد في الخبر ويطلبه من حيث انه
فرد من افراد ذلك الجنس الذي دل عليه الكلام المتقدم كقوله تعالى ولا تخاطبني
في الذين ظلموا فانه كلام قدم ملوح لجنس الخبر وهو انهم مستحقون للعذاب والشان
ان صاحب الغفلة اذا سمعه تردد في عين الخبر وهو هل هؤلاء القوم محكوم عليهم
بالاغراق او بغيره كالا حراق او الهدم او الخسف فان كان ذلك الكلام المتقدم يفهم منه
شخص الخبر او جنسه وتردد فيه بالفعل خرج عن التنزيل (قوله بالخبر) اي يجنس
الخبر اي ما يشير الى جنس الخبر الذي سيذكر (قوله فيستشرف له) اي فيكاد ان
يستشرف له لانه بصير مستشرفا وطالبه بالفعل والا لكان الكلام معه مؤكدا
على مقتضى الظاهر ولا تنزيل واورد على المصنف ان استشرف يعدى بنفسه كما يشير له
قول الشارح يقال استشرف الشيء الخ والمصنف قد عداه باللام ولا يصح جعل
اللام لتقوية الفعل لانه يجب تقديم اللام المقوية للفعل عليه كافي قوله تعالى ان كنتم
لرؤيا تعبرون قلت اللام اما زائدة مثلها في قوله تعالى ردف لكم اي ردفكم او
ان الفعل منزل منزلة اللام والفعل المنزل منزلة اللام يعدى باللام اي يقع منه
الاستشراف والطلبه او ضمن يستشرف معنى فعل يعدى باللام وهو يتيمأ او ينظرو
يلتفت ثم ان الاعتراض مبنى على رجوع ضميره للخبر كما قال الشارح ولو جعل
ضميره للملوح ومفعول يستشرف محذوف والتقدير فيستشرف الخبر لا جيل
الملوح لم ير شيء (قوله يعني ينظر اليه) عبر بمعنى اشارة الى ان معنى الاستشراف

اذا قدم اليه (اي الى غير
السائل (ما يلوح) اي
يشير له) اي لغير السائل
(بالخبر فيستشرف) غير
السائل (له) اي للخبر

ليس هو النظر فقط بل هو مجموع امور ثلاثة رفع الرأس والنظر وبسط الكف فوق
 الحاجب فجر دعن اثنين منها واريد به النظر ثم بعد ذلك استعمل النظر هنا في لازمه
 العرفي وهو التأمل (قوله كالمستظل من الشمس) اي من شعا عها اي كالتلقي لشعاعها
 (قوله استشراف الطالب المتردد) اي استمرا فاك استشراف الطالب المتردد واتي
 المصنف بذلك اشارة الى ان غير السائل المنزل منزلة السائل ليس عنده تردد ولا طلب
 بالفعل والا كان تخرج الكلام ليس على خلاف مقتضى الظاهر بل المراد انه من
 حيث الكلام الذي التى اليه بمظنة التردد والطلب (قوله اي لادعني) اشار
 بذلك الى ان المراد بالتهى عن الخطاب في شأنهم النهى عن الدعاء والشفاعة لهم من قبيل
 اطلاق العام واردة الخاص فهو مجاز مرسل او من اطلاق المزوم واردة اللازم
 لانه يلزم من النهى عن العام النهى عن الخاص على طريق الكناية او الجواز المرسل
 (قوله في شان قومك) بشير الى ان في الآية حذف مضاف اي لائحاطبني في شأن
 الذين ظلوا وقوله في شان قومك من ظرفية التعلق في التعلق او في معنى الباء وشانهم
 هو دفع العذاب عنهم فقوله واستد فاع الخ تفسير لما قبله والسين والتاء زائدتان
 (قوله بشفاعتك) اي لادعني دعاء مصورا بشفاعتك فهو تصوير للنهي عنه (قوله
 فهذا) اي قوله ولا تحاطبني الخ واعلم ان قوله ولا تحاطبني الخ بشير الى جنس الخبر
 وانه عذاب واما قوله واصنع الفلك الخ فانه بشير الى خصوصية انه الفرق فقول
 الشارح يلوح بالخبر اي بشير الى جنسه وهو كونهم محكوما عليهم بالعذاب وقوله
 ويشعر الخ عطف علة على معلول وليس في قوله ولا تحاطبني في الذين ظلوا اشعار
 بخصوص الخبر نم بشعره مع ضمنية قوله قبل واصنع الفلك لكن المصنف والشارح
 لم ينظر لذلك اصلا وقوله فصار المقام اي بسبب الملوحة الى جنس الخبر مقام
 ان يتردد اي صار مظنة للتردد والطلب وان لم يتردد المخاطب ولم يطلب بالفعل
 وذلك لانه تكاد نفس الذكي اذا قدم لها ما بشير الى جنس الخبر ان تتردد في شخص
 الخبر وتطلبه من حيث انها تعلم ان الجنس لا يوجد الا في فرد من افراده فيكون ناظرا اليه
 بخصوصه كأنه متردد فيه كخطر السائل وبما ذكرنا اندفع ما يقال ان سبق الملوحة
 الى جنس الخبر فاستترافه له يقتضى تاكيد لانا كيد الخبر بخصوص كذا قرر
 شيئا العدوى وقرر بمضمم كلام الشارح بوجه آخر وحاصله ان قوله فهذا كلام
 اي قوله ولا تحاطبني في الذين ظلوا مع ضمنية قوله واصنع الفلك وقوله يلوح بالخبر
 اي شخصه وجنسه وقوله قدحق عليهم العذاب الاولى الفرق وقوله هل صاروا
 محكوما عليهم بالاغراق اي كما يشعره الملوحة او المحكوم به عليهم غيره (قوله
 في انهم الخ) اي في جواب انهم الخ (قوله محكوما عليهم) اي مقدر عليهم
 الفرق وقوله ام لا اي او المقدر عليهم غيره من انواع العذاب وليس المراد انهم

يعنى ينظر اليه يقال
 استشراف الشيء اذا رفع
 رأسه ينظر اليه وبسط
 كفه فوق الحاجب
 كالمستظل من الشمس
 (استشراف الطالب المتردد
 نحو ولا تحاطبني في الذين
 ظلوا) اي لادعني بانوح
 في شأن قومك واستد فاع
 العذاب عنهم بشفاعتك
 فهذا كلام يلوح بالخبر
 تلويحا ما ويشعر بانهم
 قدحق عليهم العذاب
 فصار المقام مقام ان يتردد
 المخاطب في انهم هل صاروا
 محكوما عليهم بالاغراق
 ام لا قبل (انهم مفرقون)
 مؤكدا اي محكوم عليهم
 بالاغراق (و) يجعل (غير
 النكر كالنكر اذا لاح) اي
 ظهر (عليه) اي على
 غير النكر (شي من امارات
 الانكار

مفروقون بالفعل لان اخر افهم متأخر ولم يكن حاصلًا وقت خطاب نوح ونبيه عن الدعاء والشفاعة لهم (قوله ويجعل غير المنكر) اى خالى الذهن والسائل والعالم وان كان المثال من تنزيل العالم منزلة المنكر فان قلت اى ثمرة لتنزيل السائل منزلة المنكر مع انه يؤكد له من غير تنزيل قلت فائدة التنزيل زيادة التأكيد فان السائل يؤتى في الكلام الملقى اليه بتأكيد واحد والمنكر يؤتى في الكلام الملقى اليه باكثر وهذا احسن مما اجاب به بعضهم من ان فائدة التنزيل صيرورة التأكيد واجبا بعد ان كان مستحسنا لان هذا امر خفي لا اطلاع عليه (قوله كالمنكر) اى فيلقى اليه الكلام مؤكدا على طريق الوجوب بتأكيد قوى او ضعيف على حسب ما يقتضيه الحال الذى راعاه المتكلم (قوله اذا لاح الخ) اى او كان الحكم بعيدا والحطاب سبي الظن بالتكلم او يعرف منه انه لا يقبله (قوله نحو جاء شقيق) اى نحو قول جل بفتح الحاء المهملة وسكون الجيم ابن نضلة بفتح الذون وبالضاد المجمة اسم امه وجل لقبه واسمه احد بن عمرو بن عبد القيس بن معن فهو غير جل بن عبد المطلب عم النبي صلى الله تعالى عليه وسلم خلافا لما ذكره عبد الحكيم فان ذلك اسمه المغيرة وامه هالة بنت وهيب وبعدها البيت المذكور * هل احدث الدهر لنا نكبة * ام هل رقت ام شقيق سلاح *

(نحو جاء شقيق) اسم رجل (عارضا رحمه) اى واصله على العرض فهو لا ينكر ان فى بنى عمه ربما حلكن بجيشه واضعا الرمح على العرض من غير التفات وتهيشو اماره انه يعتقد ان لارمح فيهم بل كلمهم عزل لاسلاح معهم فنزل منزلة المنكر وخوطب خطاب التفات بقوله (ان بنى عمك فيهم رماح) مؤكدا بان وفى البيت على ما اشار اليه الامام المرزوقى فهكم واستهزاء

والشاعر المذكور احد اولاد عم شقيق الذى جاء لمحاربتهم وقوله هل احدث الدهر لنا نكبة اى بحيث انا بعنا اسلحتنا حتى ان شقيقا يأتى للحرب عارضا رحمه وقوله ام هل رقت ام شقيق سلاح اى سلاحنا بحيث صار ذلك السلاح لا يقطع شيئا لما قرأته ام شقيق عليه من الرقية (قوله جاء شقيق) اى للحرب (قوله اسم رجل) اى وليس المراد به شقيق التيمان الذى هو نوع من انواع الرياحين (قوله على العرض) اى على عرض الرمح بان جملة وهو راكب على فخذه بحيث يكون عرض الرمح فى جهة الاعداء ولا شك ان الوضع على هذه الهيئة علامة على انكار وجود السلاح معهم واما وضع الرمح على طوله بحيث يكون سنامه جهة الاعداء فهو علامة على التصدى للمحاربة الناشئ ذلك من الاعتراض بوجود السلاح معهم (قوله فهو لا ينكر الخ) اى بل هو عالم بذلك لكونهم متباينين بالحرب فهو من تنزيل العالم منزلة المنكر لامن تنزيل الخالى منزلة المنكر كما قال بعضهم ادليس من شان العاقل ان لا يعلم بوجود السلاح مع اعدائه حال القتال مع شبيوع ذلك فى العرب ولان المناسب لسياق الكلام للتوبيخ جعله من تنزيل العالم منزلة المنكر (قوله لكن بجيشه) اى للحرب (قوله من غير التفات) اى لبنى عمه وقوله وتهيشو اى ومن غير تهيشو لمحاربتهم (قوله اماره انه يعتقد) اى علامة على اعتقاده انه لارمح فيهم لانه على عادة من ليس متهيا للحرب ان قلت يجوز ان يكون شقيق فعل ذلك لاعتقاده انه ليس فيهم من يقاومه وان علم ان فيهم رماحا وحينئذ فلا يكون ذلك الفعل الواقع منه علامة على الاعتقاد

المذكور حتى ينزل منزلة النكر قلت حيث علم بان فيهم سلاحا فلا ينبغي له ان يفعل ذلك الفعل الحاصل منه ولو علم انه ليس في اعدائه من يقاومه لان شأن العاقل ان لا يأمن اذا علم بوجود السلاح لاحتمال الضرر واذا كان كذلك كان فضله دالا على اعتقاد انه لا ربح فيهم (قوله لا سلاح معهم) تفسير لقوله عزل وهو بالعين المهملة والزاي المجهمة جمع اعزل وهو الذي لا سلاح له واما الاغزل بالعين المجهمة وارهاء المهملة فهو الذي بقلته ومن ذلك قوله في الحديث يحشر الناس يوم القيامة غرلا (قوله وخطوب بخطاب التفات) اي خطاب ملتفت من الغيبة الى الخطاب لان الاسم الظاهر من قبيل الغيبة وفيه التفات آخر على مذهب السكاكي من الخطاب الى الغيبة في قوله جاء شقيق ان كان شقيق حاضرا وقت القاء هذا الكلام اذ مقتضى الظاهر ان يقول جئت ان قلت الالتفات لا بد فيه من الارتباط بين التعبيرين بنحو عطف ولا ارتباط هنا بين الجلتين وحينئذ خلا التفات اصلا اجيب بان جملة ان بنى عمك معموله لمحذوف معطوف على الجملة الاولى والتقدير قتلته ان بنى عمك الخ وقد يقال لاحاجة لتقدير القول لانه قد يجعل الشخص بذكر اوصافه حاضرا مخاطبا الا ترى الى قوله تعالى اياك نعبد واياك نستعين فيحصل الارتباط بذكر الاوصاف (قوله فيهم رماح) بسكون الحاء لانه من المربع الموقوف الضرب وعروضه مطوية كالضرب ومكشوفة فالعروض مطوية مكشوفة والضرب مطوى موقوف والرماح جمع رمح ففي معنى عند ويحتمل انه جمع رماح وان في باقية على حالها لكن المناسب لقول الشارح اشارة انه يعتقد انه لا ربح فيهم الاحتمال الاول (قوله مؤكدا) حال من خطاب ولم يقل واسمية الجملة لما استعرفه من انها انما تكون مؤكدة عند قصد التأكيد بها ولم يتحقق هنالك (قوله وفي البيت) اي في عجزه وقوله تهكم اي من الشاعر بشقيق واستهزائه وذلك لان مثل هذه العبارة اعنى قوله ان بنى عمك الخ انما يقال لمن يستهزأه لكونه لا قدرة له على الحرب بل عند سماعه به يخاف ولا يقدر على حمل الرماح ولا غيرها من آلاته لجبنه وضعفه واعترض على الشارح بان التهكم بشقيق يقتضى انه لا يعترف بان فيهم رماحا فبنا في التنزيل المذكور اذ لو اعترف بذلك لما صح التهكم به لافادته قيام الضعف ببني عمه واجيب بان التهكم بالنظر للواقع من الاعتراف بان فيهم رماحا وبالنظر للتنزيل المذكور ايضا بناء على ان ذلك التهكم من باب الكناية حيث اطلق المزموم واريد اللازم وبيان ذلك انه وان علم ان فيهم رماحا الا ان وضعه الرمح على عرضه اشارة على الانتكار لما فيه من الجبن بزعم الشاعر ويلزم من ذلك التهكم به (قوله كأنه يرميه) اي كأن الشاعر ينسبه وكان التحقيق اي لانه ومن في قوله من الضعف بمعنى البلاء (قوله والجبن) عطف تفسير (قوله بحيث الخ) بدل اشتمال مما قبله (قوله لما التفت) اي انصرف وقوله

كانه يرميه من الضعف
والجبن بحيث لو علم ان فيهم
وملأ ما التفت لفت الكفاح
ولم تقويده على حل
الرماح على طريقة قوله
فقلت لمحرز لما التقينا تكب
لا يظترك الزحام يرميه
بانه لم يباشر لشداؤه ولم
يدفع الى مضائق الجماع
كأنه يخاف عليه ان يدس
بالقوائم كما يخاف على
الصبيان والنساء لقلته
غناؤه وضعف بناءه
(و) يجعل (النكر كغير
النكر اذا كان معه) اي
مع النكر (ما ان تأمله)
اي شئ من الدلائل
والشواهد ان تأمل النكر
ذلك الشئ (ارتدع)
عن انكاره ومعنى كونه
معه ان يكون معلوماله
مشاهدا عنده

لفت بكسر اللام مضاه الجانب ونصبه بزغ الخافض والكفاح المقاتلة والحاربة
 اى لما تصرف الى جهة القتال اى لما ذهب اليه (قوله على طريقة) متعلق بمحذوف
 صفة لتهمك اى فى البيت تهمك آت على طريقة قوله اى على طريقة التهمك فى قوله
 اى قول اى تمامه البراه ابن عازب الانصارى (قوله لحرز) هو اسم رجل من بنى ضبة
 وهو فى الاصل الذى يجعل الناس فى جانبه وحفظه (قوله لما التقينا) اى فى حال
 الحاربة (قوله تنكب) مفعوله محذوف تقديره تنكب القتال مثلا اى تجنبه وتنع
 وانصرف عنه ولا تقف فى هذا المحل (قوله لا يقطرك الزحام) يجزم يقطر فى جواب
 الامر والتقطير الالقاء على الارض على البطن او على احد الجانبين والمراد هنا
 الالقاء عليها على اى حالة والزحام مصدر بمعنى المزاحة اى مزاحة الجيش بجلبها
 عند القتال (قوله يرميه) اى ينسبه الشاعر الى عدم مباشرة الشدائد (قوله ولم
 يدفع الى مضائق الجامع جمع بمعنى محل الاجتماع اى حرم يدفع الى المواضع
 الضيقة التى يجتمع فيها الناس كواضع الحروب وهذا لازم لما قبله (قوله ان يدس)
 بتشديد السين من غير الف مأخوذ من الدس وهو الاخفاء تحت التراب وفى بعض
 النسخ ان يداس بالالف مأخوذ من الدوس وهو جعل الشيء تحت الاقدام وهذه
 النسخة انسب بقوله بالقوائم (قوله لقله غناه) بفتح الغين المعجمة اى نفعه (قوله بناه)
 بفتح الموحدة اى بنيت وذاته وفى بعض النسخ نباته (قوله ويجعل المنكر)
 اى ينزل وكذلك الطالب المتردد (قوله كغير المنكر) هو وان صدق بخالى الذهن
 والعالم بالحكم والمتردد فيه الا ان المراد خصوص الاول فاذا نزل المنكر او المتردد منزله
 الذى الخبر لهما غير مؤكد ولا يدخل فيه المتردد الطالب اذ لا تمة لجعل المنكر مثله لان
 كلا منهما يلقى اليه الخبر مؤكدا وحله على معنى جعل المنكر كالطالب فيستحسن
 التأكيده فقط بعد ان كان واجبا فى غاية البعد اذ الوجوب وعدمه امر خفى
 لا اطلاع عليه الا ان يقال تظهر ثمة التزليل بالنسبة لقله التأكيده بعد ان كان كثيرا
 ولا يدخل ايضا العالم بالحكم اذ لا معنى لتزليل المنكر منزلة العالم فى القاء الخبر اليه
 لان تزليله منزلة العالم يقتضى عدم خطابه (قوله ان تأمله) اى تأمل فيه لان التأمل
 النظر فى الشيء (قوله اى شئ من الدلائل) اى ولو واحدا منها (قوله والشواهد)
 تفسير لما قبله وكان نكتة التفسير الاشارة الى ان المراد بالدلائل ما يشمل القرائن ونحوها
 وليس المراد بها خصوص الادلة الاصطلاحية فانها تخص بغير القرائن فتأمل
 (قوله ان تأمل المنكر ذلك الشيء) اى ان تفكر المنكر فى ذلك الشيء وفى كلامه اشارة
 الى ان الصلة فى كلام المصنف جرت على غير من هم له واتما لم يبرز المصنف الضمير
 جريا على المذهب الكوفي لظهور ان التأمل انما يكون من المنكر لان الدلائل (قوله
 ارتدع) اى رجع عن انكاره وانتقل الى مرتبة المتردد او خالى الذهن (قوله ان يكون

معلومه (اى متصوره) وهذا بالنظر للدلة العقلية وقوله مشاهدا عنده اى بالحس وهذا بالنظر للدلة الحسية ثم ان تفسير الشارح المعية بالمعلومية والمحسوسية وتفسيره مالموصوله بالدليل يصير المعنى عليه اذا كان عالما بالدليل الذى اذا تأمله ارتدع فيتوجه عليه اشكال وحاصله ان الانسان متى علم بالدليل علم المدلول وحينئذ فلا يتوقف الارتداع على التأمل وحاصل الجواب انه ليس المراد بالدليل الدليل المنطقي وهو ما يلزم من العلم به العلم بشئ آخر حتى يرد ما ذكر بل المراد به الاصولى وهو ما يمكن التوصل بصحيح النظر فيه الى مطلوب خبرى والمراد بالتأمل فيه ان يستنبط مقدمات صحيحة من وجه صحيح من اوجه الدليل توصله الى الارتداع (قوله كما تقول) مامصدرية اى كقولك اى كالتنزيل الذى فى قولك فى الكلام حذف لان المقصود التمثيل للتنزيل المذكور فى المتن وقوله الاسلام حق مقول القول (قوله من غيرنا ليد) اعتراض بان اسمية الجملة تفيد التأكيد واجيب بانها انما تفيد اذا اعتبر تحويلها عن الفعلية لان بناء مؤكدايتها على افادة الثبات والدوام وهى انما تدل على ذلك فى مقام اعتبر فيه التحويل المذكور او انها انما تفيد اذا انضمت لغيرها من المؤكدات والاحسن فى الجواب ان يقال مرادهم بقولهم اسمية الجملة من المؤكدات انها مما يصلح ان يقصد بها التأكيد عند مناسبة المقام فليست للتأكيد مطلقا بل اذا اعتبرت مؤكدة هذا ما ارتضاه الصفوى فى شرح الفوائد ورد الجواب الاول من الجوابين المذكورين بانه بمعزل عن التحقيق لان كلام من مقدمتى دليله ممنوع وبعده التسليم لامانع من ان يقصد من العدول الدوام دون التأكيد فلا يلزم افادة التأكيد فى مقام العدول مطلقا كما هو ظاهر كلام الجيب اه وقد اسلفنا عن عبدالحكيم انه لا يشترط فى كون الجملة الاسمية مؤكدة عدولها عن الفعلية ورد الجواب الثانى ايضا بمخالفته لتصريح الابيضاح بان فى قوله تعالى ثم انكم بعد ذلك لبيون تأكيدين ولتمثيلهم الكلام الطلبي بان زيدا قائم وانه مؤكد تأكيدا واحدا وتصریح الفاضل الابهرى وغيره بان فى قوله تعالى ثم انكم يوم القيامة تبغون تأكيدا واحدا (قوله دلالة على حقيقة الاسلام) اى كاججاز القرآن وغيره الدال ذلك على صدق النبى فيما جاء به (قوله وقيل الخ) هذا وجه ثان فى معنى معه وقوله بعد وقيل معنى ما الخ وجه ثان فى معنى ما فالخاصل ان فى معه وجهين وفى ما وجهين (قوله لان مجرد وجوده) اى فى نفس الامر وقوله لا يكتفى فى الارتداع الاولى ان يقول لا يكتفى فى التنزيل لان الارتداع مرتب على التأمل لاعلى مجرد الوجود ويمكن تصحيح عسارته بان يقال مراده ان مجرد الوجود لا يكتفى فى الارتداع بل لابد فيه من التأمل والتأمل انما يكون فى معلوم فلا بد ان يكون ما يقع فيه التأمل معلوما له وقد يرد هذا النظر بعد تصحيحه بما قلنا بان مراد المصنف فرض التأمل وتقديره التأمل بالفعل ولا شك ان مجرد الوجود فى نفس الامر كافى فى ذلك فقول المعترض

كما تقول لنكر الاسلام
الاسلام حق من غيرنا كيد
لان مع ذلك النكر دلالة
دالة على حقيقة الاسلام
وقيل معنى كونه معه
ان يكون موجودا فى نفس
الامر وفيه نظر لان مجرد
وجوده لا يكتفى فى الارتداع
مالم يكن حاصله عنده
وقيل معنى ما ان تأمله
شئ من العقل وفيه نظر
لان المناسب حينئذ ان يقال
ما ان تأمل به لانه لا يتأمل
العقل بل يتأمل به (نحو
لا ريب فيه) ظاهر هذا
الكلام انه مثال لجعل
منكر الحكم كغيره وترك
التأكيد لذلك

والتأمل انما يكون في معلوم مسلم في التأمل بالفعل لكن ليس الكلام فيه فلا يرد هذا الاعتراض على هذا القيل والحاصل انه على كلام الشارح لا بد في التنزيل من علم الدلائل بالفعل وعلى هذا القيل يكفي فيه وجودها في نفس الامر وان لم تكن معلومة (قوله لان المناسب حينئذ) اي حين اذفسر ما بشئ من العقل لآبآ لادلة كما هو القول الاول وفي قوله لان المناسب اشارة الى صحة هذا القيل بالحمل على الحذف والايصال والاصل تأمل به فحذف الباء واوصل الضمير بالفعل او يقال مراده بالعقل الادلة العقلية وحينئذ فيرجع لما قاله الشارح اولا تأمل (قوله ظاهر هذا الكلام انه مثال الخ) اي لا نظير ووجه كون ذلك ظاهرا من الكلام ان المتبادر من ذكره ذلك بمد القاعدة اعني جعل النكر كغير النكر وتعبيره بنحو انه مثال لها (قوله وترك التأكد لذلك) اي لذلك الجمل وكان مقتضى الظاهر ان يقال انه لا يرب فيه واعتراض بانا لانسلم ان لا يرب فيه حال عن التأكد لان لا التي لنفي الجنس للتأكد وكذلك اسمية الجملة كما صرحوا بذلك واجيب بان لا النافية لتأكد المحكوم عليه لانها تقيد استغراق النفي وهو راجع للمحكوم عليه بمعنى انه لا يخرج شئ من افراده وليس الكلام فيه اذكلامنا في تأكيد الحكم وهي لا تقيد ذلك وبان اسمية الجملة ليست للتأكد مطلقا بل اذا اعتبرت مؤكدا بان قصد التأكد بها ولم يتحقق ذلك هنا وان تأكيدها ليس على سبيل الاستقلال بل على سبيل التبعية فان كان هناك مؤكدا آخر جعلت اسمية الجملة من المؤكدات والافلا (قوله وبيانه) اي بيان كونه مثال للجمل المنكر كغير النكر وحاصله ان جملة مثلا لذلك يحتاج لتأويل لا يرب فيه بمعنى ليس القرآن بمنزلة للرب ولا ينبغي ان يرتاب فيه وهذا مطابق للواقع وينكره كثير من المخاطبين فكان مقتضى الظاهر ان يؤكد فيقال انه لا يرب فيه لكن نزل انكاهم منزلة عدمه لما معهم من الدلائل والامارات التي لو تأملوها ارتد عوا عن الانكار فلذلك النفي لهم الكلام مجردا عن التأكد وانما احتاج جملة مثلا لجعل المنكر كغير النكر لتأويل لانالواقينا الآية على ظاهرها من نفي الرب اي لم يقع فيه ريب من احد لم يكن مطابقا للواقع لكثرة المرتابين فيه فلا يكون من جعل المنكر كغير النكر لان الحكم الذي يجعل فيه الانكار كلا انكار يجب ان يكون مطابقا للواقع عليه امارات ودلائل لو تأملها المنكر ارتدع عن انكاره وهذا الحكم اعني نفي الرب على سبيل الاستغراق الذي هو معنى لا يرب فيه لو اجري على ظاهره ليس كذلك لثبوت الرب في الواقع (قوله ليس القرآن بمنزلة) اي ليس محلا يظن فيه الرب اي الشك في انه من عند الله فالنفي كونه محلا للرب والشك (قوله ولا ينبغي الخ) عطف تفسير اي ولا ينبغي ان يكون محلا للارتباب فيه وانما كان المعنى ما ذكر وليس المراد ظاهر الآية من نفي الرب فيه من اصله لان الرب فيه قد وقع من الكفار وحينئذ فلا يصح نفيه عنه (قوله وهذا الحكم) اي كون القرآن ليس بمنزلة للرب (قوله مما ينكره كثير الخ) اي فالانكار انما هو لكونه

وبيانه ان معنى لا يرب فيه ليس القرآن بمنزلة للرب ولا ينبغي ان يرتاب فيه وهذا الحكم مما ينكره كثير من المخاطبين لكن نزل انكارهم منزلة عدمه لما معهم من الدلائل الدالة على انه ليس مما ينبغي ان يرتاب فيه والا حسن ان يقال انه نظير لتنزيل وجود الشئ منزلة عدمه

بناء على وجود مايزيله
فانه نزل ريب المرتابين
منزلة عدمه تعويلا على
وجود مايزيله حتى صح
نفي الريب على سبيل
الاستفراق كما نزل الانكار
منزلة عدمه لذلك حتى
صح ترك التأكيد (وهكذا)
اي مثل اعتبارات الانيات
(اعتبارات النبي) من
التجريد عن المؤكدات
في الابتدائي وتقوينه
بمؤكد استحصانا في الطلب
ووجوب التأكيد بحسب
الانكار في الانكاري تقول
لخالى الذهن ما زيد قائما
اوليس زيد قائما وللطالب
ما زيد بقائم وللمنكر والله
ما زيد بقائم وعلى هذا
القياس (ثم للاسناد)
مطلقا سواء كان انشائيا
واخباريا (منه حقيقة
عقلية) لم يقل اما حقيقة
واما مجاز

ليس مما ينبغي ان يرتاب فيه لالتم الريب عنه واعترض بان المخاطب بالآية النبي
واصحابه ولا ينكر هذا الحكم احد منهم فقول الشارح مما ينكره كثير من المخاطبين
لا يسلم واجيب بان المراد بالمخاطب هنا من يلاحظ حاله وتفهمه للكلام اعنى مطلق
السامع بدليل ان المقصود من الآية تعبير الكفار باعتبار انكارهم لهذا الحكم وليس
المراد بالمخاطب من يلقى اليه الكلام خاصة واذ كان المراد بالمخاطبين مطلق السامعين
كان شاملا للكفار والكثير من السامعين المنكر لهذا الحكم هم الكفار (قوله لكن
نزل انكارهم الخ) اي فلذلك التخيير غير مؤكد وكان المناسب لاصل البحث اعنى
تنزيل المنكر منزلة غيره ان يقول لكن نزل المنكر منزلة غير المنكر وان كان يلزم
من تنزيل انكارهم منزلة عدمه تنزيل المنكر كغيره (قوله لمامعهم الخ) وهو انه
كلام مجزائي به من دل على نبوته بالمعجزات الباهرة فان قلت تفسير مامعهم بما ذكر
يفتضى ان مامعهم عبارة عن الدليل المصطلح عليه عند المناطقة وهو يخالف مامر
من ان المراد به الاصولي قلت المراد ان اعجازه دليل وكون من اتى به صادقا مصدوقا
بالمعجزات دليل آخر مستقل على كونه من عند الله وليس المجموع دليلا واحدا حتى
يرد ما ذكر (قوله والاحسن ان يقال الخ) اعلم ان حاصل الاول ان النبي ليس نفس
الريب بل كون القرآن محلا للريب ومظنة له خطابا لمنكري ذلك وحاصل الثاني
ان النبي نفس الريب على سبيل الاستفراق من غير مخاطبة وكان هذا احسن لوجهين
الاول ان جعله مثلا لا يذفيه من التأويل الذي قاله الشارح حتى يصح التمثيل بخلاف
جعله نظيرا فانه لا يحتاج لتأويل الذي صح الوجه الاول به ولا غيره وما لا يحتاج احسن
مما يحتاج ثانيهما انه على تقدير تأويله بما يصح جعله مثلا لتنزيل المنكر منزلة
غيره ينافيه او يعكس عليه قوله بعد وهكذا اعتبارات النبي فانه يدل على انه لم يمثل فيما تقدم
بالنبي وان ما تقدم متحصص للانيات وقد يجاب عن هذا بان المراد وهكذا باقى اعتبارات
النبي فتأمل (قوله نظير) اي لامثال لجعل المنكر كغيره وقوله لتنزيل وجود الشيء
منزلة عدمه اعترض بان نظير الشيء يجب ان يكون خارجا عن سائر افراده مع ان
تنزيل ريب المرتابين بمنزلة العدم من افراد تنزيل وجود الشيء منزلة عدمه فالاولى
ان يقول انه نظير لتنزيل الانكار منزلة عدمه واجيب بان هذا الايراد انما جاء
من توهم ان اللام صلة لنظير ونحن نقول ان اللام لام الاجل وصلة النظير محذوفة
والتقدير نظير لتنزيل الانكار منزلة عدمه لاجل تنزيل وجود الشيء منزلة عدمه
في كل منهما فالمقصود من التعليل بيان وجه الشبه بين النظيرين وبصح جعل اللام بمعنى
في اي نظير البحث المتقدم في تنزيل الخ (قوله على وجود مايزيله) اي من الدليل
الذي لو تأمل فيه لزال ذلك الشيء الموجود (قوله على سبيل الاستفراق) اي المفهوم من
وقوع النكرة في سياق النبي وهو لان النكرة في سياق النبي نعم عموما مشعوريا (قوله كما نزل

الانكار) اى المشاره بالمبحث المتقدم وقوله لذلك اى للتعويل على وجود ما يزيل انكارهم لو تأملوه (قوله وهكذا اعتبارات النفي) عطف على محذوف دل عليه السياق اى هذا الذى ذكر امثلة اعتبارات الاسناد فى الاثبات وهكذا الخ اى وهكذا امثلة اعتبارات الاسناد فى النفي وافرد اسم الاشارة مع انه عائد على الاعتبارات باعتبار ما ذكر (قوله اى مثل اعتبارات الخ) اى مثل امثلة الاعتبارات الواقعة فى الاسناد فى الاثبات اى فى الكلام المثبت من ترك التأكيد مع الخالى والتأكيد استحسانا مع التردد ووجوباً بقدر الانكار مع المنكر (قوله اعتبارات النفي) اى امثلة الاعتبارات الواقعة فى الاسناد فى الكلام المنفي (قوله ما يزيد بقا ثم) اى قالبه الزائدة فى خبر ليس من المؤكدات للحكم واعلم انه لا يحصل تأكيداً لنفي الا اذا سبق المؤكد ما يدل على اصل النفي من الحروف او الافعال الموضوعه للنفي بخلاف تأكيد الاثبات لان الجملة دالة عليه اما بالوضع او بالجرد وعلى هذا فيكفى فى اصل التأكيد دخول حرف واحد فتأمل (قوله وعلى هذا القياس) بارفع مبتدأ وخبر وبالجر بدل من اسم الاشارة والجار متعلق بمحذوف اى واجر على هذا القياس وبالنصب مفعول للمحذوف اى واجر على هذا اعنى القياس واثار ذلك الى انه قد ينزل غير المنكر منزلة المنكر فيؤكد معه النفي فيقال لمن ظهرت عليه امارات الانكار من خلوا البلد من اعدائه بنى فلان لمجيشه على هيئة الآمن والله ما خلا البلد من بنى فلان وينزل المنكر كغيره اذا كان معه ما ان تأمله ارتدع فليق اليه الكلام خلوا من التأكيد كقولك لمنكر كون دين الجوسية ليس بحق ما دين الجوسية حقاً والحاصل ان الصور الاثني عشرة الجارية فى تخرىج الكلام على مقتضى الظاهر وعلى خلافه فى الاثبات تجرى فى النفي (قوله ثم الاسناد) ثم للاستيناف النحوى وانها للترتيب الذكري فهى لعطف الجمل (قوله مطلقاً سواء كان الخ) اى ولاجل هذا التعميم اتى المصنف بالاسم الظاهر دون الضمير وان كان الحمله للثابتهم عوده على الاسناد المقيد بالخبرى وارتكاب الاستخدام فى الكلام خلاف الاصل ولا يرد ان المعرفة اذا اعيدت بلفظ المعرفة كانت عين الاولى فالزم على الاثبات بالضمير لازم للاتيان بالاسم الظاهر لانا نقول ليس هذا كليا بل مقيد بما اذا خلا عن قرينة الغايرة كانه عليه فى التلويح ومما يدل على ان المراد الاسناد مطلقاً الامثلة الآتية نحوها ما من ابن لى صرحاً وليس المراد خصوص الخبرى كما قد ينوهم من كون البحث فى الخبرى (قوله انشأياً او اخبارياً) هذا يقتضى اختصاص الحقيقة العقلية والمجاز العقلى بالاسناد التام لان الانشاء والاخبار وصفانه مع ان الحقيقة والمجاز لا يختصان بالاسناد التام بل يكونان فى الاسناد الناقص كما فى اسناد المصدر للمفعول تقول اعجبني ضرب زيد وجرى النهر واعجبني انبات الله البقل واعجبني انبات الربيع البقل واجاب الحفيسد بان المراد بالانشأى والاخبارى

ما في الجملة الانشائية وال اخبارية سواء كان تاما او ناقصا فيقول ماد صكر (قوله لم يقل اما حقيقة الخ) كلامه بشعر بانه لو قال كذلك لافاد الحصر في التسمين فلذا قال منه ومنه لافادة عدم الحصر وفيه نظر اذ لو عبر بقوله اما حقيقة واما مجاز لاحتمل ان تكون القضية مانعة جمع فيجوز الخلو وحينئذ ثبت الوساطة فا عدل عنه مساو لما عبر به واجيب بان هذا المقام مقام تقسيم والتبادر في مثله الانفصال المانع من الخلو سواء كان مع منع الجمع او بدونه لانه هو الذي يضبط الاقسام و يمنع الخلو عنها على انه يكفي في العدول توهم منع الخلو اذ لا يجب ان تكون امانصافيه (قوله من بعض الاساد عده يس حقيقة ولا مجاز) اعنى نسبة الخبر للبتدأ لاسيما اذا كان الخبر جامدا كما في مثال الشارح ويدل له ما سيأتي في كلام المصنف من ان اسناد الفعل او ما في معناه الى الفاعل او نائبه حقيقة دون غيرها فاسناد قائم الى زيد في قولك زيد قائم ليس حقيقة ولا مجاز او اما اسناده الى ضميره فهو حقيقة وقوله عنده اي واما عند السكاكي فالاسناد منحصر في الحقيقة والمجاز ولذا قال الحقيقة هي اسناد الشيء الى ما هو له عند المتكلم في الظاهر والمجاز اسناد الشيء الى غير ما هو له عند المتكلم في الظاهر تأه ل والشيء اعلم من ان يكون فعلا او معناه او خبرا جامدا او مشتقا (قوله صفته ١ اسناد) مراده الوصف المعنوي لان الخبر وصف في المعنى للبتدأ (قوله دون الكلام) اي كما في المفتاح حيث قال ثم الكلام منه حقيقة عقلية ومنه مجاز عقلي (قوله لان انصف الكلام بهما انما هو باعتبار الاسناد) حاصله ان انصف بالحقيقة والمجاز في الواقع هو ما تسلط عليه التصرف العقلي وهو الاسناد وانصف الكلام بهما باعتبار ما اشتمل عليه من الاسناد فانصف الكلام بالحقيقة العقلية والمجاز العقلي بالتبع للامر العقلي وهو الاسناد وانصف الاسناد بهما بطريق الاصلالة فجعله معروضا لهما كما فعل المصنف اولى لتكون ذلك بالاصلالة من جعل الكلام معروضا لهما لان ذلك بطريق التبع (قوله واوردهما في علم المعاني) اي ولم يوردهما في علم البيان (قوله من احوال اللفظ) اي بواسطة انهما من احوال الاسناد كما مر ان قلت لا يلزم من كونهما من احوال اللفظ ذكرهما في علم المعاني اذ ليس كل ما كان من احوال اللفظ يذكر في علم المعاني لانه لا يبحث عن جميع احوال اللفظ بل عن بعضها اعنى الاحوال التي بها يطابق اللفظ مقتضى الحال واما الاحوال التي ليست كذلك كالا دغام والابدال فلا يبحث عنها فيها اجيب بان اضافة احوال اللفظ للعهد اي من احوال اللفظ المعهودة في هذا الفن اعنى الاحوال التي بها يطابق اللفظ مقتضى الحال كذا اجاب بعضهم ورد بانهما لو كانا من الاحوال المعهودة لذكر المصنف الحال التي تقتضي الحقيقة والمجاز كما ذكر في غيره من الباحث الآتية فالحق ان المصنف انما ذكر الحقيقة والمجاز هنا على طريق الاستطراد (قوله اسناد الفعل) اي لفظ الفعل

لان بعض الاسناد عنده ليس بحقيقة ولا مجاز كقولنا الحيوان جسم والانسان حيوان وجعل الحقيقة والمجاز صفتي الاسناد دون الكلام لان انصف الكلام بهما انما هو باعتبار الاسناد واوردهما في علم المعاني لانهما من احوال اللفظ فبدخلان في علم المعاني (وهي) اي الحقيقة العقلية (اسناد الفعل او معناه) كالمصدر واسم الفاعل واسم المفعول والصفة المشبهة واسم التفضيل والظرف (الى ما) اي الى شيء (هو) اي الفعل او معناه (له) اي لذلك الشيء كالفاعل

الاصطلاحى والمراد من الاسناد النسبة الحاصلة من ضممه لماهولة كانت النسبة انشائية او خبرية (قوله او معناه) اى او اسناد دال معناه والمراد معناه التضمنى وهو الحدث لا المطابق لان ما ذكر من المصدر وماعه انما يدل على جزئه معنى الفعل لاعلى تمام معناه والا كانت افضل اثم ان التعريف شامل لما فيه سلب لانه يقدر فيه ان الاثبات كان قبل النفي فصدق على قولنا ما زيد قائم ان فيه اسناد القيام فى التقدير لمن هوله وهو زيد (قوله كالمصدر الخ) ان ادخلنا امثلة المبالغة فى اسم الفاعل والجار والمجرور فى الظرف وهو الاظهر كانت الكاف لادخال اسم الفعل والمنسوب فى نحو اعمى بولك على ما فى الاول والا كانت لادخال الاربعة والظرف انما يكون فيه معنى الفعل اذا كان مستقرا لاستقرار معنى العامل فيه لان كان لغوا (قوله اى الى شئ) اى الى لفظ (قوله هوله) اى لعنى ذلك اللفظ اى ان مدلول الفعل ومدلول اللفظ الدال على معنى الفعل ثابت لمدلول ذلك اللفظ (قوله اى الفعل او معناه) ظاهره حيث لم يؤول افراد الضمير بما ذكر مع كون الضمير عائدا على متعدد انه مع العطف باو لا يحتاج لذلك سواء كانت للابهام او للتبويح كما هنا وذلك لان الواحد الشبثين او الاشياء والاحد مفرد لكن صرح فى المعنى بان الابدى نص على ان حكمه او التى للتبويح حكم الواو فى وجوب المطابقة قال وهو الحق وحتئذ فكان الاولى للشارح ان يقول هى اى ما ذكر من الفعل او معناه (قوله كالفاعل الخ) تمثيل للشئ والكاف استقصائية لان الشئ المسند اليه الذى ثبت له الفعل او معناه منحصرا فى الفاعل والمفعول به عند المصنف ولا يصح ان تكون مدخلة للبدا كما فى انما هى اقبال وادبار لما تقرر ان الاسناد اليه من الواسطة عند المصنف (قوله فيما بنى له) اى فعل بنى له اى كالفاعل المصاحب للفعل الذى بنى اى صبغ واستدله فى معنى مع وكذا يقال فيما بعد (قوله فان اضاربة) اى وانما كان الاسناد للفاعل فى المثال الاول والمفعول فى المثال الثانى حقيقة لان الضاربة الخ وقوله زيد اى ثابتة زيد فهو خبر ان اى بخلاف نهاره صائم فان الصوم ليس ثابتا للنهار وانما هو ثابت للشخص فلذا كان الاسناد فيه مجازا لكونه لغير من هوله (قوله متعلق بقوله له) اى متعلق بعامله المستر الذى هو اسنقر فلا يرد ان الظرف لا يتعلق بمثله كذا قيل وقد يقال لامانع من تعلقه به حيث كان مستقرا لاستقرار معنى العامل فيه عند حذف لفظه تأمل (قوله فى الظن عم) اى فى ظاهر حال المتكلم كما اشار له الشارح (قوله وبهذا يدخل فيه ما لا يطابق الاعتقاد) اى سواء طابق الواقع ام لا بان كان غير مطابق لواحد منها وتوضيح المقام ان قوله ماهولة يتبادر منه الى ماهولة بحسب الواقع فيتناول ما يطابق الواقع والاعتقاد معا وما يطابق الواقع فقط ولا يتناول ما يطابق الاعتقاد دون الواقع وما لم يطابق شيئا منهما فاذا زيد قوله عند المتكلم دخل ما يطابق الاعتقاد فقط وكان المطابق لهما باقيا على حاله داخلا فى الحد ويخرج به

فما بنى له نحو ضرب زيد
 عمرا والمفعول فيما بنى له
 نحو ضرب عمرو فان
 الضاربة زيد والمضروبة
 لعمرو (عند المتكلم) متعلق
 بقوله له وبهذا دخل فيه
 ما يطابق الاعتقاد دون
 الواقع (فى الظاهر) هو
 ايضا متعلق بقوله له وبهذا
 يدخل فيه ما لا يطابق
 الاعتقاد والمعنى اسناد
 الفعل او معناه الى ما يكون
 هوله عند المتكلم فيما يفهم
 من ظاهر حاله وذلك بان
 لا ينصب قرينة على انه
 غير ماهولة فى اعتقاده
 ومعنى كونه له ان معناه
 قائمه ووصفه وحقه
 ان يسند اليه سواء كان
 مخلوقا لله او لغيره وسواء
 كان صادرا عنه باختياره
 كضرب اولا كرض
 ومات فاقسام الحقيقة
 العقلية على ما يشمله
 التعريف اربعة الاول
 ما يطابق الواقع والاعتقاد
 جيعا

ما يطابق الواقع فقط بعد ان كان داخلا فاذا زيد في الظاهر دخل به في الحد ما يطابق الواقع ولم يطابق الاعتقاد ودخل ايضا مالم يطابق شيئا منهما وصار التعريف متناولا للاقسام الاربعة ما يطابق الواقع والاعتقاد ومالم يطابق شيئا منهما وما يطابق الواقع دون الاعتقاد وما يطابق الاعتقاد دون الواقع (قوله او معناه) اى او ما يدل على معناه (قوله وذلك) اى الفهم من ظاهره حاله حاصل بسبب ان لا ينصب قرينة اى بسبب ان لا يلاحظ قرينة على انه غير ما هو له فان لاحظها كان مجازا فاراد بنصبها ملاحظة لدالتها على المراد ليتناول مثل قرائن الاحوال فاندفع ما يقال الاولى ان يقول بان لا يلاحظ قرينة لان القرينة في المجاز العقلي ليست خاصة بالمقابلة بل تكون حالية وتصيره بالنصب يشعر بتخصيصها بالمقابلة وتفسير النصب بالملاحظة احسن من قول بعضهم بان لا يكون هناك قرينة لانه يفيد ان المجاز يتحقق بوجود القرينة من غير ملاحظة لدالتها على المراد وليس كذلك اذ هو في هذه الحالة يكون الاسناد حقيقة فدار الحقيقة والمجاز على نصب المتكلم للقرينة وملاحظته اياها وعدم ذلك الا انه لما كانت الملاحظة امر اخفيا ادير الامر بوجودها فلذا يعبر تارة بنصب القرينة وتارة بوجودها كما سيأتى في قوله لوجود القرينة (قوله ووصف له) تفسير لما قبله فالمراد بقيامه به مطلق انضافه به وانتسابه اليه وليس المراد القيام الحقيقي حتى يكون قاصرا على المعنى الموجود ولا يشمل الاعتبارى (قوله وحقه ان يستدل به) عطف مسبب على سبب والمراد باسناده اليه نسبته اليه وسواء صلح حله عليه ام لا واتي به دفعا لما يتوهم من ان المراد من كونه قائما به ووصفاته انه لا بد ان يحمل عليه حل مواطأة اى حل هو هو فلا يشمل ما اذا كان السنن مصدرنا لانه لا يحمل كذلك (قوله سواء كان مخلوقا الخ) اى سواء كان معنى ذلك الفعل مخلوقا لله نحو جن زيد (قوله اولغيره) اى لغير الله اى على طريق الكسب فاراد بالخلق ما يشمل الكسب وذلك نحو ضرب زيد عمرا او يقال قوله سواء كان مخلوقا لله يعنى على قول اهل السنة وقوله اولغيره يعنى على قول المعتزلة فاندفع ما يقال ان هذه العبارة اصلها للمعتزلة وقعت من الشارح سهوا (قوله وسواء كان) اى ذلك الفعل يعنى مدلوله صادرا عنه اى عن غير الله (قوله اولا) اى او لا يكون صادرا عنه باختياره (قوله كرض ومات) ظاهره ان المرض والموت صادران عن غير الله بغير اختياره مع انهما ليسا صادرين عن غير الله اصلا لا لاولى ان يمثل بنحو تحريك المرتعش واجيب بان قوله او لامعناه او ليس صادرا عن غير الله باختياره وهذا صادق بصورتين الاولى ان يكون صادرا عنه بغير اختياره كحركة المرتعش والثانية ان يكون غير صادر عنه اصلا كالمرض والموت لانها سالبة تصدق بنى الموضوع والمثال الذى ذكره الشارح للصورة الثانية او ان المراد بالصدور عنه الظهور منه لا الوقوع وحينئذ فيتحقق الصدور بهذا المعنى في المرض والموت

(قوله انبت الله البقل) اى فان ابنت البقل في الواقع لله وهو كذلك في اعتقاد المؤمن لكن محل كون الاسناد في المثال المذكور حقيقة اذا كان المخاطب يعتقد ايمان المتكلم وانه ينسب الآثار كلها لله وعلم التكلم بذلك الاعتقاد سواء كان المخاطب مؤمنا او كافرا لان المفهوم من حال المتكلم في هذا الحاله كون الاسناد لما هو له واما لو كان المخاطب مؤمنا او كافرا وكان يعتقد ان المتكلم ممن يضيف الانبات للربيع وعلم المتكلم بذلك الاعتقاد كان الاسناد مجازيا لان اعتقاد المخاطب يجعل قرينة صارفة عن كون الاسناد لما هو له وانظر لو كان المخاطب مترددا في اعتقاد المتكلم هل هو ممن يضيف الانبات لله اولغيره وعلم المتكلم بتردده هل يكون الاسناد حقيقة او مجازا والظاهر ان يقال انه حقيقة اذ ليس هناك قرينة صارفة عن كون الاسناد لغير من هو له وظاهر حاله ان الاسناد لمن هو له فتأمل اه سم (قوله وقول الجاهل) المراد به الكافر الذي يعتقد نسبة التأثير الى الربيع كما يؤخذ من مقابله بالمؤمن فالمراد الجاهل بالمؤثر القادر وهو الكافر (قوله انبت الربيع البقل) اى فان ابنت البقل في الواقع لله تعالى وفي اعتقاد الجاهل للربيع لكن محل كون هذا الاسناد حقيقيا اذا كان المخاطب يعلم حاله وانه ينسب الآثار لغير الله والتكلم عالم بذلك الاعتقاد سواء كان المخاطب مؤمنا او كافرا مثله اما لو كان المخاطب يعتقد خلاف حال المتكلم بان اعتقد انه مؤمن وانه ممن يضيف الانبات لله وعلم المتكلم بذلك الاعتقاد كان الاسناد مجازيا لان اعتقاد المخاطب يجعل قرينة صارفة عن كون الاسناد لما هو له فان تردد المخاطب في اعتقاد التكلم فيه ماتقدم وقوله انبت الربيع يحتمل ان يراد منه المطروان يراد منه زمن الربيع وهو المتبادر (قوله فقط) اى لا الاعتقاد لكن يكون مطابقا له في الظاهر كما يشهده آخر كلامه آه عبد الحكيم (قوله لمن لا يعرف حاله) اى للمخاطب لا يعرف ذلك المخاطب حال ذلك المعتزلي وهو اى المعتزلي يخفيها منه اى ممن الخ اما لو عرف المخاطب حال المتكلم وكان المتكلم يعلم ان المخاطب عارف بحاله كان الاسناد حينئذ مجازا عقليا من الاسناد الى السبب وهو الله في زعمه لان تلك المعرفة قرينة صارفة عن كون الاسناد لما هو له (قوله وهو يخفيها) اى تلك الحالة منه واما لو قال خلق الله الافعال كلها لمن يظهر له حاله كان الاسناد مجازا لان الاظهار قرينة صارفة عن كون الاسناد لما هو له بل للسبب وهو الله تعالى في زعمه واورد عليه ان القيد الثاني يكفي في كون الكلام المذكور حقيقة لان المعتزلي اذا اخفى حاله عن المخاطب وقال خلق الله الافعال لم ينصب قرينة على عدم ارادته الظاهر فيكون حقيقة سواء عرف المخاطب حال المتكلم في نفس الامر ام لا وحينئذ فالاولى الاقتصار على القيد الثاني اذلا حاجة للاول الا ان يقال مراد الشارح بقوله لمن لا يعرف حاله اى في اعتقاده وليس المراد لمن لا يعرف حاله في نفس الامر قاله الفنارى وقال العلامة عبد الحكيم ان بين عدم العرفان

كقول المؤمن انبت الله
البقلو) الثاني ما يطابق
الاعتقاد فقط نحو (قول
الجاهل انبت الربيع البقل)
والثالث ما يطابق الواقع
فقط كقول المعتزلي لمن
لا يعرف حاله وهو يخفيها
منه خلق الله الافعال
كلها وهذا المثال متروك
في المتن

والاخفاء عموما من وجه اذ عدم عرفان المخاطب يجامع اظهار التكلم واخفاء التكلم
 يجامع عرفان المخاطب فاحد القيدين لا يفتى عن الآخر كما توهم بقي شئ آخر وهو ما
 اذا قال المعتزلي ذلك لمن يعرف حاله ولمن لا يعرفها فيلزم ان يكون الكلام الواحد
 حقيقة ومجازا في حالة واحدة ولامانع منه بالنظر لشخصين (قوله خلق الله الافعال
 كلها) اى الاختيارية والاضطرارية فقد طابق هذا الاسناد الواقع لان خلق
 الافعال كلها لله تعالى ولم يطابق اعتقاد المعتزلي لاعتقاده ان خالق الافعال الاختيارية
 هو العبد (قوله متروك) اى غير مذكور في المتن اى في مقام التمثيل لقلة وجوده
 ولايتوهم من عدم ذكره ان الحقيقة العقلية منحصرة في الاقسام الثلاثة لتكون
 المقام مقام البيان فان المصنف صرح في الايضاح بان الحقيقة العقلية اربعة اضرب
 واورد الامثلة الاربعة المذكورة هنا وانما قلنا اى في مقام التمثيل لصدق التعريف
 المذكور في المتن بهذا المثال قال العلامة عبد الحكيم وعندى ان هذا المثال مندرج في المثال
 الثالث بان يكون المراد من قوله وانت تعلم انه لم يبحى انت تعتقد انه لم يبحى سواء كان
 ذلك الاعتقاد مطابقا للواقع او لا فيكون مثالا للقسمين ما لا يطابق شيئا مهمما وما يطابق
 الواقع دون الاعتقاد وانشراح تبع الايضاح حيث صرح فيه بان الرابع الاقوال
 الكاذبة التى يعلم حالها التكلم دون المخاطب وانت تعلم ان اللائق بالمتن الاختصار
 والادراج (قوله وانت تعلم انه لم يبحى) اى فذلك الاسناد من الحقيقة ولم يطابق
 واحد منهما لانه لما هوله فيما يظهر من حال التكلم ولاينا في ذلك كونه كذبا لان الكذب
 لاينا في الحقيقة (قوله خاصة) اخذه من تقديم المسند اليه على المسند الفعلى لانه يفيد
 الاختصاص نحو انا سعت في حاجتك (قوله اذلو علمه المخاطب) اى وكان التكلم
 يعلم ان المخاطب يعلم بذلك والالم يجز ان يكون مجازا لعدم تأتى جعل التكلم علم السامع
 قرينة والضمير في علمه راجع لعدم الجبى وقوله ايضا اى كما علمه التكلم (قوله لجواز
 ان يكون الخ) اى فيكون مجازا عقليا ان كان الاسناد الى زيد في هذا المثال للابسة
 كأن كان زيد هذا سيبا في جبى الجافى حقيقة اى ويجوز ان التكلم لم يجعل علم السامع
 قرينة على انه لم يرد ظاهره فيكون من الحقيقة العقلية الكاذبة كما في صورة عدم
 علم المخاطب بان زيدا لم يبحى لان وجود القرينة بدون ملاحظتها لا يكتفى في الجواز
 ويجوز ان يكون التكلم جملة قرينة وليس ثم ملابسة فهو مما لا يعتد به ولا يعد
 من الحقيقة لهذا الجمل ولا من الجواز لعدم العلاقة ثم ان ظاهر قول المصنف وانت
 تعلم انه لم يبحى يقتضى انه اذا فقد علم المخاطب بعدم الجبى تعين ان يكون الاسناد
 في المثال حقيقة وليس كذلك بل هو محتمل كما لو كان عالما وذلك لان المخاطب
 اذا لم يكن عالما بانه لم يبحى يجوز ان يكون عالما بان التكلم اعتقد انه لم يبحى وحينئذ
 فان لاحظ التكلم اعتقاد المخاطب قرينة على انه لم يرد ظاهره كان مجازا وان لم يلاحظ

(و) الرابع ما لا يطابق
 الواقع ولا الاعتقاد نحو
 (قولك جا زيد وانت)
 اى والحال انك خاصة
 (تعلم انه لم يبحى) دون
 المخاطب اذ لو علمه المخاطب
 ايضا لما تعين كونه حقيقة
 لجواز ان يكون التكلم
 قد جعل علم السامع بانه
 لم يبحى قرينة على انه لم يرد
 ظاهره فلا يكون الاسناد
 الى ما هوله عند التكلم
 في الظاهر (ومنه) اى و
 من الاسناد (مجاز عقلى)
 ويسمى مجازا حكما

ذلك كان حقيقة فظهر لك ان القرينة لا تنوقف على موافقة المخاطب للمتكلم
على اعتقاد عدم الجبى كما يفهم من كلام المصنف والشارح بل تتحقق القرينة
بكون المتكلم عالما بعدم الجبى والمخاطب عالم باعتقاد المتكلم ذلك ونظر ذلك الاعتقاد
عند المتكلم ولو كان المخاطب عالما بالجبى الا ان يقال هذه الصورة نادرة فلا تتدح
في تعين الحقيقة (قوله فلا يكون الاسناد الخ) اى وحينئذ فيكون مجازا ان كان
الاسناد للملابسة (قوله مجاز) اصله مجوز من جاز المكان اذا تعدها لان الاسناد
تعدي مكانه الاصلى نقلت حركة الواو للساكن قلبها فقلت الفا لحركتها
بحسب الاصل وافتتاح ما قبلها بحسب الآن (قوله عقلى) نسبة للعقل لان الجوز
والتصرف فيه فى امر معقول يدرك بالعقل وهو الاسناد بخلاف المجاز اللفظى
فان التصرف فيه فى امر نقلى وهو ان هذا اللفظ لم يوضع لهذا المعنى ولا يقال
مقتضى هذا التوجيه انه كان يسمى مجازا معقوليا لاعطيا لان النسبة تأتي لادنى
ملاعبة (قوله مجازا حكما) اى مندوب للحكم بمعنى الادراك لتعلقه به فهو من نسبة
التعلق بالفتح للتعليق بالكسر او انه نسبة للحكم بمعنى النسبة والاسناد لتعلقه بها فان
قلت ان المجاز هو عين الاسناد والنسبة وحينئذ فلزم تعلق الشيء بنفسه ونسبة الشيء
لنفسه قلت المراد بالحكم النسب والتعلق بكسر اللام خصوص النسبة الاسنادية
والمراد بالحكم النسب اليه والتعلق به مطلق نسبة سواء كانت اسنادية او اضافية
او ايقاعية وحينئذ فهو من نسبة الخاص للعام او من تعلق الخاص للعام وبهذا
الجواز اندفع ما يقال ان المجاز العقلى كما يكون فى الحكم وهو النسبة التامة يكون
فى النسبة الاضافية ككسر اليل والايقاعية كنومت اليل اى وقعت النوم عليه وحينئذ
لا رجة لتلك التسمية المقضية انه انما يكون متعلقا بالحكم اعنى النسبة التامة وحاصل
الدفع انه ليس المراد بالحكم الذى تعلق به المجاز خصوص النسبة التامة بل مطلق
نسبة وحينئذ فالمجاز اذا كان فى الاضافية او الايقاعية يصدق عليه انه متعلق
بالحكم بمعنى مطلق نسبة من تعلق الخاص للعام وعلى تقدير ان المراد بالحكم الذى
تعلق به المجاز النسبة التامة فالسمية المذكورة باعتبار ان كل مجاز عقلى يرجع للحكم
بمعنى النسبة التامة والاسناد اما ظاهر او مقدر او باعتبار ان المجاز وان كان فى الاضافية
والايقاعية لكن الحكم اشرف منهما فاعتبر الاشرف فى التسمية وهذا لا ينافى انه
قد يكون فى غير الحكم كالاضافية والايقاعية (قوله ومجازا فى الاثبات) ان قلت
التقييد بالاثبات يقتضى عدم جريانه فى النفي وليس كذلك الا ترى الى قوله تعالى
فاربحت تجارتهم اجيب بان التقييد بالاثبات لاشرفيته اولانه الاصل لان المجاز
فى النفي فرع المجاز فى الاثبات بمعنى ان النفي لا يكون مجازا الا اذا كان الاثبات كذلك
او ان النفي يرجع للاثبات باللازمة فقوله تعالى فاربحت تجارتهم حمل من قبل المجاز

ومجازا فى الاثبات واسنادا
مجازيا (وهو اسناده)
اى اسناد الفعل او معناه
(الى ملابس له) اى للفعل
او معناه (غير ماهوله)
اى غير الملابس الذى
ذلك الفعل او معناه مبنى له
يعنى غير الناعل فى مبنى
للفاعل

لكون اسناد الريح الى التجارة اسنادا الى غير ماهوله او ان ما رجحت تجارتهم بمعنى خسرت او ان المراد بالاثبات الانتساب والاتصاف فيشمل الايجاب والفي اذ في كل منهما انتساب واتصاف (قوله واسنادا مجازيا) اى اسنادا منسوبا الى المجاز واعترض بان فيه نسبة الشيء الى نفسه لان المجاز هو الاسناد واجيب بانه من نسبة الخاص للعام لان المجاز يشتمل اللغوى ايضا اى انه يسمى اسنادا منسوبا مطلق مجاز من حيث انه فرد من افراده او ان المراد بالمجاز المنسوب اليه المصدر اعنى التجوز والمجازة وحينئذ فالمعنى يسمى اسنادا منسوبا للمجاز لان ذلك الاسناد جاوز به المتكلم اصله وحقيقته واوصله الى غيره فان قلت ان هذا المجاز على ما أتى لا يختص بالاسناد اعنى النسبة التامة بل يجرى في الاضافة والايقاعية واقتصارهم على الاسناد يرهم الاختصاص اجيب بان اقتصارهم في التسمية على الاسناد لاشرفيته او ان المراد بالاسناد مطلق النسبة من اطلاق الخاص وارادة العام (قوله الى ملابس له) اى الى شئ بينه وبينه ملابس وارتباط وتعلق ثم انه يصح فتح الباء وكسرها في قول المصنف ملابس لان الملابس مفاعلة من الطرفين فكل واحد من الفعل وما اسند اليه ملابس بالكسر وملابس بالفتح الا ان المناسب لقوله يلبس الفاعل ان يقرأ بفتح الباء هنا وكذا في قوله الآتى وله ملابس شتى (قوله غير ماهوله) بالجر على الصفة او بالنصب على الحال ولا يقال على الاول فيه وصف النكرة بالمعرفة لان غير لا تعرف بالاضافة (قوله مبنى له) اى مسندله حقيقة (قوله بمعنى غير الفاعل الخ) حاصل ذلك انه اذا اسند الفعل او ما يدل على معناه للفاعل النحوى فان كان مدلول ذلك الفاعل النحوى الذى اسند اليه الفعل او معناه هو الفاعل الحقيقي كان الاسناد حقيقة والا كان مجازا كما اذا كان الفاعل النحوى مصدرا او ظرفا او سببا او مفعولا نحو عيشة راضية وكذلك اذا اسند الفعل او ما يدل على معناه لنائب الفاعل فان كان ذلك النائب النحوى مدلوله هو المفعول الحقيقي كان ذلك الاسناد حقيقة والا كان مجازا كما لو كان نائب الفاعل مصدرا او ظرفا او فعلا نحو قولك اقم السيل فان السيل هو الفاعل الحقيقي للافهام لانه هو الذى يملأ الارض فقوله غير الفاعل اى الحقيقي وقوله فى المبني للفاعل اى النحوى وقوله وغير المفعول به اى فى الواقع وقوله فى المبني للمفعول به اى النحوى وذلك لما تقرر من ان ماهوله فى المبني للمعلوم هو الفاعل لكون النسبة بطريق القيام مأخوذة فى مفهومه وان ماهوله فى المبني للمجهول هو المفعول به لكون النسبة بطريق الوقوع عليه مأخوذة فى مفهومه ثم اعلم ان ظاهر قول المصنف فاسد وذلك لان الضمير الجورور فى قوله وهو اسناده الى ملابس له وكذا قوله غير ماهوله راجع للفعل او معناه اى لاحد الامرين كما هو قضية او فالمعنى حينئذ اسناد احد الامرين الى ملابس لاحدهما وذلك الملابس غز الملابس الذى احد الامرين له وهذا صادق على الاسناد فى ضرب زيد

بالبناء للفاعل اذ يصدق عليه انه اسند احد الامرين وهو الفعل الى ملابس
 لاحد الامرين وهو زيد غير الملابس الذي له احد الامرين وهو معنى الفعل في قولنا
 امضروب عمرو فيلزم ان يكون مجازا ولا فائل بذلك و اشار الشارح الى الجواب بقوله
 يعنى الخ وحاصله ان كلام المصنف فيه اجمال وتفصيله ان يقال المراد اسناد
 احد الامرين الى ملابس لذلك الاحد غير الملابس الذي له ذلك الاحد فخرج ضرب
 زيد فان ضرب اسند للملابس له وهو زيد وذلك الملابس هو الذي له ذلك الفعل ولما كان
 في كلام المصنف خفاء وابهام قال الشارح يعنى الخ (قوله سواء كان الخ) اشار
 بذلك الى ان الاقسام الاربعة التي مرت في الحقيقة تأتي هنا في الجواز لشمول التعريف
 لها اعنى ما يطابق الواقع والاعتقاد معا وما يطابق الواقع فقط وما يطابق الاعتقاد
 فقط وما لم يطابق واحدا منهما والامثلة السابقة للحقيقة العقلية تصلح بينهما امثلة
 لاقسام الجواز العقلي باعتبار حال الخطاب فثال ما يطابق الواقع والاعتقاد معا
 قول المؤمن انبت الله البقل لخطاب يعتقد ان التكلم يضيف الانبات للربيع وعلم التكلم
 بذلك الاعتقاد فيكون مجازا لان علمه باعتقاد الخطاب قرينة صارفة للاسناد
 عن ظاهره ومثال الثاني اعنى ما يطابق الواقع فقط قول المعتزل خلق الله الافعال
 كلها لمن يعرف حاله وهو يعتقد ان الخطاب عالم بحاله فيكون ذلك قرينة صارفة
 للاسناد عن ظاهره ومثال الثالث اعنى ما يطابق الاعتقاد فقط قول الجاهل انبت
 الربيع البقل لمن يعتقد ان ذلك القائل يضيف الانبات لله وعلم ذلك القائل باعتقاده
 ومثال الرابع اعنى ما لم يطابق واحدا منهما قولك جاء زيد وانت تعلم انه لم يجرى
 واطهرت للخطاب الكذب ونصبت قرينة على ارادة الكذب (قوله وبهذا)
 اى التعميم في قوله غير ماهوله المستفاد من قوله سواء الخ (قوله سقط ما قبل) اى
 اعتراضا على المصنف ووجه السقوط انه حينما عمنا في ذلك الغير بان اراد به ما يعم
 الغير في الواقع والغير عند التكلم في الظاهر صار قوله بتأول اى قرينة محتجا اليه بالنسبة
 الى بعض الافراد وهو الغير في الواقع ودخل فيه مثل قول الجاهل المذكور بما كان
 المسند اليه فيه غيرا عند التكلم في الظاهر (قوله فلا حاجة الى قوله بتأول) اى لانه
 لا يسند لغير ما هوله في الظاهر الا اذا كان هناك قرينة تدل على ان ذلك المسند اليه
 غير قوله الى ماهوله يتضمن اعتبار القرينة (قوله وهو) اى عدم الاحتياج لظاهر
 لكن قديقال يمكن اختيار الشق الاول ولان سلم عدم الاحتياج اذ دلالة الالتزام مجبورة
 في التعاريف (قوله خرج عنه مثل قول الجاهل الخ) اى لانه لعين ماهوله وحيث
 خرج عنه ذلك فيكون التعريف غير جامع (قوله مجازا) حال من قول (قوله باعتبار
 الاسناد الى السبب) اى لان الله سبب في الانبات عند الجاهل والمنبت حقيقة عندهم
 هو الربيع (قوله بتأول) الباء للمصاحبة اى اسناده اسنادا مصاحبا لتأول وبصح

وغير المفعول به في البني
 للمفعول به سواء كان ذلك
 الغير غيرا في الواقع او عند
 التكلم في الظاهر وبهذا
 سقط ما قبل انه ان اراد
 غير ماهوله عند التكلم في
 الظاهر فلا حاجة الى قوله
 بتأول وهو ظاهر وان اراد
 غير ما هوله في الواقع
 خرج عنه مثل قول الجاهل
 انبت الله البقل مجازا
 باعتبار الاسناد الى السبب
 (بتأول) متعلق باسناده
 ومعنى التأول تطلب
 ما يأول اليه من الحقيقة

ان تكون الباء للملابسة او السببية اى اسنادا ملابسا للتأول او اسناده للملابس بسبب التأول والتأول تفعل من آل الى كذا رجوع اليه فغناه تطلب المال الذى هو حقيقة الكلام التى تأول المجاز اليها او الموضع الناشئ من العقل والمراد بتطلبهما الالتفات اليهما لينصب قرينة على ارادة خلاف الظاهر واعلم ان المجاز العقلي عند الشيخ عبدالقاهر تارة يكون له حقيقة اى فاعل يكون الاسناد له حقيقة نحو انبت الربيع البقل فان حقيقته انبت الله البقل وتارة لا يكون له حقيقة اى فاعل حقيقى نحو اقدمنى بلدك حولى على فلان فالاندام ليس له فاعل حقيقى يكون الاسناد له حقيقة اذ هو امر اعتبارى بخلاف قدم اللازم فانه فاعلا حقيقيا لان التقدم امر موجود فلا بد له من موجود تقول قدمت بلدك لاجل حولى على فلان تقول الشارح من الحقيقة اشارة للقسم الاول وهو بيان لما يأول وفاعل يأول ضمير يعود الى الاسناد اى طلب الحقيقة وملاحظتها التى يأول اى يرجع المجاز اليها ومعنى رجوع المجاز اليها انه ينفرع عنها بان ينتقل من الحقيقة اليه بواسطة العلاقة فهو من رجوع الفرع لاصله مثلا المؤمن الذى يضيف الانبات لله تقف نفسه عن اسناد الانبات للربيع وتلتفت الى حقيقة الكلام وتطلبها فاذا علمت حقيقة ذلك وان الاصل انبت الله البقل بالربيع وان الربيع سبب عادى فانها تسند الانبات اليه وتنصب القرينة على ارادة خلاف الظاهر وكذلك اذا سمع المؤمن انبت الربيع البقل فانه تقف نفسه ولا ترضى بذلك فاذا علمت الحقيقة بعد طلبها رضيت بذلك فقوله تطلب اى طلب التكلم والمخاطب الحقيقة التى يرجع اليها المجاز واتمعا بالطلب دون الطلب للاشعار بان الطلب لا يلزم ان يكون واقعا بل مجرد الالتفات لدلالته على التكلف وقوله او لموضع اشارة للقسم الثانى وهو عطف على ما وقوله من العقل من فيه للابتداء حال من الموضع والمعنى او تطلب الموضع الذى يرجع المجاز اليه حال كون ذلك الموضع ناشئا من جهة العقل محضا وان لم يكن لذلك الموضع تحقق فى نفس الامر بان يكون ذلك الموضع قريبا من لفظ الفعل الذى لفاعله حقيقى ويلاحظ العقل انه اصله كأن يلاحظ العقل ان الاندام راجع للتقدم وانه اصله وان لم يكن ذلك ثابتا فى الواقع فصدوق الموضع فى المثال المذكور قدمت وتوضح ذلك ان المجاز الذى لاحقيقته كما فى اقدمنى بلدك حولى على فلان اذا سمعت النفس ذلك لا ترضى بالاسناد لكون الحق ليس فاعلا للاندام لانه امر متوهم لفاعله فتطلب النفس الحقيقة فيلاحظ العقل ان التقدم اصل للاندام وان الاصل قدمت لحولى على فلان وان لم يكن ذلك ثابتا فى الواقع فالاندام له محل من جهة العقل وهو التقدم وهذا ويصح ان يكون قوله من العقل لا ابتداء الطلب والمعنى حينئذ تطلب الموضع الذى يرجع المجاز اليه حال كون ذلك الطلب مبتدأ من العقل فالطلب فضل يمتدو مسافة لها ابتداء هو العقل (قوله او الموضع) اى او تطلب الموضع الذى الخ والمراد بالموضع المعنى المناسب

او الموضع الذى يؤول
اليه من العقل وحاصله ان
ينصب قرينة صارفذة عن
ان يكون الاسناد الى ماهوله

لما اسناده مجازى الذى يأول الاسناد المجازى اليه من جهة العقل اى يرجع اليه
ويكون هو المقصود منه كالمقدم المناسب لا قدم في قولك اقدمنى بلدك حق لى على
زيد وهكذا كل اسناد مجازى لاحقيقة له لعدم تحقق الفاعل اى لعدم تحقق استعماله
وقصده على ماسبقى قريبا (قوله وحاصله الخ) عطف على قوله ومعنى الخ اى ان
معنى التأويل الحقيقى ما ذكر وحاصل معناه نصب قرينة وفيه ان نصب القرينة
ليس حاصلنا لذلك المعنى الذى ذكره اذ طلب الحقيقة او الموضوع وملاحظته ليس
هو نصب القرينة والجواب ان المراد حاصله باعتبار لازمه اى ان نصب القرينة لازم
لما ذكر فالصنف اطلق اسم المزموم وهو التأويل اعنى طلب الحقيقة او الموضوع واراد
اللازم وهو نصب القرينة على طريق الكناية ان قلت لان لم انصب القرينة لازم
لملاحظة الحقيقة او الموضوع لجواز ان يلاحظ الحقيقة او الموضوع ولا ينصب قرينة قلت
المراد ملاحظة الحقيقة او الموضوع ملاحظة يعتبها وهى انما تكون مع القرينة وبيان
ذلك ان التطلب من جهة العقل ومعلوم ان تطلب العقل لشيء انما يكون كاملا اذا
كان بالدليل والامارة وذلك هو نصب القرينة على ان المراد غير الظاهر فان قلت حيث
حل التأويل على نصب القرينة لم يكن لقول المصنف الآتى ولا بد للمجاز من قرينة
قائدة لعلمه من هنا ويكون قوله فيما مر لغير ما هو له مستغنى عنه اذ لا قرينة لما هو له
اجيب بان فائدة قوله الآتى ولا بد الخ التوطئة الى تقسيم القرينة الى لفظية ومعنوية
ولم يكتف بقوله بتأويل عن قوله لغير ما هو له لان دلالاته على المعنى المذكور التزامية
وهى ميجورة في التعاريف فان قلت ان من اوازم المجاز العلاقة كما ان القرينة من لوازمه
وحينئذ فكان الاولى للشارح ادراجها في التأويل بان يقول وحاصله ان يعتبر علاقة
وينصب قرينة صارفة الخ بل الاقتصار على العلاقة الاولى لان المصنف تعرض للقرينة فيما
بعد بقوله ولا بد له من قرينة قلت انما لم يدرج الشارح العلاقة في التأويل لتقدم
الاشارة اليها في قول المصنف للايسر وذكره القرينة فيما بعد انما هو لاجل التوطئة
لتقسيمها الى لفظية وغير لفظية (قوله صارفة الخ) ليس المراد بكون القرينة صارفة
عن الحقيقة ان الاسناد لما هو له موجود والقرينة صرفت ذلك بل المراد ان ظاهر
الكلام مع قطع النظر عنها يفيد ان الاسناد في اللفظ ثابت لما هو له وبالنظر اليها يفيد
انه غير ما هو له (قوله وله اى للفعل) اى او معناه ففيه اكتفاء وانما اقتصر على
الفعل مع ان الامثلة الآتية بعضها للفعل نحو بنى الامير المدينة وبعضها لما في معناه
نحو عيشة راضية لانه الاصل وبعد ان يكون المصنف اراد بالفعل الغوى وهو الحدث
لخصالته لما مر من قوله اسناد الفعل او معناه لانه صريح في ان المراد بالفعل الفعل
الاصطلاحى والا لزم استدراك قوله او معناه فان قلت ان المصنف عد من جملة
الملابسات المصدر والمفعول به ومن جملة معنى الفعل المصدر والصفة المشبهة واسم

(وله) اى للفعل وهذا

اشارة الى تفصيل وتحقيق

للتعريفين (ملابسات

شئى) اى مختلفة جمع

ثبتت كريض ومرضى

(بلايس الفاعل والمفعول به

والمصدر وازمان والكان

والسبب) ولم يتعرض

للمفعول معه والحال

ونحو هما لان الفعل

لا يسند اليها (فاسناده الى

الفاعل والمفعول به

اذا كان ميئاله)

التفضيل والظرف فيلزم ملابسة المصدر للمصدر وهو باطل لانه ملابسة الشيء نفسه ويلزم عليه ملابسة الصفة المشبهة واسم التفضيل والظرف للمفعول به وهو باطل لانها لاتنصبه قلت ذلك لزوم ممنوع لجواز ان يكون الكلام على التوزيع بقوله والمصدر اى في غير المصدر وقوله والمفعول به اى في غير الصفة المشبهة واسم التفضيل والظرف فالخاصل انه لايلزم من القول بملابسة الفعل ومعناه للامور المذكورة ملابسة كل منهما لكل واحد منها بل التفضيل فيه موكول الى السامع العالم بالقواعد على انه لايلزم من ملابسة المصدر للمصدر ملابسة الشيء لنفسه لجواز ان يكونا متغيرين وان كانا مصدرين كما في اعجبني قتل الضرب فان القتل ملابس للضرب لكونه سببا فيه اذ لابد من الملابسة بين العامل ومعموله (قوله وهذا) اى قول المصنف وله ملابسات (قوله اشارة) اى ذواشارة او مشير (قوله الى تفصيل) اى تعيين (قوله وتحقق) المراد به الذكر على الوجه الحق فهو مغاير لما قبله والتحقيق من قوله بعد فاستناده للفاعل الخ (قوله للتعريفين) اى تعريف الحقيقة العقلية وتعريف الجواز العقلي لذكره في الاول الملابس الذى له وفي الثانى الملابس الذى ليس هو له (قوله اى مختلفة) هذا تفسير باللازم اذا لشت معناه التفرق كما يشهدله قول الشاعر

* وقل لجديد الثوب لابد من بلى * وقل لاجتماع الشمل لابد من شت *

اى لابد من تفرق والاختلاف لازم للتفرق (قوله جمع شيت) اى فطابقت الصفة الموصوف (قوله بلباس الفاعل) هذا مستأنف استئنافا بيانيا اى به تفصيل الملابس وقوله بلباس الفاعل اى الحقيقى لصدوره منه اوقيامه به والمراد انه يلبسه مطلقا سواء كان بلا واسطة او بواسطة الحرف نحو كفى بالله (قوله والمفعول به) اى لوقوعه عليه والمراد انه يلبسه مطلقا سواء كان بلا واسطة او بواسطة حرف نحو مررت بزيد وضربت فى الدار وفى يوم الجمعة ولأجل التأديب ولايقال لهذه مفعول فيه ولا مفعول له لانهما انما يطلقان على المنصوب بتقدير فى واللام على القول المشهور خلافا لابن الحاجب وبما ذكر من التعميم ظهر وجه ترك المصنف للجواز والمجرور (قوله والمصدر) لكونه جزء مفهومه فيلبسه بدلالته عليه تضمننا وكذا يقال فى الزمان او ان ملابسته للزمان لكونه لازما لوجوده (قوله والمكان) اى بسبب دلالاته عليه التزاما باعتبار انه لابد له من محل يقع فيه (قوله والسبب) اى لخصوله به سواء كان السبب مفعولا له اولا كما فى بنى الامير المدينة (قوله ولم يتعرض للمفعول معه) نحو جاء الامير والجيش (قوله والحال) نحو جاء زيد راكبا (قوله ونحوهما) اى كالتمييز نحو طاب زيد نفسا والمستثنى نحو قام القوم الازيدا (قوله لايسند اليها) اى بخلاف ما ذكره فان الفعل يسند اليه فان قلت هذه الامور يسند اليها ايضا فيصبح

ان يقال في جاء الامير والجيش جاء الجيش وفي الحال جاء الراكب الخ قلت المراد ان هذه الامور لا يصح اسناد الفعل اليها مع بقائها على معانيها المقصودة منها كالمصاحبة في المفهوم معه والتقيد في الحال والبيان في التمييز فان هذه المعاني لا تفهم فيما اذا رفع الاسم واسند اليه الفعل (قوله فاسناده الى الفاعل) اي الحقيقي لا الاصطلاحي فالمراد بالفاعل الفاعل الحقيقي وهو ما حق الاسناد ان يكون اليه وهو ما يقوم به الفعل حقيقة عند المتكلم في الظاهر وقوله اذا كان مبنيا له اي للفاعل النحوي وحينئذ ففي الكلام استخدام وكذا مثال في المفعول به وانما قلنا المراد بالفاعل الفاعل الحقيقي لاجل اخراج قول المؤمن انبت الربيع البقل من الحقيقة لانه وان اسند الفعل المبني للفاعل له لكن ذلك الفاعل الذي اسند له الفاعل النحوي لا الحقيقي وكذلك يخرج قول الجاهل المعلوم جهله انبت الله البقل عن الحقيقة لان الفعل المبني للفاعل لم يسند للفاعل الحقيقي عنده في الظاهر فهو وما قبله داخل في المجاز لكونه اسنادا الى غير الفاعل الحقيقي لاجل الملازمة (قوله اي للفاعل او المفعول به) اي فالضمير راجع لهما وافرد الضمير لان العطف باو (قوله يعني ان اسناده الخ) لما كان ظاهر كلام المصنف فاسد لانه يفيد ان الفعل اذا كان مبنيا للفاعل واسند للفاعل او للمفعول به يكون حقيقة واذا كان مبنيا للمفعول واسند للفاعل او للمفعول به يكون كذلك حقيقة مع انه ليس كذلك لانه اذا كان مبنيا للفاعل واسند للمفعول به يكون مجازا كما في عيشة راضية وكذا اذا كان مبنيا للمفعول واسند للفاعل يكون مجازا كما في سبل مغم اشار الشارح بالعبارة الى ان في كلام المصنف توزيعا وان الاصل واسناده الى الفاعل اذا كان مبنيا له واسناده الى المفعول به اذا كان مبنيا له حقيقة (قوله كما مر من الامثلة) اي للحقيقة لا للاسناد الى الفاعل او للمفعول حتى يرد عليه انه لم يذكر سابقا مثلا لا اسناد المبني للمفعول الى المفعول (قوله والى غيرهما الخ) قد ذكر المصنف امثلة المجاز لا اسناد الفعل المبني للفاعل ولم يذكر من امثلة المجاز لا اسناد الفعل المبني للمفعول الا واحدا اعنى سبل مغم فانه اسند فيه معنى الفعل المبني للمفعول الى الفاعل فنقول اسناده الى المصدر لا يكون الا مجازا نحو ضرب ضرب شديد واسناده الى المكان والزمان ان كان بتوسط في ملفوظة او مقدرة فهو حقيقة نحو ضرب في الدار وفي يوم الجمعة وان كان على الانواع باجرائهما مجرى المفعول به في اعتبار وقوع الفعل عليهما كان مجازا نحو ضرب يوم الجمعة وضرب الدار والمفعول له لا يسند اليه الفعل المجهول مالم يجر باللام نحو ضرب للتأديب والا كان مثل جلس في الدار واسناده الى السبب الغير المفعول له مجاز ولاجل اخراج اسناد المجهول الى المكان والزمان بتوسط في قيد قوله والى غيرهما بقوله للملازمة لان الاسناد لهما ليس لاجل الملازمة بالمعنى المذكور هنا ولم يعرض الشارح لدخول ذلك في الحقيقة لظهوره على انه قد يقال ان في صورة

اي للفاعل او المفعول به يعني ان اسناده الى الفاعل اذا كان مبنيا للفاعل والى المفعول به اذا كان مبنيا للمفعول به (حقيقة كما مر) من الامثلة (او) اسناده (الى) غيرهما (اي غير الفاعل او المفعول به يعني غير الفاعل المبني للفاعل وغير المفعول به في المبني للمفعول (للملازمة)

الاسناد بتوسط في ملفوظة او مقدره الاسناد الى مصدر الفعل حقيقة فان معنى قولنا ضرب في يوم الجمعة او في الدار او وقع الضرب فيه (قوله اي غير الفاعل) اي من المفعول والاربعة بعده وقوله وغير المفعول به اي من الفاعل والاربعة الاخيرة فصور المجاز عشرة مثل المصنف لسته منها (قوله يعني غير الفاعل في المبني للفاعل الخ) اعلم ان ظاهر كلام المصنف ان الفعل المبني للفاعل اذا اسند لغير الفاعل والمفعول به يكون مجازا واما اذا اسند اليهما يكون حقيقة وكذلك الفعل المبني للمفعول اذا اسند لغير الفاعل والمفعول به يكون مجازا واذا اسند اليهما يكون حقيقة وليس كذلك بل المبني للفاعل اذا اسند للمفعول به يكون مجازا نحو عيشة راضية كما ان المبني للمفعول اذا اسند للفاعل يكون كذلك نحو سبل مغم فلما كان ظاهر كلام المصنف فاسد اتى الشارح بالناية تدينا للمراد و اشارة الى ان في كلام المصنف توزعا (قوله للملابسة) اي لملاحظتها كما اشار له الشارح بقوله لاجل الخ واعلم ان هذا المجاز لا بد له من علاقة كما ان اللغوي كذلك و ظاهر كلام المصنف ان العلاقة المعتبرة هنا هي الملابس فقط وانه لا بد منها في كل مجاز عقلي من حيث انه جعلها علة دون غيرها بدليل الاقتصار عليها في مقام البيان قال الشيخ يس لكن بقي ها شيء وهو انه هل يكنى في جميع افراد هذا المجاز كون العلاقة الملابس او لا بدان تين جهتها بان يقال العلاقة ملابسة الفعل لذلك الفاعل المجازي من جهة وقوعه عليه اوفيه اوبه كما قالوا في المجاز اللغوي انه لا يكنى ان يجعل الزوم او التعلق علاقة بل فرد منه لان ذلك قدر مشترك بين جميع افراده فلا بد ان بين انه من اي وجه وسياق في كلام بعض الفضلاء اشارة الى هذا الثاني (قوله يعني لاجل الخ) لما كان ظاهر المصنف هنا ان العلاقة الملابس بمعنى التعلق والارتباط بين الفعل والمسند اليه المجازي وكذا على ما هو التبادر من التعريف ومن قوله وله ملابسات شتى وكان هذا غير مراد واما المراد ان العلاقة هي المشابهة بين المسند اليه الحقيقي والمسند اليه المجازي في الملابس اي في تعلق الفعل بكل منهما وان كانت جهة التعلق مختلفه اتى الشارح بالناية اشارة الى انه ليس المراد بالملابسة في كلام المصنف التعلق بين الفعل والمسند اليه المجازي كما مر بل المراد بها هنا المشابهة والمحاكاة والناظرة بين المسند اليه المجازي والحقيقي في التعلق فقوله الشارح يعني لاجل ان ذلك الغير اي المسند اليه المجازي كالنهر في قولك جرى النهر يشابه ما هو له اي يشابه المسند اليه الحقيقي كالماء في قولك جرى الماء وقوله في ملابسة الفعل اي وهو الجرى فالجرى يلبس الماء من جهة قيامه به ويلبس النهر من جهة كونه واقعا فيه ولا يقال حيث كانت علاقة هذا المجاز المشابهة كان من الاستعارة لانا نقول الاستعارة لفظا استعمل في غير ما وضع له علاقة المشابهة والاسناد ليس بلفظ وما وقع من تسميته استعارة فليس المراد منه الاستعارة الاصطلاحية بل ذلك على سبيل

يعني لاجل ان ذلك الغير يشابه ما هو له في ملابسة الفعل (بمجاز كقولهم عيشة راضية) فيما يبى للفاعل واسند الى المفعول به اذ العيشة مرضية (وسبل مغم) في عكسه اي فيما يبى للمفعول واسند الى الفاعل لان السبل هو الذي يغم

النقل والاشتراك اللفظي والحاصل ان العلاقة في هذا الجواز المشابهة بين المسند اليه
المجازي والمسند اليه الحقيقي في تعلق الفعل بكل لاجل صحة اسناده لذلك المجازي
والعلاقة في الاستعارة المشابهة بين المعنى المجازي والمعنى الحقيقي لاجل صحة نقل اللفظ
من المعنى الحقيقي للمعنى المجازي قال الفارسي ان قلت لاي شئ حول الشارح العبارة
وفسر الملاسة بمشابهة ذلك الغير لماهولة ولم يفسرها بارتباط الفعل بالمسند اليه الذي
ليس هو له مع ان ذلك كاف في اسناد الفعل اليه قلت الباعث له على اختيار ذلك ان
ملاحظة المشابهة المذكورة ادخل واتم في صرف الاسناد الذي هو حق ماهوله الى
غيره وان كفي فيه مجرد الملاسة المذكورة (قوله كقولهم) اي كالاسناد في قولهم
(قوله عيشه راضية) في حاشية شيخنا الحفني اصله رضى المؤمن عيشته ثم اقيم عيشة
مقام المؤمن للمشابهة بينهما في تعلق الفعل وهو الرضى بكل فصار رضى عيشة وهو
فعل مبنى للفاعل فاشتق اسم الفاعل منه واسند الى ضمير المفعول به وهو عيشة بعد
تقديمه وجعله مبتدأ ثم حذف المضاف اليه اكتفاء بالبدا في مثل قوله عيشة زيد
راضية وقرر شيخنا العدوي ان اصل هذا التركيب عيشة رضىها صاحبها فالرضى
كان بحسب الاصل مسندا للفاعل الحقيقي وهو صاحب ثم حذف الفاعل واسند
الرضى الى ضمير العيشة وقيل عيشة رضىت لما بين صاحب والعيشة من المشابهة في
تعلق الرضى بكل وان اختلفت جهة التعلق لان تعلقه بالصاحب من حيث الحصول
منه وبالعيشة من حيث وقوعه عليها فصار ضمير العيشة فاعلا نحويا لاحقيقا ثم اشتق
من رضىت راضية فقيه معنى الفعل واسند الى المفعول قال الفارسي مذهب الخليل انه
لا مجاز في هذا التركيب بل الراضية بمعنى ذات رضى حتى تكون بمعنى مرضية فهو
نظير لابن وتامر وهو مشكل بدخول التاء لان هذا البناء يستوي فيه المذكر والمؤنث
ويمكن الجواب بجواز جعلها للبالغة لالتأنيث كعلامة (قوله فيما بنى للفاعل واسند
الى المفعول به) اشار بذلك الى ان الشاهد في اسناد راضية للضمير المستتر اعني ضمير
العيشة لان الشاهد في اسناد راضية الى العيشة لان الاسناد الى المبتدأ واسطة عند
المصنف بين الحقيقة والمجاز وكذا يقال فيما بعد من الامثلة وقوله فيما بنى للفاعل حال من
قولهم المذكور على حذف والتقدير كأننا فيما بنى سنده للفاعل على ان الظرفية من
ظرفية الخاص في العام وقوله اسند الى المفعول به اي الحقيقي والاسناد اليه هنا فاعل
نحوي (قوله وسيل مغم) اصله كما قال السيرامي انم السبل الوادى بمعنى ملاء ثم بنى
انم للمفعول واشتق منه اسم المفعول واسند للضمير الفاعل الحقيقي وهو السبل بعد
تقديمه وجعله مبتدأ قول الشارح واسند الى الفاعل اي الحقيقي والاسناد اليه
هنا نائب فاعل (قوله من انمتم الاناء) راجع لقوله مغم قال الحفيد الاولى ان يقول

من افهم الماء الاتاه بدليل قول الشارح لان السبل هو الذي يفهم والسبل والماء بمعنى
 واجيب بان الحامل له على ذلك ان ذلك التعبير هو الشاع في عباراتهم وقال عبد الحكيم
 لم يقل من افهم الماء الاتاه لان الماء ليس يفهم للاتاه بل آله للافهام بخلاف السبل فانه مفهم
 للوادي (قوله وشعر شاعر) اي قد اسند ما هو بمعنى الفعل اعني شاعر الى ضمير المصدر
 وحقه ان يسند للفاعل اعني الشخص لانه الفاعل الحقيقي بحيث يقال شعر شاعر صاحبه
 لكن لما كان الشعر شبيها بالفاعل من جهة تعلق الفعل بكل منهما صح الاسناد اليه مجازا
 (قوله في المصدر) اي فيما بيني للفاعل واسند للمصدر وكذا يقال فيما يأتي (قوله جدجده)
 اي جدا اجتهداه واصله جد زيد جدا اي اجتهادا لان حق الجدا ان يسند للفاعل الحقيقي
 وهو الشخص لا للجد نفسه لكن اسند اليه لمسايقته له في تعلق الفعل بكل منهما لان ذلك
 الفعل صادر من الشخص والمصدر جزء معنى ذلك الفعل (قوله لان الشعر هاء) اي
 الذي هو مصدوق الضمير في شاعر بمعنى المفعول اي الكلام المؤلف اي وحيث فهو من
 باب عيشة راضية اي من قبيل المبنى للفاعل المسند للمفعول وليس من قبيل ما بيني للفاعل
 واسند للمصدر الذي كلامنا فيه بخلاف جدجده فانه من ذلك القبيل ان قلت حيث كان
 كذلك فالتمثيل بجدجده هو الصواب لا الاول فقط قلت ان الشعر يحتمل ان يكون باقيا
 على مصدرته بمعنى تأليف الكلام فيكون من ذلك القبيل فالخاص ان جدجده من قبيل
 المبنى للفاعل المسند للمصدر قطعا واما شعر شاعر فيحتمل ان يكون من ذلك القبيل
 ويحتمل ان يكون من باب عيشة راضية ومالا احتمال فيه اولي بمافي احتمال ومن هذا
 تعلم ان قول الشارح لان الشعر هاء بمعنى المفعول اي بحسب التبادر لفهم وان جاز ان
 يكون بمعنى التأليف (قوله في الزمان) اي فيما بيني للفاعل واسند للزمان لمسايقته للفاعل
 الحقيقي في ملايسة الفعل لكل منهما (قوله في المكان) اي فيما بيني للفاعل واسند
 للمكان (قوله والماء جار في النهر) اي في الحفرة التي يكون الماء فيها (قوله
 في السبب) اي فيما بيني للفاعل واسند للسبب الامر ومحو ضرب التأديب فيما اسند
 للسبب الثاني لان السبب نوعان واعلم ان القرينة في جميع ما ذكر من الامثلة الاستحالة
 العقلية الا في الاسناد الى السبب الامر فانها الاستحالة العادية والملاقة في الجميع
 الملايسة بمعنى مشابهة الفاعل المجازي للفاعل الحقيقي في تعلق الفعل بكل منهما وان
 اختلفت جهة التعلق لان تعلقه بالفاعل الحقيقي تعلق صدور منه وتعلقه بالفاعل
 المجازي من جهة وقوعه عليه اوفيه او من جهة كونه جزأه الى آخر ما مر ومن
 هذا يؤخذ انه لا بد في المجاز المغل من تبين جهة الملايسة بين الفاعل الحقيقي
 والمجازي كما ذكره بعضهم (قوله وينبغي ان يعلم الخ) القصد من هذا الكلام
 الاعتراض على المصنف بان تعريفه للمجاز غير جامع وتفريغ الاعتراض ان تقول

اي يلا من افهمت الاتاه اي
 ملائته (وشعر شاعر) في
 المصدر والاولى التمثيل
 بنحو جدجده لان الشعر
 هنا بمعنى المفعول (ونهاره
 صائم) في الزمان (ونهر
 جار) في المكان لان الشخص
 صائم في النهار والماء جار
 في النهر (وبني الاميرالدينه)
 في السبب وينبغي ان يعلم
 ان المجاز العقلي يجري في
 النسبة الميرالاسنادية ايضا
 من الاضافية والايقاعية

نحو عجبتني اثبات الربيع
 البقل وجرى الانهار قال
 الله تعالى وان خفتم شقاق
 بينهما ومكر الليل
 والنهار ونحو نومت الليل
 واجريت النهر قال الله تعالى
 ولا تطيعوا امر السرفين
 والتعريف المذكور انما
 هو للاسنادي اللهم الا ان
 يراد بالاسناد مطلق النسبة
 وههنا مباحث شريفة
 وشعنا بها الشرح
 (وقولنا) في التعريف
 (بتأول يخرج نحو مامر
 من قول الجاهل) انبت
 الربيع البقل رأيا ان
 الانبات من الربيع فان هذا
 الاسناد وان كان الى غير ما
 هو له في الواقع لكن
 لتأول فيه لانه مراده
 ومعتده وكذا شفي الطيب
 المريض ونحو ذلك فقوله
 بتأول يخرج ذلك كما يخرج
 الاقوال الكاذبة

ان المصنف جعل الجنس في تعريف المجاز الاسناد والنسب الاضافية والايضاعية ليست
 من الاسناد لانه عبارة عن النسبة التامة وحينئذ فلا يشملهما التعريف مع ان المجاز
 العقلي يجري فيهما ايضا وحينئذ فالتعريف غير جامع واثار بقوله اللهم الخ للجواب
 عنه (قوله ان المجاز العقلي) اي وكذلك الحقيقة العقلية تجرى في الاضافة كقولك
 عجبتني جرى الماء في النهر وفي الايقاعية نحو نومت ابني في الليل فلا تختص الحقيقة
 ولا المجاز بالنسبة الاسنادية كما هو هم كلام المصنف وحينئذ فكل من تعريف
 الحقيقة والمجاز غير جامع وجواب الشارح الآتي بالظر لتعريف المجاز ويعلم منه الجواب
 عن تعريف الحقيقة بطريق القياس (قوله ايضا) اي كما يجري في الاسنادية وقوله
 من الاضافة بيان للغير والمراد بالاضافة النسبة الواقعة بين المضاف والمضاف اليه
 والايضاعية هي نسبة الفعل للمفعول فان الفعل التعدي واقع على المفعول اي متعلق به
 ثم ان ظاهر قول الشارح يقتضي ان الايقاعية غير تامة مع ان نسبة الفعل للمفعول انما
 تعتبر بعد التمام فكان الاولى الاقتصار على الاضافة الا ان يقال انه التفت الى نسبة
 الفعل للمفعول في حد ذاته بقطع النظر عن نسبه للفاعل ولا شك انها غير تامة (قوله نحو
 عجبتني الخ) مثال للاضافة وقوله ونحو نومت الخ مثال للايقاعية ولذا فصل بنحو (قوله
 وجرى الانهار) جعل هذا وما بعده من المثاليين من المجاز في النسبة الاضافية اذا جعلت
 الاضافة بمعنى اللام واما لوجعلت بمعنى في فلا يكون مجازا بل حقيقة والحاصل انه لا بد
 من النظر لقصده انتكلم ونفس الامر فان كان ما قصده مناسباً بحسب نفس الامر لحقيقة والا
 فمجاز ومجر - مناسبة نوع من الاضافة لا يفتنى ان تكون حقيقة ما يقصده (قوله شقاق
 بينهما) الشقاق هو النزاع والخلاف واصل الكلام وان خفتم شقاق الزوجين في الحالة
 الواقعة بينهما ومكر الناس في الليل والنهار فاضيف المصدر في الاول للمكان لان
 البين اسم مكان وفي الثاني للزمان فهو من اضافة المصدر لفاعله المكاني في الاول
 والزمان في الثاني (قوله نومت الليل) اي او قعت التثويم على الليل والاصل نومت
 الشخص في الليل (قوله واجريت النهر) اي او قعت الاجراء عليه والاصل اجريت
 الماء في النهر (قوله ولا تطيعوا امر السرفين) اي قد اوقع الاطاعة على الامر
 وحقها الايقاع على ذي الامر لانه هو المفعول به حقيقة فالاصل ولا تطيعوا السرفين
 في امرهم فقد حذف في هذه الامثلة ما حق الفعل ان يوقع عليه واوقع على غيره تأمل
 (قوله والتعريف المذكور انما هو للاسنادي) هذا مصيب الاعتراض اي وحينئذ
 فالتعريف غير جامع (قوله اللهم الا ان يراد الخ) اي فيكون مجازا مرسل من باب
 اطلاق القيد على المطلق كاطلاق المرسل على الانف فان الاسناد هو النسبة التامة
 واستعمل في مطلق النسبة سواء كانت النسبة تامة كالاسنادية او غير تامة كالاضافية

والإيقاعية وعبر بقوله اللهم إشارة الى استبعاد هذا الجواب اذ المعنى ارجى من الله ان يكون هذا جوابا ووجه بعده ما يرد عليه ان اطلاق المقيد على المطلق مجازو هو لا يدخل التعاريف اللهم الا ان يدعى ان هذا المجاز مشهور فيما بينهم واجاب في المطول عن اصل الاعتراض بان المراد بالاسناد اعم من ان يكون صريحا بان يدل عليه الكلام بصريحه او مستلزما بان يكون الكلام مستلزما له فالحجرات المذكورة وان لم تكن اسنادات صريحة لكنها مستلزما لها فقوله شقاق بينهما مستلزم لقولنا بين مشاقتي ومكر الليل والنهار يستلزم الليل والنهار ما كان وقوله ولا تطيعوا امر المرفين يستلزم الامر مطاع (قوله وشحننا الخ) من التوشيح وهو الباس الوشاح اريد لازمه وهو التزيين اى زينه بها (قوله وقولنا الخ) اعترض بان هذا بيان لفائدة قيود الحد وحينئذ فكان الواجب عدم فصله عن الحد وتقديمه على قوله وله ملايسات الخ ففي صنعه سوء ترتيب واجيب بان قوله وله ملايسات الخ تبين للحد وتحقق لعناه فيذبحى ان لا يتخلل بينه وبين الحد كلام آخر فلو لم يؤخر ذكر فائدة قيود الحد لحصل سوء الترتيب (قوله الجاهل) اى بالموثر القادر (قوله رأيا) اى معتقدا وهذا بيان لكونه جاهلا لانه قدر زائد عليه (قوله لكن لا تأول فيه) اى لانه لم ينصب قرينة صارفة عن كون الاسناد لماهوله وحينئذ فهو حقيقة لا مجاز (قوله لانه) اى الاسناد للربيع (قوله ومعتده) عطف علة على معلول (قوله وكذا شفى الخ) بيان لنحو ما امر اى وكذا قول الجاهل شفى الخ (قوله ونحو ذلك) اى مما طبق الاعتقاد دون الواقع كافي اسناد الفعل للاسباب العادية اذا كان يعتقد تأثيرها نحو احرق النار الحطب وخرق السمسم الثوب وقطع السكين الحبل فالاسناد فى الجميع اذا صدر من الجاهل حقيقة عقلية لانفاء التأول فيها كما بينه الشارح (قوله يخرج ذلك) اى يخرج قول الجاهل اثبت الربيع البقل ونحو ذلك القول (قوله كما يخرج الاقوال الكاذبة) اى كقولك جاء زيد وانت تعلم انه لم يجرى فان اسناد الفعل فيه وان كان لغير ماهوله لكن لا تأول فيه اى انه لم ينصب قرينة صارفة عن ان يكون الاسناد الى ماهوله ثم ان ظاهر الشارح ان قول الجاهل المذكور ليس من الاقوال الكاذبة مع انه منها واجيب بان المراد بالاقوال الكاذبة التى يعتقد التكلم كذبها فاصدا ترويحها بقدر الامكان وقول الجاهل ليس منها بهذا الاعتبار لانه يعتقد صدقها (قوله وهذا) اى قول المصنف وقولنا الخ (قوله وللتنبه على هذا) اى التعرض وهو علة لقوله تعرض الخ مقدمة على المعلول (قوله واقتصر الخ) عطف على قوله تعرض فعلتسما واحدة (قوله اى ولان مثل الخ) اى ولان الخ ان قول الجاهل ومماثلة خارج عن المجاز اى وداخل فى الحقيقة لم يحتمل الخ وقوله لاشتراط التأول فيه اى فى المجاز ولا تأول فى قول الجاهل ولا فيما ماله (قوله

نحو قوله) اى الصلتان العبدى الحماسى كما فى المطول نسبة لعبد القيس ونسب الجاحظ
 فى كتاب الحيوان هذه الايات للصلتان الضبى وقال هو غير الصلتان العبدى والصلتان
 الفهمى والصلتان فى الاصل الماضى فى امره وشانه ومنه سيف صلتان والصلتان العبدى اسمه
 قثم بن حبيبة بن عبد القيس والبيت المذكور من التقارب هو ظروف العروض والضرب فالعشى
 بتخفيف الياء ما كنة ليوافق ضروب باقى الايات وهو مدور نصفه الياء من الكبير وبعده
 * اذا لبلة اهرمت يومها * اتى بعد ذلك يوم فتى *
 * نروح ونغدو لحاجتنا * وحاجة من عاش لانتضى *
 * تموت مع المرء حاجاته * وتبقى له حاجة ما بقى *
 ومعنى البيت ان كرور الايام ومرور الليالى تجعل الصغير كبيرا والطفل شابا والشيخ
 قانيا (قوله على الجواز) اى بل يحمل على الحقيقة التى هى الاصل فى الكلام وان
 كانت كاذبة (قوله اى على ان اسناد الخ) فيه اشارة الى ان الكلام محمول على
 الحذف اى لم يحمل اسناد نحو قوله او ان قوله على الجواز اى على الاسناد المجازى او
 على الجوز من اجراء وصف الجزء على الكل (قوله مادام الخ) زيادة لفظة دام غير
 ضرورية لان المصدرية الظرفية يصح وصلها بالمضارع المنق و يمكن ان يقال
 انما زادها لان فهم ككونها مصدرية ظرفية مع دام اقرب منه مع غيرها قاله
 سم لكن قد يقال ان حذف الافعال الناقصة لا يجوز سوى كان سيما حذف الصلة
 فالاولى ما ذكره عبد الحكيم من ان الشارح ليس مراده ان لفظة دام مقدرة بل مراده
 بيان حاصل المعنى بجعل مامصدرية نائبة عن ظرف ازمان المضاف للمصدر المؤول
 صلنها به اى لم يحمل على الجواز مدة انتفاء العلم والنظن حتى انه اذا تحقق احدهما
 حل على الجواز (قوله مالم يعلم او يظن الخ) اى انه ينتفى الحمل على الجواز مدة انتفاء
 العلم والظن باعتقاد قائله خلاف الظاهر بان علم ان قائله يعتقد الظاهر او ظن ذلك
 او شك فيه ففى الاحوال الثلاثة يحمل على الحقيقة لانها الاصل وقول الشارح
 لاحتمال الخ تعليل قاصر على صورة الشك ولعله ترك تعليل صورة العلم والظن
 لظهورهما وخرج بقوله مالم يعلم او يظن ما اذا علم انه لا يعتقد الظاهر او ظن ذلك
 لانه فى هاتين الحالتين يحمل على الجواز ويكون حاله العلوم او المظنون قرينة صارفة
 للاسناد عن ظاهره والحاصل ان صور الحقيقة ثلاث علم او ظن اعتقاد التكلم
 للظاهر والثالثة الشك فى ذلك وصور الجواز اثنتان ما اذا علم عدم اعتقاده للظاهر
 او ظن ذلك فخطوق القيد فى كلام المصنف صور الحقيقة الثلاث ومفهومه صورتا
 الجواز (قوله او يظن) اذا قو بل العلم بالظن يراد بالظن ما عدا العلم فيشمل الجزم الغير
 الراسخ بان قائله يعتقد ظاهره فاندفع ما يقال انه لا يكتفى فى عدم الحمل على الحقيقة انتفاء

وهذا تعريف بالسكاكى
 حيث جعل التأول لاجراء
 الاقوال الكاذبة فقط
 ولا تنبيه على هذا تعرض
 المصنف فى المتن لبيان فائدة
 هذا القيد مع انه ليس
 ذلك من دأبه فى هذا الكتاب
 واقتصر على بيان اجراءه
 لنحو قول الجاهل مع انه
 يخرج الاقوال الكاذبة
 ايضا (ولهذا) اى ولان
 مثل قول الجاهل خارج
 عن الجواز لاشترط التأول
 فيه (ولم يحمل نحو قوله
 اشاب الصغير وافنى الكبير
 كالفداء ومر العشى
 * على الجواز) اى على ان
 اسناد اشاب وافنى الى
 كالفداء ومر العشى مجاز
 (ما) دام (لم يعلم او)
 لم (يظن ان قائله)

العلم والظن بان قائله لم يعتقد ظاهره بل لابد من انتفاء التصديق مطلقا ولو عن تعليد
اذ يكتفي في الحمل على الحقيقة الجزم الغير الراسخ مطابقا ام لا فلو قال المصنف مالم يعتقد
او يظن فكان احسن هذا ولم يعد المصنف حرف النفي في بطن اشارة الى ان التركيب
من قبيل عطف المنى على المنى لان قبيل العطف على النفي اذا المعنى على عموم النفي للعلم
والظن وهذا العموم انما يتحقق بذلك لان اوائلي لاحد الشئيين واقعة في حيز النفي
فيستفاد العموم الذي هو المقصود لان انتفاء الاحد الدائر لا يتحقق الا بانتفاء الامرين
جميعا ولو اعاد المصنف حرف النفي لربما توهم ان مجموع الجازم والمجزوم عطف
على مثله وان المعنى على احدهما وان انتفاء احدهما يكتفي في الحمل على الجازم مع انه
لا بد فيه من كلا الانتفاءين ومتى وجد احدهما بدون الآخر تميز الحمل على الحقيقة
واعاد الشارح حرف النفي تبسينا لمراد المصنف وهو ان يظن معطوف على نفس
المجزوم لامرفوع عطف على مجموع الجازم والمجزوم ولا منصوب بان مضرة على حد
حديث البيهان بالخيار مالم يتفرقا او يقول احدهما للآخر اختر قال العلامة الفنارى
وبصح ان تكون اوفى قوله او يظن بمعنى الا كما في لا تلن الكافر او يسلم او بمعنى الى
كافي لا زمك او تقضيني حتى والمعنى حيث ان الحمل على الجازم منتف ما دام انتفاء
العلم الا ان يتحقق الظن اوالى ان يتحقق الظن بان قائله لم يرد ظاهره فان الحمل على
الجازم يوجد حيث (قوله لم يعتقد ظاهره) الاولى لم يرد ظاهره لان عدم الاعتقاد
في نفس الامر لا يكتفي في الحمل على الجازم بل لابد من عدم الارادة بنصب القرينة
والحاصل انه لابد في الحمل على الجازم من العلم والظن بعدم ارادة الظاهر بنصب
القرينة (قوله اي ظاهر الاسناد) هو مع قوله اي قائل هذا القول يقتضى تثبيت الضمائر
فكان الاولى ان يرجع ضمير ظاهره للقول كما يرجع اليه ضمير قائله قال شيخنا العدوى
ويمكن ان يقال ان الحامل للشارح على ترجيع الضمير الثاني للاسناد كون الحقيقة
والجازم صفتين للاسناد للقول كما مر او التنصيص على عدم اعتقاد ظاهر الاسناد اذ لو
رجع الضمير الثاني ايضا للقول لم يكن فيه تعرض نصا للاسناد لجواز ارادة ظاهر
هذا القول دون اسناده فيفوت المقصود كما افاده سم (قوله لانتهاء التأول) اي
لانتهاء نصب القرينة الصارفة عن كون الاسناد لما هو له الشروط في تعريف الجازم
وهذا علة لعلية قوله ولهذا اي وانما كان علة لانتهاء التأول وقوله حيث ان
حين اذ عدم العلم او الظن باعتقاد قائله خلاف الظاهر (قوله لاحتمال ان يكون الخ)
علة لانتهاء التأول فهو علة للعلة واعترض سم هذا التعليل بان انتفاء التأول لا
يرتب على هذا الاحتمال لان التأول نصب القرينة ومع نصبها يحتمل ان يكون ذلك
القائل معتقدا للظاهر لان نصب القرينة ليس دليلا قطعيا على ارادة خلاف الظاهر
حتى ينتفى الاحتمال سلنا ان نصب القرينة الصارفة عن كون الاسناد لما هو له

اي قائل هذا القول (لم
يعتقد ظاهره) اي ظاهر
الاسناد لانتهاء التأول
حيث لاحتمال ان يكون
هو معتقدا للظاهر فيكون
من قبيل قول الجاهل انبت
الربيع البقل (كما استدل)
يعنى مالم يعلم

دليل قطعي على ارادة خلاف الظاهر فنقول ان انتفاء التأول لا يمحصر في هذا الاحتمال بل يمكن مع احتمال عدم اعتقاد الظاهر لانه قد لا يعتقد الظاهر ولا ينصب قرينة واجيب عن الأول بان المراد احتمال ذلك احتمالا معتبرا ومع نصب القرينة لا اعتبار بالاحتمال او المراد احتمال ذلك من اللفظ لافي حد ذاته بل مع ملاحظة الامور الخارجية وما تعلمه من احوال المتكلم ولا يكون ذلك الا عند انتفاء القرينة واجيب عن الثاني بان المعتبر انما هو الاعتقاد بحسب ظاهر الحال لانفس الامر فلا اثر لذلك الاحتمال (قوله يعنى مالم يعلم ولم يستدل) فيه نظر لانه يقتضى انه متى فقد العلم كان مجازا ولو وجد الظن بان قائله يعتقد ظاهره مع انه لا بد في مجازيته من انتفائهما كما مر فكان الأولى ان يزيد اويظن كما مر والجواب ان المراد بالعلم هنا مطلق الادراك فيتناول الظن اوفى الكلام اكتفاء بقى شئ آخر وهو ان الصلتان قد ذكر بعد عدة آيات كلاما يدل على انه لم يرد ظاهر الاسناد وانه موحد من جلته * الم تر قهمان اوصى بنيه * واوصيت عمرا ونعم الوصى *
ومراده بوصاية قهمان قوله يا بني لا تشرك بالله الخ ومن جلته * فلتنا انسا المسلمون * على دين صديقنا والنبي *
فان هذا كله صريح في انه موحد بل دللته على ذلك اظهر من دلالة قول ابي النجم . افناه قيل الله الخ لان المجمين يقولون كما في الخفيد على المطول ان الله خلق الكواكب وهى مؤثرة في العالم السفلى واذا كان في كلامه ما يدل على انه موحد وانه لم يرد ظاهر الاسناد فكيف يقول المصنف مالم يعلم الخ الا ان يقال ليس في كلام المصنف ما يقتضى انه قاطع بعدم علمه بان الصلتان غير موحد وانما فرضه انه مالم يعلم اويظن انه لم يرد ظاهره لا يحمل على الجواز وهذا لا ينافي العلم بانه لم يرد ظاهره (قوله ولم يستدل) من عطف اللازم على الملزوم لانه يلزم من نفي العلم والظن نفي الاستدلال واتى الشارح بذلك اللازم للاشارة الى ان التشبيه باعتباره لاجل ان يثبت التشبيه لاتفاق المشبه والمشببه به حيثد وظاهر المتن تشبيه العلم والظن المنفي كل منهما بالاستدلال وهو غير مناسب لعدم الالتئام بينهما وعبر الشارح بالعناية لعدم ذكر ذلك اللازم في كلام المصنف والحاصل ان قوله كما استدل تشبيه بانتفاء العلم والظن باعتبار ما يلزمهما من نفي الاستدلال والناسبة بين المشبه والمشببه به حاصلة نظر لذلك اللازم كذا ذكر العلامة يس ومحصل ما افاده العلامة عبد الحكيم ان الشارح اتى بتلك العناية اشارة الى ان في كلام المصنف حذف المشبه والاصل مالم يعلم اويظن ان قائله لم يعتقد ظاهره ولم يستدل بشئ على ذلك استدلالا كاستدلال الخ فقوله كما استدل مفعول مطلق لفعل محذوف دل عليه لم يعلم وعلى هذا فيكون التشبيه اظهر لكون المشبه والمشببه متحدين لفظا ومعنى لكن هذا الاحتمال فيه تكلف لا حاجة اليه

ولم يستدل بشئ على انه لم يرد ظاهره مثل الاستدلال (على ان اسناد ميرزا) الى جذب البالي (في قول ابي النجم ميرزا عنه) اى عن الرأس (قترعا عن قترع) هو الشعر المجتمع في نواحي الرأس (جذب البالي)

على انه يوجب ان يتوقف الحمل على الجواز على الاستدلال مع انه كثير اما يحتمل الاسناد على الجواز لظهور استحالة قيام المسند بالمسند اليه عقلا الا ان يقال انه لا يلزم من توقف الحمل على الاستدلال فيما ذكر توقفه عليه مطلقا او يقال المراد بالاستدلال المعنى الغوى لا الاصطلاحى المقابل للبدية فلا يرد حينئذ ان عدم ارادة الظاهر قد يكون بدية كاستحالة قيام المسند بالمسند اليه والجواب الاول للعلامة بس والثاني لعبد الحكيم هذا ويصح بقطع النظر عما قاله الشارح جعل قول المصنف كما استدلال الخ مشبهاته انتفاء العلم والظن بدون اعتبار لازمه من عدم الاستدلال كما هو ظاهر المتن وذلك لان كلا من الانتفاء المذكور والاستدلال مصحح للتجوز وعلى هذا فالعنى لم يحتمل على الجواز مالم يحصل العلم المصحح للتجوز كما حصل في قول ابى النجم الاستدلال المصحح للتجوز وعلى هذا فقوله كما استدلال متعلق بانتفاء العلم ولك ان يجعله متعلقا بعدم الحمل والمعنى ولكون التأول يخرج الاسناد الى الجواز تحقق عدم حمل الاسناد فيما ذكر على الجواز لعدم ظهور التأول كالاتدلال في شعر ابى النجم اذ لو لا اشتراط التأول لم يستدل على مجازيته واذا علمت صحة التشبيه في كلام المصنف بدون اعتبار الاستدلال الذى ذكره الشارح تعلم ان اعتباره كما قال الشارح ليس ضروريا بل لحسن التشبيه فقط لانه يصير المشبه والمشبه به الاستدلال (قوله مير عنه) اى فصل في الرأس قزعا عن قززع بسبب ذهاب ما بينهما فمن الاولى بمعنى فى ويحتمل ان المعنى ازال عن الرأس قزعا بعد قززع فمن الثانية بمعنى بعد كما في قوله تعالى لتزكبن طبعا عن طبق فلا يلزم تعلق حر في جر متعدي القطع والمعنى بعامل واحد (قوله اى عن الرأس) اى المتقدم في قوله

* قد أصبحت ام الخيار تدعى * على ذنبا كله لم اصنع * من ان رأيت رأسى كراس الاصلع *
مير الخ وقوله ذنبا بمعنى ذنوبا دليل التأكيد بكل فهو من اقامة المفرد مقام الجمع والمراد المجلس المتحقق في متعدد وحينئذ فالتنوين فيه للتكثير والمعنى ان هذه المرأة أصبحت تدعى على ذنوبا لم ارتكب شيئا منها رؤيتها رأسى خالية من الشعر كراس الاصلع فان النساء يفضن الشيب ويطلبن الشباب وجملة مير عنه الخ مفسرة لرؤية رأسه كراس الاصلع مينة لوجه الشبه (وقوله قزعا) بضم القاف وسكون النون وبضم الزاى اوقعتها لغتان (قوله جذب اليبالى) الجذب لغة المالد ومضى الاكثر يقال جذب الشهر اذا مضى اكثره والمراد هنا الثانى واراد باليبالى مطلق الزمان الشامل للايام فلا يقال انه لا وجه للتقييد باليبالى بل مطلق الزمان اى مضى اكثر العمر وانما عبر عن ايام العمر باليبالى تنبيها على شدتها لانها محل توادر الهموم فهمى لشدتها سوداء كالاليالى اولان من عادة العرب تاريخ الشهور باليبالى لان غرة الشهر من وقت رؤية الهلال (قوله اى مضيتها) اى مضى اكثرها (قوله واختلافها) اى تعاقبها لان بعضها يخلف بعضها ويأتى عقبه (قوله على تقدير القول) اى لان الجملة الطولية اد اوقعت حالا لا بد فيها

اى مضيتها واختلافها (ابطى او اسرى) حال من اليبالى على تقدير القول اى مقولا فيها ويجوز ان يكون الامر بمعنى الخبر (مجاز) خبر ان اى استدلال على اسناد ميرالى جذب اليبالى مجاز (بقوله) متعلق باستدلال اى قول ابى النجم (عقبه) اى عقيب قوله مير عنه قزعا عن قززع (افاه) اى ابانجم او شعر رأسه (قيل لله) اى امره وارادته (الشمس اطلعنى) فانه يدل على انه فعل الله وانه المبدى والمعيد والمنشئ والمضى فيكون الاسناد الى جذب اليبالى اربا

من تقدير القول لانها وصف في المعنى وحينئذ فالمعنى مقولا في حقها من الناس حين
 اليسر والرافهية ابطى وحين العسر والضيق اسرعى او من الشاعر لانه لايبالي بها
 بعد التميز المذكور كيف كانت فاوعلى الاول للتويع وعلى الثاني للتخيير (قوله ويجوز
 ان يكون الامر الخ) اى مع كونه حالا والمعنى حال كونها تبطئ او تسرع وانما عبر
 بصيغة الامر للدلالة على ان اليبالى في سرعتها وبطئها مأمورات بامر تعالى مسخرات
 بكلمة كن وعلى هذا المعنى يتحقق دليل آخر على كونه موحدا قاله عبد الحكيم هذا
 ويجوز ان يكون الامر بمعنى الخبر والجملة مستأنفة استثناءفا بيانيا على وجه الالتفات
 كأن الزمان قال له ماتقول فيما حدث لك فاجابه بانه راض بما يفعل اسرع او ابطأ اى
 لايبالي بمد فناءه وهرمه باليبالى كيف كانت (قوله عقيبه) هو بالياء لغة قليلة والاكثر
 عقيه بدون ياء (قوله افناه) اى جعله فانيا والضمير يعود على ابى النجم المعبر عنه بضمير
 المتكلم فى قوله اولاعلى ذنبا فيكون فيه التفات من التكلم الى الغيبة وعلى هذا فلا بد
 فى الكلام من تقدير مضاف اى افنى شباب ابى النجم او المراد بافناه جعله مشرفا على
 الفناء اى العدم وحينئذ فلا يقال انه حال النطق بهذا الكلام لم يكن فانيا اى معدوما
 ويصح عود ضمير افناه على شعر الرأس المفهوم من معنى الكلام السابق و اشار الشارح
 لكل من الوجهين بقوله اى ابا النجم او شعر رأسه (قوله قيل الله) اى افناه الله بقيله
 فقيه مجاز عقلى (قوله اى امره و ارادته) فسر القيل او بالامر لقوله اطلعى فانه مفعول
 بقيل ان كان القيل مصدرا او هو بدل منه او عطف بيان له ان كان القيل اسما
 بمعنى المقول فكذلك الامر يحتمل ان يكون مصدرا ان كان القيل مصدرا وان يكون اسما
 بمعنى الصيغة ان كان المراد بالقيل المقول ثم لما كان الامر الذى هو طلب الفعل
 او الصيغة ليس بمراد لعدم الامر بايجاد الشئ حقيقة عند المحققين القاثلين ان
 قوله تعالى انما امرنا لى اذا اردناه ان نقول له كن هنا تمثيل لحصول الشئ بسرعة
 وليس هناك امر اصلا عطف الارادة عليه عطف تفسير فعمل من هذا ان المراد بقيل
 الله ارادته وانما لم يقل اى ارادته من اول الامر لان التبادر من القيل الامر كما علمت واما
 عند القاثلين بخطاب كن حقيقة بعد الارادة فالامر بمعناه الحقيقى لان اطلعى بمعنى كوفى
 طالعة وعلى كل حال فالمراد بالامر الامر التكوينى لا الامر بمعنى الحكم اذ المعنى له
 هنا واعترض على الشارح بان الارادة من صفات الذات لا تؤثر وانما هى تخصص والذى
 يتوقف عليه الفعل القدرة فالاولى تفسير الامر بالقدرة او بالتكوين وقد يقال
 بصحة كلامه من جهة ان التخصيص مقدمة للتأثير وبعد قوله اطلعى (حتى اذا و اراك
 افق فارجمى) وحتى فيه تفريعية بمعنى الفاء والمفرع عليه محذوف اى اطلعى وتحركى
 فاذا و اراك الخ (قوله فانه يدل) اى فان اسناد الافناء الى ارادته تعالى يدل على ان
 التميز فعل الله ووجه الدلالة ان هذا الاسناد شأن الموحد وان كان هذا الاسناد ايضا

بجازا كما علمت فان قلت اى سر في صرف الاسناد الاول عن ظاهره وجعله مجازا
 وجعل الاسناد الثانى اعنى اسناد الافناء لثقل الله قرينة ولم يعكس بحيث يجعل اسنادا
 ميز حقيقة واسناد افناء مجازا مع ان الشخص الواحد اذا صدر منه كلامان واحد هما
 يدل على خلاف ما يدل عليه الآخر ولم يعلم حال القائل صح جعل كل منهما قرينة قائمة على
 صرف الآخر اجيب بان صدق احد الكلامين ومطابقته للواقع مرجح وقرينة على
 صرف الآخر على ان جملة افناء قبل الله مبنية لقوله مير عنه وحينئذ فلا يجوز ان يكون
 اسناد افناء مجازا واسناد مير حقيقة (قوله وانه المبدى الخ) فيه ان الاسناد المذكور
 اتمايدل على انه تعالى هو المبنى ولادلالة على ان العبد والمبدى ان يقال الدلالة على
 ذلك من جهة انه لا قائل بالفرق او من جهة ان طلوع الشمس بالفعل يستلزم طلوع النهار
 وهو ابداء وانشائه او يقال وجه الدلالة ان من قال بامر الله و ارادته وان طلوع
 الشمس وغروبها في كل يوم بامره يكون مسلما والمسلم قائل بان الابداء والاعادة
 والانشاء والافناء من الله تعالى وهذا كله اذا جعل ضمير قوله فانه يدل على اسناد
 الافناء لثقل الله امان جعل الضمير راجعا لليت فتكون الدلالة على انه تعالى مبدى
 ومعيد من قوله * حتى اذا واراك افق فارجعي * فانه يدل على الاعادة ومن كان يفعل
 الاعادة يفعل ضدها وهو البداية فالبدية مأخوذة من الاعادة لزوما كما ان الانشاء
 مأخوذ من الاعادة لزوما والدلالة على انه مفن فأخوذة من قوله افناء الخ كذا اقرر
 بعض لكن يقال عليه المناسب للشارح حينئذ تقديم المبنى على ما قبله اللهم الان يقال
 انه لاحظ ان الفناء بعد الانشاء (قوله بناء على انه زمان) فيه انه اذا كان المسند اليه
 جذب اليبالى لا يكون زمانا لان الجذب بمعنى المضى وهو ايس زمانا والجواب انه
 من اضافة الصفة الى الموصوف والتقدير اليبالى الجاذبة فالمسند اليه فى الحقيقة اليبالى

بناء على انه زمان او سبب
 (واقسامه) اى اقسام
 المجاز العقلى باعتبار حقيقة
 الطرفين ومجازيتهما (اربعة
 لان طرفيه) وهما المسند
 اليه والمسند (اما حقيقتان)
 لغويتان

وهى زمان (قوله او سبب) اى عادى اى بناء على ان الاضافة حقيقة (قوله اى اقسام
 المجاز العقلى الخ) اعلم انه لا اختصاص للمجاز العقلى بهذه الاقسام الاربعة بل الحقيقة
 العقلية كذلك تنقسم لهذه الاقسام الاربعة وامثلتها هى تلك الامثلة التى مثل بها
 المصنف للمجاز بعينها لكن يختلف الحال بالنظر لمن صدرت منه من كونه مؤمنا
 او جاهلا وانما ترك المصنف بيان اقسام الحقيقة لعلها بالمقايسة ولقلة الاهتمام بحالها
 وما ذكره المصنف من تقسيم المجاز العقلى لهذه الاقسام مبنى على مذهب الجمهور
 من عدم رد المجاز العقلى للاستعارة المكنية واما على مذهب السكاكى من رده
 لها فطرفاه حينئذ لا يكونان الاجمازين ان كان التخييل مجازا او مجازا وحقيقة ان كان
 التخييل حقيقة فان قلت حيث كانت الامثلة الآتية يصح ان تكون امثلة للحقيقة
 ايضا نجعل الضمير فى قول المصنف واقسامه راجعا لما ذكر من الحقيقة والمجاز للمجاز
 فقط كما صنع الشارح قلت يمنع من ذلك امران الاول تصريحه فى الايضاح الذى

هو كالشرح لهذا المتن بقوله واقسام المجاز اربعة الامر التاوي، قوله فيما يأتي وهو في القرآن كثير فان الضمير راجع للمجاز فينبغي ان يكون الضمير في اقسامه راجعا للمجاز ايضا ليكون الكلام على وتيرة واحدة (قوله باعتبار حقيقة الطرفين) اي كلا او بعضا وقوله ومجازيتهما اي كلا وليس المراد باعتبار حقيقتيهما معا ومجازيتهما معا وبهذا اندفع ما يقال هذا التقسيم بالاعتبار المذكور لا يشمل ما احد طرفيه حقيقة والآخر مجاز بل ما طرفاه حقيقتان او مجازان وحيث فلا تكون الاقسام اربعة او يقال المراد انه يلاحظ في التقسيم المذكور اعتبار حقيقة مجموع الطرفين واعتبار مجازية مجموعهما سواء وجد تمام الجزئين من الاعتبار الاول بان كان الطرفان حقيقتين وهو القسم الاول او كان تمام الجزئين من الاعتبار الثاني بان كان الطرفان مجازين وهو القسم الثاني او كان بعض الجزئين من الاعتبار الاول وبعضهما من الاعتبار الثاني وهو القسم الثالث والرابع وقصد الشارح بهذا اعنى قوله باعتبار الخ دفع ما يرد على المصنف من ان الكناية عنده ليست حقيقة ولا مجازا واذا التفت اليها كانت الاقسام اكثر من ثمانية وحيث فلا يضح حصره الاقسام في اربعة وحاصل ما اشار له الشارح من الجواب ان حصره الاقسام في الاربعة انما هو بالنظر لهذا الاعتبار فلا ينافي زيادة الاقسام بزيادة الاعتبار المذكور وهذا الاعتراض لا يرد على السكاكي لان الكناية عنده من قبيل الحقيقة (قوله لغويان) اي كلتان مستعملتان فيما وضعتاه لغة في اصطلاح الخطاب وقد بقوله لغويان مع ان كلا من السند والسند اليه قد يكون حقيقة غير لغوية بل شرعية او احدهما حقيقة لغوية والآخر شرعية نحو صلى زيد الظهر ونحو ادخلته الصلاة الجنة لان الحقيقة الشرعية مجاز لغوي فلو اعتبر مطلق الحقيقة لم تداخل الاقسام ان يصدق على نحو ادخلته الصلاة الجنة قسم كون الطرفين حقيقتين اذ الصلاة بمعنى الاقوال والافعال حقيقة شرعية كما ان ادخال حقيقة لغوية ويصدق عليه ايضا قسم كونها حقيقة ومجازا فان الصلاة بذلك المعنى مجاز لغوي بقى شيء آخر وهو انه يجوز ان يكون الطرفان حقيقتين عقليتين نحو خلق الله فصل الربيع ومجازين عقليين نحو اجرى النهر اطاعة امر فلان ومختلفين نحو اجرى النهر اطاعة فلان واجرى الماء اطاعة امره في كل من الامثلة الثلاثة الاخيرة مجاز في النسبة الايقاعية او الاضافية او فيهما والتوجيه السابق للتقييد باللغويين لا يأتى هنا فتقيد الشارح باللغويين لا يظهر بالنسبة لما ذكر الا ان يقال انما قيد بذلك لكون الامثلة التي ذكرها المصنف من هذا القبيل كذا اجاب الفارسي قال سم وفي هذا الجواب نظر لان كون الامثلة التي ذكرها المصنف من هذا القبيل لا يقتضى التقييد به بل التعميم فتأمل (قوله نحو انبت الربيع البقل) اي فكل من الطرفين مستعمل فيما وضع له ولا مجاز الا في الاسناد اذا صدر

(نحو انبت الربيع البقل
او مجازان) لغويان (نحو
احيي الارض شباب
الزمان) فان المراد باحياء
الارض تهيج القوى
النامية فيها واحداث
نضارتها بانواع النبات
والاحياء في الحقيقة اعطاء
الحياة وهي صفة تقتضى
الحس والحركة الارادية
وكذا المراد بشباب الزمان
زمان ازدياد قواها الباطنية

نحو انت الربع البقل
او مجازان لغويان (نحو
احيي الارض شباب
الزمان) المراد باحياء
الارض تهيج القوى
النامية فيها واحداث
نضارتها بانواع النبات
والاحياء في الحقيقة اعطاء
الحياة وهي صفة تقتضي
الحس والحركة الارادية
وكذا المراد بشباب
الزمان زمان ازدياد
قواها النامية

قوله اي وقت ازدياد الخ
هذا يقتضي ان عبارة
الشارح وكذا المراد
بشباب الزمان ازدياد
الخ وهو الذي يقتضيه
ايضا سياق عبارة المحشى
في قوله اذا علمت هذا فقول
الشارح الخ والذي
في نسخ الشارح التي بيدي
وكذا المراد بشباب الزمان
زمان ازدياد الخ وعليه
فلا يحتاج للمضاف الذي
قدره الشيخ بس ويعبر
(معجمه)

من الموحد (قوله او مجازان لغويان) اي كلمتان مستعملتان في غير موضعهما الاصل
(قوله فان المراد) اي للتكلم (قوله تهيج القوى) مصدر مضاف للمفعول اي تهيج
الله القوى وقوله النامية الاولى ان يقول النامية لغيرها من النباتات لانها التي
في الارض وقوله فيها متعلق بتهيج اي ان يهيج الله فيها القوى النامية للنبات (قوله
واحداث) عطف على تهيج عطف لازم على ملزوم فالاحياء بمجموع الامرين
لكن مصب القصد هو هذا الثاني فهو المستعار له لانه يهيج القوى وحينئذ فكان الاولى
الاتصاف عليه بان يقول والمراد باحياء الارض احداث النضارة والخضرة فيها
الناشئة عن تهيج القوى النامية فيها كذا قرره شيخنا العدوي (قوله والاحياء في الحقيقة)
اي في اللغة اعطاء الحياة اي ايجاد الحياة اي ايجاد الله الحياة فهو مصدر مضاف
لمفعوله اي واذا كان الاحياء في اللغة ايجاد الحياة وكان مراد التكلم باحياء الارض احداث
النضارة والخضرة فيها فيكون في قوله احيي الارض استعارة نصريحية تبعية
وتقريرها ان تقول شبه احداث الخضرة وانواع الازهاران بايجاد الحياة بجامع
ان كلا منهما احداث لما هو منشأ المنافع والحاسن واستعير اسم المشبه به للشبه واشتق
من الاحياء احيي بمعنى احداث الخضرة (قوله وهي) اي الحياة الحادثة (قوله
تقتضي الحس) اي الاحساس بمعنى الادراك بالحواس الخمس الظاهرة وقوله والحركة
الارادية عطف لازم على ملزوم قال العلامة الناصر اللقاني والحق عندهم ان الروح ليست
شرطا للحياة بل للفاعل المختار ان يوجد الحياة في اي جسم اراد سواء كان فيه روح اولا
وسواء كان في صورة الانسان اولا كما وقع في الجذع الذي حن للنبى صلى الله تعالى عليه وسلم
قال بعض تلامذته ولك ان تقول يجوز ان الله تعالى اوجد الروح في الجذع ثم اتصف
بالحياة وتأمله (قوله وكذا المراد) حاصله ان الشباب الذي هو المسند اليه معناه
الاصلي كون الحيوان في زمن ازدياد قوته وانما سمي هذا المعنى شبابا لان الحرارة
الفريزية حينئذ تكون مشوبة اي مشتعلة وقد استعير لكون الزمان في ابتداء
حرارته الملاسة له وفي ابتداء ازدياد قوله بجامع الحسن في كل من الابتداءين
لما يترتب عليه من نشأة الاشباح والحاسن واستعير اسم المشبه به للشبه على طريق
الاستعارة النصريحية الاصلية كذا افاد ابن يعقوب اذا علمت هذا فقول الشارح
وكذا المراد اي مراد التكلم بشباب الزمان وقوله ازدياد قواها النامية الاولى
قواها النامية للنبات لان الضمير راجع للزمان وهو مذكور الا ان يقال انت
الضمير نظرا لكون الزمان مدة وفي الشيخ بس تبعا للفقاري ان ضمير قواها راجع
للارض واوردنا على ذلك ان شباب الزمان يقوم به وازدياد القوى انما يقوم بها
لابالزمان وحينئذ فلا يصح تفسير شباب الزمان بازدياد قوى الارض واجاب الشيخ
بس بان في الكلام حذف مضاف اي وقت ازدياد قواها ورد هذا الجواب

وهو في الحقيقة عبارة
 عن كون الحيوان في زمان
 تكون حرارته الفريزية
 مشبوبة اى قوية مشعلة
 (او مختلفان) بان يكون
 احد الطرفين حقيقة و
 الآخر مجازا (نحو انب
 البقل شباب الزمان) فيما
 المسند حقيقة والسند اليه
 مجاز (واحي الارض
 الربيع) في عكسه ووجه
 الانحصار في الاربعة على
 ما ذهب اليه المصنف ظاهر
 لانه اشترط في المسند ان
 يكون فضلا او في معناه
 فيكون مفردا وكل مفرد
 مستعمل اما حقيقة او مجازا
 (وهو) اى المجاز العقلي
 (في القرآن كثير) اى كثير
 في نفسه لا بالاضافة الى
 مقابله حتى تكون الحقيقة
 العقلية قليلة وتقديم
 في القرآن على كثير لجرد
 الاهتمام كقوله تعالى
 (واذا نلت عليهم آياته)
 اى آيات الله
 قوله ان المره هكذا
 في النسخ وصوابه السار
 من سره لاسره كما افاده
 في القاموس والمصباح
 (وصححه)

بان الوقت لا يقوم بالزمان بل هو نفسه فكيف يفسره شباب الزمان الذي هو
 وصف قائمه واجاب الفنارى بجواب غير هذا بان يحمل الازدياد على التعدى لانه
 قد يحى متديا ويجعل مضافا للمفعول والاصل ازدياد الزمان لقواها وعلى هذا
 فعنى قولك احى الارض شباب الزمان احدث نضارتها ازدياد الزمان لقواها المنمية
 للنبات ولا يخفى ما في هذا كله من التكلف فالاحسن ان يفسر شباب الزمان بازدياد
 قوة الارض بسبب لطافة الهواء واعتداله وانصباب القطر من السماء في هذا الزمان
 وحينئذ فليس للزمان شئ من تلك الصفات ويكون اطافة شباب للزمان لادنى
 ملابسة لحصول الكائنات فيه وعلى هذا فعنى احى الارض شباب الزمان هيج قوى
 الارض وحدث انخضرة والنضرة فيها ازدياد قواها النامية الحاصلة في الزمان
 وهذا ملخص ما افاده عبدالحكيم والقرمى (قوله وهو) اى الشباب في الحقيقة اى
 في اللغة (قوله الفريزية) اى الفروزة فيه (قوله اى قوية مشعلة) انما فسر
 مشوبة بذلك لآخذ من قولهم شب النار اذا قواها واشعلها (قوله انب البقل
 شباب الزمان) اى ازدياد قوة الارض المنمية الحاصلة في الزمان (قوله ظاهر)
 اى لانه جعل المجاز العقلي في اسناد الفعل او معناه الى غير ماهوله من فاعل او غيره
 مما ليس بمبتدأ وحينئذ فلا يكون الاقنمين الكلمتين والكلمتان لا تخلوان من هذه الاحوال
 الاربعة فمحو زيد نهاره صائم المجاز عند المصنف انما هو في اسناد صائم الى ضمير النهار
 وقوله على ما ذهب اليه المصنف اى واما على رأى السكاكى فلا وجه للمحصر في الاربعة
 لانه عرف المجاز العقلي بانه الكلام المقاديه خلاف ما عند المتكلم من الحكم بأول فيجوز
 ان يكون المسند عنده جملة اسندت لمبتدأ نحو زيد صام نهاره او نهاره صائم والجملة
 لا توصف بالحقيقة وبالاجاز الغويين لاخذ الكلمة في تعريفها هذا مراد الشارح
 وفيه نظر لان الكلمة انما اخذت في تعريف الحقيقة والمجاز المفردين لافى تعريفهما مطلقا
 الا ترى انهم قسموا المجاز اللفوى الى الاستعارة وغيرها والاستعارة الى التمثيلية وغيرها
 وثلثوا التمثيلية بما هو مركب قطعوا واذ ثبت وصف الجملة بالمجاز ثبت وصفها بالحقيقة لان كل
 ما يوصف بالمجاز باعتبار الاستعمال في غير الموضوع له يوصف بالحقيقة باعتبار الاستعمال
 فيما وضع له وحينئذ فالمحصر في اربعة ظاهر على مذهب السكاكى ايضا لكن على تقدير
 عدم رده للاستعارة بالكنية واما عند رده بالمجاز المذكور لها فطرقا اما مجازان او مجاز
 وحقيقة فقط كما مر ثم يشكل المحصر في الاقسام الاربعة حتى على مذهب المصنف بنحو قولك
 سرتى ليلى وقد اردت هذه اللفظة حين سمعتها فان الذى سرك من تلفظ بها واللفظ
 اذا اراد به نفسه وان قيل بوضعه لنفسه لا يوصف بحقيقة ولا مجاز كما صرح به الشارح
 في حواشى الكشاف فهذا المثال من المجاز العقلي لان الاسناد فيه لغير من هوله عند
 المتكلم وحدث فيه حقيقة وهو المسند والسند اليه ليس حقيقة ولا مجاز او اجاب عبدالحكيم

بان السرور اتمامه من سماع هذا اللفظ من حيث دلالة على معناه لان من حيث هو
ولان سلم ان السر من تلفظ به وحينئذ فالاسناد في هذا المثال حقيقة (قوله لانه اشترط
النخ) ان قلت حيث كان الحصر في الاربعة على ما ذهب اليه المصنف ظاهرا فلا يحتاج
لدليل قلت هذا من باب التنبيه والامور الضرورية قد ينه عليها ازالة لما في بعض
الاذهان من الخفاء (قوله مستعمل) بالجر صفة لمفرد اما اذا وضع للمعنى ولم يستعمل
فيه فلا يتصف بحقيقة ولا مجاز لقولهم في تعريف كل منهما كلمة مستعملة الخ (قوله
وهو في القرآن كثير) رده على الظاهرية الزاعين عدم وقوع المجاز العقلي كالغوى
في القرآن لابهام المجاز الكذب والقرآن مزه عنه ووجه الرد انه لا ابهام مع القرينة
(قوله لمجرد الاهتمام) اي الاهتمام المجرد عن التخصيص والافهوا كثير في غير القرآن
ايضا كالسنة وكلام العرب (قوله كقوله تعالى) ان قلت لم لم يقل المصنف كقوله
تعالى او نحو قوله تعالى واذا الخ لاجل ان يظهر انه تمثيل بل اورده بطريق التعداد
قلت انما ترك المصنف ذلك لابهام ان انعمى واذا تليت على منكرى المجاز في القرآن
آياته زاد تم ايمانا بوجوده فيه فيكون في الكلام ابهام للاقتباس فكانه
حل الآية على الاستدلال على مدعاه وان كان الغرض الحقيقي انما هو التمثيل كما
اشاره الشارح بتقديره لقوله كقوله تعالى فهو ليس اقتباسا حقيقة بل يوهم ذلك
وهو من المحسنات وان لم يعدوه منها لعدم انحصار المحسنات فيما ذكره ثم ان تقدير
الشارح هذا لينا في عدم العطف في يذبح وما بعده لان المقول حينئذ مجموع
المذكورات فان قلت فكيف يصح ثبوت زيادة الايمان بوقوع المجاز في القرآن
بالنسبة الى منكرى وقوعه فيه مع ان اثبات الزيادة لهم يقتضى حصول اصل الايمان به
قلت نزل انكارهم منزلة العدم لوجود ما يزيله من الادلة فكان اصل الايمان حاصل
بعض الآيات والزيادة حاصلة ببعض آخرا وان الزيادة قد يراد بها الامر الزائد في نفسه
وهو لا يقتضى وجود المزيد عليه (قوله اسند الزيادة الخ) ينبغي قراءة اسندنا وما
بمده بالبناء للفعول تأديبا وقوله الى الآيات اي التي هي ضمير زادت (قوله لكونها)
اي الآيات سببا اي سببا عاديا للزيادة فالزيادة فعل الله والآيات يزداد بها عادة (قوله
يذبح ابناهم) اي يذبح فرعون ابنا بني اسرائيل (قوله امر) هذا بيان لكونه سببا
والحاصل ان المسند اليه هنا سبب امر وما قبله سبب غير امر وما يأتي سبب بواسطة
واعلم انه يجوز ان يكون يذبح مجازا لغويا عن امر بالذبح وحينئذ فلا يكون مما نحن
فيه لا يقال ان احتمال ذلك غير مضر لان المثال يكفيه الاحتمال لانا نقول ليس
القصد هنا مجرد التمثيل بل الاستشهاد والاستدلال على كثرة رداعلى من زعم خلافه
وحينئذ فيض الاحتمال كذا بحث السيد الصفوى (قوله يذبح عنهما) اي يذبح
ابليس عن آدم وحواء لابسهما (قوله لان سببه) اي النزاع وقوله الاكل اي من شجرة

(زادتم ايمانا) اسند
الزيادة وهي فعل الله الى
الآيات لكونها سببا (يذبح
ابناهم) نسب التذبح
الذى هو فعل الجيش الى
فرعون لانه سبب امر
(يذبح عنهما لابسهما)
نسب نزع اللباس عن آدم
وحواء وهو فعل الله تعالى
الى ابليس لان سببه الاكل
من الشجرة وسبب الاكل
وسوته مقاسمه اياها
انه لهما لمن الناصحين
(يوما) نصب على انه
مفعول به لتقون اي كيف
تقون يوم القيامة ان
بقيتم على الكفر يوما
(يجعل الولدان شيئا)
نسب الفعل الى الزمان
وهو لله حقيقة وهذا
اية

وبقمتها الخ يمنع
قوله . جود اللام في لمن
الناصرين كما لا يخفى صححة

الخطبة وقوله وسبب الاكل وسوسته اى فهو سبب السبب وسبب السبب سبب فهو من
الاسناد للسبب بوسطة (قوله انه لهالكن الساجدين) بكسر همزة ان جوابا للمقاسمة
وبفتحها بناء على نزع الخافض اى على انه (قوله مفعول به) اى لان الاتقاء منه نفسه
لا يفيد حتى يكون مفعولا فيه واعلم ان اصل تقون تتقون من الوقاية وهى فرط
الصيانة متمدد الى مفعولين والاول محذوف والثانى يوماعلى حذف المضاف اى عذاب
يوم حذف للاستغناء عنه والمعنى فكيف تقون انفسكم عذاب يوم اى كيف تصونون
انفسكم من عذاب يوم وقد يستعمل الاتقاء بمعنى الحذر وحينئذ يكون متعديا لواحد
ويصح ارادة ذلك هنا ايضا والمعنى فكيف تحذرون من عذاب ذلك اليوم والحاصل
ان فى جعل يوما مفعولا به لتقون وجهين كونه مفعولا به ثانيا او مفعولا به فقط
ويحتمل ان يكون يوما مفعولا به لكفرتم والمعنى حينئذ فكيف تحصل لكم الوقاية
او الحذر ان كفرتم فى الدنيا يوما يجعل الولدان شيئا على ان يكون الفعل الذى هو
تقون منزلا منزلة اللازم وتضمين كفرتم انكرتم وجمدتم ويصح ان يكون يوما
مفعولا لكفرتم ومفعول تقون محذوف والمعنى فكيف تقون عذاب الله الذى امرتم
باتقائه ان كفرتم فى الدنيا وجمدتم يوما يجعل الولدان شيئا وهو المشتمل على ذلك العذاب
ويحتمل ان يكون يوما نصبا على الظرفية والمعنى فكيف لكم بالتقوى فى يوم يجعل
الحزان كفرتم فى الدنيا وانما اختار الشارح الوجه الاول لقله التقدير والتأويل بخلاف
بقية الاوجه واما كيف مفعول مطلق على الصحيح وعامله تقون اى تقون اى اتقوا
(قوله يوم القيامة) فى ذكره نظرا لانه يؤدى الى التكرار للاستغناء عنه بقوله فى الآخر
يوما فالاولى حذفه او ذكره على وجه التفسير فى آخر الآية بان يقول وهو يوم القيامة
واجب بان هذا مبنى على ان يوم القيامة مفعول تقون ويوما بدل منه وليس كذلك
قد ذكر العلامة عبدالحكيم ان يوم القيامة نصب على الظرفية ويوما يجعل الولدان
مفعول به على حذف المضاف اى عذاب يوم وليس بدلا من يوم القيامة كما وهم اذا
دخل وتفسير معنى المفعول به للابدال بخلاف الظرفية فانه بيان للاستقبال الذى
فى تقون انتهى وهذا هو الاوفق بقول الشارح نصب على انه مفعول به لتقون
(قوله ان يقيم على الكفر) فسر ان كفرتم بقوله ان يقيم على الكفر لكون المخاطب بهذا
الكلام الكفار وكفرهم مقطوع به وان لا تدخل على المقطوع به وانما تدخل على المشكوك
فيه ولثلا يحتاج كفرتم الى المفعول به (قوله يجعل الولدان) اى يصيرهم شيئا جمع اشيب
والاصل فى شين شيئا الضم وكسرت لجانسة الباء (قوله نسب الفعل) اى وهو
الجعل المذكور وقوله الى الزمان اى لوقوعه فيه (قوله وهذا) اى نصير الولدان
شيئا (قوله كناية) يحتمل ان المراد الكناية الغوية اى عبارة ويحتمل ان المراد
الكناية الاصطلاحية وهذا هو التبادر من قوله بعد ذلك لان الشيب الخ لانه ظاهر

في كونه كناية على مذهب السكاكي القائل انها اللفظ المستعمل في ملزوم معناه وذلك لان قوله تعالى يجعل الولدان شيبا موضوع لللازم الذي هو تسارع الشيب وقد استعمل اسم ذلك اللازم في الملزوم وهو شدة اليوم وكثرة الهموم والاحزان فيه وفي قوله وهذا كناية اشارة الى ان الكناية لاتنافى المجاز العقلي (قوله عن شدته) اي اليوم وقوله لان الشيب اي الحقيقي وهو بياض الشعر وقوله مما يتسارع اي بما ينشأ بسرعة وقوله عن تفاقم الشدائد اي عن تراكمها وتكاثرها والحاصل ان تراكم الشدائد ملزوم يلزمه سرعة الشيب فاطلق اسم اللازم واريد الملزوم (قوله او عن طوله) اي او انه كناية عن طوله طولاً يبلغ فيه الصبيان او ان الشيب والشيوخوخة تم يحتمل ان المراد الكناية اللفوية ويحتمل الاصطلاحية ايضا على مذهب السكاكي وذلك لان قوله يجعل الولدان شيبا موضوع لللازم طول الزمان وهو الشيوخوخة والشيب فاستعمل في اللزوم وهو طول الزمان الذي يبلغ فيه الصبيان او ان الشيب والشيوخوخة او على مذهب المصنف القائل انها استعمال اسم الملزوم في اللازم لان الشيب والشيوخوخة يلزمهما طول الزمان عادة والحاصل ان الشيب وطول الزمان متلازمان يصح ان يعتبر كل منهما لازما والآخر ملزوما فان قلت جملة كناية بين الطول ينافي التعجب من عدم الاتقاء فان منشأ التعجب كثرة الهموم في ذلك اليوم لا مجرد الطول لان اليوم الطويل قد يشتمل على نحو السرور فلا يقتضى التعجب فلا بد من اعتبار كثرة الهموم معه حتى يحسن التعجب على ان طوله ازيد من او ان الشيوخوخة لان او ان الشيوخوخة بعد الاربعين ويوم القيامة قال الله تعالى فيه وان يوماً عند ربك كالف سنة مما تعدون فالطول المخصوص ليس لازماً لوان الشيوخوخة قلت ليس المراد انه كناية عن مطلق الطول بل الطول المعهود ولاشك انه من اكبر الهموم والعلاقة يكتبني فيها باللزوم الواقع بين او ان الشيوخوخة ومطلق الطول ذكره الغنيمي (قوله يلفون فيه او ان الشيوخوخة) اي فيشيون (قوله انقالها) جمع تقبل بفتح المثناة والقاف وهو مناع اليت فقول الشارح اي ما فيها الخ تفسير مراد وقوله من الدقائن اي ما كان مدفوناً ومخزوناً فيها كالكنوز والموتى وقوله والخزائن عطف تفسير (قوله الى مكانه) اي الى الارض التي هي مكان متعلقه وهو المخرج اعني الشيء المدفون لامكان نفس الاخراج لانه معنى من المعاني والحاصل ان الاسناد في هذه الآية للمفعول به بواسطة من لا للظرف المكاني لان الارض ليست بمكان للفعل ادلا يقال هنا اخرج فيها بل اخرج منها لان الانتقال مخرجة منها لافيهما والمكان الملابس للفعل هو مكان الفعل وملابسته له لوقوعه فيه (قوله وغير مخصص بالخبر) فيه دخول الباء بعد الاختصاص على المقصور عليه وهو عربي وان كان الاكثر في الاستعمال دخولها بعده على المقصور كما حققه الشارح وظن صاحب مرائس

عن شدته وكثرة الهموم والاحزان فيه لان الشيب مما يتسارع عند تفاقم الشدائد والمحن او عن طوله فان الاطفال يلفون فيه او ان الشيوخوخة (واخرجت الارض انقالها) اي ما فيها من الدقائن والخزائن نسب الاخراج الى مكانه وهو الله حقيقة (وغير مخصص بالخبر) عطف على قوله كثير اي وهو غير مخصص بالخبر وانما قال ذلك لان تسميته بالمجاز في الاثبات ويراوده في احوال الاسناد الخبري يوم اختصاصه بالخبر

الافراخ وجوب الاخير فاعترض على المصنف وقال الصواب ان يقول وهو غير مختص به
 الخبر (قوله عطف على قوله كثير) ان قلت هذا يقتضى ان قوله في القرآن مسلط عليه
 لانه قيد في المعطوف عليه فيجربى في المعطوف فيكون المعنى حينئذ انه غير مختص بالخبر
 في القرآن فقط فيفيد انه مختص بالخبر في غير القرآن مع ان المراد انه غير مختص بالخبر
 مطلقا في القرآن وفي غيره اجيب بان ما كان قيدا في المعطوف عليه لا يجب ان يكون
 في المعطوف على التحقيق عندهم فقوله عطف على قوله كثير اى يقطع النظر عن تفسيده
 بقوله في القرآن (قوله لان تسميته) اى عند القوم لافى كلام المصنف لان هذه التسمية
 لم يذكرها هنا (قوله يوهم الخ) افرد باعتبار كل واحد من الامرين والا فالظاهر
 يوهمان ومنشأ الابهام بالنسبة الى التسمية المذكورة هو ان الاثبات لا يتحقق في الانشاء
 اذ الاثبات يقابل الابتزاع وكل منهما حكم ولا حكم في الانشاء لانه من قبيل التصورات
 فان قلت قد علم من هذا التوجيه ان الاثبات لا يمكن في الانشاء فكان الموافق لذلك
 تخصيصه بالجزم بل قوله يوهم بان يقول يخصه بالخبر او يوجب اختصاصه بالخبر
 اذ التسمية بالاثبات لا يمكن شمولها للانشاء على ان ذكره في بحث احوال الاسناد
 الخبرى صريح في الاختصاص لاموهم فالجواب انه انما عبر بيوهم لامكان ان يجعل
 التسمية بذلك واليراد في احوال الاسناد باعتبار تحققه في بعض المواضع وهو الخبر
 لاسيما وهو الجزء الاعظم وهذا لا ينافي انه لا يثبت في الانشاء او ان المراد بقوله
 يوهم اى يوقع في الوهم اى الذهن وان كان جزما كذا قرره شيخنا العدوى (قوله
 يوهم اختصاصه بالخبر) اى فاقى المصنف بقوله وغير مختص بالخبر دفعا لذلك التوهم
 (قوله بل يجربى الخ) تصریح بما علم التزاما اى به للايضاح وتوطئة لقوله نحو الخ
 (قوله ابن لى صرحا) اى قصرا اى مكانا عاليا وما ذكره الشارح في هذه الآية
 من المجاز العقلي غير متعين بل يجوز ان يكون ابن متجوزا به عن اؤمر بالبناء مجازا لغويا
 (قوله وكذلك قولك ليزت الخ) اشار بذلك الى انه لا فرق بين الطلب بالصيغة
 او باللام واصل هذا المثال ليزت الله بالربيع ماشاء (قوله وليصم نهارك) اصله
 ولنصم انت في نهارك (قوله وليجد) بفتح الباء وكسر الجيم وجدك بكسر الجيم وضم
 الدال واصله وتجد جدا اى وتجتهد اجتهادا فلما كان المصدر مشابها للفاعل
 الحقيقي وهو الشخص في تعلق الفعل بكل منهما لصدوره من الفاعل والمصدر جزء
 معناه صح اقامة المصدر مقام الفاعل في اسناد الفعل اليه (قوله او النهى) نحو
 لا يصم ليلك ولا يصم نهارك (قوله الى ما ليس الخ) اى الى مسند اليه ليس الخ وقوله
 صدور الفعل اى في الامر وقوله او الترك اى النهى (قوله وكذا قولك الخ)
 فصلها عما قبلها لانهما نوعان من الانشاء غير الامر والنهى (قوله ليت النهى جار
 اصله ليت الماء جار في النهى لان الذى يتنى جربه هو الماء لانه لا النهى فاسند الجرى المتنى

(بل يجربى في الانشاء
 نحو ياهامان ابن لى صرحا)
 فان البناء فعل الصلة
 وهامان سبب امر وكذلك
 قولك ليزت الربيع ماشاء
 وليصم نهارك وليجد
 جدك وما اشبه ذلك مما
 اسند فيه الامر والنهى
 الى ما ليس المطلوب
 صدور الفعل او الترك
 وكذا قولك ليت النهى
 جار وقوله تعالى اصلاك
 تأمرك (ولا بد له) اى
 للمجاز العقلي (من قرية)
 صارفة عن ارادة ظاهره
 لان المتبادر الى الفهم عند
 انشاء انقرينة هو الحقيقة
 (لفظة كامر) في قول
 ابى النجم افناء قيل الله
 (او معنوية كاستحالة
 قيام المسند بالذكور)
 اى بالسند اليه المذكور
 مع المسند (عقلا) اى
 من جهة العقل

الى التهر محازا للملابسة للاء بالمحلية ذلجهاز في اسناد جار الى ضمير الهر (قوله
اصلا تكم تأمر ك) الاصل ايامرك ربك في صلاتك اى في حال تلبسك بها ان تترك
امر اعظما هو عبادة ما كان يعبد آباؤنا فهو من الاسناد للمفعول به بواسطة الحرف
فالجهاز في اسناد تأمر الى ضمير الصلاة لاني نسبة الجملة للبتدا (قوله ولا يد له من
قرينة) انما تعرض لهذا مع استفادته من قيد التأول توطئة لتقسيمها الى لفظية
ومعنوية فهو بمنزلة البيان لقوله بتأول وكان ينبغي ان يذكره متصلا بما يتعلق به
ولا يفصل بينهما بيان الاقسام وما يعده من الاحكام وقرينة فصلة بمعنى مفعول اى
مقرونة او بمعنى قاطعة اى مقارنة (قوله صارفة عن ارادة ظاهره) اى من ون
الاسناد لما هو له ولا يشترط ان تكون معينة لما هو الحقيقة ولذا اخذك في انه هل
يلزم ان يكون له حقيقة ام لا ولا معينة لما هو المجازى بخصوصه من كونه اسنادا
للسبب او المفعول مثلا (قوله لان لتبدر الخ) علة لتوله ولا يد الخ (قوله لفضه)
نسبة للفظ المطلق من نسبة الجزئى للكلى وكذا يقال في قوله معنوية (قوله كما مر)
اى كالقرينة التى مرت في قول ابي النجم ثم لا يخفى ان قوله افناه قيل الله انا بصرف
ما قبله عن ظاهره لدلالته على انه كان موحدا بمقابلة قوله او صدوره عن الواحد له
يفتضى ان يقيد الصدور عن الواحد بما اذا لم يعلم منه لفظ مقرون بالكلام (قوله
كاستحاله قيام المسد بللد لور) اى اتصافه به او صدوره عنه فدخل قيام المبني
للمجهول بنائب الفاعل اذ معنى ضرب زيد اتصف زيد بالمضروبة فسقط قول
بعضهم كان الاول للصف ان يقول كاستحاله نسبة السند للسند اليه اذ كور
ليتناول نسبة الفعل للمجهول للسند اليه الذى هو نائب الفاعل وقوله بالذكور
اى في هجاء المتكلم لفظا او تقديرا وليس المراد المذكور في عبارة المصنف سابقا وانما
قيد بالذكور لان قيام السند بالسند اليه لا استحاله فيه فلو لم يقيد بذلك لربما ذهب
الوهم لاستحاله مطلقا آه فرمى (قوله اى من جهة الفعل الخ) قيل ان فيه اشعارا
بلن اتصاف عقلا وعادة على التميز وفيه نظر لانه لو كان كذلك فاما ان يكون
تميزه مفردا او نسبة لاسيلى الى الاول لانه يفترض ان تكون ذات المفرد مبهمة متناولة
لذوات متعددة كعشرين من قولك ملكك عشرين دينارا والمفرد هنا هو الاستحاله
ذاته متعينة لايهام فيها لانها الخروج عن الاستقامة للاعوجاج واتسامها الى العقلية
والعادية انما يوجب الابهام في صفتها ولانه يقول يفترض ان يكون الاستحاله من افراد
العقل ككثير برا وهو باطل ولا سبيل الى التالى لعدم الابهام في الذببة لان الابهام فيها
بسبب ان تكون في الظاهر متعلقة بشئ ويجوز تعلقها بشئ آخر متعلق بتعلقها به
في الظاهر كتعلق نسبة طاب في طاب زيد في الظاهر ويجوز تعلقها بالنفس
بان قول طابت نفس زيد والنفس متعلقة بزيد وهنا قد تعلقت نسبة الاستحاله

بالقيام في الظاهر والتعلق بالقيام الذي ذكرها هو العقل والعادة ولا يجوز تعلق
نسبة الاستحالة بهما لظهور انهما ليسا مستحيلين بل المستحيل انما هو نفس القيام
وحينئذ فلا ابهام في النسبة واجيب بانه يجوز ان يكون عقلا وعادة تمييز النسبة
الاستحالة للقيام محولا عن الفاعل الكائن لتعدى الاستحالة وهو الاحالة اى كاحالة
العقل القيام المذكور لان التمييز المحول عن الفاعل لا يلزم ان يكون فاعلا للفعل المذكور
بل تارة يكون فاعلا لتعديده وتارة للازمنة فالاول نحو امتلاء الاناء ماء فاما ليس
فاعلا لامتلاء بل لتعديده وهو ملاء يقال ملاء الماء الاناء والثاني نحو قوله تعالى وجرنا
الارض عربونا بناء على انه محول عن الفاعل فالعيون ليست فاعلا لفجير بل للازمنة
وهو فجير الذي هو لازم لفجير لان مطاوع التعدي لواحد لازم ثم ان جعله تمييز
نسبة بهذا الاعتبار مبنى على ان تمييز النسبة لا بد ان يكون محولا واما على القول
بعدم الوجوب بل ذلك هو الغالب فلا يحتاج لذلك التكاف على ان تكون اعراب عقلا
وعادة تمييزا ليس بمتعين فيصح نصبه بزرع الخافض اى في العقل او على انه مفعول
مطلق اى استخانه عقل ثم حذف المضاف واقيم المضاف اليه مقامه فانصب انتصابه
على انفعولية المطلقة او انه حال وعقلا وعادة معنى عقلية وعادة وقول الشارح
اى من جهة العقل لا يتعين ان يكون اشارة الى انه تمييز بل يصح ان يكون بيانا
لحاصل المعنى فتأمل ذلك (قوله يعنى ان يكون) اى المسند وقوله قيامه به اى بالسند
اليه المذكور وهذا جواب عما يقال اذا كانت الاستحالة عقلا قرينة صارفة عن ارادة
الثامر فلم كان قول الدهرى الذي علم حاله اثبت الربيع البقل حقيقة مع ان العقل
الصحيح يحمله وحاصل الجواب ان المراد بالاستحالة التى تكون قرينة الاستحالة
الضرورية وهى التى لو خلى العقل مع نفسه اى من غير اعتبار امر آخر معه من نظر
او غيره لحكم بها واستحاله اثبات الربيع البقل ليست كذلك بل يحتاج العقل فى الحكم
بها لدليل (قوله المحققين) اى كاهل السنة وقوله والبطلين اى كالدهرية (قوله
لان العقل) اى كل عقل يعمل ال استراقية او عقل الفريقين من المحققين والبطلين
اذا نظر فى ذلك وتأمل ونفسه اى من غير اعتبار امر آخر من نظر او عادة او احساس
ثم ان هذا تعليل لقوله لا يدعى الخ اى لا يدعى احد جواز ذلك القيام لان العقل اذا خلى
ونفسه اى من غير اعتبار امر آخر من نظر او عادة او احساس او تجربة بعده محالا
وهذا التفسير على نسخة لان العقل الخ وفي بعض النسخ لا ان العقل بمجرد النبى
عظما على قوله يعنى ان يكون الخ اى ان الاستحالة العقلية التى تكون قرينة للمجاز
ما تقدم لا كون العقل اذا خلى مع نفسه اى خلى من منازعة الوهم وغلبة الشيطان
بعده محالا لئلا يرد قول الدهرى اثبت الربيع البقل فان عقل الموحد بعده محالا مع
انه حقيقة ولئلا يكون قول المصنف الآتى وصدوره عن الموحد داخلا فى الاستحالة

يعنى ان يكون بحيث لا
يدعى احد من المحققين و
والبطلين انه يجوز قيامه
به لان العقل اذا خلى و
نفسه بعده محالا (كقولك
بحيث جاءت بى البك)
لظهور استحالة قيام
الجمي بالحجة

العقلية على ارادة جنس العقل فتأمل (قوله بعده) اى قيامه به (قوله مجتنب
 جاء - بنى اليك) اصله نفسى جاءت بنى اليك لاجل المحبة فالهبة سبب داع الى الجي
 لافاعل له فلما كانت المحبة مشابهة للنفس من حيث تعلق الجي بكل منهما صح الاسناد
 للمحبة على جهة المجاز والقرينة الاستحالة لكن الاستحالة هنا ظاهرة بناء على مذهب
 البرد. القائل ان باء التعدية تقتضى مصاحبة الفاعل للقول فى حصول الفعل فعنى
 ذهبت يزيد صاحبت زيدا فى الذهاب وعلى هذا فعنى قولك مجتنب جاء بنى اليك
 ان مجتنب صاحبتنى فى الجي اليك ولاشك ان جى المحبة محال اما على ما قاله سيويه
 من ان باء التعدية بمعنى همزة النقل وان معنى ذهبت يزيد اذبهته اى جعلته داعيا
 بمعنى كنت سببا فى ذهابه من غير مشاركة له فى الذهاب ادلا فعنى بالسبب الا الحامل
 على الشئ فلاشك فى صحة اسناد مثل ذلك الى المحبة لانها تثير الجي وتحمّل عليه
 فلا يكون اسناد الجي اليها مجازا فلعل المثال مبنى على مذهب البرد اذ سم
 (قوله وانما قال قيامه به) هذا حكاية لكلام الصنف بالمعنى والا فالصنف عبر
 بالاسم الظاهر وقصد الشارح بذلك التنبيه على ان ما ذكره الصنف فى الايضاح
 من جعله جهة صدور عنه قبيحا لقيامه به حيث قل كاستحالة صدور المسد
 من المسد اليه او قيامه به مما لايجدى فائدة بعند بها والاولى ما ارتكبه هنا آه فرمى
 (قوله الصدور عنه) اى عن اختيار (قوله مثل ضرب وهزم) مثالان للصدور عنه
 (قوله وغيره) اى غير الصدور كالاتصاف (قوله مثل قرب وبعد) فنقول قربت لداز
 وبعدت الدار مثلا لقرب والبعد قائمان بالدار لكن لا عنى سيل الصدور بل على سبيل
 الاتصاف (قوله عطف على استحالة) نه بهذا ازالة لما عسى ان يتوهم فى بادى الرأى
 عطفه على قيام المسد وفساده ظاهرا اذ بصير المعنى حينئذ كاستحالة صدور عن الواحد
 فى مثل الخ وليس هذا مما يجبله العقل والا لما ذهب اليه كثير من العقلاء كما قرره الشارح
 (قوله اى وكصدور الكلام) اشار بذلك الى ان الضمير راجع للكلام المعلوم من المقام
 والذى احوج الشارح لذلك موافقة عبارة الايضاح والاولى رجوع الضمير للمجاز
 لتكون الضمائر على نسق واحد ان قلت انه على هذا التقدير بصير المعنى من قرأت المجاز
 صدور المجاز عن الواحد فيلزم مفرقة انه مجاز قبل قرينة انه مجاز قلت المراد بالمجاز
 المضاف اليه فى قوله صدور المجاز عن الواحد ما يؤول الى كونه مجازا اى ان من جملة قرأت
 المجاز صدور ما يؤول الى كونه مجازا عن الواحد ولعل عدول الشارح عن ارجاع الضمير
 الى المجاز الفرار من هذا التكلف (قوله عن الواحد) اى عن اعتقدان الله الله واحد
 وفيه انه لايلزم من كونه قائلا بالوحدانية ومعتقدا لها انه لايقول بتأثير الاسباب
 العادية الا ترى للمنزلى ونحوه ممن يعتقد صدور بعض الافعال عن غيره تعالى وحينئذ
 فلا يكون ذلك قرينة الا ان يقال المراد صدور عن الواحد الكامل (قوله فى مثل الخ)

(اعادة) اى من جهة
 العادة (نحو هزم الامير
 الجند) لاستحالة قيام
 هزم الجند بالامير وحده
 أداة وان كان ممكنا عقلا
 وانما قال قيامه به ليم
 الصدور عنه مثل ضرب
 وهزم وغيره مثل قرب
 وبعد (وصدوره) عطف
 على استحالة اى وكصدور
 الكلام (عن الواحد فى
 مثل اشاب الصغير) و
 افنى الكبير البيت فانه
 يكون قرينة معنوية على
 ان اسناد لثاب وافنى
 الى كرا الغداة ومر العشى
 مجاز لا يقال هذا داخل
 فى الاستحالة لانا نقول لا
 نسلم ذلك كيف وقد
 ذهب اليه كثير من ذوى
 العقول واحتجنا فى ابطاله
 الى الدليل (ومعرفة
 حقيقته)

اى على فرض علم حال قائمه وانه مؤمن والافتقد مر للمصنف انه لم يعلم حاله كذا
 قرر بعضهم والحق انه ليس فيما تقدم تصریح بان نقائل هذا البيت لم يعلم حاله كما ذكرناه
 فيما مر (قوله قائمه) اى الصدور يكون قرينة الخ (قوله هذا) اى الصدور عن الموحدين مثل
 اشاب الصغير الخ في الاستحالة العقلية لان الموحدين يحيل قيام الاشابة والافناء بالسند اليه
 المذكور اى وحينئذ فلا يصح ان يمثل به للصدور عن الموحدين هو مقابل للاستحالة
 (قوله لان لم ذلك) اى دخوله في الاستحالة العقلية لان المراد بها هنا الاستحالة البدئية
 بحيث يحكم بها كل عاقل من غير نظر واستدلال على ما علم من تفسيره لها سابقا وهذا
 وان كان مستحيلا لكن احالته ليست عند كل العقلاء بل لمن وجد عنده نظر صحيح
 (قوله كيف وقد ذهب الخ) اى فهو من المحال الغير الضروري الذى الكلام فيه
 (قوله واحتجنا في ابطاله) اى ابطال ما ذهب اليه ذلك البعض الى الدليل (قوله
 ومعرفة حقيقته الخ) من المعلوم ان الحقيقة في هذا الباب هي اسناد الفعل او معناه الى
 ما هو له فقاد المصنف ان ذلك الاسناد معرفته تارة تكون ظاهرة وتارة تكون
 خفية مع ان الحقيقة بهذا المعنى دائما ظاهرة لان الاسناد لما هو له لا يخفى فيه واجاب
 الشارح بقوله يعنى الخ وحاصل ما اجاب به ان مراد المصنف بالحقيقة الموصوفة
 بكون معرفتها ظاهرة او خفية الفاعل او المفعول الذى اذا اسند اليه الفعل كان الاسناد
 حقيقة ثم بعد هذا الجواب يرد عليه ان الظهور والخفاء انما يندرجان الى ما يعرف
 كالفاعل او المفعول الذى يكون الاسناد اليه حقيقة لانفس المعرفة وحينئذ فكان
 الاولى للمصنف ان يقول وحقيقته اما ظاهرة او خفية ويخفى المعرفة الا ان يقال
 انه وصف المعرفة بالظهور والخفاء باعتبار متعلقها الذى هو السند اليه الحقيقى
 قاله بس وفي عبد الحكيم انه انما لم يقل وحقيقته لتنبص على ان المراد بالظهور
 والخفاء بحسب العلم لا بحسب الوجود اى بحسب كثرة العلم بالحقيقة وقتله وحاصل
 مراد المصنف ان الجواز العقلى لا بد له من فاعل او مفعول به يكون اسناد الفعل له
 حقيقة ثم ان ذلك الفاعل او المفعول تارة يكون ظاهرا وتارة يكون خفيا (قوله يعنى
 ان الفعل الخ) اقتصر على الفعل لانه الاصل والافاء في معناه مثله (قوله يجب
 ان يكون له فاعل) نحو انت الربيع البقل وقوله او مفعول به نحو ضرب عمرو وقوله
 اذا اسند اليه افرد الضمير لان العطف باو (قوله اى فارجحوا في تجارتهم) اى
 فالتجارة لما كانت سببا للرجح اسند اليها مجازا من باب الاسناد للسبب والراجح حقيقة
 اربابها وانما كان الفاعل الحقيقى هنا ظاهرا بسبب عرف الاستعمال لان عرف اهل
 اللغة اذا قصدوا الاستعمال الحقيقى اضافوا الرجح للتجار للتجارة (قوله واما خفية)
 اى لكثرة الاسناد الى الفاعل المجازى وترك الاسناد الى الفاعل الحقيقى (قوله
 لا بعد نظر) يحتمل وهو الاقرب ان المراد به مطلق التأمل لا النظر المصطلح عنه

يعنى ان الفعل في الجواز
 العقلى يجب ان يكون له
 فاعل او مفعول به اذا
 اسند اليه يكون الاسناد
 حقيقة فمعرفة فاعله
 او مفعوله الذى اذا
 اسند اليه يكون الاسناد
 حقيقة (اما ظاهرة كإفى
 قوله تعالى فارجحوا
 تجارتهم اى فارجحوا
 في تجارتهم واما خفية)
 لا تظهر الا بعد نظر
 وتأمل (كما فى قولك
 سرتنى رؤيتك اى سرتنى
 الله عند رؤيتك وقوله
 يزيدك وجهه حسنا
 * اذا ما زده نظرا اى
 يزيدك الله حسنا

الذى هو ترتيب امور معلومه للتأدى الى مجهول لان الحقيقة قد تعرف من غير ان يكون هناك ترتيب وعلى هذا فعطف التأمل على النظر للتفسير ويحتمل ان المراد بالنظر المعنى المصطلح عليه وعليه فيكون عطف التأمل من قبيل عطف اللازم على المزموم (قوله سرتنى رؤيتك) اى فرحتنى رؤيتك فارؤية لا تنصف حقيقة يجعل التكم موصوفا بالسرور وانما ينصف بذلك الجعل المولى سبحانه وتعالى فالاسناد اليه هو الحقيقة ولذا اشار المصنف لبيانها بقوله اى سرتنى الله عند رؤيتك ان قلت ان التجوز هنا يستلزم ان الرؤية التى اسند اليها ملابسة للفعل وهو السرور و اى ملابسة هنا قلت يمكن ان يقال اللابسة من جهة حصول السرور عندها فهو من الاسناد للظرف الزمانى وخفاء الحقيقة فى هذا المثال وما يبدء من جهة عرف الاستعمال فان الحقيقة لم تقصد بالاستعمال فى عرف اللغة فصار بمنزلة الجواز اللغوى الذى لم يستعمل له حقيقة كما قيل فى الرحمن واعلم ان هذا القول انما يكون مجازا اذا اريد منه السرور عند الرؤية كما قلنا اما ان اريد منه ان الرؤية موجبة للسرور كان حقيقة كذا فى عبد الحكيم (قوله يزيدك وجهه حسنا الخ) نسبة فى الايضاح لابي نواس ونسبه فى المطول لان المعدل بضم الميم وقبح الميم وتشديد الذال المجهمة على صيغة اسم المفعول وذكر قبله ثنا وهو

* يرينا صفحتى قمر * يفوق سناهما القمرا *

قال الفنارى اشار الشارح بنسبة البيت لابي المعدل رد ما فى الايضاح من نسبه لابي نواس وقيل ابو نواس كنية لابي المعدل فلا مخالفة و اراد بصفتى القمر خدى المحبوب والسنا بالقصر الضوء والشعاع شبه الشاعر وجه الحبيب فى الاستنارة بالقمر فى بادى الرأى ثم ظهر له بعد امعان النظر ان تشبيهه به وقع غلطا فاعرض عنه وقال يفوق سناهما القمرا وفى شرح الشواهد لعبد الرحيم العباسى ان البيت لابي نواس من قصيدة من مجزى والوافر يذم فيها العرب والاعراب فى تمسكهم للنساء دون الغلمان واولها

- * دع الرسم الذى ذرا * يقاسى الريح والمطرا *
- * وكز رجلا ضاع العمى * رفى الاذات والخطرا *
- * اما والله لا اشرا * حلفت به ولا بطرا *
- * لو ان مر قشاحيا * تعلق قلبه ذكرا *
- * كأن ثيابه اطلعا * بن من از راره قرا *
- * و مر به بديوان الـ * خراج مضحفا عطرا *
- * بمين خالط النفتيا * ر فى اجفانها حورا *
- * يزيدك وجهه حسنا * اذا ما زدته نظرا *
- * لا يقن ان حب المر * دبلقى سمه وعرا *

* ولا سيما وبهضمه . اذا حبتته انهرها *

ف قوله يزيدك وجهه حسنا من الزيادة التعديمية لمفعولين احدهما كاف الخطاب الوجه لغير معبر للبالغة وثانيهما حسنا وهذا بيان لكون سناهما يفوق سنا القمر فان قلت المفعول الثاني زاد شرطه ان تصح اضافة للمفعول الاول كما في قوله تعالى زادهم الله مرضافاته يصح ان يقال زاد الله مرضهم ولا يصح اضافة الحسن هنا الى الكاف فلا يقال يزيد وجهه حسك لان الحسن ليس وصفا للمخاطب بل للمحسوب الذي عاد عليه الضمير في وجهه قلت الكلام على تقدير مضاف اي يزيدك وجهه علم حسن اي علما بحسن في وجهه اذا ما زدت نظرا اي اذا دفقت النظر في وجهه واهتمت فيه وذلك لان وجهه مشتمل على دقائق حسن متعددة فيظهر في كل مرة من النظر والتأمل دقيقة لم تظهر في المرة التي سبقت وتقدير المضاف الذي قلناه يندفع ايضا ما يقال ان الحسن موجود في الوجه على وجه معلوم فلا يزداد بتكرار النظر وحينئذ فظاهر اليت مشكل ثم ان من العلوم ان الوجه لا ينصف بحمل المتكلم موصوفا بادراك الحسن الزائد فلذا كان الاسناد اليه مجازا وانما ينصف بذلك الجعل المولى سبحانه وتعالى فالاسناد اليه حقيقة ولذا اشار انصف ليانها بقوله اي يزيدك الله حسنا اي علما بحسن في وجهه من حيث ظهوره لامن حيث وجوده فانه في غاية الكمال في نفسه لكن لدقته يظهر بمدا التامل والنظر (قوله في وجهه) اشار الى ان وجهه مفعول ثالث ليزيد بواسطة الحرف وان الاسناد في الكلام المذكور الى المفعول بواسطة (قوله لما لودعه الخ) هذا دفع لما عسى ان يترأى من المخالفة بين ما في البيت وما اشتهر من المثل وهو كثرة المشاهدات نقل الحرمة في العادات ووجهه ان بكل نظري حسنا آخر من محاسن جلاله ودقيقة اخرى من دقائق كماله آه قري (قوله تظهر) هو البناء المثناة من فوق في بعض النسخ اي تلك الدقائق المودوعة فيه وفي بعضها بالياء المثناة من تحت اي الحسن المزيد (قوله وفي هذا تعريض) اي في قوله ومعرفة حقيقته الخ حيث اشترط في المجاز العقلي ان يكون له فاعل حقيقي الا انه تارة يكون ظاهرا وتارة يكون خفيا (قوله ورد عليه) عطف تفسير (قوله حيث زعم) المراد بالزعم القول اي حيث قال انه لا يجب في المجاز العقلي ان يكون للفعل فاعل محقق في الخارج يكون الاسناد له حقيقة وتحرير النزاع ان المجاز العقلي هل يشترط في تحققه ان يكون للفعل المسند فيه فاعل محقق في الخارج اسند له ذلك الفعل قبل المجاز اسنادا حقيقيا معتداه بان يقصد في العرف والاستعمال اسناد ذلك الفعل لذلك الفاعل ولا يشترط نذهب المصنف والسكاكي اشترط ذلك لاجل ان ينقل الاسناد من ذلك الفعل الحقيقي للفاعل المجازي ومذهب الشيخ عبدالقاهر لا يجب ذلك الا اذا كان الفعل مودا فان كان غير موجود بان كان امرا اعتباريا فلا يصح ان يكون له فاعل حقيقي بل يترجم ويقرض له فاعل استداليه ونقل الاسناد منه للفاعل

في وجهه لما لودعه من
دقائق الحسن والجمال
تظهر بمدا التامل والامعان
وفي هذا تعريض بالشيخ
عبدالقاهر ورد عليه
حيث زعم انه لا يجب
في المجاز العقلي ان يكون
للفعل فاعل يكون الاسناد
اليه حقيقة فانه ليس
لرئتي في سررتي رؤيتك
والليريدك في يزيدك وجهه
حسنا فاعل يكون
الاسناد اليه حقيقة وكذا
اقدمنى بلدك حقلى على
فلان

المجازى فالفاعل ليس محققا في الخارج بل متوهم مفروض ولا يعتمد بالاسناد للتوهم
 المفروض (قوله يكون الاسناد اليه) اي على جهة التيام والانصاف به لاعلى جهة
 اليجاد له لا ينفيه (قوله فانه ليس لسرتنى ولا يزيدك فاعل) اي في الاستعمال
 يكون الاسناد اليه حقيقة لعدم وجود تلك الافعال المتعدية في الاستعمال والمراد
 بانتفاء وجودها في الاستعمال ان المتكلم لم يقصد الاخبار بها بل استعمالها في لازمها
 فانفائها بالنظر لقصد المتكلم وملاحظته لا بالنظر للواقع وقوله يكون اي حتى يكون
 والحاصل ان الشيخ عبدالقاهر ذكر ان هذين المثالين ونحوهما من الجواز
 في الاسناد الذي لاحقيقة له فيبين المصنف ان له حقيقة خفت على الشيخ لان حق
 الاسناد في ذلك لله تعالى (قوله وكذا اقدمنى الخ) اي فان الاقدام ليس له
 فاعل حقيقى واسناد الاقدام فيه للحق مجاز عقلى وتوجيه الجواز العقلى في هذا
 التركيب على مذهب الشيخ ان يقال انه بولغ في كون الحق له مدخل في تحقق
 القدوم بفرض اقدم صادر من فاعل متوهم ثم نقل عنه واسند الى الحق مبالغة في
 ملاسته للقدوم كما ينقل اسناد الفعل من الفاعل الحقيقى الى الفاعل المجازى مبالغة
 في ملاسة الفاعل المجازى للفعل فالجواز حينئذ في الاسناد لاني الفعل فالفاعل الحقيقى
 ليس موجودا محققا في الخارج بل متوهم مفروض ولا يعتمد باسناد الفعل للفاعل التوهم
 المفروض وكذا يقال في سرتنى رؤيتك وزيديك وجهه حسنانه بولغ في كون الرؤية
 لها مدخل في السرور والوجه له مدخل في زيادة العلم بالحسن ففرض سرور
 وازدياد صادران من فاعل متوهم ثم نقل عنه واسندا للفاعل المجازى وهو الوجه
 والرؤية للبالغة في ملاسة الفاعل المجازى للفعل فقول الشيخ عبدالقاهر ليس
 لهذه الافعال فاعل اي محقق في الخارج يعتمد باسنادها اليه هذا وما ذكر من ان
 الاسناد في اقدمنى بلدك حقلى على فلان من قيل الجواز العقلى غير متعين بل يجوز
 ان يراد بالاقدام الحمل على القدوم على جهة الجواز المرسل فيكون المعنى حملنى على
 القدوم حق الخ ويصح ان يكون في الكلام استعارة بالكناية بان شبه الحق بقديم
 تشبيها مضمرا في النفس وطوى ذكر المشبه به وهو المقدم ورملة بذكر لازمه وهو
 الاقدام تحيلا وعلى هذين الاحتمالين لا يكون في الكلام مجاز عقلى هذا ملخص
 ما في القرى والسيرامى (قوله بل الموجود ههنا هو السرور والزيادة والقدوم) اي
 التي هي معاني الافعال اللازمة بمعنى والكلام هنا في فاعل الفعل التعدى لاني فاعل
 الفعل اللازم والفعل التعدى غير موجود هنا حتى يكون له فاعل حقيقى بل
 الوجود هو اللازم فانفاه الفاعل الحقيقى اعنى فاعل التعدى لعدم وجود الفعل
 التعدى والحاصل ان تلك الافعال المذكورة تستعمل متعدية فاعلمها وهو الاسرار
 والاقدام والزيادة امر اعتبارى لا وجود له فلا فاعل لها حقيقى وتستعمل لازمه معناها

بل الموجود ههنا هو
 السرور والزيادة والقدوم
 واعترض عليه الامام
 فخر الدين الرازى رحمه
 الله فان الفعل لا بد ان يكون
 له فاعل حقيقة لانما
 صدور الفعل لاعن فاعل

وهو الاسرار والاقدام والزيادة امر اعتبارى لا وجود له فلا فاعل لها حقيقى وتستعمل لازمة ومعناها وهو السرور والقدوم والازدياد امر موجود فلها فاعل حقيقى واذا ذكرت تلك الافعال المتعدية كان قصد المتكلم بها معانى الافعال اللازمة فان قيل حيث كان معنى المتعدى غير موجود وان المقصود منه معنى اللازم لزم ان يكون سرتنى ونحوه من الافعال المذكورة مجازا لغويا لتجاوزها عن معنى الفعل اللازم ولا مجاز هنا فى الاسناد بل فى الاطراف فالجواب ان مجازية الاطراف لاتنافى بمجازية الاسناد الا ترى ما مر من احبى الارض شباب الزمان قال سم فان قلت كيف يصح القول بانشاء المتعدى مع انه متحقق قطعانا تعلم تحتق الاسرار وغيره من تلك الافعال المتعدية فى الوجود فالجواب ان المراد ان المتكلم بهذه الافعال المتعدية لم يقصد معناها والاخبار عنها وان كان متحققا فى الواقع الاعلى سبيل التخييل والايهام وما كان على سبيل التخييل لايحتاج الى فاعل فالحكم بانشاء معنى المتعدى بالنظر المقصود من الكلام لا بالنظر لواقع آه ومراده بتحققها فى الوجود الوجود الذهنى وكذا تحققها فى الواقع لا الوجود فى خارج الاعيان لانها امور اعتبارية لاتحقق لها فيه (قوله لا بد ان يكون له فاعل) اى موجود وفيه ان هذا بسلمه الشيخ وليس مراده نفيه بل مراده بقوله لايجب فى الجواز العقلى ان يكون للفعل فاعل نقي الفاعل الذى قام به الفعل وهو الفاعل الحقيقى بالوجه المذكور الذى ينقل الاسناد عنه الى الفاعل المجازى ومحصله نقي لزوم الحقيقة للمجاز وليس مراده نقي الفاعل الموجد اذ لا يسع عقلا ان ينقى الفاعل الموجد عن الفعل الموجود فالعلامة ابن يعقوب وهذا الرد الذى ذكره الرازى انما يتجه ان كان مراد الشيخ ان ثمة افعالا لا ينصف بها شئ على وجه الحقيقة ولا يمكن فرض موصوف بها اصلا وليس ذلك مراده بل مراده ان نحو سرتنى رؤيتك واقدمنى بلدك حق لى على فلان ويزيدك وجهه حسينا لا يقصد فى الاستعمال العرفى فيها فاعل الاقدام والافاعل السرور المتعدى والافاعل الزيادة المتعدية ولذلك لم يوجد فى ذلك الاستعمال اسنادها لما يستحق ان ينصف بها لانها لكونها امور اعتبارية النقي عرفا استعمالها لموصوفها الذى تعتبر فيه ولو صح ان لها موصوفا لان الفرض من ذلك التركيب ما وجد خارجا من القدوم والسرور اللازمين والزيادة اللازمة فصار هذا التركيب فى اسناده كالمجاز الذى لم تستعمل له حقيقة ولم يرد الشيخ ان هذه الافعال الاعتبارية لا موصوف لها فى نفس الامر يكون الاسناد اليه حقيقة بل المراد انه لم يستعمل لعدم تعلق الفرض به ولهذا كان ما ذهب اليه المصنف تكلفا ونظريا لما لا يقصد فى الاستعمال ولا يتعلق به الفرض فى التراكيب فأمل ذلك فانه صعب فهمه على كثير آه كلامه (قوله والافىمكن تقديره) الاولى ان يقول والافلا بد من تقديره ليكون بناسبا للدعوى (قوله وان فاعل هذه الافعال هو الله تعالى) ان قلت

فهو ان كان ما اسند اليه
الفعل فلا مجاز والافىمكن
تقديره فزعم صاحب
المفتاح ان اعتراض الامام
حق وان فاعل هذه الافعال
هو الله تعالى والشيخ لم
يعرف حقيقتها خلفاها
فتبعه المصنف وفي ظنى
ان هذا تكلف والحق ما
ذكره الشيخ

صاحب المفتاح من المعتزلة والفاعل عندهم هو النفس الناطقة لان العبد يوجد عندهم
 الافعال بطريق المباشرة او التوليد كما في حركة الاصبع وحركة الخاتم فحركة الاصبع
 مخلوقة للعبد عندهم مباشرة وحركة الخاتم مخلوقة له بطريق التوليد عن حركة الاصبع
 فالمتعين ان يكون فاعل السرور والعلم بزيادة الحسن العبد بطريق التوليد عن النظر
 الحسي في الوجه بدليل ان السكاكي جعل النفس فاعلا في اقدمنى بلدك حتى على فلان
 قلت المراد ان فاعل هذه الافعال هو الله تعالى على رأى الامام ولا يلزم من اخبار السكاكي
 عنه بذلك اعتقاده له (قوله لم يعرف حقيقتها) اى الافعال اى حقيقة متعلها وهو المسند
 اليه (قوله فبعمه) اى تبع صاحب المفتاح (قوله وفي ظنى ان هذا) اى الذى قاله
 المصنف تبعا للرازي والسكاكي تكلف وذلك لان تقدير الفاعل الموجد وهو الله تعالى
 في مثل هذه الافعال السابقة تقدير لما لا يقصد في الاستعمال ولا يتعلق به الغرض في التراكيب
 كما يؤخذ من كلام ابن يعقوب السابق وعبارة سم انما كان تكلفا لان الفاعل من قام به
 الفعل ولا يقال انه تعالى قام به السرور وغيره مما ذكر (قوله والحق ما ذكره الشيخ)
 وذلك لانه ليس مراده نفي الفاعل رأسا بل مراده نفي وجوب فاعل اسند اليه بالفعل
 قبل اسناده الى المجازى ومحصله انه لا يشترط في المجاز ان يكون المسند قد اسند قبل الى
 الفاعل الحقيقي بل يجوز ان يكون من اول الامر الى آخره لم يسند ذلك المسند الا الى
 الفاعل المجازى آه سم وحاصل ما في المقام انه لا نزاع بين القوم في ان الفعل الموجود
 في الخارج لا بد له من فاعل يقوم به في نفس الامر لاستحالة وجود الفعل بذاته لانه من
 الاعراض ومعاني هذه الافعال المتعدية في هذه الصور من المسرة والاقدام والزيادة
 ليست موجودة في الخارج اصلا لكونها امورا اعتبارية فلا يصح ان يكون لها فاعل
 حقيقي بحيث ينتقل الاسناد عنه الى الفاعل المجازى بل الموجود فيه بحسب قصد المتكلم
 هو معاني الافعال اللازمة من السرور والقدوم والازدياد وعبر عن القدوم مثلا
 بالاقدام لاجل البالغة في ملابسة الفعل للفاعل فاذا وجد القدوم لاجل الحق والسرور
 لاجل الرؤبة وزيادة العلم بالحسن لاجل رؤبة الوجه واريد البالغة في ملابسة هذه
 المعاني للداعي لها يفرض هناك فاعل لتلك الافعال المتعدية ثم ينقل اسنادها من ذلك الفاعل
 للتوهم الى الداعي المذكور لتحصيل البالغة المذكورة فان نقل الاسناد من الفاعل التوهم
 كتنقله من الفاعل الحقيق في تحصيل البالغة فصح القول بان هذه الافعال المتعدية لا يفاعل
 لها في الخارج لعدم وجودها فيه والفاعل التوهم بمنزلة العدم وهذا مذهب الشيخ
 واما الامام الرازي فيرى ان معاني الافعال اللازمة ممكنة وقد انقد الاجماع على
 ان كل ممكن لا بد له من فاعل موجود وحيث ان يجب ان يكون لهذه الافعال فاعل

موجود يكون اسناد الافعال التعدية اللازمة لها الى ذلك الفاعل حقيقة وهو الله
 عندنا والعيد عند المعتزلة ويرد عليه بان المراد بالفاعل في هذا المقام فاعل الافعال
 اللازمة لافعال الافعال التعدية ولو سلم فليس المراد بالفاعل الموجد وانما
 المراد به من قام به الفعل كما مر والله سبحانه وتعالى ليس فاعلا لهذه الافعال
 بالمعنى المذكور اذ لا يقال انه تعالى قام به السرور ولا زيادة العلم بالحسن على
 ان الشيخ ليس مراده نفي الفاعل رأسا بل مراده نفي وجود فاعل اسند اليه السند قبل
 اسناده الى المجازي ومحصله انه لا يشترط في المجاز ان يكون السند قد اسند قبل
 الى الفاعل الحقيقي بل يجوز ان يكون من اول الامر الى آخره لم يسند ذلك السند
 الا الى الفاعل المجازي (قوله وانكره السكاكي) اي قال ليس في كلام العرب مجاز
 عقلي ووجه الانكار ان المجاز خلاف الاصل وقد ثبت في الطرف قطعا واثباته
 في الاسناد وان كان لاسناد فيه لكن يمكن رده الى المجاز في الطرف الواقع قطعا
 والاصل ردمتردد فيه الى اليقين والحامل له على ذلك الانكار تقليل الانتشار
 وتقريب الضبط لاعتبارات البلغاء باحتمال امثلة المجاز العقلي للاستعارة بالكنية
 ويرد عليه ان ذلك ليس باولى من العكس (قوله اي المجاز العقلي) اي ما يسمونه
 بذلك (قوله وقال) اي في المضاح الذي عندي الخ ولما لم يحك المصنف صورة انكاره
 ذكرها الشارح وحكاها بالمعنى والافبارته هكذا والذي عندي هو نظم هذا النوع
 في سلك الاستعارة بالكنية يجعل الربيع استعارة بالكنية عن الفاعل الحقيقي بواسطة
 المبالغة في التشبيه على ما عليه مبنى الاستعارة بالكناية وجعل نسبة الانبات اليه
 قرينة للاستعارة (قوله الذي عندي الخ) الذي مبتداً صلته الظرف وقوله نظمه
 اي دخوله خبره اي دخول امثله اذ لا معنى لكون المجاز العقلي الواقع في الاسناد
 من افراد الاستعارة بالكنية الواقعة في الطرف وقوله في سلك الاستعارة اي في بابها
 ولا يخفى ما في هذا التركيب من الاستعارة بالكنية حيث شبه افراد الاستعارة
 المذكورة بدرر واثبات السلك تخيل والنظم ترشيج والباء في قوله بالكنية لسببية
 اولئقية (قوله يجعل الربيع) اي مثلا والباء للتصوير اي ان نظمه في سلك الاستعارة
 مصور يجعل الربيع اي يجعل هذا اللفظ استعارة بالكنية عن الفاعل الخ وتوضيح
 المقام انه لا بد في الاستعارة المذكورة من مستعار منه ومستعار ومستعاره فاذا قلت
 انشبت النية اظفارها بفلان فالمستعار منه معنى السبع وهو الحيوان المفترس حقيقة
 والمستعار لفظ السبع والمستعاره معنى النية ومعنى قولهم بالكنية انك كنيت
 عن المستعار بشئ من لوازم معناه ولم تصرح به اعني الاظفار وهذا على طريق الجمهور
 فيعملون مدلول لفظ استعارة بالكنية المستعار اعني اللفظ الدال على المشبه به
 المضمر والسكاكي يجعل مدلوله اللفظ الدال على المشبه فيقال عنده في تقريرها

(وانكره) اي المجاز العقلي
 (السكاكي) وقال الذي
 عندي نظمه في سلك
 الاستعارة بالكنية يجعل
 الربيع استعارة بالكنية
 عن الفاعل الحقيقي بواسطة
 المبالغة في التشبيه وجعل
 نسبة الانبات اليه قرينة
 للاستعارة وهذا معنى قوله
 (ذاهبا الى ان مامر)
 من الامثلة (ونحوه استعارة
 بالكنية) وهي عند
 السكاكي ان تذكر المشبه
 وتريد المشبه به بواسطة
 قرينة

شبهت النية بالسبع وادعينا انها فرد من افراده ثم اوردنا اللفظ الدال على المشبه مرادا منه المشبه به بواسطة قرينة دالة على ذلك كلفظ الاغفار واما على طريق المصنف فدلوه نفس التشبيه المضمرة في النفس وسيأتي ذلك مبسوطا وان تسمية التشبيه استعارة مجرد تسمية (قوله بواسطة الخ) متعلق بجعل الربيع اى أن جعل هذا اللفظ استعارة حاصل بتوسط المبالغة في التشبيه والمراد بالمبالغة فيه ادخال المشبه في جنس المشبه به وجعله فردا من افراده ادعاء كما يرشد لذلك قول الشارح الآتي والجواب ان معنى هذه الاعتراضات الى آخر ما يأتي له (قوله وجعل نسبة الانبات الخ) عطف على بواسطة وقوله اليه اى الى الربيع ثم لا يخفى ان هذا مخالف لما اشتهر من ان قرينة الاستعارة بالكناية عند السكاكى اثبات الصورة الوهمية المسماة بالاستعارة التخيلية فيجب ان يأول على ان المراد وجعل نسبة ما هو شبيه بالانبات اليه قرينة واجيب بان ما اشتهر عنه محمول على الاستعارة بالكناية في غير الكائنة في الجواز العقلي واما الواقعة فيه فالقرينة قد تكون امرا محققا فما اشتهر عنه غير كلى ويدل على ذلك انه نفسه صرح في بحث الجواز العقلي بان القرينة قد تكون امرا محققا كما في انبت الربيع البقل فتأمل (قوله وهى عند السكاكى) اى بحسب اعتقاد المصنف بدليل الجواب الآتي في آخر الكلام (قوله ان تذكر المشبه) اى ذكر المشبه واعترض بانها عند السكاكى لفظ المشبه لا ذكره واجيب بان اضافة ذكر المأول به قوله ان تذكر من اضافة الصفة للموصوف اى المشبه المذكور الخ (قوله وتريد المشبه به) اى حقيقة في اعتقاد المصنف (قوله بواسطة) متعلق بتريد وقوله ان تسب اليه اى للمشبه الذى اريد به المشبه به (قوله من اللوازم) اى الروادف والتوابع (قوله المساوية للمشبه به) اى التى تصدق حيث صدق وتكذب حيث كذب كالانبات فانه يصدق بصدق الفاعل الحقيق وينفى بانقائه واعترض بان الانبات في المثال ليس لازما مساويا لهذا المعنى لان الله تعالى موجود قبل الانبات لكونه قديما والانبات حادث فيتحقق الفاعل المختار مع ان الانبات قد لا يتحقق فإين المساواة واجاب بعضهم بان المراد بالانبات الانبات بالقوة ولاشك انه لازم مساو لكن قد يقال يلزم على هذا ان يكون معنى انبت الربيع البقل على كلام السكاكى قدر على الانبات والظاهر ان هذا غير مراد من هذا التركيب والحاصل انه ان لريد الانبات بالفعل ورد عليه انه لازم غير مساو وان اريد الانبات بالقوة ورد ما علمته والاحسن ان يقال المراد بالانبات الانبات بالفعل وليس المراد بالمساواة عدم الانفكاك بحيث انها اى اللوازم توجد اذا وجد المشبه به وتنفي اذا تنفى بل المراد بكونها مساوية له انها لا توجد الامنه لكونها خاصة به اما مطلقا او بالنسبة للمشبه ولاشك ان الانبات لا يوجد الامنه تعالى وهذا لا ينافي بتحقيقه تعالى قبل تحقق الانبات (قوله ان تسب

وهي ان تسب اليه شيئا
من اللوازم المساوية
للمشبه به مثل ان تشبه
المنية بالسبع ثم ترددها
بالذكر وتضيف اليها
شيئا من لوازم السبع
فقول محالب النية نشبت
بفلان بناء (على ان المراد
باربع الفاعل الحقيقي)
للانبات يعنى القادر
المختار (بقريئة نسبة
الانبات) الذى هو من
اللوازم المساوية للفاعل
الحقيقي (اليه) اى الى
الربيع (وعلى هذا القياس
غيره) اى غير هذا المثال
وحاصله ان يشبه الفاعل
المجازى بالفاعل الحقيقي
فى تعلق وجود الفعل به
ثم يفرّد الفاعل المجازى
بالذكر وينسب اليه شئ
من لوازم الفاعل الحقيقي
(وفيه) اى فيما ذهب
اليه السكاكى (نظر

المنية بالسبع) اى فى اغتيال الفوس بقوله ثم ترددها بالذكر اى مريدا بها المشبه به
وهو السبع لقوله سابقا وتريد المشبه به (قوله فنقول محالب الخ) اعترض بان المحالب
ليست لازما مساويا لوجودها فى بعض الطيور واجيب بان المراد بالسبع المشبه به
كل ما يتسبع او المراد بالمحالب التامة وهى التى يحصل بها اغتيال الفوس
وانلافها بقريئة المقام كذا ذكر بعضهم لكن الذى ذكره المولى عبد الحكيم ان المراد
باللوازم المساوية للمشبه به ما كانت مخصصة به اما مطلقا واما بالنسبة للمشبه ولاشك
ان المحالب يختص بها السبع بالنسبة للنية وحينئذ فهى مساوية للمشبه به بهذا
الاعتبار فلا حاجة لذلك الابراد من اصله (قوله بناء على ان الخ) غلة لقوله ذاهبا
(قوله يعنى) اى السكاكى بالفاعل الحقيقي (قوله القادر المختار) اى هذا المفهوم
لامن حيث خصوص ذاته تعالى فلا يرد ان ادعاءه كون الربيع ذاته تعالى ركيبك جدا
آه عبد الحكيم (قوله وعلى هذا القياس) متعلق بمحذوف اى ويجرى على هذا
القياس اى الطريق اعنى تقرير الاستعارة بالكناية فى هذا المثال غير هذا المثال
اى ان غير هذا المثال جار على قياسه وطريقته ففى نحو شئ الطيب المريض شبه
الطيب بالفاعل الحقيقي وادعينا انه فرد من افراده ثم افرد الطيب بالذكر مراد به
الفاعل الحقيقي بقريئة نسبة الشفاء الذى هو من لوازم الفاعل الحقيقي له وكذا
فى هزم الامير الجندشبه الامير بالجيش وادعينا انه فرد من افراده ثم افرد الامير بالذكر
مراد به الجيش بقريئة نسبة الهزم اليه الذى هو من لوازم الجيش (قوله وحاصله)
اى حاصل جريان غير هذا المثال على قياسه اى طريقته او المراد وحاصل ما مر من تقرير
الاستعارة بالكناية فى جميع الامثلة (قوله فى تعلق وجود الفعل به) اى بكل من الفاعلين
وان كان تعلقه باحدهما على جهة اليجاد وبالأخر على جهة التسبب مثلا اى
ويدعى ان الفاعل المجازى من افراد الفاعل الحقيقي (قوله ثم يفرّد الفاعل المجازى
بالذكر) اى مرادا منه الفاعل الحقيقي (قوله وينسب اليه شئ) اى لاجل الدلالة
على ان المراد من الفاعل المجازى الفاعل الحقيقي (قوله اى فيما ذهب اليه السكاكى)
من رد الجاز العقلى للاستعارة بالكناية (قوله لانه) اى لان رده لها يستلزم الخ
واعلم ان استلزام كون المراد بالعبثة صاحبها ليس مقابلا لعدم صحة الاضافة
واخويه كما بوجه ظاهر قول المصنف بل استلزام مثل ذلك موجود فى الجميع
اذ يستلزم ان يكون المراد بالتهار فلانا نفسه وان يكون المراد بضمير هامان العملة
وباربع هو الله تعالى ومدار الفساد عليه وانما المقابل لعدم صحة الاضافة
واخويه عدم صحة ان تكون العبثة ظرفا لصاحبها فكان الاولى للمصنف
ان يقول يستلزم ان لا يصح جعل العبثة فى قوله تعالى فهو فى عبثة راضية
ظرفا لصاحبها (قوله لانه يستلزم ان يكون المراد بعبثة فى قوله تعالى فهو

في عيشة راضية صاحبها) اما ان يراد بضمير عيشة اى الضمير الراجع اليها المستر في راضية اى واذا كان هذا الضمير بمعنى صاحب العيشة كان مرجعه وهو عيشة الجرور بنى بمعنى صاحبها ايضا بناء على اتحاد معنى الضمير ومرجعه كما سيذكره الشارح بقوله وهذا الخ فيلزم ظرفية الشيء في نفسه واما ان يراد بعيشة الجرور بنى لان مذهب السكاكى عدم اختصاص المجاز العقلى باسناد الفعل او معناه الى مرفوعه فيلزم ما ذكر ايضا ولا يرد على هذا الاحتمال ان مذهب ان يذكر الفاعل المجازى ويراد الفاعل الحقيقي والجرور بنى ليس فاعلا لانه فاعل في المعنى كالتبدأ في نهاره صائم آه بس وقول الشارح وهذا مبنى الخ انما يحتاج اليه على الاحتمال الاول اذ كون المفاد بالضمير ما اريد بمرجعه على الثانى امر لازم قطعاً لا يحتاج الى تنبيه عليه فلزوم ظرفية الشيء في نفسه لا يحتاج الى واسطة (قوله صاحبها) لانه هو الفاعل الحقيقي والفاعل المجازى يجب ان يراد به الفعل الحقيقي اى وحيث كان المراد بالعيشة صاحبها فيلزم ظرفية الشيء في نفسه لان ضمير هو راجع الى من في قوله تعالى فاما من ثقلت الآية فهو نفس صاحب العيشة (قوله وهو) اى ما ذكرناه يقتضى الخ وذلك لان حاصل ما ذكره ان يشبه الفاعل المجازى بالفاعل الحقيقي ويدعى انه فرد من افراده ثم يفرد الفاعل المجازى بالذكر مراد به الفاعل الحقيقي بقرينة نسبة ما هو من لوازم الفاعل الحقيقي اليه ولا شك ان هذا يقتضى ان المراد بالعيشة صاحبها لانها فاعل مجازى فيجب ان يراد بها الحقيقي وهو الصاحب وهذا لا يصح اذ لامعنى لقولنا فهو في صاحب عيشة راض صاحبها لما فيه من ظرفية الشيء في نفسه واجاب بعض الحواشى بانه يمكن ان يصحح ذلك القول بان يراد بالصاحب الجنس المتحقق في افرادى انه كائن ومستقر في اصحاب العيشة الراضين وفيه نظر لانه اذا اريد الجنس خرج عن الفاعل الحقيقي اذ ليس المراد به الجنس على ان عيشة نكرة فلا يصح اطلاقها على الجمع تأمل (قوله وهذا) اى الاستزمام المتقدم الناشئ عنه الفساد مبنى الخ يعنى ان محل كون مذهب اليه السكاكى يستلزم ان يكون المراد بالعيشة صاحبها المستلزم لفساد المعنى مبنى على ان المراد من الضمير والرجع واحد وان الضمير في راضية للعيشة بمعنى الصاحب فتكون العيشة بمعنى الصاحب ولامعنى للظرفية حينئذ واما اذا ارتكب الاستخدام بان اريد بالعيشة اولا المعنى الحقيقي وهو العيش اى ما يتعش به الانسان واريد بها في الضمير الصاحب وان المعنى فهو في عيشة راض صاحبها فلا يلزم ذلك ولا اعتراض على السكاكى فان قلت اذا اتنى الاستزمام المذكور في اسناد راضية الى الضمير بالاستخدام المذكور لا يتنى اسناد راضية والضمير معا الى العيشة على سبيل الوصفية فان ذلك الاسناد مجاز عقلى عند السكاكى ايضا لانه لا يشترط في المسند ان يكون مفردا فعلا او معناه وقد رد كل مجاز

(لانه يستلزم ان يكون المراد بعيشة في قوله تعالى فهو في عيشة راضية صاحبها لما سياتى) في الكتاب من تفسير الاستعارة بالكناية على مذهب السكاكى وقد ذكرناه وهو يقتضى ان يكون المراد بالفاعل المجازى هو الفاعل الحقيقي فيلزم ان يكون المراد بعيشة صاحبها واللازم باطل اذ لامعنى لقولنا فهو في صاحب عيشة وهذا مبنى على ان المراد بعيشة وضمير راضية واحد (و) يستلزم (ان لا تصح الاضافة في) كل ماضيف الفاعل المجازى الى الفاعل الحقيقي (نحو نهاره صائم لبطان اضافة الشيء الى نفسه) اللازمة من مذهب لان المراد بالنهار حينئذ فلان نفسه

عقلى الى الاستعارة فيلزم ان يكون الرد بالعيشة صاحبها قطعاً لان الصفة هنا غير
الموصوف فلا اعتراض بحاله واجاب بعضهم بانه اذا كان الضمير بمعنى صاحب كان
اسناد الوصف مع الضمير الى العيشة حقيقياً لانه وصف سببى واسناد الوصف السببى
لموصوفه حقيقى نحو مررت برجل قائم امه قال العلامة الغنيمى وفي هذا الجواب
نظر لان الوصف السببى هو الرفع للاسم الظاهر المضاف لضمير الموصوف والوصف
هنا رفع للضمير فالاولى ان يجاب بان الضمير لم يرد به صاحب الحقيقى وانما اراد به
الصاحب الادعائى على ما يأتى للشارح وهو العيشة التى ادعى انها عين الصاحب
وحيث ان الازام من اصله لا يرد (قوله واحد) اى وهو صاحب العيشة (قوله فى كل ما)
اى فى كل تركيب والرابط المحذوف اى فى كل ما اضيف فيه الفاعل الخ (قوله
فلان نفسه) اى الذى هو مفاد الضمير فى نهاره وفى ذلك اضافة الشئ الى نفسه وحله
على انه من اضافة السمى الى الاسم مما لا يلتفت اليه لبلاغة مثل هذا الكلام وكثرة
وقوعه فى كلام الله وكلام العرب آه بقى (قوله ولا شك فى صحة هذه الاضافة)
اى اضافة الفاعل المجازى للفاعل الحقيقى وهذا فى قوة قوله واللازم باطل
(قوله كقوله تعالى الخ) هذا استدلال على صحة هذه الاضافة ووقوعها
(قوله وهذا اولى) اى لانه نص فى الرد عليه فهو ادفع للجدال بخلاف مثال المن
قانه قدينا قس فيه بان اضافة الشئ الى نفسه انما توجد اذا كان المراد بالنهار وضمير
صائم واحدا واما اذا ارتكبت الاستخدام وجعل الضمير فى صائم راجعا للنهار لا بالمعنى
الاول وهو الزمان بل بمعنى الشخص فلا يلزم اضافة الشئ الى نفسه لان الاستعارة
انما هى فى الضمير المستتر فى صائم لافى نهاره (قوله لها مان) خبر يكون فهو متعلق
بالاستقرار المحذوف لا بالامر قيل ان هذا الازام انما يتوجه على السكاكى اذا كان
المبند مستعملا فى معناه الحقيقى وله ان يمنع ذلك مدعى ان معنى ابن او امر بالنساء
واوقدلى ياها مان او امر بالايقاد فصح ان النداء له والخطاب معه وفيه ان هذا
خروج عما نحن بصدده لانه حينئذ يكون من المجاز فى الطرف فيخرج عن المجاز العقلى
كما يقول المصنف وغيره وعن الاستعارة بالكناية كما يقول السكاكى (قوله لان
المراد به) اى فى ضمير ابن هو العملة وذلك لانه شبه الفاعل المجازى وهو هاما بانفاعل
الحقيقى الذى هو العملة ثم افراد المشبه بالذكر مرادا به المشبه به حقيقة فصار الكلام
ياها مان ابن يا عملة فالنداء لشخص والخطاب مع غيره وهذا قائم اذا لا يجوز تعدد
الخطاب فى كلام واحد من غير تنية اوجع او عطف (قوله لان النداء له الخ) اى
فيكون الامر له ايضا اذا لا يجوز تعدد المخاطب فى كلام واحد من غير تنية اوجع
او عطف (قوله ان يتوقف نحو انبت الخ) اى ان ما قاله السكاكى يستلزم ان يتوقف
استعمال نحو انبت الربيع البقل على السمع اى على السماع من الشارع (قوله لان

ولا شك فى صحة هذه الاضافة
ووقوعها كقوله تعالى
فاربحت تجارتهم وهذا
اولى فى التمثيل (و)
يستلزم (ان لا يكون الامر
بالبناء) فى قوله ياها مان ابن
لى صرحا (لها مان) لان
المراد به حينئذ هو العملة
انفسهم واللازم باطل لان
النداء له والخطاب معه (و)
يستلزم (ان يتوقف نحو انبت
الربيع البقل) وشفى الطيب
المرضى وسررتى رؤيتك
بما يكون الفاعل الحقيقى
هو الله تعالى (على السمع)
من الشارع لان اسماء الله
تعالى توقيفية واللازم
باطل لان مثل هذا التركيب
صحيح شائع ذائع عند القائلين
بان اسماء الله تعالى توقيفية
وغيرهم سمع من الشارع
اولم يسمع

اسماء الله الخ) المراد بها ما أطلق عليه تعالى (قوله توفيقية) أى تعليلية أى فلا فلا يطلق عليه تعالى اسم لاحقيقة ولا مجازا ما لم يرد اذن من الشارع كالرجح فانه مجازى ولم يرد اطلاق الربيع والطيب والرؤية على الله تعالى (قوله صحيح) أى لغة وشعرما وعرفا (قوله عند القائلين الخ) هذا جواب عما يقال لعل الصحة والشيوع عندهم لا يشترط التوقيف في اسماء الله تعالى (قوله شائع الخ) أى نشبوعه يدل على ان المراد بالربيع غير الله ولو كان المراد به المولى لتوقف على السماع من الشارع عند القائل بالتوقف على الاذن (قوله كما ذكرنا) حيث بين بعد كل ملازمة بظلال لازمها (قوله فينتفى كونه) أى المجاز العقلى من باب الاستعارة بالكتابة أى لانه ملزوم واذا اتفق ذلك الملزوم ثبت المطلوب وهو تقيضه (قوله ويراد المشبه به حقيقة) أى كما فهمه المصنف (قوله بل المشبه ادعاء) أى وهو نفس المشبه الذى ادعينا انه فرد من افراد المشبه به فهو يقول شبه الربيع بالنساعل المختار وادعينا ان الربيع فرد من افراد الفاعل المختار بحيث صار للنساعل المختار فردان احدهما متعارف وهو المولى سبحانه والاخر غير متعارف ثم ذكر اسم المشبه مراد به المشبه ادعاء، وحينئذ فلا يلزم اطلاق الربيع على الله وكذا نقول فى قوله فى عيشة راضية شبه الفاعل انجازى وهو العيشة بالفاعل الحقيقى وهو صاحب وادعى انه فرد من افراده ثم ذكر لفظ المشبه مراد به المشبه ادعاء، وهو العيشة بمعنى التعيش فلم يلزم ظرفية الشئ فى نفسه وكذا نقول فى نهاره صائم شبه النهار بالصائم وادعينا انه فرد من افراده ثم ذكر اسم المشبه وهو النهار مراد به المشبه ادعاء، وحينئذ فلم يلزم اضافة الشئ الى نفسه هذا محصله وهذا الجواب مردود وذلك لان المشبه به ادعاء، هو نفس المشبه فيكون اسناد ما هو من لوازم المشبه به حقيقة كالانبات لذلك المشبه اسنادا للشئ لغير ماهوله وهو مجاز عقلى مثلا الربيع فى قولك انبت الربيع البقل شبه بالفاعل المختار وادعى انه فرد من افراده ثم ذكر لفظ الربيع مرادا منه الفاعل المختار ادعاء، شك ان الفاعل المختار ادعاء، هو الربيع بمعنى الزمان والمطر وهو المشبه الذى ادعى له القادرية ولا شك ان حق الانبات ان لا يسند اليه لانه ليس قائما به واتماحقه ان يسند للفاعل المختار الحقيقى واسناد الشئ لغير ماهوله مجاز عقلى وكذا نقول فى باقى الامثلة فقد اضطر السكاكى الى القول بالمجاز العقلى والحاصل انه ان اريد بالسند اليه فى امثلة المجاز العقلى الفاعل الحقيقى لزمه ما ذكره المصنف وان اريد به الفاعل الادعاءى لزمه القول بالمجاز العقلى وهو اشكال صعب لا يحصى عنه ويرد على هذا الجواب بحث آخر وهو ان لفظ المشبه مستعمل فيما وضعه تحقيقا وحينئذ فلا يندرج فى الاستعارة التى هى مجاز وادعاء السبعية مثلا لثنية لا يجدى نفعا لان ذلك لا يخرجها عن كون اللفظ وضع لها حقيقة لكن قد اجاب العلامة السيد فى شرح المفتاح عن هذا بان ماهو

واللوازم كلها منتفية)
 كما ذكرناه فينتفى كونه من باب
 الاستعارة بالكتابة لان انتفاء
 اللازم يوجب انتفاء الملزوم
 والجواب ان مبنى هذه
 الاعتراضات على ان مذهبه
 فى الاستعارة بالكتابة
 ان يذكر المشبه ويراد المشبه
 به حقيقة وليس كذلك بل
 المشبه به ادعاء، وبالمعنى
 لظهور ان ليس المراد بالثنية
 فى قولنا محالب الثنية نشبت
 بفلان هو السبع حقيقة

خارج عن الموضوع له اذا اعتبره صيره غير الموضوع له وحينئذ فيكون لفظ
 النية مستعملا في غير ما وضع له حيث اريد بالنية الموت مع وصف السبعية لكن باداء
 السبعية له اى وجعل لفظ النية مرادفا لفظ السبع ادعاء ومثل ما قيل هنا يقال المراد
 بالعيشة صاحبها باداء الصاحبية لها وبالنهار الصائم باداء الصائمة له لا بالحققة
 حتى يفسد المعنى وتبطل الاضافة ويكون الامر بالبناء لهامان كما ان النداء له لكن
 باداء انه بان وجمله من جنس العملة لفرط المباشرة ولا يكون الربيع مطلقا على الله
 تعالى حتى يتوقف على السمع اذ المراد به حقيقة الربيع لكن باداء انه قادر مختار
 من اجل المبالغة في التشبيه (قوله والمصنف لم يطلع عليه) هذا في غاية العدل بل اطعم
 عليه ولم يرتضه وأشار الى رده بقوله ذاهبا الى ان مامر الخ فانه يشير الى قوله تعالى
 فان تذهبون (قوله ولانه ينتقض الخ) الحاصل ان السكاكى ادعى ان كل مجاز عقلى
 استعارة بالكناية ودليله على ذلك كما اشار له الشارح بقوله والحاصل الخ ان كل مجاز
 عقلى فقد ذكر فيه المشبه واريد به المشبه بواسطة القرينة وكل ما هذا شأنه فهو
 استعارة بالكناية فامر من قول المصنف وفيه نظر لانه يستلزم الخ منع لصغرى الدليل
 وسند المنع استلزام الباطل من ظرفية الشيء لنفسه واضافة الشيء لثفه الى آخر
 مامر وما ذكره المصنف هنا نفى للدليل بالتخلاف وذلك لان دليله هذا يجرى
 في المجاز العقلى الذى ذكر فيه الطرفان والاستعارة بالكناية لا يجمع فيها بينهما
 لاشتراطهم قاطبة عدم ذكر المشبه فيها (قوله مما يشتمل على ذكر الفاعل الحقيقى)
 اى وهو الضمير في نهارة ولبله لان المراد به الشخص والضمير في صائم وقائم هو الفاعل
 المجازى وهو المشبه (قوله لاشتماله على ذكر طرفى التشبيه) اى وهما المشبه وهو
 الفاعل المجازى الذى هو مصدوق الضمير في صائم وقائم والمشبه به الذى هو الفاعل
 الحقيقى وهو الضمير في نهارة ولبله لان المراد به الشخص ان قلت هذا خلاف مامر
 للمصنف من لزوم اضافة الشيء لنفسه في نهارة صائم فان ما تقدم يفيد ان المراد بالنهار
 والضمير المضاف اليه شيء واحد وما هنا يفيد انها شيان وان الضمير في صائم راجع
 للنهار بمعنى آخر اجيب بان هذا من باب التردد في الاعتراض فاللزام للسكاكى احدهما
 فاسبق من لزوم اضافة الشيء الى نفسه مبنى على ان المراد بالنهار الفاعل الحقيقى
 وان ضمير صائم راجع له بهذا المعنى وما هنا مبنى على ان المراد بالنهار حقيقته
 وان ضمير صائم راجع له بمعنى آخر وهو الصائم فلا مفرد له من لزوم واحد من امرين كل
 منهما ممنوع (قوله والجواب الخ) هذا منع وسند وحاصله لان سلم ان ذكر طرفى
 التشبيه مانع من الحمل على الاستعارة مطلقا بل انما يمنع من الحمل عليها اذا كان
 ذكرهما ينهى عن التشبيه والا فلا يمنع كما هنا (قوله ينهى عن التشبيه) اى يدل عليه
 بان يكون المعنى لا يصح الا بملاحظة التشبيه وذلك اذا وقع المشبه به خبرا عن المشبه

والسكاكى مصرح بذلك
 في كتابه والمصنف لم يفتنع
 عليه (ولانه) اى ما ذهب
 اليه السكاكى (ينتقض
 بنحو نهارة صائم) ولبله
 قائم وما شبه ذلك مما يشتمل
 على ذكر الفاعل الحقيقى
 (لاشتماله على ذكر طرفى
 التشبيه) وهو مانع من حمل
 الكلام على الاستعارة كما
 صرح به السكاكى والجواب
 انه انما يكون مانعا اذا كان
 ذكرهما على وجه ينهى
 عن التشبيه

حقيقة او حكما بان وقع صفته او حاله نحو زيد اسد ورأيت زيدا اسدا ومررت
 برجل اسد فحمل الاسد الحقيقي على زيد او الرجل ممنوع لباينهما فمعين الحمل على التشبيه
 بتقدير ادائه وان المعنى انه كالاسد واما اذا كان الجمع بينهما لا ينبي عن التشبيه فلا يمنع
 من الحمل على الاستعارة كقولك سيف زيد في يد اسد واذا لقبني زيد رأيت السيف في يد
 اسد وكما في قولك نهاره صائم وليله قائم فان الاضافة فيه لامية لتعيين المشبه المستعار
 لان المشبه بالشخص نهار مخصوص لا مطلق نهار وانما يكون ظرفا التشبيه مذكورين
 على وجه ينبي عن التشبيه لو كانت الاضافة بيانية فانه في معنى الجملة للبالغة
 في التشبيه كما في لجين الماء وبهذا اندفع ما قبله اي فرق بين لجين الماء ونهاره صائم
 حيث جعل الاول من باب التشبيه دون الثاني بل جوزتم كونه من باب الاستعارة
 مع ان في كل منهما اضافة غاية الامران في نهاره صائم اضافة المشبه الى المشبه به
 وفي لجين الماء اضافة المشبه الى المشبه وهل هذه التفرقة الاحض تحكم واعلم ان
 ما ذكره الشارح من اجواب مبنى على تسليم كون المثال المذكور فيه جمع بين الطرفين
 ولك ان يمنع ذلك وذلك لان المراد بالنهار معناه الحقيقي والمشبه به الشخص الصائم
 مطلقا لا بقيد كونه فلانا وهو غير مذكور اذ هو غير الضمير المضاف اليه النهار لانه
 عائد على فلان بقطع النظر عن كونه صائما او غير صائم فتأمل (قوله بدليل انه) اي
 السكاكي (قوله قد زر ازراه على القمر) اوله (لا تجموا من بلي غلاته) البلي بكسر
 الباء والقصر مصدر بلي الثوب بلي اي صار خلقا واذا قمحت باه المصدر
 مددت قال الججاج

بدليل انه جعل قوله قد زر
 ازراه على القمر من باب
 الاستعارة مع ذكر الطرفين
 وبعضهم لما لم يقف على
 مراد السكاكي بالاستعارة
 بالكناية اجاب عن هذه
 الاعتراضات بما هو بريء
 عنه ورأينا تركه اولي

• والمرء يليه بلاء السربال • كر البالي واختلاف الاحوال •

والغلاة شعار بلبس تحت الثوب وتحت الدرع ايضا وزر بضم الزاي كما هو السمع
 من الاشياخ بمعنى شد من زررت القميص ازره زرا اذا شدت ازراه عليه والازرار
 جمع زر بالفتح كاثواب اوجع زر بالضم كما قرأه جمع قره وزر القميص معروف
 (قوله مع ذكر الطرفين) وهما القمر وضمير ازراه الراجع للشخص المشبه بالقمر
 ومع ذلك فالقمر مستعار لذات المحبوب استعارة مصرحة فان قلت الجمع بين الطرفين
 انما يظهر على ما قلنا من ان ضمير ازراه للمحبوب ويمكن ان يكون راجعا للغلاة
 وذكر الضمير باعتبار انها توب اوقيص وحينئذ فلا يكون فيه جمع بين الطرفين قلت
 بل فيه جمع ايضا وذلك لان ضمير غلاته راجع للمحبوب فذكر الطرفين حاصل باعتباره
 (قوله وبعضهم الخ) اي وهو الشارح الختالي (قوله للمليق الخ) لانه زعم
 ان مذهب السكاكي في الاستعارة بالكناية ان يذكر المشبه ويراد به المشبه به
 حقيقة كما اعتقده المصنف على مقاله الشارح وكان الظاهر ان يقدم الشارح هذا
 الكلام قبل قول المصنف ولانه ينتقض الخ لكونها اجوبة عن الازمات السابقة

(في قوله)

في قوله وفيه نظر لانه يستلزم الخ لكن اخره البشارح اشارة الى عدم الاهتمام بشأته وانها اجوبة يعتد بها (قوله ورأينا تركه اولى) اي رأينا تركه وعدم ذكره في المختصر اولى وان اردت الاطلاع عليه فطليكَ بالمطول

﴿ احوال المسند اليه ﴾

(قوله من حيث انه مسند اليه) هذه حثية تفيد واحترز بذلك عن الامور العارضة له لان هذه الحثية ككونه حقيقة او مجازا فانها عارضان له لان هذه الحثية بل من حيث الوضع وككونه كايا او جزئيا فانها عارضان له من حيث كونه لفظا وككونه جوهر او عرضا فانها عارضان له من حيث ذاته وككونه ثلاثيا او رباعيا مثلا فان ذلك عارض له من حيث عدد حروفه فلان ذكر هذه العوارض في هذا البحث وانما لم يجعل الحثية للتعليل لصيرورة المعنى الامور العارضة له من اجل كونه مسندا اليه فيفيد ان الحذف والذكر والتعريف والتكبير وغير ذلك من الاحوال عارضة له من اجل كونه مسندا اليه مع انه ليس كذلك بل الحذف انما عرض له لاجل الاحتراز عن العبث وتخييل العدول الى اقوى الدليلين الى آخر ما قال المتن وكذا الذكر انما عرض له لكونه الاصل الى آخر ما قال المصنف ايضا وايضا جعلها للتعليل يرد عليه ان العلة ككونه مسندا اليه لا تقتضي امرين متسافين كالذكر والحذف ان قلت من جملة الامور العارضة له من حيث كونه مسندا اليه الرفع فقتضاه ان يذكر هنا مع ان محله كتب النحو قلت اضافة احوال للمسند اليه للعهد اي الاحوال المعهودة للمسند اليه وهي التي يطابق اللفظ مقتضى الحال وحينئذ يقول الشارح اي الامور العارضة له اي التي بها يطابق اللفظ مقتضى الحال فخرج الرفع في قام زيد وزيد قائم قائم وان كان عارضا له من حيث انه مسند اليه لكن لا يطابق به اللفظ مقتضى الحال وحينئذ فلا يذكر هنا كذا ذكر بعضهم قال عبد الحكيم ولا حاجة لذلك لان المقصود ان الامور المذكورة في هذا الباب عارضة للمسند اليه لذاته لان كل ما هو عارض له لذاته فهو مذكور في هذا الباب (قوله وقدم المسند اليه) اي من حيث احواله وقوله على المسند اي من حيث احواله ايضا (قوله لما سيأتي) اي من انه الركن الاعظم في قوله تنبيها على ان المسند اليه هو الركن الاعظم (قوله اما حذفه الخ) قاعدة المصنف ان الواقع بعد اما هو مقتضى الحال والواقع بعد لام التعليل هو الحال فالاحتراز عن العبث وكذا ما بعده احوال تقتضي الحذف وهذا كالصريح في ان مقتضى الحال هو الخصوصية فظهر لك ان احوال المسند اليه مثلا مقتضيات للاحوال اي للامور الداعية ليراد الكلام مكيفا بكيفية مخصوصة ثم ان من العلوم ان الحذف فعل الفاعل لانه مصدر وحينئذ فهو من اوصاف الشخص لان اوصاف المسند اليه العارضة له واجيب بان المصنف اطلق الحذف

(احوال المسند اليه)

اي الامور العارضة له من حيث انه مسند اليه وقدم المسند اليه على المسند لما سيأتي (اما حذفه) قدمه على سائر الاحوال لكونه عبارة عن عدم الايبان به وعدم الحادث سابق على وجوده وذكره هنا بلفظ الحذف و في المسند بلفظ الترك تنبيها على ان المسند اليه هو الركن الاعظم الشديد الحاجة اليه حتى انه اذا لم يذكر فكأنه اتى به ثم حذف بخلاف المسند فانه ليس بهذه المثابة فكأنه ترك من اصله

واراد به الحاصل بالمصدر وهو الانحذف وكذا يقال فيما بعده او تجعل هذه الامور
 مصدر المبني للفعول بناء على مذهب من يجوز مجيء المصدر من المبني للفعول حينئذ
 فتكون هذه الامور احوالا للسند اليه ثم ان المراد حذفه لقرينة معينة من غير اقامة
 شيء مقامه وحينئذ يكون لغرض معنوي كما هو اللائق بالفن لا مجرد امر لفظي وبهذا
 يظهر وجه اقتصار المصنف على حذف المبتدأ من السند اليه لان الفاعل اذا حذف
 اما ان يقوم شيء مقامه كما في باب النيابة وباب الاستثناء المفرغ وباب المصدر ولا يحتاج
 الحذف حينئذ لقرينة بل الحذف للامر الداعي اليه واما الغرض لفظي كالتقاء الساكنين
 في نحو اضربن يا قوم واضربوا الرجل (قوله لكونه عبارة عن عدم الاتيان به) هذا
 تفسيره بحسب الاصطلاح وان كان لفظه من حيث مفهومه الغوى اعنى الاسقاط
 مشعرا بانه الغم بعد الاتيان وانما لم يفسر الحذف بالعدم اللاحق التأخر عن الذكر
 مع ان الحذف اسقاط فناسبه لعدم اللاحق اقوى لان الواقع هنا في نفس الامر
 هو الغم السابق لانه لم يؤت بالسند اليه اصلا لانه اتى به ثم اسقط (قوله وعدم
 الحادث سابق على وجوده) اي وحينئذ فالحذف مقدم على الذكر واعتراض بان هذه
 العلة انما تنتج تقدمه على الذكر خاصة دون سائر الاحوال لان الحذف مقابل له
 دون بقية الاحوال كالتعريف والتكبير اذ ليس مقابلا لها حتى يقال عدم الحادث
 سابق على وجوده واجيب بان بقية الاحوال متفرعة على الذكر لانها
 تفصيل له والمقدم على الاصل يستحق التقديم على الفرع واعتراض بان التعريف
 والتكبير يمكن اعتباره كما في المحذوف واجيب بانه وان كان كذلك الا انه بالقياس
 على المذكور (قوله وذكره هنا) اي وذكر عدم الاتيان به ويجوز ان يرجع الضمير
 للمحذوف ويكون الكلام على حذف مضاف تسامحا اي معنى الحذف (قوله وفي السند)
 اي وفي احوال السند (قوله الشديد الحاجة اليه) بيان لكونه اعظم واعتراض
 بان كلا من السند والسند اليه يتوقف عليه الاخبار وحينئذ فلامعنى لا اعتبار كون
 احدهما ركنا اعظم دون الآخر واجيب بان السند اليه كما يتوقف عليه الاخبار
 يتوقف عليه السند لانه صفة له لان المراد من السند اليه الذات ومن السند الصفة
 والصفة تتوقف على الموصوف بخلاف السند فانه وان توقف عليه الاخبار لا يتوقف
 عليه السند اليه (قوله حتى انه الخ) حتى للتفريع بمنزلة الفاء اي فاذا لم يذكر فكأنه
 اتى الخ اي تخيل انه اتى به ثم حذف وان كان الواقع ليس كذلك واذا تخيل كذلك
 علم انه ملحوظ في القصد (قوله فانه ليس بهذه النسابة) اي المنزلة اي ليس بركن
 اعظم وقوله فكأنه ترك اي فاذا لم يذكر تخيل انه ترك من اصله اي من اول الامر
 واعتراض بان تركه عدم ذكره وهو محقق وحينئذ فلا يناسب ايراد لفظ كأن واجيب
 بان المراد بتركه تركه مطلقا اي حقيقة وحكما بحيث لا يكون مقدرًا ومرادًا مع انه

مذكور حكما ثم ان هذا الكلام يقتضى ان الحذف عبارة عن العدم اللاحق والكتة
 التى ذكرها لتقديم الحذف على غيره تقتضى ان الحذف عبارة عن العدم السابق
 فيتباين ويدفع التناقى بان نكتة تقديم الحذف باعتبار الواقع لان الواقع ان المسند
 اليه لم يذكر فى الكلام اصلا ونكتة التعبير بالحذف دون التوكيد باعتبار التحيل والتوهم
 نظرا الى شيوع استعمال الحذف فى العدم اللاحق وهو عدم الشيء بعد ذكره (قوله
 فللاحتراز عن العبث) اعلم ان الحذف يتوقف على امرين احدهما وجود ما يدل
 على المحذوف من القرائن والثانى وجود المرجح للحذف على الذكر اما الاول فهو
 المذكور فى غير هذا الفن كالتحويى والثانى فقد شرع المصنف فى تفصيله بقوله فللاحتراز
 الخ وحاصله ان من جملة مرجحات الحذف على الذكر قصد التحرز والتباعد عن العبث
 وذلك ان ما قامت عليه القرينة وظهر عند المحاطب فذكره بعد عبثا اى حالبا عن الفائدة
 فيحذفه البليغ لتلاينسب الى العبث اى الاتيان بشئ زائد عن الحاجة لاتيانه بما هو
 ظاهر معلوم والعبث لا يلتفت الى كلامه ولا يتلقى منه بالقبول فقول المصنف فللاحتراز
 اى فلقصد التحرز والتباعد عن العبث اى لو ذكر (قوله بناء على الظاهر) حال
 من العبث اى حال كون العبث مبينا على ما هو الظاهر من اغناء القرينة عنه وقوله
 وان كان فى الحقيقة اى والحال انه بالنظر للحقيقة ونفس الامر ركن من الكلام فيبغى
 الالتفات له والتصريح به فلا يكون ذكره عبثا وان قامت القرينة لان الاكتفاء
 بالقرينة ليس كالذكر فى التنصيص على ما هو المقصود الا هم آه عبد الحكيم وكتب
 بعضهم مانصه واحتراز بقوله بناء على الظاهر عن الحقيقة ونفس الامر وورد
 عليه ان هذا يقتضى ان العبث فى ذكره انما يكون اذا قطع النظر عن الحقيقة واما
 مع النظر الى الحقيقة من انه ركن للاسناد فلا عبث فى ذكره وليس كذلك لانه لاتناقى
 بين كونه ركنا فى الكلام وكونه عبثا الا ترى ان الكلام اذا علم بسائر اجزائه
 يكون ذكره عبثا فبالاولى جزؤه فالتناقى للعبث انما هو عدم علمه بالقرينة
 لحق العبارة بناء على القرينة لانه اذا قطع النظر عن القرينة اتقى العبث واجيب بان
 قوله بناء على الظاهر احتراز عن عدم علمه بالقرينة لاعن الحقيقة من كونه ركنا للاسناد
 ولاشك انه بالنظر الى كونه غير معلوم بالقرينة لا عبث فى ذكره لانه اتيان بما لا يستغنى
 عنه ويدل لذلك قول الشارح لدلالة القرينة عليه فانه يفيدان المحترز عنه عدم علمه
 بالقرينة وعبارة سم حاصل المراد من كلام المصنف ان المسند اليه اعتبارين احدهما
 كونه ركنا الثانى ~~مكونه~~ معلوما فبالاعتبار الاول مع قطع النظر عن الثانى
 لا يكون ذكره عبثا وبالاختبار الثانى مع قطع النظر عن الاعتبار الاول يكون
 ذكره عبثا لانه اتيان بما يستغنى عن الاتيان به وقد اعترض اصحاب الحواشى
 بان كونه ركنا لائسا فى العبثية فلعله يندفع بذلك فتأمل انتهى (قوله او تحييل

(فلا احتراز عن العبث)
 بناء على الظاهر (لدلالة
 القرينة عليه وان كان فى
 الحقيقة هو ركنا من
 الكلام) او تحييل العدول
 الى اقوى الدليلين من العفل
 واللفظ) فان الاعتماد

العدول الخ) عطف على الاحترار والتخييل بمعنى الابهام وهو مصدر مضاف
 لفعوله الثاني اى تخييل المتكلم للسامع العدول الى اقوى الدليلين اى ان من جلة
 الامور التى مراعاتها ترجح الحذف قصد التكلم ان يخيل للسامع اى ان يوقع في خياله
 وفي وهمه بذلك الحذف انه عدل الى اقوى الدليلين اللذين هما العقل واللفظ واقواهما
 هو العقل لان الادراك به يحصل من اللفظ ومن غيره فعند حذف المسند اليه يتبادر
 للذهن ان ادراكه بالعقل خاصة وعند ذكره يتبادر للذهن ان ادراكه باللفظ وذلك
 التخييل يوجب نشاط السامع وتوجه عقله نحو المسند اليه زيادة توجهه (قوله
 من العقل واللفظ) بيان للدليلين لا لا قواهما وفي الحقيقة العقل ليس بدال فضلا
 عن كونه اقوى وانما الدال اللفظ والعقل آلة للادراك منه فوصفه بالدلالة على طريق
 التجوز من حيث ان النفس تدرك بسببه (قوله فان الاعتماد) اى فان اعتماد السامع
 في فهم المسند اليه وهذا علة لتخييل العدول (قوله عند الذكر) اى للمسند اليه (قوله
 من حيث الظاهر) اى وفي الحقيقة الاعتماد على العقل واللفظ معا وهذا جواب عما
 يقال كيف يعتمد على اللفظ مع انه لا بد من دلالة العقل بان يعلم ان هذا اللفظ موضوع
 لكذا وحاصل الجواب ان الاعتماد على اللفظ انما هو بحسب الظاهر وان كان في الحقيقة
 ونفس الامر معتمدا على العقل واللفظ معان الالفاظ ليست الآلات وضعها الواضع
 ولا دلالة لها بحسب ذاتها (قوله وعند الحذف على دلالة العقل) اى من حيث
 الظاهر بدليل قوله وانما قال تخييل لان الدال حقيقة الخ وانما يذكر هذا القيد
 اعنى قوله من حيث الظاهر هنا اشارة الى كثرة مذخبة العقل فكأنه مستقل آه
 فنارى (قوله لافتقار اللفظ اليه) اى لافتقار اللفظ دائما اليه في الدلالة لان اللفظ
 لا يمكن ان يفهم منه شئ بدون واسطة العقل بخلاف العقل فانه يمكن ان يدرك بدون
 توسط لفظ كما في المقولات الصرفة وكما في دلالة الاثر على المؤثر والحاصل ان اللفظ
 لا يمكن ان يفهم منه شئ بدون واسطة العقل بخلاف العقل فانه يمكن ان يدرك به
 بدون توسط لفظ وان كان بحسب العادة لا بد من تخييل الالفاظ حتى كأن الفكر
 يناجى نفسه بالفاظ مخيلة (قوله وانما قال الخ) هذا جواب عما يقال لم زاء المصنف
 تخييل وهلا قال اول العدول الى اقوى الدليلين الخ وحاصل الجواب انه انما زاد لفظ
 تخييل لان العدول ليس محققا بل امر متخييل متوهم لان كونه محققا يتوقف على
 كون كل من العقل واللفظ مستقلا في الدلالة على المسند اليه عند حذفه وليس كذلك
 لان لفظ المقدر المدلول عليه بالقرائن مدخلا في الدلالة عليه عند الحذف بناء على
 ان المدلول عليه بالقرائن هو اللفظ المقدر دون ذات المسند اليه وحاصل ما في المقام
 ان الدليل لا يكون دليلا الا اذا كان مستقلا بالدلالة وقد علمت ان كلا من العقل
 واللفظ لا استقلاله بالدلالة على المسند اليه لا عند الذكر ولا عند الحذف والدليل

عند الذكر على دلالة اللفظ
 من حيث ان ظاهره وعند
 الحذف على دلالة العقل
 وهو اقوى لافتقار اللفظ
 اليه وانما قال تخييل لان
 الدال حقيقة عند الحذف
 هو اللفظ المدلول عليه
 بالقرائن (كقوله قال
 لي كيف انت قلت طيب)
 لم يقل انا طيب للاحتراز
 والتخييل المذكورين

مجموعهما في الحالتين فليس عندنا دليلان فضلا عن وجود اقوى نم اذا حذف التكلم
 المسند اليه قد دخيل للسامع ان هناك دليلين وانه عدل عن الاضعف منهما الى الاقوى
 وهو العقل وجعله اقوى باعتبار ما علمته مامر واعلم ان تقرير السؤال والجواب اللذين
 اشار لهما الشارح عن الوجه الذي قلناه هو ما يؤخذ من كلام ابن يعقوب وعبد الحكيم
 وغيره من حواشي المطول فلا تلتفت لما ذكره بعضهم في تقريرهما واعترض على
 الشارح بما هو غير وارد عليه (قوله لان الدال حقيقة عند الحذف هو اللفظ) اي المقدر
 المدلول عليه بالقرائن لاذات المسند اليه واعترض بانه اذا كان اللفظ عند الحذف هو
 الدال حقيقة كان هذا مناقضا لقوله السابق والاعتماد عند الحذف على دلالة العقل
 وهو اقوى وايضا لا يتأتى ادراك المسند اليه من التركيب بدون العقل كما لا يتأتى ادراكه
 بالعقل بدون اللفظ فلا وجه لحصر الدلالة عند الحذف في اللفظ المقدر وقد يجب بان
 الحصر المستفاد من ضمير الفصل اضافي اي ليس الدال عند الحذف العقل وحده وهذا
 لا يتناقض ان الدلالة لهما معا وحينئذ فلا يتناقض قوله سابقا والاعتماد عند الحذف على دلالة
 العقل لان المراد من حيث الظاهر كما قلنا فان قلت الحصر غير صحيح في نفسه لجواز ان
 يدل بالقرائن على ذات المسند اليه مع قطع النظر عن الالفاظ قلت هذا وان كان امرا
 يمكننا في نفسه الا ان ما ذكر بناء على ما استمر في العادة من ان فهم المعاني قلما ينك عن تخيل
 الالفاظ وقال العلامة عبد الحكيم ضمير الفصل هنا مجرد التأكيد لا لاقتصر فانه باطل
 لما رضته لما مر من قوله من حيث الظاهر اي ولقوله والاعتماد عند الحذف على
 دلالة العقل (قوله كقولك قال لي الخ) تمامه (سهر دائم وحزن طويل) اي حالي
 سهر دائم قال العباسي في الشواهد ولم اعلم قائله (قوله والتخيل المذكورين) فيه
 اشارة الى ان اوفى قول المصنف او تخيل مانعة خلو قبحوز الجمع وقوله للاحتراز الخ
 علة لقوله لم يقل الخ وهذا البيت يصلح مثلا لادعاء التعين وضيق المقام بسبب ضمير
 حاصل من شدة الزمان ومصائب الهوى بحيث جعلته لا يقدر على التكلم بازيد
 مما يفيد الغرض ويصلح مثلا للمساوقة على الوزن ايضا فيصح التمثيل بذلك البيت
 لكل (قوله هل يتنبه ام لا) اي ام لا يتنبه الا بالصراحة وذلك كما لو حضر عندك
 رجلان احدهما تقدمت له صحبة دون الآخر فقول للمخاطب الذي هو غيرهما
 قادر تريد الصاحب قادر اي من تقدمت له صحبة قادر قمحذف المسند اليه اختيارا
 للسامع هل يتنبه ان المسند اليه هو الصاحب بقرينة ذكر القدر اذ لا يناسب الا الصاحب
 او لا يتنبه بذلك (قوله هل يتنبه ام لا) اعترض بان هل لطلب التصور وام لطلب
 التصديق وحينئذ فلا يصح ان تكون ام معادلة لهل فالصواب ان يتنبه ام لا واجب
 بان في الكلام حذف همزة الاستفهام والاصل اهل يتنبه لان ام المنصلة لازمة للهمزة

فام انما عادت الهمزة لاهل ولا يقال يلزم على كون الاصل ما ذكر دخول الاستفهام على مثله وهو ممنوع لان هل هنا بمعنى قد على حد قوله تعالى هل اتى على الانسان حين من الدهر وحينئذ فلم يلزم ما ذكر كذا قال ارباب الحواشي وعبارة عبد الحكيم ام هنا منقطعة وما قيل ان الصواب في التعبير ايتبه ام لا ليس بصواب على ان ام المتصلة قد تجيء معادلة لهل على قلة كما في الرضى انتهى كلامه وقول الشارح ام لا ليس فيه حذف المعطوف وابقاء العاطف لان المحذوف جزء المعطوف لانه لان لا المذكورة من جلته

والمحكوم عليه بالنع عند محقق النجاة حذف المعطوف بتمامه مع بقاء العاطف (قوله او اختبار مقدار تنبهه) اي مبلغ ذكائه هل يتنبه بالقرائن الخفية ام لا وذلك كما اذا حضر عندك شخصان احدهما اقدم صحة من الآخر فتقول لمخاطبك والله حقيق بالا احسان تريد اقدمهما صحة وهو زيد مثلا حقيق بالا احسان فتحذف ذلك السند اليه اختبار المبلغ ذكائه هل يتنبه لهذا المحذوف بهذه القرينة التي معها خفاء وهي ان اهل الاحسان ذو الصداقة القديمة دون حاد ثرا ولا يتنبه له وقد حكى عن بعض الخلفاء من بنى العباس انه ركب سفينة مع واحد من ندماه فسأل الخليفة ذلك الواحد اي طعام اشتهى عندك فقال مع البيض المصلوق فانفق عودهما هناك في القابل فقال له الخليفة مع اي شيء فاجاب القديم مع الملح فتعجب من استحضاره وكال تنبهه ويقضته ثم اعلم ان القرائن عند الحذف قد تكون في غاية الوضوح بحيث لا يزيد ذكر اللفظ معها على تركه وقد تكون خفية فاذا كانت القرينة في ذلك الوضع شأنها الخفاء حذف السند اليه حينئذ لا اختبار مقدار التنبه بخلاف ما اذا كانت واضحة جدا فالحذف حينئذ بمنزلة الذكر فلا يناسب حينئذ تلك النكتة ولذا قيد الشارح القرائن في هذا الموضوع بالخفية واشتدك بان المخاطب ان كان عالما بالقرينة فلامعنى المحذف للاختبار وان لم يكن عالما فلا يجوز الحذف والجواب ان القرينة يكفي فيها ظن المتكلم ان المخاطب عالم بالقرينة فان قلت حيث كان يكفي في القرينة ظن المتكلم علم المخاطب بها فامعنى قوله مقدار اجيب بانه انما اتى به

لكون المقصود يقين التنبه والظن لا يستلزم اليقين كذا في تجريد نكتة شيخنا الحفنى (قوله او ايهام صونه الخ) نحو مقرر للشرائع موضح للدلائل فيجب اتباعه تريد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وعبرنا بالايهام وفيما سبق بالتخييل لمحض التنفث لان الاول من الصور الخيالية والثاني من المعاني الوهمية وقد يقال اراد بقوله او ايهام الخ ان الصون المذكور امر وهمي محض لا تحقق له اصلا بخلاف العدول الى اقوى الدليلين فان له شأبة نبوت في الجملة قاله الفارسي واعترض على المصنف بان حذفه فيه صونه حقيقة عن مخالطة اللسان وحينئذ فلا وجه لذكر الايهام واجيب بان المراد صونه عن تنجيده بواسطة

(او اختبار تنبه السامع)
 عند القرينة هل يتنبه ام لا
 (او) اختبار (مقدار تنبهه) هل يتنبه بالقرائن الخفية ام لا (او ايهام صونه اي السند اليه) عن لسانك تعظيما له (او عكسه) اي ايهام صون لسانك عنه تحقير له

المرور على اللسان ولا شك ان صونه عن التجسس امر موهوم لا محقق او المراد بالايهام
 ايقاع شيء في وهم السامع اى في ذهنه ولو كان على سبيل التحقق قاله الشارح في شرح
 المفتاح وما ينبغي ان يعلم انه كما يجوز ان يعتبر من مقتضيات حذف المسند اليه ايهام صونه
 عن لسانك او عكسه يجوز ان يعتبر ايهام صونه عن سماع مخاطب او عكسه (قوله او عكسه)
 نحو موسوس ساع في الفساد فيجب مخافته تريد الشيطان (قوله اى تيسره) اى
 للتكلم (قوله لدى الحاجة) متعلق بناتى (قوله نحو فاجر) اى نحو قولك عند
 حضور جماعة فهم عدو فاجر فاسق وتريد زيدا الذى هو العدو مثلا فحذفه
 لياتى لك الانكار عند لومه لك على سبه او تشكيه منك فتقول ما سميتك ما عينتك
 (قوله عند قيام القرينة) ظرفي المحذوف اى يقال ذلك عند قيام القرينة (قوله لياتى
 الخ) علة المحذف اى فيحذف لياتى الخ (قوله او تعينه) اى اما لان المسند لا يصلح
 الا له او لكماله فيه بحيث لا يسبق الذهن الى غيره او لكونه متعينا بين المتكلم والمخاطب
 (قوله بغنى عن ذلك) اى عن تعينه لان العيب بذكره لا يكون الا بعد تعينه فالتعين
 داخل في الاحتراز المذكور فتنى تعين المسند اليه كان حذفه احترازا عن العيب واذا
 كان كذلك فلا يصح جعله قسياله (قوله فيما ذكروا له) اى للتعين (قوله خالق لباثاء الخ)
 اى فقد مثلوا بهذا الحذف المسند اليه لتعينه لظهور انه لا خالق سواه ولا يقال ان
 الحذف فيه للاحتراز المذكور لانه من سوء الادب وان كان صحيحا في نفسه وقد يقال
 هذا البحث ساقط من اصله لان القصد الى التعين مغير للقصد للاحتراز عن العيب
 فجاز ان يقصد كل منهما مع الذهول عن الآخر وان قصدت معا وحيث فلا يغنى
 ذكر الاحتراز عن العيب عن ذلك اذ قد يكون نكتة الحذف المقصودة للبلغ التعين
 دون الاحتراز وان كان ذلك حاصل من غير قصد وكذا يقال في سائر النكت التي
 يمكن اجتماعها او يقال ان الحذف للاحتراز عن العيب ملحوظ فيه العيب بسبب دلالة
 القرينة على المراد والحذف للتعين ملحوظ فيه العيب من حيث عدم صلاحية المسند
 لغير المسند اليه المحذوف فتأمل (قوله او ادعاء التعين) اظهر في محل الاضمار ثلاثتهم
 عود الضمير على الانكار من قوله اوتأتى الانكار كذا قبل ويعده الاضمار في تعينه مع
 انه اقرب الى الانكار فلعل الاولى ان يقال انما اظهر لتوهم رجوع الضمير للمسند اليه
 كيقية الضمائر التقدمية (قوله نحو وهاب الالوف الخ) اى فيحذف المسند اليه لادعاء
 تعينه وانه لا ينصف بذلك غيره من رعيته وانما كان تعينه بذلك ادعاء لانه يمكن
 ان غيره من رعيته يعطى ذلك (قوله بسبب ضمير وسامة) هما بمعنى واحدا
 فالعطف مرادف وتفسيرى وذلك كما في قوله قلت فلعل فلما يقل انا لضيق المقام
 عن اطالة الكلام بسبب الضمير الحاصل له من الضنا (قوله او فوات فرصة) عطف
 على ضمير وفي الكلام حذف مضاف اى خوف فوات فرصة لان مقتضى المحذف

(اوتأتى الانكار) اى
 تيسره (لدى الحاجة)
 نحو فاجر فاسق عند قيام
 القرينة على ان المراد زيد
 لياتى لك ان تقول ما
 اردت زيدا بل غيره
 (او تعينه) والظاهر ان
 ذكر الاحتراز عن العيب
 يغنى عن ذلك لكن ذكره
 لامر من احدهما للاحتراز
 عن سوء الادب فيما
 ذكروا له من المثال وهو
 خالق لما يشاء فاعل لما يريد
 اى الله تعالى والثانى التوطئة
 و التمهيد لقوله (او ادعاء
 التعين) نحو وهاب الالوف
 اى السلطان (او نحو ذلك)
 كضيق المقام عن اطالة
 الكلام بسبب ضمير وسامة
 او فوات فرصة او محافظة
 على وزن او سميع او قافية

خوف القوات لانفس القوات والفرصة بضم الفاء ما بغنتم تناوله وقرز بعضهم انها
 قطعة من الزمان يحصل فيها القصور وانظره (قوله او محافظة على وزن) اى
 كما في قوله قلت عليل فلم يقل انا عليل لضيق المقام عن اطالة الكلام بسبب المحافظة
 على الوزن لان ذكر المسند اليه يفسد ذلك الوزن (قوله او جمع) اى في الشر وهو
 كاروى في الشعر اى كما في قولهم من طابت سريرته جدت سيرته لم يقل جد الناس
 سيرته لضيق المقام عن اطالة الكلام بسبب المحافظة على الجمع اذ لو ذكر لكنت
 الاولى مرفوعة والثانية منصوبة قال الحفيد محل حذف المسند اليه لضيق المقام
 عن اطالة بسبب المحافظة على الجمع والقافية اذا كان تقديم المسند الذى
 يحصلته الجمع واجبا كأن كان من ادوات الاستفهام مثل قولك طلب الحبيب
 العين فقلت له اين فالمسند اليه محذوف لاجل المحافظة على الجمع فهدره اين هما
 والخبر واجب التقديم لانه اسم استفهام فلو كان المسند جازا للتقديم حصلت المحافظة
 على الجمع بتأخيره من غير حاجة لحذف المسند اليه كما اذا قيل طلب الحبيب العين
 فقلت له على العين فانه لو قيل هما على العين لصح وحصل الجمع ورد ذلك بانه لا يتم
 الا لو شرط في النكات ان لا يحصل الشيء الا من هذه الخصوصية وهو ممنوع كما
 حقق في محله آه ابن قاسم (قوله او قافية) اى في آخر البيت وذلك كما في قوله
 * وما المرء الا كالشهاب وضوءه * يحور رمادا بعد اذ هو ساطع *
 * وما المال والاهلون الا ودائع * ولا بد يوما ان ترد الودائع *
 فلو قيل ان يرد الناس الودائع لاختلت القافية لصيرورتها مرفوعة في الاول
 منصوبة في الثانى وكما في قوله

* فذقال عدول مناك اتى * فاجبت وقلت كذبت متى *

* فقال حبيك ذو خفر * وكبير السن فقلت فتى *

فالمسند اليه محذوف لاجل المحافظة على القافية وتقديره متى الايتان وهو فتى ثمان
 الغرض من الحذف المحافظة على القافية وان كان فيه ايضا محافظة على الوزن
 الا انه غير مقصود وفرق بين الحاصل قصدا والحاصل من غير قصد فاندفع ما يقال
 ان مقابلة المحافظة على الوزن بالمحافظة على القافية تصيد تباينهما وعدم اجتماعهما
 وليس الامر كذلك (قوله او ما شبه ذلك) عطف على ضمير (قوله كقول الصياد)
 مثال لقوات الفرصة وحينئذ فالاولى اتصاله به دفعا للإبهام وقوله كقول الصياد
 اى مخاطبا للجوارح عند ابصاره للغزال غزال اى هذا غزال فاصطادوه لحذف
 هذا لان رغبته في التسارع اليه توهمه ان في ذكره طولا كثيرا يفتنه بحسب زعمه
 وفي بعض النسخ كقولك للصياد وهى ظامرة (قوله وكالاخفاء عن غير السامع) قال
 ابن قاسم الظاهر انه عطف على قوله كضيق المقام وعلى هذا لم يكن الشارح مينا لما شبه

او ما شبه ذلك كقول
 الصياد غزال اى هذا
 غزال وكالاخفاء عن
 غير السامع من الحاضرين
 مثل جاء وكاتباع الاستعمال
 الواردة على تركه مثل رمية
 من غير ارام او ترك نظائره
 مثل الرفع على المدح او الذم
 او الترحم

ذلك الواقع في كلامه وبينه بعضهم بقوله كبرية التنبية كأن يقال خطف المال لمن وضع ماله قربا منه أي الخنفس خطف المال وكتجيب المسرة المسند نحو دينار أي هذا دينار و كخوف منه أو عليه فكل هذا من جملة أسباب ضيق الكلام عن الطول وفي ابن يعقوب أن الاخفاء المذكور بيان لذلك المشبه وعليه فهو عطف على قول الصادق ويكون من جملة أسباب ضيق المقام عن الطول (قوله مثل جاء) أي وتريد زيدا لقيام القرينة عليه عند المخاطب دون غيره فلو قيل جاء زيد لانتظره كل من كان جالسا لاجل الطلب منه مثلا ثم ان قوله كالاخفاء عن غير السامع الاولي ان يقول بدله عن غير المخاطب وذلك لان الحاضرين ان كانوا سامعين كان الاخفاء عن غيرهم ممن لم يسمع فلا يصح من الحاضرين وان كانوا غير سامعين فلا حاجة للاخفاء عنهم واجيب بان المراد بقوله عن غير السامع أي عن غير من كان مقصودا بسماع ذلك الخبر وحينئذ فهو مسألوقولنا عن غير المخاطب (قوله مثل رمية من غير رام) أي هذه رمية مصيبة من غير رام مصيب بل من رام مخطئ فحذف المسند اليه ولم يقل هذه اتباعا للاستعمال الوارد على تركه لان هذا مثل بضر بلن صدر منه فعل حسن وليس اهلا لصدوره منه والامثال لا تغير واول من قال هذا المثل الحكم ابن عبد يعقوب المضرى حين ندران يندج مهاة أي بقرة وحش على العغب بغين مجمة فباء موحدة ثم غين مجمة ايضا فباء موحدة وهو جبل بمعنى وكان من ارى الناس فصار كل ما يرمى مهاة لا يصيبها رمية ولم يمكنه ذلك اياما حتى كاد ان يقتل نفسه ثم ان ابنه مطمما خرج معه الى الصيد فرمى الحكم مهاتين فاخطأهما فلما عرضت الثالثة رماها مطمما فاصابها وكان اذ ذلك لا يحسن الرمي فقال الحكم رمية من غير رام (قوله او ترك نظاره) عطف على تركه أي واتباع الاستعمال الوارد على تركه في نظاره (قوله مثل الرفع) أي مثل ما فيه الرفع على المدح أي لاجله كقولك الحمد لله اهل الحمد أي هو اهل الحمد (قوله او الذم) أي ومثل ما فيه الرفع على الذم أي لاجله نحو اعوذ بالله من الشيطان الرجيم بالرفع أي هو الرجيم (قوله او الترحم) أي ومثل ما فيه الرفع على الترحم أي لاجل انشاءه كقولك اللهم ارحم عبدك المسكين بالرفع أي هو المسكين فالرفع في هذه الاوجه اتباعا لتركه في نظاره اعني قول العرب اللهم ارحم عبدك الفقير ومررت بزيد الخبيث او الكريم والحاصل انه ورد عن العرب الحمد لله الكريم بالرفع مثلا فلوقلت الحمد لله اهل الحمد بالرفع فقد تركت المسند اليه اتباعا للاستعمال الوارد في نظاره وهو الحمد لله الكريم الذي ترك فيه المسند اليه لاقادة انشاء المدح وكذا يقال في الذم والترحم واعلم ان الفرق بين اتباع الاستعمال الوارد على تركه واتباع الاستعمال الوارد على تركه في النظائر انه في الاول يكون الكلام في الاستعمالين واحدا سواء كان الاستعمال قياسيا او لا وفي الثاني الكلام الثاني غير الاول ولا بد ان يكون الاول قياسيا

(قوله فلكونه الاصل) اي الكثير او ما ينبت عليه غيره وحينئذ فلا يعدل عنه الا لمقتضى يقتضى الحذف (قوله ولا مقتضى الخ) الجملة حاوية اتي بها لتقييد كون الاصل مقتضية لذلك وارجحه له اي ان محل ذلك اذا لم يكن هناك نكتة تقتضى الحذف واما اذا وجدت فلا تكون الاصل من مقتضيات الذكر بل تراعى نكتة الحذف وهذا بخلاف بقية النكات فان كلامها يصلح بمجرد نكتة حتى اذا وجد معه نكتة للحذف فلا بد من مرجح لاحدهما ولهذا قيد ما هنا بقوله ولا مقتضى للعدول عنه دون بقية النكات ثم ان مراد المصنف بقوله ولا مقتضى اي في قصد المتكلم وحينئذ اندفع ما يقال ان الكلام فيما قامت القرينة العينية للمحذوف كما يدل عليه سابق كلامه ولاحقه والاحتراز عن العبث وتخييل العدول متحقق في جميع صور الذكر ولازم لها فكيف يقول ولا مقتضى للعدول عنه مع ان مقتضى للعدول عنه موجود دائما وحاصل الجواب ان المدار على قصد المتكلم فالمقتضى للعدول وان كان موجودا لكن قد لا يقصد المتكلم جعله نكتة للحذف (قوله للعدول) متعلق بمقتضى وخبر لا محذوف تقديره حاصل هذا هو الظاهر ان قلت مقتضى هذا الاعراب تنوين الاسم لانه شبيه بالمضاف على حدلما ازيد عندنا قلت تنوين الشبيه بالمضاف مذهب البصريين وذهب البغداديون الى جواز ترك تنوينه الحاقاله في ذلك بالمضاف كما الحق به في الاعراب وخرج عليه حديث اللهم لا مانع لما اعطيت ويصح ان تكون اللام زائدة في المضاف اليه كما جوزه سيديه ولا غلامى لك ولا اشكال حينئذ في ترك التنوين لانه مضاف او ان اللام غير زائدة والمجرور معمول لمحذوف اي ولا مقتضى مقتضى للعدول عنه وحينئذ فترك التنوين لانه مفرد مبنى (قوله لضعف التعويل على القرينة) اي اما خلفها في نفسها واما لاشتباه فيها واورد عليه ان هذا يقتضى ان اللفظ اقوى من القرينة العقلية فيحالف ما سبق من ان القرينة العقلية اقوى حيث قال هناك او تخييل العدول الى اقوى الدليلين الخ فانه صريح في ان القرينة العقلية اقوى من اللفظ واجاب الشارح في شرح المفتاح بان هذا بالنسبة الى قوم وذاك بالنسبة الى قوم آخرين فقد تكون دلالة اللفظ اقوى بالنسبة الى قوم واجاب السيد عيسى الصفوى بان جنس القرينة العقلية اقوى من جنس اللفظ وعليه ينبنى ما تقدم وهو لا ينافي ان يكون بعض افراد اللفظ اقوى من القرينة العقلية وعليه ينبنى ما هنا (قوله اول تنبيه على غباوة السامع) اي تنبيه الحاضرين على غباوة السامع اي المقصود بالجماع وحاصله انه يذكر المسند اليه مع العلم بان السامع قاهم له بالقرينة لاجل تنبيه الحاضرين على غباوة السامع اما لقصد اقادة انها وصفه اول قصد اهانته فيقال في جواب ماذا قال عمرو عمرو قال كذا ولو كان لا يجوز على ذلك السامع خفلة عن سماع السؤال ولا عدم الفهم منه تنبها على انه غبي لا ينبغي ان يكون

(واما ذكره) اي ذكر المسند اليه (فلكونه) اي الذكر (الاصول) ولا مقتضى للعدول عنه (او للاحتياط لضعف التعويل) اي الاعتماد (على القرينة) او لتنبه على غباوة السامع او زيادة الايضاح والتقرير

الخطاب معه الاهتكنا (قوله اوزيادة الايضاح) اى ايضاح المسند اليه بمعنى انكشافه
لفهم السامع اى لذهنه وقوله والتقرير اى التثبيت للمسند اليه فى نفس السامع ثم
ان لفظ الزيادة يفهم ان فى القرينة ايضاحا وتقريراً للمسند اليه وفى ذكره معها زيادتهما
وليس كذلك لان المسند اليه اذا دل عليه بالفراش عند الحذف فكأنه ذكر فاذا
صرح به فكأنه ذكر ثانياً فيحصل حينئذ زيادة الانكشاف واصل التقرير الذى هو
الاثبات مع التكرار لازيدته واجيب بان قوله والتقرير عطف على زيادة اوانه عطف
على الايضاح ويراد بالتقرير مطلق الاثبات لا الاثبات مع التكرار فقريه اى تثبيته فى
ذهن السامع حاصل عند الحذف لوجود القرينة المعينة له وفى الذكر زيادة
لان الدلالة اللفظية اجتمعت مع الدلالة العقلية (قوله وعليه) اى على ذكره زيادة
الايضاح والتقرير جاء قوله تعالى اولئك على هدى النج اى حيث لم يحذف فيه المسند اليه
اعنى اسم الاشارة الثانى ويجعلهم المفلحون خبراً عن اسم الاشارة الاول بطريق
العطف لاجل زيادة الايضاح اى الانكشاف والتقرير والتثنية على اختصاصهم
بالفلاح فى الآجل كما اختصوا بالهدى فى العاجل فجعل كل من الامرين فى تمييزهم به
عن غيرهم بمثابة ما لو انفرد احدهما على حدة فى كفاية التمييز والحاصل ان تكرر اولئك
افاد اختصاصهم بكل واحد من الفلاح والهدى ميراثهم عن عداهم ولو لم يكرر وعطف
قوله هم المفلحون على قوله على هدى من ربهم لاحتمل ذلك باعتبار تسلط اسم الاشارة
على المعطوف واحتمل اختصاصهم بالجموع لان مع الحذف لا يتضح التكرير كمال
الانضاح فيكون الجموع هو المميز لاسل واحد فيفوت المعنى المقصود الذى افاده
التكرير وانما لم يقل بقوله تعالى لانه ليس من قبيل ما لو لم يذكر لكان المسند اليه
محذوفاً لانهم المفلحون اذا لم يذكر المسند اليه يكون معطوفاً على الخبر اعنى على هدى
او على جملة اولئك على هدى من ربهم فيكون من عطف الجمل وعلى الاحتمالين
لا حذف للمسند اليه فتأمل (قوله او اظهار تعظيمه) اى تعظيم مدلوله فاذا قيل
امير المؤمنين حاضر او عالم الدنيا بكلمك او شريف اهل وقته يخاطبك فذكر
السند اليه يفيد ان تلك الذات المنون عنها به عظمة حيث عبر عنها بامير المؤمنين
وعالم الدنيا وشريف اهل وقته وكذا يقال فى اهائه لانه اذا قيل السارق اللئيم
حاضر افاد ان مدلوله وهى الذات المنون عنها به مهانة واعترض على المصنف
فى زيادته لفظ الاظهار بان لفظ المسند اليه انما يفيد اصل التعظيم او الاهانة
لكونه مما يدل على التعظيم او الاهانة واجيب بان لفظ المسند اليه يفيد التعظيم
فى حالة الحذف من حيث دلالة القرينة عليه فيكون ذكره لاظهار التعظيم (قوله نحو
امير المؤمنين حاضر) اى فى جواب من قال هل حضر امير المؤمنين وكذا ما بعده
لان الكلام فى ذكر المسند اليه مع قيام قرينة تدل عليه لو حذف والا كان ذكره

وعليه قوله تعالى اولئك
على هدى من ربهم واللك
هم المفلحون (او اظهار
تعظيمه) لكون اسمه مما
يدل على التعظيم نحو امير
المؤمنين حاضر (او
اهائه) اى اهانة المسند
اليه لكون اسمه مما يدل
على الاهانة مثل السارق
اللئيم حاضر (او التبرك
بذكره) مثل النبي صلى الله
عليه وسلم قائل هذا القول
(او استلذانه) مثل
الحبيب حاضر (او بسط
الكلام حيث الاصغاء
مطلوب) اى فى مقام
يكون اصغاء السامع
مطلوباً للتكلم لعظمته
وشرفه ولهذا بطال
الكلام مع الاحياء وعليه
(نحو) قوله تعالى

معنيها لا يحتاج الى نكته (قوله اي اهانة المسند اليه) انظر لم ذكر هذا هنا دون سابقه ولا حقه ولعله لدفع توهم عود الضمير هنا على تعظيمه قائل (قوله مثل السارق الخ) اي في جواب من قال هل حضر زيد او السارق (قوله او التبرك بذكره) اي لكونه يجمع البركات ثم ان قوله او التبرك اي اظهاره او حقيقته وكذا يقال في الاستلذاذ بمعنى انه عند ذكره يجد اللذة المعنوية او انه يذكر لاجل ان يظهر انه حصل له لذة حسية فالحامل على ذكر المسند اليه حصول اللذة المعنوية او الايقاع في الوهم بحصول اللذة الحسية (قوله مثل النبي الخ) اي جوابا لمن قال هل قال هذا القول رسول الله (قوله او استلذاذه) اي وجدانه لذينا كذا في الاطول (قوله حيث الاصغاء مطلوب) اي في زمان او مكان يكون اصغاء السامع فيه مطلوبا للتكلم ومحبوبا لله لعظمة ذلك السامع واعترض التعبير بالاصغاء بالنسبة للثال الذي ذكره لان الاصغاء محال في حقه تعالى لانه امالة الاذن لسماع الكلام واجيب بان المراد بالاصغاء لازمه وهو السماع مع الالتفات والاقبال على التكلم فيكون مجازا مرسلا وليس مجازا عن مجرد السماع اذ لا يمكنه فانه قد يوجد مع كراهية السامع للسماع فلا يكون نكته واورد ان هذا القيد اعني قيد الحثية يمكن ان يعتبر في غير هذه النكته من النكات السابقة كالاستلذاذ فيقال حيث الاستلذاذ مطلوب فلوجه التخصيص بذكره في هذه النكته دون غيرها واجيب بان مجرد بسط الكلام ليس نكته لانه قد يكون قبجا وانما يكون نكته بهذا القيد فلا بد من ذكره لتحقق النكته بخلاف بقية النكات فلا يتوقف تحققها على ذلك (قوله اي في مقام الخ) اشار بذلك الى ان حيث ظرف مكان وقد تقدم انه يصح جعلها ظرف زمان (قوله للتكلم) متعلق بمطلوبا بمعنى محبوبا وقوله لعظمته اي السامع (قوله ولهذا) اي لاجل ان اصفاء السامع مطلوب للتكلم لعظمته وشرفه (قوله وعليه) اي واتي عليه اي على ما ذكر من البسط اي واتي على طريقته من اتيان الجزئي على الكلي بمعنى تحققه فيه واعترض بان الاجال في آخر الآية في قوله ولي فيها ما رب اخرى ينافي حل الآية على ذكر من البسط لان المناسب لذلك تفصيل المآرب بالاستقاء بها من البرز وازال الثمار من الشجر ومقاتلة السباع للذب عن غنمه واجيب بان موسى عليه السلام انما اجل في الباقي وان كان المقام مقام بسط لترقيه السؤال منه تعالى عن تفصيله فيتلذذ بخطابه تعالى او انه انما اجل لانه لم يكن غالبا بتفصيل تلك المآرب لان موسى لما سأل المولى عن العصا استشعر ان الله يريه فيها عجائب وخوارق ولم يعلم تفصيلها او انه كان عالما بها لكن غلب عليه الجياه لمزيد المهابة والجلال (قوله حكاية عن موسى) اي حكاية لقول موسى لما قال الله تعالى له وماتلك يمينك يا موسى وكان يكفيه في الجواب ان يقول عصا لكنه ذكر المسنة اليه لاجل

بسط الكلام في هذا المقام الذي اصغاه السامع فيه مطلوب للتكلم (قوله قال هي عصاى)
 اى فكان يكفيه لولا ذلك ان يقول عدما لان ما للسؤال عن الجنس فزاد البتداء والاضافة
 والايوصاف لذلك قال ابن قاسم وفي قوله هي عصاى اشكال وذلك لان السؤال بما عن
 الجنس فكيف اجاب بالثخص والجواب انه اجاب عن نفس الجنس والماهية لكن في
 ضمن هذا الفرد كما انه قال هي جنس هذا الفرد وفيه انه اذا كان السؤال عن الجنس فلم
 عبر بقوله اتوكا عليها واهس بها الخ مع ان هذه صفات ولا يصح ان يجاب بالصفة
 عن السؤال عن الجنس لانها غير مسؤولة عنها والجواب ان ما عند السكاكى كانكون
 للسؤال عن الجنس قد تكون للسؤال عن الصفة ففعل السيد موسى عليه السلام جوز ان
 يكون السؤال بها عن الجنس فاجاب بقوله هي عصاى اى هي جنس هذا الفرد ثم جوز
 ثانيا ان يكون السؤال بها عن الوصف فاجاب بالصفة بقوله اتوكا عليها الخ فجمع بين
 الجواب عن السؤال عن الجنس والجواب عن السؤال عن الصفة احتياطا لاحتمال
 السؤال لان يكون عن الجنس وعن الصفة (قوله لتحويل) اى التخويف كما في قول القائل
 امير المؤمنين يا مارك بكذا تهويلا للحناطب بذكر الامير باسم الامارة للمؤمنين ليمثل امره
 (قوله او التعجب) اى اظهار التعجب من السند اليه اذ نفس التعجب لا يتوقف على الذكر
 وذلك كما في قولك صى قاوم الاسد فلا شك ان نشأ التعجب مقاومة الاسد لكن في ذكر
 السند اليه اظهار للتعجب منه ثم ان تقدير هذا المضاف وهو اظهار انما يحتاج له على
 النسخة التي فيها التعجب واما على نسخة او التعجب بزيادة الياء المثناة فلا يحتاج له لان
 التعجب من الشيء هو اظهار التعجب منه (قوله او الاشهاد في قضية) اى اول اجل ان
 يتعين عند الاشهاد لابعنى الاستشهاد كما ان يقال لشاهد واقعة عند قصد النقل عنه
 ما وقع لصاحب الواقعة هل باع بكذا مثلا فيقول ذلك الشاهد الذي قصد النقل
 عنه زيد باع كذا بكذا لفلان لاجل ان يكون زيد متعينا في قلب الناقل عن الشاهد
 فلا يقع فيه التباس ولا يبعد الشهود عليه سيلا للانكار والتغليب للناقل (قوله
 او التسجيل على السامع) اى كتابة الحكم عليه بين يدي الحاكم كما اذا قال الحاكم
 لشاهد واقعة هل اقر هذا على نفسه بكذا فيقول الشاهد نعم زيد هذا اقر على
 نفسه بكذا فيذكر السند اليه لثلا يبعد الشهود عليه سيلا للانكار بان يقول للحاكم عند
 التسجيل انما فهم الشاهد انك اشرت الى غيري فاجاب ولذلك لم انكر ولم اطلب الاعذار
 فيه واعلم ان المصنف ترك هنا قوله او نحو ذلك اكتفاء بذكره في الحذف لانه استوعب
 نكات الذكر لان مقتضيات للتخصيصات ليست سمعية بل المدار على الذوق السليم فاعده
 الذوق مقتضيا لخصوصية عمله وان لم يذكره اهل الفن (قوله اى اراد الخ) اى وليس
 المراد تعريفه جعله معرفة لان ذلك وظيفة الواضع بخلاف الاراد معرفة فانه من وظيفة

حكاية عن موسى قال
 (هي عصاى) اتوكا عليها
 وقد يكون الذكر للتحويل
 او التعجب او الاشهاد
 في قضية او التسجيل على
 السامع حتى لا يكون له
 سبيل الى الانكار (واما
 تعريفه) اى اراد السند
 اليه معرفة وانما قدمه هنا
 التعريف وفي السند التأكيد

البلغ المستعمل وذلك هو المراد (قوله وفي المسند التنكير) أي تقدم في كل ما هو الاصل فيه وإنما كان الاصل في المسند اليه التعريف لانه محكوم عليه والحكم على المجهول غير مفيد وكان الاصل في المسند التنكير لانه محكوم به والحكم بالمعلوم لا يفيد فالقصد اذن اثبات حالة مجهولة لذات معينة واعتراض بان التوقف عليه الافادة جهل ثبوته للمحكوم عليه لاجهله في نفسه فالقول بان الحكم بالمعلوم لا يفيد ممنوع واجيب بان المراد لا يفيد افادة تامة وذلك لان كمال الافادة يتوقف على جهله في نفسه كما يتوقف على جهل ثبوته للمحكوم عليه فاذا كان مجهولا في نفسه ايضا كانت الافادة اكثر آه سم ووجه الشيخ عبد الحكيم اصالة التعريف في المسند اليه بان المقصود الحكم على شيء معين عند السامع واصالة التنكير في المسند بان المقصود ثبوت مفهومه لشيء واما التعريف فامر زائد على المقصود يحتاج لداع (قوله لان الاصل) أي اراجع في نظر الواضع او الغالب الكثير (قوله فبا لاضمار لان الخ) لم يذكر نكتة ترجيح مطلق التعريف ولا بد منها ولهذا ذكرها في المفاتيح والايضاح وكان المصنف ظنهما ان نكتة الخاص تكفي ليراد العام لان العام لا يتحقق الا في ضمن الخاص وليس كذلك لان طلب الخاص انما يكون بعد طلب العام وتحصيله من حيث هو من غير ملاحظة الخاص وان كان لا يحصل الا في ضمنه ونكتته كافي الايضاح قصد المتكلم افادة المخاطب افادة كاملة آه يس واعتراض الحفيد على قوله واما تعريفه فبا لاضمار بان الفاء بعد اما انما تدخل على الجواب وبالاضمار لا يصلح للجواب لانه مفرد في محل الحال فالاولى ان تدخل على قوله لان المقام لانه الجواب في الحقيقة على قياس ما سبق لان المراد بيان الاسباب المتضمنة للتعريف وهي مدخول اللام واجيب بان الفاء مقدمة من تأخير والاصل واما تعريفه بالاضمار فلكون المقام للتكلم او ان الجار والجرور خبر لمبتدأ محذوف والجملة هي الجواب والتقدير واما تعريفه فهو حاصل بالاضمار وقوله لان المقام علة لمحذوف مأخوذ بما قبله تقديره وتعريفه بذلك لان المقام الخ كذا اجاب بعضهم والاحسن ما ذكره عبد الحكيم من ان الفاء عاطفة على محذوف من عطف المفصل على الجملة والاصل واما تعريفه فلا فائدة المخاطب اتم فائدة فبا لاضمار لكذا وبالعلمية لكذا الخ وحيث يدفع الاعتراضان (قوله لان المقام للتكلم) فاذا قيل من اكرم زيدا وكنت انت المكرم له فنقول انا ولا نقول فلان وان كان المكرم له المخاطب قلت انت وان كان عمرا العائب وكان تقدم له ذكر قلت هو وقوله لان المقام للتكلم أي ولا يشعر بخصوص التكلم وكذا الخطاب والغيبة الا الضمير وهذا لا ينافي ان الاسم الظاهر يشعر بالتكلم والغيبة والخطاب الا انه ليس نصافي ذلك فنقول الخليفة امير المؤمنين فعل كذا يحتمل التكلم ويحتمل الاخبار عن غيره فليس نصا في التكلم بخلاف ان اضربت فانه نص في ذلك كذا قرر شيخنا العدوي وعبرة عبد الحكيم قوله لان المقام للتكلم أي لكون المقام مقام التعبير

لان الاصل في المسند اليه التعريف وفي المسند التنكير (فبا لاضمار لان المقام للتكلم) نحو انا ضربت (او الخطاب) نحو انت ضربت (او الغيبة) نحو هو ضرب لتقدم ذكره اما لفظا تحقيقا او تقديرا واما معنى دلالة لفظ عليه او قرينة حال واما حكما

عن المتكلم من حيث انه متكلم وعن المخاطب من حيث انه مخاطب وعن الغائب من حيث انه غائب فلا يرد ان مقام التكلم متحقق في قول الخليفة امير المؤمنين يأمر بكذا مع عدم الاضمار وان الخطاب اعني توجيه الكلام الى الحاضر لا يقتضى التعبير بضمير الخطاب كما تقول في حضرة جماعة كلاما لا مخاطبه واحدا منها وان الغيبة وهي كون الشيء غير متكلم ولا مخاطب لا تستدعي الاضمار فان الاسماء الظواهر كلها غيب (قوله نحو انا ضربت) الشاهد في انا والتاء وجمع بينهما اشارة الى انه لا فرق بين ان يكون الضمير متصلا او منفصلا وكذا يقال فيما بعد (قوله لتقدم ذكره) علة لكون المقام مقام غيبة اى وانما كان المقام للغيبة لتقدم ذكره مرجعه (قوله بتحقيقا) نحو زيد يضرب وجاء زيد وهو بضحك (قوله او تقديرا) نحو في داره زيد فزيد مبتدأ ورتبه التقديم وحينئذ فالمرجع متقدم تقديرا ونحو ضرب غلامه زيد (قوله لدلالة لفظ عليه) نحو اعدلوا هو اقرب للتقوى فالضمير راجع للعدل المدلول عليه بلفظ الفعل وهو اعدلوا (قوله او قرينة حال) كما في قوله تعالى فلمن ثلثا ماترك اى البت بقرينة ان الكلام في الارث (قوله واما حكما) كما في ربه فتى وهو زيد قائم وضمير الشأن فالمرجع متأخر لكن في حكم المتقدم لان وضع الضميران يرجع لتقدم فان اخر لقرض التفصيل بعد الاجال كان في حكم المتقدم واعلم ان الضمير اذا عاد على متقدم فتارة يعود عليه من كل وجه وهو الغالب وتارة يعود عليه باعتبار لفظه لا باعتبار معناه نحو عندي درهم ونصفه اى ونصف درهم آخر لا الاول الذى اخبرت انه عندك ونحو باب الاستخدام والفرق بين الاستخدام وما قبله ان اللفظ المتقدم في الاستخدام له معنيان فاكثر بخلاف ذلك وتارة يعود عليه من احد وجهيه كقوله تعالى وما يهرم من عمره ولا يتقص من عمره فاليها لا يعود على عمر المذكور لان المهرم غير الذى يتقص من عمره ولا باعتبار لفظه لانه لا يصح ان يقال ولا يتقص من عمر آخر لان الفساد باق ولكن المهرم يدل على الصفة التى هى التعمير وعلى الذات فالضمير عائد عليه باعتبار ما يفهمه من الذات والمعنى وما يتقص من عمر شخص آخر فهو مثل اعدلوا هو اقرب للتقوى آه بس (قوله واصل الخطاب) اى ضمير الخطاب اى اللائق به والواجب فيه بحكم الوضع ان يكون لشخص معين واحدا كان او اكثر فالواجب بحكم الوضع ان يكون ضمير الخطاب بصفة التثنية لاثنتين معينين وبصفة الجمع لجماعة معينة او للجميع على سبيل الشمول كما في قوله تعالى يا ايها الناس اعبدوا ربكم وفي قوله عليه الصلاة والسلام عليكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته فان الشمول الاستفراق من قبيل التعيين ثم ان قول المصنف واصل الخطاب الخ توطئة لقوله وقد يترك الخ وذلك انه لما ذكر ان من موجبات الاضمار كون المقام مقام الخطاب ومعلوم ان الخطاب توجيه الكلام لحاضر وان المعارف في الجملة الاصل فيها الوضع لتستعمل في معين خاف

(واصل الخطاب ان يكون
لمعين) واحدا كان او اكثر
لان وضع المعارف على ان
تستعمل لميزع ان الخطاب
هو توجيه الكلام الى
حاضر (وقد يترك)
الخطاب مع معين

ان يتوهم ان ضمير الخطاب لا يعدل به عن المعين الى غيره فاشار الى انه فديعدل به عن المعين ومهد كذلك بيان هذا الاصل (قوله لان وضع المعارف) اي لان المعارف مطلقا وضعت وقوله على ان تستعمل على بمعنى اللام اي تستعمل في معين بالشخص اي وضمير الخطاب من جملة المعارف واذا كان كذلك ثبت المدعى وهو قول المصنف واصل الخطاب ان يكون لمعين وهذا التعليل اعم من المدعى واورد عليه المعرف بلام العهد الذهني فانه من المعارف مع انه لا يستعمل في معين والجواب انه في حكم النكرة والكلام في معرفة ليست كذلك وهي المعرفة بالنظر للفظ والمعنى اويقال ان المعرف بلام العهد الذهني مستعمل في الجنس وهو معين في نفسه وان كان باعتبار وجوده في ضمن فرد ما غير معين ولا يرد على هذا الجواب الثاني النكرة بناء على انها موضوعة للجنس لا لفرد ما غير معين كما هو القول الآخر لان تعيين الجنس معتبر في المعرف باللام العهد الذهني غير معتبر في النكرة وان كان الجنس في كل منهما متحققا في فرد غير معين ثم ان هذا التعليل الذي ذكره الشارح يقتضى ان المعارف وضعت لامر كلى عام واستعملت في كل جزئى من جزئيات ذلك العام وهى طريقة لجماعة منهم الشارح قال العصام ويلزمهم كون المعارف مجازات لاحقائق لها ورد بانه ان كان استعمال اسم الكلى في ذلك الجزئى من حيث انه فرد من افراده فهو حقيقة وان كان استعمال اسم الكلى في ذلك الجزئى من حيث انه مشابه في التعيين كان ذلك مجازا لکن له حقيقة بناء على انه يكتفى في الحقيقة بمجرد الوضع وان لم يوجد استعمال على ان المجاز لا يستلزم الحقيقة عند الشارح بناء على اشتراط الاستعمال في الحقيقة (قوله مع ان الخطاب) اي ولان الخطاب الخ فهو علة ثابتة وهى قاصرة على المدعى (قوله توجيه الكلام) اي القاؤه (قوله الى حاضر) اي من حيث انه حاضر بان يكون فيه اشارة الى حضوره اي والحاضر كذلك لا يكون الا معينا قم قول المصنف واصل الخطاب ان يكون لمعين واندفع بقولنا كذلك ما اورده بعضهم بانه كيف لا يكون الحاضر الا معينا مع انه يمكن ان يحضر جماعة ويوجه الخطاب لاحدهم مبهما (قوله وقد يترك الخطاب مع معين) الظاهر ان الظرف متعلق بالخطاب وفيه نظر لان الخطاب متعدد بنفسه فالاولى ان يقول لمعين بلام التقوية لانه يقال خاطبه والخطاب له ولا يقال خاطب معه واجيب بان الظرف حال من الخطاب اي كأننا مع معين وفي ذلك الجواب نظر فان الخطاب في حال كونه كأنشا مع معين لا يتأق ان يكون لغيره لتسا في بينهما ويمكن الجواب بانا نجعل الكائن بمعنى مامن شانه ان يكون وحيث فلا نظر وجعل الشارح الضمير في يترك للخطاب دون الاصل مع انه الظاهر لقرب المرجع (قوله الى غيره) الجار والمجرور متعلق بقوله يترك وفيه نظر لان الترك لا يعتمد بالى واجيب بانه ضمن الترك معنى الامالة والتوجيه والتقدير وقد يقال

(الى غيره) اي غير معين (ليم) الخطاب (كل مخاطب) على سبيل البدل (نحو) ولوترى اذ الجرمون ناكسوا رؤسهم عند ربهم لا يريد بقوله ولوترى مخاطبا معينا قصدا الى تفطع حالهم (اي تاهت حالهم في الظهور)

قوله ان ترك الخطاب لغير معين لعل الصواب حذف كلمة غير او كلمة ترك او ابدالها بكلمة توجيه وهو الذي يدل عليه قوله بعد والجواب الخ تأمل آه (صححه)

اى يوجه الخطاب الذى من شانه ان يكون لعين الى غيره ان اريد التضمين التحوى
 او قد يترك الخطاب مع معين مما الى غيره ان اريد التضمين البيانى وهو ان يجعل الوصف
 المأخوذ من الفعل المتروك حالا من مرفوع الفعل المذكور وحاصل مقاله المصنف
 ان الخطاب الذى شانه ان يوجه لعين بالشخص قد يوجه لغير معين بالشخص ويراد منه
 مطلق مخاطب على طريق المجاز المرسل والعلاقة الاطلاق وذلك لان ضمير الخطاب
 موضوع بالوضع العام لكل معين مانع عن ارادة الغير حين ارادته على ما هو المختار
 او موضوع لعنى كلى لكن بشرط استعماله فى جزئياته المميّنة فالخطاب اذا لم يقصده
 العين يكون مجازا على كلا التقديرين ثم ان قول الشارح اى غير معين يشير الى
 ان الضمير فى غيره عائد على العين وهو غير متعين اذ يصح ان يعود الى الخطاب مع معين
 وغيره هو الخطاب لغير معين بل ذلك هو الاولى لان الخطاب هو المحدث عنه ولاه
 يلزم تشبث الضمائر على ما ذكره الشارح لان الضمير فيما قبله وما بعده عائد على
 الخطاب كما ذكره الشارح وقد يقال بل ما ذكره الشارح اولى لما فيه من قرب
 المرجع بل يقال جعل الضمير فى غيره راجعا للخطاب يوهى ان المعنى قد يترك الخطاب
 الى غير الخطاب كالغيبية مع ان المقصود قد تترك اصمه الحساب لعين الى غير العين قبل
 ان ترك الخطاب لغير معين من اخراج الكلام على خلاف مقتضى الظاهر بل هو
 عند التحقيق من وضع المضمير موضع المظهر فان قوله ولو ترى الظاهر فيه ولو يرى
 كل احد اذا علمت هذا فذكر المصنف ذلك الكلام هنا يخجل بقوله فيما بعد هذا كله
 مقتضى الظاهر والجواب انا لانسلم ان توجيه الخطاب لغير معين من اخراج الكلام
 على خلاف مقتضى الظاهر لانه ليس هنا شىء داع الى ايراد الخطاب لعين فاجرى
 الكلام على خلاف ذلك الداعى الظاهر وروعى مطابقة الداعى الغير الظاهر
 بل ليس هنا الا مجرد استعمال اللفظ فى غير ما وضع له لداع وهو تميم الخطاب فهو
 مقتضى الظاهر ولو كفى هذا القدر الموجود هنا فى كونه خلاف مقتضى الظاهر لزم
 ان يكون جميع المجازات اللفوية خلاف مقتضى الظاهر ولانسلم ان التوجيه المذكور
 من وضع المضمير موضع المظهر اذ ليس وضع المضمير موضع المظهر بمجرد صحة اقامته
 مقامه اذ كل مضمير يصلح لذلك بل يكون المقام مقام المظهر فاقم المضمير مقامه
 وليس هنا مقام المظهر بل مقام الخطاب (قوله على سبيل البدل) اى لاعلى سبيل
 التناول دفعة وانما كان عمومه فى تلك الحالة بدليا لاشموليا اشارة الى ان ذلك الخطاب
 لم يخرج عن اصل وضعه من كل وجه حتى يكون كالنكرات فى العموم بل يصاحبه
 الافراد المناسبة لتعين ثم ان العموم البدل فى الضمير المفرد والثنى ظاهر واما فى ضمير
 الجمع نحو يا ايها النبي اذا طلقت النساء فالظاهر انه شمولى لا بدلى ويمكن اعتبار البدل
 فيه بالنظر لكل جمع قاله ابن بعقوب والفنارى قال بس اقول ولا يشكل بان ذلك

يجعل الضمير شائعا لان هذا امر عارض في الاستعمال ليس بحسب الوضع ونظائره كثيرة مما لا تخفى (قوله ولوترى الخ) فيه ان لو للتعلق في الماضي واذ ظرف له مع ان تلك الحالة في المحشر واجيب بانه نزلت تلك الحالة لتحقق وقوعها منزلة الماضي فاستعمل فيها لو واذ على سبيل المجاز اي لو ترى يا من تأتي منه الرؤية وقت ككون الجرمين تاكسي رؤسهم اي لو ترى ما حل بهم في ذلك الوقت من الحالة الشنيعة وجواب لو محذوف اي رأيت امرا فظيحا (قوله لا يريد) الايق بالادب ليس المراد او لا يراد بقوله الخ وقوله مخاطبا معنا اي بل المراد مطلق مخاطب (قوله قصدا) علة لقوله لا يريد وقوله الى تقطيع حالهم اي بيان فئاعة حالهم من فطع الامر بالضم اشددت شاعته وقبحه (قوله اي تناهت حالتهم الخ) هذا بيان لما افهمه قوله ليم الخطاب كل مخاطب وهو كون الخطاب عاما لا يختص به واحد والمراد بحالتهم ما بطرا عليهم في وقت تكفيس الرؤس لاجل الخوف والتخجل من احوال القيامة من رائحة الهبشة واسوداد الوجه وغبرته وصفوته وغير ذلك مما هو في غاية الشناعة (قوله لاهل المحشر) بكسر الشين موضع حشر الناس اي اجتماعها كما في المنار (قوله الى حيث) متعلق سناهت اي الى حالة يمنع خفاؤها بسبب الانضاح (قوله فلا يختص بها) اي تلك الحالة (قوله واذ كان) اي حالهم كذلك اي لا يختص به رؤية راه (قوله فله مدخل) اي حظ ونصيب (قوله على حذف المضاف) اي انه على نسخة بها فالضمير لحالتهم ولا بد على هذه النسخة من تقدير مضاف اما قبل ضميرها او قبل مخاطبها واما احتيج لتقدير هذا المضاف لان حالتهم ليست وصفا قائما بالمخاطب حتى يصح ان يختص بها بخلاف الرؤية فانها وصف قائم به فيصح اختصاصه بها (قوله بايراده علما) اشار بهذا الى ان العلية مصدر التعدي ومعناه جعله علما والجعل بالايراد قاله عبدالحكيم وحاصله ان الفعل اللازم علم بالضم معناه صار علما والتعدي علمه بالتشديد معناه جعله علما والعلية مصدر التعدي فجعلها الجعل علما وحينئذ فقول المصنف وبالعلية معناه وتعريفه يجعله علما والمراد يجعله علما ايراده علما لانه هو الذي يصنع البلوغ لا وضعه علما لان هذا من وظيفة الواضع فقول الشارح بايراده علما الباء للتصوير اي انه تصوير للعلية اي انها مصورة بما ذكر لا بوضعه علما (قوله مع جميع مشخصاته) اي ان العلم وضع للشيء وهو الذات مثلا ولشخصاته فهي جزء من الموضوع له لانها امر زائد على الموضوع له بحيث يكون الموضوع له الشيء والشخصات حاصلة بطريق التسع واعترض هذا التعريف بانه يقتضى ان يكون استعمال العلم مجازا عند تبدل الشخصات لان صفات الطفولية الحاصلة عند الوضع تزول عند الشبوبة والشيوخة كصفر الاعضاء وعدم النطق وعدم التمييز فان هذه كلها تزول عند الشبوبة والشيوخة مع ان استعمال العلم بعد

لاهل المحشر الى حيث يمنع خفاؤها فلا يختص بهارؤية راه دون راه واذ كان كذلك (فلا يختص به) اي بهذا الخطاب (مخاطب) دون مخاطب بل كل من يتأني مند الرؤية فله مدخل في هذا الخطاب وفي بعض النسخ فلا يختص بها اي برؤية حالهم مخاطب او بحالهم رؤية مخاطب على حذف المضاف (وبالعلية) اي تعريف المسند اليه بايراده علما وهو ما وضع لشيء مع جميع مشخصاته (لاحضاره)

زوالها حقيقة اجاعا واجيب بان المراد الشخصات المشتركة بين جميع احواله التي يتحقق بها جزئيته وتمتع من وقوع الشركة فيه كالوجود الخارجي والحياة واللون المخصوص ولاشك انها احوال لازمة له في سائر الاحوال مشخصة له فهي المعتبرة في الوضع دون غيرها مما يتبدل والحاصل ان المراد بالشخصات المعتبرة جزءا من الموضوع له العوارض اللازمة للذات من حيث هي ذات وهي التي لا تقوم للذات بدونها وعبارة عبد الحكيم المراد بالشخصات امارات الشخص لا موجباته لان الشخص هو الموجود على النحو الخاص او على حالة تقارنه او تتبعه والاعراض والصفات كالكم والكيف امارات يعرف بها الشخص كما تقرر في محله قبله الشخصات لا يوجب تبدل الشخص واعتراض ايضا بانه لا يتأني فيمن يسمى ولده الذي لم يره فانه لم يطلع على جميع مشخصاته والذي يتعقله حين التسمية من اوصافه واحواله امور كلية لا يفيد تشخصه لان ضم كلى وهو ماتعقله من الاوصاف الى كلى آخر وهو الذات لا يفيد تشخصه واجيب بانه لا يتعين في الوضع لشيء مع مشخصاته ملاحظة الشخصات بالوجه الجزئي بل يكفي ملاحظتها بوجه كلى ينحصر في ذلك الجزئي وحاصله ان معرفة الشخصات ولو اجمالا بوجه عام تكفي في وضع العلم واعتراض ايضا بان هذا التعريف غير صادق على علم الجنس لانه موضوع للماهية ولا مشخصات لها اذ لا وجود لها في الخارج حتى يكون لها مشخصات وحينئذ فلا يصدق عليه انه وضع لشيء مع جميع مشخصاته واجاب العلامة السيد في حواشي المطول بان هذا تعريف لما علمته حقيقة وهو علم الشخص بخلاف علم الجنس فان علمه حكيم حتى صرح النجاة بان علمية الجنس انما تعتبر عند الضرورة ولك ان تجعل التعريف شاملا له بان يراد بالشخصات الشخصات الخارجية بالنسبة لعلم الشخص والذهنية بالنسبة لعلم الجنس ولا تقتصرها على الذهنية ولا على الخارجية ولا تريد بها جميع الشخصات (قوله لاحضاره اى المسند اليه) انت خير بان المسند والمسند اليه قد سبق لهما من اوصاف اللفظ فقوله وتعريفه بالعلمية الضمير للمسند اليه بمعنى اللفظ ولاشك ان المحضر في ذهن السامع هو المعنى لانه هو المحكوم عليه فقوله لاحضاره محمول على الاستخدام لذكر المسند اليه او لا بمعنى اللفظ واعادة الضمير عليه بمعنى المدلول او على حذف المضاف اى لاحضاره مدلوله (قوله بعينه) الجار والمجرور حال من مفعول المصدر اى حال كون المسند اليه ملتبسا بعينه اى تعينه وتشخصه واورد على هذا التعليل الذي قاله المصنف انه لا يظهر فيما اذا كان المخاطب لا يحيط بالسمى كما في المثال الآتي فان المعنى الذي وضعه لفظ الجلالة لا يتأني حضوره عند السامع بعينه لعدم العلم بذاته والاحاطة بجميع صفاته واجيب بان المراد بالاحضار بالعين ما يتناول احضار الموضوع له بوجه جزئي كاحضاره بذاته وم مشخصاته او بوجه كلى ينحصر فيه

اى السند اليه (بعينه) اى
بتخصه بحيث يكون متميزا
عن جميع ما عداه واحترز
بهذا عن احضاره باسم
جنسه نحو رجل عالم
جاءني (في ذهن السامع
ابتداء) اى اول مرة
واحترز به عن نحو
جاءني زيد

فالاول كريد والثاني كلفظ الجلالة فان مدلوله ينحصر بوجه عام منحصر فيه في الواقع
 ككونه واجب الوجود خالقا لعالم وقد اشار الشارح اذ ذلك الجواب بقوله بحيث يكون متميزا
 فالدار في حضوره في النفس بعينه على صيرورته متميزا عند السامع عن جميع ماعداء
 ولو بملاحظة خاصة مساوية له بحيث يمنع اشتراكه بين كثيرين في الذهن وبهذا ظهر
 انه يمكن احضاره تعالى بعينه في الذهن ثم ان المراد باحضاره في ذهن السامع التفات
 نفسه اليه وتوجهها اليه ولا شك ان النفس اذا سمعت اللفظ تلتفت الى المعنى وان كان حاضرا
 فيها فلا يردانه اذا قبل جاء زيد حال حضور المسند اليه في ذهن السامع لم يوجد احضار
 واورد على التعليل المذكور ايضا انه لا يصدق على علم الجنس اذ لا تعين ولا تشخص فيه وواجب
 بان المراد بعينه وتشخصه ولو كان ذهنيا على ما سلف او يقال الكلام فيما علمت عليه
 حقيقة فلا يرد العلم الجنسي اوانه يلزم من قولنا يؤتى بالعلم لكذا ان كل علم يفيد ذلك
 (قوله بحيث يكون الخ) تفسير لاحضار المسند اليه بعينه وبيان المراد منه وتوضيح
 ما قاله الشارح انك لو عبرت عن زيد بالشيخ الفاضل او برجل عالم لم يتميز عن جميع
 ماعداء اذ لا يفهم من الشيخ الفاضل او من رجل عالم الا رجل متصف بالعلم او الفضل
 ومحتمل لان يكون هو زيدا او غيره نعم هو مميز له بعض تمييز لا فادته ان الجسائي رجل
 متصف بالفضل او العلم بخلاف ما اذا قلت زيد جاني فانه حينئذ يميزه عن جميع ماعداء
 (قوله واحترز بهذا) اي القيد وهو قوله بعينه (قوله باسم جنسه) اعترض بان المقابل
 للعين الجنس لا اسم الجنس فالاولى ان يقال عن احضاره بجنسه في ذهن السامع ابتداء
 و احجب بان لفظ اسم مقسم على حد قوله تعالى سبح اسم ربك واعترض بان الاحضار
 في ذهن السامع ابتداء يحصل باسم الجنس فلا خصوصية للعلم بذلك كما في رجل حاكم
 في البلد جاني ولم يكن في البلد الا حاكم واحد احجب بانه ليس في كلامه ما يفيد حضر
 الاحضار المذكور في العلم بل المفهوم منه ان الاحضار المذكور يكون بالعلم فلا ينافي
 انه يحصل بغيره لانه لا يشترط في التكنة ان تختص بذلك الطريق ولان تكون
 اولى به بل يكفي وجود المناسبة بينهما وحصولها به وان امكن حصولها بغيره
 او يقال المراد بالاحضار في كلام المصنف الاحضار من حيث الوضع والاحضار في المثال
 المذكور عارض من حيث انحصار الوصف المذكور لان من حيث الوضع (قوله نحو
 رجل عالم جاني) الشاهد في قوله رجل وانما في بعالم لاجل صحة الابتداء بالنكرة
 فالعبر عن ذات المسند اليه برجل وان تعين بالقرينة انه زيد لا يفيد حضوره في ذهن
 السامع الا من جهة الجنسية المنافية من حيث هي للشخصية (قوله اي اول مرة)
 فيه اشعار بان نصب ابتداء على الظرفية ويجوز ان يكون منصوبا على المصدرية
 اي احضار ابتداء واورد على كلام المصنف انه منقوض بمثل جاء زيد وزيد حقيق

بالاكرام فان العلم الثاني يفيد الاحضار ثانيا لا ابتداء فيكون مساويا للضمير واجيب بان
 كلامه لا يقتضى ان العلم لا يفيد الا الاحضار المذكور بل معناه انه اذا اريد الاحضار
 ابتداء لا يؤتى الا بالعلم وهذا لا ينافى انه يؤتى به للاحضار ثانيا ولا يرد ما ذكره الاول قال
 التعريف بالعلمية لا يكون الا للاحضار المذكور (قوله عن نحو جاني الخ) اى مما فيه
 الاحضار بضمير غائب عائد الى العلم وانظر لم يقل عن احضاره بضمير الغائب نحو جاني
 الخ كما صنع في سابقه ولاحقه فتأمل (قوله وهو راكب) اى فالضمير احضار الذات
 ملتبسة بالتعيين في ذهن السامع ولكن هذا الاحضار ثانوى لان الضمير متوقف على المرجع
 فالرجع مفيد للتعيين اولا والضمير مفيد له ثانيا فان قلت مامعنى احضار الذات ثانيا مع
 انها احضرت اولا والحاضر لا يحضر لانه تحصيل الحاصل وهو محال اجيب بان
 المراد بالاحضار الالتفات والتوجه وحضوره او لا ينافى حضوره ثانيا بمعنى التوجه
 اليه او المراد انه احضار ثانوى على تقدير ذهاب الحضور الاول او يقال ان الاحضار
 بقيد كونه مدلول زيد مغاير لكونه مدلول للضمير فلم يلزم تحصيل الحاصل تأمل (قوله
 مختص به) اى باسم مقصور على المسند اليه لا يتجاوز به الى غيره بمعنى انه لا يطلق على
 غيره فقول الشارح بحيث الخ القصد من الحيثية التفسير (قوله بحيث لا يطلق باعتبار
 هذا الوضع) اى وضعه لهذه الذات المخصوصة وان اطلق على غيرها باعتبار
 وضع آخر كافي الاعلام المشتركة كزيد السمي به جماعة وبهذه الحيثية اندفع ما اورد
 على المصنف من ان الاعلام المشتركة يصدق عليها انها اعلام ولا تعين شخص مدلولها
 وحاصل الجواب انها تعين شخص مدلولها باعتبار كل وضع بخصوصه واعتراض بان
 الوضع العام قدي دخل الاعلام الشخصية كافي اسماء الكتب بناء على المختار من انها اعلام
 اشخاص لا اعلام اجناس وذلك انه لو كان الوضع شخصيا لزم ان لا يطلق ذلك العلم
 على غير نسخة المصنف حقيقة بل مجازا وهو بعيد وحينئذ قاسم كل كتاب كالبخارى علم
 شخص مع ان الاسم غير مختص بواحد بحيث لا يطلق باعتبار هذا الوضع على غيره بل
 يطلق باعتبار هذا الوضع على غيره من تلك الافراد لان الوضع واحد الا انه وضع
 عام لا خاص بان تعقل الواضع المعنى العام ووضع اللفظ لكل واحد بخصوصه اللهم
 الا ان يجعل مسمى الكتاب الالفاظ بالنقوش فيندفع الايراد لان الموضوع له وان كان
 لفظ المصنف الا ان لفظ غيره لا يعد في العرف غير لفظه بل يقال في العرف في تلك الالفاظ
 الصادرة من المصنف ومن غيره انها الفاظ لان الشيء لا يتعدد بتعدد محله على القول الحق
 اما على القول بانه يتعدد بتعدد محله فلاشكال باق ا ه سم (قوله عن احضاره بضمير المتكلم
 او المخاطب) نحو انا ضربت زيدا وانت ضربت عمرا فان احضار المسند اليه في ذهن السامع
 بانا وانت وان كان ابتداء الا انه ليس باسم مختص به لان انا موضوعه لكل متكلم وانت

وهو راكب (باسم مختص
 به) اى بالسند اليه بحيث
 لا يطلق باعتبار هذا
 الوضع على غيره واحترز
 به عن احضاره بضمير
 المتكلم او المخاطب واسم
 الاشارة والموصول
 والعرف بلام العهد
 والاضافة

موضوعة لكل مخاطب (قوله واسم الإشارة) عو هذا ضرب زيدا فان هذا وان احضر المسند اليه في ذهن السامع ابتداء الا انه ليس باسم مختص به لان ذا موضوعة لكل مشار اليه (قوله والموصول) نحو الذي يكرم العلماء حاضر فان الذي وان احضر المسند اليه في ذهن السامع ابتداء الا انه ليس باسم مختص به لان الذي موضوع لكل مفرد مذكر (قوله والمعرف بلام العهد) اى الخارجى نحو وليس الذكر كالانثى فان الذكر وان احضر المسند اليه في ذهن السامع ابتداء الا انه ليس باسم مختص به لان المعرف بلام العهد موضوع لكل فرد وخرج المعرف بلام الحقيقة والمعرف بلام العهد الذهني فأنهما في حكم التكررة (قوله والاضافة) اى العهدية الخارجية نحو جاء غلامى اذا لم يكن له الاغلام لان المعرف بالاضافة صالح لكل فرد واعترض على الشارح بان المعرف بلام العهد الخارجى والمعرف بالاضافة يحتاج الى العلم بالمعهود وكذا الموصول يحتاج للعلم بالصلة وحيثذ فالاحضار في هذه الثلاثة يكون ثانيا لا ابتداء كما زعمه الشارح واذا كان كذلك فتكون هذه الثلاثة خارجة بقوله ابتداء لا بقوله مختص به واجيب بان المراد الاحضار باللفظ والاحضار الاول الذى في العهد الخارجى والموصول ليس باللفظ بل بالعلم بالمعهود وبالصلة وحيثذ فالاحضار باللفظ لا يكون الا اولاً وفيه ان المعهود الخارجى قد يكون احضاره اولاً باللفظ بان يذكر اسم الجنس او لائم يعرف بلام العهد نحو جاني رجل فاكرمت الرجل الا ان يقال للممكن المتعريفه تقدم الاحضار باللفظ بل تقدم الاحضار مطلقاً ولولا لفظ كان جنس المتعريفه ليس من شرطه ان يكون باللفظ فحسن ان يقال احضاره اولاً ليس باللفظ بهذا الاعتبار وهذا بخلاف ضمير الغائب فان جنس احضاره اولاً باللفظ لانه اعتبر فيه تقدم ذكره غاية الامر انه عم في الذكر فاريد الذكر مطلقاً ولو حكما اه سم (قوله وهذه القيود) اى الثلاثة وهى احضاره بعينه وكونه ابتداء وكونه باسم مختص به وقصد الشارح بهذا دفع ما يقال ان القيد الاخير يعنى عن القيد قبله لانه متى احضر باسم مختص به كان ذلك الاحضار بعينه ابتداء (قوله التحقيق) اى ابضاح مقام العلية والمراد بمقامها الامر الذى يقتضى ايراد المسند اليه علماً كاحضاره في ذهن السامع ابتداء وقوله لتحقيق مقام الخ اى لا للاحتراز اى ان المقصود منها ابضاح المقام لا الاحتراز فلا ينافى ان الاحتراز حاصل لكن ليس مقصوداً (قوله والا فالقيد الخ) اى والانتقل انها لتحقيق مقام العلية بل قلنا انها للاخراج فلا يصح لان القيد الاخير يعنى عن القيد السابقين قبله في الاخراج فما خرج بهما يخرج به لان احضار الشيء باسمه المختص به احضاره بعينه اول مرة فلا يكون الاعلم فان قلت لانسم انه يعنى عنهما في الاخراج الا ترى ان الرحمن مختص به سبحانه وتعالى ولا يفيد احضار الذات العلية ابتداء قلت هذا الاختصاص عارض لا بحسب الوضع لانه ليس بعلم بل صفة (قوله وقيل احتراز الخ) هذا مقابل

وهذه القيود لتحقيق مقام العلية والا فالقيد الاخير مفعول محاسن وقيل احتراز بقوله ابتداء عن الاحضار بشرط كما في الضمير الغائب والمعرف بلام العهد فانه يشترط تقدم ذكره والموصول فانه يشترط تقدم العلم بالصلة وفيه نظر لان جميع طرق التعريف كذلك حتى العلم فانه مشروط بتقدم العلم بالوضع (نحو قل هو الله احد) فانه اصله الاله حذفت الهمزة وعوض عنها حرف التعريف

لقوله اى اول مرة في تفسير قول المصنف ابتداء وليس جوابا عن قوله والا فالقيد الاخير
 من عما سبق وحينئذ فكان المناسب في المقالة ان يقول وقيل معنى قوله ابتداء اى
 بلا شرط وهو احتراز عن الاحضار الخ (قوله كما في الضمير الغائب الخ) اى وكاسم
 الاشارة فانه بشرط الاشارة الحسية معه والمعرف بالاضافة المهدية فانه بشرط تقدم
 العهد فتأمل (قوله لان جميع طرق التعريف كذلك) اى مشروطة بتقدم شئ حتى
 العلم اى فلو كان ما قاله هذا القائل مراد المصنف لخرج العلم ايضا مع انه
 المقصود وهذا الرد ظاهر ان اريد بالشرط اى شرط كان ليشتمل العلم بالوضع فلو اريد
 ماعد العلم بالوضع بان يكون معنى قوله ابتداء اى من غير توقف بعد العلم بالوضع على
 شئ آخر كان الرد على هذا القائل ان يقال هذا بعينه معنى قوله باسم مختص به فيلزم
 استدراك قوله باسم مختص به لان ما خرج به من بقية المعارف خرج بقوله ابتداء على
 ان معناه ما ذكر ولصاحب هذا القيل ان يجيب بنظير قول الشارح وهذه القيود الخ
 بان يقول ان القيد المذكور وهو قوله باسم مختص به ذكر لتحقيق مقام العلية للاحتراز
 والا فاقبله بغنى عنه (قوله قل هو الله احد) يحتمل ان يكون هو مبتدأ والله خبرا
 اولا واحدا خبرا تانيا او بدلا من الله بناء على حسن ابدال التكرة الغير الموصوفة من
 المعرفة اذا استفيد منها ما لم يستفد من البديل منه كاذكراه الرضى ويحتمل
 ان يكون هو ضمير الشأن مبتدأ اول والله مبتدأ ثان والجملة خبره وتعتبر الاحدية بحسب
 الوصف بمعنى انه احد في وصفه كالوجوب واستحقاق العبادة او بحسب الذات اى
 انه لا تركيب فيه اصلا وعلى الوجهين تظهر فائدة حل الاحد عليه تعالى ولا يكون
 مثل زيد احد والشاهد انما هو على الاعراب الثاني في ايراد المسند اليه علما لاجل
 احضاره في ذهن السامع ابتداء بجميع مشخصاته التي قام عليها الدليل كالقدرة ونحوها
 باسم خاص به تعالى ووجه كونه علما انه وضع من اول الامر للذات كما عليها ثمة الدين
 واما الاعراب الاول فلا شاهد فيه لان لفظ الجلالة لم يقع مسندا اليه بل مسندا
 (قوله حذف الهمزة) اى تخفيفا لكن ان كان الحذف بعد القاء حركتها
 على اللام كان الحذف قياسيا لانها قبل ذلك متقاضية بالحركة ويكون الادغام غير
 قياسي لتحرك اول المثلين مع وجود حاجز بينهما وهو الهمزة لان الحذف قياسا
 في قوة المذكور وان كان حذفها مع حركتها كان الحذف غير قياسي فيكون
 الادغام حينئذ قياسيا لسكون اول المثلين وعدم الحاجز بينهما اصلا (قوله
 وعوض عنها حرف التعريف) فيه نظر من وجهين الاول ان معنى التعويض
 الايتان بالشيء عوضا فيقتضى انه غير موجود في الكلمة والالزام تحصيل الحاصل
 مع ان حرف التعريف موجود قبل التعويض الثاني انه يلزم الجمع بين العوض والعوض
 قبل حذف الهمزة في قولنا الاله والالزام باطل فيهما والجواب ان المراد بالتعويض

في قوله وعوض عنها الخ قصد العوضية اي ثم بعد حذف الهزمة قصد واعتبر جعل حرف التعريف عوضا عنها اي ثم ادغم ثم فخم وعظم ثم جعل علما في الكلام حذف ثم اعلم ان هذا الترتيب انما هو بالنظر للاعتبار لا باعتبار الحقيقة والوجود الخارجي وبعضهم اجاب بجواب آخر وهو ان ال في قوله اصله الاله من الحكاية لان المحكي فراده ان اصله اله منكر وانما ادخل حرف التعريف في خبر المتبدأ لافادة المحصر كما في زيد الامير ردا على من يقول اصله لاه (قوله ثم جعل علما) اي شخصياتهم لا يتخلو اما ان يريد انه علم بالوضع او بالقلبية الحقيقية او التقديرية فان اراد الاول صح على القول بان الواضع هو الله واشكل على القول بان الواضع البشر لان الوضع يستلزم العلم بالموضوع له وذاته تعالى غير معلومة بالكنه لغيره واجيب بان الوضع انما يترقف على العلم بالموضوع له ولو من بعض الوجوه وذلك حاصل هنا ولا يتوقف على العلم بالكنه والحقيقة وان اراد انه علم بالقلبية الحقيقية اشكل من جهة ان العلم بالقلبية الحقيقية لا بد ان يسبق له استعمال في غير ما غلب عليه ولفظ الجلالة لم يستعمل في غيره تعالى فلا يصح فيه دعوى غلبة الاستعمال واجيب بان الحكم عليه بالقلبية بالنظر لاصله وهو اله والشيء مع اصله بمنزلة لفظ واحد يصح ان يحكم على احد هما بحكم الآخر واله في الاصل اسم لكل معبود ثم غلب منكره او بعد ادخال ال عليه على الخلاف في ذلك على الذات العلية وان اراد انه علم بالقلبية التقديرية فلا اشكال والحاصل انه اختلف في لفظ الجلالة فقيل علم بالوضع وقيل بالقلبية الحقيقية وقيل بالقلبية التقديرية والاول مشكل على القول بان الواضع البشر وتقدم الجواب عنه والثاني مشكل ايضا وتقدم الجواب عنه والثالث ظاهر لا غبار عليه ثم ان ما ذكره الشارح من ان اصله كذا وتصرف فيه بما ذكر ثم جعل علما الخ خلاف ما عليه الائمة الاربعة من ان لفظ الله وضع للذات العلية من اول الامر من غير سبق تصرف فيه ومن غير اشتقاق له من شيء كما نقل عن عبيد بن جبير (قوله للذات) اي المعلومة لكل احد العينة بكونها واجبة الوجود الخ فقوله الواجب الخ بيان للذات المسماة وليس معتبرا في المسمى والا كان المسمى بجموع الذات والصفة وان لم يكن كذلك لانه يقتضى ان يكون لفظ الجلالة كليا وسيأتي رده بل المسمى الذات وحدها قاله سم ان قلت هذا يعارض ما مر من ان العلم ما وضع للشيء مع جميع مشخصاته قلت قد سبق ان المراد بالمشخصات ما كان لازما للذات من حيث هي ذات المقتضى جزئيتها وتعيينها بقطع النظر عن كونها قديمة او حادثة وحينئذ فلفظ الجلالة اسم للذات وما كان لازما لها من حيث انها ذات كالوجود واما وجوب الوجود والخلق للعالم وغير ذلك من الصفات فامور زائدة على الذات غير لازمة لها من حيث انها ذات وحينئذ فلا تكون من جملة الموضوع له (قوله الواجب الوجود) اي التي وجودها واجب لا يقبل الانتفاء

ثم جعل علما للذات الواجب الوجود الخالق للعالم وزعم بعضهم انه اسم لمفهوم الواجب لذاته او المستحق للعبودية له وكل منهما كلئ انحصر في فرد فلا يكون علما لان مفهوم العلم جزئي وفيه نظر لانا لانسم انه اسم لهذا المفهوم الكلي كيف وقد اجمعوا على ان قوائنا لا اله الا الله كلمة توحيد ولو كان الله اسما لمفهوم كلى لما افادت التوحيد

لازلا ولا ابدا (قوله وزعم بعضهم) هو الشارح الخلتالي (قوله اسم) اى وليس
 يعلم لان مفهوم العلم جزئى وهذا مفهومه كلى كما قال (قوله لمفهوم الواجب لذاته)
 لاضافة بيانية والواجب لذاته هو الذى لا يحتاج لغيره في وجوده وقوله للعبودية له
 اى لكون الغير بعده (قوله وكل منهما) اى من هذين الامرين اللذين وضع لهما
 اللفظ كلى (قوله فلا يكون) اى لفظ الجلالة علما اى بالوضع فلا ينافى انه على هذا
 القول قديجعل علما بالعبية (قوله انه) اى لفظ الجلالة (قوله كيف) اى كيف يكون
 اسما للمفهوم الكلى والحال انهم قدا جمعوا الخ اى انه لا يصح ذلك فهو استفهام
 تعجبى بمعنى النفي (قوله كلمة توحيد) اى كلمة تقيد التوحيد وتدل عليه (قوله لما افادت
 التوحيد) اى لكن التالى وهو عدم افادتها للتوحيد باطل فبطل المقدم وهو كون لفظ
 الجلالة اسما للمفهوم الكلى وقوله لان الكلى الخ دليل للشرطية وقوله من حيث
 هو كلى اى لان من حيث انحصاره في الخارج في جزئى معين وقوله يحتمل الكثرة اى وهى
 تانف التوحيد والمراد باحتماله الكثرة قبوله لها في الخارج وليس المراد به ما قابل الجزم
 فاندفع ما يقال كان الاول ان يقول يفيد الكثرة لان الكلى من حيث هو كلى يفيد
 الكثرة قطعا الاحتمالا ثم ان قوله لو كان لفظ الجلالة اسما للمفهوم الكلى لما افاد التوحيد
 فيه نظر لانه على تقدير وضعه للمفهوم الكلى يفيد التوحيد بواسطة القرينة المعينة
 الدالة على انحصار ذلك المفهوم في الفرد المخصوص وحينئذ فاللازمة بمنوعة
 واجيب بان المراد لما افاد التوحيد بذاته اى باعتبار معناه لغة بدون القرينة المعينة
 واللازم باطل لانه يفيد التوحيد بذاته بدليل ان اهل اللغة يفرقون بين لاله الاالله
 ولا اله الا الرحمن من حيث افادة التوحيد ف يجعلون الاول مفيدا للتوحيد دون
 الثانى فدل ذلك الفرق على ان الاول يفيد التوحيد بذاته والا فالقرائن توجب
 مع كل منهما وبهذا يتبين لك فساد ما قبل ان افادة لاله الاالله التوحيد اسما هى
 بحسب الشرع لاجسب اللغة (قوله او تعظيم او اهانة) لم يقل تعظيم او اهاته لانه
 قديقصد بايراده علما تعظيم غير المسند اليه او اهاته كابوا الفضل صديقك وابوجهل
 رفيقك فان في ايراده علما تعظيم المضاف للسند في الاول وهانة المضاف للسند في الثانى
 (قوله كما في الالقاب) اى كالتعظيم والاهانة التى في الالقاب اى وكالاسماء
 الصالحة لذلك كما في على ومعاوية اذا اعتبرتا هما اسمين وكما في الكنى الصالحة لذلك
 ايضا نحو ابوالخير وابو البشر واما نص على الالقاب لانها الواضحة في ذلك لان الغرض
 من وضعها الاشعار بالمدح او الذم وقد يتضمنهما الاسماء وان لم يقصد بالوضع
 التمييز الذاتى لكونها منقولة عن معان شريفة او خسيصة كمحمد و كلب اولاشتهار
 مسماها بصفة محمودة او مذمومة كحاتم ومادرو بعد الالقاب في ذلك الكنى كابى الفضل
 وابى الجهل (قوله الصالحة لذلك) اى للتعظيم او الاهانة اى المشعرة بذلك من حيث انها

لان الكلى من حيث هو
 كلى يحتمل الكثرة (او تعظيم
 او اهانة) كما في الالقاب
 الصالحة لذلك مثل ركب
 على وهرب معاوية
 (او كناية) عن معنى يصلح
 العالم نحو ابولهب فعل كذا
 كناية عن كونه جهنميا
 بالنظر الى الوضع الاول

موضوعه لذلك المعنى في الاصل وهذا وصف كاشف لتوضيح للاحتراز عن غير
 الصالحة لعدم وجودها لان القلب ما شعر بمدح او ذم فلا يكون الا صالحا للتعظيم
 او الاهانة (قوله مثل ركب على الخ) اي قالاتان بالسند اليه علما لاجل الدلالة
 على تعظيم مسماه فالتعظيم مأخوذ من لفظ على لاخذ من العلو والاهانة مأخوذة
 من لفظ معاوية لانه مأخوذ من العوى وهو صراخ الذئب فذكر الركوب والانهزام
 ليس لتوقف الاشعار عليه والالم يكن العلم مفيدا للتعظيم او الاهانة بل الافادة من غيره
 ثم ان التمثيل بعلى ومعاوية على اعتبار انهما لقبان فانهما كما يصح اعتبارهما اسمين
 يصح اعتبارهما لقبين (قوله او كناية) اي انه يؤتى بالسند اليه علما لاجل كونه
 كناية عن معنى يصلح العلم له اي لذلك المعنى بحسب معناه الاصلى قبل العلمية (قوله
 نحو ابولهب فعل كذا كناية الخ) اي فقولك ابولهب فعل كذا في معنى قولك جهنمى
 فعل كذا وتوجيه الكناية في ذلك المثال ان ابالهب بحسب الاصل مركب اضافى
 معناه ملابس اللهب اي النار ملابسة شديدة كما ان معنى ابو الخير وابوالشر وابو الفضل
 واخو الحرب ملابس ذلك ومن لوازم كون الشخص ملابسا للهيب كونه جهنميا
 اي من اهل جهنم فان اللهب الحقيقي لهيب نار جهنم فاطلق ابولهب واريد لازمه وهو
 كونه جهنميا فاذا قلت في شان كافر مسمى بابي لهيب ابولهب فعل كذا مريدا بذلك
 جهنميا فعل كذا كان كناية من اطلاق اسم الملزوم وهو الذات الملازمة للهيب
 واردة اللام وهو الجهنمى والحاصل انك اذا قلت في شان كافر اسمه ابولهب
 ابولهب فعل كذا فالتكئة في ايراد المسند اليه علما الكناية عن كونه جهنميا ووجه
 الكناية ان معنى ابولهب بالنظر للوضع الاول ذات ملازمة للنار ويلزم من ملازمة
 للنار كونه جهنميا فقد اطلقت اسم الملزوم وهو ابولهب واردت الملازم وهو كونه
 جهنميا لافادة عذابه بالنار وغيرها مما في جهنم (قوله بالنظر الخ) اي والكناية
 في هذا العلم انما تكون بالنظر الى الوضع الاول اي بالنظر الى معناه بحسب الوضع الاول
 وهو الاضافى لا بالنظر الى معناه بحسب الوضع الثانى وهو العلمى (قوله اعنى الاضافى)
 عبر باعنى اشارة لدفع ما يتوهم من ان المراد بالوضع الاول الوضع العلمى في قولهم
 ما وضع اولاه هو العلم وما وضع ثانيا ان اشعر بمدح او ذم فلقب وان صدر باب اوام
 فكنية (قوله لان معناه) اي لفظ ابولهب بالنظر للوضع الاول (قوله ملازم النار)
 اي الكاملة وهى جهنم لان الشئ اذا اطلق ينصرف للفرد الكامل منه فاندفع ما يقال
 ان القران ملابس للنار مع انه ليس جهنميا والاولى كما قال الصمام ان يقال ان معناه
 بالوضع الاول من تولد منه النار لانه وقود لها اذلا شك في لزوم كونه جهنميا
 لذلك المعنى بخلاف ما قال الشارح فانه يحتاج الى ادعاء ان المراد باللهيب الحقيقي اعنى
 نار جهنم لاجل ان يستلزم الكون جهنميا (قوله ويلزمه) اي يلزم الشخصى الملابس

اعنى الاضافى لان معناه
 ملازم النار وملابسها
 ويلزمه انه جهنمى فيكون
 انتقالا من الملزوم الى اللازم
 باعتبار الوضع الاول وهذا
 القدر كاف في الكناية
 وقيل في هذا المقام ان
 الكناية

لنار الكاملة انه جهنمى اى لز وما عرفنا لانه يكفى عند علماء المعاني لانهم يكتفون
 باللازمة في الجملة وهو ان يكون احدا الامرين بحيث يصلح للانتقال منه للآخر وان
 لم يكن هناك لزوم عقلي واندفع ما يقال لانسلم انه يلزم من ملابسة الشخص للنار
 الحقيقية ان يكون جهنميا لم لا يجوز ان يكون ملابسها وهو غير جهنمى الا ترى
 للملائكة الربانية فانهم ملازمون لها ومع ذلك هم غير جهنمية (قوله فيكون) اى
 الانتقال الى كونه جهنميا انتقالا من الملزوم اعنى الذات الملازمة للنار الحقيقية وقوله
 الى اللازم اعنى كونه جهنميا (قوله وهذا القدر) اى الانتقال من المعنى الموضوع له
 اولا وان لم يكن هو المسعمل فيه اللفظ الى لازمه كاف في الكناية ولاتوقف على
 ارادة لازم ما استعمل فيه اللفظ وهو الذات المعينة وهذا جواب عما قال ان الكناية
 يجب فيها ان يكون المراد من اللفظ لازم معناه كما في كثير الرماد فانه استعمل في كثرة
 الرماد مرادا منه لازم معناه وهو الكرم وهنالك كذلك لان المعنى الذى استعمل
 فيه اللفظ الذات والكون جهنميا ليس من لوازمها وحاصل الجواب ان قولهم يجب
 في الكناية ان يكون اللفظ مستعملا في لازم معناه يعنى اذا كانت الكناية باعتبار المسمى
 بهذا الاسم واما اذا كانت الكناية باعتبار المعنى الاصلى كما هنا فلا يجب فيها ان
 يكون المراد من اللفظ لازم معناه المستعمل فيه بل يكفى فيها الانتقال من المعنى الاصلى
 الموضوع له اولا وان لم يكن اللفظ مستعملا فيه الى لازمه وبهذا الجواب سقط قول
 الشيخ بس بقى شئ وهو ان الكناية الانتقال من المعنى المستعمل فيه اللفظ لللازمة
 بواسطة اوبوسائط فان كان المعنى الاضافى لارما للمعنى العلى فلا تكلف في معنى
 الكناية حتى يقال وهذا القدر كاف وان لم يكن لازما ولا انتقال فلا كناية اصلا
 والظاهر انه غير لازم فان الملابس للنار ليس لازما للشخص المعين من حيث هو
 شخص معين الذى هو مدلول العلم الا ان يقال انه يفهم عند استعمال اللفظ في المعنى
 العلى المعنى الاضافى لانه يلتفت الى المعانى الاصلية عند الاستعمال في المعانى الحالية
 ثم ينتقل عن المعنى الاضافى الى لازمه وهذا القدر كاف (قوله وقيل الخ) حصله
 ان الكناية على هذا القول في قولك ابو لهب فعل كذا بالنظر للوضع الثانوى وهو
 المعنى العلى وان الكناية فيه مثل الكناية في جاء حاتم وبيان ذلك ان حاتما موضوع
 للذات المعينة الموصوفة بالكرم ويلزمها كونها جوادا فاذا قلت في شان شخص
 كريم غير الشخص المسمى بحاتم جاء حاتم وارادت جاء جواد فقد استعملت اللفظ
 في نفس لازم المعنى العلى وهو جواد وكذا ابو لهب معناه العلى الذات المعينة الكافرة
 ويلزمها ان تكون جهنمية فاذا قلت في شان كافر غير ابى لهب جاء ابو لهب وارادت
 جاء جهنمى فقد استعملت اللفظ في نفس اللازم للمعنى العلى واما على القول الاول
 فالعلم مستعمل في معناه الاصلى لينتقل منه الى لازمه والحاصل انه على الاول اللفظ

مستعمل في معناه الاصل لينتقل منه لل لازم معناه واما على القول الثاني فاللفظ لم يستعمل في المعنى الاصلى ولا في المعنى الثانوى وهو الذات المعينة اصلا وانما استعمل في لازمها ابتداء فحتم مستعمل ابتداء في الجواد اللازم للذات المخصوصة السمائة بحتم لافي الشخص المعروف وهو الطائى لينتقل منه الى كونه جوادا وكذا ابولهب استعمل ابتداء في الجهنمى اللازم للذات المخصوصة السمائة بابى لهب ولم يستعمل في الشخص المعروف وهو عبد العزى لينتقل منه الى كونه جهنميا (قوله كما يقال الخ) اى مثل الكناية في القول الذى يقال لاي كريم غير حاتم الطائى جاء حاتم (قوله ويراد به لازمه) اى لازم معناه بان يستعمل اللفظ ابتداء في ذلك اللازم الذى اشتهر اتصاف معناه به (قوله لا الشخص) اى ولا يراد به الشخص المعين المسمى بحاتم وهو الطائى لينتقل منه الى لازمه اعنى كونه جوادا (قوله ويقال) عطف على قوله يقال سابقا (قوله اى جهنميا) اى لا الشخص المسمى بابى لهب ففي كلامه اكتفاء وحاصله انه يطلق ابولهب مراد به جهنمى على اى كافر كان غير مسمى بابى لهب بان كان اسمه زيدا مثلا لا مراد به الشخص المسمى بابى لهب لينتقل منه الى لازمه (قوله وفيه نظر) قدرد الشارح هذا القول بثلاثة امور ذكر الاول يقوله لانه الخ والثاني بقوله ولو كان الخ والثالث بقوله ويمابديل الخ (قوله لانه حينئذ يكون استعارة) اى لانه قد استعمل لفظ حاتم في غير ما وضع له وهو رجل آخر جواد لعلاقة المشابهة في الجود وكذا ابولهب مستعمل في غير ما وضع له وهو رجل آخر جهنمى لعلاقة المشابهة في الكفر والجهنمية والقرينة هنا مانعة من ارادة المعنى الاصلى لاستحالة ان يكون حاتم الطائى او عبد العزى جادك للعلم بموتها وذلك معنى الاستعارة ثم لا ينبغي ان يكون المراد على هذا القيل ان لفظ حاتم مستعمل في الشخص المسمى بحاتم لينتقل من منه الى لازمه وهو الجواد لانه خلاف التبادر من قول الشارح ويراد به لازمه اى جواد لا الشخص المسمى بحاتم ومن قوله لآتى ولا شك ان المراد به الشخص المسمى بابى لهب لا كافر آخر ولان هذا معنى الكناية على مذهب المصنف فلا يصح قوله لانه حينئذ استعارة لا كناية وهكذا لا ينبغي ان يكون المراد على هذا القيل ان حاتم استعمل في الجواد لينتقل الى مزومه وهو الشخص المعلوم وان ابولهب استعمل في الجهنمى لينتقل الى مزومه وهو الكافر المعلوم لانه خلاف كلام الشارح ولان هذا معنى الكناية على مذهب السكاكى فلا يصح قول الشارح انه حينئذ يكون استعارة لا كناية فليتأمل كذا ينبغي تقرير هذا المقام خلافا لما في حواشى سم اه بس (قوله يكون استعارة) اى ان اعتبر ان علاقة المشابهة وان اعتبر ان العلاقة غيرها كالاتفاق والتقييد كان مجازا مرسلا وذلك انه يصح ان يكون من قبيل اطلاق اسم المقيد وهو ابو لهب فانه اسم للكافر المخصوص الذى نزلت فيه الآية على المطلق وهو مطلق الكافر ثم اراد به الكافر

كما يقال جاء حاتم ويراد به لازمه اى جواد لا الشخص المسمى بحاتم ويقال رأيت ابا لهابى جهنميا وفيه نظر لانه حينئذ يكون استعارة لا كناية على ماسيئ ولو كان المراد ما ذكره لكان قولنا افضل هذا الرجل كذا مشيرا الى كافر وقولنا ابو جهل فعل كذا كناية عن الجهنمى

المخصوص المسمى بزید مثلا فيكون مجازا مرسلا برمتين علاقته الاطلاق والتقييد
 كاطلاق الشتر الذي هو اسم لشفة البعير على مطلق الشفة ثم اريد منها شفة الانسان
 (قوله على ما يسمي) اي في مجت الكناية من ان الكناية استعمال اللفظ في معناه ابتداء
 لينقل منه للزومه على مذهب المصنف وعلى مذهب السكاكي استعمال اللفظ في لازم
 معناه ابتداء لينقل منه الى الملزوم وهو معنى اللفظ الموضوع له وهنا قد استعمل اللفظ
 ابتداء في اللازم لينقل منه الى غير ما وضع له اللفظ على مامر (قوله ولو كان المراد
 ما ذكره) اي لو كان المراد في تقرير الكناية ما ذكره هذا القائل من ان اللفظ
 مستعمل في لازم الذات للزم عليه انك اذا شرت لكافر وقلت فعل كذا هذا الرجل
 والقصد ان الفعل صدر من غير هذا الرجل المشار اليه او قلت في شأن كافر لا يسمي
 بابي جهل ابو جهل فصل كذا يكون كناية عن الجهمي لانك اطلقت اسم
 الملزوم وهو ابو جهل والاشارة للكافر وارادت اللازم وهو الجهمي وجعل
 هذا من الكناية لم يقل به احد ووجه الاستزمام ان هذا القائل جعل منشاء
 الانتقال للجهمي كون الذات الكافرة مستلزمة له وهذا الازام لا يتوجه على
 القول الاول من ان اللفظ مستعمل في معناه الاصلى وهو الاضا في لينقل منه الى
 لازمه الذي هو الجهمي لان المعنى الاضافى في ابى جهل ليس من لوازمه الجهمي
 (قوله ولم يقل به احد) اي لم يقل بانه كناية احد وقد يجاب بانه لا يلزم من فهم
 الجهمي من ابى لهب فهمه من ابى جهل ولان قولك هذا لعدم اشتها المعنى الذى
 وضع له اللفظ بذلك اللازم وهو الجهمي والحاصل ان المعنى الذى وضع له اللفظ تارة
 يشتهر بصفة وتارة لا يشتهر بها وان كانت تلك الصفة ثابتة له فان كان مشتهرا كما
 فى ابى لهب فانه اشتهر بانه جهمي فيصح استعمال اللفظ فى تلك الصفة اللازمة على
 طريق الاستعارة او الكناية وان كان غير مشتهر كريد وعمرو الكافرين لم يقل احد
 بصحة استعمال اللفظ فى ذلك الوصف كناية او استعارة فابولهب اشتهر بانه
 جهمي دون ابى جهل فقياس هذا على هذا قياس مع الفارق (قوله فى هذه الكناية) اي
 لهذه الكناية ففى بمعنى اللام (قوله ثبت يدا ابى لهب) ان قلت الكلام فى العلم
 المسند اليه وابولهب فى الآية مضاف اليه لامسند اليه فكيف يمثل صاحب المفتاح
 بهذه الآية اجيب بان اليد فى الآية مقحمة لان غالب الاعمال بها فاذا هلكت فقد
 هلك صاحبها وحيث فابولهب مسند اليه فى الحقيقة وقيل انها غير زائدة لما روى
 ان سيب الزول انه اخذ حجرا بيده فاراد ان يرمى به النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فيكون
 ذكره الآية فى باب المسند اليه تيمنا للفايدة كما هو دأب السكاكي (قوله ولاشك)
 ان المراد الملح) اي وحيث كان المراد الشخص المسمى بابى لهب لا كافرا آخر لم يكن كناية
 عن الجهمي الاعلى القول الاول اذ على القول الثانى لا يكون ابى لهب كناية عن

ولم يقل احد وما يدل على
 فساد ذلك انه مثل صاحب
 المفتاح وغيره فى هذه الكناية
 بقوله تعالى ثبت يدا ابى
 لهب ولاشك ان المراد به
 الشخص المسمى بابى لهب
 لا كافرا آخر (او ابهام
 استلذاده) اي وجد ان
 العلم لذيدا نحو قوله * بالله
 يا ظبيات القاع قلن لنا .
 لبللى منكن ام لبللى من
 البشر . (او التبرك به)
 نحو الله الهادى ومحمد
 الشفيح او نحو ذلك
 كالتفاؤل والتطير والتسجيل
 على السامع وغيره مما
 يناسب اعتباره فى الاعلام
 (وبالموصولية) اي تعريف
 المسند اليه بايراده اسم
 موصول لعدم علم المخاطب
 بالاحوال المختصة به سوى
 الصلاة

الجهنمي الا اذا كان المراد شخصا غير المسمى بابي لهب كما مر (قوله او ايهام استلذاه) اي استلذاذ المتكلم بالسند اليه اي ان يوهم المتكلم المخاطب انه وجد السند اليه لذيدا وفي ذكر الايهام نظر لان اللفظ الدال على المحبوب للنفس لذيد عندها فالاستلذاذ حاصل تحقيقا لا على سبيل الايهام فالاولى ان يقول او الاعلام بالاستلذاذ به واجيب بامر من الاول ان المراد اللذة الحسية باعتبار الدلالة على المعنى ولا شك انها متوهمة لا محققة الثاني ان المراد اللذة بذكر العلم من غير اعتبار الدلالة على المعنى ولا شك ان حصول اللذة العنوية بذكر العلم من غير اعتبار الدلالة على المعنى امر متوهم هذا كله ان فسرنا الايهام بالتوهم اما لو اريد به الايقاع في وهم السامع اي ذهنه ولو على سبيل التحقق فلا اعتراض اصلا (قوله ليلاي الخ) اضاف ليلى الى نفسه حين كونها من الطيبات ولم يضيفها لنفسه حين كونها من البثر ككمال حسده وغيره ذكره شيخنا الحنفى والشاهد في قوله ام ليلى اذ مقضى الظاهر ان يقول ام هي لتقدم المرجع لكنه اورد السند اليه علما لا يهام استلذاه (قوله او التبرك) يصح ان يراد التبرك به باعتبار دلالة العلم على المعنى وان يراد التبرك به بمجرد ذكر العلم من غير اعتبار تلك الدلالة فضى التوجيه الاول يتعين عطفه على الايهام لان التبرك حاصل تحقيقا لانه متوهم وعلى الثاني يكون معطوفا على الاستلذاذ لان التبرك حينئذ متوهم لا محقق (قوله نحو الله الهامى) اي عند ذكر الله تعالى وقوله محمد الشفيق اي عند ذكر المصطفى صلى الله تعالى عليه وسلم (قوله كالتفاؤل) هو بالهمز وذلك نحو سعيد في دارك (قوله والتطير) اي التشاؤم كالسفاح في دار صديقك (قوله والتسجيل) اي ضبط الحكم وكتابه عليه كالمو قال الحاكم لعمر وهل اقر زيد بكذا فيقول عمرو زيد اقر بكذا فلم يقل هو اقر بكذا لاجل تسجيل الحكم عليه وضبطه بحيث لا يقدر على انكار الشهادة عليه بعد (قوله وغيره بما يناسب اعتباره الخ) كالتنبيه على غباوة السامع كالمو قال لك عمرو وهل زيد فعل كذا فتقول له زيد فعل كذا بايراد السند اليه علما مع كون المحل للضمير للتنبيه على بلاغة المخاطب وانه لا يفهم الاسم المظهر ولا يفهم مع اختصار الكلام وكالمت على الترجم نحو ابو الفخر يسلك (قوله لعدم علم المخاطب) اي فقط بدليل قول الشارح بعد ولم يتعرض المصنف لما لا يكون للتكلم (قوله بالاحوال المختصة به) الاولى ان يقول بالامور المختصة به ليشتمل عدم العلم بالاسم ثم ان المراد باختصاصها به عدم عمومها لقلب الناس لاعدم وجودها في غيره (قوله سوى الصلة) فيه ان عدم العلم بسوى الصلة لا يستدعى اتيان السند اليه موصولا لانه اذا علم بالصلة امكن ان يعبر عنه بطريق غير الموصولية كالإضافة نحو مصاحبنا بالاسم كذا وكذا واجيب بان النكتة لا يشترط فيها ان تكون مختصة بتلك الطريق ولا ان تكون اولى بها بل يكفي وجود مناسبة بينهما

وحصولها بها وان امكن حصولها بغيرها ايضا فليس المراد بالاقضاء هنا الا مجرد المناسبة من غير اطراد وانعكاس فالعلم بالحالة المختصة كما يحصل بالوصولية يحصل بالاضافة وبهذا يجب ايضا عما اورد على قوله او استهجان الخ من ان مجرد استهجان التصريح بالاسم لا يفيد اختيار الوصولية لجواز ان يعبر عنه بطريق آخر من طرق التعريف لا استهجان فيه فلا بد من انضمام شئ الى الاستهجان ليرجع اختيار الوصولية على ما سواها من الطرق واعلم ان ما ذكرناه من ان النكتة لا يشترط فيها الاختصاص بتلك الطريق بل يكفي كونها مناسبة للمقتضى كانت موجبة او مرجحة او لم تكن كذلك والترجيح من قصد المتكلم هذه طريقة الفتح ومذهب الشارح ان النكتة لا بد ان تكون موجبة او مرجحة ولذا قال العلامة عبد الحكيم ان عدم علم المخاطب سوى الصلة نكتة موجبة لا يراده موصولا لانه اذا لم يكن معلوما للمخاطب شئ من الاحوال المختصة الا الصلة لا يمكن ايراده بشئ من طرق التعريف سوى الوصولية وايراده نكرة خروج عما نحن فيه اذ كلامنا في ايراده معرفة ولا يقض بقولنا مصاحبنا اس رجل فاضل او الرجل الذي كان معنا بالاسم فاضل لان طريق الاضافة احضار للمهود بعنوان المضاف اليه وطريق اداة التعريف احضار للمهود بعنوان الود وطريق الوصولية احضار له بعنوان النسبة الخيرية المفيدة لاتصاف الوصولية بها وهذه الطرق متغايرة انتهى واما ما اوردته بعضهم على المصنف من ان عدم العلم بسوى الصلة لا يستدعي اتيان المسند اليه موصولا للاستغناء عن الموصول يجعل تلك الحالة المختصة المعلومة للمخاطب صفة للنكرة واجاب عنه بان تعيين الموصول وضعي بخلاف تعيين النكرة فانه محسب الخارج دون الوضع لان الموصول موضوع لكل معين وضعا واحدا باعتبار امر عام او موضوع للمفهوم الكلى المستعمل في جزئياته المعينة على الاختلاف الواقع بين الشارح والعضد في ذلك والنكرة الموصوفة موضوعة للمفهوم الكلى مستعملة فيه وان كانت منحصرة في معين بحسب الخارج وما كان تعيينه بحسب الوضع اقوى مما كان تعيينه بحسب الخارج فهو في حيز السقوط لان الكلام في ترجيح تعريف على تعريف بعد كون المقام للتعريف والنكرة الموصوفة بمنزل عنه نعم يرد على المصنف شئ آخر وهو ان قوله سوى الصلة يقتضى ان الخبر غير معلوم للمخاطب لانه من الاحوال المختصة بالمسند اليه ولم يستثن منها الا الصلة مع انه قد يكون معلوما للمخاطب وذلك فيما اذا كان المقصود من الخبر لازم الفائدة فكان الاولى ان يقول سوى الصلة والخبر واجيب بان الخبر لا يجب ان يكون من الاحوال المختصة بالمسند اليه بل تارة يكون من الاحوال العامة كما في مثال الشارح وتارة يكون من الاحوال الخاصة كما في بقرة تكلمت فلم يدخل الخبر حينئذ في المستثنى منه فلا وجه لاجراجه واما الصلة فيجب ان تكون مختصة بالمسند اليه لانها معينة له

(كقولك الذي كان
معنا اس رجل عالم)
ولم تعرض المصنف
لما لا يكون للمتكلم
او لكليهما علم بغير
الصلة نحو الذين
في بلاد الشرق لا
اعرفهم اولا نعرفهم
لقللة جدوى مثل
هذا الكلام

بدليل انه صار معرفة بواسطة اتصافه بها (قوله الذى كان معنا امس الخ) اى
 فالحطاب لم يعلم شيئاً من احوال المسند اليه الا كونه كان معنا بالامس ولم يعلم كونه
 عالماً ولا (قوله لما لا يكون للمتكلم الخ) ماصدرية اى لم يتعرض لعدم كون المتكلم
 له علم بسوى الصلة ولا لعدم كون كل من المتكلم والمخاطب له علم بسوى الصلة
 او موصولة والعايد محذوف اى لما لا يكون فيه للمتكلم الخ (قوله نحو الذين في بلاد
 المشرق الخ) اى فالمتكلم وحده او مع المخاطب ليس له علم الا بالصلة وهى الكون
 في بلاد المشرق (قوله الذين الخ) فيه مع ماقبله لف ونشر مرتب والاولى ان
 يمثل لعدم علم المتكلم بقوله الذين كانوا معك امس لا اعرفهم لانه ادل على معرفة
 المخاطب من مثال الشارح (قوله لقلة جدوى مثل هذا الكلام) اى لقلة الفائدة
 في هذا الكلام وانما لم يقل لعدم فائدة هذا الكلام لانه لا يخلو عن فائدة وهى افادة
 المخاطب عدم معرفة المتكلم لهم وانما كانت تلك الفائدة قليلة النفع بحيث لا يلتفت اليها
 البليغ لان المفروض ان المتكلم لا يعلم بشئ من الاحوال المختصة سوى الصلة فلا يمكن
 الحكم عليه من التكلم الا بالاحوال العامة والحكم بالاحوال العامة قليل الجدوى
 لان الاغلب العلم بها بخلاف ما اذا لم يكن للمخاطب علم بما سوى الصلة فان المتكلم يجوز
 ان يكون عالماً بالاحوال المختصة به فيحكم بها عليه ويكون الكلام كثير الجدوى ثم ان
 قوله لقلة جدوى الخ يقتضى انه لا يكون في الكلام فائدة عظيمة عند انقضاء علم المتكلم بغير
 الصلة وليس كذلك بل قد يكون فيه ذلك كقولك الذى ملك الروم بعظم العلماء فان معرفة
 انه يعظم العلماء فائدة يعتد بها وكذلك قولك الذين في بلاد المشرق زهاد فان معرفة
 انهم زهاد فائدة يعتد بها واجيب بان ما ذكره الشارح هو الغالب فلا يرد امثال السابق
 لانه من غير الغالب واما ما اجاب به بعضهم من ان الكلام فيما اذا لم يكن للمتكلم علم
 بسوى الصلة وهذا المثال للمتكلم فيه علم بسوى الصلة وهو انه يعظم العلماء فردود
 بامرين الاول ان مثال الشارح كذلك ايضا فان المتكلم عالم بسوى الصلة وهو انه
 لا يعرفهم الثاني ان المراد بسوى الصلة ماهو من الاحوال المختصة والخبر ليس منها
 كما تقدم (قوله او استهجان) اى استقباح التصريح بالاسم الدال على ذات المسند اليه
 اما لاشعاره بمعنى تقع النقرة منه لاستقذاره عرفاً نحو البول والفساء ناقض للوضوء
 فيعدل عن ذلك لاستهجانه لقولك الذى يخرج من احد السيلين ناقض واما لفرة
 في اجتماع حروفه (قوله باسم) مراده به العلم باقسامه الثلاثة فهو من اطلاق
 الخاص وارادة العام (قوله اى تقرير الغرض الخ) انما قدم هذا القول لانه احسن
 الاقوال الثلاثة ووجه احسنه ان المقصود من الكلام افادة الغرض المسوق له
 وكل من المسندين انما اتى به لافادة ذلك الغرض وحينئذ تحمل التقرير على تقريره اولى
 (قوله والمراد مفاعلة من راد يروء جاء وذهب) هذا معناها في الاصل اى ان معناها

(او استهجان التصريح
 بالاسم او زيادة التقرير)
 اى تقرير الغرض المسوق
 له الكلام وقيل تقرير
 المسند وقيل تقرير المسند
 اليه (نحو و اودته)
 اى يوسف والمراد
 مفاعلة من راد يروء جاء
 وذهب

في الاصل المجيء والذهاب والمراد بها هنا المخادعة وهو ان يحتال كل من شخصين على صاحبه في اخذ ما بيده يريد ان يغلبه وياخذه منه وحينئذ فيكون التركيب من قبيل الاستعارة التمثيلية بان شبه هيئة المخادع بهيئة الذي يجيء ويذهب واستعيرت المرادة الموضوعية لخال الذي يجيء ويذهب لخال المخادع ووجه الشبه بين المرادة والمخادعة ان كلا منهما هيئة منزعة من عدة امور او من قبيل التبعية بان شبهت المخادعة بالمجيء والذهاب بجامع التردد في كل واستعيرت المرادة الموضوعية للمجيء والذهاب لتمامه واشتق من المرادة راودت بمعنى خادعت ثم بعد هذا كله فالمخادعة ليست باقية على عمومها بل المراد المخادعة على خصوص الجماع والحاصل ان المرادة في الاصل بمعنى المجيء والذهاب فاريد منها المخادعة وهي مطلقة والمراد منها مخدعة خاصة او ان المرادة صارت حقيقة عرفية في المخادعة والى هذا اشار الشارح بقوله وكان المعنى اى المراد او العرفي وليس المراد وكان المعنى الحقيقي ثم انه ورد في الاصطلاح ان اذا كان المراد بالمرادة المخادعة فيقتضى وقوع الطلب من كل منهما لان المفاعلة تقتضى وقوع الطلب من كل منهما يوسف عليه السلام لا يقع منه طلب ذلك الامر واجاب عنه الشارح بقوله وفعلت فعل المخادع اى المحتال وحاصله ان المفاعلة هنا ليست على بابها بل المراد بها اصل الفعل وانما عبر المفاعلة للدلالة على المبالغة في طلبها منه واختلافهما ويجوز ان تكون المفاعلة على بابها وان الطلب حصل من كل منهما وان اختلفت جهته فطلبها للوقوع وللمنع كما فسره قوله تعالى ولقد همت به وهم بها اى همت به فعلا وهم بها تراغم انه ورد سؤال حاصله حيث كان المراد بالمرادة المخادعة فالحقيقة المخادعة فاجاب الشارح بانها ان يحتال عليه هذا حاصل تقرير كلام الشارح كذا قررنا العدى (قوله وكان المعنى الخ) انما يجوز بذلك لانه لا قدرة له على القطع بان هذا مراد الله فالادب الايتان بالعبارة المفيدة للظن وقوله خادعته عن نفسه عن معنى لام التعليل اى لاجل نفسه مثلها في قوله تعالى وما كان استغفار ابراهيم لابه الا عن موعدة وعداهاياه وما نحن بتاركى آلهتنا عن قولك اوان المعنى خادعته خداعا ناشئا عن نفسه وحاصلا بواسطتها وسببها فيفيد العلية والسببية (قوله وفعلت الخ) عطف تفسير وفيه اشارة الى انه لم يتحقق المخادعة حقيقة اذ لم يحصل لها ما ارادته من الواقعة وفيه اشارة ايضا الى ان المفاعلة ليست على بابها (قوله عن الشيء) متعلق بالمخادع تتضمنه معنى انباعد وضميره لا يريد راجع الى الصاحب وجعل عبد الحكيم عن معنى لام التعليل اى فعلت فعل المخادع لصاحبه لاجل الشيء الذي لا يريد صاحبه ان يترجعه عن يده (قوله يحتال) ضميره راجع للمخادع وهذه الجملة مبنية لقوله فعلت فعل المخادع ولذا ترك العاطف فهي مستأنفة جوا بالسؤال كأن قائلا قال له فاذلك الفعل الذى يفعله المخادع لصاحبه فقال

وكان المعنى خادعته عن نفسه وفعلت فعل المخادع لصاحبه عن الشيء الذى لا يريد ان يترجعه من يده يحتال عليه ان يغلبه وياخذه منه وهى عبارة عن التحمل لمواقته اياها والمسند اليه هو قوله (التي هو في بيتها عن نفسه) متعلق براودته فالغرض المسوق له الكلام تراهة يوسف عليه السلام وطهارة ذيله والمذكور ادل عليه من امرأة العزيز اوز ليحلاله اذا كان في بيتها وتمكن من نيل المراد منها ولم يفعل كان غايته في النزاهة وقيل هو تقرير للمرادة لما فيه من فرط الاختلاط والالفة وقيل تقرير للسند اليه لا مكان وقوع الابهام والاشتراك في امرأة العزيز اوز ليحيا والشهور ان الآية مثال لزيادة التقرير فقط وظنى انها مثال لها ولا ستمجان التصريح بالاسم وقد بينته في الشرح

يحتال المخادع على صاحبه مریدا ان يقبله (قوله وياخذ منه) تفسير لما قبله (قوله) وهي الخ) لما كانت المخادعة عامة بين المراد منها بقوله وهي اي المخادعة هنا عبارة عن التمسك اي الاحتيال على مجامعة يوسف زليخا قالام في قوله لموافقته بمعنى على (قوله متعلق براودته) اي وعن بمعنى لام التعليل اي راودته لاجل ذاته لما احتوت عليه من الحسن والجمال (قوله فالغرض الخ) اي اذا علمت ما قلناه لك في معنى المرادة فالغرض الخ (قوله وطهارة ذيله) شبه عدم ارتفاع الذيل للزنا بعدم تلوسه بالجماسة على طريق الاستعارة المصروفة ثم جعل ذلك كناية عن عدم ملاسة صاحبه للمعاصي (قوله والمذكور) اي وهو قوله التي هو في بيتها وقوله ادل عليه اي على الغرض المسوق له الكلام وهو نزاهة يوسف عن المعاصي والحاصل ان الغرض المسوق له الكلام يدل عليه كل من الموصول واسم الجنس الذي هو امرأة العزيز والعلم الذي هو زليخا الا ان الموصول يدل على ذلك اكثر من غيره لانه يقتضى انه يتمكن منها ولم يفعل بخلاف غيره فانه لا يدل على التمكن (قوله زليخا) بفتح الزاي وكسر اللام كما في القاموس وبضم الزاي وفتح اللام كما في البصاوي (قوله وتمكن من نيل المراد منها) ان قيل هونى معصوم فكيف عبر بالتمكن قلت المراد التمكن بحسب الصورة الظاهرية والافهونى معصوم وقوله من نيل المراد اي مرادها لامراده (قوله تقرير للمراودة) اي انها وقعت ونبتت وقوله تقدير للمراودة اي التي هي السند وقوله لافيه اي الكون في بيتها كما يدل عليه قوله قبل لانه اذا كان في بيتها الخ (قوله من فرط) اي من شدة الاختلاط والالفة وحاصل ما ذكره من تقرير السند انه اذا كان مملوكا لها على زعمها بحسب الصورة وعندها في بيتها صارت متمكنة منه غاية التمكن حتى اذا طلبت منه شيئا لا يمكنه ان يخالفها فقوله التي هو في بيتها تقرير للمراودة وانها حصلت ولا بد لما فيه من الدلالة على زيادة الاختلاط فيفيد حينئذ صدور الاحتيال منها على وجه اتم واعظم من غيره (قوله في امرأة العزيز) راجع للابهام وقوله اوزليخا راجع للاشتراك وعبر في الاول بالابهام وفي الثاني بالاشترك لان الاول اسم جنس من قبيل المتواطىء فيه ابهام والثاني علم يقع فيه الاشتراك اللفظي ويحتمل ان امرأة العزيز وزليخا راجعان للابهام وللإشتراك والاشترك في امرأة العزيز معنوي وفي زليخا لفظي وحاصل ما ذكره في تقرير السند انه لو قال وراودته زليخا لم يعلم انها التي هو في بيتها اذ يمكن ان يكون هناك امرأة اسمها زليخا غير التي هو في بيتها لانه علم مشترك وكذا لو قيل راودته امرأة العزيز بخلاف وراودته التي هو في بيتها فانه لا احتمال فيه لانه اشارة الى معهودة ويعلم منه نفس تلك المرأة التي هي زليخا امرأة العزيز لانه معلوم من خارج ان التي هو في بيتها زليخا امرأة العزيز تأمل (قوله والمشهور) اي عند شراخ المتى (قوله وقد بينته في الشرح) حاصله انه لو عبر بزليخا لكان

مستقبما لانه يقبح التصريح باسم المرأة اولكون السمع يمج لفظ زليخا لكونه مركبا من حروف يستقبح السمع اجتماعها ومن لطيف هذا النوع اعنى العدول عن التصريح للاستهجان وان كان فيه طول ما يحكيه الشاعر في قوله

* قالت لترب عندها جالسة * في قصرها هذا الذي اراه من *

* قالت فتى يشكو الغرام ماشق * قالت لمن قالت لمن قالت لمن *

فعدل عن العلم مع كونه اخصر لما ذكر لاستهجان التصريح باسمها (قوله اى التعظيم والتعظيم والتهويل) اقتصر في القاموس في معنى التفخيم على التعظيم والمراد تعظيم المسند اليه (قوله والتهويل) اى التخويف (قوله من اليم) اى من البحر وهو بيان لما غشبهم او ان من التبعض وهو على كل من التقديرين حال من الفاعل او انه ظرف لفظ متعلق بغشبهم والمعنى فضبههم ماء كثير من البحر لا يحصى قدره وليس محدودا باربعين قامة مثلا فأورد المسند اليه اسم موصول اشارة الى انه لا يمكن تفصيله وتعيينه فكأنه قيل غشبههم من البحر ماء تميز العقول عن تفصيله وتعيينه (قوله فان في هذا الابهام) اى وترك التعيين حيث لم يقل فضبههم من اليم ثلاثون قامة مثلا وقوله من التفخيم اى التعظيم لما غشبهم مالا يخفى وذلك لانه يشير الى ان ما غشبهم بلغ من العظم غاية لا تدرك ولاتنى العبارة ببيانها والعظم من حيث الكم لكثرة الماء المجتمع وتضمنه اتوا من العذاب ومن حيث الكيفية لسرعته في الفشان لان الماء المجتمع بالقسر اذا ارسل على طبعه كان في غاية السرعة ولا حاطته بجمعهم بحيث لا يتخلص واحد منهم ان قلت بشرط في صلة الموصول ان تكون معهودة للمخاطب كما ذكره النحاة لاجل ان يعرف باعتبارها وحينئذ فلا يتأتى ان تكون مبهمة لان الابهام يتا في ذلك قلت ذلك الاشتراط بالنظر لاصل الوضع وقد يعدل عن ذلك الاصل الى الابهام لاجل تلك النكتة اى تعظيم المسند اليه وتهويله كذا قيل وفيه ان الذى ذكره النحاة ان الصلة بشرط فيها ان تكون معهودة الاق مقام التعظيم والتهويل ويمثلون بهذه الآية وحينئذ فلا اعتراض (قوله على الخطاء) في بعض النسخ على خطأ اى سواء كان خطأ المخاطب او خطأ غيره ومثال الثاني ان الذى يقننه زيد اخاه يفرح لحزنه (قوله ترونهم) هو بضم التاء رواية ودراية اما الاول فظاهر واما الثاني فلما اشهر عندهم من استعمال الاراءة بمعنى الظن بصورة المبنى للمجهول وان كان المعنى على البناء للفاعل ضلي هذا الواو فاعل والهاء مفعول اول واخوانكم مفعول ثان واما قبحها على ان ترى بمعنى تبصر فلا يصح اذ ليس الابصار مرادها فانم يصح الفتح نظرا لدراية على جعل الروية قلبية بمعنى الاعتقاد لكن الرواية تخالفه كذا قرر بعض الافاضل وقرر شيخنا العلامة العدوى ان رأى هنا من الاراءة التى تعدى الى ثلاثة مفاعيل فهو مبنى للمجهول حقيقة وان الواو نائب فاعل والهاء مفعول ثان واخوانكم مفعول

(او التفخيم) اى التعظيم
والتهويل (نحو فضبههم
من اليم ما غشبهم) فان
في هذا الابهام من التفخيم
مالا يخفى (او تنبيهه المخاطب
على الخطأ نحو ان الذين
ترونهم) اى تظنونهم
(اخوانكم يشقى غليل
صدورهم ان تصرعوا)
اى تهلكوا او تصابوا
بالحوادث فقيه من تنبيهه
على خطاهم في هذا الظن
ما ليس في قولك ان القوم
الفلانى (او الائمة) اى
الاشارة

ثالث وان المعنى ان الذين يريكم الناس انهم اخوانكم اى بصيرونكم رابئين لهم
 وغانين لهم انهم اخوانكم وعلى هذا فقول الشارح اى تظنونهم ليس تفسيرا حقيقيا
 بل تفسير لحاصل المعنى وهذا البيت من كلام عبدة بسكون الباء ابن الطيب من قصيدة
 يعظ فيها بنيه (قوله غليل الخ) الغليل بالغين المعجمة الحقد ويطلق على حرارة
 العطش والمراد هنا الاول (قوله اى تهلكوا) الصرع هو الالقاء على الارض فهو
 اما كناية عن الهلاك او الاصابة بالحوادث (قوله فقيه من التنبيه الخ) اى حيث حكم
 عليهم بانه تحقق فيهم ما هو منافي للاخوة فيعلم انها منتقبة فيكون ظنهم لها خطأ
 (قوله فقيه من التنبيه الخ) اى فى الموصول من حيث الصلة او ان الصلة والموصول
 كالشئ الواحد والا فالتنبيه من الصلة لامن الموصول تأمل (قوله ما ليس فى قولك الخ)
 يتبادر منه ان كلام الشاعر فى قوم مخصوصين وليس كذلك بل الظاهر انه تنبيه
 على خطأ ظن الاخوة بالناس ايا كانوا وفى اى وقت كان فليس هناك قوم معينون يتأتى
 التعبير عنهم بالقوم الفلانى كذا ذكر شيخنا الحفنى (قوله الى وجه) اى نوع وقوله
 بناء الخبر لفظ بناء مستدرك والاصل او الائمة الى وجه الخبر وذلك لان الخبر
 على وجوه وانواع مختلفة فيشار بابراد المسند اليه موصولا لواحد منها واما البناء
 فهو شئ واحد لا تعدد فيه كذا قيل وقد يقال اذا كان للخبر وجوه وانواع كان
 بناؤه كذلك باعتبارها لان بناء العقاب غير بناء غيره وحينئذ فليس لفظ البناء
 مستدركا ولك ان يجعل البناء بمعنى المبنى وازافته للخبر من اضافة الصفة للموصوف
 وحينئذ فالمعنى انه يؤتى بالمسند اليه اسم موصول للاشارة الى نوع الخبر المبنى على
 الموصول من كونه مدحا او ذما او عقابا الخ ومعنى كون الخبر مبنيا على الموصول انه
 محكوم به عليه وهذا الوجه يشير له قول الشارح فيما يأتى وقول المصنف او الائمة الى
 وجه بناء الخبر اى والحال ان ذلك الائمة مناسب للمقام بان كان المقام يقتضى
 التاكيد وانما كان الائمة المذكور مناسباً لذلك المقام لان فيه شه البان بعد الاجال
 وهو مفيد للتوكيد فان لم يكن ذلك الائمة مناسباً للمقام كان من المحسنات البديعة
 لانه شبيه بالارصاد من جهة ان فاتحة الكلام تنبه الفطن على خاتمته والارصاد عند
 علماء البديع ان يجعل قبل العجز من الفقرة او البيت ما يدل عليه اذا عرف الروى
 نحو قوله تعالى وما ظنناهم ولكن كانوا انفسهم يظلمون (قوله اى الى طريقته)
 المراد بطريقته نوعه وصفته (قوله اى على طرزه وطريقته) اى على صفته (قوله
 يعنى تأتى الخ) اى بالعبارة اشارة الى ان ما افاده كلام المصنف من ان المسند اليه
 الموصول هو المشير الى وجه بناء الخبر غير ظاهر اذ المشير الى ذلك انما هو الصلة
 وقد يجاب بان قول المصنف او الائمة الخ معناه انه يؤتى بالمسند اليه اسما موصولا
 للائمة بصلته (قوله من اى وجه) اى من اى نوع ومن اى جنس وفى الكلام حذف

(الى وجه بناء الخبر)
 اى الى طريقته تقول عقلت
 هذا العمل على وجه عملك
 وعلى جهته اى على طرزه
 وطريقته يعنى تأتى
 بالموصول والصلة
 للاشارة الى ان بناء
 الخبر عليه من اى وجه
 و اى طريق من الثواب
 والعقاب والمدح والذم
 وغير ذلك (نحو ان الذين
 يستكبرون عن عبادتى)
 فان فيه ايماء الى ان الخبر
 المبنى عليه امر من جنس
 العقاب والاذلال وهو
 قوله (سيدخلون جهنم
 داخرين) ومن الخطأ
 فى هذا المقام تفسير الوجه
 فى قوله الى وجه بناء
 الخبر بالصلة والسبب
 وقد استوفينا ذلك
 فى الشرح (ثم انه) اى
 الائمة الى وجه بناء الخبر

اي من جواب اي وجه وكذا يقال فيما بعده (قوله الى ان الخبر المبني عليه) هذا يشير الى ان البناء بمعنى اسم المفعول و اضافته للخبر من اضافة الصفة للموصوف وقوله فان فيه ايماء الخ اي بخلاف ما اذا ذكرت اسماؤهم الاعلام (قوله داخرين) اي صاغرين اي متلبسين بالنذل والصغار (قوله ومن الخطأ في هذا المقام تفسير الوجه) اي في كلام المصنف والذى فسره بذلك التفسير هو الشارح العلامة الخليلي تبعاً للعلامة الشيرازي في شرح الفتاح ووجه الخطأ في ذلك التفسير ان الاشارة للعللة لا تنظر في جميع الامثلة بل هو ظاهر في الآيتين فان الاستكبار عن العبادة علة في دخول جهنم وتكذيب شعيب عليه السلام علة في الحمران ومشكل في اليتيم فان السمك للسماء ليس علة لبناء البيت وضرب البيت ليس علة لزوال المحبة فديقال ما ذكره الشارح من خطأ التفسير المذكور انما يتم لو كان هذا القائل رجوع الضمير في قوله ثم انه ربما الخ الى الائمة كما فعل الشارح وهو اتمامه لجعل المسند اليه موصولا وحيث فلا تحطئة فيما ذكر من التفسير لان اليتيم حينئذ ليس من امثلة الائمة الى وجه الخبر بل من امثلة جعل الموصول وسيلة الى التعظيم او التحقيق وحيث فلا يتوجه عليه ذلك الاعتراض وديقال جعله الضمير راجعا لجعل المسند اليه موصولا خلاف ما يدل عليه السياق من عود الضمير على الائمة فهو خطأ والمبني على الخطأ خطأ واما كان رجوع الضمير لجعل المسند اليه موصولا خلاف ما يدل عليه السياق لانه قال ثم انه ولو كان الضمير عائداً على الايمان بالموصول لقال او جعله ذريعة على قياس ما قبله من قوله او استهجان التصريح بالاسم او التفخيم او تنبيه المخاطب الخ او الائمة الخ و بان المفيد لتعظيم شأن الخبر وغيره انما هو الائمة لانفس الموصول بدليل انه لو بنى عليه غير الموحى اليه بان بنى عليه غير الحمران بالنسبة للآية الثانية لم يفيد تعظيم شعيب فظهر انه لا مدخل للموصوف في اعادة التعظيم (قوله ثم انه ربما جعل ذريعة الى التعريض بالتعظيم الخ) حاصل ما في المقام ان المبحث الذي فرغ منه كون الموصول يشير الى جنس الخبر وكون الخبر عظيم الشأن مرتفع الرتبة او لافئى آخر والمبحث الذي شرع فيه الآن كون الموصول يشير الى جنس الخبر وتلك الاشارة قد تكون ذريعة وطريقا للتعريض بتعظيم شأنه او شان غيره او ذريعة للتعريض بالاهانة لشان الخبر او ذريعة الى تحقيق الخبر (قوله لا مجرد الخ) اي لان سياق الكلام يناسبه لانه لو كان كذلك لقال او جعله ذريعة على نسق ما قبله ولانه يفهم ان ما ذكر بعد يوجد من غير الائمة وهو فاسد كما مر (قوله الى بعض الاوهام) اي وهم الشارح الخليلي (قوله وربما جعل ذريعة الخ) اي فيكون المقصود من الائمة التعريض بالتعظيم مثلا ونفس الائمة غير مقصود بالذات كذا في عبد الحكيم (قوله الى التعريض) هو الاشارة من عرض الكلام اي دلالة الكلام على معنى ليس له في الكلام ذكر نحو

لا مجرد جعل المسند اليه موصولا كما سبق الى بعض الاوهام (ربما جعل ذريعة) اي وسيلة (الى التعريض بالتعظيم لشانه) اي لشان الخبر (نحو ان الذي سمك) اي رفع (السماء بنى لنا بيتا) اراد به الكعبة او بيت الشرف والمجد (دعائه اعز واطول) من دعائهم كل بيت ففي قوله ان الذي سمك السماء ايماء الى ان الخبر المبني عليه امر من جنس الرفعة والبناء عند من له ذوق سليم ثم فيه تعريض بتعظيم بناء بيته

ما قبح الخجل تريد انه بخيل وانما ذكر التعريض في هذه الاغراض لانها ليست مستعملا فيها الكلام بل المستعمل فيه امر آخر ثبت في ضمنه هذه الاغراض لاستلزامه اياها عقلا او عادة قاله السيرامي (قوله اراد به الكعبة) لان القصيدة تأتي ان يكون المراد به الكعبة لان قصد الفرزدق بها افتخاره على جرير بان آباءه اماجدوا واشرفوا لكونهم من قريش بخلاف آباء جرير فانهم من اراذل بني تميم ومعنى كونه بنى لهم بيت المجد والشرف جعل المجد والشرف فيهم اي ان الذي سمك السماء جعل فينا مجدا وشرفا وجعل قبيلتنا من اعظم القبائل بخلافك يا جرير فان آباءك ليس فيهم مجد ولا شرف وحيث كان قصد الفرزدق بذلك الافتخار على جرير فيعين جل البيت على بيت المجد لان جريرا مسلم فلا معنى للافتخار عليه بالكعبة اذ لكل مؤمن فيها حق واجاب بعضهم بانه يمكن ان بيت الفرزدق كان قريبا من الكعبة والقريب من الشيء له ارتباط وتعلق به اكثر من غيره او ان اهله كانوا ممن يتعاطون امورها بخلاف اقارب جرير (قوله او بيت الشرف والمجد) الاضافة بيانية او المزايا بيت الشرف نسبة وبدعائه الرجال الذين فيه (قوله دعائمه) جمع دعامة بكسر الدال وهي عماد البيت اي قوائمه وعواميده (قوله من دعائم كل بيت) اي او من دعائم بيتك وقيل السماء وقيل عريضة طويلة (قوله في قوله ان الذي سمك السماء ايماء) اي بخلاف ما اذا قيل ان الله او الرحمن او غير ذلك بنى لنا بيتا (قوله المنى عليه) اي المحكوم به عليه (قوله عند من له ذوق الخ) متعلق بقوله ايماء وافاد بذلك ان الذوق شاهد على ذلك الايماء فانه اذا قيل الذي صنع هذه الصنعة الغريبة فهم منه عرفا ان ما بيني عليه امر من جنس الصنعة والاتقان فاذا قيل صنع لي كذا كان كالتأكيده لما اشار اليه اول الكلام (قوله ثم فيه) اي في ذلك الايماء بواسطة الصلة بخلاف ما لو قيل ان الذي بنى بيت زيد بنى لنا بيتا فانه لا يكون فيه تعريض بتعظيم بناء بيته وان اشار الى جنس الخبر وقوله بتعظيم بيته اي بيت الشاعر وقوله لكونه فعل من رفع السماء اي وافعال المؤثر الواحد متشابهة لا تختلف والحاصل ان شأن الصانع التقن للصنعة ان تكون صنعته متقنة فحيث كان البناء لذلك البيت فعل من سمك السماء فلا يكون ذلك البناء الاعظيما لما علمت ان افعال المؤثر الواحد متشابهة لا تختلف لا يقال ان الايماء المذكور انما فيه التعريض بتعظيم البيت وهو مفعول لا بتعظيم البناء الذي هو الخبر لان قول تعظيم البيت لتعلق بناء من بنى السماء به وحينئذ فلا محيد عن اعتبار البناء في التعظيم وهو الخبر قاله ابن يعقوب واعترض العلامة السيد على الشارح بانه لا نزاع في كون هذا الكلام مشتملا على الايماء لنوع الخبر وعلى التعريض بتعظيم شأن الخبر الا ان ذلك الايماء لا مدخل له في تعظيم الخبر اصلا فكيف يجعل ذريعة الى التعريض به وانما نشأ التعظيم من نفس الصلة بناء على تشابه آثار المؤثر الواحد

وعماد على ان الائمة لا مدخل له في ذلك وجود التعريض بتعظيم البناء بدون الائمة
 لنوع الخبر في قولك بنى لنا بيتا من سلك السماء بتقديم المسند فان هذا مفيد للتعريض
 بتعظيم شان الخبر ولا ايماء فيه لنوع الخبر لان الائمة انما يصل عند جعل الموصوف
 مقدمات واجب بان الكلام في التعظيم المستفاد من الموصول وصلته فقط ولا شك انه يحتاج
 الى التوسل اليه بالائمة المذكور لان تعظيم شعيب في الآية انما استفيد من الصلة لما فيها
 من الائمة الى جنس الخبر الدال على التعظيم اذ لو بنى عليه غير الموصي اليه بان رتب عليه
 غير الحسرة ان لم يستفد تعظيمه والتعظيم الحاصل عند تقديم المسند مستفاد من
 مجموع الكلام ولا شك انه لا يحتاج الى الائمة المذكور واستفادة التعظيم من الصلة
 بواسطة الائمة لاتا في استفادته من مجموع الكلام لان ما يفيد النكتة تنسب اليه وان
 امكنت بغيره (قوله لانه اعظم منها وارفع) اي في مرأى العين (قوله او ذريعة الى تعظيم
 شان غيره) اي حال غيره والاولى ان يقول او ذريعة الى التعريض بتعظيم شان
 غيره (قوله فقيه) اي الموصول بمعنى مع الصلة (قوله مما ينبي عن الخيبة) اي لان
 شعيبا نبي فتكذبه يوجب الخيبة والحسرة وان كان الاول ان يقول الى ان الخبر المنبى عليه
 من جنس الخيبة والحسرة لان هذا هو المناسب لما تقدم له وعطف الحسرة على
 ما قبله عطف تفسير (قوله وتعظيم لشان شعيب) ظاهره ان ذلك من الموصول مع انه
 من الائمة بواسطة الصلة لانهم اذا كانوا يحصل لهم الخيبة بسبب تكذيبهم اياه يعلم منه
 انه عظيم فكان الاول للشارح ان يقول ثم في هذا الائمة تعريض بشان شعيب الذي هو
 مفعول به (قوله وربما يجعل) اي الائمة المذكور وقوله ذريعة الى الائمة الاولى
 ان يقول ذريعة للتعريض باهانة شان الخبر (قوله ان الذي لا يحسن معرفة الفقه الخ)
 اي في الموصول مع الصلة ايماء الى ان الخبر من نوع ما يتعلق بالفقه كال تصنيف وفي ذلك
 الائمة تعريض بان مصنفه مبتذل مهان لانه اذا كان لا يحسن ما ذكر كان جاهلا بتصنيفه
 حينئذ قبيح لابعائه لان المنى على الجهل شئ قبيح (قوله ان الذي يتبع الشيطان حاسر)
 اي فالوصول بشير الى ان الخبر المنبى عليه من جنس الخيبة والحسرة وفي ذلك الائمة
 تعريض بحقارة الشيطان لانه اذا كان اتباعه يرتب عليه الحسرة ان كان محقرا مهانا
 وقد يقال ان اهانتهم من العلم بقباحة اتباعه مع قطع النظر عن جنس الخبر
 الا ان يقال انه يحصل بواسطة الائمة لجنس الخبر اهانة اتم ما تحصل به اولا آه سم
 (قوله وقد يجعل) اي الائمة المذكور ذريعة الى تحقيق الخبر اي تقريره وتثبيتته اي جعله
 مقرا وثابتا في ذهن السامع حتى كأن الائمة المذكور هان عليه وذلك فيما اذا كانت الصلة
 تصلح لان تكون دليلا لوجود الخبر كما في البيت المذكور فانه يصلح لان يقال اكمل الغول
 ودها وزالت محبتها لانها ضربت الخ ثم ان ظاهره ان المحقق للخبر نفس الائمة وليس
 كذلك اذا المحقق له في الحقيقة انما هو الصلة التي حصل بها الائمة لانفس الائمة

لكونه فعل من رفع
 السماء التي لانه اعظم
 منها وارفع (او) ذريعة
 الى تعظيم (شان غيره)
 اي غير الخبر (نحو الذين
 كذبوا شعيبا كانوا هم
 الحاسرين) فقيه ايماء
 الى ان الخبر المنبى عليه
 مما ينبي عن الخيبة
 والحسرة وتعظيم لشان
 شعيب عليه السلام وربما
 يجعل ذريعة الى الائمة
 لشان الخبر نحو ان الذي
 لا يحسن معرفة الفقه قد
 صنف فيه او اشان غيره نحو
 ان الذي يتبع الشيطان فهو
 حاسر وقد يجعل ذريعة
 الى تحقيق الخبر اي جعله
 محققا ثابتا نحو ان التي
 ضربت بيتا مهاجرة *
 بكوفة الجند غالب ودها
 غول * فان في ضرب
 البيت بكوفة والمهاجرة
 اليها ايماء الى ان طريق
 بناء الخبر مما ينبي عن
 زوال المحبة وانقطاع
 المودة ثم انه يحقق

(قوله ان التي ضربت الخ) اي ان الحية التي ضربت بيتا وصرب البيت في الاصل شد
 اطنابه ويزمه الاقامة فيه المرادة فتكون كناية عن الاقامة فيه من باب الانتقال
 من المنزوم لل لازم وقوله مهاجرة حال من فاعل ضربت افادت ان الكوفة التي اقامت
 بها ليست محلها الاصلى وقوله بكوفة متعلق بضربت والباء بمعنى في و اضافتها
 للجدد لاقامة جندكسرى بها وقوله غالت اي اكلت وودها اي محبتها لى مفعول مقدم
 وغول فاعل مؤخر اي انها اتما اقامت بالكوفة بعد الهجرة اليها لتكون الغول اكل
 ودهالى وان محبتها لى زالت ووجه ادخال التاء في الفعل ان الغول مؤنث سماعا
 وان كان بمعنى المهالك ثم ان لفظ البيت خبر والمعنى على التأسف كما في الحفيد على المطول
 (قوله والمهاجرة اليها) عطف على ضرب (قوله الى ان طريق بناء الخبر) اي الى
 جنس الخير المبني عليه وكأن الاولى ان يقول الى ان طريق بناء الخبر امر من جنس
 زوال المحبة وانقطاع المودة ليوافق مامر والمراد انه فرد من افراد ذلك الجنس
 وانما كان الوصول يومئذ للنوع المذكور لان الشأن ان الانسان لا يقم في محل خلاف
 محله الا اذا كان كارها لاهل محله (قوله نعمانه) اي الايمان المذكور بواسطة الصلة وقرر
 شيخنا العدوى ان قوله ثم انه اي ما ذكر من الضرب والمهاجرة يحقق الخ اي من تحقيق
 المسبب للسبب وذلك لان اكل الغول ودها سبب في الواقع للضرب والمهاجرة
 ووجود المسبب دليل على وجود سببه وظهر لك بما قلنا ان قوله ثم انه يحقق
 بمختمل رجوع ضميره للايمان جريا على مامر من التسامح ولما ذكر من الضرب والمهاجرة
 نظرا للحقيقة من ان المومي انما هو الصلة (قوله زوال المودة) اي منها وقوله
 ويقرره اي في ذهن السامع (قوله حتى كأنه) اي الايمان بواسطة الضرب او ضرب
 البيت بكوفة الجند والمهاجرة اليها وقوله برهان عليه اي على زوال المحبة لانه
 دليل عليه واعلم ان الاستدلال بالسبب على السبب يسمى برهانا تانيا والاستدلال بالسبب
 على السبب يسمى برهانا ليا لان وجود السبب خارجا علة في وجود السبب بمعنى
 انك اذا رأيت السبب متحققا في الخارج استدلت به على وجود السبب فالسبب
 حينئذ يقع في جواب السؤال بل عن وجود السبب وما هنا من قبيل الاستدلال بالسبب
 على السبب فهو من قبيل البرهان اللمى اذا علمت هذا تعلم ان قول الشارح كأنه
 برهان عليه لا وجه للكاثية اذ هو برهان عليه حقيقة فالاولى ان يقول لانه برهان
 عليه الا ان يقال ان المعنى حتى كأنه برهان اتى ف شبه اللمى بالانى او ان كأن للتحقيق
 قرر ذلك شيخنا العدوى او يقال اتى بكأن لانه لم يسق مساق البراهين المعتادة (قوله
 وهذا معنى تحقيق الخبر) يعنى ان المراد بتحقيق الخبر تتيته وتقريره حتى كان الصلة
 دليل عليه وليس المراد بتحقيق الخبر تحصيله واجباده بان تكون الصلة علة للخبر
 في الواقع وال لازم ان ضرب البيت بالكوفة والمهاجرة اليها علة لانقطاع المودة والمحبة

زوال المودة ويقرره
 حتى كأنه برهان عليه
 وهذا معنى تحقيق الخبر
 وهو مفقود في مثل ان
 الذى سمك السماء ادليس
 في رفع الله السماء تحقيق
 وتبيت لبنائه لهم بيتا
 فظهر الفرق بين الايمان
 وتحقيق الخبر (وبالاشارة)
 اي تعريف المسند اليه
 بايراده اسم اشارة
 (لتمييزه) اي المسند اليه
 (اكل تمييز)

في نفس الامر وهو غير صحيح اذا لامر بالعكس وهو ان العلة في ضرب البيت هو زاول المحبة والحاصل ان الضرب والمهاجرة علة لية زوال المحبة وزوال المحبة علة اية لهما (قوله اذليس في رفع الله السماء الخ) اى لان رفع الله السماء ليس علة لبناء البيت لانية ولالية (قوله فظهر الفرق الخ) اى لان حاصل الايماء الى وجه الخبر ان يستشعر السامع بجنس الخبر ولا يلزم من ذلك ان يتقنه بحيث يزول عنه الشك والانكار له واما تحقيق الخبر فهو ان يستشعر السامع بجنس الخبر ويتقنه ويقرر عنده بحيث يزول ما عنده من الشك فيه والانكار له الا ترى الى قوله ان التي ضربت الخ فانه يحصل منه في ذهن السامع جنس انقطاع المودة والمحبة ويثبت عنده بحيث يزول عنه الشك والانكار لانه يلزم عادة من المهاجرة بالكوفة وضرب البيت بها والانقطاع فيها زوال المحبة والمودة بخلاف ان الذي سمك السماء الخ اذا يلزم عادة ولا عقلا من سمك السماء بناء البيت المذكور فقد وجد الايماء فيه بدون التحقيق وظهر لك من هذا ان الايماء الى وجه بناء الخبر اعم من الايماء الى تحقيق الخبر بالظن للمحل فكما وجد تحقيق الخبر وجد الايماء ولا عكس لحصول الايماء لوجه الخبر من غير ايماء الى تحقيقه في نحو ان الذي سمك السماء بنى لنا بيتا الخ فان فيه الايماء لوجه الخبر وليس فيه ايماء الى تحقيق الخبر اذ لا دلالة لسمك السماء على بناء بيتهم ولحصول الايماء الى التحقيق مع ان الايماء لوجه الخبر في نحو ان التي ضربت بيتنا الخ لكون الوجه الذي اشير اليه كالدليل على ذلك الخبر واذ قد علمت الفرق بينهما وان بينهما العموم والخصوص المطلقة اعتبار المحل تعلم ان الايماء لوجه بناء الخبر غير الايماء الى تحقيق الخبر وحينئذ فلا يستغنى بذكر الايماء لوجه الخبر عن الايماء الى التحقيق فسقط اعتراض المصنف في الابيضاح على القوم بانه لم يظهر فرق بينهما فكيف يجعل الايماء لوجه بناء الخبر ذريعة الى التحقيق مع انه عينه (قوله اى تعريف المسند اليه) يعنى لفظه لانه الذي يعرف وقوله لتمييزه اى المسند اليه اى معنى المسند اليه ففي الكلام استخدام حيث ذكر المسند اليه او لامر اياه اللفظ واعيد عليه الضمير مراد به المعنى او حذف مضاف اى لتمييز معناه (قوله لتمييزه اكل تمييز) اى لكون المقصود من تمييزه تمييزا اكل فهو من اضافة الصفة للموصوف والتمييز الاكل هو ما كان بالعين والقلب فانه لا تمييز اكل منه ولا يحصل ذلك التمييز الا باسم الاشارة فان قلت ان كلام المصنف يقتضى ان اسم الاشارة اعرف المعارف وليس كذلك اجيب بان المراد انه اكل تمييزا بالنسبة لما تحت من المعارف بالنسبة لما فوقه ايضا ويكون الكلام في مقام لا يمكن فيه التعبير بما فوقه من المعارف او يقال ان دلالة اسم الاشارة على اكلية التمييز انما هو من حيث ان معه اشارة حسية ولا يتأتى معها اشتباه اصلا بخلاف العلم فان مدلوله وان كان جزئيا ما نعا من الشركة لكن ربما يكون مشتركا اشتراكا لفظيا

او يكون سماه غير معلوم للسامع فلا يحصل التمييز فضلا عن كاله وهذا لا ينافي ان غير اسم الاشارة اعرف منه من جهة اخرى وذلك لان من المضمرات ضمير المتكلم الذى لا يتصور فيه اشتباه اصلا من حيث ذاته ومدلول العلم متعين مشخص بحسب الوضع والاستعمال معا بخلاف اسم الاشارة فان مدلوله متعين بحسب الاستعمال لا غير وبالجملة فدلالة اسم الاشارة على اكلمية التمييز لا تقتضى اعرفيته فلا يكون كلام المصنف مخالفا للقول الصحيح وهو قول سيديه من ان اعرف المعارف المضمرات ثم الاعلام ثم المبهمات كذا قرر شيخنا العدوى وعبارة العتوبى كون المعارف فيها ماهو اعرف من الاسم الاشارة لا ينافي ان يكون فيه خصوصية يفوق بها مساواه لان المراد بكون المعرفة اعرف من غيرها انها اكثر بعدا من عروض الالتباس وهذا لا ينافي ان يكون ماهو دونه اقوى منه في هذا المعنى في بعض الصور فان اسم الاشارة اذا كان المشار اليه حاضرا محسوسا للسامع بحاسة البصرا ونزل تلك المنزلة اقوى من العلم المشترك في الحالة الراهنة (قوله لغرض من الاغراض) علة لعله اى وانما قصد تمييزه تمييزا اكمل لغرض كأن يكون المقام مقام مدح او مقام اجراء او صاف الرفع عليه فان تمييزه حينئذ تمييزا كاملا اعون على كمال المدح لان ذكر الممدوح اذا صاحبه خفاء كان قصورا في الاعتناء بامرء (قوله ابو الصنتر) خبر عن اسم الاشارة او بدل منه او بيان له وخبر المبتدأ قوله من نسل شيان (قوله نصب على المدح) اى نصب بفعل محذوف لاجل افادة المدح فعلى التعليل تقدير ذلك الفعل امدح او اعنى اذ لا يشترط في منصوب المدح تقدير ما يدل على المدح فالمحترز عنه تقدير ما يدل على الذم فقط (قوله او على الحال) اى من الخبر ان قلت الحال لانه من الخبر كالاتى من المبتدأ عند الجمهور قلت سوغ ذلك هنا كون ذلك الخبر مفعولا في المعنى لعنى اسم الاشارة او هاء التثنية لتضمن كل منهما معنى الفعل وهو اشير او ابنه اى اشير اليه في حال كونه منفردا بالمحاسن او ابنه عليه في تلك الحالة وهذا على حد قوله تعالى هذا بعلى شيئا (قوله في محاسنه) جمع محسن بمعنى حسن اى منفردا بحسن ذاته ومكارم صفاته (قوله من نسل شيان) حال ثانية من صاحب الاولى فيكون من قبيل المترادفة اى متولدا من نسل شيان او خيرتان ذكر بيانا لنسبه بعد ذكر حسبه ولا يصح ان يكون حال من الضمير المستتر في فردا لما فيه من القصور لان الحال قيد في العامل فيصير تمييزه بالانفراد في المحاسن مقيدا بكونه من نسل شيان والمناسب لمقام المدح الاطلاق وعلى تقدير جواز ذلك يكون من قبيل الحال المتداخلة فيكون العامل فيه فردا وتكون متعلقة بمحذوف واما جعله ظرفا فلما متعلقا بفردا اى يمتاز منهم فليس بحسن لان مقام المدح يقتضى ان يثبت للمدوح الفردية في المحاسن بالنسبة الى كافة الناس لابلقياس الى نسل شيان فقط الا ان يدعى ان نسل شيان

لغرض من الاغراض
(نحو هذا ابو الصنتر فردا)
نصب على المدح او على
الحال (في محاسنه) من
نسل شيان بين الضال
والسلم * وهما شجرتان
بالسادية يعنى يقيمون
بالسادية لان فقد العز
في الحضرة

ممتازون بالمحاسن عن سواهم والنسل الولد وشيان بفتح الشين اسم لابي القبيلة
 المسماة باسمه (قوله بين الضال آه) حال من نسل شيان وهو الاوجه اى حال
 كونهم مقيمين بين الضال والسلم او من شيان او من ابو الصقر والضال بخفيف اللام
 جمع ضالة بلا همز وهو شجر الصدر البرى والسلم جمع سامة وهو شجر ذوشوك من شجر
 البادية يقال له شجر العضاء (قوله وهما شجرتان) الاولى شجران بدون تاء لانها
 نوعان من الشجر لا فردان الا ان يقال ان التاء للوحدة النوعية لا الشخصية ويحتمل
 ان المراد منهما في هذا البيت الفردان لا النوعان بناء على ان اقامتهم كانت
 بين فردين من النوعين فآشار الشارح الى بيان المعنى المراد لا المعنى الاصلى
 (قوله يعنى يقيون الخ) اى فقوله بين الضال والسلم كناية عن اقامتهم بالبادية
 (قوله لان فقد العز في الحضر) وذلك لان من كان في الحضر تناله الاحكام بخلاف
 من كان في البادية فهو آمن بما يغضه وآشار الشارح بذلك الى ان مراد الشاعر
 بوصفهم بسكنى البادية بين الضال والسلم وصفهم بالعز والشاهد في ايراد المسند اليه
 اسم اشارة لقصد تمييزه تمييزا كاملا لغرض مدحه بالانفراد في المحاسن وبالعز
 ويحتمل ان يكون المراد بالوصف بسكنى البادية وصفهم بكمال البلاغة ونهاية
 الفصاحة لكونهم لا يخالطون في الحضر طوائف العجم فتكون لغاتهم سالمة مما يخجل
 بالفصاحة وكان الشارح اختار الاول تأسيا بكلام ابي العلاء المعرى حيث قال الموقدون
 بنجد نار بادية + لا يحضرون ووقد العز في الحضر . (قوله حتى كأنه لا يدرك غير
 المحسوس) اى غير المدرك بحاسة البصر اى الذى وضع له اسم الاشارة (قوله اولئك
 آباء الخ) هذا من كلام الفرزدق يهجو جريرا والشاهد في ايراد المسند اليه اسم
 اشارة للتنبيه على غباوة جرير حتى انه لا يدرك غير المحسوس ولو قال فلان وفلان
 وفلان آباءى لم يحصل التعريض بذلك وقوله فجئني بملهم امر تعجيز على حد قوله
 تعالى فأتوا بسورة من مثله اى لا تقدر على الايتان بملهم في مناقبهم اذا جعنا مجامع
 الاقتحار يوما (قوله فجئني بملهم) اى اذكر لى مثلهم من آباءك (قوله او بيان حاله)
 اى انه يؤتى بالمسند اليه اسم اشارة لبيان حال معناه من القرب والبعد والتوسط فقوله
 في القرب فى معنى من البيانينة (قوله كقولك هذا زيد) مثال لما اذا اريد بيان حاله
 من القرب وقوله ذلك زيد مثال لما اذا اريد بيان حاله من البعد وقوله ذلك زيد مثال لما
 اذا اريد بيان حاله من التوسط (قوله واخر ذكر التوسط) اى فى قوله فى القرب الخ اى
 مع ان الترتيب الطبيعى يقتضى توسطه (قوله لانه انما يتحقق بعد تحقق الطرفين)
 اى لانه نسبة بين شيئين يتوقف تعقله على تعلقهما (قوله وامثال هذه المباحث)
 اى وهذه المباحث وامثالها كالتكلم والخطاب والغيبة بالنسبة للضمير واحضاره بعينه
 بالنسبة للعلم وهذا جواب عما يقال ان كون ذا القرب وذلك للبعيد وذلك للتوسط

(او التعريض بغباوة
 السامع) حتى كأنه لا يدرك
 غير المحسوس (كقوله
 اولئك آباءى فجئني بملهم .
 اذا جعنا يا جرير المجامع
 * (او بيان حاله) اى
 المسند اليه (فى القرب
 او البعد او التوسط
 كقولك هذا او ذلك
 او ذلك زيد) واخر ذكر
 التوسط لانه انما يتحقق
 بعد تحقق الطرفين وامثال
 هذه المباحث تنظر فيها
 اللغة من حيث انها تين
 ان هذا مثلا للقرب وذلك
 للتوسط وذلك للبعيد وعلم
 المعانى من حيث انه اذا
 اريد بيان قرب المسند اليه
 يؤتى بهذا وهو زائد على
 اصل المراد الذى هو
 الحكم على المسند اليه
 المذكور المعبر عنه بشئ
 يوجب تصويره على اى
 وجه كان (او تحقيره)
 اى تحقير المسند اليه (بالقرب

بما بينه اهل اللغة لانه بالوضع ولا ينبغي ان يتعلق به علم المعاني لانه انما يبحث عن الزائد على اصل المراد وما هنا غير زائد عليه وحاصل الجواب ان اللفظين انما يبينون معاني هذه الالفاظ فبينون ان لفظ ذا موضوع للقريب وذلك للتوسط وذلك للبعد والذي بينه اهل المعاني هو انه اذا كان المشار اليه قريبا واقضى المقام بيان حاله فانه يؤتى بهذا وهكذا فاذا اريد الاخبار عن ذات بالعلم فيتحقق ذلك الاخبار بالتعبير عن الذات بالعلم بان تقول زيد عالم وبالموصول بان تقول الذي قام ابوه عالم وبالإشارة بان تقول هذا عالم لكن الاتيان بالإشارة يفيد المراد وهو ثبوت العلم لتلك الذات وزيادة وهو بيان حالها من كونها قريبة فقول الشارح وهو زائد اى قرب المسند اليه الذى اتى بهذا لبيانه وقوله زائد على اصل المراد اى على المعنى الذى اراده المتكلم وهو ثبوت المسند للمسند اليه فهو كالتأكيـد المدلول عليه بان فى قولك ان زيدا قائم فانه زائد على المعنى الوضعى للتركيب اعنى ثبوت القيام زيد وقوله الذى هو الحكم صفة للراد وقوله المعبر عنه اى عن المسند اليه اى الذى يمكن ان يعبر عنه وقوله بشئ اى بطريق من الطرق التى توجب تصوره على اى وجه كان وهى الموصول والعلم والإشارة وقوله على اى وجه كان اى سواء افادت حاله من قرب او بعد او لا والحاصل ان المسند اليه يمكن ان يعبر عنه بالموصول والعلم لكن البليغ يعدل عنهما لاسم الإشارة لبيان حاله وهذا الحال زائد على اصل المراد واعتراض بان بيان الحال من ثمرة اللغة لانه اذا علم ان هذا موضوع للتقريب علم انه اذا قصد قرب المشار اليه يؤتى به وهكذا واجيب بان معرفة انه اذا قصد الخ من علم المعاني بما يقصد فيه بالذات واما معرفة ذلك من اللغة فبما لعم فالامور اللفوية قد يتعلق بها غرض البليغ اذا لم يكن المقام مقتضيا لازيد منها فيبحث عنها اهل اللغة من حيث الوضع واهل المعاني يبحثون عنها من حيث انها مطابقة لتقتضى الحال فهما مختلفان بهذا الاعتبار (قوله او تحقيره بالقرب) اى انه يؤتى بالمسند اليه اسم إشارة قصدا لتحقير معناه بسبب دلالة على القرب ووجد ذلك ان القرب من لوازمه الحقارة يقال هذا امر قريب اى هين سهل تناول وما كان كذلك يلزمه ان يكون حقيرا لا يعنى به لكونه مبتذلا فاذا عبر باسم الإشارة الدال على القرب فاذا الاحتقار اللازم للقرب وفى سم القرب هنا عبارة عن دنو المرتبة وسفالة الدرجة ووجهه ان الشخص كلما كان اعلى قدرا واشرف درجة احتاج الوصول اليه الى الوسائط أكثر واشد عرفا وعادة فارْتِفاع الوسائط والاستغناء عنها دليل ظاهر على دنو قدره كإلا يخفى (قوله اهنا الذى) قاله ابو جهل مشيرا للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم واول الآية واذار آل الذين كفروا ان يتخذونك الاهزوا اهنا الذى الخ اى قائلين اهنا الذى (قوله اهنا الذى الخ) اى فقد اورد المسند اليه اسم اشارة موضوعا للقرب قصد الالهاته فكان الكفرة قبيهم الله يقولون اهنا الخبير يذكر

نحو هذا الذى يذكر
آلهتكم او تعظيمه بالبعد
نحو الم ذلك الكتاب)
تنزيلا لبعده ورفعة
محله منزله بعد المسافة
(او تحقيره بالبعد كما يقال
ذلك اللعين فعل كذا)
تنزيلا لبعده عن ساحة
عز الحضور والخطاب
منزلة بعد المسافة ولفظ
ذلك صالح للإشارة الى
كل غائب عينا كان او معنى
وكثيرا ما يذكر المعنى
الحاضر المتقدم بلفظ ذلك

آهتكم المستعظمة بنى الاوهية عنها واعلم ان اشارة القريب كما تستعمل لقصد الاهانة كما قلنا تستعمل لقصد افادة التعظيم نظرا لاعتبار مخالفة القريب للنفس وانه حاضر عندها لا يفتبع عنها اذا علمت هذا فقول المصنف او تعظيمه بالبعد فيه اكتفاء اى او بالقرب (قوله او تعظيمه بالبعد) اى يؤتى بالسند اليه اسم اشارة لقصد تعظيم معناه بسبب دلالة على البعد نظرا الى ان البعيد شانه العظمة اذ لا ينال باليدى (قوله تنزيلا لبعده درجته الخ) جواب عما يقال ان الكتاب المشار اليه حاضر فاوجه استعمال اشارة البعيد فيه فقوله تنزيلا معمول لمحدوف اى استعمال اشارة البعيد هنا تنزيلا الخ وقوله لبعده درجته اى عظم درجته (قوله او تحقيره بالبعد) اى يؤتى بالسند اليه اسم اشارة قصدا لتحقيره معناه بسبب الدلالة على البعد نظرا الى ان البعيد شانه عدم الالتفات اليه لعدم مخالطته للنفس (قوله كما يقال) اى للمحاضر فى المجلس ذلك العين فعل كذا فقد عبر عن السند اليه باسم الاشارة الموضوع للبعيد قصد الحقارته لان شان البعيد عدم الالتفات اليه (قوله تنزيلا الخ) جواب عما يقال كيف يصح استعمال اشارة البعيد فى الحاضر فى المجلس فهو معمول لمحدوف اى واستعمل اشارة البعيد فى الحاضر تنزيلا وقوله لبعده اى لحقارته (قوله عن ساحة عن الحضور) اضافة عن لما بعده من اضافة الصفة للموصوف اى عن ساحة الحضور والخطاب العزيزين وفى الكلام استعارة بالكتابة حيث شبه الحضور بدار عزيزة تشبيها مضمر فى النفس وطوى ذكر المشبه به وابتات الساحة تخييل والعز ترشيح او بالعكس (قوله وللفظ ذلك الخ) قصد الشارح بهذا مجرد افادة فائدة وحاصلها ان لفظ ذلك قد يشار به للغائب عن حاسة البصر مطلقا سواء كان ذاتا او معنى وللحاضر الغير المحسوس وهذا الاستعمال مجاز لانها موضوع للبعيد المحسوس بحاسة البصر لا للغائب عن الحس المذكور ولا للحاضر غير المحسوس (قوله الى كل غائب) اى عن حس البصر وهذا الصلوح مجاز كما عرفت لان اسماء الاشارة مطلقا وضعت لان يشار بها الى المحسوس المشاهد فخرج بالمحسوس المعقولات وبالمشاهد وهو ما ادرك بالبصر ما ادرك بغير البصر من باقى الحواس فاذا قلت سمعت هذا الصوت او شممت هذا الريح او ذقت هذا الطعم كان مجازا كما يفيد كلام عبد الحكيم (قوله عينا) المراد به الذات سواء كانت تلك الذات الغائبة عن الحس مما يستحيل احساسها نحو ذلكم الله ربكم او كانت محسوسة لكن غير مشاهدة نحو تلك الجنة وكما فى قولك جاءنى رجل فقال لى ذلك الرجل كذا تحكى امرء بعد غيبته (قوله اول معنى) المراد به ما ليس بذات اى ما قام بغيره فيصدق باللفظ كقولك قال لى انسان كذا فمرنى ذلك القول وضرب زيد عمر افسرنى ذلك الضرب فان القول والضرب معنى غائب وقد استعمل فيه ذلك مجازا (قوله وكثيرا الخ) قصده بهذا بيان ما فى الآية السابقة (قوله وكثيرا الخ) كقوله تعالى كذلك

يضرب الله للناس امثالهم فان ذلك اشارة الى ضرب المثل الحاضر المتقدم ذكره قريبا في قوله ذلك بان الذين كفروا اتبعوا الباطل الخ وكافي قولك بالله الطالب العالب وذلك قسم عظيم لافعلن ومنه ذلك الكتاب لماتقدم ان المراد بالمعنى مايشمل اللفظ والمراد بالحاضر ما يده العرف حاضر اكالقسم المذكور فان حضوره ليس الالتلفظه وعدم انفصاله عما بعده وقوله المتقدم اى على اسم الاشارة (قوله غير مدرك بالحسن) اراد به حس البصر دون السمع لامر ولان المراد بالمعنى هنا مايشمل اللفظ فانه المراد بالمعنى بالنسبة لقوته المذالك الكتاب والنظز مدرك بحس السمع فلا يصح نفي الادراك به عنه (قوله فكأنه بعيد) اى قد شبه غير المدرك بالبعيد لعدم ادراك كل بحاسة البصر واستعمل اسم المشبهه في المشبه (قوله للتنبية) اى يكون للتنبية اى تنبيه المتكلم السامع واعاد المصنف الجار للبعد (قوله المشار اليه) هو الموصوف فكأنه قال عند تعقيب الموصوف باوصاف وليس المراد بالوصاف خصوص النحوية (قوله اى عند ايراد الاوصاف الخ) بمعنى ان الاوصاف ذكرت اثر ذكر المشار اليه (قوله يقال عقبه) اى بتشديد القاف (قوله وتقول عقبه الخ) المناسب فتقول بالفاء كافي نسخة (قوله اذا جعلت الشيء على عقبه) اى قالبا في حيز التعقيب تدخل على التأخر (قوله وبهذا ظهر فساد الخ) اى تاذكرناه من بيان مدلول التعقيب لغة من ان الباء في حيزه انما تدخل على التأخر ولاوجه لتكلف تأويل المشار اليه باسم الاشارة ظهر فساد ما قبل اى ظهر فساد بحسب اللغة وان كان المعنى حاصل لان اسم الاشارة وقع عقب الاوصاف اننى تعقب المشار اليه لكن ذلك ليس مقصودا والحاصل ان مقتضى اللغة ان الباء بعد التعقيب تدخل على التأخر وعلى كلام ذلك القائل داخلة على المتقدم فهو اى ما قاله ذلك القائل فاسد بحسب ما تقتضيه اللغة وان كان صحيحا بالنظر للمعنى كما بينا وفساده وجه آخر من جهة حله المشار اليه على اسم الاشارة مع ان المشار اليه الذات واسم الاشارة اللفظ (قوله ان معناه عند جعل الخ) اى فحمل المشار اليه على اسم الاشارة وجعل الباء داخلة على التقدم وفي ذلك تصف ومخالفة للغة (قوله جدير بما) اى بمسند يرد الخ (قوله لاجل الاوصاف) لا يخفى ان التنبية لا يتوقف على تعدد الاوصاف ولا على كونها عقب المشار اليه فانه يصح ان تكون الاوصاف قبل المشار اليه كأن تقول جاني الكامل الفاضل زيد وهذا يستحق الاكرام ولاعلى ان يكون ما هو جدير به واردا بعده كأن تقول ويستحق الاكرام هذا وجبند فالاولى للصف ان يقول او التنبية عند الاشارة الى موصوف على ان المشار اليه جدير بما اسند لاسم الاشارة من اجل كونه موصوفا (قوله اولئك على هدى الخ) اى فقد اورد المسند اليه اسم اشارة مع ان المحل للضمير لاجل تنبيه السامع على ان المشار اليه حقيق بالحكم المذكور بعد اسم الاشارة

لان المعنى غير مدرك بالحسن فكأنه بعيد (اولتنبية) اى تعريف المسند اليه بالاشارة للتنبية (عند تعقيب المشار اليه باوصاف) اى عند ايراد الاوصاف على عقب المشار اليه بقاء عقبه فلان اذا جاء على عقبه ثم تعد به بالباء الى المفعول الثاني وتقول عقبته بالشيء اذا جعلت الشيء على عقبه وبهذا ظهر فساد ما قبل ان معناه عند جعل اسم الاشارة بعقب اوصاف (على انه) متعلق بالتنبية اى للتنبية على ان المشار اليه (جدير بما يرد بعده) اى بعد اسم الاشارة (من اجلها) متعلق بجدير اى حقيق بذلك لاجل الاوصاف التي ذكرت بعد المشار اليه (نحو) الذين يؤمنون بالغيب ويقيئون الصلاة الى قوله (اولئك على هدى من ربهم واولئك هم المفلحون) عقب المشار اليه وهو الذين يؤمنون باوصاف متعددة

من اجل ما تصف به من الصفات قبلها ان قلت ان الضمير يدل على استحقاق الموصوفين بالحكم بعده قلت نعم هو وان دل على انهم حقيقون به الا انه لا يدل على ان الاوصاف السابقة هي العلة في الاستحقاق بخلاف اسم الاشارة فانه يدل على ذلك وذلك لان اسم الاشارة موضوع للدلالة على المشار اليه والمشار اليه الذوات الموصوفة بالاوصاف السابقة وتعليق الحكم على موصوف يؤذن بعلمية الوصف بخلاف مالواتي بالضمير فانه لا يفيد ملاحظة الاوصاف في العلية وان كانت موجودة لان الضمير موضوع

من الايمان بالغيب واقام الصلاة وغير ذلك ثم صرف المسند اليه بالاشارة تنبها على ان المشار اليهم احقاه بما يرد بعد اولئك وهو كونهم على الهدى عاجلا والنور بالفلاح آجلا من اجل انصافهم بالاوصاف المذكورة (وباللام) اي تعريف المسد اليه باللام (للاشارة الى معهود) اي الى حصة من الحقيقة معهودة بين التكلم والمخاطب

للذات فقط كذا قرر شيخنا العدوي (قوله وهو الذين يؤمنون الخ) فيه نظر من وجهين الاول ان هذا البيان يقتضى ان الايمان من المشار اليه لامن الاوصاف والبيان الآتى بعد ذلك يقتضى انه من الاوصاف فأول الكلام ينسب في آخره الثاني ان المشار اليه هو المتقين لانه الموصوف بالذين يؤمنون فالاولى ان يقول وهم المتقين الذين يؤمنون واجيب عن الاول بان المراد بالذين يؤمنون الذوات المجردة عن الايمان فتكون صفة الايمان خارجة من المشار اليه بقرينة عدها من الاوصاف فيما يأتي وانما لم يعبر عن تلك الذوات بنفس الموصول لتبجح ذكره بدون الصلة واجيب عن الثاني بان اهل التفسير على ان الذين يؤمنون منقطع عما قبله على انه خبر مبتدأ محذوف او مفعول فعل محذوف وحينئذ لا يكون هو المشار اليه آه غنيمي وفي الفنارى ان الذين يؤمنون يمكن ان يجعل منقطعا عن المتقين على سبيل الاستيناف مرفوعا بالابتداء مخبر عنه باولئك على هدى وان يجعل جاريا عليه كما ذكر في الكشف فعلى التقدير الثاني يحسن ان تجعل الاشارة الى احدهما اشارة للاخر من غير تكلف لان الصفة والموصوف في حكم شئ واحد واما على التقدير الاول فليس بذلك الحسن لان المراد بالمشار اليه المعنى الذى اشير باسم الاشارة الى لفظه كما نبهت عنه قوله عقب المشار اليه باوصاف وذلك المعنى هو معنى الذين يؤمنون لامعنى المتقين وان اتحدوا

في الواقع ذاتا (قوله وغير ذلك) اي كالانفاق بمارزقوا (قوله تنبها على ان الخ) اي تنبها بالاشارة في اولئك الاول والثاني وهذا يقتضى ان المشار اليه في كليهما الموصولان بقطع النظر عن الكون على هدى واختار العصام ان اراك الاول اشارة لما ذكر من الموصولين وفيه تنبيه على انهم جديرون بان يكونوا على هدى لاجل الاوصاف المتقدمة وان اولئك الثاني اشارة لما ذكر ايضا لكن مع زيادة كونهم على هدى وفيه تنبيه على انهم جديرون باستحقاق الفلاح لاجل الاوصاف المتقدمة مع ما زدد بعد اولئك الاول من كونهم على هدى (قوله عاجلا) اي في الدنيا (قوله

بالفلاح عاجلا) اي في الآخرة والمراد به البقاء الأبدى في النعيم (قوله من اجل انصافهم بالاوصاف المذكورة) اي بخلاف مالواتي بالضمير فانه لا يفيد ملاحظة هذه الاوصاف وان كانت موجودة لان اسم الاشارة لكمال التميز فيلاحظ معه الوصف

بمخلاف الضمير فإنه موضوع للذات فقط (قوله وباللام) أى على احد الأقوال من انها
 المعرفة ومقابلها ان المرفع ال (قوله للاشارة الى معهود) أى للدلالة على معين
 فى الخارج فلا يقال انه اطلق المعهود مع ان نفس الحقيقة فى المرفع بلام الجنس
 معهوده ايضا كما يشير اليه قوله وقد تأتى لو احدها باعتبار عهدينه وحيد فلا تصح
 المقابلة وحاصل الجواب ان المراد بالمعهود هنا اثنين فى الخارج واما الحقيقة فهى
 وان كانت معهودة ومعيّنة لكن فى الذهن وحاصل ما ذكره المصنف ان لام التعريف
 على قسمين الاول لام العهد الخارجى وتحت اقسام ثلاثة صريحى وكنائى وعلمى وذلك
 لان مدخولها ان تقدم له ذكر صراحة كانت للعهد الصريحى وان تقدم له ذكر
 كناية كانت للعهد الكنائى وان لم يتقدم له ذكر اصلا لكنه معلوم عند الخطاب
 سواء كان حاضرا او لافهى للعهد العلمى والنحويون يسمون ما اذا كان مدخولها معلوما
 حاضرا بلام العهد الحضورى وان كان غير حاضر بلام العهد الذهنى القسم الثانى
 لام الحقيقة وتحت اقسام اربعة لام الحقيقة من حيث هى وتسمى بلام الجنس ولام
 العهد الذهنى ولام الاستغراق الحقيقى ولام الاستغراق العرفى وذلك لان اللام
 اما ان يشار بها للحقيقة من حيث هى وتسمى بلام الحقيقة ولام الجنس او يشار بها
 للحقيقة فى ضمن فرد مبهم وتسمى بلام العهد الذهنى او يشار بها للحقيقة فى ضمن
 جميع الافراد وتسمى بلام الاستغراق وهو قحمان اما حقيقى او عرفى لانه ان اشير بها
 للحقيقة فى ضمن جميع الافراد التى يتناولها اللفظ بحسب اللغة فهى للاستغراق الحقيقى
 وان اشير بها للحقيقة فى ضمن جميع الافراد التى يتناولها اللفظ بحسب العرف فهى
 للاستغراق العرفى فظهر لك ان الاقسام سبعة وان لام العهد الذهنى عند البيانيين
 غيرها عند النحويين وستأتى هذه الاقسام كلها واختلف فى الاصل والحقيقة
 فقبل لام الحقيقة اصل ولام العهد الخارجى اصل آخر وهو الذى اشار له المصنف
 والشارح وقبل الاصل لام العهد الخارجى قال الحفيد وهو المفهوم من الكشف
 وسأرتكيب القوم وقبل الاصل لام الاستغراق وقبل الجميع اصول وقدم المصنف لام العهد
 الخارجى على لام الحقيقة لان المرفع بها اعرف من المرفع بلام الحقيقة ولكثرة ابحاث
 لام الحقيقة فلام العهد الخارجى كالبيسط بالنسبة للآخرى ولو اخرج المرفع بلام العهد
 الخارجى لكثرت الفصل بين القسمين (قوله أى الى حصة) اشار بهذا الى ان المراد
 بالمعهود الحصة المعهودة لانها الكاملة فى اليهودية ولو وقع فى مقابلة نفس الحقيقة
 والحصة والفرد عندهم بمعنى واحد اعنى الطبيعة الكلية مع ما انضم اليها من الشخص
 والفرقة بينهما بان الفرد عبارة عن المركب من الطبيعة والشخص والحصة
 الطبيعة المعروضة للشخص انما هو اصطلاح المناطقة وانما اختار لفظ الحصة
 دون الفرد لان المتبادر من الفرد الشخص الواحد والمعهود الخارجى قد يكون اكثر

واحد كان او اثنين
 او جماعة يقال عهده
 فلانا اذا ادركته ولقيه
 وذلك لتقدم ذكره
 صريحا او كناية (نحو
 وليس الذكر كالانثى اى
 ليس) الذكر (الذى
 طلبت) امرأة عمران
 (كالنثى) اى كالانثى التى
 (وهبت) تلك الانثى
 (لها) اى لامرأة عمران
 قالانثى اشارة الى
 ماسبق ذكره صريحا
 لا قوله تعالى قالت رب انى
 وضعتها انثى لكنه ليس
 بمسند اليه والذكرة اشارة
 الى ماسبق ذكره كناية فى
 قوله تعالى رب انى تدرت
 لك ما فى بطنى محررا

من واحد فان قلت كون المراد بالحصصة الفرد ياتي به ما يبره من التعميم اعنى قوله واحدا
 كان او اكثر قلت ليس المراد بالفرد الواحد الشخص بل المراد به ما قابل الحقيقة
 اعنى والقدر والحيلة من الافراد سواء كان واحدا او اكثر فقوله الى حصصة اى الى قدر
 وجلة وقوله من الحقيقة اى من افراد الحقيقة والا فالحقيقة لا تبعض وقوله معهوده
 اى تلك الحصصة اى معينة (قوله واحدا كان) اى تلك الحصصة فهذا تفصيل لها وذكر
 باعتبار انها قدر ويحتمل ان المراد واحدا كان ذلك المعهود وهو الحصصة وحينئذ
 فهو تعميم في المعهود في كلام المصنف وذلك كما اذا قلت جاني رجل اورجلان اورجل
 فيقال لك اكرم الرجال اورجلين اورجل (قوله بععل عهدت الخ) اى يقال لغة
 وهذا استدلال على ان المراد بالمعهود العين كما يفيد تفسيره بالحصصة فان قلت ما ذكر
 من الدليل ليس فيه ذكر التعمين قلت هو استدلال باعتبار اللازم لانه يلزم من ادراكه
 وملاقاته كونه معينا قرره شيخنا العدوى (قوله ولقيته) عطف سبب على مسبب
 (قوله وذلك) اى العهد والتعمين في الحصصة ويحتمل ان المراد وذلك اى كون اللام
 للإشارة الى معهود (قوله لتقدم الخ) اعلم ان هذا التقديم شرط لصحة استعمال المرفوع
 في الحصصة كما في الضمير الغائب لانه قرينة لارادة الحصصة على ما هم لانه يلزم ان يكون
 استعمال المرفوع فيه مجازا مع كمال التعريف فيه (قوله اى ليس الذكر الخ) انما تعرض
 المصنف لتفسير الآية للخلاف الواقع بين المفسرين فيها فقيل انه من كلام امرأة
 عمران وفي الكلام قلب اى ليس الاثنى كالذكر في التحرير وهو من تمة تحسرها فالعنى
 انحسر على وضعها اثنى وعدم مساواتها للذكر في التحرير فياليتها كانت ذكرا
 او كانت مساوية له في التحرير وعلى هذا فاللام فيهما للنس ولا يصلحان مثالين للام
 العهد وقيل انه من كلام الله تعالى تسلية لها والمعنى ليس الذكر الذى طلبته كالانثى
 التى وهبت لها بل الاثنى التى وهبت لها اعظم رتبة من الذكر الذى طلبته وعلى هذا
 فاللام فيهما للعهد فلما جرى الخلاف بين المفسرين في الآية احتياجا المصنف الى
 تفسيرها بالقول الثانى حتى يتضح كونهما مثالين قاله شيخنا العدوى (قوله الذى
 طلبت) اى قولها ان نذرت لك مافى بطنى محررا لان هذا الكلام يتضمن طلبها
 ان يكون مافى بطنها ذكرا وتجمعه من خدم بيت المقدس لان خدمة بيت المقدس
 اذذاك لا تصلح الا للذكور دون الاناث اه نوبى (قوله فالانثى) اى قال الداخلة
 على انثى اشارة اى مشاربها وكذا يقال في قوله بعد والذكر اشارة الخ وانما قلنا
 ذلك لان المشير انما هو اللام لا الذكر ولا الاثنى (قوله الى ما سبق ذكره) اى
 والمذكور معهود معين (قوله في قوله تعالى قالت رب انى وضعتها انثى) انثى الضمير
 مع كونه راجعا لالانه دار الامريين مراعاة المرجع والحال التى هى منزلة الخبىراعى
 انثى ورعاية الخبىر اولى لانه محط الفائدة واما التانيث في قوله فلما وضعتها فراعاة

فان لفظ ما وان كان يع
 الذكور والاناث لكن
 التحرير وهو ان يعنى
 الولد لخدمة بيت المقدس
 انما كان للذكور دون
 الاناث وهو مسند اليه
 وقد يستغنى عن ذكره
 لتقدم علم الخطاب به
 نحو خرج الامير اذا لم يكن
 في البلد الامير واحد
 (او) للإشارة الى نفس
 الحقيقة) ومفهوم المسمى
 من غير اعتبار لما صدق
 عليه من الافراد (كقولك)

للمعنى لان ما في بطنها في الواقع انثى وغاية ما قالوا الاولى مراعاة لفظ ما وهذا لا ينافي
 ان مراعاة المعنى جائزة قرر ذلك شيخنا العدوي (قوله لكنه ليس بمسند اليه) اى
 لانه مجرور بالكاف خبر ليس فهو مسند لكنه تنظير مناسب من حيث العهد الصريح
 (قوله كناية) يحتمل كما قاله عبد الحكيم ان المراد الكناية بالمعنى اللغوي وهو الخفاء
 لان فهم الذكر من لفظ ما الصادق بالذكر والانثى فيه خفاء لعدم التصريح وان كان
 ذكر الوصف بعد ذلك اعنى محزرا مينا للمراد وحينئذ فقول الشارح الى ماسبق ذكره
 كناية اى الى ماسبق ذكره على وجه الكناية اى على طريق فيه خفاء ويحتمل كما قال الفارسي
 ان المراد بالكناية المصطلح عليها عند علماء البان فتكون من افراد الكناية المطلوب
 بها غير صفة ولان نسبة وهو ان يمين في صفة من الصفات اختصاص بوصف معين
 فتذكر تلك الصفة ليتوصل بها الى الموصوف فالتهجير من الصفات المختصة بالذكر
 فلنظ ما في بطنى باعتبار تقيده بمحررا ملزوم للذكر والذكر لازم له فقد اطلق اسم الملزوم
 واريد اللازم فالذكر لم يذكر صراحة بل كناية والمذكور صراحة ملزومه وهو
 ما في البطن الموصوف بالتهجير وجعل ذلك كناية ظاهر على مذهب المصنف القائل
 ان الكناية ان يذكر اسم الملزوم ويراد اللازم اما على طريقة السكاكى من انها
 اللفظ المزاد به ملزوم ما وضع له فلا يأتى هنا لان التهجير ليس لازما للذكر اذ كثيرا
 من الذكور غير محرر (قوله وان كان مع الذكور والاناث) اى بحسب وضعها (قوله
 لكن التهجير الخ) فيه نظر لان اختصاص التهجير بالذكر في نفس الامر لا ينافي عموم
 ما للذكر والانثى بحسب اضع وحينئذ فلا يكون الذكر مخصوصه مذكورا واجيب
 بان العموم في ما انما هو بحسب اصل الوضع واختصاصه بالذكر في الآية بواسطة
 القرينة وهو الوصف بالتهجير فصح ان يكون الذكر مذكورا كناية نظرا لتلك
 القرينة اه قرمى ثم ان الانسب بقوله محررا ان يكون التهجير في كلام الشارح مصدر
 حرر المبني للمفعول فقوله يفتق مبنى للمفعول (قوله وهو) اى الذكر مسندا اليه لانه
 اسم ليس (قوله وقد يستغنى الخ) هذا مقال لقوله وذلك لتقدم ذكره صريحا
 او كناية (قوله لتقدم علم المخاطب به) اى بالقرائن سواء كان ذلك المعلوم للمخاطب غير
 حاضر بالمجلس كما مثل الشارح او حاضرا فيه كقولك لداخل البيت اغلق الباب
 ونحو قولك لمن فوق سهمه القرطاس فالعهد العلمى والحضورى من اقسام العهد الخارجى
 لتحقق المشار اليه باللام خارجا (قوله اذا لم يكن الخ) اى القرينة حالية وهى
 انفراد في البلد (قوله ومفهوم السمى) هذا تفسير للحقيقة اشارة الى انه ليس المراد
 منها معناها المشهور وهو الماهية المحققة اى الموجودة في الخارج وتوضيح ذلك
 ان الامر الكلى باعتبار تحققه ووجوده في الخارج يقال له حقيقة وباعتبار تعقله
 في الذهن سواء كان له وجود في الخارج ام لا يقال له مفهوم فهو شامل للماهيات الغير

الرجل خير من المرأة وقد
 يأتى) المرفع بلام الحقيقة
 (لو احد) من الافراد
 باعتبار عهده في الذهن
 لمطابقة ذلك الواحد
 الحقيقة يعنى بطلق المرفع
 بلام الحقيقة الذى هو
 موضوع للحقيقة المتخذة
 في الذهن على فرد ما
 موجود من الحقيقة باعتبار
 كونه معهودا في الذهن
 وجزئيا من جزئيات تلك
 الحقيقة مطابقا اياها

الوجوده فأشار الشارح بالتفسير الى ان المراد بالحقيقة المفهوم ليشمل قولك العقاب
والقول فان ال فيهما جنسية واطافة مفهوم للمسمى بانية اى ومفهوم هو مسمى
الاسم لان المفهوم قد يكون مسمى بان يكون وضع له اسم والمسمى قد لا يكون مفهوما
كما اذا كان الموضوع له الاسم ماصداً وقد يكون المفهوم غير مسمى بان كانت تلك
الحقيقة المتعلقة ذهناً لم يوضع لها لفظ فمن المفهوم والمسمى عموم وخصوص
وجهمي كخاتم فضة (قوله من غير اعتبار الخ) بيان لنفس الحقيقة اى من غير
ملاحظة لما صدق عليه ذلك المفهوم من الافراد ومن ذلك اللام الداخلة على العرفات
نحو الانسان حيوان ناطق والكلمة لفظ وضع لمعنى مفرد لان التعريف للماهية
واللام الداخلة على موضوع القضية الطبيعية نحو الحيوان جنس والانسان
نوع وفي كلام الشارح نظر لان لام العهد الذهني ولام الاستغراق بقسميه
اعتبر فيهما الافراد مع انهما من اقسام لام الحقيقة واعتبار الافراد ينافي عدم
اعتبارها فلا يصح جعلهما من فروع لام الحقيقة واجيب بان المراد من غير اعتبار
للافراد بالنظر لذات الكلام وقطع النظر عن القرائن وذلك صادق بان لاتعتمد الافراد
اصلاً كما في لام الحقيقة او تعتبر بواسطة القرائن كما في لام العهد الذهني ولام
الاستغراق ويدل على هذا الجواب قول الشارح فيما يأتي فاللام التي لتعريف
العهد الذهني اول الاستغراق هي لام الحقيقة حل على ما ذكرنا بحسب المقام والقربة
ويمكن الجواب ايضاً بان قول الشارح من غير اعتبار الخ دخول على المثال اشارة الى
ان للتال المذكور من القسم الذي لاتعتبر فيه الافراد ان المقسم هو اللام التي
يشار بها الى الحقيقة لانهذا انقيد واما بهذا القيد فهو القسم الاول وقد اشار
المصنف الى القسم الثاني بقوله وقد يأتي لواحد والى الثالث بقوله وقد يفيد الاستغراق
ومبنى الاشكال على ان قوله من غير اعتبار تقيد للقسم (قوله كقولك الخ) اى ومنه
الكل اعظم من الجزء والدينار خير من الدرهم (الرجل خير من المرأة) اى حقيقة
الرجل المحفوظة ذهناً خير من حقيقة المرأة المحفوظة ذهناً ولا ينافي هذا كون بعض
افراد جنس المرأة خيراً من بعض افراد جنس الرجل لان العوائق قد تمنع عما يستحقه
الجنس قال ابن يعقوب الاولى للمصنف ان يمثل بقولنا في التعريف الكلمة لفظ مفرد
مستعمل والانسان الحيوان الناطق لان الحكم في التعريف حقيقى مفهومي لا فردى
بخلاف الحكم بالخيرية فان الفضل بين الذكورية والانوية انما تحقق من خصال
الافراد لا من تصور كل منها لكن لما كان ما ل التصور الى الافضية في الخارج ثبتت
الافضية للحقيقة لذاتها لا من جهة التصور فان الشيء الذى هو في قوة الحصول
يثبت له حكم الحصول ويصح ان يراعى في الخيرية خيرية مجرد الذكورية على نفس الانوية
من غير رعاية خصالها فيكون الحكم حقيقياً لا فردياً فلا يحتاج الى التأويل فتأمل

ومن تعريف الجنس من غير هذا الباب قوله تعالى وجعلنا من الماء كل شيء حي اى جعلنا مبدأ كل شيء حي من هذا الجنس الذى هو الماء روى انه تعالى خلق الملائكة من ریح خلقها من الماء والخن من نار خلقها منه وآدم من تراب خلقه منه (قوله وقد يأتي المرف بلام الحقيقة لو احد) قد للتحقيق لا للتقليل وهذا اشارة الى المقسم الثانى من الاقسام الاربعة للام الحقيقة ولم يقل وقد يقصد من المرف بلام الحقيقة واحد لان الوحدة المبهمة مستفادة من القرينة الخارجية ولم تقصد من المرف باللام وعبر هنا بقوله وقد يأتي وفيما سياتى بقوله وقد يفيد اما للتفنن واما لان دلاله اللام فى الاول قوية لانها مصحوبة بالقرينة الدالة على البعضية وفى الثانى ضعيفة لانها يكتفى فيها القرينة الصارفة عن ارادة الحقيقة من حيث هى ولا يحتاج الى القرينة الدالة على الاستفراق (قوله لو احد) اى مبهم (قوله من الافراد) اى من افراد الحقيقة (قوله باعتبار عهديه) اى تعينه واستحضاره فى الذهن بتعالتين الحقيقة واستحضارها فيه فالمعهود ابتداء هو الحقيقة ولما كان استحضار الماهية يتضمن استحضار افرادها كان كل واحد من الافراد معهودا ذهنا وبهذا اندفع ما يقال ان الواحد من الافراد هنا غير معين وحينئذ فلا عهد فيه لاذنها ولا خارجا بل هو مبهم فكيف يقول المصنف باعتبار عهديه فى الذهن وحاصل الجواب انه مبهم فى ذاته وعهديه انما هى تبع امهية الماهية التى اشتمل عليها فبصح نسبة العهدية اليه بهذا الاعتبار وقوله لمطابقة ذلك الواحد الحقيقة اى المعهودة علة لعهديته ومعنى مطابقة الواحد للحقيقة اشتماله عليها عند ابن الحاجب او صدق الحقيقة عليه عند الشارح وعلى الوجهين فالفرد المبهم باعتبار مطابقته للحقيقة المعلومة صار كأنه معهود اى معلوم فله عهدية بهذا الاعتبار فسمى معهودا ذهنا كذا فى ابن قاسم عن الناصر اللقاني ومثله فى عبد الحكيم وقيل فى قوله عهديه حذف مضاف اى باعتبار عهدية حقيقته فالوصوف بالعهد انما هو الحقيقة واليه مال العصام والصفوى واذا عهدت حقيقته عهد هو لمطابقة ذلك الواحد لها (قوله يعنى بطلق الخ) اشارة الى ان قول المصنف يأتى بمعنى يطلق وان اللام فى قوله لو احد بمعنى على (قوله المرف بلام الحقيقة) صفة لمحذوف تقديره يعنى ان اسم الجنس المرف بلام الحقيقة وقوله الذى هو موضوع للحقيقة صفة للمرف اى الذى هو موضوع للحقيقة من غير نظر الى فرد لان النظر الى فردا او لجمع الافراد بالقرينة لا بالوضع (قوله المحمودة فى الذهن) اى المعينة فى الذهن او الموصوفة بالوحدة فى الذهن ويزمها التعيين فالوحدة على كل حال خارجة عن الموضوع له وفائدة هذا القيد الاشارة الى صدق تعريف المعرفة على المرف بلام الحقيقة اعنى ما وضع ليستعمل فى شيء يعينه فان الماهية الحاصلة فى الذهن امر واحد لا تعدد فيه فى الذهن انما يلحقه التعدد بحسب الوجود (قوله على فردا ما موجود

متعلق بطلق (قوله من الحقيقة) صفة لفرد ای علی فرد من افراد الحقيقة والا
 فالحقيقة لاتجزأ (قوله باعتبار) متعلق بطلق وقوله معهودا ای معلوما ومعينا
 فی الذهن ای لاباعتباره بخصوصه والا لكان مجازا من اطلاق المطلق علی المقيد
 من حيث انه مقيد قاله عبدالحکیم وقوله وجزئيا عطف علی معهودا من عطف العلة
 علی الماعول ای ان عهده باعتبار انه جزئی من جزئيات الحقيقة التي هي مستحضرة
 فی الذهن ومعهودة فيه وقوله مطابقا اياها ای وباعتبار كونه مطابقا اياها ای مشتملا
 علیها ثم ان ظاهر قول الشارح یعنی بطلق المرفوع بلام الحقيقة علی فرد باعتبار
 كونه معهودا فی الذهن انه يستعمل فی الفرد نفسه لكن حقق فی المنطوق ما حاصله
 انه يستعمل فی الفرد باعتبار وجود الحقيقة فيه فهو فی الحقيقة انما اطلق علی الحقيقة
 فی ضمن الفرد لقرينة واليه يشير قوله الآتی وهذا معناه نفس الحقيقة الخ وعبارته
 فی المنطوق وتحقیقه انه موضوع للحقيقة المتحدة فی الذهن وانما اطلق علی الفرد
 الموجود منها باعتبار ان الحقيقة موجودة فيه بخلاف التعدد باعتبار الوجود لاباعتبار
 الوضع انتهى وقد يقال ان قوله هنا باعتبار كونه معهودا فی الذهن وجزئيا
 من جزئيات تلك الحقيقة مطابقا اياها بمنزلة قوله فی المنطوق باعتبار وجود الحقيقة
 فيه اذ یعنی اعتبار كونه جزئيا من جزئياتها اعتبار وجودها فيه تفيد عبارته هنا
 ایضا ان الاستعمال فی الحقيقة انما هو فی الحقيقة فی ضمن الفرد فتأمل (قوله كما يطلق)
 راجع لقوله بطلق ای بطلق اطلاقا كاطلاق الكلای الطبيعي ای الذي يراد منه الحقيقة
 والطبيعة والراد بالاطلاق هنا الحمل وذلك كالحيوان في نحو قولك هذا الفرس حيوان
 والانسان في قولك زيد انسان وانما كان المراد بالاطلاق هنا الحمل لان الكلای لا يراد منه
 المفهوم والطبيعة الا اذا كان محمولا واما لو كان موضوعا كان المراد منه الافراد وحينئذ
 فلا يكون طبيعيا ذكر شيخنا الحنفی (قوله كما يطلق الكلای الطبيعي) ای المجرى من اللام
 فالجامع اطلاق الكلای علی فرد في كل لكن المراد بالاطلاق فيما نحن فيه الذكر وفي المشبه به
 المراد بالاطلاق الحمل قرره شيخنا العدوی (قوله ودلائ) ای اطلاق اسم الجنس
 المرفوع علی فرد معين فی الذهن (قوله علی انه ليس المقصد الى نفس الحقيقة من حيث
 هي) ای كافي لام الحقيقة وقوله بل من حيث الوجود ای وجود الحقيقة
 (قوله من حيث هي) ای من حيث هي نفسها مقصودة لا الافراد فهي الثانية
 تؤكد والخبر مخذوف (قوله لامن حيث وجودها فی ضمن جميع الافراد) ای كافي لام
 الاستغراق الآتية (قوله بل بعضها) ای بل من حيث وجودها فی بعضها (قوله ادخل
 السوق) ای فتوكل ادخل قرينة علی انه ليس المراد حقيقة السوق من حيث هي
 لاستحالة الدخول فی الحقيقة ولا الحقيقة فی ضمن جميع الافراد لاستحالة دخول
 الشخص الواحد جميع افراد السوق فعلم من هذا ان المراد الحقيقة فی ضمن

كما يطلق الكلای الطبيعي
 علی كل جزئی من جزئياته
 وذلك عند قيام قرينة
 دالة علی ان ليس المقصد
 الى نفس الحقيقة من حيث
 هي هي بل من حيث
 الوجود لامن حيث
 وجودها فی ضمن جميع
 الافراد بل بعضها (كقولك
 ادخل السوق حيث لا عهد
 فی الخارج ومثله قوله تعالی
 واخاف ان يأكله الذئب
) وهذا فی المعنى كالكرة
 وان كان فی اللفظ يجري
 علیه احكام المعارف

بعض الافراد (قوله حيث لاعهد) بان تعدد اسواق البلد ولا تعين نواحد منها بين المتكلم والمخاطب (قوله في الخارج) اى لامطلقا كما يوهمه اطلاق النفي لوجود العهد الذهني والحاصل انه ليس المراد نفي العهد مطلقا بل خصوص العهد الخارجي لوجود العهد الذهني كإقدمه في قوله باعتبار عهديته في الذهن فلا تنافي بين قوله حيث لاعهد وقوله قبل ذلك باعتبار عهديته في الذهن فلوفرض ان هناك عهدا خارجيا بان كان هناك سوق واحد كانت ال للعهد الخارجي (قوله واخاف ان يأكله الذئب) اى فرد من افراد الحقيقة المعينة في الذهن وليس المراد حقيقة الذئب من حيث هي لانها لا تأكل ولا الحقيقة في ضمن جميع الافراد وحاصل ما في المقام ان الم عرف بلام العهد الذهني موضوع للحقيقة المتحدة في الذهن وانما اطلق على الفرد الموجود منها باعتبار ان الحقيقة موجودة فيه لا باعتبار انه فرد والا كان مجازا فجاء التعدد باعتبار الوجود لا باعتبار الوضع (قوله وهذا) اى الم عرف بلام العهد الذهني (قوله في المعنى كالنكرة) اى بعد اعتبار القرينة لان المراد به بعد اعتبارها فرد مبهم اما قبل اعتبارها فليس كالنكرة اذ هو موضوع للحقيقة المعينة في الذهن (قوله وان كان في اللفظ) اى والحال انه تجرى عليه احكام المعارف بالنظر للفظه يعنى غالباً لما سأتى وبقولنا بعد اعتبار القرينة اندفع ما يقال هذا الكلام يقتضى ان اجراء حكم المعرفة عليه ليس بحسب المعنى نظر الى انه في المعنى نكرة وليس كذلك بل الم عرف بلام العهد الذهني معرفة بحسب اللفظ والمعنى لانه موضوع للحقيقة المعينة ومستعمل فيها وحينئذ فاجراء احكام المعارف عليه بحسب الامرين جميعا (قوله من وقوعه مبتداً) نحو الذئب في دارك وقوله وذاحال نحو رأيت الذئب خارجا من بيتك وقوله ووصفا للمعرفة نحو زيد الكريم عندك وقوله وموصوفاً بها نحو الكريم الذي فعل كذا في دار صديقك (قوله ونحو ذلك) اى كعطفه سائما من المعرفة والعكس نحو زيد الكريم عندك والكريم زيد عندك وككونه اسم كان ومعمولا اول لفظ نحو كان السارق الذي سرق متاعك في محل كذا وظننت السارق هانكا (قوله وهو ان النكرة) اى نحو ادخل سوقا معناها اى الوضعى وقوله من جملة الحقيقة اى من جملة افرادها والا للحقيقة لا تجزأ (قوله وهذا) اى الم عرف بلام العهد الذهني نحو ادخل السوق وقوله معناه اى الوضعى (قوله كالدخول) اى فانه انما يتصور في الافراد الخارجية ولا يتصور في الحقيقة (قوله فالجرد) اى من اللام نحو سوقا وقوله وذواللام نحو السوق وقوله بالنظر الى القرينة قيد في ذواللام فقط اذ الجرد استعماله في المفرد لا يتوقف على القرينة (قوله سواء) اى في ان المراد من كل بعض غير معين (قوله مختلفان) اى لان المنكر معناه بعض غير معين من افراد الحقيقة والمعرف معناه الحقيقة المعينة في الذهن وانما اطلق على الفرد للقرينة باعتبار وجود الحقيقة فيه فافادة البعضية في الجرد بالوضع وفي ذى اللام

من وقوعه مبتداً وذاحال ووصفا للمعرفة وموصوفاً بها ونحو ذلك وانما قال كالنكرة لما بينهما من تفاوت ما هو ان النكرة معناها بعض غير معين من جملة الحقيقة وهذا معناه نفس الحقيقة وانما استفاد البعضية من القرينة كالدخول والاكل فيما مر فالجرد وذو اللام بالنظر الى القرينة سواء وبالنظر الى انفسهما مختلفة ان ولكونه في المعنى كالنكرة قد يعامل معاملة النكرة ويوصف بالجملة كقوله ولقد امر على التيم يسئني (وقد يفيد) الم عرف باللام المشار بها الى الحقيقة (الاستغراق نحو وان الانسان لفي خسر) اشير باللام الى الحقيقة لكن لم يقصد بها الاهمية من حيث هي ولا من حيث تحققها في ضمن بعض الافراد

بالقرينة وهذا الفرق الذي ذكره الشارح بناء على ان النكرة موضوعة للفرد المنتشر فان قلنا انها موضوعة للماهية فالفرق ان تعين الماهية وعهدينها معتبر في مدلول المعرف بلام العهد الذهني غير معتبر في مدلول النكرة وان كان حاصلها فالفرق بين المعرف بلام العهد الذهني والنكرة كالفرق بين اسم الجنس المنكر كأسد وعلم الجنس كأشامة وذلك لانه على القول بان اسم الجنس المنكر موضوع للفرد المنتشر فالفرق بينهما ما قاله الشارح وان قلنا موضوع للماهية فالفرق ما قلناه واعلم ان النكرة سواء قلنا انها للفرد او للفرد المنتشر اما تستعمل في الفرد المنتشر وانما الخلاف فيما وضعت له (قوله ويوصف بالجملة) الاولى التفريع بالفاء (قوله ولقد امر على اللثيم بسبني) تمامه * فضيت ثم قلت لا يعنيني • عدل الى المضارع في امر قصدا الى الاستمرار وقوله فضيت ثم قلت اي فأمضى ثم اقول لكن عدل الى الماضي دلالة على التحقق فكأنه قال امردا ثم على لثيم عادته سبي ومواظب على سبي بانواع الشنائم فأمضى ولا التفت اليه ولا اشتغل بلامه واعرض عنه صوتا للماء الوجه ثم اقول لجماعة الخلان انه لا يعنيني وثم حرف عطف اذا لحقها علامة التأنيث اختصت بعطف الجمل وقوله لا يعنيني اي لا يريدني بل يريد غيري من عناء اذا قصده ويحتمل ان المراد لا يعنيني الاشتغال به والانتقام منه من عناء الامر اذا اهمنى والشاهد في قوله بسبني فان الجملة صفة للثيم لان الشاعر لم يرد لثيما معينا اذ ليس فيه اظهار ملكة الحلم المقصودة بالتمدح بها ولا الماهية من حيث هي بقرينة المرور ولا الاستغراق لعدم تأني المرور على كل لثيم من الثام بل الجنس في ضمن فرد منهم فهو كالنكرة فلذا جعلت الجملة صفة لاحالا قال ابن يعقوب ولم تجعل تلك الجملة حالا لان الغرض ان اللثيم دأبه السب ومع ذلك تحمله القائل واعرض عنه وليس الغرض تقييد السب بوقت المرور فقط كما هو مقتضى الحالية لاشعارها بالتحويل في اصلها كذا قيل لكن المناسب لقوله ثم قلت لا يعنيني كونها الحالية لان المتبادر من قوله قلت لا يعنيني انه قال ذلك في حال سماع السب حال المرور لان قاله فيمن دأبه السب ولو في غير حال المرور انتهى (قوله وقد يفيد الاستغراق) اي لجميع الافراد وهذا هو القسم الثالث من اقسام لام الحقيقة ثم ان ظاهر المصنف ان المعرف بلام الحقيقة موضوع لامرين الحقيقة وجميع الافراد وانه يفيدهما لاطلاقه عليهما وليس كذلك بل هو موضوع للحقيقة المتحدة في الذهن فقط وافادتها للاستغراق انما هي من حيث تحقق الحقيقة في جميع الافراد واجاب الشارح عن نظير هذا فيما سبق وحاصل الجواب عن ذلك ان يقال ان المراد ان المعرف باللام الموضوع للحقيقة المتحدة في الذهن قد يطلق على جميع الافراد من حيث تحقق الحقيقة فيها وذلك عند قيام القرينة الدالة على انه ليس القصد الحقيقة من حيث هي ولا من حيث وجودها في فرد فيكنى في الجمل على

الاستفراق وجود القرينة الصارفة عن ارادة الحقيقة من حيث هي ومن حيث وجودها في بعض الافراد ولا يتوقف على وجود القرينة المعينة للاستفراق بخلاف الحمل على وجود الحقيقة في فرد فانه يتوقف على القرينة الدالة على البعضية فالقرينة فيه اقوى (قوله دليل الخ) هذا يقتضى انه لا بد من قرينة معينة في هذا النوع ايضا كالذى قبله والحق خلافه لانه اذا لم تقم قرينة على ارادة الحقيقة ولا على الفرد الغير المعين حل على الاستفراق كما هو المأخوذ من كلام الكشاف وقد يجاب بان الشارح قصد انتصيص على المراد بوجود الدليل قرره شيخنا العدوى (قوله الذى شرطه دخول الخ) اى ودخوله فيه فرع عن العموم والعموم يدل على الاستفراق ثم ان ما ذكر شرط بالنسبة للاستثناء التصل لامطلقا وحاصل ذلك الدليل ان المستثنى منه كالانسان يجب ان يكون المراد به كل فرد اذ لو اريد به الحقيقة لما صح الاسماء للافراد لعدم تناول اللفظ لها ولو اريد به بعض من الافراد مبهم لما صح الاستثناء لعدم تحقق دخول المستثنى في المستثنى منه ولو اريد به بعض معين ليس من الذين آمنوا لما صح ايضا لعدم الدخول ولو اريد بعض معين منه الذين آمنوا لورد ان ارادة البعض دون البعض ترجيح بلا مرجح فتعين ارادة جميع الافراد ثم ان دلالة الاستثناء على الاستفراق بناء على القول انه يجب في الاستثناء دخول المستثنى في لفظ المستثنى منه اما على القول بانه يكفي في صحة الاستثناء جواز الدخول فلا دلالة للاستثناء حينئذ على الاستفراق. قاله سم (قوله فاللام التى لتعريف المهدي) اى لتعريف المهود فهو مصدر بمعنى اسم المفعول وهذا تبرع على ارجاع الضمير في قديأتى وقديفيد للعرف بلام الحقيقة اى فعل ان اللام الخ اذ التفرع على الارجاع علم ذلك لانفسه (قوله او الاستفراق) عطف على العهد والاستفراق بمعنى المستغرق فهو مصدر بمعنى اسم الفاعل او ان الاستفراق باق على مصدرية وهو عطف على تعريف (قوله هي لام الحقيقة) اى هي من افراد لام الحقيقة (قوله حل) اى مدخولهما وقوله على ما ذكرنا اى الحقيقة في ضمن فرد غير معين في الاول او في ضمن جميع الافراد في الثانى فالحاصل ان لام الحقيقة هي الاصل لكن تارة يقصد من مدخولها الحقيقة من حيث هي وتارة يقصد منه الحقيقة من حيث تحققها في بعض الافراد وتارة يقصد منه الحقيقة من حيث تحققها في جميع الافراد فالنظور له الحقيقة في الكل دون بعض الافراد اركانها واما لام العهد الخارجى فهى قسم برأسها اصل لكل خارج كما تقدم للمصنف واعترض بان هذا تحكم ولم لم يجعل التى للعهد الخارجى من افراد لام الحقيقة بحيث يقال فيها ان الاشارة بتلك اللام للحقيقة من حيث تحققها في فرد معين في الخارج لتقدمه ذكر صراحة او كناية او لعلم المخاطب به ويمكن الجواب بانه انما جعلت قسما لكون التعيين فيها اشد من التعيين في لام الحقيقة وجعل بعضهم كل واحد اصلا

بل في ضمن الجميع بدليل صحة الاستثناء الذى شرطه دخول المستثنى في المستثنى منه لو سكت عن ذكره فاللام التى لتعريف العهد الذهبى او الاستفراق هي لام الحقيقة حل على ما ذكرنا بحسب المقام والقرينة ولهذا قلنا ان الضمير

مستقلاً على حدة وبعضهم جعل الكل فرع التي للحقيقة وبعضهم جعل لام العهد
الخارجي اصلاً للكل فاعداها من فروعها وهذا الخلاف لاطائل تحتها وذكر الحفيد
انه ان قلنا ان النكرة موضوعة للفرد المنتشر كانت ال التي لامهدالذهني هي
الاصل لانها ائتت مدخولها على حاله وان كانت موضوعة للماهية لا بقيد الاستحصار
كانت لام الحقيقة هي الاصل وما عداها من فروعها وذلك لان معنى اللام الاشارة
الى معنى ما دخلت عليه فظهر لك ان جملة الاقوال خمسة (قوله والقرينة) عطف
تفسير على ما قبله (قوله ولهذا) اى ولاجل كون لام العهد الذهني ولام الاستفراق
من فروع لام الحقيقة (قوله تأمل الى المعرفة باللام الخ) اى وليس تأمداً على المعرفة
باللام مطلقاً لعدم افادته ان هذين القسمين من افراد لام الحقيقة ومما يدل على ان الضمير
تأمد على المعرفة بلام الحقيقة كما قال الشارح لا الى المعرفة بمطلق اللام تغيير المصنف
الاسلوب حيث قال وقد يأتي وقد يفيد ولم يقل اول للاشارة الى واحد معهود
في الذهن اول للاشارة الى الاستفراق تأمل (قوله ولا بد الخ) اعلم ان اسم الجنس المنكر
اذا كان مصدراً فإنه يدل على الحقيقة قطعاً لو وضع لها كذكرى وبشرى ورجعى
كما ان اسم الجنس المعرفة يدل عليها قطعاً من غير نزاع فيهما وان كان اسم الجنس
المنكر ضميراً مصدر كاسد ورجل فقيه نزاع قيل انه موضوع للفرد المنتشر وقيل موضوع
للماهية اذا علمت ذلك فيرد سؤال حاصله ان لام الحقيقة الداخلة على اسم الجنس
اما ان يقصد بها الاشارة الى الماهية من حيث هي اى من غير اعتبار تعينها وحضورها
في الذهن واما ان يقصد بها الاشارة الى الماهية باعتبار تعينها وحضورها في الذهن
فان قلتم بالاول لزم عدم الفرق بين اسم الجنس المعرفة والمنكر المصدر نحو ذكرى
والذكرى ورجعى والرجعى فان كلامهما موضوع للماهية والقول بعدم الفرق
باطل لضرورة الفرق بين المعرفة والمنكر وان قلتم بالثاني لزم عدم الفرق بين المعرفة
بلام الحقيقة ولام العهد الخارجي العلمى لان كلامهما اشارة الى حاضر معين في الذهن
وهذا البحث اوره صاحب المفتاح على هذا المقام و اشار الشارح لجوابه بقوله ولا بد
الخ وحاصله ان تختار الثاني وهو ان لام الحقيقة الداخلة على اسم الجنس يقصد بها
الاشارة الى الماهية باعتبار حضورها في الذهن ولا نسلم لزوم عدم الفرق بين المعرفة
بلام الحقيقة والمعرفة بلام العهد الخارجي العلمى وذلك لان المشار اليه بلام الحقيقة
هو الحقيقة معينة في الذهن والمشار اليه بلام العهد المذكور حصة من افراد
الحقيقة معينة في الذهن وفرق بين الحقيقة والحصة منها (قوله لتمييز) اى اسم الجنس
المعرفة المفهوم من المقام فهو بالياء التحتية (قوله عن اسماء الاجناس النكرات)
اى فان الاشارة بها الى الماهية لا باعتبار كونها حاضرة في الذهن وان كانت حاضرة
فيه ضرورة انها موضوع لها ولا يوضع الواضع لفظاً لمعنى الا اذا كان حاضراً

في قوله وقد يأتي وقد
يفيد تأمد الى المعرفة
باللام المشار بها الى
الحقيقة ولا بد في لام
الحقيقة من ان يقصد بها
الاشارة الى الماهية باعتبار
حضورها في الذهن
ليتميز عن اسماء الاجناس
النكرات

في ذهنه فالحضور جزء المسمى بالنسبة لنام الحقيقة دون اسماء الاجناس التكرات فهو ملاحظ في الاول على سبيل الجزئية ومصاحب في الثاني وهذا مبنى على المشهور من ان المراد بالذهن ذهن الواضع واما على ما نقله شيخنا العلامة السيد البليدي في حواشي الاشعري من ان المراد بالذهن ذهن المخاطب فيكون الحضور في ذهنه معتبرا في الاول على سبيل الجزئية واما في الثاني فهو غير معتبر ولا مصاحب ثم ان المراد بقول الشارح لتمييز عن اسماء الاجناس التكرات اعني المصادر لا التكرات غيرها فلا يقال ما هنا مخالف لما مر من ان التكرة موضوعة لبعض غير معين من افراد الحقيقة لان هذا بالنسبة للتكرة التي هي غير مصدر والدليل على ان المصادر موضوعة للماهية المطلقة مجردة عن الوحدة ان قولك ضربت ضربا لا اشعاره بالوحدة فان اردت الوحدة آتيت بالثناء فقلت ضربت اوبالوصف فقلت ضربا واحدا ويمكن لذلك ايضا ان المصادر لا تثنى ولا تجمع فان قلت اذا كان اسم الجنس المرفع يشاربه للحقيقة باعتبار الحضور صار بمنزلة علم الجنس فانه ايضا موضوع للماهية بقيد الحضور فكل منهما معتبر فيه الحضور الذهني جزءا من الموضوع له فما الفرق بينهما قلت الفرق ان الواضع اعتبر في دلالة اسم الجنس على الحضور والتعيين قرينة خارجية زائدة على اللفظ الدال على الجنس وهي أن مكان الواضع قال وضعت الرجعي للدلالة على الماهية الحاضرة في الذهن بشرط اقترانه بال بخلاف علم الجنس كاسامة فانه لم يعتبر فيه ذلك بل جعله موضوعا للماهية الحاضرة في الذهن ولم يعتبر في دلالة على التعيين والحضور قرينة خارجية بل جعله مفيدا لذلك بجوهر اللفظ وحاصله ان علم الجنس يدل على التعيين والحضور الذي هو جزء المسمى بجوهر اللفظ واسم الجنس المرفع يدل على ذلك بالآلة (قوله التكرات) اعترضه الغنيمي بانه كيف يوصف الجنس بالتكرة عند من يفرق بينهما واجاب بان المراد من قوله التكرات التي ليس فيها أل (قوله مثل الرجعي) مثال للمعرف بلام الحقيقة. وقوله ورجعي مثال لاسماء الاجناس التكرات (قوله واذا اعتبر الحضور في الذهن) اي في المرفع بلام الحقيقة (قوله فوجه امتيازه) اي تعريف لام الحقيقة (قوله عن تعريف المهد) اي الخارجي العلمي (قوله الى حصة معينة من الحقيقة) اي في الذهن والخارج معلومة للمخاطب (قوله ولام الحقيقية) اي من حيث هي فالقصد الفرق بين لام المهد الخارجي العلمي والقسم الاول من اقسام لام الحقيقة كما هو مفاد كلام الشارح في المطول لا الفرق بين لام المهد الخارجي باقسامه ولام الحقيقة باقسامها كما قيل (قوله وهو اي الاستفراق) اي من حيث هو لافي خصوص السنديله فلا يرد عليه ان القيد في المثال الاول مجرور والصاغمة مفعول به في المثال الثاني (قوله وهو ان يراد الخ) فيه ان الارادة فعل المتكلم والاستفراق وصف لفظ واجب بان الارادة سبب للاستفراق

مثل الرجعي ورجعي واذا اعتبر الحضور في الذهن فوجه امتيازه عن تعريف المهد ان لام المهد اشارة الى حصة معينة من الحقيقة واحدا كان او اثنين او جماعة ولام الحقيقة اشارة الى نفس الحقيقة من غير نظر الى الافراد فلي تأمل (وهو) اي الاستفراق (ضربان حقيقي) وهو ان يراد كل فرد بما يتناوله اللفظ بحسب اللغة (نحو والشهادة اي كل غيب وشهادة وعرفي) وهو ان يراد كل فرد بما يتناوله اللفظ بحسب مفاهيم العرف (مجموع الامير الصاغمة اي صاغمة بلده او اطراف) (مملكته) لانه المفهوم عرفا لا صاغمة الدنيا قيل المثال مبنى على مذهب المازني والاقبالام في اسم الفاعل عند غيره موصولة وفيه نظر لان الخلاف انما هو في اسم الفاعل بمعنى الحثوث دون غيره

الذي هو تناول اللفظ لكل فرد فهو من اطلاق السبب و ارادة السبب (قوله بحسب اللغة) فيه نظر لانه يقتضى انه اذا اريد كل فرد بما يتناوله اللفظ بحسب وضع الشرع او بحسب العرف الخاص لا يكون الاستفراق حقيقة وليس كذلك بل اذا اريد بالصلاة جميع افرادها نظرا الى وضع الشرع او بالفاعل جميع افراده نظرا الى وضع النحاة يكون الاستفراق حقيقيا فالاولى ان يقول بحسب الوضع بدل قوله بحسب اللغة وقد يجاب بانه انما اقتصر على اللغة لانها الاصل فلا ينافى ما قلناه وليس القصد الاحتراز عما ذكرناه والحاصل ان ذكر اللغة انما هو على طريق التمثيل والمراد بحسب اللغة او الشرع او الاصطلاح اعم من ان يكون بحسب المعنى الحقيقي او المجازى اه عبدالحكم (قوله اى كل غيب) اى كل غائب عنا وكل شهادة اى كل مشاهد لنا (قوله بحسب متفاهم العرف) اى بحسب فهم اهل العرف العام واما ما كان بحسب العرف الخاص فهو داخل في الحقيقي كما تقدم (قوله الصاعغة) اصله صوغعة من الصوغف تحركت الواو وانفتح ما قبلها قلبت الفا والمراد ببلده بلدة التي هو فيها (قوله او اطراف مملكته) عبر عن المملكة بتمامها بالاطراف على طريق الكناية او يقال انه اذا جمع ما في الاطراف فالاولى من كان في الوسط ومن عنده (قوله لانه المفهوم عرف الصاعغة الدنيا) وذلك لان العرف لا يحمل الحقيقة على الحقيقة المطلقة بل على الحقيقة المقيدة بقيد تقتضيه القرائن الحالية فيكون الحكم فيه على كل فرد من افراد الحقيقة المقيدة لاعلى كل فرد من افراد الحقيقة المطلقة كما في هذا المثال المذكور فان الصاعغة بحسب حقيقتها شاملة لجميع صاعغة الدنيا لكن القرائن خصتها بصاعغة بلد الامير او صاعغة مملكته اذ يعلم العقل ان الامير لا يقدر على جمع صاعغة الدنيا فعين ان المراد بها الصاعغة الموجودة في بلده او في مملكته فحيث جمع الامير صاعغة بلده او مملكته وقلنا جمع الامير الصاعغة يكون الاستفراق بحسب جمع الصاعغة المخصوصة لا الصاعغة المطلقة اه قرمى (قوله على مذهب المازنى) القائل ان ال الداخلة على اسم الفاعل واسم المفعول معرفة لاموصولة (قوله والاقالام الخ) اى والانتقل ان المثال مبنى على مذهبه بل على مذهب الجمهور فلا يصح لان ال الداخلة على اسم الفاعل وكذا اسم المفعول عندهم موصولة لامعرفة (قوله وفيه) اى في هذا القيل المفيد ان الخلاف في اسم الفاعل واسم المفعول مطلقا نظر (قوله لان الخلاف اى بين المازنى وغيره) وقوله في اسم الفاعل اى وكذا اسم المفعول (قوله بمعنى الحدوث) اى ملتبسا بمعنى الحدوث وازضافة معنى للحدوث بياتية وهو من ملابسة الدال للدلول اى اذا كان ملتبسا بالدلالة على الحدوث والمراد بالحدوث تجديد الحدث باعتبار زمنه (قوله دون غيره) وهو ما اذا اريد بهما الدوام والثبات والاكانت معرفة اتفاقا لانها حينئذ من جملة الصفة المشبهة كذا في الطول قال عبد الحكيم ولعل قوله اتفاقا اشارة الى عدم الاعتداد بقول من قال ان اللام فيه

ايضا موصوله كإفى المعنى (قوله نحو الخ) هذا مثال للغير ومثل العالم والجاهل الصانع
 وحينئذ فالداخلة عليه معرفة انفسا (قوله لانهم) اى الجمهور وهذا علة لتكون
 ال فى اسم الفاعل بمعنى الحدوث موصوله (قوله هذه الصفة) اى اسم الفاعل واسم
 المفعول وفى بعض النسخ هذه الصلة اى صلة ال وقوله فعل الخ اى وال معرفة لاندخل
 على الفعل (قوله فلا بد فيه من معنى الحدوث) اى لانه معتبر فى الفعل فلم من هذا انهما
 لا يكونان فعلين فى صورة الاسم الا اذا قصد بهما الحدوث اما اذا قصد بهما الدوام كانا
 اسمين حقيقة ولم يكن احدهما فعلا فى صورة الاسم (قوله ولو سلم الخ) اى ولو سلم
 جريان الخلاف فى اسم الفاعل سواء كان بمعنى الحدوث او الثبوت وان ال فى الصانع
 اىست معرفة على نذهب الجمهور بل موصولة (قوله فالمراد) اى فالكلام صحيح لان
 المراد اى لان مراد المصنف تقسيم مطلق الاستغراق وعليه فقوله وهو قسمان فيه
 استخدام اى والاستغراق مطلقا لا يقيد كونه بأل قسمان وحينئذ فالثال صحيح ولا يحتاج
 لتخريجه على القول الضعيف وهو قول المازنى (قوله او غيره) اى كالاضافة ولوصول
 (قوله والموصول ايضا الخ) من تنمة قوله ولو سلم الخ (قوله مما يأتى للاستغراق)
 اى لان الموصول كالمعرف باللام يأتى لمعان اربعة فالاصل فيه العهد والجنس قاله عبد
 الحكيم (قوله نحو اكرم الذين يأتونك الخ) اى فالمراد كل فرد من الآتين لك بدليل
 الاستثناء (قوله واستغراق المفرد اشمل الخ) هذه مسألة مستقلة وفائدة جديدة لها تعلق
 بما قبلها وحاصلها ان اسم الجنس المفرد اذا دخلت عليه اداة الاستغراق كان شموله
 للأفراد وتناوله لها اكثر من شمول الثنى والجمع الداخلى عليهما اداة الاستغراق
 ومراده بالمفرد ما هو مفرد فى المعنى سواء كان مفردا فى اللفظ ايضا او لا كالجمع
 المحلى باللام الذى بطل فيه معنى الجمعية نحو لا تزوج النساء فان المراد واحدة من
 النساء والمراد بالجمع ما كان جمعا فى المعنى سواء كان جمعا فى اللفظ ايضا او لا نحو قوم
 ورهط واعترض بان هذا منقوض بقولك لا يرفع هذا الخبز العظيم كل رجال فانه
 اشمل من قولك لا يرفعه كل رجل لانه يلزم من كونه لا يرفعه الجمع انه لا يرفعه
 الواحد بخلاف العكس وبقولنا هذا الخبز يتبع كل رجال فانه اشمل من قولنا هذا
 الخبز يشع كل رجل لانه يلزم من كونه يشع الجمع ان يشع الواحد بخلاف العكس
 فلا ينبغي ان يطلق القول بان استغراق المفرد اشمل بل تارة يكون استغراقه اشمل وتارة
 يكون استغراق غيره اشمل كما فى المثالين السابقين واجيب بان المراد الاشتمالية بحسب
 الوضع والنظر الى المدلول المطابق والاشتمالية فى المثالين المذكورين بالالتزام لان الحكم
 على الكل يستلزم الحكم على كل واحد على ان الكلام فى الاستغراق المقاد بالمفرد
 او بالجمع والمفيد للاستغراق فى المثالين لفظ كل الواقع قبل المفرد وقبل الجمع واعلم ان هذا
 انما يرد على المصنف بناء على جعل قوله واستغراق المفرد اشمل قضية كلية كما هو
 المتبادر من كون موضوعها مصدرا مضافا اما على جعلها جزئية اى قد يكون

نحو المؤمن والكافر والعالم
 والجاهل لانهم قالوا هذه
 الصفة فعل فى صورة الاسم
 فلا بد فيه من معنى الحدوث
 ولو سلم فالمراد تقسيم مطلق
 الاستغراق سواء كان بحرف
 التعريف او غيره والموصول
 ايضا مما يأتى للاستغراق
 نحو اكرم الذين يأتونك
 الازيدا واضرب القائمين
 الاعمر (واستغراق المفرد)
 سواء كان بحرف التعريف
 او غيره (اشمل) من استغراق
 الثنى والجمع بمعنى انه
 يتناول كل واحد من
 الافراد

اشتمل فلا يتوجه عليه شيء من ذلك (قوله سوله كان بحرف التعريف) اي سواء كان المفرد ملتبسا بحرف التعريف وهو ما نحن بصدده وقوله او غيره كحرف النفي في النكرة ولاجل هذا التعميم لم يقل المصنف واستفراق المفرد المحلى باللام (قوله يتناول كل واحد) اي سواء كان مفردا او من اجزاء الثنية او الجمع فالحكم على الواحد يستغرق آحاد الثنية وآحاد الجمع وذلك لتزكيب كل واحد منهما من آحاده وهي جزآن او اجزاء هي آحاد المفرد التي استقل كل واحد منها بالحكم بخلاف الثنية والجمع فالثنية تتناول كل اثنين اثنين فلا يتسلط الحكم عليه على حزنها وهو مدلول المفرد والجمع يتناول كل جماعة جماعة فلا يتسلط الحكم عليه على جزئها الذي هو المفرد وابطاح ذلك انك اذا قلت لارجل في الدار فقد نفيت الحقيقة باعتبار تحققها في فرد سواء كان الفرد مفردا او من اجزاء الثني او من اجزاء الجمع فلا يصح لك ان تقول حينئذ بعد بل رجلان او رجال واما بولك لارجلين او رجال في الدار فقد نفيت الحقيقة باعتبار تحققها في اثنين اثنين او ثلاثة ثلاثة وهذا لا ينافي وجودها في فرد باعتبار الثني او فرد او فردين بالنظر للجمع فحصل من ذلك ان استفراق المفرد يشمل كل واحد واحد واستفراق الثني يشمل كل اثنين اثنين ولا ينافيه خروج الواحد واستفراق الجمع انما يتناول كل جماعة جماعة ولا ينافيه خروج الواحد ولا الاثنين (قوله

والثني انما يتناول كل اثنين اثنين) اي وهذا لا ينافي خروج الواحد (قوله والجمع انما يتناول كل جماعة جماعة) اي وهذا لا ينافي خروج الواحد والاثنين وانما كان استفراق الجمع يتناول كل جماعة جماعة لان الاستفراق عبارة عن شمول افراد مدلول اللفظ ومدلول صيغة الجمع جماعة وكذا يقال في الثني (قوله بدليل صحة الخ) المراد بالصحة الصدق اي وبدليل صحة كل رجال جاء وفي مع تخلف رجل او رجلين دون كل رجل جاني (قوله وهذا) اي ما ذكره المصنف من ان استفراق المفرد اشتمل مسلم في النكرة المنفية كما في المثال (قوله فلا) اي فلا يسلم الشمول بقوله بل الجمع المعروف بلام الاستفراق) نحو ان المسلمين والمسلمات الآية فان المراد كل فرد ونحو والله يحب المحسنين وعلم ادم الاسماء كلها ونحو ابي احب المسلمين الازيد فان المراد كل فرد لا كل جمع والاقيل الا الجمع الفلاني (قوله يتناول الخ) اي وحينئذ فهو مساو للمفرد في الشمول فلا تصح دعوى المصنف اشتملية المفرد على الجمع فيما اذا كان الجمع معرطا بلام الاستفراق هذا حاصل اعتراض الشارح على المصنف وقد يجاب بان لام الجنس اذا دخلت على جمع ابطلت منه معنى الجمعية فصار مساويا للمفرد في الشمول فكلام المصنف تبعا لعلماء العاني على تقدير ما اذا بقى الجمع على معناه الاصلى ولم يبطل منه معنى الجمعية التي اقلها ثلاثة افراد بدخول ال الجنسية عليه وكلام علماء الاصول والنحو والتفسير فيما اذا زال منه معنى الجمعية بدخول لام التعريف عليه فظهر لك من هذا

والثني انما يتناول كل اثنين اثنين والجمع انما يتناول كل جماعة جماعة (بدليل صحة لارجل في الدار اذا كان فيها رجل او رجلان دون لارجل فانه لا يصح اذا كان فيها رجل او رجلان وهذا في النكرة المنفية مسلم واما في المعرف باللام فلا بل الجمع المعرف بلام الاستفراق يتناول كل واحد من الافراد على ما ذكره اكثر ائمة الاصول والنحو ودل عليه الاستقراء وأشار اليه ائمة التفسير وقد اشبعنا الكلام في هذا المقام في الشرح فليطالع

ان الخلاف الواقع في ان الجمع آحاده افراد او جوع والحق الثاني هذا في الجمع المنكر
واما الجمع المرف بلام الاستفراق فآحاده افراد قولوا واحدا و اجاب بعضهم بجواب
آخر حاصله ان كلام المتن مخصوص بالنكرة المنفية بدليل قوله بدليل صحة الخ فالاعتراض
مدفوع من اصله وعلى هذا فعميم الشارح كلام المتن بقوله سواء كان بحرف
التعريف او غيره في حيز المنع (قوله وقد اشبعنا الكلام في هذا المقام) اي بيراد
الامثلة والشواهد الدالة على ان الجمع المرف باللام مساو للفرد في الاستفراق
وان كان بينهما فرق، من حيث ان المفرد المستفراق لا يستثنى منه الا الواحد فلا يجوز
ان تقول الرجل يرفع هذا الحجر الا الزيدين معا او الا ثلاثكم معا و اما قوله تعالى
ان الانسان لفي خسر الا الذين آمنوا فضاء الاكل واحد من الذين آمنوا بخلاف الجمع
المرف بلام الاستفراق فيصح استثناء الواحد والثني والجمع منه نحو لقيت العلماء الا زيدا
او الا زيدين او الا زيدين وذلك لان الجمع المحلى باللام في مثل هذا الموضع يستعمل
بمعنى منكر مصروف اليه كل فرد وغيره فعنى لقيت العلماء الا زيدا اي كل عالم وكل عالين
وكل علماء افاده عبد الحكيم قال العلامة البقوي وانما حل الجمع المرف بلام
الاستفراق في استفراقه على استفراق المفرد لانه ان حل على استفراق آحاد المجموع
الذي هو مقتضى اصل دلالة لزم في مضمونه التكرار وان لا يكون له آحاد متميزة لان
الثلاثة مثلا من آحاده فاذا زيد عليها واحد كانت اربعة وكان المجموع من آحاده
فيدخل الاحد الاول في الثاني واذا زيد واحد وكان خمسة لزم فيه دخول الاربعة
فيتكرر فيه كل فرد مع ما بعده الى غير النهاية بل بمجموع الافراد حينئذ موجب لتكرير
جميع ما قبله لانه جاعة يدل عليها الجمع حينئذ لا يتحقق للجمع آحاد فيها يجرى العموم
كما جرى في المفرد فلذلك جعلت آحاده آحاد المفرد التي لا يدخل بعضها في بعض انتهى
كلامه و ابضاحه ان الثلاثة مثلا جاعة فتدرج في الجمع نفسها لكونها من آحاده و جزء
من الاربعة والخمسة و ما فوقها التي هي من آحاد الجمع فتكون الثلاثة مندرجة في الجمع
في ضمنها قال الامر الى ان الثلاثة مندرجة تحت الجمع مرتين مرة من حيث انها
من آحاده ومرة من حيث انها جزء من الاربعة والخمسة مثلا التي هي من آحاده فحل
الجمع المرف في استفراقه على استفراق الجمع موجب للتكرار و ايضا الكل من حيث هو
كل جاعة فلو اعتبر في استفراق الجمع كل واحد واحد منها لكان تكرارا محضا
ولذلك ترى الأئمة يفسرون الجمع المستفراق اما بكل واحد واحد و اما بالمجموع
من حيث هو مجموع (قوله ولما كان ههنا) اي هذا الموضع وهو قوله واستفراق المفرد
اشمل وقوله مظنة اعتراض اي موضع اعتراض مظنون وحاصله انه ينبغي ان لا يجوز
ادخال اداة الاستفراق على اسم الجنس المفرد لان الاسم المفرد لكونه في مقابلة التثنية
والجمع يدل بافراده على وحدة معناه بمعنى انه لا يكون آخر معناه و اداة الاستفراق الداخلة

بدكار ههنا مظنة اعتراض
هو ان اثر الاسم يدل
على وحدة معناه والاستفراق
على تعدده و متافيان
اجاب عنه بقوله (ولا
تتافي بين الاستفراق و
افراد الاسم لان الحرف)
الدال على الاستفراق
كحرف النفي و لام التعريف
(انما يدخل عليه) اي
على الاسم المفرد حال كونه
(مجردا عن) الدلالة على
(معنى الوحدة)

عليه يدل على تعدده وان معه آخر مثله ويمتنع ان يكون الشيء الواحد واحدا متعددا في حالة واحدة لثانيهما وحينئذ بطل كون المفرد مستغراقا لقول الشارح وهو ان افراد الاسم اى الاسم المفرد وقوله والاستغراق اى ودو الاستغراق وهو الاداة يدل على تعدده وقوله وهما اى الوحدة والتعدد متساويان فالتناق واقع بين المدلولين فقول المصنف ولاتناق بين الاستغراق الخ ان جعل باقيا على ظاهره كان غير مناسب لانه جعل التناق بين الاستغراق الذى هو مدلول حرف الاستغراق والافراد الذى هو الدال على الوحدة والانسب ان يجعل التناق اما بين الدالين وهما حرف الاستغراق الدال على التعدد والافراد الدال على الوحدة واما بين المدلولين وهما الاستغراق والوحدة قبل هذا الاعتراض انما يظهر على القول بان اسم الجنس موضوع للفرد المنتشر اما على القول بانه موضوع للماهية فلا يظهر لانه لاتناق بين الماهية والتعدد لانها كالتحقق في ضمن الفرد تتحقق في ضمن الجماعة وعبرة ابن يعقوب قوله ولا تناق الخ دفع لبحث يرد وهو ان افراد الاسم يدل على وحدة معناه لان اسم الجنس التكرة ان قلنا بوضعه للفرد الشائع فدلالته على الوحدة ظاهرة وان قلنا بوضعه للحقيقة فالغرض منها ما يتحقق به وما قلنا ما يتبادر من الاستعمال وهو فرد واحد فكان افراد الاسم مقتضيا للوحدة على كلا المذهبين والاستغراق يناق ذلك انتهى وانما كان الغرض منها ما يتحقق به لان اكثر الاحكام المستعملة في اللغة والصرف جارئة على الماهيات من حيث انها في ضمن فرد لاعليها من حيث هى (قوله لان الحرف الخ) حاصل ما ذكره جوابان اولهما بتسليم ان الوحدة تناق التعدد وثانيهما منع تناقيهما وحاصل الثاني ان الاسم ان الوحدة تناق التعدد لان معنى الوحدة عدم اعتبار اجتماع امر آخر معه والمفرد الداخلة عليه اداة الاستغراق معناه كل فرد فرد بلا عن الآخر بحيث لا يخرج فرد من الافراد التى يصدق عليها اللفظ حقيقة او عرفا وهذا لاتناق الوحدة لاتصاف كل فرد بها اذ كل فرد لم يعتبر فيه ضم شئ آخر معه وليس معنى المفرد الداخلة عليه اداة الاستغراق مجموع الافراد حتى يحصل التناق لان مجموع الافراد كل فرد مع اجتماعه مع آخر وهذا يناق الوحدة وهى عدم اجتماع امر آخر معه وحاصل الجواب الاول سلنا التناق بينهما لكون اداة الاستغراق المقيدة للتعدد انما تدخل عليه بعد تجريده عن الوحدة كما ان علامة التثنية والجمع انما تدخل عليه بعد تجريده عن الوحدة وهذا الجواب مبنى على ان مدلول الاسم المفرد الوحدة بمعنى اعتبار عدم امر آخر معه وهو الظاهر لانه في مقابلة التثنية والمجموع فكما اعتبر فيهما ان يكون آخر معه كذلك يعتبر في المفرد ان لا يكون آخر معه واما الجواب السابق فبنى على ان الوحدة بمعنى عدم اعتبار امر آخر معه لانها اعتبار عدم امر آخر مثله معه واذا علمت ما ذكرناه ظهر لك ان الاول للمصنف تقدم الجواب التاني على الاول

لان الاول بالتسليم والثاني بالمنع والشان عند المناظرة تقديم المنع على التسليم قرره شيخنا
 العدوى (قوله مجردا على الدلالة على معنى الوحدة) اى فيصير محتملا للوحدة والتعدد
 لانه قصد به الجنس ويدخول حرف الاستفراق. تعين التعدد ثم ان تجرده عن الدلالة
 على الوحدة بسبب عدم ارادة تلك الدلالة وبهذا اندفع ما يقال ان دلالة المفرد على
 وحدة معناه بحسب الوضع اذا قلنا بوضعه للفرد المنتشر فانتقال الذهن عن الفرد
 الى الوحدة ضرورى بالنسبة للعالم بالوضع فامعنى تجريد المفرد عن الدلالة على معنى
 الوحدة مع انه يدل عليها بالوضع كذا اجاب شيخنا العدوى واجاب الفزارى بان فى كلام
 المصنف حذف مضاف اى مجردا عن اعتبار الدلالة على الوحدة ولا يلزم من عدم
 اعتبارها الخلو عنها لان اللفظ يدل عليها بالوضع (قوله وامتناع وصفه بنعت الجمع)
 اى بحيث يقال جاء فى الرجل العالمون والرجل الطوال وهذا جواب عما يقال حيث
 جرد عن معنى الوحدة وصحبه حرف الاستفراق دل على متعدد وحيث دل على متعدد
 فمقتضاه انه يجوز وصفه بجمع مع انه ممنوع وحاصل الجواب ان النحاة انما
 منعوا من ذلك الوصف للمحافظة على المشاكلة اللفظية وفى هذا الجواب نظر لان
 ذلك الاسم مفرد فى اللفظ وجمع فى المعنى وما هو كذلك يجوز فيه مراعاة اللفظ ومراعاة
 المعنى بل مراعاة المعنى اولى بمقتضى انقياس ومنه قوله تعالى او الظفل الذين لم يظهروا
 على عورات النساء فالمحافظة على التشاكل اللفظى لاتفيد الامتناع المذكور فالاولى
 للشارح ان يقول وعدم اطراد وصفه بنعت الجمع للمحافظة على التشاكل اللفظى
 والمراد بعدم الاطراد عدم الكثرة وان كان الوصف بالذكور قياسيا كما مر (قوله
 ولانه) الاولى ان يقول اولانه باوالتى لاحد الشئين لانه جواب ثان اى امان يجاب
 بالاول المقتضى سلب الوحدة او بهذا الثانى المقتضى بقاءها (قوله بمعنى كل فرد)
 اى وكل فرد لا ينافى الوحدة التى هى عدم اعتبار ضم شئ لذلك الفرد بل هو متصف
 بها ولا يأتى التنافى الا لو كان معنى المفرد الداخلة عليه اداة الاستفراق بمجموع الافراد
 لاعتبار ضم شئ للفرد وهو فرد ثان وثالث فالخاص ان لا ينافى الوحدة الا بمجموع
 الافراد دون كل فرد لاتصافه بها (قوله ولهذا) اى ولاجل كون المفرد الداخلى عليه
 اداة الاستفراق معناه كل فرد امتنع وصفه بنعت الجمع بان يجعل الجمع نعتا له
 (قوله وان حكاه الاخفش) عن بعضهم فى قوله اهلك الناس الدينار الصفر والدرهم
 البيض نظرا لكون ال للجنس ومدخولها بصدق بالجمع لتحققه فيه (قوله لانها)
 اى الاضافة بمعنى المعرف بها اخصر طريق ظاهره انها اخصر طرق التعريف
 وليس كذلك اذ لا تظهر الاخصرية الا بالنسبة للموصول واما العلم والضمير واسم
 الاشارة والمعرف باللام فالامر بالعكس واجيب بان المراد انها اخصر الطرق
 فى احضار السنديالى فى ذهن السامع متبعا بالوصف الذى قصده المتكلم لاحتضاره

وامتناع وصفه بنعت
 الجمع للمحافظة على
 التشاكل اللفظى (ولانه)
 اى المفرد الداخلى عليه
 حرف الاستفراق (بمعنى
 كل فرد لا بمجموع الافراد
 ولهذا امتنع وصفه بنعت
 الجمع) عند الجمهور وان
 حكاه الاخفش فى نحو
 الدينار الصفر والدرهم
 البيض (وبالاضافة) اى
 تعريف السنديالى به
 بالاضافة الى شئ من
 المعارف (لانها) اى
 الاضافة (اخصر طريق)
 الى احضاره فى ذهن
 السامع (نحو هو اى)

في ذهن السامع من حيث ذاته الا ترى ان قصد المتكلم في البيت المذكور احضاره بوصف كونه مهويا لاجل افادة زيادة التحسر ولو قال الذي اهواه او من اهواه او الذي يميل اليه قلبي مع الركب اليمانيين الخ لكان طريقا مفيدا لمقصود المتكلم الا انه ليس اخصر من الاضافة ولواتي به اسم اشارة او ضمير ابان قيل هذا مثلا او هي مع الركب اليمانيين الخ لا يفيد غرض المتكلم اذ لا يعلم كونها محبوبة ام لا ولو قيل هند مهوبي ومحبوبي كان غير اخصر وان كان مفيدا لغرض المتكلم ولواتي به مرقابا للام لم يفد غرضه الا بواسطة الجار والمجرور نحو المحبوب لي وفيه طول بالنسبة للمضاف (قوله نحو هو اي) اي نحو قول جعفر بن علي الحارثي وهو محبوبون حين قتل واحدا من بني عقيل بمكة فنجن بها ثم انه كان يومئذ في مكة ركب من اليمن وفيه محبوبته ثم ان الركب عزم على الرحيل فأنشد هذا وبعده

- * عجت لسراها واني تحلصت * الى وباب السجن دوني مغلق *
- * ألت لحيت ثم قامت فودعت * فلما تولت كادت النفس تزهق *
- * فلا تحسبي اني تجشمت بعدكم * لشيء ولا اني من الموت افرق *
- * ولا ان قلبي يزدهيه وعيد هم * ولا اني بالشيء في القيد اخرق *
- * ولكن عرتني من هواك ضمانة * كما كنت التي منك اذا نامطلق * ظ صباية

(قوله اي مهوي) بثلاث يآت الاوليان من نفس الكلمة والاولى منهما بدل من واو مفعول اذا وصله مهويي اجتمعت الواو والياء وسبقت احدهما بالسكون قلبت الواو ياء وادغمت الياء في الياء والثانية لام الكلمة والياء الاخيرة ياء المتكلم اضيف اليها الاسم بعد الاعلال السابق (قوله ونحو ذلك) اي كمن اهواه او الذي يميل اليه قلبي (قوله والاختصار مطلوب) اشار بهذا الى ان احضاره في ذهن السامع باخصر طريق انما يقتضى تعريفه بالاضافة اذا كان الاختصار مطلوبا والا فلا يقتضيه (قوله وفرط السامة) اي شدتها وهو عطف علة على معلول (قوله على الرحيل) اي عازم على الرحيل (قوله مع الركب) اسم جمع راكب (قوله اليمانيين) جمع يمان بمعنى يمني واصل يمان يمانى اعل اعلال قاض ومعاني مخفف يمني يياء مشددة نسبة لليمن فحذفت احدى اليامين تخفيفا وعوض عنها الالف المتوسطة ثم حذفت الياء الثانية لاعلاله اعلال قاض كما مر (قوله مصعد) بكسر العين خبر هو اي وهو مأخوذ من اصعد في الارض مضى فيها فالصلة محذوفة بقرينة المقام وقوله اي مبعده بكسر العين مأخوذ من ابعده اللازم بمعنى بعد اي انه بعيد الاسفار فهو بيان للعنى المراد وقراءته بفتح العين اسم مفعول من ابعده التعدى اي ابعده الغير بعدها مقام المدح خصوصا وقد وصفه بانه محبوب ومستبغ كأمل (قوله ذاهب في الارض) بيان لاصل المعنى (قوله المستبغ) اي الذي يتبعه قومه ويقدمونه امامهم وهو كناية

اي مهوي وهذا اخصر من الذي اهواه ونحو ذلك والاختصار مطلوب لضيق المقام وفرط السامة لكونه في السجن والحبيب على الرحيل (مع الركب اليمانيين مصعد) اي مبعده ذاهب في الارض وتمناه * جنيب وجناني بمكة موثق * الجنيب الجنوب المستبغ والجنان الشخص والموثق المقيد ولفظ البيت خبر ومعناه تأسف وتحسر (او تضمنها) اي تضمن الاضافة (تعظيما لشأن المضاف اليه او المضاف او غيرها كقولك) في تعظيم المضاف اليه (عبيدي حضر) تعظيما لك بانك عبيدا (و) في تعظيم المضاف (عبد الخليفة ركب) تعظيما للعبد بانه عبد الخليفة (و)

عن كون تلك المحبوبة لا يمكن انفلاتها عن الركب وتأتي اليه (قوله ومعناه تأسف وتحسر) اي على بعد الحسنة (قوله لشأن المضاف اليه) اي تعظيما لشأن المضاف اليه الذي اضيف له المسند اليه وانما قدمه على المضاف مع انه مؤخر في اللفظ نظرا لتقدمه في الاعتبار لانه منسوب اليه فهو اشرف بخلاف المضاف فانه وان كان مقدما في اللفظ لكنه مؤخر في الاعتبار لانه منسوب واعترض على المصنف بان هذا التضمن قد يوجد في غير صورة الاضافة كما في قولك الذي هو عبد السلطان عندي او الذي هو عبدى او عبد الحليمة حضر فالوجه ان الاضافة لا ترجح على غيرها بافاة التضمن المذكور الا بانضمام الاختصار اليها كذا قيل وفيه انه تقدم انه لا يشترط في النكتة ان تكون مخصصة بالطريق المؤدية لها وان تكون بها اولى بل يكفي مجرد المناسبة بينهما وان كانت تلك النكتة يمكن تأديتها بطريق آخر فامل (قوله وفي تعظيم المضاف) اي الذي هو مسند اليه (قوله تعظيما للتكلم بان عبد السلطان عنده) اي وفيه تعظيم للمضاف ايضا لكنه غير مقصود ولا ملاحظ (قوله وهذا معنى الخ) جواب عما يقال ان هذا لا يخرج عن تعظيم المضاف اليه لان التكلم مدلول اليه المضاف اليها عند فهو مضاف اليه وحاصل الجواب ان المراد بالغير في كلام المصنف غير المسند اليه المضاف وغير ما اضيف اليه المسند اليه وهذا لا ينافي كونه مضافا اليه لكن غير ذلك وليس المراد بقوله او غيرهما غير المضاف اليه مطلقا وغير المضاف مطلقا حتى يرد ان ما ذكره من المثال الثاني ليس غيرهما بل منهما (قوله او تحقير المضاف) اي الذي هو المسند اليه وقوله او المضاف اليه اي الذي اضيف اليه المسند اليه لان الكلام فيه (قوله نحو اتفق اهل الحق الخ) اي فانه يعذر تعداد كل من كان على الحق كما انه يصير تعداد اهل البلد في المثال بعده (قوله اولانه) اي الحال والشأن (قوله مثل تقديم البعض) اي المؤدى ذلك الى منافسة او حقد او نحوهما (قوله الى غير ذلك من الاعتبارات) كما لو كان المقصود التصريح بالذم والاهانة للمسند اليه نحو علماء البلد فعلوا كذا من الامور القبيحة فان في هذا تصريحاً بذهم بخلاف ما لو قيل فلان وفلان فعلوا كذا من الامور القبيحة فانه عند التصريح باسمهم العلم لم يكن هناك تصريح بذهم واللوم عليهم لان موجب اللوم والذم وصفهم بالعلم وهو لا يأتى الا بالاضافة وكاغناء الاضافة عن تفصيل تركه اولى لجهة ككون التفصيل يقتضى ذما او اهانة او خوفاً وان امكن استيفاء التفصيل كقوله

❁ قومي هموا قتلوا اميم اخي * فاذا رميت يصيني سمي ❁

يقول يا امية قومي هم الذين فجعوني بقتل اخي فاذا رمت الانتصار منهم عاد ذلك على بالكافية في نفسى لان عز الرجل بمشيرته ولو فصل قاتلى اخيه لحقدوه ونسروا عنه ولان في التفصيل تصريحاً بذهم قومه وعد معايبهم بخلاف تركه (قوله واما تنكيره

في تعظيم غير المضاف والمضاف اليه (عبد السلطان عندي) تعظيما للتكلم بان عبد السلطان عنده وهو غير المسند اليه المضاف وغير ما اضيف اليه المسند اليه وهذا معنى قوله او غيرهما (او) لتضمنها (تحقيرا) للمضاف (نحو ولد الجلم حاضر) او المضاف اليه نحو ضارب زيد حاضر او غيرهما نحو ولد الجلم جليس زيد او لاغنائها عن تفصيل متمذر نحو اتفق اهل الحق على كذا او متمصر نحو اهل البلد فعلوا كذا اولانه يمنع عن التفصيل مانع مثل تقديم البعض نحو علماء البلد حاضران الى غير ذلك من الاعتبارات

اي تنكير المسند اليه (اي ابراده نكرة سواء كان مفردا او متنى او مجموعا) قوله فللافراد
اي فلكون المقصود بالحكم فردا غير معين من الافراد التي يصدق عليها مفهومه
ففي الجمع المقصود بالحكم فرد من معناه وهو جماعة مما يصدق عليه مفهومه وفي المتنى
المقصود بالحكم فرد من معناه وهو اثنان مما يصدق عليه مفهومه فقولات جاني
رجلان اي فرد بما صدقات المتنى وقولك جاني رجال اي فرد بما صدقات الجمع والفرد
في الاول اثنان وفي الثاني جماعة وقوله فللا افراد اي والحال ان المقام لا يناسب الا الفرد
لكون الحكم المراد في المقام ليس لغيره فالعدول لغيره خروج عما يناسب المقام والزيادة
عليه زيادة على قدر الحاجة وهي من اللغو واعلم ان دلالة المنكر على الفرد ظاهرة
ان قلنا ان النكرة موضوعة للفرد المنتشر واما ان قلنا انها موضوعة للحقيقة من حيث
هي فدلاتها على الفرد باعتبار الاستعمال الغالب لان الغالب استعمالها في الفرد فذكر
النكرة لتجمل على الغالب الذي هو الفرد بقرينة المقام انتهى سم (قوله وجار رجل)
اي رجل واحد لارجلان ولارجال والمراد بذلك الرجل مؤمن آل فرعون وقوله
من اقصى المدينة اي من آخرها والمراد بالمدينة مدينة فرعون وهي منف كما في الجلابر
وليس المراد بمنف البلدة المشهورة الآن بل بلدة كانت بناحية الجيزة فخرجت بدعوة
موسى عليه الصلوة والسلام وهي بالقرب من البلدة المعروفة بمنية رهبة بنالميم
الجيزة (قوله اي للقصد الى نوع منه) اي لكون المقصود بالحكم نوعا من انواع
اسم الجنس المنكر وذلك لان التكبير كما يدل على الوحدة شخصا يدل عليها نوعا
ولعل الشارح اخذ القصد من ياء المصدر بجمله مصدر التعدى اي الجمل نوعا
والجمل بالقصد وقد تقدم نظير ذلك في قوله وبالعلية (قوله غشاوة) اي فليس المراد
فرد من افراد الغشاوة لان الفرد الواحد لا يقوم بالا بصار المتعددة بل المراد نوع
من جنس الغشاوة وذلك النوع هو غطاء التعامى كما قال الشارح وانما لم يعبر الشارح
بالعمى اشارة الى تكلفهم العمى عن الآيات لانه ليس بهم عمى حقيقة بل يعرفون
الآيات ويفهمونها ولكن يظهرون انهم لا يعرفونها فالخاصل ان التعامى تكلف
العمى والمراد به هنا الاعراض عن آيات الله فاضافة الغطاء للتعامى من اضافة
السبب للسبب لان الغطاء القائم بالقلوب الذي يصرف الابصار عن النظر
في آيات الله سبب في تعاميمهم واعراضهم عن آيات الله (قوله اي نوع من الاغطية)
الاولى نوع من الغشاء لان الغشاء جنس تحت نوعان نوع متعارف وهو القائم بالاعين
المسمى بالعمى والثاني غير متعارف وهو الغطاء الذي يصرف الابصار عن النظر
في آيات الله لاجل الاعتبار واما الاغطية فهو جمع تحت افراد وكلامنا في الانواع
(قوله وفي الفتح الخ) اي والاول ذكره ازبخشري في الكشاف (قوله اي غشاوة
عظيمة) اي لكونها تحجب ابصارهم بالكلية وتحول بينها وبين ادراك الاذلة الموصلة

(واما تنكيره) اي تنكير المسند
اليه (فللافراد) اي للقصد
الى فرد مما يقع عليه اسم
الجنس (نحو وجار رجل)
من اقصى المدينة يسعى
او النوعية) اي للقصد الى
نوع منه (نحو وعلى
ابصارهم غشاوة) اي نوع
من الاغطية وهو غطاء
التعامى عن آيات الله وفي
الفتح انه للتعظيم اي
غشاوة عظيمة (او التعظيم
او التحقير كقوله

لمعرفة المولى اى وماقاله فى الفتح اولى لان المقصود بيان بعد حالهم عن الادراك والتعظيم ادل عليه واوفى بتأديته وقد يقال لاتانى بين كلام المصنف والفتح لان الفشاوة العظيمة نوع من مطلق الفشاوة فراد المصنف بقوله نحو وعلى ابصارهم غشاوة اى نوع من الغشاء وهو الفشاوة العظيمة وذلك النوع هو غطاء التعامى فتأمل (قوله او التعظيم او التحقير) اى يذ كر المسند اليه نكرة لافادة تعظيم معناه او تحقيره وانه بلغ فى ارتفاع الشأن اوفى الانحطاط مبلغا لا يمكن ان يعرف لعدم الوقوف على عظمه فى الاول ولعدم الاعتداده والالتفات اليه فى الثانى (قوله كقوله) اى قول ابن ابي السمط بكسر السين وسكون الميم وهو من قصيدة من الطويل وقبل البيت

* فنى لايبالى المدجون بنارهم • الى باباه ان لاتضى الكواكب *

* بصم عن الفحشاء حتى كانه * اذا ذكرت فى مجلس القوم غائب *

(له حاجب الخ والمراد بالحاجب هنا نفسه الانسانية التى هى لطيفة رباية لها تعلق بالقلب اللحمانى الضو برى الشكل تعلق العرض بالجواهر وتسمى ايضا قلبا وروحا وهى المخاطبة والثابة والمعاينة فان قلت ان النفس بهذا المعنى تميل الى القبائح الدنية والذنبوية فكيف تكون مانعة عن تلك الامور اجيب بان ميلها لذلك بالنظر لداتها واما اذا حفتها العناية الالهية صارت مائلة الى التطهير فتمنع بسبب ذلك من كل ما يشين (قوله اى مانع عظيم) اخذ هذا من كون المقام مقام مدح اى انه اذا اراد ان يرتكب امرا قبيحا منعه مانع حصين عظيم بالغ فى العظمة الى حيث لا يمكن تعيينه واذا اطلب منه انسان معروفا واحسانا لم يكن له مانع حقير فضلا عن العظيم منعه من الاحسان اليه فهو فى نايبة الكمال ولم يقم به نقص (قوله يشينه) من الشين وهو الهجج (قوله وليس له عن طالب العرف) اى المعروف والاحسان ثم ان الحجب يستعمل بعن بالنظر للمفعول الثانى واما الاول فيصل اليه بنفسه قال تعالى كلا انهم عن ربهم يومئذ لمحجوبون وحجبت زيدا عن الامرا اذا علمت هذا فجاء اول قدهاء على الاصل لان صلته محذوفة وفى كل امر نظرف مستقر صفة لحاجب اى له حاجب عن ارتكاب ما لا يليق فى كل امر يشينه او ان فى معنى عن واما حاجب الثانى فقد جاء على خلاف الاصل لان العرف مفعوله الثانى والطالب له مفعوله الاول وذلك لان الحجب للطالب عن العرف لا للمدح عن الطالب فكان القياس ان يقول وليس له حاجب عن المعروف طالبه واجيب بان فى الكلام حذف مضاف اى ليس له حاجب عن احسان طالب العرف اى عن الاحسان اليه والمفعول الاول محذوف اى طالبه وقال عبد الحكيم ان عدم الحاجب عن طلاب المعروف كناية عن ورودهم واجتماعهم عليه وهو كناية عن حصول مقاصدهم وهو احسانه اليهم وحينئذ فلا حاجة الى

له حاجب اى مانع عظيم
(فى كل امر يشينه) اى يعيبه
(وليس له عن طالب
العرف حاجب) اى مانع
حقير فكيف بالمعظيم
(او التكثر كقولهم ان له
لا بلا وان له نعمتا والتقليل
نحو ورضوان من الله
اكبر)

تقدير عن احسانه كما قيل وقوله وليس له عن طالب العرف كان الاولى ان يأتى بالفاء
لدلالة الاول عليه لانه لو كان له مانع من طالب العرف كان من جملة ما يشينه
وبعبه (قوله اى مانع حقير) يحتمل ان يكون للفردية شخصا لانواعا فيكون
من القسم الاول على حد قوله تعالى وجاء رجل من اقصى المدينة يسعى فتكون
النكرة عامة لوقوعها في حيز النفي بل هذا الاحتمال اولى لدلالة التركيب على نفي
جميع الافراد مطابقة كذا قال الحفيدورد ذلك العلامة الفناى قائلا ان حل التكرير
في الثانى على التحقير اولى لمافيه من سلوك طريق البهتان وهى اثبات الشئ بدليل
لاستفادة انتفاء الحاجب العظيم من انتفاء الحقير بالاولى مع حسن مقابلة تنوين التعظيم
بتنوين التحقير وفيه صنعة الطباق (قوله او التكرير) اى يورد المسند اليه نكرة لافادة
تكريره (قوله ان له لا بلا الخ) اى فان مقامات هذا الكلام تقتضى ان المراد ابلا كثيرة
وغنما كذلك وانما افاد التكرير مع ان الاصل في النكرة الافراد لان التكرير يشعر
بان هذا امر منكر لعدم الاحاطة به (قوله ورضوان الخ) اى و شئ ما اى قليل
من الرضوان اكبر من ذلك فى كله اى مما ذكر قبله من الجنة ونعيمها وعلى هذا فقوله
ورضوان مبتداً واكبر خبره والجملة حالية اى وعد الله المؤمنين والمؤمنات جنات
تجرى من تحتها الانهار خالدين فيها ومسكن طيبة فى جنات عدن والحال ان
شيئاً من الرضوان اكبر من ذلك كله ووصف الرضوان بالقلة مجاز باعتبار تنزيل
الرضى منزلة المعدودات نظراً لتعدد متعلقاته كعدم الفضيحة فى الموقف والامن
من العذاب والخلود فى دار السلام والا فالرضاء نفسه لا يقبل القلة والكثرة حقيقة لانه
صفة واحدة وانما كان الرضوان ولو قل متعلقه اكبر واعظم من مجرد دخول الجنة
ومن كل ما فيها من النعيم لان المراد بالرضوان اعلامهم به ولا شك ان اعلامهم به
ولومع ادنى متعلقاته اكبر من مجرد نعيم الجنة دون الاعلام به وسماعه لان لذة النفس
بشرف كونها مرضية عند الملك العظيم اكبر من كل لذة ولو كان ذلك قليل المتعلق
افاده يعقوبى اولان كل ما سواه من ثمراته قبل ان التكرير فى ورضوان للتعظيم وعلى
هذا فرضوان مبتداً حذف خبره واكبر صفته والجملة عطف على جملة وعد الله
المؤمنين اى ولهم رضوان عظيم من الله تعالى اكبر من ذلك كله زيادة على تلك النعم
قال الفناى وهذا اولى لان فيه دلالة على حصول الرضوان لهم صريحاً بخلاف
ما ذهبوا اليه ولان المقام مقام امتنان بنعم الوعد وبيان عظم نعم الجنة فترجى شئ
من الاشياء عليها بطريق القصد لا يناسب المقام وان كان رضوان قليل من الله تعالى
اكبر من ذلك كله فى نفس الامر وفى عيد الحكيم ان جعل التنوين فى قوله تعالى
ورضوان من الله اكبر للتقليل كما قال المصنف اولى من جعله للتعظيم وان المعنى ولهم
رضوان عظيم من الله اكبر من ذلك كله لعدم حصول الرضوان العظيم لجميع المؤمنين

والمؤمنات ولأن جعله للتقليل يشير إلى كمال كبريائه والوعد لا يطر بق الجزم كما هو
 شأن الملوك إشارة إلى أنه غنى عن العالمين (قوله والفرق الخ) إنما فرق رد أعلى
 من لم يفهم الفرق فاعترض على المصنف بأنه لا حاجة لذكر التكثير والتقليل بعد ذكر
 التعظيم والتحقير لأن التكثير هو التعظيم والتقليل هو التحقير وحينئذ في كلام المصنف
 تكرار (قوله بحسب ارتفاع الشأن) أي فهو راجع للكيفيات وقوله وعلو الطبقة
 أي المرتبة مرادف لما قبله (قوله باعتبار الكميات) أي المنفصلة كما في المعدودات
 فالمائة بيضة يقال إنها أكثر من الخمسين باعتبار الكم الذي هو العدد العارض لذلك
 المعدود (قوله والمقادير) أراد بها الكميات المتصلة كالطول والعرض والعمق وذلك
 فيما عدا المعدودات كالمكيلات والموزونات فالعشرة أطال من السمن مثلا يقال إنها أكثر
 من ثمانية منه باعتبار ما قام بها من الكم المتصل وكذا يقال في العشرة أردب من القمح
 والثمانية منه كذا قرر شيخنا العدوي (قوله كما في الرضوان) أي كالرضاء فهو معنى
 من المعاني فيقدر أنه أفراد باعتبار متعلقه فالكميات والمقادير فيه إنما هي باعتبار
 متعلقاته باعتبار نفسه وحينئذ فالكميات والكيفيات فيه تقديرية لكن في كلام
 الشارح شيء وهو أن كلام الشارح في التكثير والرضوان ذكره المصنف مثلا للتقليل
 وحينئذ فلا يناسب قوله كما في الرضوان إلا أن يقال إن التمثيل به من حيث أن الكميات
 والمقادير فيه تقديرية فلا نسا في السوين فيه للتقليل كما فعل المصنف أو يقال إن
 جعله مثلا للتكثير باعتبار الكميات تقديرا لا ينافي كونه في الآية للتقليل فليس المراد
 بقول الشارح كالرضوان الرضوان الواقع في الآية (قوله وكذا التحقير والتقليل) أي
 فالأول يرجع للكيفيات لأنه عبارة عن انحطاط الشأن ودنو المرتبة وهو يرجع للاتهام
 ودناءة القدر والساني يرجع للكميات لأنه عبارة عن قلة الأفراد والاجزاء أما حقة
 كقولك فلان رب غنية وأما تقديرهما كما في قولك قد يكون فلان رضوان عن أهل
 عداوته (قوله وللإشارة الخ) أي لأن العطف يقتضي المقابلة وقوله إلى أن بينهما أي
 بين التعظيم والتكثير (قوله أي دوو عدد كثير) فيه أن الكثرة مستفادة من جمع الكثرة
 وهو رسل فكيف يمثل بهذه الآية لفائدة التنبير للتكثير وقد يجاب بأن المراد بالتكثير
 المبالغة في الكثرة لا أصلها لاستفادته من صيغة الجمع فالكثرة مقولة بالتشكيك فالأخوذ
 من التنبيرة خلاف الأخوذ من صيغة الجمع (قوله وآيات عظام) لم يقل ورسل عظام
 مع أن مقتضى كون التنوين للتعظيم أن يكون العظم وصفا لهم لا للآيات لأن كون
 آياتهم عظيمة يستلزم أن يكونوا عظاما فهو من الكناية أطلق المزوم وأراد
 اللازم وهي المبلغ من الحقيقة لأن محصلها اثبات الشيء بالدليل (قوله وقد يكون
 للتحقير والتقليل) أي فكما أن التعظيم والتكثير قد يجتمعان وقد يفترقان فكذلك
 التحقير والتقليل (قوله ومن تدبير غيره الخ) لما مثل صاحب المفتاح في هذا المقام

والفرق بين التعظيم والتكثير
 أن التعظيم بحسب ارتفاع
 الشأن وعلو الطبقة والتكثير
 باعتبار الكميات والمقادير
 تحقيقا كما في الأبل أو تقديرا
 في الرضوان وكذا التحقير
 والتقليل وللإشارة إلى
 أن بينهما فرقا قال (وقد جاء)
 التنبير (للتعظيم والتكثير)
 نحو وإن يكذبوك فقد كذبت
 رسل (من قبلك) أي
 ذوو عدد كثير (و) ذوو
 (آيات عظام) هذا ناظر
 إلى التعظيم وقد يكون
 للتحقير والتقليل معان نحو
 حصل لي منه شيء أي حقير
 قليل (ومن تنكير غيره)

بامثلة لتكبير غير المسند اليه وتوهم بعضهم انها امثلة للسند اليه فاحتاج الى تكلف
 التأويل افاد المصنف ان مراد السكاكي التمثيل لتكبير غيره للتأويل بتوهم اخنساس
 تلك الامور بتكبير المسند اليه فقال ومن تكبير غيره الخ (قوله اي غير المسند اليه) اي
 لان دابة مجرور بالاضافة وماء مجرور بمن (قوله اي كل فرد الخ) حاصل التفسير
 الاول ان خلق الشخص من الشخص فالتكبير في دابة وماء للوحدة الشخصية وحاصل
 التفسير الثاني ان خلق النوع من النوع فالتكبير في دابة وماء للوحدة النوعية واورد
 على التفسير الاول آدم وحواء وعيسى وكذلك الغراب والبرغوث والقرب والعار
 والدود على ما صرحوا به من انها قد تخلق من التراب واجيب بان هذه في حكم المستثنى
 وسكت عن استثنائها لشهرة امرها وقيل ان الكلام محمول على الغالب فهو
 من قبيل تنزيل الاكثر منزلة الكل او ان قول من ماء متعلق بمحذوف صفة لدابة
 لاصلة تخلق وحينئذ فلا يرد شيء من ذلك وانما عدل الشارح عما قاله البيضاوي
 من ان المعنى خلق كل فرد من افراد الدواب من ماء هو جزء مادته مع انه لم يرد عليه
 هذا الاشكال المتقدم لان مقاله مبني على مذهب الحكماء من تركيب كل حيوان
 من العناصر الاربعة وهي الماء والنار والهواء والتراب (قوله وهي نطفة ايه) اراد
 بالاب مطلق الاصل الشامل لكل من ابيه وامه على طريق المجاز المرسل من اطلاق
 اسم الخاص وارادة العام فاندفع ما يقال ان خلقه من نطفة ايه يتوقف على مخالطة
 نطفة امه لنطفة ايه فكان الاولى ان يقول وهي النطفة الممزجة من ماء ابيه او يقال
 تخصيص الاب بالذكر وان كان مخلوقا من نطفة الاب والام لكونه منسوبا
 اليه (قوله او كل نوع الخ) هذا الاحتمال هو المناسب للتفصيل بعد ذلك وهو قوله
 ففهم من معنى الخ اذ هو متصل للانواع وحله على الافراد تكلف قاله ابن قاسم
 ان قلت ان النوع امر كلي لا وجود له في الخارج فلا يتعلق الخلق به ولا منه اجيب
 بان الحكم بخلق الخ والخلق منه باعتبار تحققه في الافراد والحاصل ان المراعى على الاحتمال
 الاول الافراد وعلى الاحتمال الثاني النوع لكن من حيث تحققه في الافراد فهما مختلفان
 من جهة المحفوظ او لا وبالذات (قوله من نوع من انواع المياه) اعترض بان هذا يقتضى
 ان كل نوع من انواع المياه لا يخلق منه الانوع واحد من انواع الحيوان مع انه قد
 يخلق من النوع الواحد من المياه نوعان من الدواب كالحمار والبغل فانهما يخلقان من
 ماء الحمار وماء الفرس واجيب بان المراد بنوع الماء الممزج من ماء الذكر وماء الانثى
 وماء الحمار مع ماء الفرس غيره مع ماء الحماره هذا وترك الشارح حال التكبير في الاول
 على النوعية والثاني على القرابية والعكس لعدم صحة ذلك لانه لم يخلق نوع من الفرد
 ولا فرد من النوع وان كان ذلك ممكنا عقلا لكن لم يقع ولا استحالة في شيء منهما
 خلافا لما ذكره بعضهم من استحالة خلق نوع من شخص من الماء ولا وجه له اذ لا يبعد

اي غير المسند اليه (للافراد
 او النوعية نحو والله خلق
 كل دابة من ماء) اي كل فرد
 من افراد الدواب من نطفة
 معينة هي نطفة ايه المختصة
 به او كل نوع من انواع الدواب
 من نوع من انواع المياه وهو
 نوع النطفة التي تخص
 بذلك النوع من الدواب
 (و) من تكبير غيره (للتعظيم
 نحو فاذا نجا بحرب من الله
 ورسوله) اي حرب عظيم
 (وللتحقير نحو ان نظن
 الاظننا) اي ظنا حقيرا ضعيفا
 اذ الظن بما يقبل الشدة
 والضعف فالفعل المطلق
 هنا للنوعية لا للتوكيد
 وبهذا الاعتبار صح
 وقوعه بعد الاستثناء

ان يخلق نوع من شخص من الماء (قوله وهو نوع النطفة) اى قالعنى خلق كل نوع من الدواب من نوع من النطفة (قوله اى حرب عظيم) انما جعل التنكير هنا للتعظيم لان الحرب القليل يؤذن بالتساهل من الهى عن موجب الحرب الذى هو الربا وهو غيره سب للمقام لان المقام مقام تفير عنه فالناسب له حل الحرب على العظيم للدلالة على ان الهى عن موجب الحرب اكيد جدا ويحتمل ان تنكير حرب للتوعية اى نوع من الحرب غير متعارف وهو حرب جند الغيب (قوله ان نظن) اى بالساعة (قوله للتوعية) اى مع التوكيد وهو له لالتوكيد اى لالتوكيد الجرد عن افادة النوعية والا فتعمول المطلق لا ينك عن التوكيد وانما لم يكن للتوكيد الجرد عن افادة النوعية لئلا يلزم استثناء الشئ من نفسه والتناقض لان الظن الذى نفي اولاهو الذى اثبت ثانيا (قوله وبهذا الاعتبار) اى جعل المفعول المطلق هنا مينا للنوعية للجرد التوكيد وهذا جواب عن اشكال يورد على مثل هذا التركيب وهو ان المستثنى المفرغ يجب ان يستثنى من متعدد مستغرق حتى يدخل فيه المستثنى فيخرج بالاستثناء وليس مصدر نظن محتملا غير الظن مع الظن حتى يخرج الظن من بينه وحينئذ فيلزم استثناء الشئ من نفسه مع التناقض وما ذكره الشارح بفعل الاشكال ولا حاجة لما ذكره بعض النحاة من حل الكلام على التقديم والتأخير اى ان نحن الانظن ظنا وكذا يقال في نظائره (قوله مفرغا) اى استثناء مفرغا ففرغا نعت لمصدر محذوف وهو مصدر نوعى ولا يصح جعله حالا من الاستثناء لفقدان شرط مجئ الحال من المضاف اليه المعبر عند النحاة (قوله على ان يكون المصدر لتاكيد) اى واما على جعله مينا للنوعية اى ضربا كثيرا او قليلا فيصح فلافق بين قولك ما ضربت الاضربا وبين قوله تعالى ان نظن الاظنا في انه ان اريد بالمصدر فيهما بيان النوعية صح الاستثناء وان اريد به مجرد التاكيد امتنع للزوم استثناء الشئ من نفسه والتناقض (قوله والمستثنى منه يجب الخ) اى لئلا يلزم استثناء الشئ من نفسه ويلزم التناقض لان ما ضربته مثلا يقتضى نفي الضرب والاضربا يقتضى اثباته (قوله الذى فى معنى البضبة) وهو المراد به نوع من الجنس وقوله يعيد التعظيم اى او التحقير او التكثير او التقليل وذلك لان التنكير للتويع وكل من التعظيم والتحقير والتكثير والتقليل نوع (قوله فكذلك صريح لفظة البعض) اى تفيد التعظيم من باب اولى وكذلك قد يقصد بها التحقير والتقليل مثال التعظيم ما ذكره الشارح ومثال قصد التحقير بها قولك هذا كلام ذكره بعض الناس ومثال قصد التقليل قولهم كفى هذا الامر بعض اهتمامه وهذا مثل يقال لمن رأى شخصا فى مهمة عظيمة لاجل امر قليل فبعض مفيدة لقلة الامر اى ان هذا الامر لقلته يكف به بعض ذلك الاهتمام (قوله من تفخيم فضله الخ) اى لان ابهامه دل على ان المعبر عنه اعظم في رفته واجل من ان يعرف حتى يصرح به

مفرغا مع امتناع نحو ما ضربته الاضربا على ان يكون المصدر للتاكيد لان مصدر ضربته لا يحتمل غير الضرب والمستثنى منه يجب ان يكون متعددا يحتمل المستثنى وغيره ما علم انه كما ان التنكير الذى فى معنى البضبة يفيد التعظيم فكذلك صريح لفظة البعض كما فى قوله تعالى ورفع بعضهم درجات اراد محمدا صلى الله تعالى عليه وسلم فى هذا الابهام من تفخيم فضله واعلا قدره ما لا يخفى (واما وصفه) اى وصف المسند اليه والوصف قد يطلق على نفس التابع الخصوص وقد يطلق بمعنى المصدر وهو انسب ههنا ووفق بقوله واما ياته واما الابدال منه اى اما ذكر النعت له

والذوق السليم شاهد صدق مع القرائن الدالة على المراد آه يعقوبى (قوله وأما وصفه) قدم من التوابع الوصف لانه اذا اجتمعت التوابع بدأ منها بالعت (قوله اى وصف المسند اليه) اى سواء كان معرفا او منكرا فالوصف من جملة احوال المسند اليه مطلقا (قوله قد يطلق الخ) قد للتحقيق هنا وفيما بعد (قوله وهو انبى ههنا) اى بالتعليل لان الذى يعطل انما هو الاحداث لا الالفاظ (قوله وافرقت بقوله واما بيانه واما الابدال منه) اى فان الغالب استعمال هذه العبارة فى المعنى المصدى اعنى تعقيه بالتابع المخصوص واما التابع المخصوص فالتابع فيه عطف بيان وبدل (قوله اى اما ذكر العتله) هذا تفسير لوصف باعنى المصدى (قوله بمعنى المصدر) اى ذكر الصفة (قوله والاحسن ان يكون) اى الوصف الذى عاد عليه الضمير بمعنى العتلان المبين والكاشف للسند اليه انما هو الوصف بمعنى التابع لاذكره وانما يقل والصواب لانه يمكن صحة المعنى المصدى اى فلكون الذكر للوصف مينا بواسطة العتلكن لما كان العتلمينا وكاشفا اولو بالذات والمعنى المصدى انما يتصف بهما ثانيا وبالعرض كان الاول احسن (قوله على ان يراد) اى وهذا الوجد مبنى على ان يراد باللفظ كالوصف احد معنيه كالمعنى المصدى وقوله معناه الآخر اى كالوصف بمعنى التابع فى الكلام استخدام فان قلت قد يستغنى عن ذلك بجعل الضمير راجعا لصفة المفهومة من الوصف لانه بمعنى ذكر الصفة فهو متضمن للصفة على نحو اعدلوا هو اقرب للتقوى قلت رجع الشارح احتمال الاستخدام لانه من الصنائع البدعية المحسنة للكلام (قوله مينا له) اى موصله (قوله كاشفا عن معناه) اى عما يعنى منه ويقصد كان ذلك المعنى حقيقيا او مجازيا وهذا تفسير للمراد من قوله مينا له لان تبينه قد يكون بيان لازمه او صفة مع ان المراد كشف معناه فأتى به اشارة الى ان بيانه من حيث كشف معناه لامن حيث نفسه ويحتمل ان المراد مينا له فى حد ذاته كان هناك سامع اولو وكاشفا عن معناه بالنظر للسامع فهما متغايران والوصف اذا كان مينا لماهية الموصوف وكاشفا عنها كان متضمنا لتعريفها لان بيانه لها وكشفه عنها اما بذاتياتها كما فى المثال او بعرضيات لازمة لها كما فى البيت بعده كما يأتى بيانه ثم انه لا يجب فى الكشف ان يبلغ الغاية حتى يكون مظهرا للكنه او بميزاله عن جميع ما عداه بل يكفى الكشف ولو بوجه اعم كذا كتب شيخنا الحنفى (قوله الجسم الطويل الخ) اعلم ان كل واحد من الثلاثة اعنى الطول والعرض والعمق وصف كاف فى الكشف والبيان للجسم لما علمت انه يكفى الكشف ولو بوجه اعم وربما كان قول الشارح فان هذه الاوصاف الخ يشير لذلك وان احتمل ان المراد فان مجموعها ولا ينافى فيه قول المصنف واما وصفه فلكونه الخ لان الاضافة للجنس الصادق بالواحد والمتعدد وقيل وهو الظاهر ان الوصف الكاشف هو الجموع ويصدق عليه انه صفة واحدة بحسب المعنى

(فلكونه) اى الوصف
بمعنى المصدر والاحسن
ان يكون بمعنى العتلك على
ان يراد باللفظ احد معنيه
وبضميره معناه الآخر
على ما سيجى فى البديع
(مينا له) اى للسند اليه
(كاشفا عن معناه كقولك
الجسم الطويل العريض
العميق يحتاج الى فراغ
يشغله)

ولن كان متعددا بحسب اللفظ والاعراب كما ان حلو حامض خبز واحد في الحقيقة لانها
 بمعنى مز وكذلك الامور الثلاثة هنا في تأويل التمدد في الجهات الثلاث كذا قال بعضهم
 وقيل الوصف الكاشف في المثال هو الطويل المقيد بصفته اعني العريض والعميق
 فان العريض صفة مخصصة للطويل وكذلك العميق صفة مخصصة له اول العريض وقيل
 الكاشف هو العميق وحده لاستزاده الطويل والعريض بعكس ولا يخفى بعد القولين
 الاخيرين والثاني منهما اعم من الاول لانه يلزم ان لا يكون للطويل والعريض
 مدخل في الكشف وان يكون ذكرهما استطراديا قال الشارح في شرح المفتاح المراد
 بالطول ازيد الامتدادين او الامتداد الفروض اولا وبالعرض انقص الامتدادين
 او الامتداد الفروض ثانيا وبالعمق ما يقاطعهما قال الفناري وفيه نظر لان الاول
 من تعريف الطول والعرض يستدعي ان لا يكون الجسم الذي تساوت امتداداته
 الثلاثة جسما تأمل وفي ابن يعقوب ان تفسير الجسم بما ذكر انما هو على المذهب
 الاعتزالي واما عند الحكماء فالجسم هو ما تركيب من الهولي اي المادة والصورة
 وعند اهل السنة ما تركيب من جوهرين فاكثر او التحيز القابل للقسمه وان لم يكن
 فيه عرض وعمق واما غير القابل للقسمه فجوهر فرد وجزء لا يتجزأ والفرق
 بين المذهب السني ومذهب الحكماء ان الصورة عند الحكماء لها دخل في التركيب
 وهي جزء الجسم وعند اهل السنة ان تركيب الجسم انما هو من الجواهر
 الفردة والصورة عرض اعتباري او حقيقي ولا مدخل لها في جزئية الجسم انتهى كلامه
 وعبرة السيرامي قوله لكونه مينا الخ التبين بالنظر الى نفسه سواء كان ثمة سامع
 او لا والكشف بالنظر الى السامع والوصف اذا كان مينا للماهية كاشفا عنها كان
 معرفا لها بمعنى انه متضمن لتعريفها واشارة اليه لانه عينه فيكون نفس الموصوف او جاريا
 مجراه كالمعرف لانه يكون بالنسب او بالعرضيات او بهما ولا فرق بين ان يكون
 الوصف بنعت واحدا واكثر والاحسن ان يكون الوصف بمشترك وبميز كما في التعريفات
 فالوصف في هذه الفنون اعم من ان يكون تمام حقيقة الموصوف او جزءها
 او خارجا عنها حقيقيا او اعتباريا او سلبيا والمثال المذكور من القسم الاول
 عند المعتزلة والحكماء لانه حد الجسم الطبيعي عندهم وان قالت المعتزلة انه مركب
 من اجزاء كاهل السنة وقالت الحكماء من الهولي والصورة فاندفع بمعنى كون الوصف
 معرفا اعتراض من قال ان المعرف مع المعرف مركب تام والموصوف مع صفته مركب
 ناقص لانه تقيدي وبما تقدم من عدم الفرق بين الوصف الواحد والاكثر يندفع
 اعتراض من قال ان النعت لا يكون الامفرذا والمذكور متعدد وبما تقدم من ان الاحسن
 اشتمال الوصف على المميز والمشارك يندفع اعتراض من قال ان ذكر العميق كاف
 في الكشف فلا حاجة الى ذكر الطويل العريض ثم ان الجسم عند الاشاعرة

المخيم القابل للقسمة وان لم يكن فيه عرض وعمق فيشمل المركب من جزئين وعند المعزلة
 متركب من ثمانية اجزاء جزآن للطول وجزآن لجنبهما للعرض واربعة فوقهما للثخن
 وقيل متركب من ستة بان بوضع ثلاثة على ثلاثة وقال النظام مركب من اجزاء
 غير متناهية اهـ (قوله يحتاج الى فراغ) خبر عن قوله الجسم وفيه ان الاحتياج
 الى فراغ ليس خاصا بالجسم الطويل العريض العميق بل الجوهر الفرد كذلك
 مما يحتاج الى الفراغ خصوصا والمعزلة اصحاب هذا التعريف يعترفون بالجوهر
 الفرد ويخالفون الحكماء في انكاره فلا وجه للتخصيص والجواب انه اراد الاحتياج
 الى فراغ تمتد ولا يخفى انه من خصائص الجسم الطبيعي الطويل العريض العميق
 (قوله ويقع تعريفه) اشار بذلك الى ان المراد بكون الوصف بين المسند اليه ان يقع
 تعريفه (قوله ونحوه) مبتدأ خبره قوله الآتي (قوله وان لم يكن وصفا للمسند اليه)
 فيه اشارة الى حكمة فصله عما قبله وايضا في الفصل تنبه على الفسوت بينهما
 في الكشف فان الوصف الاول مبين للموصوف بذاتيته واما الوصف هنا فانه مبين
 للموصوف بلازمه كما يأتي بيانه (قوله قوله) اي قول اوس بن حجر بفتح الحاء وضمة
 وسكون الجيم في مرثية فضالة بن كعدة بفتح فاء فضالة وكسر كاف كعدة وسكون
 لامه او بفتح الكاف واللام واول هذه المرثية

ايتها النفس اجلي جزعا * ان الذي تحذرين قد وقعنا *

الى ان قال ان الذي جمع الخ (قوله الالهي الخ) من المنسرح واجزائه مستغلن
 مفعولات مغلن مرتين (قوله الذي يظن الخ) هذا تفسير للالهي باللازم لان الالهي
 معناه الذي المتوقد الفطنة ومن لوازمه انه اذا ظن بك ظنا كان ظنه موافقا للواقع
 لان متوقد الفطنة اذا وجه عقله نحو شيء ليختبره ادرك من حاله ماهو عليه وكان ظنه
 لذلك صوابا موافقا للواقع كأنه رأى موجه ان كان من المشاهدات او سمعه ان كان
 من السموعات فالوصف هنا من للموصوف بلازمه (قوله الذي يظن) يحتمل ان
 مفعولي يظن محذوران اي الذي يظنك متصفا بصفة ويحتمل ان يظنك منزلة الازم وقوله
 بك بيان لوضع الظن (قوله كأن قد رأى الخ) كأن محففة من الثقيلة اسمها ضمير
 الشأن والجملة حال من فاعل يظن اي يظن في حال كونه مشبها للرؤية والسمع اي
 لذي الرؤية والسمع والرائي والسامع ويصح ان تكون حالا من الظن اي حالة كونه ظنه
 مشابها لرؤية شخص راء وسماع شخص سامع او صفة للظن اي ظنا كأننا مثل الرؤية
 والسمع ولا يقال الجار والمجرور بعد المعرفة حال لصفة كالجملة لان ال في الظن
 للعهد الذهني والمعرف بها كالمعرف بلام الجنس في جواز الحالية والصفة في الجار
 والمجرور اذا وقع بعدهما (قوله المتوقد الخ) كناية عن شدة فهمه فشبهه بالنار
 المشتعلة (قوله مما يكشف معناه) اي بالزوم (قوله لكنه ليس بمسند اليه) اعاده

فان هذه الاوصاف مما
 يوضح الجسم ويقع
 تعريفه له (ونحوه
 في الكشف) اي مثل هذا
 القول في كون الوصف
 للكشف والابضاح وان
 لم يكن وصفا للمسند اليه
 (قوله الالهي الذي
 يظن بك الظن كأن قدرأى
 وقد سمعا) فالالهي
 معناه الذي المتوقد
 الشديد والوصف بعده
 مما كشف معناه
 ويوضحه لكنه ليس
 بمسند اليه لانه مرفوع
 على انه خبران في البيت
 السابق اعني قوله * ان
 الذي جمع السماحة والجمدة
 والبر والتقى جمعا * او
 منصوب صفة لاسم ان
 او بتقدير اعني (او)
 لكون الوصف (مخصصا)
 للمسند اليه اي مقلدا اشتراكه
 او راضا احتماله

نوعه لما بعده والافضل تقدم ذلك (قوله لانه مرفوع الخ) لوقال لانه خبران لكان
 اخصر لكنه اتى لمقابلة قوله بعد او منصوب صفة لاسم ان او بتقدير اعنى تامل
 (قوله على انه خبران) انذى يساعد السوق ان الخبر قوله بعد عدة آيات
 * اودى فلانفع الاشاحة من * امر لمره يحاول البدعا *

فالاولى جعله منصوبا لاسم ان او بتقدير اعنى كما قال الشارح بعد ذلك الا ان يجعل
 قوله اودى على الاحراب الاول مستأنفا واودى بمعنى هلك والاشاحة الحذر والبدع
 جمع بدعة بمعنى الامر الغريب يعنى لانفع طلب الامور الغريبة كدوام وجود شخص
 او غيره الحذر من امر كائن لاحتماله فيه وهو الموت (قوله والنجدة) اى القوة
 والشجاعة (قوله جمعا) توكيد للاربعة قبله فهو بمعنى جميعا (قوله او محصا)
 الفرق بينه وبين الوصف المبين ان الغرض من التخصيص تخصيص اللفظ بالمراد ومن المبين
 كشف المعنى (قوله اى مقللا اشتراكه) اى مقللا للاشتراك الواقع فيه اذا كان نكرة
 واراد بالاشترك هنا الاشتراك المعنوى والمشارك المعنوى ما وضع لمعنى واحد مشترك
 بين افراد فنقول رجل تاجر عندنا فاجر قلل الاشتراك في رجل لانه يشمل التاجر
 وغيره لانه موضوع للذكر البالغ العاقل من بنى آدم وقد اشترك في ذلك المعنى التاجر
 وغيره والمراد بتقليل الاشتراك تقليل مقتضى الاشتراك وهو الاحتمال والافتراض
 اللفظ بين افراد مفهومه اوبين مفهومه لا يتدفع بشئ (قوله اورافعا احتماله)
 اى رافعا للاحتمال الواقع فيه اذا كان معرفة والمراد بالاحتمال الاحتمال الذى
 يقتضيه الاشتراك اللفظى والمشارك اللفظى ما وضع لمعين فاكثر باوضاع متعددة
 كريد فانه وضع للشخص التاجر والفقير مثلا فنعته بقولك التاجر رافع لاحتمال الفقيه
 فحصل من ذلك ان التخصيص يدخل المألوف والتكرات وان التخصيص فردين بتقليل
 الاشتراك ورفع الاحتمال وهذا اصطلاح البانين بخلاف النحويين فان التخصيص عندهم
 تقليل الاشتراك في التكرات فقط واما رفع الاحتمال الكائن في المعارف فيقال له
 توضيح لا تخصيص ويرد عليهم الوصف في قولنا عن جارية فلا يصح ان يكون
 محصا لان الاشتراك فيه لفظى ولا موضعا لانه نكرة واجيب بان المراد بالاشترك
 عند النحاة مايم المعنوى واللفظى فيكون التبع في هذا المثال من قبل التخصيص
 لا الموضوع وذلك لانه قلل الاشتراك في عين برفع مقتضى الاشتراك اللفظى وعين معنى
 واحدا فلم يبق في عين جارية الا الاشتراك المعنوى بين افراد ذلك المعنى افاده القرى
 (قوله التخصيص عبارة من تقليل الاشتراك في التكرات) هذا ظاهر ان كانت النكرة
 موضوعة للمفهوم الكلى لان المفهوم الكلى فيه اشتراك حقيقة وان كانت موضوعة
 لفرد التثنية فالاشترك من حيث صدق النكرة على كل فرد فرد على سبيل البديل
 اذ لا تعين في مفهوم النكرة بحيث يمنع من الاشتراك لان التعيين الذى فيه بمعنى انه فرد

وفي حرف النحاة التخصيص
 عبارة عن تقليل الاشتراك
 في التكرات والتوضيح
 عبارة عن رفع الاحتمال
 الحاصل في المعارف (نحو
 زيد التاجر عندنا) فان
 وصفه بالتاجر برفع احتماله
 التاجر وغيره (او) لكون
 الوصف (مدحا او ذفا
 نحو جاني زيد العالم او
 الجاهل حيث يعين
 الموصوف) اعنى زيدا (قبل
 ذكره) اى ذكر الوصف
 والالكان الوصف محصا
 (او) لكونه (تأكيدا
 نحو اس الدابر كان يوما
 عظيما) فان لفظ الاس
 مما يدل على الدبور

الرجل لأفرد الأشي لا بمعنى انه معين شخصاً للمخاطب قاله يس (قوله الحاصل في
 المعارف) سواء كانت اعلاماً او غيرها ثم ان الاحتمال في المعارف ان كانت مشتركة اشتراكاً
 لفظياً فيما لقياس الى معانيه بحسب الاوصاف المتعددة فحسب يكون الاحتمال ناشئاً من اللفظ
 علماً او غيره فان زيدا اذا كان مشتركاً بين اشخاص كان محتملاً لان يطلق على كل
 واحد من تلك الاشخاص لكونه موضوعاً بازاء خصوصية كل منها وليس هنا معنى
 كلي يحتمل ان يتحقق في ضمن كل منها الا ان يأول زيد بسمى يزيد فيكون حينئذ في
 حكم التكرات وكذا احتمال سائر المعارف من اسماء الاشارة والموصولات وغيرها ناشئاً
 من اللفظ فان المعروف بلام النهدي الخارجي كالحرجي كذا اسم الاشارة والموصول
 يصلح لان يطلق على كل فرد من المهودات الخارجية والشارع اليها وما حكم عليه
 بالصلة اما لانه موضوع بازاء تلك الافراد وضعا عاماً واما لانه موضوع لعنى كلى
 يستعمل في جزئياته واما ما كان فلاحتمال ناشئ من اللفظ وان لم يكن باوضاح ثم ان
 ما ذكره الشارح لا يتأتى في المعروف بلام الجنس لان مدلوله الجنس ونيه الاشتراك
 لصدقه على كثيرين فوصفه لا يوضحه بل يخصه كالتكرات ولا في المعروف بلام العهد
 الذهني لصدقه على كثيرين على سبيل البدل فوصفه لا يوضحه ايضا بل يخصه فلعل
 مرادهم بالمعارف ما عدا هذين قاله سم وعبارة اليقوى رفع الاحتمال في المعارف
 التي لا اشتراك في استعمالها ليخرج المعروف بلام الجنس والشارع بها الى فرد ما باعتبار
 عهديه جنسه فان فيهما سليل الاشتراك كالتكرات (قوله اولكون الوصف مدحا
 او ذماً) اي مادحا او ذماً او ذماً مدح او ذماً جمل الوصف مدحاً او ذماً مبانغة
 (قوله حيث يعين الموصوف قبل ذكره) اي اذا كان يعين الخ فالحيثية لتعريف
 والتعيين اما لكونه لاشريك له في ذلك الاسم اولكون المخاطب يعرفه بعينه قبل
 ذكر الوصف (قوله لكان الوصف مخصوصاً) فيه نظر لانه يقتضى ان الموصوف
 اذا لم يعين قبل ذكر الوصف وجب في الوصف ان يكون مخصوصاً مع انه ليس كذلك
 بل يصح ان يكون للذم ايضا بحسب قصد المتكلم واجيب بان المراد ان الظاهر
 منه ذلك عند عدم التعيين وان صح ان يراد منه المدح او الذم (قوله اولكونه تأكيداً)
 ليس المراد التوكيد الاصطلاحي الالفاظي ولا المعنوي بل اراد به المقرر وذلك فيما اذا كان
 المسند اليه متضمناً لعنى ذلك الوصف فيكون ذلك الوصف مؤكداً ومقرراً لذلك المسند
 اليه (قوله امس الدابر الخ) امس متبداً مبنى على الكسر والدابر نعت مؤكداً مرفوع
 نظراً للمحل وجملة كان خبره (قوله مما يدل على الدبور) اي المضى فوصفه بالدابر تأكيداً
 ثم ان كان الامر الواقع في الاسم مما يفسر فالفرض من ذلك التأكيد التأسف على ذلك
 الوصف اعنى الدبور والمضى وتخي بقاءه وانه ليه مادبر وان كان الواقع فيه مما يكدر كان
 الفرض من ذكره الاشارة الى الفرح بدبوره مومضيه والحاصل ان الوصف بالدبور ونحوه

بما هو مؤكد انما يكون من البلاغة اذا كان لامر اقتضاه المقام كالاغراض المذكورة
والا لم يكن من البلاغة في شيء كذا ذكره شيخنا الحنفى (قوله لبيان المقصود)
اى من المسند اليه وقوله وتفسيره عطف تفسير افادته ان المراد ببيان المقصود افرازه
وتمييز من غيره ثم ان كلام الشارح يقتضى ان الوصف المبين للمقصود مفاير للوصف
المؤكد وللوصف الكاشف وللوصف المخصص مع ان كلامها اتى به لبيان المقصود
وتفسيره فيحتاج الى الفرق بين الامور الاربعة فالفرق بينه وبين الوصف المؤكد
ان المؤكد لا يلاحظ فيه بيان المقصود الاصلى بل الملاحظ فيه مجرد التوكيد والتقوية
فبيان المقصود به حاصل غير مقصود بخلاف هذا الوصف فان الملاحظ فيه بيان
المقصود والفرق بينه وبين الكاشف ان الغرض هنا بيان احد المحتملين للفظ او المحتملات
له بان يحتمل اللفظ معنيين فاكثر فيؤتى بالوصف لبيان المراد من تلك المحتملات كافي
الدابة في المثال لاحتمالها الفرد والجنس بخلاف الوصف الكاشف فان المقصود به
ايضاح المعنى لا بيان احد المحتملات والفرق بينه وبين المخصص ان الغرض من المبين
للمقصود بيان احد محتملات اللفظ ورفع غيره من محتملاته والغرض من المخصص بيان
احد افراد المعنى ورفع غيره من الافراد فاذا قلت رجل تاجر عندنا ارتفع بالوصف الفقيه
مثلا وهو احد افراد معنى الرجل فانه موضوع للذكر البالغ وهو امر كلى تحته افراد
الفقيه احدها ان قلت النعت المخصص كما يرفع به احد افراد المعنى الواحد بين به
احد محتملات اللفظ ويرفع به غيره من محتملاته كما في زيد التاجر عندنا فيلزم ان يكون
الوصف المبين للمقصود احد قسمى المخصص قلت رفع المخصص للاحتمال مخصوص
بالمعارف والوصف المبين للمقصود انما يكون للنكرات وحيثه فاللازم المذكور
ممنوع (قوله وما من دابة في الارض) اى سواكم بقريته قوله امثالكم لان المسائل
غير المسائل افاده في الاطول (قوله حيث وصف) اى لانه وصف اخ فهذا علة لكون
النعت هنامينا للمقصود من المسند اليه وبيان ما ذكره الشارح ان النكرة في سياق النفي
تفيد العموم والاستفراق لاسيما اذا اقترنت بمن الزائدة لكن يجوز ان يراد هنا الاستفراق
العرفى بان يراد دواب ارض واحدة وطيور جو واحد فذكر الوصف المخصص بالجنس
دون المخصص بطائفة لينبه على ان المراد دواب اى ارض كانت من الارضين السبع
وطيور اى جو كان فقد افاد الوصف بهذا الاعتبار زيادة التعميم وان المراد الاستفراق
الحقيقى فيتناول كل دابة من دواب الارضين السبع وكل طائر من طيور الآفاق
والاقطار المختلفة (قوله بما هو من خواص الجنس) اى وهو الكون في الارض
بالنظر لدابة والطيوان بالجنحين بالنظر للطائر فان هذا نسبة الى جميع افراد الجنس
على السواء ولا يختص به فرد (قوله الى الجنس) اى متوجه الى الجنس فهو متعلق
بمحدوف والمراد متوجه الى الجنس المتحقق في كل فرد (قوله دون الفرد) فيه ان الفرد

وقد يكون الوصف لبيان
المقصود وتفسيره كقوله
تعالى وما من دابة في الارض
ولا تربطها جناحها حيث
وصف دابة وطائر بما هو
من خواص الجنس لبيان
ان القصد منهما الى الجنس
دون الفرد بهذا الاعتبار
افاد هذا الوصف زيادة
التعميم والاحاطة

هاليس بمشتمل اصلا حتى محتاج لنفيه بل المحتمل طائفة من الدواب وطائفة من الطير فكان الاولى ان يقول دون طائفة من الافراد مخصوصة واجيب بان مراده بالفرد مطلق العدد الذي يقارنه الاستفراق المر في (قوله وبهذا الاعتبار) اي اعتبار ان الوصف لبيان ان القصد الى الجنس (قوله فاد هذا الوصف زيادة الخ) اي بحسب تحقق الجنس في جميع الافراد فلان في بين قصد الجنس وافادة زيادة التعميم الذي في الافراد (قوله زيادة التعميم) اي واما اصل التعميم والاحاطة فخاصل من وقوع النكرة في سياق النفي مقرونة بمن وقصد الشارح بهذا الكلام اعني قوله وبهذا الاعتبار الخ بيان ان ما ل توجيه صاحب الكشف للآتيان بالوصف في الآية وتوجيه السكاكي واحد وان اختلفا ذاتا وتوضيح ذلك انه اختلف كلام الكشف والفتاح في تقرير الآية الكريمة وبيان معنى زيادة قوله في الاض ويطير منحاجه فقال في الكشف معنى ذلك زيادة التعميم والاحاطة كانه قيل وما من دابة قط في جمع الارضين السبع وما من طائر قط في جو السماء من جميع ما يطير بمنحاجه الا اتم امثالكم محفوظه احوالها غير مهمل امرها وبيان ذلك ان النكرة في سياق النفي تقيد العموم لكن يجوز ان يراد به هنا دواب ارض واحدة وطيور جو واحد فيكون الاستفراق عرفيا يتناول من الافراد ما هو المتعارف فذكر وصف يستوي نسبتها الى جمع دواب اي ارض كانت وطيور اي جو كان فيكون الاستفراق حقيقيا يتناول كل دابة من دواب الارضين السبع وكل طائر من طيور جمع الآفاق فقد افاد ذكرهما زيادة التعميم والاحاطة بسبب تعين كون الاستفراق حقيقيا وقال في الفتاح ذكر في الارض مع دابة ويطير بمنحاجه مع طائر لبيان ان ما قصد من لفظ دابة ولفظ طائر انما هو الى الجنسين وتقريرهما وتوجيه ذلك ان اسم الجنس حامل لعنى الجنبة والفردية فاذا اضيف اليه ما هو من خواص الجنس علم ان القصد به الى الجنس وذلك كاللابة والطائر في الآية المذكورة فانه لما اضيف اليه ما هو من خواص الجنس تعين ان القصد انما هو الى الجنس وتقريره فيفيد عموم كل فرد يصدق عليه الجنس دون الفرد وليس القصد الى الجنس مع الوحدة ولاخفاء ان مؤدى كلامها مختلف لان صاحب الكشف جعل الوصف من اول الامر لتعميم والسكاكي جعله لبيان الجنس وتقريره الا ان المال واحد وهو افادة زيادة التعميم والاحاطة وذلك لانه على تقدير حمله على بيان الجنس وتقريره كما قال السكاكي يكون الاستفراق بسبب وقوع النكرة في سياق النفي وشهادة من الاستفراقية عليه ويكون معنى الآية حينئذ وما من جنس دابة من احناس الدواب ولا جنس طائر من اجناس الطيور الا اتم امثالكم لكن يجوز ان يراد بها ما هو المتفاهم في العرف من دابة وهي ذات التوائم الاربع ومن غائر الطيور التي يعتبرها الناس ويمسكون بها كالطائر الذي يصيد مثلا ولفظة من الاستفراقية وان دلت

على استغراق الجنسين لكن لا ترفع الوهم بالكلية لجواز ان يراد الاستغراق العرفي فذكر
 في الارض وبطير بجناحه وان كان لبيان ان المقصد انما هو الى بيان الجنسين وتقريرهما
 لكنه لا ينافي زيادة التعميم والاحاطة على التعميم المقاد من من الاستغراقه فقد ظهر لك ان
 مآل الكلامين واحد والى هذا اشار الشارح بقوله وبهذا الاعتبار افاد الوصف زيادة
 التعميم والاحاطة وليس مراده بسان ان كلامهما متحد افاده القرى بقى شئ آخر وهو
 ان تلك النكرة الواقعة في سياق النفي ان قلنا ان المراد منها كل فرد فرد كما قال صاحب
 الكشف او كل نوع نوع على ما قاله صاحب المفاتيح فلا يصح الاخبار عنها بقوله اتم
 امثالكم لان كل فرد لا يكون انما وكذا كل نوع لا يكون انما لان كل نوع امة واحدة
 لا اتم واجيب بان النكرة هنا محمولة على المجموع اى مجموع الافراد والانواع من حيث
 هو مجموع وان كان خلاف الظاهر بقريضة الخبر (قوله اى تحقق مفهومه) اى
 وليس المراد بتقريره ذكره اولاً ثم ذكر ما يقرره ويثبت ان هذا شامل لعموماً سمعت
 في حاجتك وهو غير مراد هنا ثم ان المفهوم عبارة عن المعنى الحقيقي واما المدلول فهو
 ما دل عليه اللفظ سواء كان حقيقياً او مجازياً نحو رمى الاسد نفسه وجبت عطف
 المدلول من عطف العام واقبه بعد الخاص اشارة الى انه المراد (قوله اعنى الخ)
 لما كان توهم من قوله تحقيق مفهومه جعل المفهوم محققاً وثابتاً في نفسه بازاله
 الخفاء عنه وهذا غير مراد بن الشارح المراد بقوله اعنى الخ ومحط العناية قوله
 بحيث الخ وحاصله ان المراد بتحقيق مفهومه ازاله احتمال الغير بان يجعل ذلك
 المفهوم محققاً وثابتاً في ذهن السامع بحيث لا يظن السامع ان المراد من ذلك اللفظ
 غيره كذا قرر شيخنا العدوى (قوله اعنى جعله) اى جعل ذلك المفهوم وقوله
 مستقراً اى قاراً في ذهن السامع وقوله محققاً ثابتاً بيان لما قبله (قوله لا يظن) اى
 السامع وقوله به اى منه او بدله والمراد بالظن ريشى اتوهم (قوله اذا ظن) اى
 يقال ذلك اذا ظن الخ فهو ظرف لمحذوف (قوله عن سماع لفظ المسند اليه) اى
 لشاغل شغل سمعه (قوله او عن حمله على معناه) اى او ظن المتكلم غفلة السامع
 عن حمل المتكلم له على معناه او عن حمل السامع له على معناه الحقيقي لوجود مانع من
 فهم المعنى ففاعل الحمل اما المتكلم او السامع مثلاً اذا قلت جاء احد وظننت ان السامع
 غفل عن كونك جلته على معناه الحقيقي بان ظن او اعتقد انك جلته على خلافه قلت
 ثابتاً امد مفده ان مرادك به الحيوان المفترس لا الرجل الشجاع وكذا اذا ظننت
 ان السامع غفل عن حمله على معناه الحقيقي فتقول له ثابتاً امد فتيده ان المراد الحيوان
 المفترس وتقرره عنده وقوله او عن حمله على معناه لا يخفى ان هذا القرض كما
 يؤدي بالتأكيد اللفظى يؤدى بالمعنى كما يفيد كلام الشارح في الطول فان
 قلت اذا كان المراد بالتقرير ما ذكر كان عين قول المصنف الاتى او دفع توهم

(واما توكيده) اى توكيد
 المسند اليه (فللتقرير) اى
 تقرير المسند اليه اى تحقيق
 مفهومه ومدلوله اعنى
 جعله مستقراً محققاً ثابتاً
 بحيث لا يظن به غيره نحو
 جافى زيد زيد اذا ظن
 المتكلم غفلة السامع عن
 سماع لفظ المسند اليه
 او عن حمله على معناه
 وقبل المراد تقرير الحكم
 نحو انا عرفت او المحكوم
 عليه نحو انا سمعت في
 حاجتك وحدى او لا
 غيرى وفيه نظر لانه
 ليس من تأكيد المسند
 اليه فى شئ

النجوز اذ التكم انما يأتي بالتوكيد لدفع توهم النجوز اذا : . . . السامع عن حله
 على معناه الحقيقي فقد يجاب بان المراد هنا غفلة السامع عن التوجه الى ما يرايه
 حقيقة او مجازا بان ظن التكم ان السامع لم يحمله على معنى اصلا او يحمله على معنى
 غلطا والمراد بما يأتي غفلة السامع عن حله على معناه الحقيقي بان يحمله على معناه المجازي
 فتأمل او يقال فرق بين قصد التقرير البجرد عن ملاحظة دفع التوهم وبين قصد
 دفع التوهم فالاول المقصود منه اولاً وبالذات التقرير ودفع التوهم وان كان حاصل
 لكن من غير قصد والثاني بالعكس اي المقصود منه اولاً وبالذات دفع التوهم
 والتقرير حاصل من غير قصد و الفرق بين الحاصل المقصود والحاصل من غير قصد
 (قوله وقيل المراد الخ) هذا مقابل لقوله اي تقرير المسند اليه وحاصله ان الشارح
 يقول ان مراد المصنف بقوله فالتقرير اي تقرير المسند اليه فقط وهذا القائل يقول
 ليس مراد المصنف تقرير المسند اليه فقط بل تقرير الحكم او المحكوم عليه الذي
 هو المسند اليه ومثل لتقرير الحكم بما عرفت ومثل لتقرير المحكوم عليه بقوله انما سببت
 في حاجتك وحدي او لاغيري فرد عليه الشارح بالنظر للشق الاول بان تأكيد
 المسند اليه لا يفيد تقرير الحكم وتقرير الحكم في انما عرفت انما حصل من تقديم المسند اليه
 المقضى لتكرر الاسناد لان تأكيد المسند اليه بدليل انه لو اكد المسند اليه مع كونه
 مؤخر كما في سببت انما في حاجتك لم يحصل لذلك الحكم تقرير وتقوية ورد عليه بالنظر
 للشق الثاني بان مثله غير صحيح لان قولك انما سببت في حاجتك وحدي او لاغيري
 ليس هذا من تأكيد المحكوم عليه لان وحدي ولاغيري تأكيد للتخصيص الحاصل
 من التقديم فالاعتراض على هذا القائل بالنظر للشق الثاني انما هو من حيث المثال
 (قوله نحو انما عرفت) تقرير الحكم في هذا المثال من حيث تكرر الاسناد وذلك لانه
 اسند المعرفة التي هي الحكم مرتين للضميرين الذين هما للتكم فاما اسندت
 مرتين فكانها ذكرت مرتين في اللفظ فحصل لها بذلك تقرير وتقوية وما جاء
 تقرير الحكم الا بواسطة تأكيد المسند اليه لان الضمير الثاني مؤكد للاول (قوله
 وحدي او لاغيري) اي فقد أكد المحكوم عليه وهو انما بوحدي وبلاغيري لاقادة
 تقريره (قوله لانه) اي ما ذكر من المثال الاخير ليس الخ وهذا رد لقوله او المحكوم
 عليه بنحو انما سببت الخ وحاصله انما انما سببت في حاجتك وحدي او لاغيري
 من تأكيد المسند اليه لان وحدي حال ولاغيري عطف على المسند اليه وليس
 من التأكيد الاصطلاحي كما هو المراد على انه لو سلم ان المراد بالتأكيد هنا ما هو اعم
 من الاصطلاحي فلان سلم وجود تأكيد المسند اليه في المثالين بل الموجود فيهما
 تأكيد للتخصيص المستفاد من التقديم للمند اليه لرد على المخالف في زعمه ان معك
 مشاركا في السعي او ان الساعي غيرك وبسمى الاول قصر افراد والثاني قصر قلب

لحاصل ان حل هذا البعض التقرير على تقرير المحكوم عليه صحيح لكن تمثيله
 لتأكيد المسند اليه المفيد لتقريره باناسمعت في حاجتك وحدي غير صحيح (قوله
 وتأكد المسند اليه لا يكون الخ) هذا رد لقوله المراد بالتقرير تقرير الحكم وحاصله
 اننا لانسلم ان تأكيد المسند اليه يفيد تقرير الحكم لان تقرير الحكم في نحو انا عرفت انما
 هو من تقديم المسند اليه المستدعي لتكرار الاسناد لامن تأكيد المسند اليه والاما اختلف
 الحال بتقديم المسند اليه وتأخير مع انه لو اقر قبيل عرفت انا وعرفت انتم يفيد تقرير
 الحكم بل تقرير المحكوم عليه بالاجماع فظهر من هذا ان تأكيد المسند اليه لا يكون
 لتقرير الحكم اصلا بل لتقريره نفسه وانه لا يصح ان يمثل لتأكيد المسند اليه بقولات
 اناسمعت في حاجتك وحدي او لاغيرى بل يمثل بما قاله الشارح واعلم ان هذا الرد
 مبنى على ان التأكيد هنا بالمعنى الاعم من الاصطلاحى بان اريد به مطلق تأكيد
 المسند اليه الداخلى فيه نحو انا عرفت بل لكن يلزم منه ان يكون في قوله وسيصرح
 المصنف بهذا مسامحة لان المصنف انما صرح به في التأكيد الاصطلاحى الا ان يقابل
 انه يعلم منه غيره فلما راد انه سيصرح بما يعلم منه هذا (قوله لا يكون لتقرير الحكم قط)
 اعترض بان قط ظرف لما مضى لا لما يستقبل بخلاف عوض فانها ظرف للمستقبل وحينئذ
 فلا يعمل في عوض الافضل مستقبل وفي قط الاماض وقولهم لا اكله قط عدوه
 من الخطأ لما فيه من التناقض لان قط ظرف للماضى من الزمان فلا يصح عمل المستقبل
 فيه وحينئذ نقول الشارح لا يكون لتقرير الحكم قط لحن ورده ابن جاعة بان عابة
 ما فيه استعمال اللفظ في غير ما وضع له فيكون مجازا قال الشيخ بس وفيه نظر ولعل
 وجه النظر ان محل كون استعمال اللفظ في غير ما وضع له جائزا اذ لم يخالف استعمال
 العرب والافلاحيوز فان كان هذا مراده فيقال له الحق ان المجاز لا يشترط سماع
 شخصه بل سماع النوع ككاف فتأمل قرره شحنا العدوى عليه سمحائب الرحمة
 والرضوان (قوله اول دفع توهم التجوز) اى اول دفع توهم السامع ان المتكلم تجوز
 في الكلام وانما عدل عن الظن الى التوهم لان ذكر المسند اليه لا يوجب ظن التجوز
 او غيره فانيه التوهم فان قلت جعل دفع توهم التجوز ونظيره مقابلا للتقرير يدل على
 انه لا تقرير في هذه الصورة مع ان التأكيد تابع بقرر امر التبوع في النسبة او اشمول
 قلت التقرير وان كان لازما للتوكيد الا ان القصد الى مجرد التقرير مفارق للقصد الى
 الامور المذكورة والمراد بقوله فيما سبق فللتقرير اى للقصد الى مجرد التقرير كما سبق
 (قوله اى التكلم بالمجاز) اى التكلم بالمسند اليه على جهة المجاز لان توكيد المسند اليه
 انما يدفع توهم التجوز فيه ولا يدفع توهم التجوز في المسند وانما يدفع التجوز فيه توكيده
 واعلم ان المجاز مشترك بين العقلى واللفوى والتأكيد يدفع توهم ارادة كل منهما كما
 افاده بعض المحققين بل يدفع توهم ارادة مجاز النقصان ايضا فقول الشارح اى

يتأكد المسند اليه لا يكون
 تقرير الحكم قط وسيصرح
 المصنف بهذا (لدفع توهم
 التجوز) اى التكلم بالمجاز
 نحو قطع اللص الامير الامير
 او نسه او عينه لثلاثيهم
 ان اسناد القطع الى الامير
 مجاز وانما القاطع بعض
 غلثانه (او) لدفع توهم
 (السهو) نحو جاني زيد
 زيد لثلاثيهم ان الجاني
 غير زيد وانما ذكر زيد على
 سبيل السهو

التكلم بالجاز مراده ما هو اعم (قوله او نفسه او عينه) اشار الى ان كلا من التاكيد اللفظي والعنوي يدفع توهم الجواز (قوله لتلا يتوهم الخ) اي يقال ذلك لدفع توهم الخ اي ويلزم من التاكيد لدفع التوهم المذكور تقرير المسند اليه الا انه حاصل غير مقصود وقوله لتلا يتوهم الخ اي فيكون التاكيد دافعا لتوهم الجواز العقلي اي اول لتلا يتوهم ان المراد بالامير بعض غلمانه مجاز الغويا والعلاقة المشابهة في تعلق القطع بكل من حيث ان احدهما امر والاخر مباشر اول لتلا يتوهم ان في الكلام مجازا بالخذف لان التاكيد يدفع توهمه ايضا ثم ان المراد بدفع التاكيد لتوهم الجواز اضعافه لذلك التوهم والاحتمال لادفعه بالمره والاوضح في البلاغة تعدد التاكيد فتسأل (قوله

اول لدفع توهم السهو) اي لدفع توهم السامع ان التكلم سها في ذكر زيد مثلا (قوله لتلا يتوهم) اي يقال ذلك لدفع توهم السامع (قوله وانما ذكر زيد) اي وانما ذكر التكلم زيدا - وهو اقوال الشارح على سبيل السهو اضافته بيانية ثم انه يؤخذ من هذا التال والذي قبله ان التوكيد اللفظي يكون لدفع توهم التجوز ولدفع توهم السهو بخلاف العنوي فانه يكون لدفع توهم التجوز دون السهو وهو كذلك لانه اذا قال جاني زيد نفسه احتمل انه اراد ان يقول جاني عمر ونفسه فيها فلفظ زيد مكان عمرو وبنى التوكيد على سهوه بخلاف توهم التجوز فانه يدفع زيد كذا قال الشارح في المطول وبحث فيه بعض الافاضل بان التاكيد المعنوي لما حفظ الكلام عن توهم التجوز كان مبنيا على مزيد الاحتياط ومعبدا للتكلم عن مظنة السهوية وحيث فلا يتأتى بناء التوكيد على سهوه ولانه يتأني ماحقق من ان التاكيد في قولك جاني الرجلان كلاهما ليس لدفع توهم عدم الشمول لان التاني نص فيه بل لدفع توهم ان الجاني واحد منهما والاسناد اليهما وقع سهوا وهذا وانما ترك المصنف دفع توهم النسبان لعدم الفرق بين السهو والنسبان لغة وجمع في المتاح بينهما جريا على اصطلاح الحكماء من التفرقة بينهما وجعل السهو اسما زوال صورة الشيء عن الدركة دون الحافظة حتى لا يحتاج في حصولها الى تحصيل اشياء بل يكفي الاستحضار والنسبان اسما زوال صورة الشيء عن الحافظة والدركة معا حتى يحتاج في حصولها الى تعصيل ومعاينة (قوله اول لدفع توهم عدم الشمول الخ) اي لدفع توهم السامع عدم الشمول وليس المراد بكون التوكيد مقيدا للشمول انه بوجه من اصله وانه لولاه لما فهم الشمول من اللفظ والالميم تاكيدا بل المراد انه يمنع ان يكون اللفظ المقضى للشمول مستعملا على خلاف ظاهره ومتمجوزا فيه وقوله عدم الشمول اي في المسند اليه او في النسبة اي الاسناد وقد اشار الشارح الى الاول بقوله الا انك لم تعتد بهم والى الثاني بقوله او انك جعلت الخ فيندرج التجوز العقلي والغوي في كلامه (قوله لم تعتد بهم) اي وانك اطلقت القوم على العتبرين منهم من اطلاق اسم الكل

(او) لدفع توهم (عدم الشمول) نحو جاني القوم
 كلهم او اجمعون لتلا يتوهم
 ان بعضهم لم يبحى الا انك
 لم تعتد بهم او انك جعلت
 الفعل الواقع من البعض
 كالواقع من الكل بناء على
 انهم في حكم شخص واحد
 كقولك بنو فلان قتلوا
 زيدا وانما قتله واحد

على البعض فالجواز المدعوع على هذا الغوى (قوله او انك جعلت الفعل الواقع من البعض كالواقع من الكل بناء على انهم في حكم شخص واحد) وذلك لتعاونهم وتوقف فعل بعضهم على رضى كلهم وحيث كانوا في حكم الشخص الواحد فلا تفاوت في ان ينسب الفعل الى بعضهم او الى كلهم وحيث فيكون اسناد الفعل الواقع من البعض للكل مجازا عقليا فعلى الاحتمال الاول يكون التأكيد دافعا لتوهم المجاز اللغوى وعلى الثانى دافعا لتوهم المجاز العقلى وما يقال ان الاظهر ان يقال بناء على ان البعض منزلة المجموع بدل قوله بناء على انهم في حكم شخص واحد فانما يناسب المجاز اللغوى وقد ذكره اولا واعترض على الشارح بان الاول حذف قوله او انك جعلت الفعل الواقع من البعض كالواقع من الكل لامر من . الامر الاول انه يقتضى ان توهم عدم الشمول في المسند دون المسند اليه وكلام المصنف انما هو في توهم عدم الشمول في المسند اليه فلامعنى لذكره . الامر الثانى انه يقتضى ان التوكيد بكل واخواته يدفع توهم المجاز العقلى مع انه انما يدفع توهم المجاز اللغوى وذلك انه اذا اريد باسم الكل البعض كان في الكلام مجاز لغوى من باب اطلاق اسم الكل واردة البعض واذا اريد بالفعل المسند الى الكل الفعل المسند الى البعض كان في الكلام مجاز عقلى والتوكيد بكل واخواته انما يدفع المجاز اللغوى دون العقلى لانك اذا قلت جاءني القوم كلهم فهم منه الشمول في آحاد القوم قطعا وان دفع المجاز اللغوى ولا يلزم من ذلك شمول النسبة لتلك الآحاد لاحتمال ان يكون الفعل المنسوب الى الجميع صادرا عن بعضهم في الواقع وينسب لكل فرد على سبيل المجاز العقلى وقد اجيب عن الامر الاول بان كلام اللان ليس خاصا بتوهم عدم الشمول في المسند اليه بل يصح ان يجعل متناولا لتوهم عدم الشمول في النسبة ايضا وقد اشار اليهما الشارح فاشار الى الاول بقوله الا انك لم تعتد بهم و اشار الى الثانى بقوله او انك جعلت الخ فيندرج التجوز اللغوى والعقلى في كلامه ويندفع كل من التجوزين بذلك التأكيد وعلى هذا تقول المصنف او لا او ادفع توهم التجوز اى اللغوى او العقلى مقيد بغير المجاز العقلى واللغوى في الشمول واجيب عن الامر الثانى باننا لانسلم ان كل واخواته لا يؤكد بها لدفع توهم المجاز العقلى بل يؤكد بها لذلك ولانسلم ان الشمول في آحاد القوم لا يستلزم شمول النسبة لتلك الآحاد اذ الفاظ الشمول يؤكد بها تقتضى ان يكون ما نسب اليه عاملا جزاءه شاملا لها بخلاف قولك جاء كل القوم فانه انما يفيد الاحاطة و الشمول في آحاد القوم لافى النسبة افاده العلامة عبدالحكيم (قوله واما بيان) المراد بالبيان هنا المعنى المصدرى اى كشفه وايضاحه والمراد كشفه بعطف البيان بقرينة المقام فقول الشارح اى تعقيب المسند اليه بعطف - البيان بيان لحاصل المعنى وليس المراد بالبيان في كلامه المعنى الاسمى اعنى التابع المخصوص لا دلالة للافعال (قوله فلايضاحه الخ) المراد

(واما بيانه) اى تعقيب المسند اليه بعطف البيان (فلايضاحه باسم مختص به نحو قدم صديقك خالد) ولا يلزم ان يكون الثانى اوضح لجواز ان يحصل الايضاح من اجتماعهما وقد يكون عطف البيان بغير اسم مختص به كقوله . والمؤمن العايدات الطير عممها . ركبنا مكة من الغيل والسند . فان الطير عطف بيان للعائدات

بإيضاحه رفع الاحتمال فيه سواء كان معرفة او فكرة فلا يلزم كون المتبوع فيه معرفة لانه
 على الصحيح يكون في السكرات نحو من ماء صديد ولعل الايضاح ليس كالتوضيح مخصوصا
 برفع الاحتمال في المعرفة ولذا عرف النحاة عطف البيان بالتابع غير صفة يوضح تبوعه
 مع تخصيصهم التوضيح بالمعارف انتهى بس (قوله مختص به) اي بدلوله (قوله نحو قدم
 صديك خالد) اعلم ان كل موصوف اجري على صفة يحتمل ان يكون عطف بيان
 وان يكون بدلا وانما النزاع في الاحسن منهما فاختر الشارح عطف البيان لان الايضاح
 له مزيد اختصاص به واختار صاحب الكشاف كونه بدلا لان فيه تكرير العامل حكما
 ويفرغ عليه تأكيذا للنسبة وكان المصنف يرجح احتمال كونه عطف بيان فقل به
 (قوله ولا يلزم الخ) هذا شروع في اعتراضات ثلاثة على المصنف في قوله فلا يوضح الخ
 والجواب عن كل من الثلاثة ان كلام المصنف منى على الغالب (قوله ولا يلزم ان يكون
 الثاني اوضح) اي كما يدل له قول سيويه في باهنا اذا الجملة ارذا الجملة عطف بيان مع ان
 الاشارة اوضح من المضاف لذي الاداة خلافا لظاهر قول المصنف المقتضى اشتراط كونه
 اوضح وهذا الاعتراض انما يتوجه على المصنف اذا جعلت الباء في قوله باسم التعديبة
 واما اذا جعلت لاسيية فلا يتوجه هذا الاعتراض (قوله لجوار ان يحصل الايضاح
 من اجتماعهما) نحو جاء زيد ابو عبدالله اذا كان كل واحد من الاسم والكنية مشتركا
 كما لو كان زيد مشتركا بين اشخاص لم يكن بابي عبدالله منهم الا واحد وكذلك
 الكنية مشتركة بين اشخاص ليس فيهم احد اسمه زيد الا واحد فحق ذكر واحد
 من الاسم والكنية منفردا عن الاخر كان فيه خفاء ورتقع ذلك الخفاء بذكر الثاني
 مع الاول ان قلت ان الثاني حينئذ غير مختص بالاول قلت الاختصاص نسبي اي بالنسبة
 لمن لم يكن به والحال ان اسمه زيد (قوله وقد يكون عطف البيان بغير اسم مختص به)
 النفي منص على الاختصاص به اي قد يكون عطف البيان باسم غير مختص به اي
 وحينئذ فاقاله المصنف ليس على ما ينبغي بهذا اعتراض ثان على المصنف (قوله
 كقوله والمؤمن الخ) ليس هذا المثال من بيان المسند اليه فهو مثال لما يحصل به
 البيان والحال انه غير مختص بالاول وان كان ذلك الاول غير مسند اليه والواو في
 والمؤمن واوالقسم والمراد بالمؤمن المولى سبحانه وتعالى مأخوذ من الامان اي والله
 الذي امن العائذات جمع مائة من المود وهو الاتجاء والطير عطف بيان على العائذات
 اي والله الذي امن الطير للمجئنة للحرم والسكنة به للامن من الاصطياد والاخذ
 وقد حصل ادلا يجوز لاحد اخذها بل الركبان تمسجها ولا تعرض لها والقبيل بفتح
 العين وسكون الباء والسند بفتح السين والون موضعان في جانب الحرم فهما المساء
 والعائذات يختمن انه فعول للمؤمن فيكون منصوبا بالكسرة ويكون الطير تابع له

باعتبار اللفظ وهذا هو الظاهر ويحتمل ان المؤمن مضاف والعائدات مضاف اليه فيكون
مجرورا بالكسرة ويكون الطير تابعا له باعتبار المحل لان الاضافة من قبيل اضافة
الوصف الى مفعوله وجواب القسم ما ان آتيت الخ في البيت بعده وهو
* ما ان آتيت بشئ * انت تكرهه * اذا فلا رفعت سوطا لك بدي *

وقوله فلا رفعت الخ دعاء على نفسه (قوله يسمحان كبان مكيه) اي الركبان
القاصدون مكة المسارون بين الغيل والسند وقوله يسمحان اي يسمح عليهما اي
يسمحونهما من غير ايداء لها ولو بالنفي والاك ان المحم حراما (قوله مع انه ليس
اسما مختصا بها) لان العائدات صادقة على الطير وغيره مما يعود بالحرم ويتنجس اليه
من سائر الوحوش والطيور صادقة بالعائد بالحرم وبغيره ولكن قد حصل بمجموعهما
البيان (قوله وقد يجي عطف البيان لعبر الابضاح) اي خلافا لظاهر قول المصنف
وهذا اعتراض ثالث عليه (قوله للمدح) اي لان فيه اشعارا باعتبار الوضع التركيبي
الى كونه محرما فيه القتال والتعرض لمن التجأ اليه وان كان هنا مستعملا في معناه
العلمي ولذا جعل المجموع عطف بيان فاقبل انه يجوز ان يكون البيت منتما مؤثرا
للحرام كما جعل قرآنا حالا موشة لمر يا من ضمير اترلاه ليس شئ كما ان جعله بدلا
كذلك لانه على نية تكرير العامل وليس المقصود تزيير نية الجعل اليه وليست النسبة
الى الثاني مقصودا اصليا افاده عبد الحكيم (قوله لالابضاح) اي لان الكعبة اسم
مخصص بيوت الله لا يشاركه فيه شئ فان قلت ان النحاة جعلوا عطف البيان يعد
المعرفة للابضاح قلت هذا بالظن للغالب او يقال المراد بقوله لالابضاح يعني
التحقيق فلا ينافي في انه للابضاح التقديري وحينئذ فلا ينافي في جعل النحاة عطف
البيان بعد المعرفة للابضاح وبما يدل لذلك ما ذكره المصنف في الأطول من ان
الابضاح لازم لعطف البيان الا انه اما تحقيق او تقديري وذلك اذا كان استوع
لا ابهام فيه نحو الابدع العاذ قوم هود تقوم هود بيان لعاد مع فونه علما مختصا
بهم لا ابهام فيه اتى به لدفع الابهام التقديري اما من تقدير اشتراك الاسم بينهم
وبين غيرهم واما من جواز اطلاق اسمهم على غيرهم لمشاركتهم اياهم فيما اشتهروا به
من العتو والفساد فان قلت جعل عاد علما على قوم هود لمختصاتهم ينافيه قوله تعالى
وانه اهلك عادا الاولى فانه يفيد انهما عادان قلت معنى الاولى اي القدماء اي
المتقدمون في الهلاك بعد هلاك قوم نوح فلا دلالة للآية على التعدد (قوله واما
الابدال منه) حمله المبدل منه هو المسند اليه بحسب الصورة وان لم يكن الاسناد
اليه مقصودا بالذات بل المقصود بالذات الاسناد للمبدل (قوله فلزيادة التقرير)
اي تقرير المسند اليه (قوله من اضافة المصدر الى المفعول) اعلم ان الزيادة تنجي
مصدرا وتعني الحاصل بالمصدر وعلى الاول فالاضافة لامية اتى الفاعل او الى

مع انه ليس اسما مختصا
بها وقد يجي عطف
البيان لعبر الابضاح كافي
قوله تعالى جعل الله الكعبة
البيت الحرام قياما للناس
ذكر صاحب الكشاف
ان البيت الحرام عطف
بيان للكعبة بجى به للمدح
لالابضاح كما تجي الصفة
لذلك (واما الابدال منه)
اي من المسند اليه (فلزيادة
التقرير) من اضافة المصدر
الى المفعول ومن اضافة
البيان اي الزيادة التي
هي التقرير

المفعول لان الزيادة لازمة ومتعدية وعلى الثاني فلاضافة بانية فقول الشارح من اضافة المصدر الى المفعول اى ان جعلت الزيادة مصدر زاد وكلام الشارح صادق بان تكون من اضافة المصدر الى فاعله او الى مفعوله اى ليزيد تقرير المسند اليه او ليزيد التكلم تقرير المسند اليه ولصدق المفعول بهما عبره دون المفعول فان قلت جعل الاضافة من اضافة المصدر لمفعوله مشكل وذلك لان التقرير يحصل بذكر الشئ مرتين والزيادة تحصل بشئ آخر بعد ذلك مع ان المسند اليه لم يذكر مرتين حتى يتقرر ويكون البديل بعد ذلك زيادة التقرير قلت مراد المصنف ان البديل يؤتى به لاجل ان يكون تقرير المسند اليه امرا زائدا على شئ وهو النسبة للبديل المقصودة وليس المراد ان الابدال يزيد في التقرير بان يكون التقرير حصل بغيره وزيادته حصلت بالبديل والحاصل ان الابدال يحصل به امر زائد على افادة النسبة المقصودة وذلك الامر الزائد هو تقرير المسند اليه (قوله او من اضافة البيان) اى ان جعلت الزيادة بمعنى الحاصل بالمصدر (قوله اى الزيادة التى هى التقرير) فيه ان قولهم البديل منه فى نية الطرح والرمى والمنظور له البديل يقتضى ان البديل منه لم يقرر ولم يحصل بالبديل تقريره قلت التقرير حصل من حيث ان المراد منهما واحد وهذا لا ينافى ان البديل منظور له من حيث المزية التى فيه فكونه للتقرير لا ينافى كونه مقصودا بالنسبة فأمل قرره شيخنا العدوى واعلم ان قولهم البديل منه فى حكم السقوط ليس بكلى كما قال الرضى بدليل عود الضمير اليه فى بدل البعض والاشتمال وايضا فى بدل الكل قديعتبر الاول فى اللفظ دون الثانى اه فانرى (قوله وهذا) اى التعبير هنا بهذه العبارة (قوله من عادة اقتنان) اى تفنن والاضافة بانية (قوله ومع هذا) اى التفنن اى ارتكابه فنين وطرقتين فى التعبير (قوله وهى الايماء) اى الاشارة الى ان البديل هو المقصود بالنسبة اى والبديل منه وصلة له وهذا الايماء انما حصل بذكر الزيادة فانه يشعر بان التقرير ليس مقصودا من البديل بل امر زائد على المقصود منه فان قلت كون البديل منه وصلة للبديل يقتضى ان يكون المقرر هو الثانى لا الاول الذى هو المسند اليه لان ما اتى به لاجل غيره فهو التابع المقرر لغيره والواقع بالعكس فان البديل هو المقرر للبديل منه اجيب بان الثانى هو الذى تمت به فائدة الكلام وحصل به تمام الغرض فصار كما انه المقصود حقيقة حيث لم يتم المراد الابيه لانه هو المقصود بالذات حتى يكون الاول مقررا له بل هو المقرر للاول وبديل لذلك ان الكلام قد يكون بحيث لا يصح رفض الاول ولا يتم المعنى الابيه ومن هذا تعلم ان قولهم البديل منه فى نية الطرح والرمى معناه انه فى نية الطرح عن القصد الذى يتم به الغرض لانه مرفوض بالكليسة افاده العلامة يعقوبى فان قلت حيث كانت مخالفة السكاتى فى التعبير لكتبة لم يكن ذلك تفننا لانه لم يتحد المراد من العبارتين

وهذا من عادة اقتنان صاحب المفتاح حيث قال فى التأكيد للتقرير وههنا زيادة التقرير ومع هذا فلا يخلو عن نكتة وهى الايماء الى ان الغرض من البديل هو ان يكون مقصودا بالنسبة والتقرير زيادة تحصل تبعا وضمنا بخلاف التأكيد فان الغرض منه نفس التقرير والتحقيق (نحو جاني أخوك زيد) فى بدل الكل ويحصل التقرير بالتكرير (وجاني القوم اكثرهم) فى بدل البعض (وسلب زيد ثوبه) فى بدل الاشتمال وبيان التقرير فيما ان المتبوع يشتمل على التابع اجالا ٨

اذلا يكون تفننا الا لو اتحد المراد منهما فالجواب ان جعل تلك المخالفة لاجل التفتن
 بالنظر لبادي الرأي قبل ظهور تلك النكتة وان كان في الحقيقة ليس هناك تفنن
 او يقال ان جعل ذلك تفننا بالنظر لما قصده السكاكي وهذه النكتة غير مقصودة له
 افاده شيخنا العلامة العدوي (قوله يحصل تبعا) اي بحسب اصل الكلام فلا ينافي
 ان البليغ يقصد ذلك (قوله نحو جاني اخوك زيد في بدل الكل) الا حسن ان يسمي
 هذا النوع من البديل بدل المطابق كما سماه بذلك ابن مالك في الفيتة لاي بدل الكل
 لوقوعه في اسم الله تعالى نحو ال صراط العزيز الحميد الله فيمن قرأ بالجر فان التبادر
 من الكل التبعيض والتجزؤ وذلك ممنوع هنا فلا يليق هذا الاطلاق بحسب الادب
 وان حل الكل على معنى آخر (قوله ويحصل التقرير) اي في هذا النوع وهو بدل الكل
 بالتكرير اي لان المراد من الاول ومن الثاني واحد غاية الامر انه اختلف التعبير عنه
 فأولا عبر عنه بزيد وعبر عنه ثانيا باخوك فقد تكرر زيد من حيث معناه فحصل التقرير
 (قوله وبيان التقرير الخ) مقابل لقوله وبحصل التقرير بالتكرير وقوله فيهما اي
 في بدل البعض والاشتمال (قوله ان المتبوع يشتمل الخ) يؤخذ منه ان في بدل البعض
 اشتمالا وانما لم يسم ايضا بدل اشتمال فرقا بين القسمين وانما جعلت التسمية بذلك
 لبدل الاشتمال لاحتياج الاشتمال فيه للتنه عليه لخفاؤه بخلاف الاشتمال في بدل
 البعض فانه ظاهر جلي (قوله اما في البعض) اي اما اشتمال المتبوع على التابع اجالا
 في بدل البعض فظاهر (قوله فظاهر) اي لان الكل يشتمل على البعض وذلك كما
 في المثال فان التوم مشتملون على اكثرهم فقد حصل للاكثر تكرار في الذكر
 فحصلت التقوية له والتقرير (قوله واما في الاشتمال) اي واما اشتمال المتبوع على
 التابع اجالا في بدل الاشتمال فمعناه اي ذلك الاشتمال الاجالي (قوله لا كاشتمال
 الظرف على المظروف) اي فقط بل تارة يكون اشتماله عليه كاشتمال الظرف على المظروف
 كما في شرب الانياء ماؤه ويسألونك عن الشهر الحرام قتال فيه فان الشهر الحرام ظرف للقتال
 والانياء ظرف للنساء وتارة لا يكون اشتماله عليه كاشتمال الظرف كما في سرق زيد ثوبه
 والحاصل ان الاشتمال الظرفي غير مشروط بقول الشارح لا كاشتمال الظرف الخ اي لا بشرط
 خصوص ذلك بل ما هو اعم وليس المراد ان ذلك لا يكفي (قوله بل من حيث) اي بل
 ان يشتمل المبدل منه على البديل من جهة هي ان يكون المبدل منه مشعرا بالبديل اجالا
 اي لان من حيث خصوصه كما في سلب زيد فانه اذا قيل ذلك اشعر بان المسلوب شيء له
 تعلق بزيد اما ثوب او عمامة او مال اذ الذات لا تسلب فاذا قيل ثوبه علم ذلك الامر
 الذي حصل الاشعار به فصار الثوب متكررا من حيث انه ذكر او لا ضمنا وثانيا
 صريحا وكذا يقال في يسألونك عن الشهر الحرام قتال فيه وفي شرب الانياء ماؤه
 ثم ان اشعار المبدل منه بالبديل اجالا من حيث تعلق العامل به لان من حيث ذاته

٨ حتى كأنه مذكور اما
 اما في البعض فظاهر و
 اما في الاشتمال فلان
 معناه ان يشتمل المبدل
 منه على البديل لا كاشتمال
 الظرف على المظروف
 بل من حيث كونه
 مشعرا به اجالا
 قوله فاولا عبر عنه بزيد
 الخ هذا يقتضي ان المثال
 في المتن جاني زيد اخوك
 مع ان الموجود في النسخ
 جاني اخوك زيدوا لخطب
 سهل (مصححه)

كأعرفت مما قلناه (قوله ومتقاضيا) اى مفيد له بوجه ما اى وهو العموم (قوله
 منظره له) تفسير لما قبله (قوله وباجملة) اى واقول قولاً ملتبساً بالجملة اى الاجال
 اى واقول قولاً بجملاً (قوله المتبوع فيه) اى فى بدل الاشتمال (قوله بحيث) اى ملتبساً
 بجملة وهى صحة ان يطلق ذلك المتبوع ويراد به التابع ولا يكون المتبوع ملتبساً
 بهذه الحالة الا اذا كان الاول مقتضياً لثانى ومشعرابه لان ما يقتضى الشئ
 قد يستغنى به عنه (قوله ويراد به التابع) ليس المراد انه مستعمل فى التابع حتى يكون
 مجازاً بل المراد انه يشعر بالتابع اى بنوعه وانه يفهم منه بواسطة نسبة الفعل اليه
 ان المراد نسبة الفعل الى التابع غير ان المتكلم لم يصرح بذلك (قوله نحو اعجبني زيد الخ)
 اى لان الذات لا تعجب من حيث هى ذات وانما اعجابها من الاوصاف فالمتبوع مشعر
 بالتابع على سبيل الاجال (قوله بخلاف ضربت زيدا الخ) اى لان ذات زيد تضرب
 فقولك ضربت زيدا لا يشعر بضرب حاره وحينئذ فضربت زيدا حاره من بدل
 الغلط لعزم شرط بدل الاشتمال ومثله رأيت زيدا عمائمته او ثوبه وهذا بخلاف ركبت
 زيدا حاره فيما يظهر لان اسناد الركوب الى زيد يقتضى غيره مما يناسب ان يسند اليه
 الركوب كالحمار فهو بطلبه اجالا (قوله ولهذا) اى ولاجل قولنا يجب الخ (قوله
 بدل غلط) اى بدل سيبه الغلط بان كان قاصداً للفظ بالاخ فالتفت لسانه لذكر
 زيد غلطاً فأتى بمقصوده بعد ذلك (قوله لا بدل اشتمال) اى لان المتبوع ليس
 مشعراً بالتابع اذ لا يصح ان يطلق زيد ويراد اخوه اى ولا يصح ان يكون بدل كل
 لاشتماله على ضمير المبدل منه ومثل جاني زيدا خوه فى كونه بدل غلط لا بدل اشتمال
 ضربت زيدا غلامه لان ضرب زيد لا شعار له بضرب غلامه وكذا قتل الامير سيفاه
 وبنى الامير وكلاؤه وذلك لان بدل الاشتمال شرطه ان لا يستفاد البديل من المبدل منه
 تعييناً بل لا بد وان تبقى النفس مع ذكر الاول متوقفة على البيان للاجال الذى فيه
 ولا اجال فى الاول هنا اديهم عرفاً من قولك قتل الامير ان القاتل سيفاه وكذا
 يقال فى الباقى (قوله كإزعم بعض النحاة) راجع للننى والمراد بالبعض ابن الحاجب
 وجوز العصام فى اطوله ان يكون الشرط المتقدم شرطاً لا اعتباراً بدل الاشتمال
 عند البلغ لا لاحتقانه (قوله ثم بدل الخ) مراده الاعتراض على المتن بانه كان من حقه
 ان يقول كما قال غيره لزيادة التقرير والايضاح فيجاب بان التقرير يستلزم الايضاح
 فهو ليس بمقصود بل حصل تبعاً للمقصود بالذات وهو زيادة التقرير بخلاف
 عطف البيان فان المقصود منه بالذات الايضاح او ما جرى مجراه (قوله لا يخلو
 عن ايضاح) اى لما فيه من التفصيل بعد الاجال وقوله وتفسير لما فيه من التفسير
 بعد الابهام كذا فى المطول قال العلامة السيد يحتمل انهما بمعنى واحد ويحتمل
 ان يكون الاول اى التفصيل بعد الاجال اشارة الى بدل البعض فان الكل جملة الاجر

ومتقاضيه بوجه ما بحيث
 تبقى النفس عند ذكر المبدل
 منه منسوقة الى ذكره منسوقة
 له وبالجملة يجب ان يكون
 المتبوع فيه بحيث يطلق
 ويراد به التابع نحو اعجبني
 زيدا اذا اعجبك علمه بخلاف
 ضربت زيدا اذا ضربت
 حاره ولهذا صرحوا بان
 نحو جاني زيدا اخوه بدل
 غلط لا بدل اشتمال كما زعم
 بعض النحاة ثم بدل البعض
 والاشتمال بل بدل الكل
 ايضا لا يخلو عن ايضاح
 وتفسير ولم يتعرض لبديل
 الغلط

والفصيل يناسها و الثاني اى التفسير بعد الابهام اشارة الى بدل الاشتغال
 فان الاول فيه مبهم محتاج الى تفسير كما عرفت ويحتمل ان يكون الاول
 نظرا الى المقصود في نفسه فانه كان مجلا ثم فصل والثانى نظرا الى مخاطب فانه
 ابهم عليه المقصود اولاً ثم ازيل ابهامه (قوله بل بدل الكل الخ) اى كما قيل
 فى قوله تعالى اهدنا الصراط المستقيم صراط الذين انعمت عليهم فان الصراط
 الثانى بدل وفيه بيان ان الصراط المستقيم هو صراط الذين انعم عليهم بالايان
 والرضوان والهدى من كل ضلال (قوله ولم يتعرض لبدل اللفظ الخ) اى للبدل
 لاجل اللفظ اولدراك اللفظ اوتبدل المفلوط وهو المبدل منه قاله عبدالحكيم
 اى ولم يتعرض لبدل البداء ايضا وهو ان تذكر المبدل منه عن قصد ثم يدولك
 ذكر البديل فتوهم انك غلط وهذا يعتبره الشعراء كثيرا مبالغة وتفصلا وشرطه
 ان يرتقى من الادنى الى الاعلى كقولك هند بجم بدر اوبدرا وبدر شمس فكأنك وان كنت
 متممدا فى الاول ذكر النجم تعلق نفسك وتريد انك لم تقصد الانشيهما بالبدر لان
 حكمه حكم المعطوف بل فادخل اعتباره فيه قاله ابن يعقوب (قوله لانه لا يقع فى فصيح
 الكلام) اى انه لا يقع فيه اذا كان عن غلط حقيقى واما اذا كان عن تعلق بان ترتب
 عمدا صورة العطف فلما مع من وقوعه فى الفصحى وهو بدل البداء المتقدم وفى الفنارى
 قد يناقش فى عدم وقوع بدل اللفظ فى فصيح الكلام بانه تدارك اللفظ وانه لاسانفى
 الفصاحة بلمعنى السابق فهو كقولك جاني زيد بل عمرو نعم لا يقع فى كلام الله لانه
 يستلزم عدم الفصاحة بل لعدم جواز وقوع اللفظ عليه سبحانه وقد يفرق بقوة
 المعطوف ببل بسبب تعلق القصد او بالالمعطوف عليه وضعف بدل العطف بسبب عدم
 تعلق القصد به تأمل (قوله اى جعل الشئ) اى المعهود الذى يصح عطفه واذا
 لم يقل جعل شئ واشار بقوله جعل الى ان المراد بالعطف المعنى المصدرى لا التابع
 المتخصص لانه يعمل الا الاحداث فان قلت الجعل المذكور من اوصاف الجاعل
 لامن اجوال المسند اليه قلت المراد من الجعل المذكور لازمه اذ يلزم من جعل
 الشئ معطوفا على المسند اليه ككون المسند اليه معطوفا عليه (قوله فلنفسيل
 المسند اليه) اى فلكون المقصود تفصيل المسند اليه اى جملة مفصلا بان يذكر كل
 فرد من المسند اليه بلفظ مختص به مع الاختصار والحال ان المقام مقتضى لذلك
 اذ لو لم يعطف لجمى بلفظ بشما كما فى جاني رجلان او اثنان من بنى فلان فيعموت
 التفصيل المصاحب للاختصار (قوله مع اختصار) انما نكره ان يتل مع اختصاره
 لان الاختصار ليس راجعا للمسند اليه بل راجع للكلام (قوله من غير دلالة على
 تفصيل الفعل) اى لان الواو انما هى لمطلق الجمع (قوله بان المجيبين الخ) تصور
 لتفصيل الفعل (قوله مع مهلة) متعلق بمرتبين والمهلة تضم الهم وقهها نهانها

لانه لا يقع فى فصيح
 الكلام (واما العطف)
 اى جعل الشئ معطوفا
 على المسند اليه
 (فالتفصيل المسند
 اليه مع اختصار نحو
 جاني زيد وعمرو)
 فان فيه تفصيلا للفاعل
 بانه زيد وعمرو ومن غير
 دلالة على تفصيل الفعل
 بان المجيبين كانا معا
 او مرتبين مع مهلة
 او بلا مهلة واحترز
 بقوله مع اختصار عن
 نحو جاني زيد
 وجاني عمرو فان
 فيه تفصيلا للمسند اليه
 مع انه ليس من عطف
 المسند اليه بل من
 عطف الجمل وما قال
 من انه احتراز عن نحو
 جاني زيد جاني عمرو
 من غير عطف فليس
 ببنى اذ ليس فيه دلالة
 على تفصيل المسند
 اليه بل يحتمل ان يكون
 اضربا اعن الكلام
 الاول نفس عليه الشيخ
 فى دلائل الاعجاز (او)
 لتفصيل (المسند)
 بانه قد ٧

٧ قد حصل من احد المذكورين
 اولا ومن الآخر بعده مع
 مهلة او بلا مهلة
 (كذلك) اى مع اختصار
 واحتراز بقوله كذلك عن
 نحو جاني زيد وعمرو بعده
 يوم اوسنة (نحو جاني
 زيد وعمرو او ثم عمرو
 او جاء في القوم حتى خالد)
 فالثلاثة تشترك في تفصيل
 المسند الا ان الفاء تدل على
 التعقيب من غير تراخ وغم
 على التراخي وحتى على ان
 اجزاء ما قبلها مرتبة في
 الذهن من الاضعف الى
 الاقوى او بالعكس فعنى
 تفصيل اسند فيها ان يعتبر
 تعلقه بالتبوع اولا وبالتابع
 ثانيا من حيث انه اقوى
 اجزاء التبوع او اضعفها
 ولا يشترط فيها الترتيب
 الخارجى فان قلت في هذه
 الثلاثة ايضا تفصيل للمسند
 اليه فلم يقل او لتفصيلهما
 معا قلت فرق بين

التراخي (قوله مع انه ليس من عطف المسند اليه) الاوضح ان يقول ليس من
 العطف على المسند اليه اى الذى كلامنا فيه كما قال سابقا اى جعل الشيء معطوفا
 على المسند اليه بل هو من العطف على الجملة والحاصل ان العلة في العطف على
 المسند اليه مجموع امرين التفصيل للمسند اليه والاختصار وفى قولك جاني زيد
 وجاني عمرو لم يوجد الاختصار لتكرار العامل وان وجد التفصيل فلذا لم يجعل
 ذلك من العطف على المسند اليه هذا وكان المناسب للشارح في التعبير ان يقول فانه
 وان كان فيه تفصيل للمسند اليه لكن لا اختصار فيه ولذا لم يكن من العطف على
 المسند اليه حتى يتم الاحتراز (قوله من انه) اى قوله مع اختصار (قوله بل يحتمل
 ان يكون اضرابا عن الدلام الاول) اى فكأنه لم يذكر فيكون الحكم فيه مرجوعا
 عنه فلم يبق فيه المسند اليه مسندا اليه وحينئذ فهو خارج من قوله فلتفصيل المسند
 اليه واذا كان خارجا منه فكيف يحترز عنه بما بعده اى ويحتمل ان يكون العاطف
 ملاحظا فيه فيكون تفصيلا للمسند اليه لكن ليس فيه اختصار فيصح الاحتراز
 والحاصل ان جعل هذا المثال متعينا للاحتراز لا يصح لما فيه من الاحتمال هذا مراد
 الشارح وفيه انه حيثما جعله ذلك القائل احتراز اكان بابا كلامه على ملاحظة
 العاطف ولا شك انه متى لوحظ العاطف كان الكلام مفيدا لتفصيل المسند اليه لكن
 لامع اختصار وحينئذ فيكون كلامه صحيحا لا غبار عليه قرره شيخنا العلامة العدوى
 عليه سمات الرحمة (قوله بانه قد حصل) تصوير لتفصيل المسند اى المصور بمحصوله
 من احد الخ (قوله واحتراز بقوله كذلك عن نحو جاني الخ) اى فانه وان افاد تفصيل
 المسند من حيث تعلق الفعل باحد المذكورين اولا وبالاخر بعده يوم اوسنة الا انه
 لا اختصار فيه واما المسند اليه فقد افاد المثال تفصيله مع الاختصار لعدم تعدد
 العامل فهو فائدة العطف في المثال وقوله يوم اوسنة لم يرد بهما تعيين المدة بل
 المهلة فكأنه قال بعده بمهلة (قوله فالثلاثة) اى فالحروف الثلاثة وقوله تشترك
 في تفصيل المسند اى في حصوله من احد المذكورين اولا ومن الثاني بعده (قوله
 على ان اجزاء ما قبلها) اى ما قبل حتى وهو التبوع مرتبة في الذهن من الاضعف الى
 الاقوى اى الاشراف نحو قهرناكم حتى الكفاية فيتعقل اى يلاحظ في الذهن ان القهر تعلق
 بالمخاطبين واجدا بعد واحد مبتدأ من الضعاف الى ان تعلق بالشجعان فحنى للترتيب
 الذهني بخلاف الفاء وثم فانها للترتيب الخارجى وقوله او بالعكس نحو قدم الجماع
 حتى المشاة فيلاحظ في الذهن تعلق القدوم بالجماع واحدا بعد واحد مبتدأ من
 الركبان الى المشاة ثم ان التعرض للاجزاء فرض مثال لا للحصر اذ الغتر في حتى كما
 في الغنى وغيره ان يكون معطوفا بعضا من جمع قبلها كقدم الجماع حتى المشاة
 او جزأ من كل نحو اكلت السمكة حتى رأسها او كجزء نحو اعجتني الجارية حتى حديثها

وبالجملة فالشرط فيها ان يكون متبوعها ذا تعدد في الجملة حتى يتحقق فيه نقض ولو اشترطت الجزئية مخصوصها لاحتجج الى تأويل قولنا مات كل ابلى حتى آدم بان المراد مات آباء حتى آدم آه فتارى ويكن ادراج الابعاض وما كالاجزاء في عبارة الشارح بان يراد بالاجزاء ما شمل الاجزاء الحقيقية والتزلية والابعاض (قوله فيها اى فى حتى) (قوله ان يعتبر) اى يلاحظ فى الذهن (قوله تعلقه) اى المسند (قوله من حيث انه) اى المتابع اقوى اجزاء انسوع اى اشرفها كما فى المثال الاول وقوله او اضعفها كما فى المثال الثانى (قوله ولا يشترط فيها الترتيب الخارجى) اى وانما المشترط فيها الترتيب الذهنى سواء طابفه الترتيب فى الخارج او و ذلك بان كانت ملابسة الفعل لما بعد ها قبل ملابسته لاجزاء ما قبلها نحو مات كل ابلى حتى آدم فيتعلق ان الموت تعلق بكل اب من آباءه اولادهم بادم ثانيا ولا شك ان هذا يخالف للترتيب الواقع فى الخارج او كانت ملابسة الفعل لما بعد ها فى اثناء ملابسته لاجزاء ما قبلها نحو مات الناس حتى الانبياء فيتمم ان الموت تعلق بكل واحد من الناس ثم بالانبياء ولا شك ان هذا خلاف الواقع اذا تعلق الموت بهم فى اثناء تعلقه بالناس او كانت ملابسة الفعل لما قبلها وما بعد ها فى زمان واحد نحو جاءنى القوم حتى خالد اذا جاؤك جميعا ويكون خالد اقواهم او اضعفهم (قوله فنت فرق الخ) لئى انهما قد يقصد ان معا الا ان يجاب بانه ترك ذلك لعلمه بما ذكره لانه اذا بين ما يكون لتفصيل المسند اليه وما يكون لتفصيل المسند علم ما يكون لتفصيلهما معا وهو مجموع ما لتفصيل المسند اليه وما لتفصيل المسند قاله سم (قوله بين ان يكون التنى) هو هنا يفصيل المسند اليه وقوله من شئ وهو هنا العطف وقوله حاصل من شئ يعنى من غير قصد (قوله فى هذه الثلاثة) اى الامثلة الثلاثة (قوله وان كان حاصل) يعنى من العطف (قوله بهذه الثلاثة) اى بهذه الحروف الثلاثة وقوله لاجله اى لاجل تفصيل المسند اليه (قوله على قيد زائد) القيد هنا هو الترتيب بين المجيئين مثلا بمهلة او غيرها فقولك جاء زيد فمهر والقيد الزائد على اثبات المجيئ زيد وعمرو والترتيب بين المجيئين من غير مهلة وكذلك هو القيد الزائد على التنى فى قولك ما جاء زيد فمهر (قوله فهو الغرض الخاص) اى فينصب التنى والاثبات على ذلك القيد ويكون هو المقصود من الكلام (قوله فليتأمل) امر بالتأمل اشارة الى ان هذه القاعدة اغلبية لا كلية كما هو ظاهر كلام الشيخ اذ قد يكون التنى داخلا على مقيد بقيد ويكون منصبا على المقيد وحده او على القيد والمقيد معا بواسطة القرينة (قوله وهذا البحث) ليس المراد به الاعتراض بل المراد به المسألة المبحوث عنها والمفتش عليها وهى انه فرق بين الحاصل المقصود والحاصل من غير قصد ويحتمل ان المراد بها كون الكلام اذا اشتمل على قيد زائد على مجرد الاثبات والتنى

٩ ان يكون الشئ حاصلًا من شئ وبين ان يكون مقصودا منه وتفصيل المسند اليه فى هذه الثلاثة وان كان حاصلًا لكن ليس العطف بهذه الثلاثة لاجله لان الكلام اذا اشتمل على قيد زائد على مجرد الاثبات او التنى فهو الغرض الخاص والمقصود من الكلام فى هذه الامثلة تفصيل المسند اليه كانه امر كان معلوما وانما سبق الكلام لبيان ان مجيئ احد هما كان بعد الآخر فليتأمل وهذا البحث مما اورده الشيخ فى دلائل الاعجاز ووصى بالمحافظة عليه (اورد السامع) عن الخطاء فى الحكم (الى الصواب)

فهو الغرض الخامس والمقصود من الكلام (قوله اورد السامع الى الصواب) لا بد من تقييد الورد المذكور بقولنا مع اختصار ليخرج عنه ما جاء زيد ولكن جاء عمرو فانه وان كان فيرد السامع للصواب لكن لا اختصار فيه فلذا لم يكن من العطف على السند اليه بل من عطف الجملة على الجملة (قوله عن الخطاء في الحكم) المراد بالحكم المحكوم به كما يدل عليه قول الشارح في الطول بعد ذكر المثال فقد نفي الحكم عن التابع بعد ايجابه للتبوع والخطاء في المحكوم به من حيث نسبتها الى المحكوم عليه فالحكم بمعنى المحكوم به موصوف بالخطاء والصواب في النسبة واما الحكم بمعنى الايقاع ففسه خطأ او صواب اذا علمت هذا فتقول من قال الصواب ان يفسر الخطاء والصواب في قول المصنف بالاعتقاد الغير المطابق والاعتقاد المطابق لانهما قسمان للحكم وان يحذف الشارح قوله في الحكم لانه يشعر بان الخطأ والصواب صفتان للحكم لا قسمان له لم يتدبر حق التدبر افاده عبدالحكيم (قوله لمن اعتقد) اي يقال لمن اعتقد اي اوطن او توهم ان عمرا جاهك دون زيد اي فيكون حينئذ لقصر القلب فالمراد بالاعتقاد ما يتناول الظن الضعيف الذي هو الوهم الفاسد كما قاله السيد والفناري وعبدالحكيم (قوله او انهما جاءك جميعا) اي فيكون لقصر الافراد والحاصل ان العطف بلا يستعمل في قصر الافراد والقلب وخالف في الاول الشيخ عبدالقاهر في دلائل الاعجاز فذكر ان العطف بلا انما يستعمل في قصر القلب فقط ولم يذكر الشارح قصر التعيين لانه لم يجيء له شيء من حروف العطف وذلك لان المخاطب فيه شك لاحكم عنده لاعلى جهة الاعتقاد ولا الظن حتى يرد عن الخطأ الى الصواب لان الخطأ والصواب انما يقالان في الاحكام واذا كان المخاطب في قصر التعيين لا يتأتى رده عن الخطأ الى الصواب فلا يجرى العطف فيه بقى شيء آخر وهو انه يفهم من كلام الشارح في بحث القصر ان العطف بلا يخاطب به من اعتقد بجي احدهما من غير تعيين لكنه حشد ليس رد السامع عن الخطاء الى الصواب بل لحفظه عن الخطاء فلتكن هذه نكتة اخرى للعطف والحاصل ان العطف بلا ان لوحظ كونه رد الخطاء جاز استعماله في قصر القلب والافراد وان لوحظ كونه لحفظ السامع عن الخطأ جاز استعماله لقصر التعيين فتأمل (قوله الا انه) اي لكن وذكر باعتبار كونه حرفا واتى بهذا الاستدراك دفعا لما توهم ان لكن مثل لا من كل وجه (قوله لا يقال لنفي الشركة) اي بحيث يكون لقصر الافراد (قوله انما يقال لمن اعتقد ان زيدا جاءك دون عمرو) اي فهو لقصر القلب (قوله لانهما جاءك جميعا) اي بحيث يكون لقصر الافراد (قوله وفي كلام النحاة الخ) انما جعلوها لقصر الافراد لانهم جعلوها للاستدراك وعرفوه بانه رفع ما توهم من الكلام السابق كافي نحو ما جاءني زيد فينوم نفي بجي عمرو وايضا لما بينهما من المشاركة والاصطحاب فيقال لكن عمرو

قوله فتقول من قال الخ لعل الاولى حذف قوله فتقول ويقول فن قال الخ ليطابق الخبر الآتي في آخر العبارة او يزيد ضميرا في قوله لم يتدبر بان يقول لم يتدبره تأمل (مصححه)

(نحو جاني زيد لا عمرو) لمن اعتقد ان عمرا جاهك دون زيد او انهما جاءك جميعا ولكن ايضا لرد الى الصواب الا انه لا يقال لنفي الشركة حتى ان نحو ما جاءني زيد لكن عمرو انما يقال لمن اعتقد ان زيدا جاءك دون عمرو لا لمن اعتقد انهما جاءك جميعا وفي كلام النحاة ما يشعر بانه انما يقال لمن اعتقد انما جاءك جميعا

فهذا يدل على ان التوهم الاشتراك في النفي والغرض من نقل كلام النحاة المعارضة بينه وبين ما قرره قبله لان حاصل ما قرره اولا ان لكن لقصر القلب فقط وحاصل ما نقله عن النحاة ان لكن لقصر الافراد اي نفي الشركة في الانتفاء والذي قرره اولا كلام المفتاح والايضاح وقد يقال في الجواب ان الاول اصطلاح لاهل هذا الفن وحينئذ فلا يعترض باصطلاح على غيره واعلم انه حينما جعلت لكن عند ائمة هذا الفن لقصر القلب علمانه لاستدراك فيها عندهم لان مخاطب في قصر القلب يعتقد العكس او يتردد فيه فليس بين العطوف والمطوف عليه اتصال في اعتقاده وهو منشأ التوهم الذي يستدرك عليه بلكن ولا استدراك حيث ان نفي منشأ التوهم وبهذا يندفع الاشكال الوارد على قوله تعالى ما كان محمد ابا احد من رجالكم ولكن رسول الله وحاصل الاشكال ان لكن للاستدراك ونفي الابوة ليس بتوهم لني الرسالة لعدم الاتصال والعلاقة بينهما في زعم المخاطب فكيف يتحقق الاستدراك وحاصل الجواب ان لكن مجرد قصر القلب من غير استدراك فالشركون كانوا يعتقدون فيه الابوة يزيد ونفي الرسالة فقلب المولى عليهم اعتقادهم (قوله انما يقال لمن اعتقد انتفاء الجبني عنهما جميعا) اي وحينئذ فهم عندهم لقصر الافراد ليس الا ولا تستعمل لقصر القلب ثم ان الخلاف بين النحويين والشافعية في كون لكن لقصر الافراد او القلب انما هو في النفي واما كونها لقصر الافراد او القلب في الايجاب فلا قائل به كما قاله في المطول لان المفهوم من كلام النحاة اختصاص لكن العاطفة بالنفي كان لا يختص بالايجاب قال في الخلاصة واول لكن نفيًا وانها في معنى النفي فتحصل من كلام الشارح ان لا تستعمل للنفي بعد الايجاب لقصر الافراد والقلب واما لكن فتستعمل للايجاب بعد النفي لقصر القلب فقط عند البيانيين او لقصر الافراد فقط عند النحاة ولكن تخالف لافي الاستعمال من حيث ان لا تستعمل بعد الايجاب ولكن انما تستعمل بعد النفي ومن حيث ان لا تستعمل لكل واحد من القصرين ولكن انما تستعمل لاحدهما وتوافقها من جهة ان كلامهما يرد به السامع عن الخطاء الى الصواب (قوله انما يقال لمن اعتقد انتفاء الجبني عنهما جميعا) اي واما انه يقال لمن اعتقد انهما جآك على ان يكون قصر افراد فم يقل به احد وذلك لانه يحصل رد اعتقاد الشركة بالمطوف عليه فذكر الايجاب الذي بعد لكن لغو لكونه معلوما للمخاطب (قوله او صرف الحكم) اي المحكوم به (قوله فان بل للاضراب عن التبوع) اي للاعراض عنه وقوله او صرف الحكم الخ عطفت لازم على ملزوم (قوله في حكم المسكوت عنه) اي عند الجمهور (قوله خلافا لبعضهم) هو ابن الحاجب فانه صرح بذلك في الامالي كما قال الفارسي بقول العلامة السيد معترضا على الشارح ان هذا لم يوجد في كنه الشهورة وانما الوجود فيها موافقة الجمهور فيه نظر ثم انه على تفسير الاضراب بما قال الجمهور يخرج المظف بل عن تعريف العطف بانه تابع مقصود

(او صرف الحكم) عن محكوم عليه (الى) محكوم عليه (آخر نحو جاني زيد بل عمرو او ما جاني زيد بل عمرو) فان بل للاضراب عن التبوع و صرف الحكم الى التابع ومعنى الاضراب عن التبوع ان يجعل في حكم المسكوت عنه لان نفي عنه الحكم قطعاً خلافاً لبعضهم ومعنى صرف الحكم في المنبذ ظاهر وكذا في المنفي ان جعلناه بمعنى نفي الحكم عن التابع والتبوع في حكم المسكوت عنه او متحقق الحكم له حتى يكون معنى ما جاني زيد بل عمرو ان عمر المبحي وعندهم يحي زيد ومجيبه على الاحتمال او مجيبه محقق كما هو مذهب البرد وان جعلناه بمعنى ثبوت الحكم للتابع حتى يكون معنى ما جاني زيد بل عمرو ان عمر اجاب كما هو مذهب الجمهور فبانه اشكال (او الشك) من التكلم (او التذكير للسامع) اي ايقاعه في الشك (نحو جاءني زيد او عمرو)

بالنسبة مع متبوعه لاعلى ما ذكره ابن الحاجب لان كلا من التابع والتبوع مقصود
 بالنسبة وان كان احدهما بالاثبات والآخر بالنفي كما في العطف بلا ولكن (قوله
 في مثبت) اى في العطف بل في الكلام مثبت ظاهر لان التبوع فيه اما في حكم
 المسكوت عنه او محقق النفي على الخلاف الذى ذكره قبل فاذا قلت جاني زيد بل عمرو
 فقد اثبت الجنى لعمرو قطعاً وصيرت زيدياً في حكم المسكوت عنه في نفس الامر فصار
 بجيئه على الاحتمال هذا عند الجمهور واما عند ابن الحاجب فقد اثبت الجنى لعمرو
 تحقيقاً ونفيه عن زيد تحقيقاً وعلو كل حال فيصدق ان الحكم قد صرف عن محكوم
 عليه الى محكوم عليه آخر (قوله وكذا في النفي) اى وكذا صرف الحكم في العطف
 بل في الكلام المنفي ظاهر ان جعلنا الصرف بمعنى نفي الحكم عن التابع والتبوع في حكم
 المسكوت عنه كما هو قول البرد وقوله او متحقق الحكم له اى للتبوع كما هو مذهب
 ابن الحاجب فان قلت ان ابن الحاجب لم يقل انه بمعنى تحقق الحكم للتبوع وانه اقال
 انه نفي الحكم عنه قطعاً قلت هو انما صرح بما ذكر في الايجاب وحينئذ فيعلم بطريق
 القياس ان صرف الحكم عن التبوع في النفي جعل الحكم محققاً (قوله وبجيئه على
 الاحتمال) اى على مذهب البرد وقوله او بجيئه محقق اى كما هو مذهب ابن الحاجب
 فقول الشارح كما هو مذهب البرد الاول ان يقدمه على قوله او بجيئه محقق (قوله كما
 هو مذهب الجمهور) راجع لقوله وان جعلناه بمعنى ثبوت الحكم فصار الحاصل ان
 البرد يقول ان الثاني صرف عنه الحكم ولا بد واما الاول فيحتمل ثبوت الحكم له ونفيه
 عنه واما ابن الحاجب فيقول ان الثاني نفي عنه الحكم قطعاً والاول اثبت له الحكم
 قطعاً فعلى كلا القولين بل نقلت حكم ما قبلها لما بعدها واما الجمهور فيقولون ان
 الثاني ثبت له الحكم تحقيقاً واما الاول فيحتمل ثبوت الحكم له وانفاؤه عنه فعلى هذا
 بل نقلت ضد حكم ما قبلها لما بعدها وصيرت ما قبلها كالمسكوت عنه فلم يكن الحكم
 حينئذ منصرفاً عن محكوم عليه الى محكوم عليه آخر وانما الذى صرف ضد ذلك
 الحكم هذا حاصل الاشكال الذى اشار له الشارح ويمكن ان يجاب عن هذا الاشكال
 بان يقال المراد من صرف الحكم تغيير المحكوم به من حيث نسبه ولاثك انه هناسب
 الجنى الى الاول تقيماً صرف اى غير بان نسب الى الثاني اثباتاً وجعل الاول في حكم
 المسكوت عنه (قوله او التشكيك للسامع) اى وان كان المتكلم غير شاك (قوله اى
 ايقاعه في الشك) اى في اصل الحكم (قوله جاني زيد وعمرو) هذا المثال صالح للشك
 والتشكيك لان المتكلم ان كان غير عالم بالجاني منهما فالعطف للشك وان كان عالماً
 بعينه ولكن قصد ايقاع المخاطب في الشك في الجاني منهما كان العطف للتشكيك
 (قوله او للابهام) هو اخفاء الحكم عن السامع لغرض كقطع اللجاج والفرق بينه
 وبين التشكيك ان القصد من الثاني ايقاع المخاطب في الشك وايقاع الشبهة في قلبه

والقصد من الاول اخفاء الحكم عن السامع وترك التعيين له من غير قصد الى ايقاعه في الشك وان كان ذلك يحصل له الا انه غير مقصود وفرق بين الحاصل، المقصود والحاصل من غير قصد والحاصل ان او موضوعا لاحد الامرين او الامور والداعي لا يرادها ما شك المتكلم في الحكم او تشكيكه للسامع اى ايقاعه في الشك او اخفاء الحكم على السامع من غير قصد لايقاعه في الشك الخ (قوله وانا او اياكم) ان حرف توكيد واسمها مدغم فيها وقوله او اياكم عطف على اسم ان الذي هو مسند اليه فهو محل الشاهد وقوله او في ضلال مبين عطف على هدى من عطف المفردات فقد اشتمل الكلام على ابهام في المسند اليهما والمسندين معا فكأنه قيل احدنا ثابت له احد الامرين الهدى او الضلال وهما بحث وهو ان السكاكي جعل هذه الآية من قبيل اسماع الحاطين الحق على وجه لا يثير غضبهم وهو ان يترك تخصيص طائفة بالهدى وطائفة اخرى بالضلال لينتروا في انفسهم فيؤديهم النظر الصحيح الى ان يعترفوا انهم هم الكاشون في الضلال المبين فالناسب ان يمثل بهذه الآية للشكك لالابهام لان الموصوف بالجهل المركب لا يتأتى منه النظر كالموصوف بالعلم اليقين كما صرح به في المواقف وغيره حتى جعل بعضهم الشك من شرائط النظر فلما اراد انجاهم من ورطة الجهل المركب هداهم الى طريق الشك ليتأتى منهم النظر الصحيح الموصل الى الحق (قوله او للتخيير او للاباحة) اى يعطف على المسند اليه لافادة التخيير او الاباحة وذلك اذا وقع بعد الامر ولذا ينسون الاباحة والتخيير الى الامر وقد ينسونهما الى كلمة او وانما ترك المصنف ذلك لان كلامه في الخبر (قوله نحو ليدخل الخ) هذا المثال صالح للتخيير والاباحة والفارق بينهما انما هو القرينة فان دلت على طلب احد الامرين فقط كان العطف للتخيير والافلاباحة (قوله يجوز الجمع) اى بقرينة خارجية لان مداول اللفظ ثبوت الحكم لاحدهما مطلقا فان كان الاصل فيهما المنع استفيد التخيير وعدم جواز الجمع والاستفيدت الاباحة وجواز الجمع (قوله بخلاف التخيير) اى فلا يجوز فيه الجمع ان قلت ان او في آية كفارة اليمين للتخيير مع انه يجوز الجمع بين تلك التعاطفات قلت الجمع بينهما ان كان على ان الجميع كفارة واحدة فهو ممنوع لانه استظهار على الشارع وان كان الجمع بينهما على ان احدها كفارة والباقي صدقة او تطوع فهذا لا يرد لانه لا يقال حينئذ انه جمع اقسام الكفارة فتأمل (قوله اى تعقيب الخ) اشار بذلك الى ان الفصل في كلام المصنف معنى ضمير الفصل لالمعنى المصدرى وانه على حذف مضاف اى اراد الفصل وانما قال الشارح اى تعقيب الخ ملاحظة للمضاف المقدر فهو بيان لحاصل المعنى (قوله وانما جعله من احوال المسند اليه) اى حيث ذكره في مجته ولم يجعله من احوال المسند مع انه ملاصق لهما ومقرن بهما (قوله لانه يقترن به اولا) اى اقترانا اولا اى قبل ذكر المسند لانه يذكر المسند اليه اولا فيقال زيد

او للابهام نحو وانا او اياكم
لعلى هدى او في ضلال مبين
او للتخيير او للاباحة نحو
ليدخل الدار زيدا وعمر
والفرق بينهما في الاباحة
يجوز الجمع بينهما بخلاف
التخيير (واما فصله اى)
تعقيب المسند اليه بضمير
الفصل وانما جعله من
احوال المسند اليه لانه
يقترن به اولا لانه في المعنى
عبارة عنه وفي اللفظ
مطابق له

ويذكر ضمير الفصل ثانياً فيقال هو ويذكر المسند ثالثاً فيقال القائم فقد اقترن ضمير الفصل بالمسند اليه اولاً قبل اقترانه بالمسند (قوله ولانه في المعنى عبارة عنه) فهو في قولك زيد هو القائم نفس زيد (قوله وفي اللفظ مطابق له) اي في الافراد والتثنية والجمع نحو زيد هو القائم وازيدان هما القائمان وازيدون هم القائمون ان قلت انه يلزم من مطابقته للاول مطابقته للثاني اذ لابد من مطابقة الخبر للمبتدأ قلت لانسليم اللزوم لجواز ان يكون الخبرا فعل تفضيل وهو لا يجب مطابقته للمبتدأ نحو ازيدان هما افضل من عمرو فقوله وفي اللفظ مطابق له اي باطراد بخلاف المسند فانه قد لا يطابقه ثم ان ما ذكره الشارح من ان ضمير الفصل عبارة عن المسند اليه في المعنى انما يأتي على القول المرجوح من ان ضمير الفصل اسم وله مرجع وانه يعرب اما مبتدأ او بدلا مما قبله والحق انه خرف جى به على صورة الاسم وليس بضمير ولا مرجع له وانما يسمى ضميراً على سبيل الاستعارة والعلاقة المشابهة في الصورة كما يأتي من ان المشاكلة الصورية من علاقات الاستعارة وجعلها العصام من علاقات المجاز المرسل ان قلت ما ذكره الشارح من توجيه كونه من احوال المسند اليه يعارضه اقترانه بلام الابتداء في نحو ان زيدا هو القائم اذ اقترانه بها يدل على انه من احوال المسند وقائم مقامه قلت دخول اللام عليه لكونه توطئة وتمهيدا للمسند لالكونه عبارة عنه وقائماً مقامه بدليل ان من اعربه اعربه مبتدأ او بدلا مما قبله (قوله فلنخصيصه بالمسند) ربما اوهم كلامه اخصار نكاته في التخصيص المذكور مع انه قد يكون لغير ذلك كالتمييز بين كون ما بعده خبرا او نعتا وكالآن كبد اذا حصل الحصر بغيره كما اذا كانت الجملة معرفة الطرفين فيها ضمير فصل نحو ان الله هو الرزاق فيحمل كلام المصنف على ان التخصيص من نكاته (قوله بمعنى لقصر الخ) لما كانت العبارة توهم ان الباء داخلة على المقصور عليه بين الشارح انها داخلة على المقصور من قصر الصفة على الموصوف لان المسند صفة للمسند اليه واعلم ان دخول الباء بعد الاختصاص على المقصور هو الغالب في الاستعمال عند الشارح وخالفه السيد فجعل الغالب دخولها على المقصور عليه مع انصافهما على جواز الامر بين لغة والزجاج بينهما انما هو في الغالب في الاستعمال آه سم وقوله وخالفه السيد الخ ناقش فيه بس لان الذي في حواشي الكشاف للسيد وحواشيه على المنطوق موافقة للشارح حيث قال دخول الباء بعد التخصيص على المقصور اكثر في الاستعمال بناء على ان تخصيص شئ باخر في قوة تمييز الآخريه عن نظائره فاستعمل فيه على طريق المجاز المشهور حتى صار كانه حقيقة فيه او على طريق التضمن وان كان التخصيص بحسب مفهومه الاصلى يقتضى دخولها على المقصور عليه فيقال اخص الجود زيد اي صار الجود مقصورا على زيد لا يتجاوز الى غيره وهذا عرف جيد الا ان الاكثر في الاستعمال دخولها

(فلنخصيصه) اي المسند اليه (بالمسند) يعني لتقصير المسند على المسند اليه لان معنى قولنا زيد هو القائم ان القيام مقصور على زيد لا يتجاوز الى عمرو قالباء في قوله فلنخصيصه بالمسند مثلها في قولهم خصصت فلانا بالذكر اي ذكرته دون غيره كأنك جعلته من بين الاشخاص مختصا بالذكر اي مفردا به والمعنى هنا جعل المسند اليه من بين ما يصح اتصافه بكونه مسندا اليه مختصا بان يثبت له المسند كما يقال في اياك نعبد ومعناه نخصك بالعبادة لانعبد غيرك (واما تقديم) اي تقديم المسند اليه (فلنكون ذكره اهم) ولا يكفي في التقديم مجرد ذكر الاهتمام

على المقصور كابين (قوله مثلهما في قولهم الخ) اى في كونها داخلة على المقصور
 (قوله اى ذكرته دون غيره) اى فالذكر مقصور على فلان (قوله كاتك الخ) كأن
 للتحقيق اى بمعنى انك جعلته وقوله من بين الاشخاص متعلق بمختصا مقدم عليه
 (قوله من بين ما) اى من بين الافراد التى يصح اى يمكن عقلا (قوله بكونه مسندا اليه)
 اى لذلك المسند المخصوص (قوله بان يثبت له السند) اى ذلك المسند بخصوصه
 وحاصله ان ذلك المسند بخصوصه يصح عقلا استاده الى افراد عدة فاذا اسند لواحد
 واتى بضمير الفصل كان ذلك المسند مقصورا على هذا المسند اليه بخصوصه وقوله
 بان يثبت الخ على صيغة المعلوم من الثبوت لاعلى صيغة المجهول من الاثبات لان الاستفادة
 من ضمير الفصل هو القصر في الثبوت للاثبات والفرق ظاهر آه فنارى (قوله
 معناه تحضك بالعبادة) اى وليس معناه انك مختص بالعبادة ومقصود عليها فليس لك
 من الاحوال والاوصاف غيرها (قوله واما تقديم الخ) المراد بتقديمه ايراده ابتداء اول
 النطق فدفع اعتراض المطول بانه كيف يطلق التقديم على المسند اليه وقد صرح
 صاحب الكشاف بانه انما يقال مقدم او مؤخر للزوال عن مكانه لالتقار في مكانه
 وحاصل الجواب ان في لفظ التقديم هنا تجوزا والمراد ماعرفته (قوله فلكون ذكره
 اهم) اى فلكون ذكره اهم من ذكر المسند ومعنى كون ذكره اهم ان العناية به اكثر
 من العناية بذكر غيره (قوله ولا يكتفى في التقديم) اى في بيان نكته التقديم مجرد الخ اى
 لا يكتفى صاحب علم المعاني ان يقتصر في بيان نكته التقديم على الاهتمام بحيث يقول
 قدم المسند اليه مثلا للاهتمام بل ينبغي ان يبين سببه ليعلم التعلم الكاسب للبلاغة الجهات
 المتبعة عند البلاغ، المتضمنة للاهتمام والافيكفى ان يقال في التقديم الواقع من البليغ
 انه للاهتمام اذ لا يخفاء في ان مادعا للاهتمام امر معتبر في البلاغة (قوله وبابى سبب)
 العطف تفسيرى (قوله فلذا فصله) اى بينه والضمير لوجه الاهتمام وسببه (قوله
 امالانه) اى وثبتت الاهمية الذكره امالكون تقديمه الاصل اى الراجح في نظر الواضع
 وقوله امالانه اى تقديم المسند اليه بمعنى اللفظ وقوله لانه محكوم عليه اى المسند اليه
 بمعنى المعنى ففي كلامه استخدام (قوله ولا بد من تحققه قبل الحكم) اعترض بانه ان اريد
 وقوع النسبة او لا وقوعها فهو مسبق بتحقق المسند اليه والسند معا في الذهن
 ضرورة ان النسبة لاتعمل الا بعد تعقلها لكن لا يلزم من ذلك ما هو المطلوب
 اعنى تقديم المسند اليه على المسند وان اريد بالحكم المحكوم به فلان سلم انه لا بد
 من تحقق المحكوم عليه في الذهن قبل المحكوم به لانه يمكن تعقل المحكوم به قبل تعقل
 المحكوم عليه نعم لو كان المحكوم عليه هو الذات والمحكوم به الوصف كان الاولى
 ان يلاحظ قبل المحكوم به واما انه يجب فلا هذا اذا اريد بتحقيقه قبل الحكم تحققه
 في التعقل وان اريد بتحقيقه في الخارج فلا نزاع فيه اذا كان المحكوم عليه من الموجودات

بل لا بد ان يبين ان الاهتمام
 من اى جهة وبابى سبب
 فلذا فصله بقوله (امالانه)
 اى تقديم المسند اليه
 (الاصل) لانه محكوم
 عليه ولا بد من تحققه
 قبل الحكم قصدوا ان
 يكون في الذكر ايضا
 مقدا (واوله يقتضى للعدول
 عنه) اى عن ذلك الاصل
 اذ لو كان امر يقتضى
 العدول عنه فلا يقدم كما
 في الضاعل فان مرتبة
 العامل التقدم على المعمول
 (واما يمكن الخبر في ذهن
 السامع لان في البتداء
 تشويقا اليه) اى الى الخبر
 (كقوله والذى حارت
 البرية فيه)

الخارجية الا ان ترتيب الالفاظ لتأدية المعاني بحسب ترتيب تلك المعاني في التعقل
 لافي الخارج واجيب بانه يصح ان يراد بالتحقيق قبل الحكم التقدم في التعقل ويراد
 بالحكم المحكوم به ويراد بالوجوب المأخوذ من قوله لابد الوجوب الاستحساني
 وهو الاولوية لا الحقيقي ولا شك ان تعقل الذات قبل الوصف هو المناسب وان امكن
 العكس وان ترتيب اللفظ على ترتيب المعنى امر لائق فصح التعليل به لتقديم السند اليه
 وحاصله ان السند اليه لما كان محكوما عليه كان السند مطلوبيا لاجله فالاولى
 ان يلاحظ قبله ويصح ان يراد بالتحقيق المذكور التقدم في الوجود الخارجي
 والوجوب حينئذ حقيقي ومختص بالموجودات الخارجية وترتيب اللفظ هنا على
 ما في الخارج ترتيب له على في الذهن لان ما في الخارج مدلول ما في الذهن وما في الذهن
 مدلول اللفظ لان اللفظ يدل على ما في الذهن وما في الذهن يدل على ما في الخارج
 (قوله ولا مقتضى للعدول عنه) اي والحال انه ليس هناك نكتة تقتضى العدول
 عن ذلك الاصل اما لو وجدت نكتة من نكات التأخير فلا يقدم لان الاصل
 نكتة ضعيفة فيرجح غيرها عليها بمجرد ما ثم ان هذه الجملة حال من المصدر المنسب
 من ان ومعمولها والتقدير لكونه الاصل في حال عدم انقتضى للعدول عنه قيل
 ولا يصح ان يكون حالا من خبران وهو الاصل لما يلزم عليه من عمل ان في الحال
 لان العامل في الحال هو العامل في صاحبها وانه عامل ضعيف لانه عامل معنوي
 وفيه نظر لان العامل المعنوي انما يتمتع عمله في الحال مؤخرا لامقدا قال في الخلاصة
 * وعامل ضمن معنى الفعل لا * حروفه مؤخر الز يعمل *

فالحق جواز ذلك الوجه ايضا ويصح ان تكون الجملة عطفا على خبران وهو الاصل
 (قوله فان مرتبة العامل التقدم على المعمول) اي لانه لما اثر فيه رجح جانبه عليه
 بالتقديم ولان العامل علة في المعمول والعلة مقدمة على الملول (قوله لان في البتأ
 تشويقا اليه) اي لما عه من الوصف الموجب لذلك او الصلة كذلك كقوله حارت
 في المثال والحاصل ان في قوله حارت البرية تشويقا للنفس الى علم الخبر فاذا قيل
 حيوان تمكن في النفس لان الحاصل بعد الطلب اعز من المنساق بلاتعب وقد يقال
 ان كون البتأ مشوقا للخبر انما يد عو الى التقديم لالكونه اهم آه اطول (قوله حارت البرية
 فيه) اي في انه يعاد او لا يعاد اي اختلف فيه البرية فاطلق المزوم واراد اللازم
 لان الحيرة في الشيء يلزمها الاختلاف فاندفع ما يقال ان الفريق القائل بالبعث جازم به
 والعض المنكر له جازم بعدمه واذا كان كل من اهل المذهبين جازما بمذهبه فابن الحيرة
 او يقال ان الاختلاف من المجموع من حيث هو مجموع اثر حيرته وان كان كل واحد جازما
 بمذهبه او يقال ان مذهب الهادي لما كان يحتاج الى دفع الشبه وكذا مذهب الضال
 ودفع الشبه لا يخلو غالبا عن حيرة فيكون اطلاق الحيرة واردا على اصله فكانه قال والذي

وقع فيه تحير اولا ولم يقع استقرار على حاله الا بعد دفع الشبه معاد حيوان الخ (قوله حيوان) اى معاد حيوان وقوله مستحدث من جاد اراد به النطفة بناء على ان المراد بالجساد ما ليس بحيوان وان انفصل عنه او ان المراد مستحدث من جاد اعتبار اصله وهى طينة آدم بناء على ان المراد بالجساد ما ليس بحيوان ومنفصل عنه او المراد بالحيوان الاجسام الخارجة من القبور وهى مستحدثة من جاد وهو التراب الذى تنبعث منه (قوله فى المعاد الجسماني) اى فى العود المتعلق بالاجسام وكذا بالارواح (قوله والنشور) اى انتشار الخلق من قبورهم وتفرقهم فى الذهاب الى المحشر وقوله الذى ليس بنفساني اى الذى ليس متعلقا بالنفس فقط بل متعلق بالنفس اى الروح والجسم معا (قوله بدليل ما قبله الخ) اى ان المراد بالحيوان المستحدث من جاد بنو آدم والذى تحيرت البرية فيه معاده ونشوره بدليل ما قبله وليس المراد بالحيوان المستحدث من جاد الذى تحيرت البرية فيه ناقة صالح او هيمان موسى كما قال بعضهم فان الاولى مستحدثة من الصخرة والناني مستحدث من العصا وقد اختلف فيهما الناس فقيل ذلك ضلال ومحروقيل امرحق ومجزئة لصالح وموسى وقال بعضهم المراد به طائر بالهند يقاله التنفس بضرب به المثل فى البياض له منقار طويل فيه ثلثائة وستون ثقبه على عدد ايام السنة اذا صوت يخرج من كل واحدة منها صوت حسن يعيش الف سنة واذا انتهى اجله والهمة الله ذلك دخل عشه وتفتح فيه فيحدث فى العش اصوات مطربة فيحترق العش نار تحدث حينئذ ويحترق ذلك الطائر فى العش حتى يصير رماداً ثم يخلى الله من ذلك الرماد بعد ثلاثة ايام ذلك الطائر مرة اخرى ثم اذا انتهى اجله فعل مثل ما فعل اولاهم جبر الكن انت خير بان هذا البيت وحده لا يدل لما ادعاه من ان المراد بالحيوان المستحدث من جاد بنو آدم وان الذى تحيرت فيه البرية معاده لصدقه بساقه صالح وعصا موسى ثم آيات القصيدة من اولها تدل على ذلك فالاولى ان يقول بدليل السياق وذلك لان هذا البيت الذى ذكره المصنف لابي العلاء المعرى من قصيدة يرثى بها قبيها حنيا ومطلعها

حيوان مستحدث من جاد) يعنى تحيرت الخلائق فى المعاد الجسماني والنشور الذى ليس بنفساني بدليل ما قبله بان امر الاله واختلاف الناس فداع الى ضلال وهاد يعنى بعضهم يقول بالمعاد وبعضهم لا يقول به (واما تعجيل المسرة او المساءة لتفاوت علة تعجيل المسرة او التطير علة تعجيل المساءة

- * غير مجد فى ملتي واعتقادي * نوح باك ولا ترنم شادي *
- * وبسير موت الغنى اذ اقب * س بصوت البشير فى كل ناد *
- * ابكت منكم الحمامة ام غن * ت على فرع غصنها المباد *
- * صاح هذى قبورنا تملأ الرح * ب قايين القبور من عهد عاد *
- * خفف الوطء ما ظن اديم ال * رض الامن هذه الاجساد *
- * و قبيح بنا وان قدم المه * سدهوان الآباء والاجداد *
- * سران استطعت فى الهوام ويدا * لا اختيارا على رقاب العباد *

* رب لحد قد صار لحد امرارا * ضاحك من تراحم الاضداد * الى ان قال

* تعب كلهما الحياة فما اعجب ب الامن راغب في ازدياد *
 * ان حزنا في ساعة الموت اضعا * فسرور في ساعة الميلاد *
 وهي طويلة ومنها ما يدل على كون المرثى قديما خفيا وهو قوله
 * وقفيها افكاره شذن لله * مان ما لم يشده شر زياد *

فسياق القصيدة في رثي شخص مات يبعد ان يكون المراد بالحيوان غير الآدميين ويعين
 ان الذي وقعت الخيرة فيه معاده ومجد بمعنى مغن ونافع والشادي من الشدو وهو رفع
 الصوت (قوله بان الامر الاله) اى ظهر بالادلة بالنسبة لمن دعى الى الهدى (قوله
 وهاد عطف على داع (قوله بعضهم يقول بالمعاد) اى وهو الهادي كما يدنا عليه قوله
 بان امر الاله حيث جعل الخثر من امر الله وقوله بعده

* واليب اليب من ليس * بغتر بان مصيره للفساد *

اى فساد المزاج وعدم المعاد (قوله تعجيل المسرة) اى السرور لانه يحجل سماع
 اللفظ المشعر بالسرور سرور وكذا يقال فيما بعده (قوله علة تعجيل المسرة) اى
 انما عجلت المسرة للسامع لاجل ان يقال وعجلت المسرة له لاجل ان يتطير ذلك
 لان السامع انما يتفال او يتطير باول ما يفتح به الكلام فان كان يشعر بالمسرة تقابل به
 اى تبادر لفهمه حصول الخيرو ان كان يشعر بالمساءة تطير به اى تبادر لفهمه حصول
 الشر (قوله سعد في دارك) المراد به العلم والام يحجز الانداء به لانه نكرة بلا مسوغ
 والشاهد فيه انه قدم المسند اليه لكون ذكره اهم لاجل تعجيل المسرة للمرة اذ هي
 حاصلة مع التأخير وانما عجلت المسرة لاجل تقاؤل السامع اى تبادر حصول الخير لفهمه
 بخلاف السفايح في دار صديقك فان التقديم فيه تعجيل المسرة وعجلت المسرة لاجل تطير
 السامع وهو ان تبادر الى فهمه حصول الشر والمراد بالسفايح هنا اما الوصف وهو
 سفايح الدماء او العلم وهو في الاصل لقب لاول خليفة من بنى العباس (قوله واما لايهام
 الخ) اى واما لاجل ان يوقع التكلم في وهم السامع انه لا يزول عن الخاطر حتى ان الذهن
 اذا التفت لغيره لم يجد اولى منه اى والشان ان ما لا يزول عن الخاطر يقدم
 اولا في الذكر عن غيره والمراد بالخاطر القلب لا ما خطر وحل فيه وهو الهاجس فهو
 مجاز مرسل من اطلاق اسم الحال وارادة المحل فاذا قيل الحبيب جاء قدم المسند
 اليه فيه لايهام انه لا يزول عن الخاطر وانما عبر بالايهام لان عدم زواله عن
 الخاطر امر غير ممكن بحسب العادة لانه يزول في بعض الاوقات كوقت النوم (قوله
 او انه يستلذ به) اى ايها الاستلذابه والمراد باللذة الحسية ولذا عبر بالايهام
 اشارة الى عدم تحقق ذلك (قوله اظهار تعظيمه) نحو رجل فاضل عندي وقوله
 او تحقيره نحو رجل جاهل عندك واعترض بان هذا الغرض الذي هو اظهار التعظيم
 او التحقير يحصل مع التأخير وليس خاصا بالتقديم لحصول كل منهما بالوصف

(نحو سعد في دارك)
 تعجيل المسرة (والسفايح
 في دار صديقك) تعجيل
 المسرة (واما لايهام
 انه) اى المسند اليه
 (لا يزول عن الخاطر)
 لكونه مطلوباً (او انه
 يستلذ به) لكونه محبوباً
 (واما نحو ذلك) مثل
 اظهار تعظيمه او تحقيره
 او ما لشبه ذلك قال (عبد
 القاهر وقد يقدم) المسند
 اليه (ليفيد) التقديم
 (تخصيصه بالخبر الفعلي)

اذلو حذف الوصف لم يستفد شيء منهما اصلا قدم المسند اليه او انظر فلا دخل
 للتقديم في شيء من ذلك واجيب بان في الكلام حذف مضاف اى مثل تعجيل اظهار
 تعظيمه الخ ولا شك ان تعجيل الاظهار خاص بالتقديم هذا محصل ما في الفنارى وتبعه
 يس وسم وفي عبد الحكيم قوله مثل اظهار تعظيمه اى التعظيم المستفاد من جوهر
 لفظ المسند اليه نحو ابو الفضل او من الاضافة نحو ابن السلطان حاضر او بوصفه
 نحو رجل فاضل فالتعظيم حاصل بلفظ المسند اليه لكونه مشرابه واظهاره يحصل
 بتقديمه لانه يدل على ان الكلام سبق له نفسه وكذا الحال في التحقير اذا كان المسند
 اليه لفظا مشتملا على التحقير فيكون تقديمه لاظهاره ولذا زاد لفظ الاظهار ولم يقل
 لتعظيمه او تحقيره انتهى وبهذا تعلم انه لا حاجة لما قاله ارباب الحواشى من التكلف
 السابق (قوله او ما اشبه ذلك) اى كالاحتراز عن ان يحصل في قلب السامع غير
 المحكوم عليه كقولنا زيد قائم اذ لو قيل قائم زيد فربما تخيل من اول وهلة ان المراد بالقائم
 غير زيد والغرض نفي ذلك التخيل لانه مظنة الغفلة عن تحقيق المراد (قوله قال عبد
 القاهر) قدر الفعل اشارة الى ان عبد القاهر فاعل لفعل محذوف وفيه ان هذا ليس
 من المواضع التى يحذف فيها الفعل فالاولى جعله مبتدا والخبر محذوف كما فعل في
 المطول حيث قال عبد القاهر اورد كلا ما حاصنه ما اشار اليه المصنف بقوله (قوله
 وقد يقدم الخ) هذا مقابل للاهتمام المذكور سابقا في المتن لانه من جملة نكاته
 قوله بالخبر الفعلى) اى بنى الخبر الفعلى فهو على حذف مضاف بدليل قوله ان اولى
 الخ وايضا المقصور على المسند اليه المقدم في المثال الذى ذكره نفي القول واما الفعل
 الذى هو القول فهو ثابت لغيره فالحاصل ان المسند اليه مخصص بنى الخبر الفعلى
 والمخصص بالخبر الفعلى انما هو غير المسند اليه فلا بد من تقدير اما في آخر الكلام
 كما قلنا او في اوله بان يقال ليفيد التقديم تخصيص غيره بالخبر الفعلى اللهم الا ان يراد
 بالخبر الاخبار اعنى مضمون الجملة لا خبر المبتدا ولا شك ان مضمون الجملة في المثال نفي
 القول وحينئذ فلا حاجة لحذف المضاف او يقال مراده بالمسند اليه غير المذكور لانه مسند
 اليه في الكلام ضمنا اذ كل كلام اشتمل على الحصر كان مشتملا على اثنين من المسند اليه احدهما
 ضمني والآخر مصرح به لانه يشتمل على حكيمين ايجابى وسلبى ولكل منهما مسند اليه
 والمراد بالخبر الفعلى ما في اوله فعل وكان قاعله ضمير المسند اليه لا المتضمن لعنى الفعل
 لتصريحه بان الصفة المشبهة في قوله تعالى وما انت علينا بعزير ليست خبرا فعليا
 قاله الفنارى وفي الاطول ان المشتقات كلها مشتركة في سبب افادة التخصيص كما في
 قوله تعالى وما انت علينا بعزير وما هم منها بمخرجين فعدم العزة في الاولى مختص
 بالمسند اليه ثابت لغيره وكذا نفي الخروج في الثانية مختص بالمسند اليه وهو الكفار
 والخارج منها ثابت لغيرهم (قوله اى قصر الخبر الفعلى عليه) اى قاله داخلة

على المقصور (قوله اى وقع بعدها) انب الصمير العائد على حرف النني نظرا الى انه اداة
او كلمة (قوله بلا فصل) ليس قيدها وانما اتى به لاعتباره في حقيقة الولى اصطلاحا وان
لم يعتبر في حقيقته لغة لصديق الولى لغة مع الفاصل فلا يضر الفصل ببعض المعمولات
مثلا نحو ما زيدا انا ضربت وما في الدار انا جلست وكقولك ما ان انا قلت زيد فهذا
كله مما يفيد التخصيص ولهذا لم يجعل الشارح صورة الفصل المذكور من جملة الصور
الداخلة تحت قوله الآتى والا كما استغف عليه كذا قرر شيخنا العديوى (قوله ما انا قلت
هذا) اى انا مبتدأ وقلت خبر و قدّم المسند اليه في هذا الكلام لاجل اعادة اختصاصه
بانتهاء هذا القول عنه اى ان انتهاء هذا القول مقصور على وثابت لغيرى وهذا
الغير الذى ثبت له ذلك القول ليس كل غير بل غير مخصوص وهو من توهم المخاطب
شركته معك او انفردك به دونه كما قال الشارح (قوله مع انه مقول لغيرى)
فيه ان المخاطب قد ينسب الفعل الى المتكلم من غير تعرض لغيره فيقول له المتكلم ما انا
فعلت لنى ما زعمه المخاطب فكيف يكون التقديم مفيدا لثبوت الفعل للغير مع ان
ذلك الغير ليس ملاحظا اصلا كذا بحث السيد الصفوى وقد يقال ما فى المتن هو
الاصل وقد يخالف لقرينة كذا اجاب بعضهم لكن قد يقال مقتضى قول الشارح
فى المطول ولا يقال هذا الكلام اعنى ما انا قلت هذا الا فى شئ ثبت عند المخاطب
انه مقول لغيرك وانت تريد نفي كونك القائل فقط لاننى القول مطلقا ادلا تراعى
فيه بل فى قائله ان هذا البحر لا يرد وان المخاطب اذا نسب الفعل الى المتكلم من
غير تعرض لغيره لا يقول له ما انا فعلت بل انا ما فعلت فتأمل (قوله فالتقديم مفيد)
اى بالنطوق وقوله وثبوت اى ويفيد بالفهوم وثبوت (قوله على الوجه الخ)
متعلق بقوله وثبوت وقوله الذى نفي اى الفعل وقوله عنه اى عن المتكلم وكان
الواجب ان يزيد قوله عليه بعد عنه بان يقول على الوجه الذى نفي عنه عليه لان عائد
الموصول او موصوف الموصول اذا كان مجرورا لا يحذف الا بشروط منها ان يكون
الموصول او موصوفه مجرورا بتاجر العائد وان يتحد متعلقهما معنى اولفظا ومعنى
ولم يتحدا هنا متعلقا لان متعلق احدهما ثبوت ومتعلق الاخر نفي كما هو ظاهر فتأمل
(قوله من العموم او الخصوص) بيان للوجه فاذا كان النفي عاما او خاصا كان الثبوت
كذلك ومثال العموم قولك ما انا رأيت احدا فان الذى نفي عن المسند البدئية كل
احد والذى اثبت لغيره رؤية كل احد ولا شك ان كل احدهما ومثال الخصوص ما انا قلت
هذا فقد نفي عن المسند اليه قول هذا بخصوصه واثبت لغيره قول ذلك بخصوصه
فانعموم والخصوص بالنظر للمعمول (قوله ولا يلزم الخ) لما كان قوله وثبوت لغيره
يوهم ان المراد كل غير دفع ذلك التوهم بقوله ولا يلزم الخ (قوله لان التخصيص
انما هو بالنسبة الى من توهم) اى لان التخصيص المستفاد من امثال المذكور انما

اى قصر الخبر الفعلى عليه
(ان ولى) المسند اليه
(حرف النني) اى وقع
بعدها بلا فصل (نحو ما
انا قلت هذا اى لم اقله مع
انه مقول) لغيرى فالتقديم
يفيد نفي الفعل عن المتكلم
وثبوت لغيره على الوجه
الذى نفي عنه من العموم او
الخصوص ولا يلزم ثبوت
لجميع من سواك لان
التخصيص انما هو بالنسبة
الى من توهم مخاطب
اشراكك معه وانفرادك
به دونه

هو بالنسبة الى من توهم الخ فهو قصر اضافي لا بالنسبة لجميع الناس حتى يكون حقيقيا
 وقوله الى من توهم الخ اي فيكون قصر افراد وقوله وانفرادك به اي فيكون قصر قلب
 ثمان هذا يشمل المتردد كما في قصر التعيين لان المتردد يجوز الانفراد والشركة فهو توهم
 ذلك وحينئذ فلا يرد على هذا الحصر اعني قول الشارح لان التخصيص انما الخ قصر
 التعيين بان يقال التخصيص ايضا يكون بالنسبة للمتردد ولا حاجة للاعتذار الواقع
 من الفنارى عن عدم التعرض له بقلته بالنسبة الى مقابله وعدم ظهور خطأ المخاطب
 فيه قاله يس وقوله انما هو بالنسبة لمن توهم المخاطب اشتراكك معه اي بالنسبة لمن
 وقع في وهم المخاطب اي في ذهنه اشتراكك معه فشمّل الاعتقاد والظن وهو الطرف
 الراجع والوهم وهو الطرف المرجوح وليس كلام الشارح قاصرا على الوهم كذا
 قرر شيخنا العدوى (قوله ولان التقديم يفيد التخصيص) اي ولاجل اعادة التقديم
 التخصيص (قوله ونفى الحكم) عطفت تفسير على قوله التخصيص (قوله مع ثبوته
 للغير) اي على الوجه الذى نفى عن المتكلم فلا بد من اعتبار هذا في العلة لتوقف انتاج
 عدم صحة المثالبين الاخيرين على ذلك (قوله لم يصح) اي اذا قصد التخصيص واما اذا
 قصد الاخبار بمجرد عموم النفي صح ذلك وكان قوله ولا غيرى قرينة على ذلك
 (قوله ولا ما انا رأيت احدا) اي لا يصح هذا المثال ايضا بناء على ما يتبادر منه
 وهو الاستغراق الحقيقى وان امكن تخصيصه بحمل النكرة الواقعة في سياق النفي على
 الاستغراق العرفى بان يحمل الاحد على الاحد الذى يمكن رؤيته (قوله قدر رأى كل
 احد من الناس) اي وهو باطل وقوله لانه اى المتكلم وقوله قد نفى عن المتكلم اظهار
 في محل الاضمار اي قد نفى عن نفسه (قوله على وجه العموم) متعلق بنفى
 لا بالرؤية كما يدل عليه قول الشارح سابقا بالتقديم يفيد نفي الفعل عن المذكور
 وثبوته لغيره على الوجه الذى نفى عنه من العموم او الخصوص وقوله في المفعول صفة
 للعموم اي لان الرؤية نفاها المتكلم عن نفسه على جهة العموم الكائن في المفعول لان
 النكرة في سياق النفي تم (قوله ليحقق الخ) علة لقوله فوجب ان يثبت لغيره على وجه
 العموم واعترض على هذا التعليل بان تحقق تخصيص المتكلم بهذا النفي لا يتوقف
 على الثبوت لغيره على وجه العموم بل يوجد مع ثبوت رؤية غيره ولو كان ذلك الغير
 واحدا فقط وذلك لان قولك ما انا رأيت احدا سلب كالى معناه نفي الرؤية الواقعة
 لكل فرد من افراد الناس فينبى عموم النفي وتخصيصه بالمتكلم يقتضى ان يكون غيره
 ليس ملتسبا بهذه الصفة اى انفاء الرؤية لكل فرد وهذا لا يقتضى ان يكون قدر رأى
 كل احد بل يكفي فيه ان يكون رأى واحدا لان السلب الكلى يرتفع بالايجاب
 الجزئى وحينئذ فيصح هذا المثال اعني ما انا رأيت احدا فالتعليل المذكور يقتضى
 صحته مع ان المراد عدم صحته فالخالف ان التعليل المذكور منجى لخلاف المطلوب

(ولهذا) اي ولان التقديم
 يفيد التخصيص ونفى
 الحكم عن المذكور مع
 ثبوته للغير (لم يصح ما انا
 قلت) هذا (ولا غيرى)
 لان مفهوم ما انا قلت ثبوت
 قائلية هذا القول للغير
 المتكلم ومنطوق لا غيرى
 نفياعنه وهما متناقضان
 (ولا ما انا رأيت احدا) لانه
 يقتضى ان يكون انسان
 غير المتكلم قدر رأى كل احد
 من الناس لانه قد نفى عن
 المتكلم الرؤية على وجه
 العموم في المفعول فوجب
 ان يثبت لغيره على وجه
 العموم في المفعول ليحقق
 تخصيص المتكلم بهذا النفي
 (ولا ما انا ضربت الازيدا)
 لانه يقتضى ان يكون
 انسان غيرك قد ضرب بكل
 احد سوى زيد لان المستثنى
 منه مقدر عام وكل مانفيه
 عن المذكور على ٩

٩ ووجه الحصر يجب ثبوته
 لغيره تحقياً لمعنى الحصر
 ان عاماً فعام وان خاصاً
 فخاص وفي هذا المقام
 مباحث نفيسة وشعبنا
 بها الشرح (والا) اى وان
 لم يل المسند اليه حرف
 النفي بان لا يكون في الكلام
 حرف نفي او يكون حرف
 النفي متأخراً عن المسند
 اليه (فقد يأتي) التقديم
 (للتخصيص رداً على من زعم
 انفراد غيره) اى غير المسند
 اليه المذكور (به) اى
 بالخبر الفعلي (او) زعم
 (مشاركته) اى مشاركة
 الغير (فيه) اى فى الخبر
 الفعلي (نحو) انا سمعت فى
 حاجتك) لمن زعم انفراد
 الغير بالسعى فيكون قصر
 قلب او زعم مشاركته
 لك فى السعى فيكون قصر
 افراد (ويؤكد على الاول)
 اى على تقدير كونه رداً
 على من زعم انفراد الغير
 (بنحو لا غيرى) مثل ٧

واجب بان التركيب المفيد لتخصيص المتكلم بالنفي انما يقال فى اصطلاح البلغاء لمن اعتقد
 وقوع الفعل على الوجه الذى وقع عليه النفي من العموم او الخصوص واخطأ فى تعيين
 الفاعل كما يشهد بذلك الذوق والسليقة السليمة فنع ذلك بان يقال يمكن ان يقال لمن
 اعتقد رؤية غير المتكلم لبعض الآحاد لكفايه ذلك فى تحقق اختصاص المتكلم بهذا
 النفي غير ناهض وتحصل ان هذا المثال وهو ما انا رأيت احداً ان قيل جواباً لشخص
 اعتقد وقوع رؤيتك لكل احد غير صحيح باعتبار استعمال البلغاء لان التركيب
 المفيد لتخصيص المتكلم بالنفي انما يقال فى عرفهم لمن اعتقد وقوع الفعل على الوجه
 الذى وقع عليه النفي من العموم او الخصوص واخطأ فى تعيين فاعله وان قيل جواباً
 لمن اعتقد رؤيتك لبعض الاحاد مخطئاً فى وقوع هذه الرؤية منك فهو صحيح
 (قوله) ولما انا ضربت الازيداً) اى لان هذا يفيد بمنطوقه ان نفي الضرب لكل احد
 غير زيد مقصور على المتكلم ويفيد بفهمه ان يكون انسان غيره ضرب كل احد
 غير زيد وهو باطل لمدم تأتى ذلك (قوله لان المستثنى منه) اى فى هذا المثال (قوله)
 مقدر عام الخ) اى فلو كان المستثنى منه بقدر خاص صح الكلام كما فى نجومنا انا قرأت
 الا الفاتحة فانه يفيد ان انسانا غيره قرأ كل سورة الا الفاتحة وهذا صحيح (قوله)
 على وجه الحصر) اى كما هنا لان ما والا يفيد ان الحصر (قوله بان لا يكون الخ) بقى
 ما اذا كان حرف النفي مقديماً الا انه مفصول من المسند اليه وهو داخل تحت قوله
 والا بالنظر لقوله اولا اى وقع بعدها بلا فصل فكان على الشارح زيادة ذلك
 وقد يجاب بان مراد الشارح فيما تقدم بالتقديم بعدم الفصل تفسير مفهوم الولى
 فى الاصطلاح لتفسير المراد اذا المراد بقوله سابقاً ان ولى المسند اليه حرف النفي وقع
 بعدها كان بينهما فاصل اولا ولذا اسقط هذا القسم هنا وقد تقدم ذلك وقوله
 بالاشترط جزؤه قوله فقد ياتى الخ ومجموع الشرط والجزاء معطوف على مجموع
 قوله وند تقدم ليفيد تخصيصه بالخبر الفعلي ان ولى حرف النفي (قوله فقد ياتى
 للتخصيص) اى ويلزمه التقوس وان كان غير مقصود وغير ملحوظ (قوله رداً) مفعول
 لاجله عامله ياتى او التخصيص (قوله فيكون) اى التخصيص قصر قلب (قوله)
 ويؤكد) اى المسند اليه (قوله على تقدير كونه) اى كون التخصيص (قوله بنحو
 لا غيرى) اى بلا غيرى ونحوه وليس المراد بمثل لا غيرى ولا يؤكد بلا غيرى او يقال
 المراد بنحو لا غيرى كل لفظ دل صراحة على نفي صدور الفعل عن الغير فيجرد النحو
 عن المماثلة فيكون من قبيل المجاز المرسل وعلاقته الاطلاق فيصير متناولاً لغيرى ولا
 سواى ولا زيد ولا عمرو (قوله مثل لازيد الخ) بيان لنحو لا غيرى (قوله لانه) اى
 نحو لا غيرى وهذا علة لقوله ويؤكد وقوله الدال صريحاً اى وان كان وحدي يدل
 عليه التزاماً وقوله على نفي شبهة الخ اى والشبهة تدفع بالصریح (قوله شبهة ان

الفاعل الخ) الاضافة بيانية اى على نفى شبهه هي ان الفعل صدر عن الغير كما اطنه
المخاطب او المراد بالشبهة الظن وعلى هذا فالمراد بالنفي الانتفاء (قوله لانه) اى لان
وحدى وقوله الدال صريحا اى وان كان لا غيرى يدل عليه التزاما (قوله على ازاله)
اى على نفى (قوله والتأكيد انما يكون لدفع شبهة خالجت) اى خالطت قلب السامع
اى والغرض دفعها وما هو فى دفعها اصرح اولى بان يكون تأكيدا بخلاف ما لو
قبل فى الاول وحدى وفى الثانى لا غيرى فانه وان كان يفيد ما ذكر بالزوم لكنه
ليس كما ذكر فى الصراحة (قوله والتأكيد انما يكون الخ) هذا من تمة التعليل وهو
راجع لهذا التعليل ولذى قبله اعنى قوله لانه الدال صراحة على نفى شبهة ان الفعل
صدر عن الغير ويحتمل انه حذفه من الاول لدلالة هذا الثانى عليه (قوله وقد يأتى
لتقوى الحكم) اى ولا يلزمه التخصيص و اشار بقوله وتقريره اى تثبته الى ان المراد
بالتقوى التقوية (قوله نحو هو يعطى الجزيل) انما كان التقديم فى هذا المثال ونحوه
من كل مثال تقدم فيه المستداليه على فعل مسند الى ضميره اسنادا تاما مفيدا للتقوى
لان المبتدأ طالب للخبر فاذا كان الفعل بعده صرفه لنفسه فيثبت له ثم ينصرف ذلك
الفعل للضمير الذى قد تضمنه وهو عائد على المبتدأ فيثبت له مرة اخرى فصار الكلام
بمشابهة ان يقال يعطى زيد الجزيل يعطى زيد الجزيل هذا حاصل ما يأتى للشارح
(قوله قصدا) اى يقال ذلك للقصد الى تحقيق الخ لا لتقصده ان غيره لم يفعل ذلك
(قوله انه يفعل اعطاء) فيه ان الاعطاء فعل فكيف يفعل الفعل واجيب بان الفعل
الاول عام والثانى خاص ويصح تعليل العام بالخاص او ان الفعل الاول بالمعنى المصدرى
والثانى بمعنى الحاصل بالمصدر (قوله وسيرد عليك) اى فى مجت كونه المسند
جمله خبرية (قوله وكذا اذا كان الفعل منفيا) اى بحرف نفى مؤخر عن المسند
اليه كما هو فرض المسئلة وهو عطف على محذوف اى فقد يأتى لكذا وكذا اذا كان
الفعل مثبتا والمشار اليه بكذا البيان المذكور فى انا سمعت وفى هو يعطى الجزيل
والمعنى وكهذا التمثيل الذى فيه الفعل مثبت التمثيل اذا كان الفعل منفيا (قوله وقد يأتى
التقديم الخ) هذا بسير معنى التشبيه فى قول المصنف وكذا ان كان الفعل منفيالكن قول
المصنف وكذا اذا كان منفيا مستفاد من قوله السابق والا الخ لثموله فكان يكفيه هنا
ذكر الامثلة فقط لما اذا كان الفعل منفيا ولعله انما ذكره لزيادة التوضيح آه سم (قوله
نحو انت ماسعيت الخ) مثله انا ما قلت هذا فالتقديم فيه مفيد للتخصيص فهو مثل ما انا
قلت هذا كما مر نم يفترقان من جهة ان ما انا قلته انما يلقى لمن اعتقد ثبوت القول
واصاب فى ذلك ولكنه اخطأ فى نسبه للمتكلم اما انفرادا او على سبيل المشاركة
واما انا ما قلته فانه يلقى لمن اعتقد عدم القول واصاب فى ذلك ونسبه لغير المتكلم
ولكنه اخطأ فى ذلك (قوله قصدا الى تخصيصه بعدم السعى) اى واثبات السعى

لا يزيد ولا عمرو ولا من سواى
لانه الدال صريحا على نفى
شبهة ان الفعل صدر عن
الغير (و) يؤكد (على
الثانى) اى على تقدير كونه
ردا على من زعم المشاركة
(بنحو وحدى) مثل منفردا
ومتوحدا وغير مشترك
لانه الدال صريحا على
ازالة شبهة اشتراك الغير
فى الفعل والتأكيد انما
يكون لدفع شبهة خالجت
قلب السامع (وقد يأتى
لتقوى الحكم) وتقريره
فى ذهن السامع دون
التخصيص (نحو هو يعطى
الجزيل) قصدا الى تحقيق
انه يفعل اعطاء الجزيل
وسيرد عليك تحقيق معنى
التقوى (وكذا اذا كان
الفعل منفيا) فقد يأتى
التقديم للتخصيص وقد
يأتى لتقوى فالاول نحو
انت ماسعيت فى حاجتى

لعيره (قوله لتقوية الحكم المنفي) الاولى حذف النفي لان الحكم المنفي هو الكذب وليس المراد تقوية الكذب المنفي وانما المراد تقوية نفي الكذب يدل لذلك قول المصنف فانه اشد لنفي الكذب ولم يقل اشد للكذب المنفي فلوقال لتقوية الحكم وحذف المنفي كان صحهما لان المراد حينئذ نفي الكذب وكذا لو قال تقوية نفي الحكم لان المراد بالحكم حينئذ المحكوم به وهو الكذب الا ان بجانب بان مراد الشارح المنفي من حيث نفيه فالمحفوظ حينئذ نفيه لاذاته (قوله فانه اشد) هذا تعليل لكون انت لا تكذب مفيدا للتقوى وقوله اشد اى اقوى ثم ان افضل ليس على بابه لان تكذب ليس فيه شدة لنفي الكذب بل مفيد لنفي الكذب (قوله لما فيه من تكرر الاسناد) اى لان الفعل في انت لا تكذب مسند مرتين مرة الى المبتدأ ومرة الى الضمير المستتر فهو بمثابة ان يقال انت لا تكذب انت لا تكذب قال العلامة يعقوبى وقد فهم من بيان علة التقوى ان التخصيص لا يخلو عن التقوى لانه مشتمل على الاسناد مرتين لكن فرق بين ان يكون الشيء مقصودا بالذات وان يكون حاصله بالتبع (قوله واقتصر المصنف على مثال التقوى) اى ولم يذكر مثال التخصيص ايضا مع ان الفعل المنفي محتاج للمثالين (قوله ليفرع الخ) قد يقال ان التفریع المذكور متأت مع ذكر مثال التخصيص ايضا بان يذكر مثال التخصيص ثم مثال التقوى ثم يفرع عليه ذلك الا ان يقال قصد المصنف الاقتصار على احد المثالين اختصارا لانه معلوم من اول الكلام ان النفي يأتي لهما فلما دار الامر بين ذكر احدهما اقتصر على مثال التقوى ليفرع عليه وحينئذ فقول الشارح واقتصر الخ معناه واقتصر على مثال التقوى اى ولم يقتصر على مثال التخصيص وليس معناه ولم يذكرهما جميعا بقى شيء آخر وهو انه قد يقال ان هذا المثال الذى ذكره المصنف مثال للامرین لصلاحيته لذلك لكن المصنف اقتصر فيه على بيان التقوى حيث قال فانه اشد لاجل ان يفرع عليه الفرق بين التقوى وتأکید المسند اليه لانه محل اشتباه باعتبار ان كلاهيه دلالة على عدم الكذب ومحتو على ضمير المخاطب مرتين وترك بيان حال الاخر وهو التخصيص لظهوره اذا علمت ذلك فقول الشارح واقتصر الخ اى انه لم يبين التمثيل الا بالتقوى باعتبار قوله فانه اشد الخ وليس المراد انه لم يورد مثال التخصيص لما علمت ان المثال المذكور صالح لهما قررره شيخنا العدوى (قوله وكذا من لا تكذب انت) اى وكذا هو اى انت لا تكذب اشد في نفي الكذب من لا تكذب انت (قوله مع ان فيه) اى في لا تكذب انت تأكيدا اى للمسند اليه (قوله اولان لفظ لا تكذب انت لتأكيد الخ) اى باعتبار اشتماله على انت وحينئذ فالاحتمال الاول اولى (قوله بانه ضمير المخاطب) متعلق بتأكيد وضميرانه للمحكوم عليه اى بسبب ان المحكوم عليه ضمير المخاطب (قوله لعدم تكرر الاسناد) اى الموجب لتأكيد الحكم وتأکید الحكم

قصدا الى تخصيصه بعدم السعي والثاني (نحو انت لا تكذب) وهو لتقوية الحكم المنفي وتقديره (فانه اشد لنفي الكذب من لا تكذب) لما فيه من تكرر الاسناد المقود في لا تكذب واقتصر المصنف على مثال التقوى ليفرع عليه التفرقة بينه وبين تأکید المسند اليه كما اشار اليه بقوله (وكذا من لا تكذب انت) يعنى انه اشد لنفي الكذب من تكذب انت مع ان فيه تأكيدا (لانه) اى لان لفظ انت اولان لفظ لا تكذب انت (لتأكيد المحكوم عليه) بانه ضمير المخاطب تحقيقا وليس الاسناد اليه على سبيل السهو او التجوز او النسيان (لا لتأكيد الحكم) لعدم تكرر الاسناد هذا الذى ذكر من ان التقديم للتخصيص تارة وللتقوى اخرى ان بنى الفعل على معرف

أقوى من تأكيد المحكوم عليه والفرق بين الأمرين ان تأكيد الحكم المفيد للتقوى ان يكون الاسناد مكررا بخلاف تأكيد المحكوم عليه فان الاسناد فيه واحد وفائدته دفع توهم تجوز او غلط او نسيان فلو قيل لا تكذب لرعا توهم انه تجوز في الاسناد لضمير الخطاب وان المعنى الحقيقي لا يكذب اى فلان الغائب فأنى بقوله انت اى لاغيرك (قوله الخ) اى اشارة الى تعيين ما عطف عليه قوله وانبنى (قوله الذى ذكر) اى فى قوله وقد يقدم الخ (قوله من التقديم للخصيص) اى نضا او احتمالا ليوافق ارجاع اسم الاشارة الى ما قبل قوله والا ايضا كما يدل عليه عبارته فى الايضاح افاده عبدالحكيم فاندفع ما قيل كان الاولى للشراح ان يقول من ان التقديم للخصيص جزما وللخصيص تارة وللتقوى اخرى (قوله انبنى الفعل على معرف) اى ان كان المسند اليه معرفة سواء كان اسما ظاهرا او ضميرا (قوله وانبنى على منكر افاد الخ) اى سواء ولى المنكر حرف النفي اولا (قوله تخصيص الجنس) ارادته الجنس اللغوى وهو ما دل على متعدد فيشمل النوع والصنف (قوله او الواحد) او ما نمة خلو فتجوز الجمع كما اذا كان الخطاب جازما بمحصل الجبى ولم يعلم هل الجائى من جنس الرجال او النساء وعلى تقدير كونه من جنس الرجال هل هو واحد او اكثر فيقال رجل جائى اى لامرأة ولارجلان اى ان الجبى مقصور على الواحد من ذلك الجنس ثم ان قول المصنف او الواحد مراده به العدد المعين من اطلاق الخاص و ارادة العام اوهو من باب الاكتفاء والاصل او الواحد ارا الاثنين او الاكثر واقتصر على الواحد لانه اقل ما توجد فيه الحقيقة ويفهم غير بطريق المقابلة فاندفع قول بعضهم انظر لم سكت عن الاثنين والجمع (قوله نحو رجل جائى) المجوز لوقوع النكرة مبتدأ كونها فاعلا فى المعنى لان المعنى ما جاءنى الرجل و كان على المصنف ان يزيد ما رجل جائى ورجل ما جاءنى على ما تقدم فى المعرفة (قوله نحو رجل جائى اى لامرأة) اى ان الجبى مقصور على هذا دون هذا الجنس الآخر وكون الذى جاء واحدا او اكثر ليس منظورا له (قوله فيكون تخصيص الجنس) اراد به الصنف فلا يقال ان الرجل والمرأة كل منهما ليس جنسا بل صنفا من النوع او المراد الجنس اللغوى وهو ما دل على كثيرين (قوله وذلك) اى وبيان ذلك الاحتصاص (قوله حامل لمعينين) اى محتمل لهما ومشعر بهما عند استعماله فى الماصدقات سواء قلنا انه موضوع للحقيقة او لفرد منها مبهم فاذا كان اسم الجنس مفردا كان فيه الجنسية والوحدة او مثنى فقيهه الاينية والجنس او جمعا فقيهه الجمعية والجنس وحيث كان حاملا لهما وحكم عليه بفعل على وجه تخصيصه به فيحوز ان ينصرف التخصيص الى الجنسية فيكون ما اتقى عنه الفعل هو الجنس المقابل للمحكوم عيه فيقال فى المفرد رجل جائى اى لامرأة وفى المثنى رجلان جائى اى لامرأتان وفى الجمع رجال جائى اى

(وانبنى) الفعل (على منكر افاد) التقديم (تخصيص الجنس او الواحد) اى بالفعل (نحو رجل جائى اى لا امرأة) فيكون تخصيص الجنس (اولا رجلان) فيكون تخصيص واحد ذلك ان اسم الجنس حامل لمعينين الجنسية والعدد المعين اعنى الواحدان كان مفردا واثنين ان كان مثنى وازاد عليه ان كان جمعا فاصل النكرة المفردة ان تكون لواحد من الجنس

تعبين فيه التخصيص ولا بحرى فيه التقوى مع ان الذى يشعر به كلام الشيخ صحة
جريان التقوى فيه كالمعرفة فاذا قيل رجل جاءني فالفني انه جاء، ولا بد وهذا لا ينافي
ان المرأة جاءت ايضا اذ ليس القصد التخصيص فالمصنف قد نسب للشيخ عبد القادر
شيئا لم يقل به صراحة ولم يشعر به كلامه لكن محل افادة تقديم المنكر للتخصيص او التقوى
ان يقصد بالمنكر الجنس او الواحد اما ان لم يقصد شئ منهما بان جعل التنوين على
التعظيم والتهويل وغير ذلك لم يفد التقوى ولا التخصيص بالوصف المستفاد
من التنكير الصحيح للاتداء اى لانك اذا جعلت التنوين في رجل للتعظيم فهو المقصود
لا الجنس ولا الواحد (قوله في ان البناء عليه) اى ان بناء الفعل على المسند اليه
معرفا او منكرا قد يكون للتخصيص وقد يكون للتقوى وحاصل مذهبه التعويل
على حرف النفي وانه ان تقدم على المسند اليه افاد التقديم التخصيص سواء كان
المسند اليه نكرة نحو ما رجل قال هذا او معرفة ظاهرة نحو ما زيد قال هذا او ضميرا
نحو ما انا قلت هذا وان لم يتقدم حرف النفي بان لم يكن اصلا او كان وتأخر فتارة يفيد
التقديم التخصيص وتارة يفيد التقوى من غير فرق بين نكرة او معرفة ظاهرة او مضرة
فصور الاحتمال عنده ست وصور تعين التخصيص ثلاث فالجملة تسع فقول الشارح
في ان البناء عليه قد يكون للتخصيص الخ لاينا في ما قلناه لان قد صادق مع تعين
بعض الاقسام للتخصيص (قوله اى على ان التقديم يفيد التخصيص) انما لم يقل
والتقوى لان التخصيص محل النزاع بينهما واما التقوى فوجود في جميع صور التقديم
وان كان غير ملحوظ في بعضها (قوله في شرائط) هي ثلاثة الاول جواز تأخير
المسند اليه على انه فاعل في المعنى فقط والثاني تقدير كونه كان مؤخرا في الاصل تقدم
لافادة الاختصاص والثالث ان لا يمنع من التخصيص مانع فهذه الشروط لا يقول
بها عبد القاهر اذا المدار عنده على تقدم حرف النفي فحتى يقدم حرف النفي على
المسند اليه كان التقديم للتخصيص (قوله وبتفاصيل) هي ترجع الى ثلاثة ما يكون
للتقوى فقط وما يكون للتخصيص فقط وما يحتملها وقد اشار اليها الشارح بقوله
ومذهب السكاكي الخ وفيه ان عبد القاهر يقول بالتفصيل الثاني والثالث فلعل
المراد انه خالفه في مجموعها او في بعضها اى ان السكاكي قال بتفاصيل لم يقل بها
كلها عد القاهر (قوله فان مذهب الشيخ الخ) حاصل مذهبه على ما ذكره الشارح
ان المسند اليه اما نكرة واما معرفة ظاهرة او ضمير فهذه ثلاث وفي كل منها اما ان تقدم
على المسند اليه حرف النفي او لا بان لم يكن حرف نفي اصلا او تأخر فالجملة تسعة فحتى تقدم
حرف النفي على المسند اليه كان التقديم مفيدا للتخصيص كان المسند اليه نكرة او معرفة
ظاهرة او مضرة وان لم يكن نفي اصلا او كان ولكن تأخر عن المسند اليه كان نكرة
او معرفة ظاهرة او مضرة فتارة يكون للتخصيص وتارة يكون بالتقوى فصور الاحتمال ست

هذا حاصل مذهبه اذا علمت هذا تعلم ان قول شارح مضمرا كان الاسم او مظهرها
 معرفا او منكر اراجع لما قبل الاول ما بعدها على ما ذكره الشارح سابقا في قوله والذي
 يشعر به كلام الشيخ وقوله مثبتا كان الفعل او منفيا اراجع لماعد اللفظ (قوله ان كان
 نكرة فهو) اي التقديم للتخصيص جزما اي سواء تقدم حرف النفي او تأخر اولم يكن
 نفي اصلا فوافق السكاكي عبد القاهر في صورة من هذه الثلاث وهي ما اذا تقدم
 حرف النفي وخالفه فيما اذا تأخر اولم يكن نفي لانهما عند عبد القاهر من صور
 الاحتمال وانما كان تقديم المنكر يفيد التخصيص عند السكاكي في الاحوال الثلاثة
 لوجود الشرطين الآتين في كلام المصنف في كل منكر (قوله فان كان مظهرها)
 اي سواء تقدم حرف النفي او تأخر اولم يكن نفي وهو مخالف لعبد القاهر في هذه الصور
 الثلاث لان الاول عنده من صور التخصيص جزما والاخرتين عنده من صور الاحتمال
 وانما كان تقديم المعرفة الظاهرة عند السكاكي للتقوى فقط لانفاء احد الشرطين
 الآتين بعد وهو جواز تقدير كونه مؤخرا على انه فاعل معنى فقط (قوله وان كان
 مضمرا) اي سواء تقدم حرف النفي او تأخر اولم يكن نفي فقد وافق عبد القاهر فيما
 اذا تأخر حرف النفي اولم يكن وخالفه فيما اذا تقدم لانه عنده للتخصيص من غير
 احتمال فصار الحاصل ان صور موافقة الشيخين ثلاث الاولى ما رجل قال هذا
 فانه يفيد التخصيص جزما عند الشيخ لتقدم حرف النفي وعند السكاكي لتسكير المسند اليه
 وثانيتها وثالثتها انا ما قلت هذا وانا قلت هذا فانه محتمل للتخصيص والتقوى عندهما
 لوقوع المسند اليه ضميرا ولم يسبق نفي وصور اختلافهما الست الباقية * احداها
 الضمير الواقع بعد النفي نحو ما انا قلت هذا فالتقديم فيه متعين للتخصيص عند الشيخ
 لتقدم النفي محتمل عند السكاكي لكون المسند اليه ضميرا * ثانيتها الاسم الظاهر
 المعرفة الواقع بعد النفي نحو ما زيد قال هذا فهو متعين للتخصيص عند الشيخ ومتعين
 للتقوى عند السكاكي * ثالثتها النكرة الواقعة قبل النفي نحو رجل ما قال هذا فهو متعين
 للتخصيص عند السكاكي محتمل عند الشيخ * رابعتها الاسم الظاهر الواقع قبل
 النفي نحو زيد ما قال هذا فهو محتمل عند الشيخ متعين للتقوى عند السكاكي * خامستها
 النكرة الواقعة في الاثبات نحو رجل قال هذا فهو متعين للتخصيص عند السكاكي
 ومحتمل عند الشيخ * سادستها المعرفة المظهرة الواقعة في الاثبات نحو زيد قال
 هذا متعين للتقوى عند السكاكي ومحتمل عند الشيخ وعلم من هذا انه ليس عند الشيخ
 قسم يعين فيه التقوى بل حاصل مذهبه التفصيل الى ما يجب فيه التخصيص
 والى ما يجوز فيه التقوى والتخصيص وشرطه في الاول تقدم النفي فقط وحاصل
 مذهب السكاكي التفصيل الى ما يجب فيه التخصيص والى ما يجب فيه التقوى والى
 ما يجوز فيه الامران وشرطه في الاول جواز تأخير المسند اليه على انه فاعل في المعنى

ومذهب السكاكي انه ان
 كان نكرة فهو للتخصيص
 ان لم يمنع منه مانع وان كان
 معرفة فان كان مظهرا فليس
 الالتقوى وان كان مضمرا
 فقد يكون للتقوى وقد يكون
 للتخصيص من غير تفرقة
 بين ما يلي حرف النفي وغيره
 والى هذا اشار بقوله (الا
 انه) اي السكاكي (قال
 التقديم يفيد الاختصاص
 ان جاز تقدير كونه) اي
 المسند اليه (في الاصل
 مؤخرا على انه فاعل
 معنى فقط) لالفاظا (نحو
 انا قلت) فانه يجوز ان
 يقدر ان اصله قلت انا
 فيكون انا فاعلا معنى
 تأكيدا لفظا (وقدر)
 عطف على جاز

فقط مقدر التقديم عن تأخير مع كون النكرة خالية من المانع الذي يمنع من التخصيص
 (قوله فديكون للتقوى الخ) نحو انا عرفت فانه يجوز ان يقدر ذلك الضمير مؤخرا
 على انه توكيد وهو فاعل في المعنى ثم ان قدر كون انا مؤخرا في الاصل ثم قدم كان
 التقديم مفيدا للتخصيص وان لم يقدر فيه ذلك بالفعل كان التقديم مفيدا للتقوى
 الاستثناء لتكرره فالخاصل ان التقديم في انا عرفت مفيد للتقوى عند انقضاء الشرط
 الثاني ومفيد للتخصيص عند وجوده مع الشرط الاول اللازم له (قوله من غير
 تفرقة الخ) راجع للتفاصيل الثلاثة قبله (قوله والى هذا اشار بقوله الخ) اى اشار الى
 انه ان كان المسند اليه نكرة كان التقديم مفيدا للتخصيص ان لم يمنع من التخصيص
 مانع بقوله واستثنى المنكر بقوله وشرطه اذا لم يمنع منه مانع وأشار الى انه ان كان
 معرفة مظهرة فتقديمها ليس الا للتقوى بقوله بخلاف المعرفة لانها اذا تأخرت كانت
 فاعلا لفظا وأشار الى انه اذا كان مضمرا فديكون للتقوى بقوله والا فلا يفيد
 الا التقوى وأشار الى انه ان كان مضمرا فديكون تقديمه للتخصيص بقوله ان جاز
 تقدير كونه في الاصل الخ (قوله لالفظا) وذلك بان يكون توكيدا للفاعل الاصطلاحي
 اوبد لامنه فانه اذا كان كذلك كان فاعلا في المعنى لاني اللفظ (قوله فيكون انا فاعلا
 معنى) اى لانه مرادف للفاعل الاصطلاحي (قوله وقدر) اى وقدر انه كان مؤخرا
 في الاصل ثم قدم لاجل افادة الاختصاص ويعلم السامع ان المتكلم قدر ذلك بالقرائن
 ثم انه لا يستغنى بهذا الشرط عما قبله ولا العكس لانه لا يلزم من جواز التأخير تقديره
 بالفعل ولا من التقدير بالفعل ان يكون جائز التأخير لان المحال يقدر (قوله احدهما
 جواز التقدير) اى تقديره مؤخرا (قوله اى يقدر انه كان في الاصل مؤخرا) لم يقل
 على انه فاعل معنى فقط لعلمه بما مر (قوله سواء جاز تقدير التأخير) اى على انه فاعل
 معنى فقط وهذا مفهوم الشرط الثاني وقوله ولم يقدر اى ولم يلاحظ التقدير (قوله
 اولم يجوز تقدير التأخير) اى وان قدر مؤخرا بالفعل جهلا بالتواعد وهذا مفهوم
 الشرط الاول فهولاء ونشر مشوش (قوله لما سذكروه) اى عند قوله بخلاف
 المعرفة من انه يكون اذا اخر فاعلا لفظا لامعنى فليزم على كون اصل زيد قام
 زيد تقديم الفاعل اللفظى وهو لا يجوز (قوله ولما كان مقتضى هذا الكلام) اعنى
 قوله والا فلا يفيد الاتقوى الحكم فانه يدل على ان ما لا يجوز تقديره مؤخرا على انه
 فاعل في المعنى انما يفيد تقديمه التقوى وهذا صادق بالمنكر مثل رجل جاءنى اذ لا يمكن
 تقديره مؤخرا على انه فاعل معنى لانك اذا قلت جاءنى رجل كان رجل فاعلا لفظا مثل قام
 زيد وجئت فقتضاه ان يكون تقديمه للتقوى فقط لا للتخصيص فاخرجه من ذلك الحكم
 (قوله ان لا يكون نحو رجل جاءنى) اى ان لا يكون التقديم في نحو رجل جاءنى مفيدا
 للتخصيص ففي الكلام حذف والمراد بنحو رجل جاءنى كل منكر اذا اخر كان فاعلا

ياهى ن افادة التخصيص
 مشروطة بشرطين احدهما
 جواز التقدير والاخر
 ان يعتبر ذلك اى يقدر انه
 كان في الاصل مؤخرا
 (والا) اى وان لم يوجد
 الشرطان (فلا يفيد)
 التقديم (الاتقوى الحكم)
 سواء (جاز) تقدير التأخير
 (كما مر) في نحو انا فت
 (ولم يقدر اولم يجوز) تقدير
 التأخير اصلا (يجوز يدقام)
 فانه لا يجوز ان يقدر ان
 اصله قام زيد فقدم لما
 سذكروه ولما كان مقتضى
 هذا الكلام ان لا يكون
 نحو رجل جاءنى مفيدا
 للتخصيص لانه اذا اخر
 فهو فاعل لفظا لامعنى
 استثناء السكاكى واخرجه
 من هذا الحكم بان جعله
 في الاصل مؤخرا على انه
 فاعل معنى لالفظا بان ٩

لفظا لامعنى (قوله فهو فاعل لفظا) اى ومعنى وقوله لامعنى اى فقط فاندفع مايقال
انه يلزم من كونه فاعلا فى اللفظ ان يكون فاعلا فى المعنى فلاوجه لذلك النفي (قوله
واخرجه من هذا الحكم) عطف تفسير على قوله استثناء اشارة الى ان المراد بالاستثناء
المعنى اللغوى والمراد بالحكم القاعدة من اطلاق الجزء على الكل وهى كل ما لا يجوز
تأخيره على انه فاعل معنى لم يفد تقديمه التخصيص كذا قرر وبصح ان يراد بالحكم
امتناع التخصيص حيث لم يجز تقدير كونه فى الاصل مؤخرا على انه فاعل معنى فقط
ويقدر ذلك آه سم واذا خرج المنكر من هذا الحكم كان تقديمه مفيدا للتخصيص
(قوله بان جعله) اى بسبب ان جعله وهو متعلق باخرجه (قوله على انه فاعل معنى)
اى فقط (قوله بان يكون بدلا الخ) اى ولاشك ان البدل من الفاعل فاعل فى المعنى فقط
فان قلت على جعل المنكر بدلا من الضمير الواقع فاعلا يلزم عود الضمير على متأخر
لفظا ورتبة وذلك ممنوع قلت اجازوا ذلك فى مواضع منها البدل كرهه خالد (قوله
واستثنى السكاكى المنكر) اى استثناء من قوله ان لم يوجد الشرطان فلا يفيد التقديم
الا التقوى واورد عليه ان الاستثناء فرع الدخول وهذا المستثنى غير داخل فى المستثنى
منه اعنى قوله والا فلا يفيد الا التقوى لان المستثنى منه المذكور لم يوجد فيه الشرطان
بخلاف هذا فقد وجد فيه على ما قرره السكاكى لانه اذا اخر كان فاعلا معنى عنده
لانه بدل من الضمير وحينئذ فلاوجه للتعبير بالاستثناء واجيب بان التعبير بالاستثناء
نظرا للظاهر من ان الفعل عند التأخير للنكرة يكون مسندا للظاهر لا للضمير وان كان
فى الحقيقة ليس استثناء اضلا اذ النكرة موجود فيها الشرطان غاية الامر انه تأويل
ثم ان المراد بالمنكر الذى استثناء السكاكى المنكر الذى لا يفيد الحكم عليه حال
تكثيره وهو الخالى عن مسوغ للانداء به لانه المحتاج الى اعتبار التخصيص واما
المنكر الذى يصح الحكم عليه بدون اعتبار التقديم والتأخير نحو بقرة تكلمت
وكوكب انقض الساعة ووجوه يوشد ناضرة فلا حوجه لاعتبار التخصيص فيه
بالتقديم والتأخير ولا بغيره (قوله فجعله من باب واسروا النجوى الخ) اى فجعله
من باب الذين ظلوا فى قوله تعالى واسروا النجوى الذين ظلوا اى انه جعله مثله فى انه
بدل من الضمير (قوله على القول بالابدال الخ) اى انه جعله مثله على احد الاقوال
فى اعراب الآية وهو ان الذين بدل من الواو اما على القول بان الذين ظلوا مبتدا
واسروا خبر مقدم وكذا على جعل الذين فاعلا والواو فى اسروا حرف زيد ليؤذن
من اول وهلة ان الفاعل جمع وكذا على جعل الذين خبر مبتدا محذوف اى هم
او نصبا على الذم فلا يكون المنكر مثل واسروا النجوى الذين ظلوا (قوله واما جعله)
اى المنكر من هذا الباب اى باب واسروا النجوى بتقدير كونه مؤخرا فى الاصل على
انه بدل فقدم لافادة الاختصاص (قوله لئلا ينتفى التخصيص) المراد به مابه بصح

يكون بدلا من الضمير الذى
هو فاعل لفظا وهذا معنى
قوله (واستثنى) السكاكى
(المنكر فجعله من باب
واسروا النجوى الذين
ظلوا اى على القول بالابدال
من الضمير) يعنى فاعل ان
اصل رجل جاءنى جاءنى
رجل على ان رجل
ليس بفاعل بل هو بدل
من الضمير فى جاءنى كما ذكر
فى قوله تعالى واسروا
النجوى الذين ظلوا ان
الواو فاعل والذين ظلوا
بدل منه

وقوع النكرة مبتدأ بدليل ما سبقه الشارح عن السكاكي انه قال انما يرتكب ذلك الوجه البعيد في المنكر لفوات شرط الابتداء بالنكرة وبدليل رد المصنف فيما يأتي انتفاء التخصيص على تقدير عدم الجمل من الباب المذكور لحصول التخصيص بغير هذا التقدير كالتعظيم والتحقير والتقليل والتكثير فتأمل (قوله ولولا انه) اي رجل جاني مخصص لما صح وقوعه مبتدأ اي فالسكاكي مضطر الى التخصيص في المنكر لاجل صحة الابتداء به ولايتأتى له التخصيص الا يجعله من باب واسروا الجوى الذين ظلموا لان يجعله من ذلك الباب يحصل الشرطان المحصلان للتخصيص هذا حاصله وقد يقال المراد بالتخصيص المسوغ للابتداء بالنكرة تقليل الافراد والشروع لابعث اثبات الحكم للمذكور ونفيه عن غيره الذي كلامنا فيه فقد التبس عليه الحال اه تقرير شيخنا العدوي (قوله بخلاف المرف) ظاهر قول المصنف فان له سببا سواء ولا يحصل لهذا الكلام اذلا شيعوع فيه حتى يخصص ولهذا حاول الشارح تصليح عبارة المصنف بجعل قوله بخلاف المرف مخرجا من محذوف معلوم من الكلام السابق (قوله من غير اعتبار التخصيص) اي لانه لاشيعوع في المرف حتى يخصص بل هو معين معلوم (قوله فلزم ارتكاب هذا الوجه البعيد) اي وهو جعل الضمير فاعل الفعل ثم ابدال الظاهر منه فانه قليل في كلامهم قاله عبد الحكيم واورد على الشارح ان ابدال الظاهر من الضمير الواقع فاعلا واقع في القرآن بلا ضرورة كما في اسروا الجوى فكيف يكون بعيدا والجواب ان هذا الوجه غير متعين في كلام الله لجواز وجوه اخره لاشبهة فيها قد علمتها كذا قال سم وايضا الضمير في الآية بارز لالتباس معه على انه لا ضرر في هذا الالتباس لانه في امر غير محقق اذ البديلة مقدرة (قوله فان قيل الخ) هذا السؤال مع جوابه يوجد في بعض النسخ وحاصله ان مقتضى كون النكرة يقدر تأخيرها على انها بدل من الضمير انها اذا اخرجت بالفعل وكانت مائة او جمعا يجب ابراز ذلك الضمير في الفعل لان ضميري التثنية والجمع يجب ابرازهما مع ان الاستعمال بخلافه اذ قولك جاني رجلا او رجلا اوضح من جاني رجلا و جاني رجلين والحاصل ان مقتضى كون رجلا جاني يقدر ان اصله التأخير على انه بدل ان يجب ابراز في حالة التأخير كما ابرز في حالة التقديم باتفاق مع ان ابراز في حالة التأخير مخالف للاستعمال في الفصحى سواء جعلت الالف فاعلا او حرفا دالا على التثنية وحاصل الجواب انه ليس مراد السكاكي ان المرفوع في قولك جاني رجل بدل لافاعل حتى يلزمه وجوب ابراز في جاني رجلا وجعل رجلا ورجلا بدلين بل مراده انه يقدر في قولك رجل جاني ان الاصل جاني رجل على ان رجلا بدل لافاعل ولا يلزم من تقدير ذلك في رجل جاني القول بالبديلة بالفعل في جاني رجل الذي اخر فيه المنكر لفظا ومعنى حتى يلزم القول بالبديلة بالفعل ووجوب ابراز في جاني

وانما جعله من هذا الباب
(ثلاثين في التخصيص اذلا
سببه) اي للتخصيص
(سواء) اي سوى تقدير كونه
مؤخرافي الاصل على انه
فاعل معنى ولولا انه
مخصص لما صح وقوعه
مبتدأ (بخلاف المرف)
فانه يجوز وقوعه مبتدأ
من غير اعتبار التخصيص
فلزم ارتكاب هذا الوجه
البعيد في المنكر دون المرف
فان قبل فيلزمه ابراز الضمير
في مثل جاني رجلا
وجاؤني رجلا والاستعمال
مخلافه

رجلان وجاء وفي رجال ايضا والحاصل ان الذي قاله السكاكي انه في صورة تقديم
 المنكر يقدر ان المنكر مؤخر في الاصل وانه فاعل معنى فقط بدل لفظا ففي مثل رجل جاءني
 يقدر الاصل جاءني رجل على ان رجلا بدل لفاعل وفي رجلان جا آني جا آني رجلان
 كذلك وفي رجال جاؤني جاؤني رجال كذلك كل ذلك على سبيل الاعتبار والتقدير ولا يلزم
 من ذلك القول بالبدلية بالفعل فيما اخر فيه المنكر لفظا ومعنى بل هو عند التأخير بالفعل
 فاعل حقيقة وحينئذ فلا يلزم ابراز ضمير التثنية والجمع عند التأخير (قوله فيلزمه) اي
 السكاكي او الوجه البعيد والمفرع عليه محذوف اي حيث جعل النكرة بدلا من الضمير
 على تقدير تأخيرها فيلزمه ابراز الضمير اي استمرار ابرازه عند التأخير بالفعل في مثل الخ
 (قوله بدل) اي الحقيقة (قوله لفاعل) اي بل هو قال لان نفي النفي اثبات (قوله
 فانه) اي القول بالبدلية بالفعل عند التأخير (قوله فضلا عن فاضل) اي انتفي قول
 العاقل به زيادة عن نفي قول الفاضل (قوله يقدر ان الاصل الخ) اي فهذه الاصلية
 تقديرية كما يقدر المحال وحينئذ فلا يلزم منها وقوع تأخره على انه فاعل معنى
 فقط بل بدل لفظا (قوله يقدر ان الاصل جاءوني رجال) اي ولا يلزم من كونه
 يقدر ان الاصل ذلك عند التقديم انه يقال ذلك عند التأخير بل يقال جاءني رجال
 على ان رجال فاعل (قوله فليأمل) انما قال ذلك لانه مجرد اعتبار لانه بالفعل
 آه نوبى (قوله ثم قال السكاكي الخ) ثم هنا للترتيب في الذكر والايثار اي ثم بعد
 ما تقدم عن السكاكي اخبرك بان السكاكي قال الخ وليست للترتيب الزماني وان القول
 الثاني بعد الاول في الزمان لان قول السكاكي اذا لم يمنع مانع متصل ببيان التخصيص
 والاستثناء آه عبد الحكيم (قوله من هذا الباب) اي باب واسروا النجوى وقوله
 واعتبار التقديم الخ من عطف السبب على المسبب (قوله اذا لم يمنع الخ) هذا توطئة
 لبيان انتفاء التخصيص في قولهم شرار ذئاب وبيان وجه التوفيق والافكون
 التخصيص مشروط بعدم المانع منه امر جلي لا يحتاج لبيان (قوله مانع) هو انتفاء
 فائدة القصر من رد اعتقاد المخاطب في قيد الحكم مع تسليم اصله آه اطول (قوله
 كقولك رجل جاءني) اي فانه ليس مانع من التخصيص فهو مثال للنفي (قوله
 شرار ذئاب) الهري صوت الكلب عند مجزه عن دفع ما يؤذيه اي شر جعل الكلب
 ذا الناب مهرا اي مصوتا ومفزعا (قوله لان المهر) اي الامر المفزع الكلب والموجب
 لتصويته لا يكون الاشران حصول الخير للكل لا بهره ولا يفزعه واذا كان كذلك
 فلا يتوهم احد ان الاهراريكون بالخير حتى يرد عليه بالحصر لان نفي الشيء عن الشيء
 فرع عن امكان ثبوته له هذا حاصل كلامه وفيه نظر لان التخصيص قد يكون في المنزل
 منزلة الجهول وقد يكون بمجرد التوكيد فاخصاص الشر بالهريروان كان معلوما لكل
 احد فيجوز ان ينزل منزلة الجهول ويستعمل فيه القصر او انه استعمل فيه على سبيل

قلنا ليس مراده ان المرفوع
 في قولنا جاءني رجل بدل
 لفاعل فانه مما لا يقول به
 عاقل فضلا عن فاضل بل
 المراد ان في مثل قولنا رجل
 جاءني يقدر ان الاصل جاءني
 رجل على ان رجلا بدل
 لفاعل ففي مثل رجال جاؤني
 يقدر ان الاصل جاؤني
 رجال فليأمل (ثم قال)
 السكاكي (وشرطه) اي
 وشرط كون المنكر من هذا
 الباب واعتبار التقدير و
 التأخير فيه (اذا لم يمنع من
 التخصيص مانع كقولك
 رجل جاءني على ما مر)
 ان معناه رجل جاءني لامرأة
 او لارجلان (دون قولهم
 شرار ذئاب) فان فيه
 مانعا من التخصيص (اما
 على التقدير الاول) يعني
 تخصيص الجنس ٢

التأكيد اولغلة المحاطب عن كون المهر لا يكون الاشرا بل يحتمل عنده ان يكون خيرا ايضا وقد يجاب بان الاصل في التخصيص ان يكون فيما يمكن فيه الانكار واستعماله فيما ذكر خلاف الاصل فيه تأمل ان قلت كون المهر لا يكون الاشرا انما يقتضى عدم الاحتياج للتخصيص لامتناعه كما ادعاه المصنف قلت اللازم وان كان عدم الاحتياج فقط الا ان ما لا يحتاج له تمتنع عند البلاغ الذين كلامهم موضوع الفن

(قوله فلبوه) اى هذا التقدير عن مظان اى موارد استعماله (قوله لانه لا يقصد

الخ) وذلك لان هذا الكلام انما يقال في مقام الحث على شدة الخزم لدفع هذا الشر والحرص على قوة الاعتناء بدفعه لعظمه وكون المهر شرًا شريفاً مما يوجب تساهل المحاطب في دفعه، وقلة الاعتناء وحينئذ فلا يصلح قصده من ذلك الكلام

(قوله وادقد صرح الائمة الخ) الظرف متعلق بمحذوف اى ولزم طلب وجه

للتخصيص وقت تصريح الائمة الخ حيث تأولوه اى لانهم تأولوه اى شراهم ذاتا

اى فسروه (قوله بما اهر ذاتا الاشر) اى ولاشك ان ما ولا يفيد ان الاختصاص

(قوله فالوجه) يجوز ان تكون الفاء التفرع على متعلق الظرف الذى قدرناه او انه

اجرى اذ جرى ان لموافقته اياه في الحركة والسكون وعدد الحروف فادخل الفاء

في جوابه كما قالوا في قوله تعالى فاذلم يأتوا بالشهداء فاولئك عند الله هم الكاذبون

ومحصل ما في المقام ان السكاكى ذكر ان في شراهم ذاتا مانعا من التخصيص

والنحويون تأولوا هذا الكلام بما اهر ذاتا الاشر ولاشك ان ما ولا يفيد ان

الاختصاص فين الكلامين تناقض فاشار المصنف الى الجمع بين الكلامين بان

التخصيص الذى نفاء السكاكى تخصيص الجنس او الفرد ومآله النجاة تخصيص

النوع فلا منافاة لعدم توارد النفي والايجاب على شىء واحد (قوله اى وجه الجمع

في الحقيقة الوجه المطلوب انما هو لفائدة المسأل التخصيص وان كان يلزم ذلك الجمع

بين الكلامين قرره شيخنا العدوى (قوله وقولنا بالمانع من التخصيص) اى قول السكاكى

ذلك لان قوله واذ قد صرح الخ من كلامه (قوله بتكبره) اى بسبب تكبره اى

ان تفضيع شأن الشر وتعظيمه جاء من تكبره اى من جعل تكبره للتعظيم (قوله ليكون

المعنى شر عظيم الخ) اى فيصم قولهم معناه ما اهر ذاتا الاشر اى الاشر فظيع

اى عظيم لاشر حقير لان التقييد بالوصف نفي للحكم عما عداه كما هو طريقة بعض

الاصوليين (قوله فيكون تخصيصا نوعيا) اى ليكون المخصص نوعا من الثمر لا الجنس

ولا الواحد (قوله والمانع انما كان من تخصيص الخ) اى انما كان يمنع من تخصيص

الجنس او الواحد وحينئذ فلا منافاة بين قول السكاكى ان فيه مانعا من التخصيص

وبين كلام القوم المفيد ان فيه تخصيصا لان كل واحد ناظر لجهة فالقوم ناظرون

للتخصيص النوعى وهو الصحيح للابتداء وهو غير متوقف على تقدير التقديم من تأخير

٢ (فلانما ان يراد المهر

شرا لاخير) لان المهر

لا يكون الاشرا (واما

على) التقدير (الثانى)

يعنى تخصيص الواحد

(فلبوه عن مظان استعماله)

اى لنبو تخصيص الواحد

عن مواضع استعمال هذا

الكلام لانه لا يقصد به

ان المهر شرا لاشر ان وهذا

ظاهر (واذ قد صرح الائمة

بتخصيصه حيث تأولوه

بما اهر ذاتا الاشر

فالوجه) اى وجه الجمع بين

قولهم بتخصيصه

والسكاكى ناظر لتخصيص الجنس والفرد اللذين لاسبيل لهما الاتقدير كون المسند اليه مؤخرا في الاصل ثم قدم قال العلامة اليعقوبى ولا يخفى ما في هذا الكلام من التحكم حيث التزم تقدير التأخير في الاصل في تخصيص الجنس والفرد دون النوع فان اعتبار تقدير الوصف ليتحقق جواز الابتداء مع التخصيص النوعى هو المعنى عن تقدير التقديم فيه وتجوز الابتداء فيهما يمكن بتقدير الوصف او الموصوف بان يكون المعنى في الافراد مثلا رجل واحد جاني وفي الجنس مثلا واحد من جنس الرجال جاني (قوله اى في اذهب اليه السكاكى) اى من دعواه ان التقديم لا يفيد التخصيص الا اذا كان ذلك المقدم يجوز تقديره مؤخرا في الاصل على انه فاعل معنى فقط وقد رالفعل كونه في الاصل مؤخرا ومن ان رجل جاني لاسبب للتخصيص فيه سوى تقدير كونه مؤخرا في الاصل ومن انفاء تخصيص الجنس في شراره ذئاب (قوله اذا فاعل اللفظى) اى كما في زيد قام وهذا رد لقوله التقديم يفيد الاختصاص ان جاز الخ فانه يفهم منه انه يجوز تقديم الفاعل المعنوى دون اللفظى (قوله كالتاكيد والبدل) مثال للمعنوى فالتاكيد كما في اناقت والبدل كما في رجل جاني (قوله سواء في امتناع التقديم) اى على العامل (قوله اولى) اى من امتناع تقديم الفاعل ووجه الاولوية انه اذا قدم التابع بدون المتبوع الذى هو الفاعل فقد تقدم على متبوعه وعلى ما يمنع تقديم متبوعه عليه وهو الفعل فلامتناعه جهتان بخلاف ما اذا قدم الفاعل فله جهة واحدة وهو تقديمه على عامله ولان التابع لا يجوز تقديمه اتفاقا مادام تابعا بخلاف الفاعل فقد اجاز بعض الكوفيين تقديمه ولان الفاعل اذا فسح عن الفاعلية وقدم يخلفه ضميره بخلاف التابع اذا قدم فانه لا يخلفه شئ واحترز المصنف بقوله ما بقيا على حالهما عما اذا فسحا ولم بقيا على حالهما فانه لا امتناع في تقديمهما (قوله قيجوز تقديم الخ) اى قيجوز السكاكى تقديم المعنوى مع بقاءه على التابعية دون اللفظى مع بقاءه على الفاعلية تحكم هذا ما يقتضيه التفرع وكان الاولى للمصنف ان يقول فامتناع تقديم الفاعل اللفظى دون المعنوى تحكم ليناسب قوله سواء في امتناع التقديم اذ المدعى استواءهما في الامتناع ولو قال سواء في تجوز الفسخ قيجوز الخ لكان مناسباً ايضا وتوضيح ذلك انه يؤخذ من قول السكاكى ان جاز تأخيره في الاصل على انه فاعل معنى فقط جواز تقديم الفاعل المعنوى وهو التابع ويؤخذ من قول المسنف على لسان السكاكى اولم يجز كما في زيد قام امتناع تقديم الفاعل اللفظى فيقال له الفاعل المعنوى واللفظى سيان في امتناع التقديم ما بقيا على حالهما وسيان في جوازه ان فسحا ولم بقيا على حالهما فالحكم يجوز تقديم المعنوى وامتناع تقديم اللفظى هذا تحكم (قوله تحكم) اى بل فيه ترجيح المرجوح على ما افاده الشارح بقوله فلا امتناع الخ (قوله وكذا

وقولنا بالمانع من التخصيص (تقطيع شأن الشر بتكثيره) اى جعل التكثير للتعظيم والتحويل ليكون المعنى شرعظيم فظيع اهر ذئاب لا شرحقير فيكون تخصيصا نوعيا والمانع انما كان من تخصيص الجنس او الواحد (وفيه) اى فيما ذهب اليه السكاكى (نظر اذا فاعل اللفظى والمعنوى) كالتاكيد والبدل (سواء في امتناع التقديم ما بقيا على حالهما) اى مادام الفاعل فاعلا والتابع تابعا بل امتناع تقديم التابع اولى (قيجوز تقديم المعنوى دون اللفظى تحكم) وكذا تجوز الفسخ في التابع دون الفاعل تحكم لان امتناع تقديم الفاعل

تجوز الفسخ في التابع (اى عن التابعية وقوله دون الفاعل اى عن الفاعلية و هذا رد لما يقال جوابا عن السكاكى وحاصله انه انما جاز تقديم الفاعل المعنوى لان المعنوى لو اخر كان تابعا بدلا او تاء كيدا والتابع يجوز فسخه عن التبعية فلذا قدم كافي جرد قطيفة واخلاق ثبات والمؤمن العائذات الطير فان الاصل قطيفة جرداء اى مجردة بمعنى بالية او سلحاء لا وير فيها وثياب اخلاق والمؤمن الطير العائذات قدمت الصفة على موصوفها واضيفت اليه بخلاف الفاعل اللفظى فانه لا يجوز فسخه عن الفاعلية فلم يقدم وحاصل الرد ان تجوز الفسخ في التابع دون الفاعل اللفظى تحكم بل كل منهما يجوز فيه الفسخ والتقديم لان الفاعلية غير لازمة لذات الفاعل كالتبعية (قوله والافلا امتناع) اى والانتقل ان امتناع تقديم الفاعل انما هو عند كونه فاعلا بل قلنا بالنع مطلقا فلا يصح لانه لا امتناع في ان يقال الخ (قوله وجعل مبتدأ) اى وجعل ضميره فاعلا بدله وهذا مثال لتقديم الفاعل بعد انسلاخه عن الفاعلية وقوله كما يقال الخ مثال لما اذا قدم التابع بعد انسلاخه عن التبعية (قوله و امتناع تقديم الخ) هذا رد لما يقال جوابا عن السكاكى وحاصل ذلك الجواب قولكم ان تجوز التقديم في المعنوى دون الفاعل اللفظى تحكم ممنوع لان التابع يجوز تقدمه باقيا على تبعته بل هو واقع كافي قوله

* الابانخلة من ذات عرق * عليك ورجة الله السلام

فان قوله ورجة الله عطف على السلام فقد قدم التابع على التبوع باقيا على تبعيته في العطف فيقاس عليه التوكيد والبدل اذ لا فرق بخلاف الفاعل اللفظى فلا يجوز تقديمه على انه فاعل فالقول بالتحكم مردود وحاصل ما اشار له الشارح من رد هذا الجواب ان النحاة اجمعوا على امتناع تقديم التابع مادام تابعا في الاختار و ما وقع في هذا البيت فهو ضرورة وحينئذ ننع امتناع تقديم التابع مادام تابعا مكابرة اى عناد ودعوى بلا دليل (قوله الا في العطف في ضرورة الشعر) اى كما في البيت السابق بقى انه قد يقدم

التوكيد ايضا في الضرورة كقوله

* بنيت بها قبل الحاق بلبلة * فكان محاقا كنه ذلك الشهر *

فان كنه توكيد للشهر وقد قدم عليه ولعل الشارح اسقط ذلك لاحتمال التأويل في ذلك البيت بعد ثبوت كونه مما يستشهد به يجعل كنه تأكيدا للضمير المستتر في كان العائد على الشهر وهو وان لم يتقدم له ذكر لكن يدل عليه قوله قبل الحاق فقد تقدم مرجعه حكما وقوله ذلك الشهر يدل من ذلك الضمير وتفسيره وانما قلنا بعد ثبوت الخ لان هذا البيت من جملة ابيات تنسب للتعالي هجوا في امرأة عجوز تزوجها غارة له لما راها محلاة

ثم انكشفت سوءتها بعد التزوج وهو غير عربى واولها

* عجوز تمنى ان تكون قية * وقد بس الجنبان واحدوب الظهر *

انما هو عند كونه فاعلا والا فلا امتناع في ان يقال في نحو زيد قام انه كان في الاصل قام زيد تقدم زيد وجعل مبتدأ كما يقال في جرد قطيفة ان جردا كان في الاصل صفة تقدم وجعل مضافا و امتناع تقديم التابع حال كونه تابعا مما اجمع عليه النحاة الا في العطف في ضرورة الشعر فنع هذا مكابرة والقول بانه في حالة تقديم الفاعل يجعل مبتدأ يلزم خلوه الفعل عن الفاعل وهو محال

* تروح الى العطار تبغي شابها • وهل يصلح العطار ما افسد الدهر *
* وما غرنى الا الحضاب بكفها * وكل بعذيها واوابها الصفر *

بانت بها قبل المحاق الخ بقى شيء آخر وهو ان اباحيان ذكر في الارشاف ان بدل البعض
والاشمال يقدمان نحو اكلت ثلثة الرغيف واعجبني حسنه زيد لكن الاحسن الاضافة
نحو اكلت ثلثة الرغيف واعجبني حسن زيد وهذا وارد على الشارح اللهم الا
ان يكون الشارح لا يسلّم ذلك اوان الاجماع الذي ذكره الشارح كافي المطول
في التقديم على المتبوع والعامل جيعا وهو مما يقل به احد في السعة لافي التوكيد
ولا في البدل واما تقديمهما على المتبوع فقد حكى فالحاصل ان قول الشارح مما اجمع
عليه النحاة يجب ان يقيد بما اذا تقدم التابع على كل من المتبوع وعامله واما التقديم
على المتبوع فقط دون عامله فقد حكى في البدل والتوكيد وهو غير عربي (قوله والقول
بانه الخ) اي والقول في نفي التحكم بانه الخ وهذا رد لجواب عن التحكم من طرف
السكاكي وحاصل ذلك الجواب ان قولكم تجوز التقديم في المعنوي دون اللفظي تحكّم
ممنوع وذلك لان المعنوي في الاصل تابع وتقديم التابع لجعل مبتدأ لا يزم عليه
محذور اذ غاية ما يزم عليه خلو المتبوع من تابع وهذا لا ضرر فيه فلذا قيل محواز
تقديمه بخلاف الفاعل اللفظي فان تقديمه لجعل مبتدأ يزم عليه خلو الفعل من الفاعل
في اللحظة التي وقع فيها التحويل وهو محال ويلزم عليه ايضا الاخلال بالجملة
وخرجها عن كونها جملة فلذا قيل باسناع تقديمه ففرق بين الامرين وحينئذ
فلا تحكّم (قوله بخلاف الخلو عن التابع) اي فليس محالا (قوله فاسد) خبر القول
اي ان هذا القول باعتبار ما تضمنه من الفرق فاسد لان هذا الخلو غير محال حتى يحسن
الفرق آه سم وعلى هذا فتقول الشارح لان هذا اي الفسخ من كونه فاعلا في الاصل
ومبتدأ الآن اللازم عليه الخلو المذكور اعتبار محض اي اعتبار وهي محض لا بحسب
الواقع وحينئذ فلا يضر ذلك الخلو لانه ليس امرا تحقيقيا والمضمر انما هو خلو الفعل
عن الفاعل في التركيب اللفظي ويحتمل وهو المتبادر ان هذا القول فاسد باعتبار
ما تضمنه من الفرق وذلك لان خلو الفعل عن الفاعل حالة التحويل اعتبار محض غير
لازم اذ يمكن ادفاعه باعتبار ان الضمير مقارن لاعتبار الفسخ فلم يخل الفعل عن فاعل
في لحظة من اللحظات وحينئذ فلا فرق بين التابع وبين الفاعل اللفظي في جواز الفسخ
فيهما (قوله ثم لانسلّم الخ) عطف على مدخول اذ بحسب المعنى كانه قيل وفيه نظر
اذ لانسلّم جواز تقديم الفاعل المعنوي ثم لانسلّم انتفاء الخ كذا في الفساري وهذا منع
لقول السكاكي لثلاثين في التخصيص اذ لا سبب له سواه (قوله لولا تقدير التقديم) الاولى
لولا تقدير التأخير اذ المقدر التأخير لا التقديم والجواب ان المراد بالتقديم ما هو المتبادر
منه وهو ما يكون في الاصل مؤخرًا ثم قدم ولا شك ان فرض هذا التقديم انما هو

بخلاف الخلو عن التابع
فاسد لان هذا اعتبار محض
(ثم لانسلّم انتفاء التخصيص)
في نحو رجل جاءني (لولا
تقدير التقديم لحصوله)
اي التخصيص (بغيره) اي
بغير تقدير التقديم (كما
ذكره) السكاكي من
التحويل وغيره كالنقل
والتكثير والتقليل
والسكاكي وان لم يصرح
بان لا سبب للتخصيص
سواه لكن لزم ذلك من كلامه
حيث قال انما يرتكب ذلك
الوجه البعيد عند المنكر
لفوات الاتدائية

لفرض التأخير افاده عبدالحكيم (قوله لولا تقدير التقديم) جواب لولا محذوف دل عليه ما قبله اي لولا تقدير التقديم لاننى التخصيص (قوله لخصوله بغيره) سند للتح ولا يخفى ان سند المنع انما يؤتى به نحو لجواز كذا ولا يجزم فيه بشئ والاصار المانع مدعيا وزم الغضب (قوله كما ذكره السكاكى) اي فى كتابه فى قوله شر اهر ذاب وقوله من التهويل بيان للغير اي وحيث كان التخصيص يحصل بهذه الامور كما يحصل بتقدير التقديم فمحوز ان يقال ان رجل جاءنى فيه تخصيص باعتبار التهويل اي التعظيم او التحقير لا باعتبار التقديم وحينئذ فالقول بانفساء التخصيص فيه لولا اعتبار التقديم لا يسلم وقد يجاب بان مراد السكاكى بقوله لولا اعتبار التقديم فيه لاننى عنه التخصيص تخصيص مخصوص لا يحصل بدون اعتبار التقديم وهو تخصيص الجنس اي رجل لامرأة او الواحد اي لارجلان والتخصيص بهذا المعنى يتوقف على هذا الاعتبار البعيد ولا يحصل بغيره كتقدير النوعية او التعظيم او التحقير او غير ذلك ان قيل هذا الجواب يناهيه ما تقدم من ان الاحتياج الى التخصيص انما هو لصحة الابتداء بالكرة فانه يدل دلالة ظاهرة على ان المراد مطلق التخصيص لان صحة الابتداء لا يتوقف على تخصيص الجنس او الواحد بل على التخصيص بوجه ما ولو بتقدير النوعية او غيرها فالجواب ان المراد من قوله فيما تقدم الاحتياج الى التخصيص انما هو لصحة الابتداء اي مع كون الغرض والمطلوب تخصيص الجنس او الواحد وهو يتوقف على ذلك الاعتبار لعدم حصول المطلوب مع مطلق التخصيص آه سم (قوله سواء) اي سوى تقدير التقديم (قوله لكن لزم ذلك من كلامه) اي فقول المصنف فيما سبق نقلا عن السكاكى اذ لا سبب له سواء باعتبار ما زم من كلام السكاكى وليس تقولا عليه بما لم يقل وهذا اشارة لجواب اعتراض على المصنف يعلم تقريره بما قلناه (قوله حيث قال) اي لانه قال (قوله انما يرتك ذلك الوجه البعيد) اي تقدير كونه مؤخرا فى الاصل على انه فاعل معنى ثم قدم (قوله لفوات شرط الابتداء) اي بالكرة وذلك الشرط هو التخصيص اي لفواته عند عدم ارتكاب هذا الوجه البعيد فان هذا يفهم منه انه لا سبب للتخصيص فى المنكر سواء وعلم بما قاله هنا وبما قاله الشارح عنه سابقا من ان التخصيص يكون بغيره انه قد وقع فى كلام السكاكى تناقض لكن باعتبار الجواب السابق عنه ندفع ذلك التناقض (قوله ومن العجائب) من هنا الى قوله فافهم يوجد فى بعض النسخ دون بعض ولعله فى الاصل حاشية لامر اصل الشارح آه يس (قوله ومن العجائب الخ) لا يخفى ان الذى من العجائب هو زعم بعضهم انه عند السكاكى بدل الخ لا ان السكاكى انما ارتكب ذلك الوجه البعيد فيما ذكر لما ذكر فكان حق العبارة ان يقال ومن العجائب زعم بعضهم ان المنكر فى مثل رجل جاءنى بدل مقدم عند السكاكى لا مبتدأ وان الجملة فعلية لا اسمية مع ان السكاكى مصرح بانه مبتدأ حيث

ومن العجائب ان السكاكى انما ارتكب فى مثل رجل جاءنى ذلك الوجه البعيد لئلا يكون المبتدأ نكرة محضة وبعضهم يزعم انه عند السكاكى بدل مقدم لا مبتدأ والجملة فعلية لا اسمية ويمسك فى ذلك بتلويحات بيده من كلام السكاكى وبما وقع من السهل والشارح العلامة فى مثل زيد قام وهو قد ان الرفوع يحتمل يكون فاعلا مقدما او بدلا مقدما ولا يلتفت الى نصريحاتهم بامتناع تقدم التوابع حتى قال الشارح العلامة فى هذا المقام ان الفاعل هو الذى لا يتقدم بوجهه واما التوابع فتحتمل التقديم على طريق النسخ وهو ان يفسخ كونه تابعا

قال انما ارتكبت ذلك الوجه البعيد لئلا يكون المبتدأ نكرة محضة وقد بحاج بان قوله وبعضهم يقرأ بالنصب عطفًا على السكاكى ويجعل الذى من العجائب هو بالمجموع والحاصل ان ذلك البعض يقول ان المنكر فى مثل رجل جاءنى بدل مقدم عند السكاكى لامبتدأ والجملة فعلية مع انه عند السكاكى مبتدأ والجملة اسمية لان السكاكى نفسه قال انما ارتكبت هذا الوجه البعيد لئلا يكون المبتدأ نكرة فقد نسب هذا القائل للسكاكى شيئًا يقل به (قوله نكرة محضة) اى خالية عن المسوغ (قوله ويتمسك فى ذلك) اى ويستدل على ذلك القول (قوله من كلام السكاكى) صفة لتلويحات اى يتمسك باشارات من كلام السكاكى بعيدة من جلتها قوله ان جاز تقدير كونه مؤخرًا فى الاصل على انه فاعل معنى فقط وقد رفق ذلك البعض فى هذا الكلام اشارة الى ان المرفوع بدل وان الجملة فعلية ووجه البعد ان هذا الكلام انما يفهم انه امر تقديرى لانه بدل حقيقة مقدم (قوله وبما وقع) اى ويتمسك بما وقع اى ان ذلك البعض تمسك بالتلويح بحباب البعيدة وبسهو الشارح العلامة وترك تصريح السكاكى بقوله لئلا يكون المبتدأ نكرة محضة فانه صريح فى كون المقدم مبتدأ وان الجملة اسمية والراد بالشارح العلامة القطب الشيرازى شارح الفتح ومحل التمسك قوله او بدلا مقديما (قوله ان المرفوع) اى من ان المرفوع وهو بيان لما وقع (قوله يحتمل ان يكون فاعلا مقديما) قد وقع هذا الكلام من الشارح العلامة على وجه السهو فلا يعارض قوله الآتى ان الفاعل هو الذى لا يتقدم بوجه (قوله ولا يلتفت) اى ذلك الزاعم وهذا عطف على قوله يزعم اى يزعم ويتمسك بما ذكر ولا يلتفت الخ (قوله حتى قال الخ) غاية فى السهو والسهو فى هذا من حيث تفرقة بين الفاعل والتابع وتجويزه الفسخ فى الثانى دون الاول فهذا ايضا سهو ويحتمل ان يكون غاية فى تصريحياتهم فيكون محل الاستشهاد قوله واما لاعلى طريقة الفسخ الخ (قوله واما التوابع الخ) هو من جملة كلام الشارح العلامة (قوله فافهم) من كلام شارحنا اشار به للتناقض الواقع بين كلامى العلامة حيث قال او لا يحتمل ان يكون فاعلا مقديما وقال ثانيا ان الفاعل هو الذى لا يتقدم بوجه وحيث قال اولاد لا مقديما وقال ثانيا واما لا على طريقة الفسخ فيمتنع تقدمها فتأمل ومن المعلوم ان غاية الشئ اما اعظم منه او ادنى وهنا اعظم اى انه سها حتى انه قال هذه القالة الشنيعة وهى ان الفاعل مثل التابع قرره شيخنا العدوى (قوله ثم لانسلم الخ) هذارد لما دعاه السكاكى من انتفاء تخصيص الجنس فى شرا هرداناب (قوله كيف وقد قال الخ) اى كيف يكون ممنوعا والحال ان الشيخ الخ (قوله لامن جنس الخير) اى فقد نفي الاهرار عن الخير فيفيد ثبوت الاهرار له ولكن الحق مع السكاكى لان الحصر لا يكون الا للرد على متوهم لان الشئ انما ينفى اذا

٩ ويقدم واما لاعلى طريق الفسخ فيمتنع تقديمها ايضا لاستحالة تقديم التابع على التبوع من حيث هو تابع فافهم (ثم لانسلم امتناع ان يراد المهر شر لاخير) كيف وقد قال الشيخ عبد القاهر قدم شر لان المعنى ان الذى اهره من جنس الشر لامن جنس الخير

قوله ومن المعلوم الى آخره هو موجود فى بعض النسخ ومضروب عليه فى بعضها آه

توهم ثبوته ومعلوم ان الكلب اذا حصل له الخير لا يحصل منه اهرار فلا يتوهم ثبوت
 الاهرار منه وحينئذ فيقبح الحصر وقول بعضهم ان من عادة الكلب ان يهر دون اهله ويذب
 عنهم من يقصدهم بسوء فالهرير حينئذ لاجل الخير اعني ايقاظ اهله مردود لان المتبادر
 من قولهم شر اهر ذئاب كون الشر بالنسبة الى ذلك الكلب فيكون الخير ايضا معتبرا
 بالنسبة اليه لا الى غيره كذا قرر شيخنا العدوي وفي عبد الحكيم التحقيق ان لصحة القصر
 وعدمها مبنية على معنى الهرير فان كان معناه التناح الغير المعتاد فلا صحة له اذ من المعلوم
 عند العرب انه من امارات وقوع الشر ان كان معناه مطلق الصوت كما في مقدمة
 الزمخشري فهو قد يكون خيرا وقد يكون شرا فيصح القصر (قوله ثم قال الخ) عطف
 على قال الاول والثاني وكلمة ثم للترتيب في الذكر والاخبار والمعنى بعدما اخبرتك عن قول
 السكاكي التقديم يفيد الاختصاص بشرطين اخبرك عن قوله ويقرب الخ فلا يرد
 ان حديث القرب في المفتاح مقدم على حديث الاختصاص فلا وجه للكلمة ثم كذا في بس
 وفي عبد الحكيم ان ثم في جميع تلك المواضع مجرد الترتيب في الذكر والتدرج في مدارج
 الارتقاء ولا يبرهن ان يكون الثاني بعد الاول في الزمان بل ربما يكون مقدما كما في قوله

* ان من ساد ثم ساد ابوه * ثم قد ساد قبل ذلك جده *

فلا يرد ان قوله ويقرب الخ مقدم على بيان التخصيص في كلام السكاكي واما ما قبل
 ان ثم للترتيب في الاخبار فلا يقبله الطبع السليم اذ لا فائدة في ذلك (قوله في التقوى) اما
 اقتصر عليه ولم يقل والتخصيص فلقد شرطه عنده في هذا المثال ونحوه وهو جواز
 تقدير كونه في الاصل مؤخرا على انه فاعل معنى فقط لانه لو اخرت عين كونه مبتدأ عند
 من يشترط في رفع الوصف الاسم الطاهر الاعتماد وفاعلا لفظا عند من لم يشترط
 الاعتماد فهو نظير قوله زيد قام ومثله لا يفيد الا التقوى كما تقدم وحاصل ما اراده
 بقوله ويقرب الخ ان هو قام فيه تقوى من غير شبهة وزيد قائم فيه تقوى من غير شبهة
 فيكون قريبا منه في افادة التقوى ولو قال ويقرب من زيد قام زيد قائم لم يتحجج الى قوله
 في التقوى لان زيد قام لا يحتمل الا التقوى بخلاف هو قام فانه محتمل للتخصيص ان
 لوحظ انه كان مؤخرا في الاصل على انه تأكيد للضمير المستتر ومحتمل للتقوى ان لم يقدر
 مؤخرا فان قلت لم قال من هو قام ولم يقل من زيد قام مع انه المناسب لفظا وهو
 ظاهر ومعنى لانه نص في التقوى عنده فاعتبار القرب اليه اولي من اعتبار القرب
 الى ما هو محتمل للتخصيص ايضا لانه يوهم ان زيد قائم يحتمل التخصيص قلت اما قال
 ذلك لان المذكور في كلام السكاكي قبل قوله ويقرب بيان التقوى في المضمر المتقدم
 افاده عبد الحكيم (قوله مثل قام) صفة لمصدر محذوف اي تضمننا مثل تضمن قام له
 (قوله فيه) اي فسبب تضمنه للضمير وقوله يحصل للمحكم تقواي لتكرر الاسناد

قوله مبنية لعل الاول
 مبدان كالاخفى (صححه)

(ثم قال) السكاكي (ويقرب
 من) قبيل (هو قام زيد
 قائم في التقوى لتضمنه)
 اي تضمن قائم (الضمير)
 مثل قام فيه يحصل للمحكم
 تقوى (وشبهه) اي شبه
 السكاكي مثل قائم المتضمن
 للضمير (بالحال عنه) اي
 عن الضمير (من جهة
 عدم تغيره في التكلم
 والخطاب والنية) نحو
 انا قائم وانت قائم وهو
 قائم كما لا تغير الحال
 عن الضمير نحو انا رجل
 وانت رجل وهو رجل
 وبهذا الاعتبار قال يقرب
 ولم يقل نظيره وفي بعض
 النسخ وشبهه بلفظ الاسم

لان القيام مسند مرتين مرة زيد ومرة لضميره (قوله وشبهه) في فوه التعليل لاحد الامر من
الذين تضمنهما قوله ويقرب وهو انحطاطه في التقوى عن هو قام كما ان قوله تعدنه
تعليل للامر الآخر وهو ان فيه شيئا من التقوى هذا على ضبط شبهه بصيغة الماضي
كما هو ظاهر قول الشارح واما على ضبطه بصيغة الاسم فقوله وشبهه الخ لتعليل لاحد
الامر من السابق لافي قوة التعليل له (قوله مثل قائم) اي قائم وامثاله (قوله بالخالي
عنه) اي بالاسم الجامد الذي لا يتحمل ضميرا البتة (قوله من جهة عدم تغيره)
الضمير لقائم (قوله وبهذا الاعتبار) اي وهو شبهه بالخالي قال ويقرب والحاصل
ان قائم المتضمن للضمير له جهتان جهة يشبه بها الفعل وهي جهة تحمله للضمير وجهة
يشبه بها الاسم الجامد وهي عدم تغيره في الحالات الثلاثة فكأنه لا ضمير فيه فبا لجهة
الاولى قرب من هو قام في تقوى الحكم وبالتالي بعد عنه فلم يكن نظيره فلاحل هذا
جعله قريبا ولم يجعله نظيرا (قوله وفي بعض النسخ وشبهه بنمط الاسم الخ)
انت خير بان هذا اللفظ لا يختلف حاله الرسمي على التقديرين فلا معنى لنسبة احدهما
لبعض النسخ والمعروف عند المصنفين في مثل هذا ان يقال قوله وشبهه يحتمل
ان يكون بصيغة الفعل الماضي وان يكون بلفظ الاسم آه بس وقديقال مراد الشارح
وفي بعض النسخ وشبهه مضبوط بالقلم بلفظ الاسم وحينئذ فلا اعتراض على الشارح
كذا قرر شيخنا العديبي (قوله بلفظ الاسم) اي بفتح الشين المعجمة والياء الموحدة
منصدر مضاف لفاعله بمعنى المائلة لا يكسر الشين وسكون الياء كما توهمه بعضهم لانه
بهذا الضبط بمعنى مثل وهو لا يتعدى بالياء (قوله مجرورا) اي لامنصوبا على انه مفعول
مع لانه مقصور على السماع عند سيويته وهذا وجه التعسف الذي ذكره في المطول
كما افاده الفاري ورده العلامة عبد الحكيم بان ابن مالك ذكر في التسهيل وكذا غيره
ان الصحيح ان المفعول معه قياسي فلا يظهر ان يكون هذا وجه التعسف ووجه التعسف
المذكور بامور كلها قابلة للجدش مذكورة في حاشية العلامة المذكور (قوله وليس مثل
التقوى) اي وليس ذلك الشيء الذي فيه من التقوى مثل الخ (قوله فالاول) اي فالتقوى
الذي فيه لاجل تضمنه الضمير فتضمن الضمير علة الاول (قوله والثاني) اي كون التقوى
الذي فيه ليس مثل التقوى في هو قام لاجل شبهه بالاسم الجامد الخالي عن الضمير كرجل
فالشبه بالجامد علة للثاني (قوله وكذا مع فاعله الظاهر ايضا) اي نحو زيد قائم ابوه قائم
ابوه ليس جلة ولا معاملا معاملتها واعتراض على الشارح في جملة هذا في حير التعليل
بقوله ولهذا مع ان هذا التعليل لا يتأتى فيه بل اسم الفاعل اذا رفع الظاهر كان كالفعل
في ان كلاهما لا يتفاوت عند الاسناد للظاهر وانما وجه الحكم على قائم مع فاعله الظاهر
بالافراد حلاله على المسند للضمير كما اوضح ذلك في المطول والحاصل ان قائم اذا رفع

مجرورا عطفًا على تضمنه
يعنى ان قوله يقرب مشعر
بان فيه شيئا من التقوى
وليس مثل التقوى في زيد
قام فالاول تضمنه الضمير
والثاني لشبهه الخالي
عن الضمير (ولهذا) اي
اي ولشبهه بالخالي
عن الضمير (لم يحكم
بانه) اي مثل قائم مع الضمير
وكذا مع فاعله الظاهر
ايضا (جلة ولا عومل)
قائم مع الضمير (معاملتها)
اي معاملة الجملة (في البناء)
حيث اعرب في مثل رجل
قائم ورجلا قائما ورجل
قائم (ومما يرى تقديمه) اي
ومن المسند اليه الذي يرى
تقديمه على المسند
(كاللازم لفظ مثل وغير)

الضمير حكموا له مع فاعله بالافراد لشبهه بالخالي من جهة عدم تعيره في الخطاب والغيبة واذا رفع اسما ظاهرا حكموا عليه بالافراد جلا له على ما اذا رفع ضميرا ولم ينظروا لكونه كالفعل لا يتفاوت عند الاسناد للظاهر حتى يكون مع فاعله جملة ويستثنى من كون الاسم المشتق مع فاعله غير جملة صورتان وهما ما اذا وقع مبتدأ له فاعل سد مسد الخبر نحو اقامم الزيدان او وقع صلة للموصول نحو جاء القائم ابوه لانه يقدر بالفعل كذا ذكر السيد في شرح المفتاح وفيه ان المقرر في النحو ان صلة ال شيء جملة لاجلة فتأمل (قوله ولا عو مل قائم مع الضمير) اى وكذا مع فاعله الظاهر فقيه حذف من الثاني لدلاله الاول (قوله في البناء) فيه نظر لان الجملة من حيث هي لا تستحق اعرابا ولا بناء وحاصل الجواب انه ليس المراد بالبناء البناء الاصطلاحى بل عدم ظهور اعراب متبوعها عليها اى انه لم يعامل معاملة الجملة في عدم ظهور اعراب التبوع عليها بل هذا ثبت له ظهور اعراب التبوع عليه دون الجملة فلم يثبت لها ذلك وهذا لا ينافي ان الجملة قد تكون معربة محلا ففى الاعراب والبناء عنها انما هو بالنظر لفظها (قوله فى مثل رجل قائم ورجلا قائما ورجل قائم) اى فان الوصف قد اعراب مع حمله للضمير فى هذه الاحوال اى اجرى عليه اعراب التبوع لفظا ولو قيل رجل قام ورجلا قام ورجل قام لكانت تلك الجملة الواقعة صفة مبنية بمعنى انه لم يجر عليها اعراب التبوع لفظا بل محلا (قوله وما يرى) على صيغة المتكلم المبنى للفاعل او الغائب المبنى للمجهول كذا فى الاطول وفيه ايضا ان قوله وما يرى تقديمه كاللازم الخ هذا الحكم لا ينبغي ان يخص بلفظ مثل وغيره بالكناية بل يجرى فى المجاز ايضا فىرى تقديم السند اليه فى انت تقدم رجلا وتؤخر اخرى كاللازم لكونه اعون على المراد وهو اراد الحكم على وجه ابلغ اذ المجاز ابلغ من الحقيقة (قوله كاللازم) حال من تقديم اى حالة ككون ذلك التقديم مماثلا للتقديم اللازم فى القياس كتقديم لازم الصدارة فتقديم هذا ليس بلازم فى القياس بل مثله من حيث انه لازم فى الاستعمال ولذا لم يقل لازما وقال كاللازم والحاصل انه انما لم يقل وما يرى تقديمه لازما لفظ مثل وغيره اذا استعملا على سبيل الكناية اشارة الى ان القواعد لا تقتضى وجوب التقديم ولكن اتفق انهما لم يستعملا فى الكناية الا مقدمين فاشبهاما اقتضت القواعد تقديمه حتى لو استعملا بخلافه عند قصد الكناية بان قيل لا يبخل مثلث ولا يجود غيرك كان كلاما منبوذا طبعيا ولو اقتضت القواعد جوازه (قوله لفظ مثل وغير) خصهما بالذكر لانهما المستعملان فى كلامهم والقياس يقتضى ان يكون ما هو بمعناهما كالمثلى والمغاير والشبه والنظير كذلك قاله عبد الحكيم وكذلك الاضافة للكاف ليست قييدا بل كذلك مثلى او مثله وغيرى او غيره كذا قرر شيخنا العدوى (قوله على سبيل الكناية) اى من اطلاق اسم اللزوم واردة

اذا استعملا على سبيل الكناية (فى نحو مثلث لا يبخل وغيرك لا يجود بمعنى انت لا تبخل وانت تجود من غير ارادة تعريض بغير المخاطب) بان يراد بالمثل والغير انسان آخر مماثل للمخاطب او غير مماثل بل المراد نفي البخل عنه على طريق الكناية لانه اذا نفي عن كان على صفته من غير قصد الى مماثل لم يزم تقيمه عنه

اللازم وبيان ذلك انك اذا قلت مثلك لا يبخل فقد نفيت البخل عن كل مماثل للمخاطب اى عن كل من كان متصفا بصفاته والمخاطب من هذا العام لانه متصف بتلك الصفات فيلزم انه لا يبخل للزوم حكم الخاص لحكم العام فقد اطلق اسم المزوم وهو نفي البخل عن امثاله واريد اللازم وهو نفيه عن المخاطب وكذا اذا قيل غيرك لا يجود لانه اذا نفي الجود عن الغير على وجه العموم في الغير انحصر الجود فيه لان الجود صفة وجودية لا بد لها من محل تقوم به ومحلها اما المخاطب او غيره وقد نفي قيامها بكل فرد غير المخاطب فلزم قيامها به فقد استعمل اللفظ في المعنى الموضوع له وهو نفي الجود عن كل مغاير واريد لازمه وهو اثبات الجود للمخاطب (قوله مثلك لا يبخل الخ) المجوز لوقوع مثل وغير مبتدأ تخصصهما بالاضافة وان لم تعرفا بها لتوغلها في الابهام قاله الفنارى (قوله معنى انت لا تبخل وانت تجود) لفونشر مرتب (قوله من غير ارادة تعريض بغير المخاطب) اى من غير ارادة التعريض بغير المخاطب وهذا حال من نحو المضاف الى التالين ولفظ من زائد فى الاثبات تضمنه النفي لانه فى قوة لامع ارادة تعريض بغير المخاطب ومفهوم كلامه انه لو اريد التعريض بان اريد بالمثل او الغير انسان معين لم يكن تقديمه كاللازم وذلك لان التقديم انما كان كاللازم عند ارتكاب الكناية لكونه اعون على اثبات الحكم بالطريق الابلغ وهو طريق الكناية واذا اريد التعريض فلا كناية (قوله بان يراد بالمثل) تصوير للمنفى وهو ارادة التعريض فاذا قلت مثلك لا يبخل مريدا من المثل شخصا معينا جوادا مماثلا للمخاطب او قلت غيرك لا يجود مريدا بالغير بخيلا آخر معينا كان الكلام من قبيل التعريض لامن قبل الكناية لانه لا يلزم من نفي بخل شخص معين مماثل للمخاطب نفي بخله ولا يلزم من نفي الجود عن واحد معين ثبوت الجود للمخاطب لانه يتحقق فى شخص آخر مغاير لذلك المعين والمخاطب ثم ان جعل هذا تعريضا فيه نظر ادلا تعريض فى الكلام المذكور بذلك الانسان بل الكلام موجه نحوه بطريق الاستقامة دون الامالة الى عرض وجانب وانما يكون التركيب من قبيل التعريض اذا قصد وصف المخاطب بالبخل واما على ما ذكر الشارح من ارادة واحد معين بالمثل والغير فالتركيب ليس كناية ولا تعريضا واجيب بانه ليس المراد بالتعريض الاصطلاحى الآتى فى الكناية وهو الاشارة الى معنى يفهم من عرض الكلام وجانبه بل المراد التعريض اللغوى وهو الاشارة على وجه الاجال والابهام وعدم التصريح ولا شك انك لم تصرح بالعرض به بل اجلته واجهته وبهذا الجواب اندفع ايضا ما يقال التعريض من قبيل الكناية فيلزم ان يكون الكلام كناية وغير كناية وهو باطل واجيب عنه ايضا بان التعريض لا يلزم ان يكون بوعا من الكناية بل هو اعم من ذلك اذ قد يكون كناية وبجازا وحقيقة (قوله انسان آخر) اى معين وقوله مماثل

للمخاطب راجع لقوله بالمثل (قوله اوغير مماثل) بالاضافة راجع لقوله والغير (قوله بل المراد) اي بقوله مثلك لايجعل وغيرك لايجود وقوله نفي البخل عنه اي عن المخاطب وهذا اضراب على قوله من غير ارادة تعريض الخ وقوله على طريق الكناية لم يجعل على طريق المجاز من ذكر المزوم وارادة اللازم لجواز ارادة المعنى الحقيقي ايضا (قوله لانه اذا نفي الخ) هذا توجيه للكناية فيه وبيان للزوم المحقق لها وقوله لانه اي البخل وقوله عن كان على صفته اي عن كل من كان على صفة المخاطب لان معنى مثلك لايجعل من كان على الصفات التي انت عليها لايجعل والمخاطب من هذا العام لانه متصف بتلك الصفات فيلزم انه لايجعل لان الحكم على العام ينسحب على كل فرد من افراده (قوله من غير وصد الى مماثل) اي بخلاف ما اذا اريد بالمثل معين اي انسان آخر غير المخاطب لايقال التعلق بالمشق يؤذن بعلمية المشتق منه والمشتق منه موجود في المخاطب فيلزم انه لايجعل لانا نقول الحكم على العموم من غير ملاحظة مماثل معين يفهم منه في العرف عليه الوصف وهو المماثلة بخلاف ما اذا اريد بالمثل معين اي انسان آخر غير المخاطب ولم يرد العموم فلا يفهم عرفا منه عليه الوصف فلا يلزم فيه ان يكون المخاطب لايجعل لان الغرض حينئذ مجرد التعبير عن ذلك المعين كما يظهر ذلك لصاحب الذوق السليم آه سم (قوله واثبات الجود) عطف على نفي البخل لاعلى قوله نفيه عنه اي والمراد من غيرك لايجود اثبات الجود للمخاطب بسبب نفيه الخ وهذا توجيه للكناية في التركيب الثاني وبيان للزوم المحقق لها وقوله عن غيره اي عن كل مغاير له بخلاف ما اذا اريد به معين فانه لايلزم انحصار الجود في المخاطب لانه يتحقق في شخص آخر غير المخاطب وقوله مع اقتضائه محلا من جملة الدليل ووجه الاقتضاء ان الجود صفة موجودة في الخارج وكل ما هو كذلك فلا بد له من موصوف اي محل يقوم به ثم انه ليس له الا محلان المخاطب والغير فاذا اتى عن الغير تعين ان يقوم بالمخاطب (قوله في مثل هذه الصورة) كان الظاهر ان يقول هاتين الصورتين كما لا يخفى اذ المتبادر من كلامه ان قوله مثلك لايجعل وغيرك لايجود تركيب واحد وكلام القوم صريح في انها تركيبان (قوله اعون على المراد بها) الباء بمعنى من ان قلت ان التأخير لا اعانة فيه على المراد لان التقوى الذي يحصل به الاعانة على المراد انما يتأتى بالتقديم وحينئذ فلا وجه للتعبير باعون قلت افعال ليس على بابه اي لكونه معينا وقوله لان الغرض علة لكونه معينا (قوله اثبات الحكم) اعنى الجود وانتفاء البخل عن المخاطب وفي هذا اشارة الى انها من الكناية المطلوب بها نسبة لا المطلوب بها صفة ولا المطلوب بها غير صفة ولان نسبة بل كان المطلوب بها نفس الموصوف ومثال المطلوب بها صفة قولك طويل النجاد فان المطلوب بها طول القامة ومثال المطلوب بها غير صفة وغير نسبة قولك حتى مستوى القامة عريض الاظفار

(في الكناية)

واثبات الجوده بفيه عن غيره مع اقتضائه محلا يتوهم به وانما يرى التقديم في مثل هذه الصورة كاللازم (لكونه) اي التقديم (اعون على المراد بها) اي بهذين التركيبين لان الغرض منهما اثبات الحكم بتدقيق الكناية التي هي ابلغ والتقديم لافادته التقوى اعون على ذلك وليس معنى قوله كاللازم انه قد يقدم وقد لا يقدم بل المراد انه كان مقتضى القياس ان يجوز التأخير لكن لم يرد الاستعمال الاعلى التقديم نص عليه في دلائل الاعجاز (قيل وقد يقدم) المسند اليه المسور بكل على المسند المقرون بحرف النسب

في الكتابة عن الانسان فانه غير نسبة وغير صفة (قوله ابلغ) اي من التصريح لانها من باب دعوى الشيء بينة اذ وجود المزموم دليل على وجود اللازم فقولك فلان كثير الرماد في قوة قولك فلان كريم لانه كثير الرماد وكذلك هنا قولك غيرك لا يوجد في قوة انت تجود لان غيرك لا يوجد فالحاصل ان المقصود من انتركيين اثبات الحكم على وجه البلغ (قوله لا فادنه التعوى) غلة لقوله اعون مقدمة عليه اي والتقديم معين على ذلك لا فادنه للتعوى وانما كان معينا لانه من ناحيته لان الكتابة تفيد اثبات الحكم بطريق البلغ وكذلك التقرير (قوله على ذلك) اي على اثبات الحكم بالطريق الابلغ (قوله انه كان مقتضى القياس الخ) اي وذلك لان المطلوب وهو اثبات الجود للمخاطب وانقضاء البخل عنه يحصل بالانابة وهي حاصلة مع التأخير كالتقدم فكان مقتضى القياس انه محوز التأخير لحصول المقصود معه (قوله الاعلى التقديم) اي فاشبه ما اقتضت انواعه تقديمه ستي لو استعمل غير مقدم عند قصد الكناية بان قيل لا يبخل مثلك ولا يوجد غيرك كان كلاما منوذا طبعا وان اقتضت القواعد جوازه (قوله قيل وقديقدم الخ) قاله ابن مالك وجاعة وانما ضعفه المصنف حيث عبر بصيغة التمرىض وهو قيل للبحث في دليله والا فالحكم مسلم كباياتي (قوله وقد يقدم) الواو من جملة المحكى وهي اما للعطف على ما قبله في كلام القائل او للاستيناف وما قيل انه معطوف على مقول قول عبد القاهر عطف تلقين كما يقال سأكرمك فتقول وزيدا اي قل وزيدا فليس بشئ اذ لا معنى لتلقين القائل للشيخ هذا الكلام وايضا لا يطرده في قوله عبد القاهر وقديقدم ليفيد تخصيصه فانه لا يمكن ان يكون فيه لعطف التلقين (قوله السور بكل) فيه ميل لمذهب المناطقة القائلين الموضوع هو المضاف اليه لفظه كل واما هي فهي دالة على كية الافراد والا فالنحاة يجعلون كل هي المسند اليه وقوله السور بكل اي او ما يجرى مجراه في اعادة العموم لجميع الافراد كأل الاستغرافية ولفظ جميع وانما اشترط ان يكون مقرونا بكل لانه لو لم يكن كذلك لم يجب تقديمه نحو زيد لم يقم ولم يقم زيد لعدم فوات العموم اذ لا عموم فيه وكذلك اذ لم يكن المسند مقرونا بحرف النفي لم يجب تقديمه نحو كل انسان قام وقام كل انسان لعدم فوات العموم فيه بالتقديم والتأخير لحصوله مطلقا قدم المسند اليه او اخر وبقى شرط ثالث وهو ان يكون المسند اليه بحيث لو اخر كان فاعلا بخلاف قولك كل انسان لم يقم ابوه فانه لو اخر كل انسان بان قيل لم يقم ابو كل انسان لم يكن فاعلا لفظيا لاخذ المسند فاعله فلا يجب التقديم في تلك الحالة لعدم فوات العموم لان العموم حاصل على كل حال سواء قدم المسند اليه او اخر يبقى شئ آخر وهو ان الكلام في بيان احوال المسند اليه مطلقا وحينئذ فن ابن اخذ الشارح تفيده مما ذكر وقد يقال اخذ الشارح ذلك من قرينة السياق وفي كلام بعضهم ان الضمير في قول المصنف وقديقدم ان جعل راجعا

للسند اليه في الجملة كانت كلمة قد لتقليل لان هذا التركيب قليل بالنسبة لغيره
 وان جعل الضمير راجعا للسند اليه المقبدا قاله الشارح بقريئة سياق الكلام كانت
 للتحقيق (قوله لانه دال على العموم) اي على عموم النفي وشموله يعني ان السند اليه
 اذا كان مستوفيا للشروط المذكورة وكان التكلم قصده في تلك الحالة افادة العموم
 فانه يجب عليه ان يقدم السند اليه لاجل ان يفيد الكلام قصده ادلواخر لم يطابق
 مقصوده لانه لم يفد العموم حينئذ فالغرض من قول المصنف لانه دال الخ بيان
 للحال التي لاجلها ارتكب التقدم لاستدلال عقلي ادهذا امر نقلي والواجب اثباته
 بالقل ولبعض الافاضل قول المصنف لانه دال الخ اي من دلالة المقضى بالفتح
 على المقضى بالكسر فهي غايبة مرتبة على التقديم وان اريد الدلالة على قصد العموم
 كان علة باعثة (قوله اي على نفي الحكم) اي المحكوم به وقوله عن كل فرد اي من افراد
 ما اضيف اليه كل (قوله نحو كل انسان لم يقم) اي كل فرد اتصف بعدم القيام
 ومحكوم عليه ولا يقال الضمير في لم يقم عائذ على كل انسان فيكون العموم واقعا
 في حيز النفي فيكون هذا التركيب من سلب العموم لانا نقول مراعاة الاسم الظاهراولي
 من مراعاة ضميره وايضا يلزم على مراعاة الضمير انه لم يتحقق عموم السلب اصلا
 ولا قائل بذلك (قوله فانه يفيد نفي القيام عن كل واحد) الجار والمجرور متعلق
 بنفي لان القيام اي فانه يفيدان انشاء القيام ثابت لكل واحد واتما قلنا ذلك لان الحكم
 في عموم السلب يلاحظ مطلقا وان متعلق النفي فيه الافراد (قوله بخلاف ما لآخر)
 ما زائدة كما في قوله تعالى مثل ما انكم تنطقون ولو شرطية جزاؤها قوله فانه يفيد
 نفي الحكم الخ ان جاز وقوع الجملة الاسمية جوابا لاو كما في الغني ومخدوف ان لم يحز
 كما في الرضى اي لم يدل على العموم وقوله فانه تعليل له وانما لم نقل بخلاف التاخير
 تنصبا على بيان مخالفة التقديم والتاخير (قوله فانه يفيد نفي الحكم) اي المحكوم به
 كالقيام في المثال وقوله عن جملة الافراد اي عن الافراد المحملة اي التي لم تفصل
 ولم تعين بكونها كلا او بعضا بل اقيمت على شمولها للامرين (قوله لانه كل فرد)
 اي فقط فلان في ان رفع الاحباب الكلي يصدق بالنفي عن كل فرد كما سيأتي
 وابطاح المقام ان تقول ان عموم السلب وسلب العموم النظر فيهما انما هو للافراد
 للجملة اعني الهيئة الاجتماعية وانما الفرق بينهما من جهة كون كل فرد متعلقا للنفي
 او متعلقا للمنتق فان كان الاول فهو عموم السلب وان كان الثاني فهو سلب العموم
 فاذا قلت كل انسان لم يقم فعناه القيام انتفي عن كل فرد من افراد الانسان فالقيام ملحوظ
 على وجه الاجال والنفي تعلق بالافراد بعد تعلقه بالقيام وارتباطه به واذا قلت لم يقم
 كل انسان فعناه ان قيام كل انسان انتفي فالقيام ليس ملحوظا على وجه الاجال بل ملحوظ
 تعلقه بكل فرد ثم ان انشاء قيام الكل يتحقق بعدم حصوله من بعض دون بعض وبعدم

(لانه) اي التقديم (دال
 على العموم) اي على نفي
 الحكم عن كل فرد (نحو
 كل انسان لم يقم) فانه يفيد
 نفي القيام عن كل واحد من
 افراد الانسان (بخلاف
 ما لآخر نحو لم يقم كل انسان
 فانه يفيد نفي الحكم عن جملة
 الافراد لانه كل فرد)

حصوله من كل واحد لانه رفع الإيجاب الكلى ورفعته يتحقق بكل من السلب الكلى والجزئي وإيا ما كان يتحقق السلب الجزئي ولذا تراهم يقولون ان سلب العموم من قبيل السلب الجزئي لانه هو المحقق اذا علمت ما ذكرناه ظهر لك ان قول المصنف فانه يفيد نفى الحكم عن جملة الافراد عن فيه بمعنى على اى يفيد ان الحكم على جميع الافراد اننى والمراد بالجملة الافراد الجملة التى لم تعين بكونها كلا او بعضا لالهية الاجتماعية فتأمل (قوله يفيد عموم السلب) اى نفى الحكم عن كل فرد (قوله وشمول النفي) تفسير لما قبله لان العموم معناه الشمول والسلب معناه النفي (قوله لا يفيد الاسلب العموم) انما اتى باداء الحصر فى الثانى دون الاول لان عموم السلب يستلزم سلب العموم لان عموم السلب من قبيل السلب الكلى وسلب العموم من قبيل السلب الجزئي والسلب الكلى مستلزم للسلب الجزئي لان انتفاء الحكم عن كل فرد يستلزم انتفاءه عن بعض الافراد فلذا لم يأت فيه باداء الحصر لئلا يقتضى ان التقديم انما يفيد عموم السلب دون سلب العموم مع انه لازم له بخلاف سلب العموم فانه لا يستلزم عموم السلب لاحتمال الثبوت لبعض الافراد فلذا أتى فيه باداء الحصر وما قلناه من ان سلب العموم لا يستلزم عموم السلب لا ينافى مامر من ان سلب العموم يتحقق عند عدم حصول المحكوم به من بعض وعند عدم حصوله من كل فرد كما هو ظاهر فتأمل (قوله وذلك) اى وانما كان ذلك اى تقديم المسند اليه المسور بكل على المسند المقرون بحرف النفي مفيدا لعموم السلب وتأخيره عنه مفيدا لسلب العموم ولم يعكس الامر لاجل ان ينفى لزوم ترجيح التأكيد على التأسيس الحاصل عند انعكاس المفاد وحاصل ما ذكره المصنف من الدليل ان تقول لو لم يكن التقديم مفيدا لعموم النفي والتأخير مفيد للنفي العموم بل كان الامر بالعكس للزم ترجيح التأكيد على التأسيس لكن اللزوم باطل لان التأسيس خير من التأكيد لان حل الكلام على الافادة خير من حله على الاعادة فاللزوم مثله فقول الشارح مع ان التأسيس الخ اشارة للاستثناية وقوله وبيان لزوم الخ بيان للملازمة والشرطية وحاصله ان تقديم المسند اليه المنكر بدون كل نحو انسان لم يبق لسلب العموم ونفى الشمول وتأخيره نحو لم يبق انسان لعموم السلب وشمول النفي فبعد دخول كل يجب ان يعكس هذا لتكون كل للتأسيس الراجع لا للتأكيد المرجوح فان قلت افادة التقديم لعموم النفي وافادة التأخير لسلب العموم امر لغوى والامور العموية انما تثبت بالسمع لا بالاستدلال فقول ذلك القائل لئلا يلزم الخ دليل باطل لا يفيد شيئا اجيب بان ذلك القائل متمسك فى اصل دعواه ان المسند اليه المسور بكل تقديمه يفيد عموم السلب وتأخيره يفيد سلب العموم باستعمال البلغاء لذلك والاستعمال دليل الافة واما قوله لئلا يلزم ترجيح التأكيد الخ فهو بيان للسبب الباعث على هذه الطريق وللمناسبة بين التقديم والعموم وبين

فالتقديم يفيد عموم السلب وشمول النفي والتأخير لا يفيد الاسلب العموم ونفى الشمول (وذلك) اى كون التقديم مفيدا للعموم دون التأخير (لئلا يلزم ترجيح التأكيد) وهو ان يكون لفظ كل لتقرير المعنى الحاصل قبله (على التأسيس) وهو ان يكون لافادة معنى جديد مع ان التأسيس راجح لان الافادة خير من الاعادة وبيان لزوم ترجيح التأكيد على التأسيس اما فى صورة التقديم فلان قولنا انسان لم يبق موجهة مبهمة

التأخير و سلب العموم (قوله لافادة معنى جديد) اى لم يكن حاصله قبله (قوله لان الافادة خير من الافادة) فيه نظر لان الافادة قد تكون متعينة فيما اذا اقتضى الحال التأكيد كما اذا كان المخاطب منكرا وليس معه مايزيل انكاره فانه محب التأكيد والافادته واجيب بان كون الافادة خيرا من الافادة بالغالب او بالنظر لنفس الامر وقطع النظر عن المقامات والعارض اذا اصل عدم الاعتداد بالعارض فان قلت ما ذكره من ان الافادة خيرا من الافادة معارض بان استعمال كل في التأكيد اكثر فالجمل عليه راجح قلت كثرة استعمالها في التوكيد ممنوع لان استعمالها فيه مشروط باضافتها للصير وعدم تجردها عن العوامل اللفظية انتهى عبد الحكيم (قوله و بيان لزوم ترجيح الخ) اى لو انعكس المضاد بالتقديم والتأخير بان كان مفاد التقديم في العموم لا الشمول ومفاد التأخير شمول النفي و بيان مبتدأ خبره محذوف اى تذكره لك او ظاهر (قوله اما في صورة التقديم الخ) اى اما لزوم الترجيح المذكور في صورة التقديم لو انعكس المضاد بالتقديم والتأخير (قوله فلان قولنا انسان لم يقم) اى في المثال الاول قبل دخول كـ (قوله موجبة مهملة) كلامه يقتضى انه يتعين فيها ذلك ولا يصح ان تكون سالبة وليس كذلك بل يصح فيها ذلك ان قدرت الرابطة بعد حرف السلب على حد قولهم في الانسان ليس بكتاب انها موجبة معدولة ان قدرت الرابطة قبل حرف السلب و جعلت حرف السلب جزءا من المحمول وسالبة ان قدرت الرابطة بعد حرف السلب فتكون مفيدة لسلب الربط واجيب بان الرابطة لا يصح تقديرها هنا بعد حرف السلب لان لم شديدة الاتصال بالفعل فلا يجوز النصل بينهما فتعين ان تكون موجبة معدولة (قوله لان حرف السلب وقع جزءا من المحمول) اى فهي موجبة معدولة المحمول وهذا الذي ذكره الشارح وجه لفظي للفرق بين المعدولة والسالبة لكنه جار في لم يقم انسان ايضا مع انه سالبة على ما سأتى والتحقيق ان الحكم ان كان بسلب الربط فهي سالبة وان كان بربط السلب فهي معدولة فالمحكوم به في انسان لم يقم ثبوت عدم القيام الى الفاعل فهي معدولة وفي لم يقم انسان سلب ثبوت القيام عن الانسان فهي سالبة انظر عبد الحكيم (قوله مع ان الحكم الخ) هذا من تمة الدليل على انها مهملة ولولم يذكره لوردت الطبيعة كالانسان نوع فانه لم يذكر فيها ما يدل على كية الافراد لكن ليس الحكم فيها على ما صدق عليه الانسان من الافراد بل الحكم فيها على الطبيعة ومحصل الفصل الفرق بينهما ان المهملة لم يذكر فيها ما يدل على كية الافراد مع كون الحكم فيها على الماصدق اى الافراد واما الطبيعية فهي وان كان لم يذكر فيها ما يدل على كية الافراد لكن ليس الحكم فيها على الماصدق بل على الطبيعية (قوله واذا كان انسان لم يقم الخ) مرتبط بقوله فلان قولنا انسان لم يقم موجبة مهملة (قوله محب ان يكون معناه

اما الاجاب فلانه حكم فيها بثبوت عدم القيام لانسان لا بنفي القيام عنه لان حرف السلب وقع جزءا من المحمول واما الاهمال فلانه لم يذكر فيها ما يدل على كية افراد الموضوع مع ان الحكم فيها على ما صدق عليه الانسان واذا كان انسان لم يقم موجبة مهملة يجب ان يكون معناه نفي القيام عن جملة الافراد لانه كل فرد (لان الموجبة المهملة المعدولة المحمول في قوة السالبة الجزئية) عند وجود الموضوع نحو لم يقم بعض الانسان بمعنى انهما متلازمان في الصدق لانه قد حكم في الموجبة المهمة بنفي القيام

نفي القيام عن جملة الافراد) اى عن الافراد بجملة وانتفاء قيام الجملة بصدق بعدم حصوله من بعض وبعدم حصوله من كل واحد ويا ما كان بصدق انتفاء القيام عن البعض فهو المحقق فقول الشارح لاعتزال كل فرد اى فقط فلا ينافى قوله الا ترى اعم من ان يكون جميع الافراد او بعضها ثم ان الاولى ان يقول يجب ان يكون معناها ثبوت نفي القيام عن جملة الافراد ليوافق ما تقدم له سابقا حيث قال حكم فيها بثبوت عدم القيام والا فنفي القيام عن جملة الافراد ليس معنى الموجبة المهملة المعدولة المحمول نم هو لازم لمعناها الذى هو ثبوت عدم القيام لجملة الافراد لانه يلزم من ثبوت عدم انقيام انتفاؤه واجيب بان فى الكلام حذف مضاف اى يجب ان يكون محصل معناها او المراد يجب ان يكون معناها اى اللازمى لا المطابق واختار التعبير بذلك لظهور لزوم ترجيح التأكيد على التأسيس على هذا البان افاده عبد الحكيم (قوله لان الموجبة الخ) علة للزوم ترجيح التأكيد على التأسيس لانعكاس المقاد بالتقديم لكن بالوسائط التى ذكرها الشارح (قوله لان الموجبة المهملة) اى وهى التى لم تستعمل على ما يهيد كون المحكوم عليه بعض الافراد لو كانها وقوله المعدولة المحمول اى التى جعل حرف النفي جزءا من محمولها كقولنا انسان لم يقم (قوله فى قوة السالبة الجزئية) اى وهى التى ذكر فيها ما يدل على ان السلب عن البعض نحو لم يقم بعض الانسان (قوله عند وجود الموضوع) دفع بهذا ما يقال ان السالبة الجزئية اعم من الموجبة المعدولة المهملة لانها تصدق عند وجود موضوعها فى الخارج وعند عدمه بخلاف الموجبة المهملة فانها لاتصدق الا عند وجوده وحينئذ فكيف تكون فى قوتها وحاصل الدفع ان المراد انها فى قوة السالبة عند وجود موضوع السالبة كما فى هذه التى مثل بها المصنف وهذا لا ينافى انها عند عدمه لاتكون فى قوتها بل اعم (قوله بمعنى انهما متلازمان) اى ان معنى كون الموجبة المهملة المعدولة المحمول فى قوة السالبة الجزئية انهما متلازمان فى الصديق اى التحقق فكلمتا تحقق معنى احدهما تحقق معنى الاخرى ثم ان ما ذكره الشارح من تلازمهما فى الصديق بان للواقع والافكيكز وثبوت المدعى استلزام الموجبة المعدولة للسالبة الجزئية فقط (قوله نحو لم يقم بعض الانسان) مثال للسالبة الجزئية فعناها سلب القيام عن بعض افراد الانسان وهذا المعنى بصدق عند انتفاء القيام عن بعض الافراد دون بعض وعند انتفائه عن كل فرد (قوله لانه قد حكم فى المهملة بنفي القيام) الاولى ان يقول بثبوت عدم القيام لما تقدم من ان الحكم فيها بثبوت نفي القيام لا بنفي القيام ويمكن ان يجاب بان المراد بالنفي الانتفاء اى حكم فيها بانتفاء القيام على ان النفي مصدر المبنى للفعل وانتفاء القيام عبارة عن ثبوت عدمه او ان البقاء فى قوله ينو ليست داخلة على المحكوم به بل

عما صدق عليه الانسان اعم من ان يكون جميع الافراد او بعضها ويا ما كان بصدق نفي القيام عن البعض صدق نفي القيام عن البعض صدق نفيه عما صدق عليه الانسان فى الجملة فهى فى قوة السالبة الجزئية (المستلزمة نفي الحكم عن الجملة) لان صدق السالبة الجزئية الموضوع اما بنفي الحكم عن كل فردا ونفيه عن البعض مع ثبوته للبعض ويا ما كان يلزمها نفي الحكم عن جملة الافراد (دون كل فرد) لجواز ان يكون منفيها عن البعض ثابتا للبعض واذا كان انسان لم يقم بدون كل معناه نفي القيام عن جملة الافراد عن كل فرد ولو كان بعد دخول كل ايضا معناه كذلك ٩

المعنى حكم فيها بطريق نفي القيام فالحكم من حيث هو عام للنفي والاثبات اى انه تحقق في ضمن هذا النفي الحكم الذى هو ثبوت عدم القيام افاد ذلك العلامة الفارسي (قوله عما صدق عليه الانسان) اى عن الافراد التى بصدق اى يحمل عليها الانسان حمل واطاعة (قوله اعم من ان يكون) اى ذلك الماصدق (قوله واياما كان الخ) مازائدة وكان تامة والتنوين عوض عن المضاف اليه اى واى حال ثبت وهو كون الماصدق النفي عنه القيام جميع الافراد او بعضها بصدق الخ الا انه على التقدير الاول يكون بالتضمن وعلى الثانى يكون بالمطابقة وقوله بصدق نفي القيام عن البعض اى وهو مدلول السالبة الجزئية فظهر من هذا ملازمة السالبة الجزئية للمهمل (قوله وكما صدق الخ) بيان للملازمة المهملة للسالبة الجزئية فقوله نفي القيام عن البعض اى الذى هو مدلول السالبة الجزئية اى كالتحقق ذلك المدلول وقوله صدق نفيه عما صدق عليه الانسان اى الذى هو مدلول الموجبة المهملة المدولة المعمول وكأنه قال صدقت اى تحققت الموجبة المهملة المدولة المحمول وقوله فى الجملة اى مجعلا من غير تعرض لكلية او بعضية (قوله فهى فى قوة الخ) تفرغ على الدليل بشقيه اى فظهر من هذا ان الموجبة المهملة المدولة المحمول فى قوة السالبة الجزئية بمعنى انها متلازمان فى التحقق (قوله المستلزمة) صفة للسالبة الجزئية وقوله عن الجملة عن بمعنى على متعلقة بالحكم والمراد بالجملة الافراد مجعلا بقطع النظر عن كليتها او بعضيتها اى المستلزمة لكون المحكوم به على جملة الافراد منتفيا وان عن على حالهاصلة للنفي اى المستلزمة لكون المحكوم به منتفيا عن جميع الافراد فاستلزامها لذلك على طريق رفع الانتخاب الكلى كما يشير له تقرير الشارح وليس المراد انها تستلزم نفي الحكم عن الهيئة الاجتماعية لانها قد تتحقق من غير تحقق النفي عن الهيئة الاجتماعية الا ترى الى قولك بعض الرجال لا يحمل الصخرة العظيمة فانها سالبة جزئية صادقة ولا تستلزم نفي الحمل عن الهيئة الاجتماعية قرره شيخنا العدوى (قوله لان صدق الخ) دليل لقول المصنف المستلزمة نفي الحكم الخ (قوله عن جملة الافراد) اى عن الافراد المجعلة بقطع النظر عن كليتها او بعضيتها (قوله دون كل فرد) اى دون النفي عن كل فرد (قوله واذا كان انسان لم يقم الخ) مرتبط بقوله سلبا واذا كان انسان لم يقم موجبة مهملة يجب ان يكون معناه نفي القيام عن جملة الافراد لاعن كل فرد (قوله معناه نفي القيام) الاولى ان يقول ثبوت عدم القيام عن الافراد بجملة الا ان يقال فى الكلام حذف مضاف اى يحصل معناه او المراد معناه اللازمى لا المطابق اذ هو ثبوت عدم القيام ويلزمه نفي القيام (قوله فيجب ان تحمل الخ) قد يقال ان الضمير الراجع الى التكرة نكرة كما صرح به الرضى وحينئذ فالضمير الذى فى انسان لم يقم فى المعنى نكرة واقعة فى سياق النفي فتكون مفيدة لعموم السلب فلو كان الكلام بعد دخول كل له لزم ترجيح التأكيدي على التأسيس

٩ كان كل لتأكيد المعنى
الاول فيجب ان يحمل على
نفي الحكم عن كل فرد
ليكون كل لتأسييس معنى
آخر ترجيح التأسيس على
التأكيدي واما فى صورة
التأخير فلان قولنا لم يقم
انسان سالبة مهملة لاسور
فيها (والسالبة المهملة فى قوة
السالبة الكلية المقترضية
لنفي عن كل فرد) نحو لا شئ
من الانسان بقاء

واجيب بان عموم الضمير يستلزم مخالفة الراجع للراجع وحينئذ فلا يكون ذلك الضمير
 عاماً نحو هذا رجل لم يعلم شيئاً فالضمير في لم يعلم على الرجل السابق وليس الضمير
 في لم يعلم معنى كل رجل افاده العلامة عبد الحكيم (قوله واما في صورة التأخير) اي واما
 بيان لزوم ترجيح التأكيذ لو عكس المقاد بالتأخير والتقديم في صورة التأخير (قوله
 لا سور فيها) تفسير لقوله مهملة (قوله المتضمنة للنفي عن كل فرد) انما عبر هنا بالقتضية
 وفيما مر بالاستزمنة لان السالبة الجزئية تحتل نفي الحكم عن كل فرد وتحتل نفيه
 عن بعض وثبوت بعض و على كل تقدير تستلزم نفي الحكم عن جملة الافراد فاشار
 بلفظ الاستزمام الى هذا بخلاف السالبة الكلية فانها تقتضى بصريحها نفي الحكم
 عن كل فرد فلذا عبر في جانبها بالقتضية المشعر بالصراحة بخلاف الاستزمام
 (قوله ولما كان هذا) اي الحكم بان السالبة المهملة في قوة السالبة الكلية وقوله
 مخالفاً لما عندهم اي لما تقرروا عندهم وقوله من ان الخ بيان لما عندهم وهذا اشارة
 الى وجه تعليل هذا الحكم بقوله لورود موضوعها في سياق النفي وعدم تعليل
 كون الموجبة المهملة المعدولة المحمول في قوة السالبة الجزئية (قوله بينه) اي ذلك
 الحكم بقوله الخ اي فيكون هذا مخصوصاً لقولهم المهملة السالبة في قوة الجزئية فا
 عندهم من ان المهملة السالبة في قوة الجزئية انما هو في غير ماموضوعها في سياق النفي
 وهونكرة غير مصدرية بكل وهذا صادق بصورت ثلاث اما اذا كان موضوعها معرفة
 نحو الانسان لم يسم او نكرة ولم يتقدمه نفي نحو انسان لم يسم او تقدمه نفي ولكن كانت
 النكرة مصدرية بكل نحو لم يسم كل انسان فالمهملة السالبة في هذه الصور في قوة الجزئية
 واما لو كان موضوعها نكرة غير مصدرية بكل واقفاً في سياق النفي فانها تكون في قوة
 السالبة الكلية نحو لم يسم انسان (قوله لورود موضوعها في سياق النفي حال كونه
 نكرة غير مصدرية بلفظ كل) اي وكل نكرة كذلك فهي مفيدة لعموم النفي و اشار
 الشارح بقوله حال كونه نكرة الخ الى ان حكم المصنف بان ورود الموضوع في حيز
 النفي يفيد عموم السلب مقيد بقيد ان يكون الموضوع نكرة وان لا يصدر بلفظ كل
 والا كان مفيداً للسلب العموم (قوله فانه يفيد) اي النكرة في سياق النفي او الموضوع
 النكرة في سياق النفي (قوله وذلك) اي وجوب الحمل على نفي القيام عن جملة الافراد
 ليكون كل لتأسيس ثابت لان لفظ كل الخ ودفع الشارح بهذا ما يقال انه لا يلزم
 من نفي احدهذين المعنيين ثبوت المعنى اخر لجواز ان يثبت معنى آخر غيرهما عند
 دخوله كل وحاصل الدفع انه لم يوجد في هذا المقام معنى آخر غير هذين فثبت اتبني
 احدهما بدخول كل ثبت الآخر معها (قوله في هذا المقام) اي دقام دخولها على
 السند اليه المتكرر مقدماً او مؤخراً والحال ان السند مقرون بحرف النفي وقوله هذين
 المعنيين اي نفي القيام عن كل فرد ونفيه عن جملة الافراد (قوله ان التقديم) اي

ولما كان هذا مخالفاً لما
 عندهم من ان المهملة في قوة
 الجزئية بينه بقوله
 (لورود موضوعها) اي
 موضوع المهملة (في سياق
 النفي) حال كونه نكرة
 غير مصدرية بلفظ كل فانه
 يفيد نفي الحكم عن كل
 فرد فاد كان لم يسم انسان
 بدون كل معناه نفي القيام
 عن كل فرد فلو كان بمد
 دخول كل ايضا كذلك كان
 كل لتأكيد المعنى الاول
 فيجب ان يحمل على نفي
 القيام عن جملة الافراد
 لتكون كل لتأسيس معنى
 آخر وذلك لان لفظ كل
 في هذا المقام لا يفيد الا احد
 هذين المعنيين فعند انتهاء
 احدهما يثبت الآخر
 ضرورة والحاصل ان
 التقديم بدون كل لسلب
 العموم ونفي الشمول
 والتأخير لعموم السلب ٨

للسند اليه المنكر نحو انسان لم يقم وقوله لسلب العموم اى للسلب الجزئى (قوله
والناخير) اى للسند اليه المنكر نحو لم يقم انسان وقوله لعموم السلب اى للسلب الكلى
(قوله وفيه نظر) اى فيما قاله ذلك القائل نظر من حيث الدليل اعنى قوله لثلا يلزم
ترجيح التأكيد على التأسيس فالمصنف لم يمنع شيئاً من الحكم الذى ادعاه ذلك القائل
وانما اثاره في صحة دليسه ولذا رجح بعضهم ضمير فيه لفوله لثلا يلزم الخ وحاصل
ما ذكره المصنف ثلاث منوعات الاول مشترك بين الصورة الاولى والثانية وهذا المعنى
قد ابطه الشارح واما المعنان الآخرا فخاصان بالصورة الثانية (قوله يعنى الخ)
عبر بالعناية في الموضوعين لكون المصنف لم يعبر فيما سبق بعنوان الصورة الاولى
والصورة الثانية فمخى المراد منهما اوانه اتى بالعناية هنا لأن الصورة الاولى ذكروا
المصنف محتملة لها مع كل وبدونها والمراد الثانى فلذا قال يعنى وكذا يقال فيما بعده
(قوله الى ما اضيف اليه كل) اى في التركيب الآخر الذى لم يؤت فيه بكل (قوله
وقد زال ذلك بالاسناد اليها) الضمير ما د على كل وائنه لكون المراد اللفظة اولاً ويلها
بالكلمة او الاداة اى وشرط التوكيد ان يكون الاسناد واحداً وما هنا اسنادان
لان قولنا انسان لم يقم غير كل انسان لم يقم واعترض بان هذا الرد لا يناسب قواعد
المنطقين لان الموضوع عندهم ما اضيف اليه كل ولفظ كل سور فقط وحينئذ
فليس هنا اسنادان وعليه فتكون كل تأكيداً ان حل الكلام على المعنى الاول
قبل دخولها او تأسيساً ان حل على خلافه لان اسناد واحد وقد يجاب بان
المصنف بنى كلامه في النظر على اصطلاح النحويين لكن انت خير بان المستدل بنى
كلامه على اصطلاح المناطقة الا ترى لما تقدم في صدر البحث من قوله قديمه المسند
اليه المقرون بكل قرره شيخنا العلامة العدوى (قوله لان التأكيد) اى الاصطلاحى
فحذف الصفة للعلم بها (قوله لفظ يفيد تقوية ما يفيد لفظ آخر) اى في تركيب
واحد واسناد واحد جاء القوم كلهم فلفظ كلهم يفيد تقوية ما يفيد القوم وما هنا
ليس كذلك (قوله وهذا) اى لفظ كل ليس كذلك (قوله لان هذا المعنى) اى وهو
النقى عن كل فرد في الصورة الثانية والنقى عن الجملة في الصورة الاولى وقوله حينئذ اى حين
حول الاسناد الى لفظ كل (قوله وحاصل هذا الكلام) اى النظر اننا نسلم انه لو حل
الخ اى لانه ليس هنا لفظان في تركيب واحد كد احدهما الآخر بل الموجود اسنادان
اسناد الى كل واسناد الى انسان فلاناً تأكيد حتى يلزم ترجمته على التأسيس (قوله
ولا يخبر ان هذا) اى النع المشاره بقول المصنف وفيه نظر (قوله اما لو اريد بذلك)
اى بالتوكيد (قوله كان حاصله بدونه) اى سواء كان الاسناد واحداً او متعدداً (قوله
فان دفاع النع) اى الذى هو حاصل تنظير المصنف (قوله وحينئذ) اى وحين اذ كان
المع المذكور مندفعاً (قوله يتوجه) اى عليه ما اشار اليه بقوله اى فقط دون البحث

٨ وشمول النقى فبعد دخول
كل يجب ان يعكس هذا
ليكون كل لتأسيس الراجع
دون التأكيد المرجوح
(وفيه نظر لان النقى عن
الجملة في الصورة الاولى)
يعنى الموجبة المهمة
المعدولة المحمول نحو انسان
لم يقم (وعن كل فرد في)
الصورة (الثانية) يعنى
السالبة المهمة نحو لم
يقم انسان (انما افاده
الاسناد الى ما اضيف
اليه كل) وهو لفظ انسان
(وقد زال ذلك) الاسناد
المفيد لهذا المعنى (بالاسناد
اليها) اى الى كل لان انسانا
صار مضافاً اليه فلم يبق
مسنداً اليه (فيكون) اى
على تقدير ان يكون الاسناد
الى كل ايضا مفيداً للمعنى
الحاصل من الاسناد الى
انسان يكون كل (تأسيساً
لاناً تأكيداً) لان التأكيد
لفظ يفيد تقوية ما يفيد
لفظ آخر

السابق فمحط الفائدة ذلك المحذوف وهو قولنا فقط (قوله وقد افادت) اي لزم افادتها النفي
 عن الجملة الصادق بالنفي عن كل فرد والنفي عن بعض الافراد ووجه اللزوم ان الخاص
 يستلزم العام (قوله فاذا حلت كل) اي بعد دخولها (قوله حتى يكون) اي بحيث
 يكون فحتى للتفريع (قوله بل تأكيدا) اي للمعنى المقاد بطريق الازم (قوله لان
 هذا المعنى) اي نفي القيام عن الجملة (قوله كان حاصل بدون) اي بدون كل (قوله وحينئذ)
 اي وحين اذا كان هذا المعنى وهو النفي عن الجملة حاصل بدون كل (قوله لم يلزم ترجيح
 التأكيدي على التأسيس) اي كما اعاه صاحب القيل السابق (قوله اذلا تأسيس
 اصلا لان لفظة كل للتأكيد على كل حال) (قوله بل انما يلزم ترجيح احد التأكيدين)
 اي وهما تأكيد النفي عن كل فرد وتأكيدي النفي عن الجملة وحاصله انه اذا كان كل من النفي
 عن كل فرد والنفي عن الجملة مفاد قبل دخول كل فبعد دخول كل تكون للتأكيد سواء
 كانت للنفي عن كل فرد او عن جملة الافراد فان جعلنا هالنفي عن كل فرد وهو عموم السلب
 لزم ترجيح احد التأكيدين وهو تأكيد النفي عن كل فرد على التأكيد الآخر وهو
 النفي عن جملة الافراد وان جعلنا هالنفي عن جملة الافراد وهو سلب العموم لزم ترجيح
 احد التأكيدين وهو النفي عن جملة الافراد على التأكيد الآخر وهو النفي عن كل فرد
 وحينئذ فلا يصح قول المستدل انه يجب ان يحمل على النفي عن الجملة لانه لو حمل
 على النفي عن كل فرد لزم عليه ترجيح التأكيد على التأسيس اذلا تأسيس اصلا (قوله
 وما يقال) اي من طرف ابن مالك جوابا عن اعتراض المصنف عليه وحاصل اعتراض
 المصنف انما لان لم لو حمل كل على الثاني وهو النفي عن الجملة يكون تأسيسا بل هو
 تأكيد وحاصل ذلك الجواب ان لم يقيم انسان مدلوله المطابق لنفي الحكم عن كل فرد
 واما النفي عن الجملة فهو لازمه لان السلب الكلي يستلزم رفع الايجاب الكلي فلو قلنا
 مدلوله بعد كل نفي عن الجملة كان مدلوله مطابقا للنفي عن الجملة بعد كل مدلول
 مطابق والتزامي قبلها وحينئذ فلا يكون حمل لم يقيم كل انسان على نفي الجملة تأكيدا
 لعدم اتحاد الدالتين (قوله اذلو اشترط الخ) حاصل ذلك الرد ان اشترط اتحاد
 الدالتين في التأكيد وان نفع هناك يعكس عليه ماسبق فلم يكن حاسما لمادة الشبهة
 بالكلية وتوضيحه ان ذلك القائل يقول ان انسان لم يقيم لنفي الحكم عن الجملة فاذا دخلت
 كل يجب ان تكون لنفي الحكم عن كل فرد ولا تجعل لنفي الحكم عن الجملة مثل انسان
 لم يقيم اذلو جعل مثله لزم ترجيح التأكيد على التأسيس فلو كان هذا القائل بشرط
 في التأكيد اتحاد الدالتين لورد عليه ان انسان لم يقيم معناه المطابق بثبوت النفي عن انسان
 ما ي بعض مبهم ويلزمه النفي عن الجملة فدلالة انسان لم يقيم على نفي الحكم عن الجملة
 بطريق الالتزام فعلى فرض لو جعلنا كل انسان لم يقيم لنفي الحكم عن الجملة لم يلزم
 ترجيح التأكيد على التأسيس لان دلالة كل انسان لم يقيم على هذا المعنى وهو النفي

وهذا ليس كذلك لان هذا
 المعنى حينئذ انما افاده
 الاسناد الى لفظ كل لاشي
 آخر حتى يكون كل
 تأكيدا له وحاصل هذا
 الكلام انما لان لم لو حمل
 الكلام بعد كل على المعنى
 الذي حمل عليه قبل كل
 كان كل للتأكيد ولا يخفى
 ان هذا انما يصح على
 تقدير ان يراد التأكيد
 الاصطلاحى امالوا اريد
 بذلك ان يكون كل لافادة
 معنى كان حاصل بدون
 فاندفاع المنع ظاهر
 وحينئذ توجه ما اشار اليه
 بقوله (ولان) الصورة
 (الثانية) معنى السالبة المهمة
 نحو لم يقيم انسان (اذا
 افادت النفي عن كل فرد فقد
 افادت النفي عن الجملة فاذا
 حلت كل على الثاني)
 اي على افادة النفي عن جملة

عن الجملة بالمطابقة لابل بالالتزام فيلزمه ان يكون ليس هذا من باب التوكيد مع ان هذا
القائل جعله من باب التوكيد فبدل هذا على ان ذلك القائل لا يشترط في التأكيد
اتحاد الداليتين (قوله لم يكن الخ) انه وقد جعل فيما سبق تأكيدها بهذا الجواب
وان نزه هنا لا يفعه فيما تقدم (قوله لنفي الحكم) اي لثبوت نفي الحكم عن الجملة (قوله
على هذا المعنى) اي النفي عن الجملة وقوله التزام اي لان مدلوله المطابق ثبوت
النفي عن انسان ما يلزمه النفي عن الجملة (قوله ولان النكرة الخ) هذه مناقشة لفظية
مع صاحب القيل في التسمية فقط واعتراض عليه بمخالفة اصطلاح القوم والمناقشة
واردة على قوله لان السالبة المهمله في قوة الكلية لورود موضوعها الخ وحاشا لله
ان النكرة المنفية اذا عمت كانت القضية المحتوية عليها سالبة كلية لامهمله قسمية ذلك
القائل لها مهمله لا يصح فمحط المنع تسمية الصورة الثانية سالبة مهمله فقوله كما ذكره
هذا القائل راجع للمنفى (قوله لانه قد بين فيها) اي في القضية التي وقع موضوعها
نكرة منفية عامة وقوله من الافراد اي من افراد الموضوع اي وكل قضية كذلك فهي
سالبة كلية لامهمله (قوله والبيان) اي بيان ان الحكم مسلوب عن كل فرد وقوله
لا بدله من بين بصيغة اسم الفاعل وقوله ولا محالة اي وقطعا ههناشي بدل الخ اي وهو
وقوع النكرة في حيز النفي وقوله سوى هذا سوى الشيء الدال على كية الافراد لا خصوص
لاشيء ولا واحد مثلا في السلب الكلي بل المراد بالسور ما يشمل قرينة الحال ووقوع النكرة
في حيز النفي وقول بعض المناطقة ان السور هو اللفظ الدال على كية الافراد فهو اما تعريف
للسور اللفظي او مراده اللفظ المذكور وما يقوم مقامه (قوله وحينئذ اي وحين اذا ارادنا
بالسور ما يدل على كية الافراد وان لم يكن لفظا يندفع ما قيل اعذارا عن صاحب
القيل في تسميتها مهمله وحاصله ان قول المترض وهو المصنف هذه القضية اعني
لم يقم انسان قديين فيها ان الحكم مسلوب عن كل واحد من افراد الموضوع وكل
ما هو كذلك فهي سالبة كلية لامهمله كبراه ممنوعة اذ لا نسلم ان ما بين فيها ان الحكم
مسلوب عن كل فرد من افراد الموضوع سالبة كلية بل لا تكون كذلك الا اذا كان
فيها لفظ يدل على ذلك ولم يوجد هنا لفظ دال على ذلك قسميتها مهمله لعدم السور
وحاصل دفع ذلك الاعتراض انا لا نسلم ان القضية التي بين فيها ان الحكم مسلوب
عن كل واحد من افراد الموضوع لا تكون سالبة كلية الا اذا وجد لفظ يدل على ذلك
لان الموجود في كتب القوم ان المهمله هي التي يكون موضوعها كليا وقد اهل فيها
بيان كية افراد الموضوع اي لم يبين فيها ان الاحباب او السلب لكل افراد الموضوع
او بعضها والكلية هي التي بين فيها ان الحكم على كل افراد الموضوع
سواء كان البيان بلفظ دال على ذلك او بغيره كوقوع النكرة في سياق النفي (قوله وقال
عبد القاهر) عطف على قوله قيل وقد يقدم ان قلت ما ذكره الشيخ عبد القاهر
هو عين ما ذكره صاحب القيل السابق وحينئذ فان دة اعادة ذلك الاشارة

الافراد حتى يكون معنى
لم يقم كل انسان نفي القيام
عن الجملة لاعن كل فرد
(لا يكون) كل تأسيسا
بل تأكيدها لان هذا المعنى
كان حاصلها بدونه وحينئذ
فلو جعلنا لم يقم كل انسان
لعموم السلب مثل لم يقم
انسان لم يلزم ترجيح التأكيد
على التأسيس اذ لا تأسيس
اصلا بل انما يلزم ترجيح
احد التأكيدين على الآخر
وما يقال ان دلالة لم يقم
انسان على النفي عن الجملة
بطريق الالتزام ودلالة لم
يقم كل انسان عليه بطريق
المطابقة فلا يكون تأكيدها
فقيه نظر اذ لو اشترط في
التأكيد اتحاد الداليتين

الى ان ما ذكره صاحب القيل السابق حق وان الباطل دليله وانه لا يلزم من بطلان
الدليل بطلان المدلول كذا اجيب وفي ذلك الجواب نظر لان هذا معلوم من تخصيص
الدليل بالاعتراض على انه يمكن التنبيه على ذلك بعبارة مختصرة بان يقول واليه ذهب
عبد القاهر او هو صحيح فالاولى الجواب بان ما ذكره الشيخ مخالف لما ذكره صاحب
القيل لان تقديم النفي على كل كما في لم يقم كل انسان يفيد النفي عن الجملة عند صاحب
القيل وهو صادق بالنفي عن كل فرد وبالنفي عن البعض فقط ويفيد النفي عن بعض
الافراد والثبوت للبعض الآخر عند الشيخ كما سيأتي فينبهها العموم والخصوص فلا يرد
السؤال من اصله على ان في كلام الشيخ عبد القاهر تعميمات وتفصيلات وامثلة ليست
في كلام صاحب القيل السابق اذ كلام صاحب القيل السابق فيما اذا كانت كل مسندا
اليها وكلام الشيخ عبد القاهر اعم من ذلك كما ستقف عليه فلو سلم عدم المخالفة كان
في اعادته هذه الفوائد الآتية (قوله بان اخرت) اى لفظا او رتبة وقد مثل المصنف
للتاني فيما يأتي بقوله كل الدراهم لم آخذ (قوله اولا) اى بان كانت معمولة للابتداء
(قوله ما كل الخ) يحتمل ان تكون ماجازية وان تكون تيمية فعلى الاول تكون كل
معمولة لاداة النفي لاعلى الثاني لانها عليه معمولة لعاملها وهو الابتداء وهاتان صورتان
اعنى ما اذا كانت معمولة لاداة النفي او غير معمولة وعلى كل حال الخبر فعل (قوله
تجرى الرياح الخ) هذا دليل على ما ادعاه في الشطر الاول وذلك لان كون ارباب السفن
يشتهون جريان الريح لسفهم مع السلامة معلوم وربما جاءت الرياح مخالفة لشهوتهم
الجرىان لما فيه من عطبتهم او مشتقهم فلقد ركوا ما يشتهون الا ان قوله تجرى الخ يفيد ان
جرىانها آت بشئ مخالف لشهوتهم مع ان المراد ان جرىانها قديكون مخالفا لشهواتهم الجريان
مع السلامة وحينئذ فلامعنى لقوله تجرى الرياح مما انتهى السفن قلت المراد انها تجرى مع
الحالة التى تخالف شهوتهم وهى كونها ذاهبة بهم الى عكس المراد فالباء بمعنى مع وما
واقعة على حالة ثم اسناد الشهوة للسفن مجاز عقلى اى اهل السفن واعلم ان قوله تجرى الخ
قضيه مهملة في قوة الجزئية فاندفع ما يقال ان هذا من باب عموم الساب وهو مخالف لما
يفيده قوله ما كل الخ فلا يصح ان يكون دليلا له فتأمل (قوله حاصل) بالنصب على
ان ماجازية ويصنع الرفع على انها تيمية والخبر على كل حال اسم فهاتان صورتان اعنى
ما اذا كانت كل معمولة لاداة النفي او غير معمولة والخبر فيهما اسم (قوله او معمولة للفعل)
اى او الوصف بدليل ما يأتى (قوله الظاهر) اى التبادر وانما كان هذا متبادرا لانه
عطف صفة على مثلها (قوله وليس بسديد) اى لما فيه من عطف الخاص على العام
باو وهو ممنوع (قوله لان الدخول في حيز النفي شامل لذلك) اى ولا يضر في شموله

لم يكن كل انسان لم يقم
على تقدير كونه لنفي الحكم
عن الجملة تأكيد الان دلالة
انسان لم يقم على هذا المعنى
التزام (ولان النكرة المنفية
المنفية اذا عمت كان قولنا
يقم انسان سالبة كلية
لامهملة) كما ذكره هذا
القائل لانه قد بين فيها
ان الحكم مسلوب عن كل
واحد من الافراد والبان
لا بدله من ميبين ولا محالة
ههنا شئ يدل على ان الحكم
فيها على كلية افراد
الموضوع ولان معنى بالسور
سوى هذا وحينئذ يندفع
ما قيل منها مهملة باعتبار
عدم السور (وقال عبد
القاهر ان كانت) كلمة (كل)
داخلة في حيز النفي بان
اخرت عن اداته)

لذلك تفسيره بقوله بان اخرت عن ادائه والحال ان المعمولة للفعل فتكون متقدمة على
 الفعل وعلى الناقى لما تقدم ان المراد بالتأخير ما يشمل التأخير الحكمي اى الرتبى (قوله
 وكذا لو عطفها الخ) اى ليس بسايد انما (قوله بمعنى او جعلت معمولة) يحتمل
 ان المراد ان معمولة بمعنى جعلت معمولة هو اسم يشبه الفعل معطوف على فعل ويحتمل
 ان جعلت المقدر هو المعطوف حذف وبقى معمولة وهو الذى صرح به فى المطول
 مقتصر عليه لكن يرد على هذا الثانى ان فيه فسادا آخر وذلك لان حذف العامل
 المعطوف وابقاء معمولة من خواص الواو كما فى قول الشاعر علفتها ننا وما بادرا
 كما ذكره فى الخلاصة بقوله وهى انفردت بعطف عامل الخ (قوله شامل له) اى
 لان تأخيرها عن اداة النفى صادق بان تكون معمولة للفعل المنفى او لا فالاول نحو ما اخذت
 كل الدراهم والثانى نحو ما كل ممثلى انزه حاصل (قوله اللهم الخ) اى وعلى هذا
 يصح عطفه على كل من داخله واخرت (قوله بما اذا لم تدخل الاداة على فعل عامل
 فى كل) اى والمعنى بان اخرت عن اداة النفى انغير الداخلة على الفعل العامل فيها
 او جعلت معمولة للفعل المنفى هذا على تقدير عطف معمولة على اخرت والمعنى على
 تقدير عطفها على داخله ان كانت كل داخله فى حيز النفى بان اخرت عن اداة النفى الغير
 الداخلة على الفعل العامل فيها او كانت معمولة للفعل المنفى واذا خص التأخير فقد
 خص الدخول لانه تصوير للدخول (قوله او تأكيدا) اى لان العامل فى المتبوع عامل
 فى التابع الا فى البدل (قوله او غير ذلك) اى ككونها مجرورة او ظرفا نحو ما مررت
 بكل القوم او ما عبرت كل اليوم (قوله و قدم التأكيد) اى قدم المصنف المثال الذى فيه
 كل تو كيدا على المثال الذى فيه كل فاعلا مع ان المناسب تقديم المثال الذى وقعت فيه كل فاعلا
 لان الكلام فى تمثيل كون كل معمولة والفاعل اللفظى عمل الفعل فيه اظهر من عمله
 فى تأكيد (قوله لان كلا اصل فيه) اى فى التأكيد لافى الفاعل وهذا لا ينافى ان الفاعل
 اصل فى نفسه وان غير كل من ادوات التأكيد اصول فيه ايضا فاندفع ما يقال ان ظاهره
 يقتضى ان كلا اصل فى التأكيد وان غيرها كاجعين فرع عنها ليس كذلك (قوله او كل
 الدراهم لم اخذ) هذا ونحوه لا ينافى قوله السابق بان اخرت عن ادائه بناء على قول
 الشارح السابق اللهم الخ لانه حينئذ يكون مثلا لقول المصنف او معمولة واما على
 البناء على غير هذا التوجيه فالمراد التأخير الرتبى لا اللفظى (قوله وكذا لم اخذ الخ)
 اشار الى ان المصنف ترك مثالى التأكيد اعتمادا على فهمهما مما سبق (قوله توجه الخ)
 جواب الشرط فى قوله ان كانت داخله الخ فقول الشارح فى جميع الخ حل معنى لاحل
 اعراب (قوله وافاد ثبوت الفعل) اى ثبوت مدلوله وكذا قوله او الوصف نحو ما كل
 الدراهم مأخوذة فى الكلام توسع باقامة الدال مقام المدلول فاندفع ما يقال ان اراد بالفعل

سواء كانت معمولة لاداة
 النفى او لا وسواء كان الخبر
 فعلا (نحو ما كل ما يمتنى
 المرء يدركه) تجرى الرياح
 بما لا تشتمى السفن او غير
 فعل نحو قولك ما كل ممثلى
 المرء حاصل (او معمولة
 للفعل النفى) الظاهر انه
 عطف على داخله وليس
 بسايد لان الدخول فى حيز
 النفى شامل لذلك وكذا
 لو عطفها على اخرت
 بمعنى او جعلت معمولة
 لان التأخير عن اداة النفى
 ايضا شامل له اللهم الا ان
 يخصن التأخير بما اذا
 لم تدخل الاداة على فعل
 عامل فى كل على ما يشعر به
 المثال والمعمول اعم من ان
 يكون فاعلا او مفعولا او
 تأكيدا لاحدهما او غير
 ذلك (نحو ما جاء القوم
 كاهم) فى تأكيد الفاعل
 او ما جاء كل القوم فى الفاعل
 و قدم التأكيد على الفاعل
 لان كلا اصل فيه

في المفعول المتأخر (اوكل
 الدراهم لم آخذ) في
 المفعول المتقدم وكذا لم
 آخذ الدراهم كلها
 او الدراهم كلها لم آخذ
 ففي جميع هذه الصور
 (توجه النفي الى الشمول
 خاصة) لا الى اصل
 الفعل (وافاد) الكلام
 (ثبوت الفعل او الوصف
 لبعض) مما اضيف اليه
 كل ان كانت كل في المعنى
 فاعلا للفعل او الوصف
 المذكور في الكلام (او)
 افاد (تعلقه) اى تعلق
 الفعل او الوصف (به)
 اى بعض مما اضيف
 اليه كل ان كانت كل في
 المعنى مفعولا للفعل او
 الوصف وذلك بدليل
 الخطاب وشهادة الذوق
 والاستعمال والحق ان
 هذا الحكم اكثرى لا كلى
 بدليل قوله تعالى والله
 لا يحب كل مختال فخور
 والله لا يحب كل كفار
 اثيم ولا تطع كل حلاف
 مهين (والا) اى وان
 لم تكن داخلية في حيز
 النفي بان قدمت على النفي
 لفظا ولم تقع معمولة للفعل
 النفي (عم) النفي كل فرد
 مما اضيف اليه كل وافاد

الفعل المصطلح عليه فلا ثبوت له الاعلى طريق التجوز وان اراد به الحدث فلا حاجة لقوله
 او الوصف ثم ان افادة ثبوت الفعل بطريق مفهوم المخالفة وهو المعبر عنه بدليل
 الخطاب في كلام الشارح الآتى واول قال المصنف وافاد ثبوت الحكم بدل قوله الفعل
 او الوصف فكان اولى ليشمل ما اذا كان الخبر اسما جامدا نحو ما كل سوداء ثمرة
 وما كل بيضاء شحمة لان ثمرة وشحمة يصدق على كل انه محكوم به ولا يصدق عليه
 انه فعل او وصف (قوله في المعنى فاعلا) اى سواء كانت فاعلا في اللفظ ايضا او لا
 بان كانت توكيدا في اللفظ للفاعل (قوله او افاد تعلقه الخ) اطلاق الثبوت على نسبة
 الفعل او الوصف للفاعل والتعلق على نسبة احدهما للمعمول اصطلاح شائع كما في
 ابن يعقوب (قوله ان كانت كل في المعنى مفعولا الخ) اى سواء كانت مفعولا في اللفظ
 ايضا او لا بان كانت توكيدا للمفعول وقوله او الوصف نحو ما انا آخذ كل الدراهم
 (قوله وذلك) اى ثبوت الفعل او الوصف وتعلقهما ببعض بدليل الخطاب اى
 مفهوم المخالفة مثلا ماجاء القوم كلهم منطوقه نفي الجحى عن الكل فيفهم منه ثبوت
 مجئ البعض بطريق مفهوم المخالفة (قوله والحق ان هذا الحكم) اعنى توجه النفي
 للشمول و ثبوت الفعل او الوصف لبعض عند وقوع كل في حيز النفي (قوله لا كلى)
 اى لانه قد يتوجه النفي عند وقوع كل في حيزه الى الفعل ويكون القصد نفيه عن كل
 فرد بدليل الخ وقد يقال ان كلام الشيخ عبدالقاهر مبنى على اصل الوضع وافادة هذه
 الآيات لشمول النفي ليس من اصل الوضع وانما هو بواسطة القران والادله الخارجية
 وهى تحريم الاختيال وتحريم الكفر وتحريم اطاعه الخلاف المهين فالآيات مصروفة
 عن الظاهر بهذه الادلة الخارجية لان محل العمل بمفهوم المخالفة مالم يعارضه معارض
 حتى انه لو لم يلاحظ الدليل كان مفادها سلب العموم على انه قد يقال ان هذه الآيات
 لادلالة فيها على ان وقوع كل في حيز النفي قد يفيد نفي الفعل عن كل فرد لجواز ان
 يعتبر فيها دخول كل بعد النفي لاقبله فيكون قيدا في النفي لافى المنفى فيكون من شمول
 النفي لان القيد اذا لوحظ بعد النفي كان قيدا فيه لا فى المنفى فيكون النفي نفييا مقيدا
 لاننى قيد فتأمل انتهى سم (قوله كل مختال) اى متكبر ومجب وقوله فخور اى كثير
 الفخر على الناس بغير حق (قوله كل كفار) اى جاحد بتحريم الزنا وقوله اثم
 اى كثير الاثم كذا في الفسارى (قوله كل حلاف) اى كثير الحلف فى الحق والباطل
 وقوله مهين اى قليل الرأى والتبوير او حقير عند الناس لاجل كذبه كذا في الفسارى
 واورد الشارح هذه الآية وان لم تكن من قبيل النفي الذى الكلام فيه اشارة الى ان
 النهى كالنفي فى الحكم السابق (قوله بان قدمت على النفي الخ) فيه اشارة الى ان النفي
 المستفاد من لفظة والامتوجه الى القيد اعنى الدخول فى حيز النفي فيفيد وجود النفي
 فى الكلام مع تقدم كل عليه ولا يرد ان انتفاء الدخول فى حيز النفي قد يكون بانتفاء النفي

نفي اصل الفعل عن كل فرد (كقول النبي عليه الصلاة والسلام لما قال له ذوالبيدين) اسم رجل من الصحابة

من الكلام اصلا فلا يصح حينئذ سقاء قوله عم النبي على اطلاقه (قوله ولم تقع معمولة
 الخ) فيده ليخرج كل الدراهم لم آخذ فانها مقدمه على النبي لكنها معمولة للفعل
 النبي ولوزاد ورتبة بعد قوله لفظا لاستغنى عن قوله ولم تقع الخ تأمل (قوله اسم رجل
 الخ) المراد بالاسم اللقب اي انه لقب لرجل من الصحابة اسمه الخرباق او العرابض بن عمرو
 وهو بكسر الخاء في الاول والعين في الثاني وانما لقب بنى اليدين لطول كان في يديه وقيل
 لانه كان اضبط اي يهمل بكنتا يديه على السواء (قوله اقصر الصلاة) اي الظهر
 او العصر كما في رواية مسلم والبخارى والقول بانها احدى العشاءين وهم نشأ من لفظ
 الحديث حيث وقع فيه احدى صلاتي العشاء والمراد احدى صلاتي وقت العشاء
 وهو من الزوال للغروب ولفظ الحديث من رواية ابى هريرة صلى بنا رسول الله صلى الله
 تعالى عليه وسلم احدى صلاتي العشاء في الحضر وسلم من ركعتين فقام ذوا اليدين
 وقال اقصر الصلاة ام نسيت يا رسول الله فقال كل ذلك لم يكن فقال ذوا اليدين بعض
 ذلك قد كان فأقبل النبي صلى الله تعالى عليه وسلم على القوم وفيهم ابو بكر وعمر فقال
 احق ما بقوله ذوا اليدين فقالا نعم فقام عليه الصلاة والسلام واتم الصلاة ثم سجد
 سجدتين للسهو (قوله بالرفع) اي لبالنصب يجعل اقصرت كما كرمت فاعله ضمير
 النبي (قوله فاعل) اي لانائب فاعل يجعل اقصرت مبنيا للمجهول وانما اتى بهذا
 الضبط دفعا لما يتوهم ان الصلاة مفعول اقصرت بجعله كما كرمت لمناسبته لقوله
 ام نسيت او نائب فاعل يجعل اقصرت مبنيا للمفعول اذ هذا لم يثبت عند الشارح رواية
 (قوله كل ذلك لم يكن) فيه دليل على ان من قال ناسيا لم افضل وكان قد فعله انه
 غير كاذب لان كلام الناسي ليس بصدق ولا كذب قاله الكرمانى ان قيل لاجاز
 ان يكون المراد كل ذلك لم يكن في نفس الامر لانه يلزم الكذب في حقه عليه الصلاة
 والسلام لان بعضه قد كان في نفس الامر والكذب عليه لا يجوز وان اريد في ظني
 لم يصح رد ذى اليدين عليه بقوله بل بعض ذلك قد كان وذلك لانه لا اطلاع له على
 ما في ظن النبي حتى يقول له بل بعض ذلك قد كان في ظنك فتعين ان المراد بل بعض ذلك
 قد كان في نفس الامر و اذا كان المراد ذلك فلا يحسن ان يكون كلام ذى اليدين ردا
 لقوله كل ذلك لم يكن في ظني لعدم اتحاد المحمول لان المحمول النبي في كلام النبي الكون
 في ظنه والمحمول المبنى في كلام ذى اليدين الكون في نفس الامر و اذا لم يتحد المحمول
 فلا تناقض فلا يصح الرد واجيب بان المراد كل ذلك لم يكن في نفس الامر بحسب ظني
 في ذوا اليدين ان الظن لم يطابق نفس الامر واعتراض بان ظن الخطأ نفس وهو
 لا يجوز عليه الصلاة والسلام واجيب بان ظن الخطأ وكذلك النسيان انما يكونان
 نقصا في حقه اذا كانا بسبب اشتغال القلب بامور الدنيا واما اذا كانا من الله لاجل
 تبين الاحكام للامة فلا يكونان نقصا والى هذا يشير قوله عليه الصلاة والسلام

(اقصر الصلاة)
 بالرفع فاعل اقصر
 (ام نسيت يا رسول الله
 كل ذلك لم يكن) هذا
 قول النبي عليه الصلاة
 والسلام والمعنى لم يقع
 واحد من القصر
 والنسيان على سبيل شمول
 النبي وعمومه لوجهين
 احدهما ان جواب ام اما
 بتعين احد الامرين
 او بنفيهما جميعا تحظنة
 للمستفهم لا يبنى الجمع بينهما
 لانه عارف بان الكائن
 احدهما والثاني ماروى
 انه لما قال النبي عليه
 الصلاة والسلام كل ذلك
 لم يكن قال له ذوا اليدين
 بعض ذلك قد كان ومعلوم
 ان الثبوت للبعض انما
 ينا في النبي عن كل فرد
 لا النبي عن المجموع

في الحديث اني لانسى ولكن انسى لاسن اى ليس من طبعى النسيان كما هو طبع من
 لا يتحافظ بشغل الفكر بامور الدنيا ولكن انسى لشغل الفكر بالله لاشرع قرر ذلك
 شيخنا العلامة العدوى عليه سمحائب الرحمة والرضوان (قوله هذا قول النبي الخ)
 هذا ابضاح فان كونه عليه الصلاة والسلام معلوم من قوله كقول النبي الخ
 (قوله لوجهين) علة لكون المعنى لم يقع واحد من القصر والنسيان وما يدل على
 هذا المعنى ايضا ماورد في بعض الطرق لم انس ولم تقصر وخير ما فسرت به بالوارد (قوله
 او بضمهما جميعا) اى وليس في جواه صلى الله عليه وسلم تعيين لاحد الامرين فزم
 ان مراده نفي كل منهما (قوله تحظنه للمستفهم) اى في اعتقاده الثبوت لاحدهما
 (قوله لا نفي الجمع بينهما لانه) اى المستفهم عارف اى معتقد ثبوت احدهما واذا كان
 كذلك فلا يصح ان يحاسب به لانه لم يفده فائدة والحاصل انه اذا قيل ازيد قائم ام
 عروفانه بحساب بتعيين احدهما بان يقال قام عمرو او بنى كل منهما بان يقال لم تقم
 واحد منهما ولا يجاب بنى الجمع بان يقال لم يقوما معا بل القائم احدهما لان هذا
 الجواب لا يفيد السائل شيئا لانه عالم ان احدهما قائم ولم يعلم عينه فكذلك هنا
 لا يصح ان يكون مراد النبي لم يقعا جميعا اى بل الواقع احد لانه لا يصلح جوابا
 (قوله ان الثبوت للبعض) اى الذى هو موجبة جزئية وقوله انما نفي اى يناقض
 النفي عن كل فرد اى الذى هو السالبة الكلية (قوله النفي عن المجموع) اى عن الهيئة
 الاجتماعية الذى هو سلب جزئى وحينئذ فذو اليدين انما قال للنبي بل بعض ذلك
 قد كان اعلمه ان النبي مراده نفي كل واحد من الامرين فلو كان ليس مراد النبي نفي كل
 فرد لم يصح ان يكون قول ذي اليدين بل بعض ذلك قد كان رداله وما يقال انه يمكن
 ان مراد النبي النفي عن المجموع ونفي المجموع صادق بنفي كل واحد وبنفي احد
 الامرين مع ثبوت الآخر وان ذا اليدين قد اخطأ في فهمه مراد النبي عليه السلام
 ففهم انه اراد نفي كل فرد فلذا قال بعض ذلك قد كان الدال على انه عليه السلام اراد
 نفي كل فرد فهو بعيد غاية البعد (قوله برفع كله) اى على انه مبتدأ خبره جملة
 لم اضع والرابط محذوف لا يقال ان في الرفع تهية العامل للعمل ثم قطعه وقد صرح
 في المعنى وغيره بمنع زيد ضربت لذلك لاننا نقول المسئلة ذات خلاف فقد نقل الشارح
 في مطوله عن سيويه ان قول الشاعر ثلاث كلهن قلت عمدا برفع كلهن يدل على
 جواز التركيب المذكور افاده الفنارى (قوله من الذنوب) اشار بذلك الى ان ذنبا
 نكرة عامة بقرينة المقام وان كانت واقعة في سياق الاثبات او ان ذنبا اسم جنس
 يقع على القليل والكثير فهو هنا بمعنى ذنوب بقرينة المقام (قوله ولا فائدة هذا
 المعنى الخ) علة لقوله عدل مقدمة عليه وقد يرد بان عدوله الى الرفع لعدم صحة ان يكون
 لافادة عموم السلب بل يجوز ان يكون عدوله الى الرفع لعدم صحة نصب لفظ كل

اذ لو نصبها لكانت مفعولا وهو ممنوع لان لفظة كل اذا اضيفت الى المضمير لم يستعمل في كلامهم الا تاء كيدا او مبتدا ولا تقع فاعلا ولا مفعولا ولا مجرورة فلا يقال جاني كلكم ولا ضربت كلكم ولا مررت بكلكم وقد يجاب بان ما ذكر من انها اذا كانت مضافة للمضمير لا تقع مفعولا محمول على الاكثر الغالب وليس بكلى ففي الفنى جواز وقوعها مفعولا بقلة بدليل قوله فيصدر عنها كلها وهو ناهل واذا لم يكن الحكم المذكور كليا بل جاز ان يكون مفعولا كان عدول الشاعر عن النصب الى الرفع انما هو لافادة المعنى المذكور الذي هو عموم السلب لان النصب لا يفيدُه وانما يفيد سلب العموم (قوله واما تأخيرُه) اى عن المسند لان الكلام فيهما (قوله فلاقتضاه المقام تقديم المسند) اى فلاجل اقتضاء المقام ذلك لوجود نكتة من النكات المتقضية لتقديمه ككونه عاملا اوله الصدارة واللام لام التعليل ويصح ان تكون بمعنى عند ومحصلة ان النكات المتقضية لتقديم المسند الآتية في احوال المسند هي النكات المتقضية لتأخير المسند اليه بذاتها لاشئ غيرها ان قلت قد تقدم ما يأخذ منه نكتة التأخير وهو افادة سلب العموم قلت ان ما تقدم غير وافي فلذا احال هنا على ما يأتي فان قلت هلا اتى بالنكات هنا واحال فيما يأتي على ما هنا ويكون احالة على معلوم بخلاف ما سلكه فانه احالة على غير معلوم فالجواب كما افاده العلامة بس نقل عن الاطول ان المصنف انما فعل ذلك اشارة الى ان التأخير للمسند اليه ليس من مقتضيات احواله وانما هو من ضرور بانها ولوازمها ومقتضى الحال انما هو التقديم للمسند وقد يقال هذا مجرود دعوى وهلا جعل التأخير مقتضى الحال والتقديم للمسند لازماله (قوله الذى ذكر الخ) فيه اشارة الى ان افراد اسم الاشارة مع ان المشار اليه متعدد انا وله بالذكور ولقد اعجب المصنف حيث صدر بحث خلاف مقتضى الظاهر بما هو خلاف مقتضى الظاهر حيث وضع اسم الاشارة موضع المضمير والمفرد موضع الجمع تبينها على انه جعل الاحوال المتقدمة بحسب البيان ولطف المزج واحدا ونهاية الابضاح كالمحسوس وعدل عن صيغة البعد وهى ذلك الى صيغة القرب ايماء الى ان مقتضى الظاهر قريب ولك ان تجعل هذا فصل الخطاب وما بعده كلاما مبتدأ به (قوله في المقامات) متعلق بذكر وفي معنى مع او انها للظرفية المجازية اذ المراد بالمقامات الاحوال الباعثة على الذكر وغيره مما ذكره المصنف ومقابلة المقامات بالذكر والحذف والاضمار وغير ذلك من مقابلة الجمع بالجمع فتقتضى القسمة على الاحاد فلكل واحد مما ذكر مقام (قوله كله مقتضى الظاهر من الحال) نية بابرادك له تأكيدا او مبتدا على ان المشار اليه متعدد واعلم ان الحال هو الامر الداعى الى ايراد الكلام مكيفا بكيفية ماسواه كان ذلك الامر الداعى ثابتا في الواقع او كان ثبوته بالنظر لما عند المتكلم وظاهر الحال هو الامر الداعى الى ايراد الكلام مكيفا بكيفية مخصوصة بشرط

(ان يكون)

(وعلية) اى على عموم
النبي عن كل فرد (قوله)
اى قول ابى النجم
(قد اصححت ام الخيار تدعى
على ذنبا كله لم اصنع) برفع
كله على معنى لم اصنع شيئا
بماتدعيه على من الذنوب
ولافادة هذا المعنى عدل
عن النصب المستغنى
عنا لاضمار الى الرفع
المفتر الى اى لم اصنعه
(واما تأخيرُه) اى تأخير
المسند اليه (فلاقتضاه المقام
تقديم المسند) وسيجئ بيانه
(هذا) اى الذى ذكر من
الحذف والذكر والاضمار
وغير ذلك فى المقامات
المذكورة (كله مقتضى
الظاهر) من الحال

ان يكون ذلك الامر ثابتا في الواقع فقط فعمل من هذا ان ظاهر الحال اخص من الحال
 وحينئذ فيكون مقتضى ظاهر الحال اخص من مقتضى الحال فكل مقتضى ظاهر حال
 مقتضى حال ولا ينعكس الا جزئيا واعترض على المصنف في تأكيده هنا بكل المقتضى
 كون كل فرد مما تقدم مقتضيا لظاهر الحال مع ان من جملة ما تقدم ما ليس مقتضى
 ظاهر حال كتوجيه الخطاب لغير المعين وكنزيل غير المنكر منزلة المنكر وعكسه واجيب
 بان هذا الذي تقدم انما هو في الاسناد الخبري والكلام في المسند اليه ولم يتقدم تخريجه
 على خلاف مقتضى الظاهر فلا تسامح في التأكيده كذا قيل وفيه انه تقدم فيه توجيه
 الخطاب لغير معين وهذا خلاف مقتضى الظاهر (قوله وقد يخرج الكلام) اي وقد
 يورد الكلام ملتبسا بمخالفة مقتضى ظاهر الحال واتي بكلمة قد مع المضارع اشارة لقلة
 ذلك بالنسبة لمقابله (قوله لاقتضاء الحال اياه) اي لاقتضاء باطن الحال اياه لعروض
 اعتبار آخر اللفظ من ذلك الظاهر (قوله كقولهم) اي العرب ابتداء من غير جرى
 ذكر المسند اليه لفظا او تقديرا (قوله نعم رجلا مكان نعم الرجل) اي ونعم رجلين مكان
 نعم الرجلان ونعم رجلا مكان نعم الرجال (قوله وعدم قرينة تدل عليه) اي بخصوصه
 وفيه اشارة الى ان الموجب للاضمار احد امرين اما تقدم المرجع او قرينة تدل عليه
 فاذا فقد اكان مقتضى الظاهر الايمان بالاسم الظاهر لا بالضمير فقام نعم الرجل مقام
 اظهار لعدم وجود الامرين الذين يقتضيان الاضمار فاذا قلت نعم رجلا زيد ما ضمير
 المسند اليه كان الكلام مخرجا على خلاف مقتضى الظاهر لعروض اعتبار آخر
 اللفظ من ذلك الظاهر وهو حصول الابهام ثم التفسير المناسب لوضع هذا الباب
 للدخ والذم العامين اي من غير تعين خصلة (قوله عائد الى متعلق معهود في الذهن)
 اي الى شئ معقول في الذهن مبهم باعتبار الوجود فهو بمعنى شئ صادق بان يكون
 رجلا او اكثر او امرأة او اكثر فاذا اتى برجل مثلا الذي هو تمييز وتسميه علم
 جنس ذلك المتعلق دون شخصه فزال الابهام حاصلا في الجملة فاذا ذكر المخصوص
 بعد ذلك تعين شخصه وانما اعتبر في ذلك المتعلق كونه مبهما لاجل ان يحصل
 الابهام ثم التفسير المناسب لوضع هذا الباب اعني باب نعم وقوله عائد الى متعلق
 الخ في كلام غير واحد من النحاة كالدمايني انه عائد على التمييز وعليه فيكون التمييز
 مفسر له بلا واسطة وعلى كلام الشارح يكون تفسيره بالواسطة تفسيره لمرجه
 (قوله معهود في الذهن) اي لا في الخارج وهذا احد قولين في الضمير والقول الثاني
 انه للجنس والقولان مبنيان على القولين في آل من قولنا نعم الرجل الواقع فاعلا نعم
 الحال محل الضمير فتبيل انها للعهد وقيل انها للجنس واعترض القول بان الضمير للجنس
 بثلاثة اشياء الاول ان الجنس لا يابها فيه فلا يناسب تمييزه الثاني ان الجنس لا يثنى
 ولا يجمع مع انه يقال نعم الرجلان ازيدان ونعم الرجال ازيدون الثالث انه يخصص

(وقد يخرج الكلام على
 خلافه) اي على خلاف
 مقتضى الظاهر لاقتضاء
 الحال اياه (فوضع
 المضمر موضع الظاهر
 كقولهم نعم رجلا) زيد
 (مكان نعم الرجل) فان
 مقتضى الظاهر في هذا
 المقام هو الاظهار دون
 الاضمار لعدم تقدم
 ذكر المسند اليه وعدم
 قرينة تدل عليه وهذا
 الضمير عائد الى متعلق
 معهود في الذهن والرم
 تفسيره بنكرة ليعلم جنس
 المتعلق

بمعين كزيد مثلا وهو غير الجنس واجيب بان من جعلها للجنس اراد الجنس الادعائي
 لاحقيقة وحينئذ فالابهام موجود كما في العمود الذهني وصح تفسيره بمعين واما نم
 الرجلان ونم الرجال فالمراد به جنس التثنية وجمع فلا اشكال لانه ثني اولا
 اوجع ثم عرف بلام الجنس (قوله والترم تفسيره بكرة) اي لا بعرفة وما في صحيح
 مسلم من حديث جابر من ان ابليس يضع عرشه على الماء ثم يبعث سراياه وساق الحديث
 الى ان قال ثم يجئ احدهم فيقول ما تركته حتى فرقت بينه وبين امرأته قال فبذنه منه
 ويقول نم انت فيخرج ذلك الحديث على ان يكون فاعل نم ضميرا مستترا فيها ميمرا
 بكرة محذوفة يدل عليها السياق اي نم فاتنا او نم شيطانا وانت هو المخصوص
 بالمدح (قوله لي علم جنس المتعلل) اي فقط دون شخصه فيحصل الابهام فاذا اتى
 بالمخصوص بعد ذلك تعين شخصه وذلك لان التكرة انما تنفيد بان الجنس ولا تنفيد
 التعيين الشخصي بخلاف المعرفة فان بها يعلم شخص المتعلل كما يعلم جنسه فيفوت الابهام
 ثم التعيين كذا قيل وتأمله (قوله وانما يكون هذا) اي نم رجلا (قوله في احد القولين)
 اي المشهورين فلاننا في ان هناك قول آخر وهو جعل المخصوص مبتدا خبره محذوف
 (قوله اي قول الخ) تفسير لاحد القولين لا للقولين (قوله اي قول من يجعل الخ)
 اي وكذا على قول من يجعله مبتدا خبره محذوف والتقدير زيد المدح في الخه وص
 اقوال ثلاثة في اعرابه (قوله خبر مبتدا محذوف) اي لانه لما تقدم ذكر الفاعل
 مبهما قدر سؤال عنه بن هو فاجيب بقوله هو زيد (قوله فيحتمل عنده ان يكون الخ)
 اي وعليه فلا يكون نم رجلا زيد من هذا الباب اعني باب وضع المضمرة موضع المظهر
 اي ويحتمل ان يكون الضمير عائدا الى المتعلل الذهني لاعلى زيد المبتدا وعليه فيكون
 من هذا الباب كذا قيل وفيه نثر اذهو على هذا الاحتمال انما يكون من باب وضع
 المضمرة المبهمة العائد على غير معين مكان المضمرة العائد على معين لامن باب وضع
 المضمرة المبهمة العائد على غير معين مكان المضمرة العائد على معين لامن باب وضع المضمرة
 موضع المظهر كذا قال بس وفي الاطول ما يوافق فان قلت على هذا الاحتمال ان
 الرابط الذي يربط الجملة الواقعة خبرا بالمبتدا قلت الرابط العموم الذي في الضمير الشامل
 للمبتد كما في صورة الفاعل المظهر فكأنه قبل زيد نم هو اي مطلق شيء الذي زيد
 من جلته فزيد ذكر مرتين اولا بخصوصه وثانيا من حيث دخوله في جملة مرجع
 الضمير (قوله ويكون التزام الخ) جواب عما يقال اذا كان الضمير عائدا على المخصوص
 فيلزم تنية الضمير وجمعه اذا كان المخصوص مثنى او مجموعا مع انه ليس كذلك
 (قوله حيث لم يقل نعم) اي في قولك نعمتا رجلين الزيدان وقوله ونعموا اي في
 قولك نعموا رجالا الزيدون (قوله لكونه من الافعال الجامدة) المشابهة للاسماء
 الجامدة فهي ضعيفة واذا كانت كذلك فلا تتحمل بارزا لتلايقها ويرد على هذا
 التعليل ان ليس من الافعال الجامدة مع انه يجب مطابقة الضمير المتصل بها لمرجه

وانما يكون هذا من وضع
 المضمرة موضع المظهر
 (في احد القولين) اي قول
 من يجعل المخصوص خبر
 مبتدا محذوف واما من
 يحصله مبتدا ونم
 رجلا خبره فيحتمل
 عنده ان يكون الضمير
 عائدا الى المخصوص وهو
 متقدم تقديرا ويكون
 التزام افراد الضمير حيث
 لم يقل نعموا ونعموا من
 خواص هذا الباب
 لكونه من الافعال الجامدة
 (وقولهم هو ارمي زيد
 زيد غام مكان الشان
 او القصة) فالاضمار
 فيه ايضا خلاف مقتضى
 الظاهر لعدم التقدم
 واعلم ان الاستعمال على ان
 ضمير الشان انما يؤنث
 اذا كان في الكلام مؤنث
 غير فضلة

فأمل (قوله مكان الشان او القصة) لف ونشر مرتب يعني كقولهم هو مكان الشان وهي مكان القصة فهو راجع الى الشان المعقول وهي راجعة للقصة المعقولة يفسرهما الجملة بعد لان القصة والشان هو مضمون الجملة بعدهما فقول المصنف مكان الخ يشير الى ان التذكير باعتبار الشان والتأنيث باعتبار القصة فان قلت كيف يصح هوزيد عالم مثلا مع انه لا رابط في الجملة الواقعة خبرا قلت الجملة الواقعة خبرا عن ضمير الشان لا يحتاج رابط لان فائدة الرابط ان يربط الخبر بالبتدأ لان الجملة من حيث هي جلة مستقلة بالافادة فالم يوجد فيها رابط لم تربط بالبتدأ والجملة المفهورة لضمير الشان عين البتدأ فهمي في حكم المفرد فلا يحتاج رابط فالعنى الشان اى الحديث هذا اللفظ وكذا لا يحتاج للرابط في كل جلة تكون عين البتدأ نحو قولي زيد منطلق (قوله لعدم التقدم) اى فعدم التقدم للسند اليه يقتضى ايراده اسما ظاهرا فايراده ضمير الخالف لمقتضى الظاهر الا ان الحال يقتضيه لعروض اعتبار الابهام ثم التفسير (قوله واعلم الخ) فتمد الشارح بهذا الاعتراض على قول المصنف وقولهم هو او هي زيد عالم لمقتضى استعمال هي زيد عالم (قوله على ان الخ) متعلق بمحذوف اى جار على ان ضمير الشان انما يؤنث اخ وفيه اشارة الى ان ضمير الشان والقصة واحد في المعنى وانما اصطلموا على ان الجملة المفهورة للضمير اذا كان فيها مؤنث غير فضلة ولا شبيها بالفضلة فان الضمير يؤنث ويقال له ضمير القصة والاذكر ويقال له ضمير الشان (قوله اذا كان في الكلام) اى في الجملة المفهورة للضمير (قوله غير فضلة) اى ولا شبيها بالفضلة وذلك كقولك هي هند مليحة فانها لانعمى الابصار وانما انت الضمير لتمد المطابقة اللفظية لان مفسره ذلك المؤنث لما عرفت ان مرجعه القصة المعقولة ففسره الجملة تمامها واحترز بالفضلة والتشبيه بها من نحو انها بنيت غرفة وانها كان القرآن معجزة شبيه بالفضلة لنصبه فلا يؤنث الضمير فيهما بل يقال انه في التالين وانما اشترط كون المؤنث غير فضلة وشبيها بها لان الضمير مقصود مهم فلا تراعى مطابقتها للفضلات (قوله مجرد قياس) اى قياس على قولهم هي هند مليحة بجماع عود الضمير في كل الى القصة مجرد عن الاستعمال والسماع وحينئذ فلا يصح قول المصنف وقولهم الخ المقتضى ان ذلك مسموع (قوله في البابين) اى باب نعم وباب ضمير الشان (قوله لئتمكن ما يعقبه في ذهن السامع) ان قلت هذا التمكن الحاصل في ضمير الشان يحصل بقولك الشان زيد عالم من غير التزام خلاف الظاهر فلا يختص الاضمار بالتشويق قلت هذا ممنوع اذا لسمع متى سمع الاسم المظهر فهم منه مدلوله ولو اجالا بخلاف الضمير الغائب فانه لا يفهم منه الا انه مرجعا في ذهن المتكلم وامان ذلك المرجع ماهو فلا يفهم من نفس ذلك الضمير بحسب الوضع فليشدت الابهام في الاسم المظهر مثل الضمير وحينئذ لم تحتق في فيه التشويق ثم ان ما عللوا به التمكن من الانتظار والتشويق

بقوله هي زيد عالم مجرد قياس ثم علل وضع المضمير موضع المظهر في البابين بقوله (لئتمكن ما يعقبه) اى يعقب الضمير اى يحى على عقبه في ذهن السامع لانه اى السامع (اذ لم يفهم منه) اى من الضمير (معنى انتظره) اى انتظر السامع ما يعقب الضمير اى يفهم منه معنى فليتمكن بعد وروده فضل تمكن لان الحصول بعد الطلب اعز من المناسق بلا تعقب ولا يخفى ان هذا لا يحسن في باب نعم لان السامع مالم يسمع المفسر لم يعلم ان فيه ضمير افلا يتحقق فيه التشويق والانتظار (وقد يعكس) وضع المضمير موضع المظهر اى يوضع المظهر موضع المضمير (فان كان المظهر الذى وضع موضع المضمير (اسم اشارة فلكمال العناية بتمييزه) اى تمييز المسند اليه (لاختصاصه) بحكم بديع كقوله

انما يتحقق عند وقوع مهلة بين ذكر الضمير ومفسره مثلا ولا قائل بان مفسر الاضمار قيل
 الذكر يتوقف على السكوت بعد ذكر الضمير وبه يعلم ان هذه ملح وطرف تجب مراعاتها ولو
 لم تحصل بالفعل ويؤخذ من هذا ان ما راعيه البليغ يكفي تخيل وجوده (قوله اى يجئ
 على عقبه) انما عبر بعلى ولم يقل اى يجئ عقبه لاشعار على بشدة الاصوق لانها تشر
 بالاستعلاء والتمكن وبيان ذلك ان عقب حال جرها بعلى ليست ظرفا بل اسم بمعنى
 الآخر والطرف فالعنى على آخره وطرفه فتفيد على اتصال المتعاقبين واتصافهما وانه
 لا فاصل بينهما بخلاف ما لو تركها فانه وان اشعر بالاصوق لكن لا يشر بشدته (قوله
 فضل يمكن) اى تمكنا فاضلا اى زائدا (قوله لان الحصول) اى لان ذا الحصول
 او الحصول (قوله اعز من المنساق بلا تعب) وجه الاعزية ان فيه امرين لذة العلم
 ولذة دفع الم التذوق بخلاف المنساق بلا تعب فان فيه الاول فقط ولا شك ان اللذة المشتملة
 على دفع الالم احلى من اللذة الموجودة بدونها (قوله ان هذا) اى التعليل وقوله في باب
 نم اى وكذا في ضمير الشأن المستتر نحو كان زيد قائم (قوله ما لم يسمع المفسر) اى ان السامع
 مدة عدم سماعه المفسر لم يعلم ان فيه ضميرا لانه قبل سماعه للمفسر يجوز ان الفاعل اسم
 شاهر يأتى به المتكلم بعد ذلك فاذا سمع التمييز علم جنس الضمير فلا يتشوق ولا ينتظر
 لشيء لانه حصلت له معرفة جنس الضمير ابتداء (قوله فلا يتحقق فيه التشوق المح)
 اى وحينئذ فعليل وضع المفسر موضع المظهر في باب نم بما ذكره من البيان غير سديد
 وقد نجاب بان مراد المصنف ليعلم في ذهن السامع ما يقبى بعد العلم بالضمير لا ينحصر
 في سماع المفسر لجواز ان يعلم بالقرينة ولعله لذلك لم يقل الشارح لا يصح في باب نم كذا
 في عبد الحكيم (قوله فلكمال العناية) اى فلاجل اعادة ان المتكلم اعنى تمييز السند
 انه اعتناء كاملا حيث ارزه في معرض المحسوس (قوله لا اختصاصه) اى وانما يعنى
 انكلم اعتناء كاملا تمييزه لا اختصاصه اى لا اختصاص مدلوله اى لكون مدلوله مختصا
 في العبارة بحكم اى بامر محكوم به عليه بدع اى عجيب (قوله كقولهم) اى قول احد بن
 يحيى بن اسحاق الراوندى بفتح الواو نسبة الى راوند بفتح الواو قريبة من قرى سامان
 قريبة من اصبهان والاكثر على انه كان زنديقا فقد كان يعلم اليهود والحيل والشبه اتفقوا
 انه اخذ منهم الف دينار والفلمه كتابا رد فيه على القرآن وسماه الداغ للقرآن وقيل
 انه كان من الاولياء اهل الدلال على الله وان ما نقل عنه من تعليم اليهود والشبه وغير ذلك
 لم يصح كما قال الفسارى وقبل البيت المذكور * سبحان من وضع الاشياء موضعا
 * وفرق العز والاذلال تفريقا * ومن قبل كلام ابن الراوندى قول بعضهم
 * اعطينى ورقا لم تعطنى ورقا * قل لى بلا ورق ما نفع الحكم *

* فخذ من العلم شطرا واعطني ورقا * ولاتكني الى من جوده عدم *
ولما قال هذا القائل ما ذكر سمعها تقا يقول

* لو كنت ذاحكم لم تعترض حكما * عدلا خيرا له في خلقه قسم *
* هلا نظرت بعين الفكر معتبرا * في معدم ماله مال ولا حكم *
وقدرت العلامة عبدالرحمن عضد الملة والدين على ابن الراوندى بقوله
* كم عاقل عاقل قد كان ذاعسرا * وجاهل جاهل قد كان ذابسا *
* تحير الناس في هذا فقلت لهم * هذا الذي اوجب الايمان بالقدر *
ولبعضهم في هذا المعنى

* كم من قوى قوى في قلبه * مهذب الراى عنه الرزق منحرف *
* كم من ضعيف ضعيف في قلبه * كانه من خليج البحر يفترف *
* هذا دليل على ان الاله له * في الخلق سر خفي ليس ينكشف *
ولبعضهم

* كم عالم يسكن بنتا بالكرا * وجاهل له قصور وقرى *

لما قرأت قوله سبحانه * نحن قسمنا بينهم زوال المرا

(قوله كم عاقل الخ) كم خبرية مبتدأ وعاقل المضاف اليها بميرزاها وعاقل الثاني نعت
للاول بمعنى كامل العقل لان تكرر اللفظ لقصد الوصفية نفي الكمال ولو في الجوامد
كررت برجل رجل اى كامل في الرجولية والخبر جملة اعيت (قوله هو وصف) اى وليس
تأكيدا لفظيا كما يسبق الى الوهم اذ لا يحمل للتأكيد هنا لانه انما يكون لدفع توهم
سهو او تجوز ولا يتأتى شئ من ذلك هنا ثم ان مغايرته للوصوف بحمل الابهام المستفاد
من التوكير على الكمال وانه قيل كم عاقل كامل العقل (قوله اى اعينه) اشار بذلك
الى انه يستعمل متعديا وقوله واعجزته عطف تفسيرا اى انه لم ينل منها الا قليلا وقوله
او اعيت عليه اشار بذلك الى انه يستعمل ايضا لازما فهو هنا محتمل لان يكون متعديا
اولا زما (قوله وصعبت) تفسير لما قبله (قوله وجاهل جاهل) اى وجاهل كامل
الجهل وفي ايقاعه جاهل جاهل مقابلا لعاقل عاقل مع ان المقابل للعاقل حقيقة
الجنون والمقابل للجاهل العالم اشارة الى ان العقل بلا علم كالعدم وان الجهل
يلزمه الجنون فالعاقل ينبغي له ان يتحنى بالعلم ويحترز عن الجهل لئلا تعطل عقله
والجاهل مجنون لتباعده عن اكتساب الكمالات فاندفع ما يقال كان الاولى ان يقول
في الاول كم عالم او يقول في الثاني ومجنون مجنون (قوله هذا) اى الحكم السابق
وهو كون العاقل محروما والجاهل مرزوقا (قوله ترك) اى صير لان ترك اذا
تعدى لمفعولين كان بمعنى صير كافي التسهيل (قوله الاوهام) اى العقول اى اهل
العقول فسمى المحل باسم الحال وفيه حذف المضاف وانما لم يعبر بالعقول للاشارة

كم عاقل عاقل (هو وصف
عاقل الاول بمعنى كامل
العقل متناه فيه اعيت) اى
اعينه واعجزته او اعيت
عليه وصعبت (مذاهبه)
اى طرق معاشه (و جاهل
جاهل تلقاه مرزوقا هذا
الذي ترك الاوهام حائرة
وصير العالم الحرير) اى
المتقن من نحر الامور علما
اتقنها

الى ان الخيرة في ذلك انما تقع للعقلاء من طريق الوهم اى بسبب غلبة القضايا الوهمية على العقل لا من طريق العقل من حيث هو عقل تأمل آه س (قوله حائرة) اى متعبرة في ثبوت الصانع ونفيه لان مقتضى المناسبة العقلية ان الصانع الحكيم يرزق ذا التدبير والعقل دون العكس ان قلت اذا كان هذا الامر بصير الاوهام ذات حيرة فغاية امر العالم ان يتخير فمن اين بصيره زنديقا اى جازما بنى الصانع قلت الزندقة لا تتوقف على الجزم بنى الصانع بل تحصل بالتردد فيه اللازم لذلك التحير غالبا (قوله وصير العالم الخ) قيل اراد بالعالم وزنديقا نفسه وقد اخطأ في الاول واصاب في الثاني اما في الاول فلان مقتضى كونه عالما ان لا يعترض عليه تعالى فانه العليم بما يخفى على العباد المتصرف في ملكه بما يريد ولانه لو كان عالما بتحرير ما اعترض على الله بذلك وغفل عن كون الرزق حسبا ومعنويا وان الثاني افضل لانه رزق العلوم والمعارف والحكم واما في الثاني فلانه زنديق لمجد آه وفيه ان هذا يعده قوله سبحانه من وضع الاشياء موضعها الخ فانه يقتضى انه غير زنديق فلعلة اراد غيره (قوله من نحر الامور علما) تمييز محمول عن المفعول والاصل نحر علم الامور اى اتقنه ففعل به كإفعل بقوله تعالى ولنجبرنا الارض عيوننا ثم ان النحر في الاصل هو الذكاة على وجه مخصوص فتفسيره بالاتقان مجاز علاقته المشابهة في ازالة ما به الضر فان الذبح يزيل الدماء والرطوبات التي في الحيوان والاتقان يزيل الشكوك والشبهات (قوله نافييا للصانع) قائلا لو كان له وجود لما كان الامر كذلك وكان على الشارح ان يزيد ومنكر الآخرة لقول القاموس الزنديق هو من لا يؤمن بالآخرة والربوبية ولعل الشارح اقتصر على ما ذكره وترك انكار الآخرة لانه يلزم من نفي الصانع انكار الآخرة (قوله اشارة الى حكم سابق) اى الى امر محكوم عليه سابق (قوله فكان القياس فيه الاضمار) اى بان يقال هما متلاوانما كان القياس الاضمار لتقدم ذكره مع كونه غير محسوس والاشارة حقيقة في المحسوس (قوله لكمال العناية الخ) اى لافادة الاعتناء الكامل بتمييزه حيث ابرزه في معرض المحسوس (قوله ان هذا الشيء) اى الذى هو كون العالم محروما والجاهل مرزوقا (قوله وهو جعل الخ) الضمير للحكم العجيب وفيه اشارة الى ان المراد بترك الاوهام حائرة جعلها كذلك (قوله فالحكم البديع هو الذى اثبت) اى وهو جعل الاوهام حائرة و اشار بذلك لرد قول بعضهم ان الحكم البديع هو كون العاقل محروما والجاهل مرزوقا فعنى اختصاص المسند اليه بحكم بديع على هذا القول كونه عبارة عنه ومعنى كون هذا الحكم بديعا انه ضدهما كان ينبغي وهذا تعسف لانه يلزم عليه اختصاص الشيء بنفسه فالحق ما قاله الشارح من اختلاف المسند اليه المعبر عنه باسم الاشارة والحكم البديع المختص به فالمسند اليه هو كون العاقل محروما والجاهل مرزوقا والحكم البديع المختص به اى

(زنديقا) كافر نافييا للصانع العدل الحكيم فقوله بهذا اشارة الى حكم سابق غير محسوس وهو كون العاقل محروما والجاهل مرزوقا فكان القياس فيه الاضمار فعدل الى اسم الاشارة لكمال العناية بتمييزه ليرى السامعين ان هذا الشيء التميز المتعين هو الذى له الحكم العجيب وهو جعل الاوهام حائرة والعالم التحير زنديقا فالحكم البديع هو الذى اثبت للمسند اليه المعبر عنه باسم الاشارة (او التمكيم) عطف على كمال العناية (بالسامع كما اذا كان) السامع (فاقد البصر) اولا يكون ثم مشار اليه اصلا (او النداء على كمال بلائته) اى بلائته السامع بانه لا يدرك غير المحسوس

الثابت له جعل الاوهام حارة والعالم زنديقا (قوله عطف على كمال العناية) اي لا على قوله
 لاختصاصه لافادته ان التهكم بمن لا يبصر له يقتضى كمال العناية بتمييز المسند اليه كما
 ان اختصاصه بحكم بديع يقتضى ذلك مع ان التهكم بمن لا يبصر له انما يقتضى ايراد
 المسند اليه اسم اشارة سواء قصد كمال العناية بالتمييز او لا قال عبد الحكيم وفيه تعريض
 بصاحب المفتاح حيث جعل التهكم داخلا تحت كمال العناية مقابلا للاختصاص بالحكم
 البديع فانه قال اذا اكلت العناية بتمييزه املانه اختص بحكم بديع بجيب الشان واملانه
 قصد التهكم بالسامع (قوله كما اذا كان السامع الخ) كما لو قال لك الاعمى من ضربني
 فقلت له هذا ضربك فكان مقتضى الظاهر ان يقال له هوزيد لتقدم المرجع في السؤال
 لكنه عدل عن مقتضى الظاهر واتى بالاسم الظاهر محل الضمير قصدا للتهكم
 والاستهزاء به حيث عبرت له بما هو موضوع للمحسوس بحاسة البصر فنزلته منزلة البصير
 تهكمابه (قوله او لا يكون الخ) هذا مقابل لمخوف والاصل سواء كان ثمه شار اليه
 محسوس او لم يكن ثمه مشار اليه اصلا اي محسوس فالنفي المشار اليه المحسوس لا المشار اليه
 مطلقا كما اذا قال لك الاعمى من ضربني فقلت له هذا ضربك مشيرا للخلاء مثلا استهزاء به
 مكان هوزيد لتقدم المرجع في السؤال كذا قرر بعض الاشياخ وقرر شيخنا العدوى
 ان قوله او لا يكون مقابل لقوله فاقد البصر اي او لم يكن فاقد البصر لكن لم يكن ثمه مشار
 اليه اصلا يعنى محسوس كما اذا قال لك البصير من ضربني فقلت هذا ضربك مشيرا لامر
 عدوى كاخلاء واما كان التعبير باسم الاشارة مفيد للتهكم والاستهزاء لان الاشارة الى الامر
 العدوى بما يشار به الى المحسوس ما يدل على عدم الاعتناء بذلك الشخص وقد علم من هذا
 ان كون المشار اليه غير حاضر حسا لا يمنع من كون المقام مقام اضممار لتقدم المرجع
 في السؤال وبهذا اندفع ما يقال اذا لم يكن ثمه مشار اليه اصلا لم يكن هناك مرجع للضمير
 فلا يكون المقام للضمير لتوقفه على المرجع فلا يصح جعل ذلك من وضع الظاهر به وضع
 المضمير (قوله اصلا) تمييز محمول عن اسم كان اي او لا يكون اصل المشار اليه ثمه (قوله
 او النداء) عطف على التهكم اي بوضع اسم الاشارة موضع المضمير لاجل النداء اي الاعلام
 والتنبيه على بلادة السامع وذلك لان في اسم الاشارة الذى اصله ان يكون محسوس
 ايماء الى ان السامع لا يدرك الا المحسوس فاذا قال قائل من عالم البلد مثلا فليل له ذلك
 زيد كان ذلك القول مكان هوزيد لان المحل للضمير لتقدم المرجع فالتيان باسم الاشارة
 خلاف مقتضى الظاهر وعدل لذلك الخلاف ايماء الى كمال بلادة ذلك السائل (قوله
 او على كمال فطانتبه) اي السامع وحاصله ان انشكم يستعمل اسم الاشارة الذى اصله
 المحسوس في المعنى الغامض الخفي ايماء الى ان السامع لذكاه صارت العقولات عنده
 كالمحسوسات وذلك كقول المدرس بعد تقرير مسألة غامضة وهذه عند فلان ظاهرة
 مدحاله وتعريضا بغيره فكان مقتضى الظاهر ان يقال وهى ظاهرة عند فلان لتقدم

المرجع لكنه عدل عن مقتضى الظاهر لخلافه للتنبه على كمال فظانته ذلك السامع
وان المعقولات صارت عنده كالمحسوس (قوله او ادعاء كمال ظهوره) اى بوضع اسم
الاشارة مكان المضمر في باب المسند اليه لادعاء كمال ظهوره عند المتكلم حتى كانه محسوس
بالبصر ولولم يكن ظاهرا في نفسه ومن ذلك قول القائل عند الجدال وتقرير مسألة
انكرها الخصم هذه ظاهرة او مسئلة فكان مقتضى الظاهر ان يقال وهى ظاهرة لكنه
عدل الى خلاف مقتضى الظاهر ادعاء كمال الظهور (قوله وعليه) خبر مقدم
وتعالت مبتدأ مؤخر وقوله من غير هذا الباب حال من تعالت (قوله تعالت الخ)
هو من كلام عبد الله بن دمينه من قصيدة مطلعها

* قفى قبل وشك البين يابنة مالك * ولا تحرمينى نظرة من جالك *

وبعد هذا البيت المذكور تعالت الخ وبعده

* فان ساءنى ذكر الكلى بمساءة * فقد سرنى انى خطرت ببالك *

ووشك البين قرب التفرق والخطاب للمحجوبة (قوله اى اظهرت العلة) اى لان التفاعل
يستعمل في اظهار مالم يكن كنعارج اى اظهر العرج ولم يكن به عرج (قوله اى احزن)
لما طبعت عليه من التوجع لتوهم علته وان كان التوهم فاسدا (قوله لامن شجى العظم)
هو بالفتح وانما لم يكن اشجى هنا مأخوذا منه لعدم المناسبة (قوله فى نشب حلقة) بكسر
الشين اى وقف العظم فى حلقة (قوله وما بك علة) حال من التاء فى تعالت مؤكدة لان
المراد وما بك علة فى الواقع ولا شك انه يفهم من التعاللى عدم العلة فى الواقع (قوله
تريدن قتلى) اى باظهار العلة وهو حال من التاء فى تعالت ايضا او بديل اشتمال
من تعالت او استئناف وكان الظاهر ان يقول اردت الا انه عبر بالمضارع ارادة لحكاية
الحال الماضية (قوله قد ظفرت بذلك) مستأنفا استئنافا بيانيا جوابا عما يقال هل
ظفرت بذلك المراد وهو وقتك اولا فاجاب بقوله قد ظفرت بذلك وانما صح ترتب قتله
على اظهار العلة مع جزم المقول بانتفائها لانه يدعى موته بتوهم العلة ولو كان التوهم
فاسدا بل بتصورها فكيف به لو حققت العلة وهذا من الظرافة بما كان (قوله كان مقتضى
الظاهر ان يقول به لانه) اى القتل ليس بمحسوس اى واصل الاشارة ان تكون لمحسوس
وقوله لانه ليس بمحسوس اى ولكونه متقدما والحاصل ان المحل للضمير لتقدم المرجع
ولكون القتل غير محسوس (قوله فعدل الى ذلك بكسر) الكاف اى الى لفظ ذلك
(قوله اشارة الى ان قتله قد ظهر ظهور المحسوس) اعترض بانه كان الاولى ان
يقول قد ظهر كمال ظهور المحسوس لاجل ان يطابق قول المصنف او ادعاء كمال ظهوره
ورد بانه لا حاجة لذلك لان كمال ظهور المعانى كالكفى ان يكون كالمحسوس
فظهرها ظهور المحسوس كمال فى ظهورها غاية الامر ان هذا الكمال الذى
هو ظهور المحسوس له مراتب متفاوتة وليس فى قوله او ادعاء كمال ظهوره اعلى مراتب

(الكمال)

(او) على كمال (فظانته) بان
غير المحسوس عنده بمنزلة
المحسوس (او ادعاء كمال
ظهوره) اى ظهور المسند اليه
(وعليه) اى على وضع
اسم الاشارة موضع المضمر
لادعاء كمال الظهور (من غير
هذا الباب) اى باب المسند
اليه (تعالت) اى اظهرت
العلة والمرض (سجى اشجى)
اى احزن من لاشجى بالكسر
اى صار حزينا شجى العظم
بمعنى نشب فى حلقة (وما بك
علة تريدن قتلى قد ظفرت
بذلك) اى بقتلى كان مقتضى
الظاهر ان يقول به لانه
ليس بمحسوس فعدل الى
ذلك اشارة الى ان قتله
قد ظهر ظهور المحسوس
(وان كان) المظهر الذى
وضع موضع المضمر
(غيره) اى غير اسم الاشارة
(فزيادة التمكن)

الكمال بل حاصله اعتبار نفس الكمال الصادق بكل مرتبة من مراتبه (قوله اشارة الى ان قتله الخ) اى ويحتمل ان يكون انما عدل الى لفظ ذلك اشارة الى بعد القتل لانه لكمال شجاعته يعد عن قتله كل احد وهى قد ظفرت به بمجرد التعال (قوله اى غير اسم الاشارة) اى بان كان علما او معرفا بأل او بالاضافة (قوله فلزيادة التمكن) اى فوضع ذلك المظهر موضع المضمير يكون زيادة التمكن (قوله اى جعل المسند اليه متمكنا عند السامع) لم يقل اى جعل المسند اليه زائدا في التمكن عند السامع اشارة الى ان اضافة زيادة التمكن بانية اى زيادة هى التمكن اى قوة الحصول في ذهن السامع وبيان ذلك ان المسند اليه يفيد فهم معناه في الجملة وكونه مظهرا في موضع المضمير يفيد زيادة على ذلك وهى التمكن وهذا وجد نسبة التمكن زيادة ووجه افادة الظاهر التمكن دون المضمير ان المضمير لا يخلو عن ابهام في الدلالة بخلاف المظهر لاسيما ما يقطع الاشتراك من اصله كالعلم فاذا التى للسامع مالا ابهام فيه تمكن من ذهنه او لان الظاهر لما وقع في غير موقعه كان كحدث شئ غير متوقع فآثر في النفس تأثيرا بليغا وتمكن منها زيادة تمكن اولان في الاظهار من الفخامة والتعظيم مالم يس في الضمير واعلم ان المقام الذى يقتضى التمكن هو كون الغرض من الخطاب تعظيم المسند اليه وافراده بالحكم ولا شك ان مالا يخل بالفهم والتعيين يناسب ذلك بخلاف ما قد يخل بذلك فلا يناسب التعظيم والافراد (قوله الله الصمد) عرف الصمد لافادة المحصر المطلوب ولعلم المخاطبين بصمديته ونكر احد لعدم علمهم باحديته آه فسارى ولم يؤت بالمعاطف بين الخلتين لكمال الازدواج بين الجملتين فان الثانية كالتمة للاولى (قوله ويقصد في الخواج) تفسير لما قبله (قوله لم يقل هو الصمد) اى معاته مقتضى الظاهر لتقدم الرجوع (قوله زيادة التمكن) اى لانه لو قال هو الصمد لكان فيها استحضار للذات بالضمير لكن لم يكن فيه تمكن وتقرر لان في الضمير ابهاما ما بخلاف المظهر فانه ادل على التمكن لاسيما اذا كان علما لانه قاطع للاشتراك من اصله اى والتمكن يناسب التعظيم والافراد بالصمديته اللذين هما الغرض من هذا الخطاب (قوله ونظيره) مبتدأ وقوله وبالخلق خبر وقوله من غير حال منه اى حال كون تلك الآية من غير وهى حال مؤكدة اذ كونها من غيره معلوم من كونها نظيرا (قوله اى بالحكمة المقتضية الخ) وهى هداية الخلق لكل خير وصلاح ومعاشهم ومعادهم وسمى هذه الحكمة حقا لانها امر ثابت محقق (قوله اترناده) اى اردنا اتراله (قوله حيث لم يقل وبه نزل) اى مع انه مقتضى الظاهر لتقدم الرجوع وكون هذا من قبل وضع الظاهر موضع المضمير اذا كان المراد من الختين معنى واحدا كما يدل عليه قاعدة اعادة العرف معرفة وان المعنى وما اردنا اترال القرآن الامقرون بالحكمة المقتضية لا اتراله وما نزل الامتناسا بالحكمة اى الهداية لكل خير ولما كان ارادة الاترال ملتبسا بالحق لا تستنزم مصاحبة الحق في النزول لجواز ان يعرض

اى جعل المسند اليه متمكنا عند السامع (نحو قل هو الله احد الله الصمد) اى الذى يصمد اليه ويقصد في الخواج لم يقل هو الصمد لزيادة التمكن (ونظيره) اى نظير قل هو الله احد الله الصمد في وضع المظهر موضع المضمير لزيادة التمكن (من غيره) اى من غير باب المسند اليه (وبالخلق اى بالحكمة المقتضية للاتزال (اترناده) اى القرآن (وبالحن نزل) حيث لم يقل وبه نزل (او ادخال الروع) عطف على زيادة التمكن (في ضمير السامع وتربية المهابة) عنده هذا كالتأكييد لادخال الروع

خلل حال النزول اكد به كرو بالحق نزل وتقديم الجار والمجرور في الموضعين لافادة الحصر اما اذ كان المراد منهما معنيين فلا يكون مما نحن بصده اعنى وضع الظاهر موضع المضمرة لعدم تقدم المرجع وذلك كما لو حل الحق الثاني على الاوامر والنواهي كما قيل والمعنى وانزلنا القرآن ملتبسا بالحق اى الحكمة المقتضية لازالة بالاوامر والنواهي نزل او اريد به جبريل عليه السلام كما قيل ايضا قيل انه لاحاجة لهذا الاشتهر اطلانه اذا اختلف معناه كان القياس الاتيان بالضمير ايضا ليكون من باب الاستخدام ورد بان هذا الاستخدام خلاف الظاهر فلا يكون من وضع المضمرة موضع الظاهر والكلام فيه (قوله او ادخال الروح) بفتح الراء الخوف واما بالضم فهو القلب فلو قال بدل في ضمير في روع لكان احسن لما فيه من الجنس المحرف (قوله في ضمير السامع) اى في قلبه فاطلق الحال واراد المحل (قوله وتربية المهابة) اى زيادتها واما عطف بالواو المفيدة للجمع بين الامرين اشارة الى قوة ذلك الداعى والباعث وذلك لان الخوف خشية لحوق الضرر كالحالة التى تحصل للانسان من مخاطبة الملوك والمهابة التعظيم والاجلال القلبي الناشئ من الخوف كالحالة التى تكون في قلوب الناظرين للملوك والسلاطين والجمع بينهما بلغ في المقصود (قوله هذا كالتأكيد) اى لان خشية لحوق الضرر من شئ يلزمها اجلاله وتعظيمه في القلب فهو من عطف اللازم وهو بمنزلة التأكيد لانه يدل على الملزوم ولذا قال الشارح كالتأكيد ولم يقل تأكيد كذا قيل وفي جعل العطف من عطف اللازم على الملزوم نظر لان المعطوف التربية لا المهابة وتربية المهابة غير لازمة لادخال الخوف انما اللازم نفس المهابة تأمل (قوله او تقوية داعى المأمور) لما كان تقوية الداعى قد توجد من غير ادخال الروح عطف باو واضافة داعى للمأمور من اضافة اسم الفاعل لمفعوله اى تقوية ما يكون داعيا لمن امرته بشئ الى الامتثال والاتيان به وذلك الداعى حالة نفسانية تقوم بالمأمور كظن الانتقام منه عند مخالفته فذات الخليفة مثلا تقتضى الداعى المذكور والتعير عنها بامير المؤمنين الدال على السلاطة والتكمن من فعل المكروه بالمأمور يقوى ذلك الداعى كذا قرر بعضهم وقرر شيخنا العلامة العدوى ان المراد بالداعى نفس الأمر وحينئذ فالمراد بتقويته ككون تلك الذات قوية متصنة بالصفات العظيمة اى ان الاسم الظاهر غير اسم الاشارة قد يوضع موضع المضمرة لاجل الدلالة على قوة الذات الآمرة للشخص المأمور بشئ (قوله امير المؤمنين يأمر بكذا) اى فاسناد الامر الى لفظ امير المؤمنين دون الضمير الذى هو انا موجب لدخول الخوف في قلب السامع لدلالة لفظ الامير على السلطان والقهر يشعر بالخوف منه وانه يهلك العاصى بقوته وموجب لازيد المهابة الحاصلة من رؤيته ومشافهته وموجب لتقوية داعى المأمور فذات الخليفة تقتضى حالة نفسانية

(او تقويه) داعى المأمور
 مثلها) اى مثال التقوية
 وادخال الروح مع التربية
 (قول الخلفاء امير المؤمنين
 يأمر بكذا) مكان انا أمر
 (وعليه) اى على وضع
 المظهر موضع المضمرة
 لتقوية داعى المأمور
 (من غيره) اى من غير باب
 المسند اليه (فاذا عرمت
 فتوكل على الله) لم يقل على
 لما في لفظ الله من تقوية
 الداعى الى التوكل لدلالته
 على ذات موصوفة
 بالوصاف الكاملة من
 القدرة الباهرة وغيرها
 (او الاستعطف) اى لطلب
 العطف والرحمة (كقوله
 الهى عبدالعاصى انا)
 مقربا للذنوب وقد دعا كما
 لم يقل انا لما في لفظ عبدك
 من التضع

تدعو الأمور على الامتثال والتعير عنها بامر المؤمنين الدال على السلاطة والبطش
 بالمأمور لوخالف يقوى ذلك الداعى هذا على ان المراد بالداعى حالة نفسانية واما على
 ان المراد بالداعى نفس الامر فنقول ان لفظ امير المؤمنين يدل على قوة ذلك الداعى اى
 الامر وانه ذات عظيمة لانصافها بذلك الوصف الدال على القوة بخلاف انا امرك
 فانه لا يدل على ان تلك الذات الامرة عظيمة (قوله مكان انا امرك) اى الذى هو
 مقتضى الظاهر لان المقام للتكلم (قوله لتقوية داعى الأمور) اى دون ادخال الروح
 وذلك لان التعير بالتوكل لاناسب الروح من المطمان اليه وايضا لو كان المراد ان الآبة
 من قبيل تقوية الداعى وادخال الروح لقال المصنف وعليهما والحاصل ان افراد ضمير
 عليه ورجوعه لاحد المذكورات مع كون سياق الآبة للترغيب فى التوكل مناسب
 لتقوية داعى الأمور دون ادخال الروح (قوله فاذا عزمت) اى بعد المشاورة وظهور
 الامر (قوله لم يقل على) اى مع ان المقام يقتضيه لان المقام مقام تكلم (قوله لما فى لفظ
 الله اخ) حاصله الذات العلية تقتضى الداعى اى تقتضى حالة نفسانية قائمة بالنبي
 داعيته على امثاله الامر بالتوكل والاصناف المدلول عليها بلفظ الجلالة تقوى ذلك
 الداعى او نقول النبي مأمور بالتوكل والداعى له على ذلك هو الذات العلية وقد عبر
 عن تلك الذات بالاسم الظاهر الدال على قوة تلك الذات وعظمتها لان لفظ الجلالة
 موضوع للذات الموصوفة بالقدرة وسائر الكمالات بخلاف ضمير التكلم فانه لا يدل على
 قوة الذات المدلول عليها لانه موضوع لكل منكم (قوله العطف) بفتح العين والرحمة
 عطف تفسير (قوله انا كا) اى اتى باب توبتك وهو الرجوع عن معصيتك الى طاعتك
 اوتى باب سؤالك (قوله مقرا) حال من فاعل انا كا اى حال كونه معترفا بالذنوب
 ولا حذر له فى ارتكابها (قوله وقد دعا كا) اى سألت غفرانه وبعد هذا البيت

❖ فان تعرف فانت لذكاهل ❖ وان تطرد فنرحم سواكا ❖

وهذا البيت الثانى موجود فى بعض النسخ وقوله فانت لذكاهل اى الغفران المفهوم
 من الفعل وقوله فنرحم من استفامية مبتداً وجملة يرحم خبر وتسكين الفعل للوقف
 المقدر اجراء للوصل مجرى الوقف على حد قراءة الحسن ولا تمنن تستكثر بالسكون
 فى الوصل او انه سكنه للوزن لماذكروا فى كتب النحو انه يقدر رفع الحرف الصحيح
 للضرورة كقوله

❖ فاليوم اشرب غير مستحقب • انما من الله ولا واغل ❖

وسواكا ظرف نصب على الحال اى كأننا مكانك فى الرحمة (قوله لم يقل انا) اى انا
 العاصى ايتيك على ان العاصى يدل من ضمير التكلم كما هو مذهب الاخفش والجمهور
 يابون ابدال الظاهر من ضمير التكلم والمخاطب مستدلين بانه يلزم اتقصية البذل

عن البديل منه وهو لا يجوز ورد عليهم يجوز ابدال المعرف باللام من ضمير الغائب
بالاجماع مع كون المعرف باللام انقص من الضمير مطلقا وعلى كلامهم فيقال ان مقتضى
الظاهر في البيت انا تبتك عاصيا وعبارة الشارح هنا توافق كلا من المذهبين (قوله

واستحقاق الرحمة) عطف مسبب على سبب وكذا قوله وترقب الشفقة وهو بمعنى
الاستعطف المذكور في المتن وانما زاد الشارح التخصيص واستحقاق الرحمة لبيان سبب
الاستعطف بلفظ العبد فظهر توافق كلاهما المصنف والشارح (قوله اعني نقل الخ)
هذا تفسير مصرح به في السكاكي ولولا ذلك لكان جعل المشار اليه مطلق النقل دفعا
للتسامح الآتي فالشارح نقل عبارة السكاكي وتفسيره ولذا قال اعني ولم يقل يعني
واقاد بهذا التفسير ان الاشارة لما يفهم ضمنا من اراد قوله تعالى فتوكل على الله وقوله
الهي عبدك العاصي انا كما مثلا لوضع الظاهر موضوع الضمير فانه يتضمن نقل الكلام
من الحكاية الى الغيبة (قوله عن الحكاية) اي المتكلم لان المتكلم يحكي عن نفسه (قوله

الى الغيبة) اي الاستفادة من الاسم الظاهر لانه عندهم من نقل الغيبة (قوله غير مختص
بالمسند اليه) اي بل تارة يكون في المسند اليه كما مر في قوله الهي عبدك العاصي انا كما
وفي قول الخلفاء امير المؤمنين يأمر بكذا مكان انا العاصي وانا امر بكذا وتارة يكون
ذلك النقل في غير المسند اليه كما مر في قوله فتوكل على الله مكان فتوكل على فهذا كله
من الالتفات عند السكاكي واعلم ان قوله غير مختص بالمسند اليه غير محتاج له لافي كلام
المصنف ولا في كلام السكاكي لانه قد علم مما سبق في التمثيل عدم الاختصاص نعم لو عبر
بفاء التفرغ كان ذلك ظاهرا هكذا اعترض ارباب الحواشي واجاب العلامة عبد الحكيم
بان المفهوم صريحا مما تقدم في كلام المصنف والسكاكي عدم اختصاص وضع المظهر
موضع الضمير بالمسند اليه لاعد اختصاص نقل الكلام من الحكاية الى الغيبة وان كان
ذلك مفهوما منه ضمنا والتصریح بما علم ضمنا ليس من التكرار (قوله ولا بهذا القدر)
ظاهره ان المعنى وليس النقل من الحكاية الى الغيبة مختصا بان يكون من الحكاية
الى الغيبة ولا يخفى فساده لاستلزامه سلب اختصاص الشيء بنفسه لان محصله ان النقل
المذكور لا يختص بنفسه بل يوجد في غيره ومحال ان توجد نفس الشيء في غيره وهذا
حاصل التسامح الذي في العبارة وحاصل الجواب الذي اشار اليه الشارح بقوله ولا النقل
مطلقا ان مجرد النقل الاول عن قيده اي ان النقل حال كونه مطلقا عن التقييد يكون
من التكلم الى الغيبة غير مختص بهذا القدر اعني النقل من التكلم الى الغيبة بل يكون
النقل في غيره ككونه من الخطاب الى التكلم او الغيبة او من الغيبة الى التكلم او الخطاب
او من التكلم الى الخطاب (قوله ولا النقل مطلقا) اي عن التقيد بكونه من الحكاية
الى الغيبة وان كان التقييد ظاهرا العبارة ويدل على هذا المراد قول المصنف بل كل
من التكلم الخ (قوله بان يكون الخ) هذا تفسير لهذا المقدار (قوله ولا تخلو العبارة)

واستحقاق الرحمة وترقب
الشفقة قال السكاكي (هذا)
اعني نقل الكلام عن
الحكاية الى الغيبة (غير
مختص بالمسند اليه ولا)
النقل مطلقا مختص (بهذا
القدر) اي بان يكون عن
الحكاية الى الغيبة ولا تخلو
العبارة عن تسامح (بل كل
من التكلم والخطاب
والغيبة مطلقا) اي سواء كان
في المسند اليه او غيره وسواء
كان كل منها واردا في
الكلام او كان مقتضى
الظاهر اراده (ينقل الى
الآخر) فنصير الاقسام ستة
حاصلة من ضرب الثلاثة
في الاثنين ولفظ مطلقا ليس
في عبارة السكاكي لكنه
مراده بحسب ما علم من
مذهبه في الالتفات

اى عبارة المصنف عن تسامح اى قبل التأويل السابق واما بامده فلا قوله اى سواء
 كان الخ لا يعكر على تفسير الاطلاق عما ذكره قوله بعد عند علماء المعاني لانه من
 جملة مقول السكاكى محسب زعمه وفهمه عن علماء المعاني (قوله واردا في الكلام)
 اى بان عبره اولاً كما في الامثلة الآتية وقوله او كان الخ اى كما في الامثلة التى مضت
 (قوله سنة) اى وان ضربت هذه السنة في الحالتين وهما ان يكون قد اورد كل منها
 في الكلام ثم عدل عنه اولم يورد لكن كان مقتضى الظاهر ايراده صارت اثني عشر قسما
 فان ضربتها في المسند اليه وغيره صارت اربعة وعشرين (قوله حاصلة من ضرب
 الثلاثة في الاثنين) اى من نقل كل واحد من الثلاثة الى الآخرين فالثلاثة هى التكلم
 والخطاب والقبية والاثنان باقى من الثلاثة بعد اعتبار اخذوا حدها منقولاً الى غيره
 (قوله بحسب ما علم من مذهبه) اى من انه لا يشترط تقدم التعبير ولا اختصاصه
 بالمسند اليه وان كان عدم الاختصاص به على مذهب الجمهور ايضا (قوله بالنظر الى
 الامثلة) لانه مثل بالمسند اليه وغيره ما سبقه تعبير وما لا فقوله بالنظر الى الامثلة متعلق
 بعلم وفي بعض النسخ وبالنظر عطف على بحسب اى بحسب ما علم من مذهبه انه لا يشترط
 تقدم التعبير بالنظر الى الامثلة حيث مثل بالمسند اليه وغيره وبما تقدمه التعبير
 وما لم تقدمه فيكون الاطلاق مأخوذاً من مجموع الامرين ما علم من مذهبه والامثلة
 (قوله ويسمى هذا النقل) اى نقل الكلام من كل واحد من الثلاثة الى غير منها
 مطلقا التفاتا (قوله عند علماء المعاني) اعترض بان فائدة الالتفات كما يأتي انه يورث
 الكلام ظرافة وحسن نظرية اى تجديد وابتداع فيصغى اليه لظرافته وابتداعه
 ولا يكون الكلام بذلك مطابقاً لمقتضى الحال فلا يكون البحث عنه من علم المعاني
 بل من علم البديع وحينئذ فالذى يسميه بهذا الاسم اهل البديع لاهل المعاني واجيب
 بانه من مباحث علم المعاني باعتبار اقتضاء المقام لفائده من طلب مزيد الاصغاء
 لكون الكلام سؤالاً او مدحاً او اقامة حجة او غير ذلك ومن مباحث علم البديع
 من جهة كونه يورث الكلام ظرافة فسمية ذلك النقل بالالتفات عند علماء المعاني
 لاتفاق تسميته بذلك ايضا عند غيرهم (قوله مأخوذ) اى منقول من التفات الانسان
 الخ اى ان لفظ التفات نقل من التفات الانسان من يمينه الى يساره الى التعبير عن معنى
 بطريق بعد التعبير عنه بطريق آخر (قوله وبالعكس) فيه نظر لانه يقتضى ان
 الالتفات الحسى لا بد فيه من تحويل يده عن الحاسة الاصلية الى جهة يمينه
 ثم الى جهة يساره وان الالتفات الاصطلاحي لا بد فيه من الانتقالين ولا يتحقق ذلك
 الا بثلاث تعبيرات معانه يكفى في الاول تحويل واحد وفي الثانى انتقال واحد فالاولى
 ان يقول او بالعكس ويحاج بان الواو بمعنى او (قوله قول امرى القيس) اى في مرثية
 ابيه (قوله خطاباً لنفسه) اى لذاته وشخصه فليس الخطاب على حقيقته اذ لم يرد

بالنظر الى الامثلة (ويسمى
 هذا النقل عند علماء
 المعاني التفاتا) مأخوذ
 من التفات الانسان من
 يمينه الى شماله وبالعكس
 (كقوله) اى قول امرى
 القيس (تطاول ليلك)
 خطاباً لنفسه التفاتا
 ومقتضى الظاهر ليلي
 (بالاشتمال) بفتح الهمزة وضم
 الميم اسم موضع (والمشهور)
 عند الجمهور (ان الالتفات
 هو التعبير عن معنى بطريق
 من) الطرق (الثلاثة)
 التكلم والخطاب والقبية
 (بعد التعبير عنه) اى
 عن ذلك المعنى (باخر
 منها) اى بطريق آخر
 من الطرق الثلاثة بشرط
 ان يكون التعبير الثانى
 على خلاف ما يقتضيه
 الظاهر وبتزقيب السامع

بالمخاطب من بغيره بل اراد ذاته اى فهو بكسر الكاف لان الشائع في خطاب النفس التأنيت وبصح الفتح نظرا لكون النفس شخصا او بمعنى المكروب الاترى الى قوله ولم ترقد بالتذكير وقوله التفاتا اى على جهة الالتفات اى ان لم يجعل تجريدا واللم يكن التفاتا اذ مبنى التجريد على المغايرة والالتفات على اتحاد المعنى هذا هو التحقيق خلافا لمن قال لامنافة بينهما (قوله ومقتضى الظاهر ليلي) اى لان المقام مقام تكلم وحكاية عن نفسه (قوله بالانتمد) وبعده * ونام الخلى ولم ترقد

* وبات وباتت له ليلة * كناية ذى العارء الارمد *

* وذلك من نيا جاني • وخبرته عن ابي الاسود *

واعلم ان في هذه الايات التفاتين باتفاق في بات لعدوله الى الغيبة بعد الخطاب وفي جاني لعدوله بعدها الى التكلم واما قوله تطاول ليلك فالكسائي يجعله التفاتا من التكلم للخطاب ان لم يكن تجريدا واما الجمهور فيعتين عندهم ان يكون تجريدا اذ لم يقع قبله التعبير بطريق التكلم وقوله تطاول ليلك كناية عن السهر وقوله وبات تامة بمعنى اقام ليلا ونزل به نام اوله يرم فلا ينافى لم ترقد وباتت اما ناقصة وله خبرها او تامة وله حال وعطف باتت على بات من عطف البيان على البيان من حيث اللفظ ومن عطف المقيد على المطلق من حيث المعنى والخلى هو الخالى عن الهم والحزن والعارء بجملة وهزمة قذى العين ومن لا بداء الغاية او التعليل والتبأ خبر فيه فائدة عظيمة متضمنا لعلم او ظن فهو اخص من مطلق الخبر (قوله والشهور الخ) هذا من كلام المصنف مقابل لقول السكاسكى ويسمى الخ (قوله اى عن ذلك المعنى) هذا صريح في انه لا بد من اتحاد معنى الطريقين والمراد الاتحاد في انما صدق فيدخل فيه نحو انا زيد ويحتاج الى اخراجه بانقيد الذى ذكره الشارح (قوله ويترقبه) اى ينظره عطف على قوله يقتضيه من عطف اللازم على الملزوم وقوله بشرط ان يكون على خلاف ما يقتضيه الظاهر اى ظاهر الكلام اى ولو كان موافقا لظاهر المقام كما في قوله تعالى وما يدريك لعله زكى فانه خطاب موافق لظاهر المقام الذى هو مقام الخطاب لكنه مخالف لظاهر الكلام لانه عبر عنه او بالغبية في قوله تعالى عبس وتولى ان جاءه الاعمى على خلاف مقتضى ظاهر المقام لان مقتضاه الخطاب في الموضوعين فالتعبير بالخطاب المناسب للمقام بالاصالة التفات لانه مخالف لظاهر السوق وذلك ظاهر والسرفى العدول عن الخطاب الى الغيبة او لاتعظيم النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لما فيه من التلطف في مقام الغتاب بالعدول عن المواجهة في الخطاب (قوله ولا بد من هذا التقيد) اى وهو قوله بشرط ان يكون الخ واتمرك المصنف لفهمه من المقام لان كلامه في اخراج الكلام على خلاف مقتضى الظاهر آهسم (قوله ليخرج مثل قولنا انا زيد وانت عمرو) اى لانه وان كان يصدق على كل منهما انه قد عبر فيه عن معنى وهو الذات بطريق

ولا بد من هذا التقيد ليخرج مثل قولنا انا زيد وانت عمرو ونحن الاذن صجوا الصباح وقوله تعالى واياك نستعين واهدنا وانعمت فان الالتفات انما هو في اياك نعبد والباقي جار على اسلوبه ومن زعم ان في مثل يا ايها الذين آمنوا التفاتا والقياس آمنت فقد سها على ما يشهد به كتب النحو

الغيبة بعد التعبير عنه بطريق آخر وهو التكم في الاول والخطاب في الثاني الا ان
 التعبير الثاني يقتضيه ظاهر الكلام وبقربه السامع لان المتكلم اذا قال انا وانت ترقب
 السامع ان يأتى بعده باسم ظاهر جبرا عنه لان الاخبار عن الضمير انما يكون بالاسم
 الظاهر فالأخبار بالاسم الظاهر وان كان من قبيل الغيبة عن ضمير المتكلم او المخاطب
 الا انه جار على ظاهر ما يستعمل في الكلام (قوله ونحن اللذون الخ) اى فقد انتقل
 من ضمير المتكلم وهو نحن الى الغيبة وهو اللذون الا انه يقتضيه الظاهر لان الاخبار
 بالظاهر وان كان من قبيل الغيبة عن ضمير المتكلم او الخطاب جار على ظاهر ما يستعمل
 في الكلام ولم يجز على خلاف ما يترقبه السامع فلو لا هذا الشرط لحكم بان هذا التفات
 وقوله صحبوا جار على مقتضى الظاهر لان اللذون اسم غيبة فالمطابق له الغيبة والظاهر
 ان الصباجا تصريح بحزه معنى صحبوا تأكيدا من صحبه اذا اتاه صباحا ويجوز
 ان يراد الابتن المطلق بقربة الصباح وصبه في الوجهين على الظرفية ويحتمل ان يكون
 الصباح مفعولا مطلقا لصحبوا من قبيل انت نباتا وتبتل تنبتلا ومفعول صحبوا
 محذوف اى صحبوه وتمام البيت (يوم التحيل نارة ملحاها) والتحيل بضم النون وبالهاء
 المعجمة موضع بالشام والفسارة اسم مصدر نصب على التعليل اى لاجل الاغارة والملحاح
 صيغة مبالغة من الاحاح آه فنارى (قوله واياك نستعين) اى فانه وان عبر عن المعنى
 وهو الذات العلية بطريق الخطاب بعد التعبير عنها بآخر وهو الغيبة في قوله مالك
 الا ان هذا التعبير على مقتضى الظاهر لانه الالتفات حصل اولا بقوله اياك نعبد والثاني
 وهو واياك نستعين اى على اسلوبه كما قال الشارح (قوله فان الالتفات اتاهو في اياك نعبد)
 اى لانه انتقل من التعبير عن معنى بالغة وهو مالك يوم الدين الى الخطاب في قوله اياك
 نعبد واما قوله واياك نستعين فليس فيه التفات لانه انتقال من خطاب وهو اياك نعبد الى
 خطاب آخر وهو اياك نستعين فكل واحد من قوله واياك نستعين واهدانا وانعمت
 اذا انثرت له مع قوله مالك يوم الدين يصدق عليه انه انتقال من طريق الى طريق آخر
 لكنه ليس على خلاف مقتضى الظاهر بل جار على مقتضى الظاهر لانه لما التفت
 للخطاب صار الاسلوب به فهو خارج بهذا القيد وان دخل في كلام المصنف (قوله والباقي
 جار على اسلوبه) اى على طريقة اياك نعبد وان صدق عليه انه تعبير عن معنى بطريق
 بعد التعبير عنه بطريق آخر لكن ليس على خلاف مقتضى الظاهر لانه لما التفت
 للخطاب صار الاسلوب له (قوله التمانا) اى لان الذين هو لئسدى في الحقيقة فهو
 مخاطب والناسب له آتمتم (قوله على ما يشهد به كتب النحو) اى من ان عائد
 الموصول قياسه ان يكون بلفظ الغيبة لان الموصول اسم ظاهر فهو من قبيل الغيبة
 وان عرض له الخطاب بسبب النداء وحينئذ فآمنوا جار على مقتضى الظاهر كما ان

حق الكلام بعد تمام المنادى ان يكون بطريق الخطاب نحو يا زيد ثم ويا ايها
الذين آمنوا اذ اقموا الى الصلاة واما قبل تمامه فحذف الغيبة والبصلة متممة للمنادى
الذى هو الموصول فهمى كاجزء منه فلا يراعى فى الكلام حكم الخطاب العارض
بالنداء الابدع تمامه ولا يرد قول الشاعر وهو سيدنا على

* انا الذى ستمنى اى حيدر • اكيلكم بالسيف كيل السندره *

لانه قبيح كافي المطول لكن فى المعنى فى بحث الاشياء التى تحتاج الى رابط ان نحو انت
الذى فعلت مقيس لكنه قليل اهل لكن مقيسته على هذا القول لاتا فى كونه خلاف
مقتضى الظاهر لان قلته تفيد كونه خلافه (قوله اخص منه) اى من نفسه (قوله لان
القل عند) اى التسمية بالالتفات (قوله من غير عكس) اى لغوى بحث يقال كل
التفات عند السكاكى التفات عند الجمهور والمراد من غير عكس لغوى عكسا صحيفا
واما عكسه عكسا منطقيًا وهو بعض الالتفات عند السكاكى التفات عند الجمهور فهو
صحیح (قوله ومالى لا اعبد الخ) هذا حكاية عن حبيب النجار موعظة لقومه
لتركهم الايمان (قوله ومقتضى الظاهر ارجع) حاصله ان الشارح ذكر قولين
فى تقرير الالتفات فى هذه الآيات الاولى منهما ان الضمير للتكلم ولكنه عبر ثابعا
الذات المتكلمة بضمير المخاطبين فقيه التفات ومقتضى الظاهر ارجع وحاصل
القول الثانى ان الضمير للمخاطبين فكان مقتضى الظاهر ان يقال ومالككم لاتعبدون
الذى فطركم وواليه ترجعون ففعل عن مقتضى الظاهر فى الاول وواقع ضمير التكلم
موقع ضمير الخطاب ثم عبر بعد ضمير التكلم بضمير الخطاب فقد أخذ العبر عنه
واختلفت العبارة فغير اولاً بطريق التكلم ثم عبر ثابعا بطريق الخطاب وهذا
التفات وهذا القول هو التحقيق كما قال الشارح وذلك لان قوله ومالى لا اعبد الخ
تعريض بالمخاطبين لان المقصود وعظهم وزجرهم على عدم الايمان فهم المتصودون
بالذات من ذلك القول وعلى هذا التحقيق فى قوله ومالى التفات على مذهب السكاكى
فقط لانه تعبير على خلاف مقتضى الظاهر وفى قوله واليه ترجعون التفات على
المذهبيين كذا قيل ولا وجه للتخصيص بالسكاكى بل فى قوله ومالى التفات عند
الجمهور ايضا اذ قد سبق طريق الخطاب فى قوله اتبعوا المرسلين اتبعوا من لا يسألكم
اجرا واما على خلاف التحقيق فى الكلام التفات واحد على المذهبيين فى قوله واليه
ترجعون (قوله ان المراد مالكم لاتعبدون) اى لان التكلم حبيب النجار وهو من المؤمنين
فالعبادة حاصلة منه بالفعل الا انه اقام نفسه مقام المخاطبين فنسب ترك العبادة الى
نفسه تعريضا بالمخاطبين اشارة الى انه لا يريد لهم الا ما يريد لنفسه وان ما يلزمهم
فى ترك العبادة يلزمه فى جلته على تقدير تركه لها وهو من الملائفة فى الخطاب
فالقائدة المختصة بموقع هذا الالتفات التعريض والاعلام بان المراد المخاطبون من

(اول)

بتفسير الجمهور (اخص
منه) بتفسير السكاكى لان
النقل عنده اعم من ان
يكون قد عبر عنه بطريق
من الطرق ثم بطريق آخر
او يكون مقتضى الظاهر
ان يعبر عنه بطريق فترك
وعدل الى طريق آخر
فيتحقق الالتفات بتعبير
واحد وعند الجمهور
بخصوص بالاول حتى لا
يتحقق الالتفات بتعبير
واحد فكل التفات عندهم
التفات عنده من غير
عكس كافي تناول ليلك
(مثال الالتفات من التكلم
الى الخطاب ومالى لا اعبد
الذى فطرني واليه ترجعون)
ومقتضى الظاهر ارجع
والتحقيق ان المراد مالكم
لاتعبدون لكن لما عبر عنهم
بطريق التكلم كان مقتضى
ظاهر السوق اجراء باقى
الكلام على ذلك الطريق
فعدل عنه الى طريق الخطاب
فيكون التفات على المذهبيين
(و) مثال الالتفات من التكلم
(الى الغيبة انا اعطيتك
الكوثر ففضل ربك وانحر)
ومقتضى الظاهر لنا (و)
مثال الالتفات من الخطاب
الى التكلم قول الشاعر

اول الكلام ثم ان كون الكلام من باب التعريض بالمخاطبين لاينا في الالتفات اذلا يشترط فيه التعبير بالمطابقة بل يصح بالزوم ايضا كما في التعريض والتعريض عند المصنف والشارح اما مجاز او كناية وهنما مجاز لامتناع ارادة الموضوع له فيكون اللفظ مستعملا في غير ما وضع له فيكون المعبر عنه في الاسلوبين واحدا نعم على ما حققه العلامة السيد من ان المعنى التعريضى من مستبعات التركيب واللفظ ليس بمستعمل فيه بل اللفظ بالنسبة الى المعنى المستعمل فيه اما حقيقة او مجاز او كناية بردان اللفظ ليس مستعملا في المخاطبين فلا يكون المعنى المعبر عنه في الاسلوبين واحدا فلا التفات افاده عبد الحكيم (قوله انا اعطيناك الكوثر) اى الخير الكثير او نهرا في الجنة يسمى بالكوثر (قوله ومقتضى الظاهر لنا) اى لان اعطيناك تكلم وقوله ربك غيبة لان الاسم الظاهر من قبيل الغيبة كما مر وقائدة الالتفات في الآية ان في لفظ الرب حثا على فعل المأمور به لان من يريدك يستحق العباداة وفيه ازالة الاحتمال ايضا لان قوله انا اعطيناك الكوثر ليس صريحا في افادة الاعطاء من الله وايضا كلمة انا تحتمل الجمع كما تحتمل الواحد العظم نفسه فلما التفت بقوله فصل ربك زال هذان الاحتمالان آه فكارى (قوله قول الشاعرى) هو علقمة بن عبدة العجلي من قصيدة يمدح بها الحارث بن جبلة الغساني وكان اسرا اخاه فافر اليه يطلب فكه وبعد البيتين

- منعمة ما يستطاع كلامها • على بابها من ان ترار رقيب •
- اذا فاب عنها البعل لم تقش سره • وترضى اياك البعل حين يؤوب •
- فان تسألونى بالنساء فانتى • خير باد واه النساء طيب •
- اذا شاب رأس المرء او قل ماله • فليس له في ودهن نصيب •

(قوله اى ذهب بك) الباء للتعدية على حد ذهبت يزيد اى اذهيك وانلفك قلب طروب في طلب الحسان والكاف مفتوحة وان كانت لخطاب النفس باعتبار ان نفسه المخاطبة ذاته وشخصه ومقتضى الظاهر ان يقول طمحاى فقيه التفات عند السكاكى وفي الاطول جواز فتح الكاف وكسرهما (قوله ان له طرباى في طلب الحسان) اى في طلب وصالهن و اشار الشارح بذلك الى ان قوله في الحسان متعلق بطروب وان في الكلام حذف مضاف لامتعلق بطمحا وحيزت تقديم الممول لافادة الحصر وقوله طروب صفة لقلب والطرب خفة تعزى الانسان لشدة سرور او حزن اى اذهبنى وانلفنى قلب موصوف بان له طربا ونشاطا في طلب وصال الحسان دون غيرهن (قوله ونشاطا في مرادوتهن) عطف تفسير على ما قبله فنشاطا تفسير لطربا تفسير مراد وقوله في مرادوتهن اى مطالبتهن بالوصال تفسير لقوله في طلب الحسان (قوله بهيد الشباب) ظرف لطروب او لطمحا (قوله للقرب) اى للدلالة على ان زمان اذ هابه او طرب قلبه قريب من زمان ذهاب شبابه (قوله اى حين ولى الخ) فيه نظر لان قوله حين ولى

(طمحا) اى ذهب
 (بك قلب فى الحسان)
 (طروب) ومعنى طروب
 فى الحسان ان له طربا
 فى طلب الحسان ونشاطا فى
 مرادوتهن (بعيد
 الشباب) تصغير بعد
 للقرب اى حين ولى
 الشباب وكاد يتصرم
 (عصر) ظرف مضاف
 الى الجملة الفعلية اعنى
 قوله (حان) اى قرب
 (مشيب يكلفنى ليلى)
 فيه التفات من الخطاب
 فى بك الى التكلم ومقتضى
 الظاهر يكلفك وفاعل
 يكلفنى ضمير القلب ولبلى
 مفعوله الثانى والمعنى
 يطالبنى القلب بوصل
 ليلى وروى تكلفنى بالناه
 الفوقانية على انه مسند
 الى لبلى والمفعول
 محذوف اى شدائد
 فراقها او على انه خطاب
 للقلب فيكون التفاتا آخر
 من الغيبة الى الخطاب

يقتضى ان الشباب ذهب بل مرة وقوله وكاد يتصرم اى يتقطع يقتضى انه بقى منه بقية
وان المراد بقول الشاعر بعيد الشباب بعيد معظمه فقيه تناف واجيب بان قوله حين
زلى بيان لظاهر المعنى وقوله وكاد يتصرم بيان المراد فيكون قد جعل بعيد الاكثر
بعيدا لكلمة ونزل ذهب الغالب منزلة ذهاب الجميع والقر يتدعى ذلك قوله عصر خان
مثير وهذا لما يحتاج له اذا اعتبر ان الشباب والمثيب متصلان بلا فصل بزمن الكهولة
وجعله من المثيب كما ذهب اليه بعض اهل اللغة واما على تقدير الفصل بذلك وجعله
واسطة كما هو مذهب الجمهور فلا يحتاج الى هذا الاعتبار بل يحتمل الكلام على المتبادر
منه وهو ان المراد بعيد الشباب زمان ذهابه بل مرة وتصرفه بالكيفية وزمن هذه البعيدة
هو زمن الكهولة ولا ينافيه قوله عصر خان مشيب لان زمن الكهولة قريب من زمن
المثيب وعلى هذا فقول الشارح وكاد يتصرم غير ظاهر فالاولى حذفه فتأمل

(قوله عصر) بمعنى زمان او حين بدل من قوله بعيد (قوله الى التكلم) اى لان ياء
يكلفنى للتكلم فالالتفات من المجرور الذى فى بك الى المفعول الذى فى بكافى (قوله وليلى
مفعوله الثانى) اى بتقدير البيا والمفعول الاول البيا، واما فلنا بتقدير البيا، لان كلف
لا يتعدى للمفعول الثانى بنفسه بل بالبيا، يقال كلفت زيدا بكذا والى تقديرها يشير قول
الشارح والمعنى يطالبنى الخ كما انه يشير الى ان فى الكلام حذف مضاف وان التكليف
على هذا المعنى بمعنى الطلب فالمتاعلة على غير بابها (قوله وروى تكلفنى) اى وعليه
فالاتفات حاصل ايضا من الخطاب الى التكلم اذ مقتضى الظاهر تكلفك ليلي وعلى
هذه الرواية فالتكليف بمعنى التحميل (قوله والمفعول محذوف) اى المفعول الثانى واما
الاول فهو البيا وقد يقال حيث كان تكلفنى منذرا ليلي فالانطب ان يكون بين تكلفنى
وشط تنازع فى وليها او يكون المعنى تكلفنى ليلي اى حبها المقرط وليها وقد شط وليها
ولا حذف (قوله اى شدائد فراقها) اى انها تحملها الشدائد المترتبة على فراقها
(قوله او على انه خطاب للقلب) اى والمفعول على هذا ايضا ليلي اى وصل ليلي
والتكليف على هذا الثالث بمعنى الطلب (قوله فيكون التفاتا آخر) اى غير المقرر اولا
فيكون فى البيت على هذا الاحتمال الاخير التفاتان وقوله من الغيبة الى الخطاب اى
لانه عبر اولا عن القلب بطريق الغيبة حيث عبر عنه بالاسم الظاهر وثانيا بطريق
الخطاب حيث عبر بتكلفنى اى انت يا قلب وهذا غير الالتفات السابق من الخطاب
فى بك الى التكلم فى يكلفنى وهذا تفر يع على قوله او على انه خطاب للقلب والحاصل
انه على رواية يكلفنى بالبيا، التختية ليس فيه الالتفات واحده عند الجمهور والسكاكى
من الخطاب الى التكلم وكذا على رواية تكلفنى بالتاء، الفوقية ان جعل الفاعل ليلي
واما ان جعل الفاعل ضمير القلب كان فيه التفاتان باتفاق الجمهور والسكاكى احدهما
فى الكاف فى بك مع بيا، المتكلم فى تكلفنى ثانيا فى قلب مع فاعل تكلفنى المقدر بان

(وقدشط) اي بعد

(وايهما) اي قر بها

(وعادت عواديهنا

وخطوب) قال

المرزوق عادت يجوز

ان يكون فاعلت من

المعاداة كأن الصوارف

والخطوب صارت

تعاديه ويجوز ان

يكون من عاديهود اي

عادت عواد وعرائق

كانت تحول ينسا الى

ما كانت عليه قبل (و)

مثال الالتفات من

الخطاب (الى الية)

قوله تعالى (حتى اذا

كشتم في الفلك وجربن

بهم) والقياس بكم

(و) مثل الالتفات

(من الية الى التكلم)

قوله تعالى (والله

الذي ارسل الرياح

فتثير سحابه فانها

ومقتضى الظاهر

فساقه اي ساق الله

ذلك السحاب واجراه

(ال بلد) ميت (و)

مثال الالتفات من

الية (الى الخطاب)

قوله تعالى (مالك

يوم الدين اياك نعبد)

ومقتضى الظاهر اياك

ياقلب وفي البيت التفات غير ما ذكر عند السكاكي على كلا الاحتمالات في قوله طعابك فان مقتضى الظاهر طعابي قلب اي اذ هبني وافناني قلب موصوف بان له طربا ونشاطا وفرحان طاب وصل الحسان والجمال يجعل الخطاب في طعابك للعبية اعني ليلى اي ذهب بك قلب حتى يكون في قوله يكلفني التفات من الخطاب الى الية لانه يخالف الاستعمال الشائع وهو طحبه قلبه فله الضارى (قوله وقدشط وليها اجله حاله مر ليلى سواء كانت فاعلا او مفعولا ليكافني وقوله وليها اي ايام وليها (قوله اي قربها) اي ايام القرب منها اي وقد صارت ايام القرب من وصل ليلى بعدة لامر او جبت ذلك وبين اسباب البعد بقوله وعامت الخ (قوله عواد) جمع عادية وهي ما يصر فك عن الشيء ويشغلك عنه كما في الغاموس (قوله وخطوب) جمع حطب وهو الامر العظيم وعطف الخطوب على العوادى مرادف لان العوادى والصوارف والخطوب الفاظ مترادفة معناها واحد وهو ما ذكر (قوله ان يكون فاعلت) اي بوزنها في الاصل فاصل عادت عاودت تحركت الواو وانفتح ما قبلها قلبت الفاعل حذف الالف لانتفاء الساكنين فالفعل محذوف اللام فوزنه الآن فاعلت (قوله من المعاداة) اي مأخوذ من المعاماة التي هي مفاعلة من الجانبين (قوله كان الصوارف والخطوب) تفسير للعوادى والمراد بها العرائق وقوله تعاديه هذا لا يفيد المفاعلة الا ان يقال تركها من جانب القائل لظهور رها منه والاصل تعاديه وهو يعاديهما فحققت المعاملة من الجانبين والمعنى على هذا الاحتمال عادت عواد اي صارت العوادى الحاملة ينسا وينها اعداء لنا فتمنعنا من الوصول اليها (قوله ويجوز ان يكون من عاد) اي مأخوذ من مصدر عاد بمعنى رجع وهو العود بمعنى الرجوع وعلى هذا فلا حذف فيه ووزنه فعلت واصله عودت تحركت الواو وانفتح ما قبلها قلبت الفاعل لالف متباعدة عن واوهي عين الكامة (قوله اي عادت عواد) اي رجعت العوادى التي تحول ينسا الى ما كانت عليه اولامن الحيلولة فقول السارح الى ما كانت متعلق بقوله عادت وقوله قبل اي من الحيلولة ينسا (قوله والقياس الخ) تمييزه تارة بقوله ومقتضى الظاهر وتارة بقوله والقياس تفنن (قوله مالك يوم الدين) هو وصف ظاهر وهو من قبيل الية والموصوف ظاهر ايضا (قوله اي وجه حسن الالتفات) اي في اي تركيب كان واشار السارح بتقدير حسن الى ان في كلام المصنف حذف مضاف ثم ان قوله ووجهه مرتبط بمحذوف والاصل والالتفات حسن ووجه حسنه ان الكلام الخ (قوله اذا نقل) اي حول من طريق كالنية الى طريق آخر كالحطاب وهذه الفائدة في غاية الظهور بالنسبة للنقل الحقيقي كما هو مذهب الجمهور وكذا في النقل التقديرى كما هو مذهب السكاكي لان السامع اذا سمع خلاف ما يترقبه من الاصطوب حصلت له زيادة نشاط ووفور رغبة في الاصفاء الى الكلام الا ان هذه الفائدة التي ذكرت للالتفات لا تنطبق على مادة يكون الخطاب

فيها حضرة الباري جل وعلى كافي اياك فبعد لتزهمه عن النشاط والابقاظ والاصفاء
 فلو ذكر المصنف فائدة غير هذه تصلح حتى بالنسبة في حقه تعالى لكان احسن وقد
 يقال المراد ان الكلام الالتفاني انما وقع صالح لان يراد به هذه الفائدة بالنظر لنفسه مع قطع
 النظر عن العوارض الخارجية ككون المخاطب به المولى سبحانه وتعالى او غيره (قوله احسن
 نظرتة) النظرنة بالهمز الاحداث من طرأ عليهم امر اذا حدث وبالياء المشاة التحية
 التجديد من طربت الثوب اذا عملت به ما يجعله طرياً كأنه جديد اذا علمت ذلك بجمع
 الشارح بين التجديد والاحداث في مادة الياء حيث قال اي تجديدا واحداً من طربت
 الثوب بخلاف النقل كذا اعترض وهو ظاهر على النسخة التي فيها الواو في قوله واحداً
 وفي بعض النسخ او احداثاً باو وهذه ظاهرة لان المراد من التطرية التجديد ان قرئت
 بالياء او الاحداث ان قرئت بالهمز لكن قوله بعد ذلك من طربت الثوب راجع لقوله
 تجديدا وهو ما قبله او فقط ولو قال من طربت الثوب او من طرأ عليهم لكان ذلك
 اظهر هذا محصل ما ذكره ارباب الحواشي وفي الحكيم ان قوله تجديدا بيان للمعنى
 اللفظي وقوله واحداً ببيان المراد فان احداث شئة اخرى لازم لتجديد الثوب
 ولم يذكر الشارح ما اخذه من طرأ بالهمز بمعنى ورد لان بناء التطرية من
 طرأ مجرد قياس غير مذكور في الكتب المشهورة من اللفظة (قوله لنشاط السامع) الام
 للتعليل اي كان ذلك الكلام الذي فيه انقل المذكور احسن تطرية لاجل نشاط
 السامع اي تحريك سروره وحاصله ان الكلام عند النقل من طريق الى اخرى احسن
 تجديداً مما ليس فيه نقل وان كان في ايراد كل كلام تجديداً لا يسمع وانما كان احسن
 تجديداً لاجل نشاط السامع اي تحريك سروره (قوله وكان اكثر ايقاظاً) اي
 وكان الكلام اكثر تنبيهاً (قوله للاصفاء) اي لاجل الاصفاء اي الاستماع اليه وهذه
 العلة له اعنى الاصفاء مغايرة للعلة الاولى اعنى النشاط في المفهوم لكنهما متلازمان
 لان النشاط للكلام يلزمه الاصفاء اليه (قوله لان لكل جديد الخ) علة للعلة اي
 وانما كان السامع يحصل له نشاط واصفاء للكلام عند النقل المذكور لان الخ (قوله
 على اطلاق) اي في كل موضع سواء كان في الفاتحة او غيرها (قوله وقد تختص
 الخ) قد للتحقيق وتختص بصفة المجهول او المعلوم لانه يستعمل لازماً ومتعدياً يقال
 اختصه فاخص افاده عبد الحكيم وقوله مواقع اي مواقع الالتفات اي المواضع
 التي يقع ويوجد فيها الالتفات واختصاص مواقع كتابه عن اختصاصه هو كما يشير
 اليه كلام الشارح في المطول (قوله بلطائف) اي بمحاسن ودقائق وجمع اللطائف
 باعتبار تعدد المواضع فهو من مقابلة الجمع بالجمع فقطضي القسمة على الاحاد اي
 ان بعض المواضع التي يقع فيها الالتفات تارة تخص بلطفية زائدة على اللطيفة
 السابقة وتلك اللطيفة الزائدة تختلف باختلاف المواضع اي ليس المراد ان كل موضع

٩ (ووجهه) اي وجه
 حسن الالتفات (ان الكلام
 اذا نقل من اسلوب الى
 اسلوب كان) ذلك الكلام
 (احسن نظرية اي تجديداً
 واحداً من طربت الثوب
 (لنشاط السامع و) كان
 (اكثر ايقاظاً للاصفاء
 اليه) اي الى ذلك الكلام
 لان لكل جديد لذة وهذا
 وجه حسن الالتفات
 على الاطلاق (وقد تختص
 مواقع بلطائف) غير هذا
 الوجه العام (كافي) سورة
 (الفاتحة فان العبد اذا ذكر
 الحقيق باحد عن قلب
 حاضر يجد) ذلك العبد (من
 نفسه محرراً لا يقبل عليه)
 اي على ذلك الحقيق بالحمد
 (وكما جرى عليه صفة من
 تلك الصفات العظام قوى
 ذلك المحرك الى ان يؤول
 الامرال خاتمتها) اي خاتمة
 تلك الصفات يعني مالك
 يوم الدين (المفيدة انه) اي
 ذلك الحقيق بالحمد (مالك
 الامر كله في يوم الجزاء)

تقع فيه جملة من اللطائف ولان كل موضع تقع فيه لطيفة زائدة والاوجب ذلك ان لا يتكفى في الالتفات بالنتكنة العامة كذا قبل لكن قديقال اى مانع من ان يكون لكل موضع نكتة مختص به ونكتة نعمه وغيره ثم ان الباء في قوله بلطائف داخلة على المقصود (قوله كافي سورة) اى كالاتفات الذى الخ او كالتلطفة التى في سورة الخ (قوله اذا ذكر الحقيق بالحمد) اى اذا ذكر المستحق للحمد وهو الله تعالى بقوله الحمد لله واخذ الحقيق من اعتبار كون اللام في الله للاستحقاق (قوله عن قلب) اى ذكرا ناشئا عن قلب لا ذكرا بمجرد اللسان (قوله يمجذ ذلك العبد الخ) العبد بدل من اسم الاشارة وقوله من نفسه ظرف لغو متعلق بيجذ او مستقر حال من قوله محركا الذى هو صفة لمحذوف اى معنى محركا لا لقال كاتاذلك المحرك من نفسه (قوله وكلما اجرى عليه) اى على المستحق للحمد اى وكلما وصف بصفة من تلك الصفات العظام التى هي قوله رب العالمين واتما كانت تلك الصفات عظاما لا فائدة الاولى انه المتولى لتزيه جميع الصالحين وتديرا مورههم ولا فائدة الثانية انه النعم بجميع النعم الدينية والاخروية ولا فائدة الثالثة انه مالك جميع الامور في يوم الجزاء (قوله الى ان يا اول) اى الى ان ينهى الامراى امر اجراء الصفات او امر العبد وحاله ولو قال حتى يا اول الخ لكان اولى وذلك لان تضاعف المحرك انما حصل من اجراء الصفات واجراؤها تدريجى لكونه حاصل بالقرائة فالتضاعف تدريجى لا دفعى وحتى تدل على التدرج دون الى افاده السيرامى (قوله اى خاتمة تلك الصفات الخ) اعرض بانه ان اراد الصفة المعنوية فالامر ظاهر وان اراد الصفة النحوية فلا يتم بالنظر لما لك يوم الدين لانه بدل من لفظ الجلالة ولا يصح جعله صفة لان مالك وصف عام فلا يعرف بالاضافة فلا يكون نعتا للعرفة واجيب بان افراد من ذلك الوصف الثبوت والاستمرار كالصفة المشبهة بالحدوث وحينئذ فيتعرف بالاضافة لان الصفة المشبهة عند المحققين تعرف بالاضافة فيصبح نعت المعرفة بها (قوله على طريق الاتساع) متعلق بمحذوف اى وجعل اليوم مملوكا على طريق الاتساع اى التوسعة في الظرف فانهم وسعوه فجوزوا فيه مالم يجز في غيره حيث تزلوه منزلة المفعول به كما في قوله (ويوما شهدناه سليما وعامرا) او المراد بالاتساع المجاز العقلى وهو هنا واقع في النسبة الاضافية حيث اضيف اسم الفاعل الى الظرف وحقه ان يضاف للمفعول به لكن لما كان بين الظرف والمفعول به ملايسة تزل الظرف منزلة فظهر لك من هذا ان الاضافة على معنى اللام واتما لم يجعل حقيقة على معنى في كضرب اليوم لاجل تحصيل غرض المبالغة لان قولك فلان مالك الدهر وصاحب الزمان ابلغ من قولك مالك في الدهر وصاحب في الزمان ان قلت حيث جعلت الاضافة بمعنى اللام فلم لم تجعل حقيقة قلت اجابوا عن ذلك بان اليوم امر اعتبارى لانه عبارة عن مقارنة

لانه اضيف مالك الى يوم الدين على طريق الاتساع والمعنى على الظرفية اى مالك في يوم الدين والمفعول محذوف دلالة على التعميم (حينئذ يوجب) ذلك المحرك لتناهيه في القوة (الاقبال عليه) اى اقبال العبد على ذلك الحقيق بالحمد (والخطاب بتخصيصه بغاية الخضوع والاستعانة في المهمات) قالها في بتخصيصه متعلق بالخطاب يقاله خاطبته بالدعاء اذا دعوت له مواجهة وغاية الخضوع هو معنى العبادة وعموم المهمات مستفاد من حذف مفعول نسعين والتخصيص مستفاد من تقديم المفعول فاللطيفة المختص بها موقع هذا الالتفات

متجدد موهوم لتجدد معلوم ازالة للابهام والامور الاعتبارية لاتعلقها قدرة المولى لعدم قابليتها فلا يكون اليوم مملوكا بل ما يقع فيه اناؤه شيخنا العدوى (قوله والمعنى) اى الحقيقى على الظرفية فحاصله ان التوسع في مجرد حذف في (قوله والمفعول محذوف) اى وهو الذى قدره المصنف بقوله الامر كله (قوله دلالة على التعميم) اماعلة لحذف المفعول اى حذف المفعول دلالة على التعميم لانه يتوسل بالاطلاق في المقام الخطابى الى العموم لئلا يلزم الترجيح بلا مرجح كما يأتى واورد عليه انه لو قال مالك الامر كله لحصلت الدلالة على التعميم واجيب بالمنع مستندا باحتمال حمل الامر على العمود والتأكيد بكل بالنسبة لذلك العمود ولو سلم فالمراد دلالة على التعميم مع الاختصار واما علة لقوله اضيف على طريق الاتساع لانه اذا جعل ازمان مما وقع عليه الملك افاد شمول الملك لكل ما فيه بالدلالة العقلية بحيث لا يقبل التخصيص بخلاف ما اذا قيل مالك الامر كله في يوم الدين (قوله فحينئذ) اى حين اعادة الختام انه مالك الامر كله في يوم الجزاء او حين ازدياد قوة الحرك (قوله والخطاب) اى ويوجب ذلك الحرك ان يخاطب العبد ذلك الحقيقى بالحمد بما يدل على تخصيصه بغاية الخ (قوله والاستعانة) اى وخطابه بما يدل على تخصيصه بالاستعانة واورد على التخصيص بان الاستعانة كثيرا ما تقع بغيره تعالى واجيب باوجه احدها ان الحصر اضافى بالنسبة للاصنام ونحوها والثانى ان المراد بالاستعانة طلب تحصيل الاسباب وتيسرها وكل من التيسير والتحصيل مختص به سبحانه وتعالى والثالث ان المقصود بالاستعانة انما هو الله تعالى وان حصلت بالغير صورة حتى ان قولهم يا فلان اعنى بمنزلة يا الله اعنى بواسطة فلان واما الاستعانة باسمائه تعالى في قولهم بسم الله على تقدير الباء للاستعانة فاما انه استعانة به تعالى لان كل حكم ورد على لفظ فهو وارد على مدلوله واما انها استعانة تبرك لانها استعانة يقصد بها تحصيل الاسباب وقول الضمير في المهمات التقييد بذلك للاهتمام لا للاحتراز عن غيرها اذ لا فرق (قوله متعلق بالخطاب) اى كما ان الباء في بغاية متعلق بالتخصيص (قوله يقال الخ) قصده بذلك الاستدلال على كون الخطاب يتعدى بالباء (قوله وغاية الخضوع الخ) اى وحينئذ فالمعنى يوجب ذلك الحرك ان يخاطب العبد ذلك الحقيقى بالحمد بما بما يدل على تخصيصه بان العبادة وهى غاية الخضوع والتذلل له لا لغيره وبان الاستعانة في جميع المهمات منه لامن غيره (قوله هو معنى العبادة) الاضافة بيانية (قوله من حذف مفعول نستعين) اى حذف مفعوله الثانى (قوله فاللطيفة المختص بها الخ) اى فاللطيفة الداعية للالتفات في هذا الموقع وهو الفاتحة التنيبه على ان العبد اذا اخذ في قراءة الفاتحة يجب ان تكون قراءته الخ اى يتأكد عليه ذلك (قوله ان فيه تبيينها) اى من الله تعالى وقوله يجب ان تكون قراءته على وجه اى

هى ان فيه تبيينها على ان العبد اذا اخذ في القراءة يجب ان يكون قراءته على وجه يجدد من نفسه ذلك الحرك ولما انجز الكلام الى خلاف مقتضى الظاهر اورد عدة اقسام منه وان لم يكن من مباحث ٩

مشتملة على وجه وهو حضور القلب والتفاته لمستحق الحمد لاجل ان يجد من نفسه ذلك
 المحرك هذا حاصل كلام الشارح وفيه ان الأخوذ من كلام المتن ان اللطيفة الداعية
 للاتفات في هذا المقام قوة المحرك الحاصلة من اجراء الصفات عليه لا التنبية على
 ان القارى ينبغي ان تكون قراءته كذلك وذكر العلامة عبد الحكيم ان الشارح اشار
 بقوله فاللطيفة الخ الى ان ما ذكره المصنف قاصر لان حاصله ان اجراء تلك الصفات
 موجب لوجود المحرك الذي يوجب ان يخاطب العبد ذلك الحقيق ولا تفهم نكتة
 الخطاب الذي وقع في كلامه تعالى فلا بد من ضم مقدمة وهي ان العبد مأثور بقراءة
 الفاتحة فتمية تنبيهه على ان العبد ينبغي ان تكون قراءته بحيث يمد ذلك المحرك لتكون
 قراءته بالخطاب واقعة موقعها (قوله ولما اجر الخ) اشار الشارح بذلك الى ان قول
 المصنف ومن خلاف الخ كلام استطرادي ذكر في غير محله لمناسبة وذلك لان كلامه
 كان اوليا في احوال المسند اليه على مقتضى الظاهر وأجر الكلام على خلاف مقتضى
 الظاهر في المسند اليه فالورد عدة اقسام منه وان لم تكن من المسند اليه (قوله اورد
 عدة اقسام) هي ثلاثة تلقى الخطاب بغير ما يتقرب والتعبير عن المستقبل بلفظ الماضي
 والقلب واما قوله او السائل الخ فهو من جملة تلقى الخطاب فعطفه عليه من عطف
 الخاص على العام (قوله وان لم تكن من مباحث المسند اليه) اي ولذا قال ومن خلاف
 المقتضى ولم يقل منه وفي تعبيره عن اشارة الى ان اقسامه لا تنحصر فيما ذكره فان المجاز
 والكنائية ايضا من خلافه (قوله تلقى الخطاب) بفتح الطاء فيه وفيما بعده اي تلقى
 المتكلم بالكلام الثاني المخاطب به وهو المتكلم بالكلام الاول والتلقى المراجعة يقال
 تلقا بكذا واجهه به (قوله بغير ما يتقرب الخطاب) اي بغير ما ينتظره الخطاب من المتكلم
 (قوله والبيا في بغير الخ) دفع بهذا ما قال ان في كلام المصنف تعلق حرف في جر متعدي
 اللفظ والمعنى بعامل واحد وهو ممنوع وحاصل ذلك الدفع انهما مختلفان في المعنى
 فلا اعتراض ونوقش هذا الجواب بانه ان اراد التعدية العامة وهي ايصال معنى العامل
 الى الممول فهذا لا يعد معنى مستقلا وان اراد بها الخاصة فهي غير موجودة هنا لان
 شرطها ان يكون مجرورا فمفعولا به في المعنى والتلقى انما يتعدى لواحد ولا يتعدى لثاني
 لانيه وبالخرف واجيب بانه ضمن التلقى معنى المواجهة وهو يتعدى للثاني بالخرف
 (قوله على خلاف مراده) افراد الحجاج وهو الخطاب بالادهم القيد وخلافه هو الفرس
 الادهم (قوله تنبيهها) اي من ذلك المتكلم (قوله ذلك النير) ال له عهد الذكري اي
 على ان ذلك النير الذي هو خلاف مراده ولو عبر به كان اوضح لانه العنوان المذكور
 في الملل وان لم يشترط في العهد الذكري اتحاد العنوان وانما حملنا النير على خلاف
 مراده ولم يحمله على غير ما يتقرب به الخطاب كما هو المتبادر ليوافق قول الشارح فيما
 بعد فنبه على ان الحمل على الفرس الادهم هو الاول بان يقصده الامير لدلالته على

٩ المسند اليه فقال (من خلاف مقتضى
 اي مقتضى الظاهر (تيقى الخطاب) من
 اضافة المصدر الى
 الممول اي تلقى المتكلم
 الخطاب (بغير ما
 يتقرب) الخطاب
 والبيا في بغير لا تعدية
 وفي (يحمل كلامه)
 للبيانية اي انما تلقاه
 للبيانية اي انما تلقاه
 بغير ما يتقرب بسبب
 انه حمل كلامه اي
 الكلام الصادر
 عن الخطاب (على
 خلاف مراده) اي
 مراد الخطاب وانما
 حمل كلامه على
 خلاف مراده (تنبيهها)
 للخطاب (على انه)
 اي ذلك النير هو
 (الاولى بالنقص)
 والارادة (كقول
 القمبثرى للحجاج وقد
 قال اي الحجاج له)
 اي للقمبثرى حاله
 كون الحجاج
 (متوعدا) اي

(لاجلنك على الادهم)
 يعنى القيد هذا مقول قول
 الجحاج (مثل الامير يحمل على
 الادهم والاشهب) هذا
 مقول قول القبعثرى تبرز
 وعيد الجحاج في معرض
 الوعد وتلقاه بغير ما يترقب
 بان حل الادهم في كلامه
 على الفرس الادهم اى
 الذى غلب سواده حتى
 ذهب البياض وضم اليه
 الاشهب اى الذى غلب
 بياضه ومراد الجحاج انما
 هو القيد فبه على ان الحمل
 على الفرس الادهم هو
 الاولى بان يقصده الامير
 (اى من كان مثل الامير
 فى السلطان) اى الغلبة
 (وبسطة اليد) اى الكرام
 والمال والنعمة (فجديران
 يصفد) اى يعطى من اصفد
 (لان يصفد) اى يقيد من
 صفده (او السائل) عطف
 على المخاطب اى تلقى السائل
 (بغير ما يتطلب تنزيل سؤاله
 منزلة غيره) اى غير ذلك
 السؤال (تنبيها) لسائل
 (على انه) اى ذلك الغير
 (الاولى بحاله)

ان المنبه على كونه اولى بالقصد هو الحمل على الفرس الادهم الذى هو خلاف مراد
 الجحاج وهو مفاير لغير ما يترقبه كما يفهم من جعل الشارح حل الكلام على خلاف
 المراد سياللقى المخاطب بغير ما يترقب فتأمل (قوله والارادة) عطف تفسير (قوله
 متوعدا اياه) اى لان القبعثرى كان جالسا فى بستان مع جماعة من اخوانه فى زمن
 الحصرم اى العنب الاخضر فذكر بعضهم الجحاج فقال القبعثرى اللهم سود وجهه
 واقطع عنقه ولعنى من دمى فبلغ ذلك الجحاج فقال له انت قلت ذلك فقال نعم ولكن
 اردت للعنب الحصرم ولم ادرك فقال له لاجلنك على الادهم فقال القبعثرى مثل الامير
 يحمل على الادهم والاشهب فقال له الجحاج وبلك انه لحديد فقال ان يكون حديدا
 خير من ان يكون بليدا فحمل الحديد ايضا على خلاف مراده فان الجحاج اراد بالحديد
 المعدن المعروف فحمله القبعثرى على ذى الحدة فقال الجحاج لاعوانه اجلوا فاجلوه
 قال سبحان الذى سخر لنا هذا الآية فقال اطرحوه على الارض فلما طرحوه قال منها
 خلقناكم وفيها نعيدكم فضعف عنه الجحاج فقد سخر الجحاج بهذا الاسلوب حتى تجاوز
 عن جرئته واحسن اليه على ما قيل والقبعثرى كان من رؤساء العرب وفصحاءهم
 وكان من جملة الخوارج الذين خرجوا على سيدنا على كرم الله تعالى وجهه وقوله انما
 اردت العنب الحصرم اى والمراد بتسويد وجهه اسوداده وبقطع عنقه قطفه وبدمه
 الحمر المتخذة (قوله لاجلنك على الادهم) ان قلت كان المناسف لفرض الجحاج
 ان يقول لاجلنك الادهم عليك لان القيد يوضع على الرجل لا العكس قلت هذا الاستعمال
 والتعديبة امر وضعى يقال حل على الادهم اى يقبده واوسم فليكن من قبيل القلب
 كما ستعرفه او انه شبه القيد بمركوب مجامع التمكن فى كل على طريقة الاستعارة بالكناية
 واثبات الحمد تخيل هذا وقرر شيخنا العلامة العدوى ان معنى قوله لاجلنك الخ لاجلنك
 الى القيد اى الى ان نصير مقيدا به فعلى بمعنى الى والقلب ولاشئ وهذا غير الوجه
 الاول (قوله يعنى القيد) اى يعنى الجحاج فى هذا القول بالادهم القيد من الحديد (قوله
 وعيد الجحاج) اى بالحمل على الادهم الذى هو القيد الحديد (قوله فى معرض الوعد)
 اى فى صورة الوعد بالحمل على الادهم الذى هو الفرس (قوله وتلقاه) اى وواجهه
 بغير ما يترقب يجوز ان يفسر ما يترقبه الجحاج بوقوع العقوبة به كما فى سم والاظهر
 ان المراد بما يترقبه الكلام الدال على العفو وترك العقوبة به لان الذى يترقبه الجحاج
 مراجعته فى الحمل على القيد الحديد والمراد بغيره الكلام الدال على مدح الامير (قوله
 بان حل الادهم) الباء للسببية (قوله الذى غلب سواده الخ) اى انه يولد وفيه
 شعرات بيض ثم يكثر الشعر الاسود حتى يغلب على الابيض ويذهب الابيض بالمرقبان
 ينقلب البياض سواد او لمانع من ذلك كما ان السواد ينقلب بياضا فى مثل الشعر ويحتمل
 ان المراد ويذهب البياض فى رأى العين وبادى الرأى لقلته (قوله وضم اليه و

(الاشهب) اى قرينة على ان مراده بالادهم الذى يحمله عليه الفرس لا القيد (قوله اى الغلبة) اشار الى ان المراد بالسلطان السلطنة (قوله اى الكرم) تفسير لبسطة اليد فالمراد بسطة اليد سعتها اى الكرم وقوله والمال والنعمة عطف على السلطان لامن بقية التفسير وذكر نعمة بعد المال من ذكر العام بعد الخاص (قوله من اصفد) اى مأخوذ من اصفد وكذا ما بعده فاصفد يدل على الخير لانه من الصفد بالتحريك وهو الاعطاء بخلاف صفد فانه يدل على الشر لانه من الصفاد بالكسر وهو ما يوثق به وهذا عكس وعد واوعد والنكتة في ذلك ان صفد للقيد وهو ضيق فناسب ان تقلل حروفه الدالة عليه واصمد للاعطاء المطلق المطلوب فيه الكثرة فناسب فيه كثرة الحروف وواعد للخير والخير سهل مقبول للانفس فناسب قلة حروفه وخفة لفظه واوعد للشر وهو صعب شاق على النفوس فناسب ثقل لفظه بكثرة حروفه (قوله او السائل) الفرق بين تلقى السائل وتلقى المخاطب ان تلقى السائل مبنى على السؤال بخلاف تلقى المخاطب (قوله بغير ما يتطلب) فى الصحاح التطلب هو الطلب مرة بعد اخرى فالاولى بغير ما يطلب لان ذلك التلق لا يختص بمن يبالغ فى الطلب وكأنه عبر به لاجل حسن الازدواج بين يتطلب ويتزقب فرجع رعاية جانب اللفظ على جانب المعنى اوانه عبر به اشارة لمزيد الشوق الحاصل عند السائل فكان ذلك السائل لمزيد الشوق الحاصل عنده كالمطالب للجواب مرة بعد اخرى بقى شئ آخر وهو ان الجواب يجب ان يكون مطابقا للسؤال واذا اجيب السائل بغير ما يتطلب لم يكن الجواب مطابقا للسؤال واجيب بان السؤال ضربان جدلى وتعليمى والاول يجب ان يطابقه جوابه والثانى يبني المجيب فيه جوابه على الامر اللائق بحال السائل كالمطبيب يبني علاجه على حال المريض دون سؤاله فتجوز المخالفة فيه والسؤال عن الالهة والذنقة من هذا القبيل لانه من المسلين للنبي (قوله تنبيها) اى من المجيب للسائل (قوله اى ذلك الغير) اى غير سؤاله فالضمير راجع للغير الاول وقوله الاول بحاله اما لعدم اهليته لجواب ما يسأله او لعدم الفائدة فيه بالنسبة اليه (قوله او المهم له) الاول الاهم له لان السائل له سؤالان احدهما ما سأل عنه ولم يجب عنه والاخر ما يسئل عنه واجابه المجيب عنه وكل من السؤالين للسائل اهتمام به لكن اهتمامه بالاول اقوى فاذا اجيب عنه بغير ما يتطلب علم ان الاول ان يكون الاهم عنده والثانى لا الاول الذى سأل عنه وانما يستفاد هذا المعنى من التعبير بالاهم وعطف المهم على ما قبله من عطف الملزوم على اللازم لان كونه هو المهم يستلزم كونه اولى اى انسب بحاله دون العكس لان الشئ قد يكون اولى بالحال على تقدير التوجه لطلبه او لا ولا يكون فى نفسه من جملة المهمات التى تأكد طلبها (قوله كقوله تعالى يسئلونك عن الالهة) مثال للتنبيه على انه الاول بدليل قوله فى شرحه للتنبيه على انه الاول والاليق الخ والآية الآتية اى يسئلونك ماذا ينفقون الخ مثال للتنبيه

او المهم له كقوله تعالى يسئلونك عن الالهة قل هي مواقيت للناس والحج) سئلوا عن سبب اختلاف القمر فى زيادة النور ونقصانه فاجيبوا ببيان الفرض من هذا الاختلاف وهو ان الالهة بحسب ذلك الاختلاف معالم يوقت بها الناس امورهم من انزراع والتساجر ومحال الديون والصوم

على انه الهم بدليل قوله في شرحه تنبيهها على ان المهم في كلامه نشر على ترتيب اللف
 (قوله سألوها عن سبب اختلاف الخ) المراد بالجمع ما فوق الواحد وقد روى ان معاذ بن
 جبل وريعة بن غنم الانصاري قالوا يا رسول الله مال الهلال يبدو دقيقا مثل المحيط ثم يزيد
 حتى يتلى ويستوى ثم لا يزال ينقص حتى يعود كما بدا وهذا بظاهرة سؤال عن السبب
 وقد اجبوا ببيان الثمرة والحكمة المترتبة على ذلك في قوله هي مواقيت الخ وذلك
 لان الاختلاف يتحقق به نهاية كل شهر فمميز به كل شهر عما سواه ويجتمع من ذلك
 اثنا عشر شهرا هي مجموع العام ويمتاز كل واحد عن الآخر باسمه وخاصته فيعين به
 الوقت للحج والصيام ووقت الحرث والأجال وغير ذلك ولم يجابوا بالسبب الذي هو
 ان القمر جرم اسود مظلم ونوره مستفاد من نور الشمس فاذا اسامت القمر الشمس لم
 يظهر فيه شيء من نورها لخلولة الارض لئلا ينحرف القمر عن الشمس فإبانه
 شيء منها فيبدو فيه نورها ولذا يرى دقيقا منعطفًا كالقوس ثم كلما ازداد البعد من
 المسامته ازدادت المقابلة فيعظم النور ثم اذا اخذ القمر في القرب من الشمس في سيره

كان الانتفاص بقدر الزيادة حتى يسامتها فيضمحل جميعا (قوله سألوها عن سبب
 اختلاف القمر) اى عن السبب الفاعلى في اختلافه ان قلت لم لم يحمل السؤال الواقع
 منهم على ان المسؤل عنه فيه السبب الفاعلى ولم يكن الكلام من تلقى السائل بغير ما
 يتطلب قلت ان تصديرهم السؤال بما يدل على ان المسؤل عنه السبب الفاعلى لانها
 انما تستعمل في السؤال عن ذلك لافى السؤال عن السبب الفاعلى كذا ذكر بعض ارباب
 الحواشى وعبارة عبد الحكيم اعلم ان ما يسئل بها عن الجنس فالمسؤل عنه ههنا حقيقة امر
 الهلال وشانه ^{طال} اختلاف تشكيلاته النورية ثم عوده لما كان عليه وذلك الامر المسؤل
 عن حقيقته يحتمل ان يكون غايته وحكمته وان يكون سببه وعلته فسبب النزول لاختصاص
 له باحدهما وكذا لفظ القرآن اذ يجوز ان يقدر ما سبب اختلاف الالهة وان يقدر ما حكمة
 اختلاف الالهة فاختصار صاحب الكشاف والراغب والقاضى انه سؤال عن الحكمة
 كما يدل عليه الجواب اخرجنا لان الكلام على مقتضى الظاهر لانه الاصل واختار السكاكى
 انه سؤال عن السبب لما ان الحكمة ظاهرة لا تستحق السؤال عنها والجواب من الاسلوب
 الحكيم انتهى ويرد على السكاكى انه حيث كانت الحكمة ظاهرة لا تستحق السؤال
 عنها والجواب لم يكن الاولى بحال السائلين السؤال عن الحكمة فكيف علل
 العدول الى الجواب بالحكمة بالتنبيه على ان السؤال عنها اولى بحالهم (قوله
 بيان الغرض) اى الغاية والفائدة المآلية والحكمة المترتبة على ذلك فاندفع ما يقال
 ان كبر القمر وصغره وزيادة نوره ونقصانه من افعال الله وهى لاتعمل بالاغراض
 عندنا وحاصل الجواب ان الشارح شبه الحكمة بالغرض باعتبار ان كلامهما مترتب
 على طرف الفعل واطلق عليها اسمه على جهة الاستعارة وقوله بيان الغرض اى لا يبيان

السبب والاقبل مثل ماتقدم (قوله معالم) اى علامات وقوله بوقت اى بعين الناس الخ
 (قوله ومحال الدين) اى زمن حلولها (قوله وغير ذلك) اى كدة الحمل والحيض
 والنفاس والعدة (قوله وذلك) اى اجابتهم ببيان الغرض والحكمة لانيان السبب
 الفاعل للتنبه الخ (قوله عن ذلك) اى عن الغرض والحكمة المترتبة على ذلك
 الاختلاف (قوله لانهم ليسوا الخ) فيه ان السائل بعض الصحابة وهم لذكائهم يطلعون
 على ذلك ويدفع هذا بقول الشارح بسهولة اى انهم ليسوا بمن يطلعون على ذلك
 بسهولة اى لعدم تحصيل الآلات لانها ليست موجودة عندهم لانقص في طبيعتهم
 او يقال ان الاطلاع على دقائق علم الهيئة بسهولة انما يكون بالوحى وانما يكون
 للانبيا (قوله وكقوله تعالى يسئلونك ماذا ينطقون الخ) محل كون هذه الآية من قبيل
 تلقى السائل غير ما يطلب اذا كان السؤال عن المنفق فقط اما اذا كان السؤال عن المنفق
 وعن المصرف معا كاقيل ان عمرو بن الجوح جاء الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
 وهو شيخ كبير له مال عظيم فقال ماذا انفق من اموالنا واين نضعها فنزلت هذه الآية
 فلا تكون الآية من تلقى السائل غير ما يطلب بل من قبل الجواب عن البعض
 وهو المصرف صراحة وعن البعض الآخر ضمنا لان في ذكر الخير اشارة الى
 ان كل مال نافع بنفق منه (قوله عن بيان ما ينفقون) يحتمل ان المراد عن بيان مقداره
 ويحتمل ان المراد عن جنس ما ينفقون ويحتمل ان المراد عن كليهما (قوله فاجيبوا
 ببيان المصارف) اى لبيان المنفق ولو انهم اجيبوا ببيانه لقبيل انفقوا مقدار كذا وكذا
 او انفقوا من كذا وكذا او مقدار كذا وكذا من كذا (قوله لان النفقة لا يعتد بها
 الخ) اعترض بانه ان كان المراد بالنفقة صدقة الغرض اشكل ذكر الوالدين لانه تجب
 نفقتها ولا يجوز دفعها لمن تجب النفقة عليه وان جلا على من لا تجب نفقتها فقيه
 بعد لعموم اللفظ وعموم المحاطب وقد نجاب بان المراد بهما من لا تجب نفقتها
 واللفظ وان كان عاما لكنه مخصص بالقواعد الشرعية وان كان المراد بالنفقة
 صدقة النفل اشكل نفي الاعتداد اذ هي معتد بها مطلقا الا ان تحمل الصدقة على
 صدقة النفل ويراد نفي كمال الاعتداد (قوله الا ان تقع موقعها) اى لا يعتد بها
 في جميع الاوقات الا وقت وقوعها في موقعها اى في محلها بان صرفت في مصارفها
 فهو اشتناء مفرغ في الظرف فاذا وقعت في موقعها كانت معتد بها قليلة كانت
 او كثيرة واذا لم تقع في موقعها فلا يعتد بها ولو كانت كثيرة بخلاف المنفق فانه معتد به
 اذا وقع في محله سواء كان قليلا او كثيرا غاية الامرائه اذا دفع دون الواجب عليه
 في صدقة الغرض لا تبرأ ذمته مطلقا بل مما دفعه ويبقى الباقي في ذمته مع اجزاء ما دفع
 قطعا (قوله التعبير عن المستقبل) اى وكذا عكس هذا وهو ان يعبر عن المعنى الماضى
 بلفظ المضارع احضارا للصورة العجبة و اشارة الى تجدد شيئا فشيئا كقوله تعالى

وغير ذلك ومعالم للحج
 يعرف بها وقته وذلك
 للتنبه على ان الاولى
 والاليق بحالهم ان يسئلوا
 عن ذلك لانهم ليسوا
 بمن يطلعون بسهولة على
 دقائق علم الهيئة ولا يتعلق
 لهم به غرض (وكقوله
 تعالى يسئلونك ماذا ينفقون
 قل ما انفقتم من خير فلو
 الدين والاقربين واليتامى
 والمساكين وابن السبيل)
 سألوها عن بيان ما ينفقون
 فاجيبوا ببيان المصارف
 تنبيها على ان المهم هو
 السؤال عنها لان النفقة لا
 يعتد بها الا ان تقع موقعها
 (ومنه) اى من خلاف
 مقتضى الظاهر (التعبير
 عن المعنى) (المستقبل بلفظ
 الماضى تنبيها على تحقق
 وقوعه نحو ويوم ينفخ
 في الصور فصعق
 من في السموات ومن في
 الارض)

والله الذي ارسل الريح كثير محبا اى فائرت وقوله تعالى واتبعوا ماتلو الشياطين
 اى ماثلت ثم ان التعبير عن المستقبل بلفظ الماضى وعكسه يحتمل ان يكون من الجاز المرسل
 والعلاقة ما بينهما من التضاد لان الضد اقرب خطورا بالبال عند ذكر ضده فبينهما
 شبه المجاورة لتقارنهما غالبا في الخيال لكن هذا الاحتمال لا يفيد المبالغة
 المقصودة وهى الاشعار بتحقق الوقوع وان هذا المستقبل كالماضى لان الجاز
 المرسل لما كانت الدلالة فيه انقلابية لم يكن فيه ابلغية وانما هو كدعوى الشئ
 بينة على يأتى ويحتمل ان يكون من مجاز التشبيه ووجه الشبه تحقق الوقوع
 في كل منهما بالنسبة للتعبير عن المعنى الاستقبالى بالماضى واما وجه الشبه في عكسه
 فهو كون كل نصب العين مشاهدا وهو في الماضى اظهر لبروزه الى الوجود
 وهذا الاحتمال يفيد المبالغة السابقة فقول المصنف تشبها الخ يشير الى ان التعبير
 عن المستقبل بالماضى على وجه الاستعارة بسبب تشبه المستقبل بالماضى في تحقق الوقوع
 وهذا وان كان من وظيفة البيان لكن من حيث ان الداعى اليه التنبه المذكور
 من وظيفة علم المعاني ولا يخفى ان الاستعارة في الفعل تبعية استعارة المصدر كما هو
 مشهور ان قلت ان مصدر الماضى والمستقبل واحد فكون الاستعارة تبعية يؤدي
 الى تشبه الشئ بنفسه فلنا يختلف المصدر بالتقيد بالماضى والاستقبال لكن لا يخفى
 ان هذا استعارة في المشتق باعتبار الهيئة ولم يذكر القوم في مباحث الاستعارة لكن
 قواعدهم لاتأباه (قوله بمعنى يصعق) اى فالصعق معنى يقع في المستقبل وعبر عنه
 بالماضى تشبها على تحقق وقوعه ثم ان قول الشارح بمعنى الخ بناء على ما وقع في
 نسخ المتن ويوم ينفج في الصور فصعق لكن نظم التزليل ففزع والموضوع الذى فيه
 فصعق نظمه ونفج في الصور فصعق والشاهد موجود في كل من الآيتين وذلك لان
 كلا من الفزع والصعق معنى استقبالى عبر عنه بصيغة الماضى على خلاف مقتضى
 الظاهر تشبها على تحقق وقوعه لان الماضى يشعر بتحقق الوقوع فقد ظهر لك
 ان ما في المتن مخالف لنظم القرآن قال الفناى وقد يقال ان مراد المصنف مجرد
 التمثيل لاعلى انه من القرآن ولذالم يقل نحو قوله تعالى (قوله ومثله التعبير الخ) التلية
 من حيث التعبير عن المعنى المستقبل بغيره لابلماضى وبهذا يعلم حكمة فصلهما عما
 قبلهما كذا في عروس الافراح وفي بعض الحواشى ان فصلهما عما قبلهما
 لما فيهما من الاشكال الذى ذكره الشارح وانما فصل الثانى عن الاول بلفظ نحو
 اشارة الى اختلاف معنى الوصفين في الآيتين (قوله وان الذين لواقع) اى وان
 الجزء لحاصل فقد عبر باسم الفاعل وهو لفظ واقع مكان يقع لان وقوع الدين
 اى الجزء استقبالى هذا ان اريد الجزء الاخرى وهو ما يحصل في يوم القياسمة
 واما ان اريد الدنيوى امكن كون التعبير على اصله قيل ان التمثيل بالآية غير مستقيم

بمعنى يصعق (ومثله)
 التعبير عن المستقبل بلفظ
 اسم الفاعل كقوله تعالى
 (وان الذين لواقع) مكان
 يقع (ونحوه) التعبير
 عن المستقبل بلفظ اسم
 المفعول كقوله تعالى
 (ذلك يوم مجموع له الناس)
 مكان يجمع وهما بحث
 وهو ان كلا من اسمى
 الفاعل والمفعول قد يكون
 بمعنى الاستقبال وان لم يكن
 ذلك بحسب اصل الوضع
 فيكون كل منهما ههنا
 واقعا في موقعه واردة على
 حسب مقتضى الظاهر
 والجواب ان كلا منها
 حقيقة فيما تحقق فيه
 وقوع الوصف

لان فيها التعبير باسم الفاعل المقرون بلام الابتداء عن الحال ولام الابتداء تخلص
 المضارع المقدر هنا للحال لان المعنى على تقدير ليقع واجيب بان لام الابتداء هنا في
 الآية ليجرد التأكيدي كما اشار له الشارح بقوله مكان يقع فهي هنا كهي في قوله تعالى
 وان ربك ليحكم بينهم وليست للتأكيدي والتحليص المضارع للحال وان كانت تفيدهما
 بحسب اصلها افاده عبد الحكيم (قوله فيكون كل منهما الخ) تبريع على قوله قديكون
 بمعنى الاستقبال اي واذا كان يأتي بمعنى الاستقبال يكون الخ (قوله واردا على حسب الخ)
 اي وحينئذ لجعل المصنف التعبير عن المعنى الاستقبالي باسمي الفاعل والمفعول على خلاف
 مقتضى الظاهر لايسلم (قوله والجواب الخ) هذا جواب بالذم لقوله فيكون كل منهما
 الخ وحاصله انا لايسلم انه اذا استعمل احدهما بمعنى الاستقبال على خلاف اصل
 الوضع يكون واقعا موقعا بل هو واقع على خلاف مقتضى الظاهر (قوله حقيقة فيما)
 اي في زمن تحقق فيه وقوع الوصف وهو الحال اتفاقا والماضي عند بعضهم واعترض
 هذا الجواب بانه يفيد ان كلا من اسمي الفاعل والمفعول مدلوله الزمان ولا قائل بذلك
 واجيب بان في الكلام حذف الاصل حقيقة في ذات متصفة بوصف واقع في زمان
 تحقق فيه وقوع ذلك الوصف وهو الحال او هو والماضي قوله بعد وقد استعمل
 ههنا فيما لم يتحقق الخ لا بد فيه ايضا من تقدير والاصل وقد استعمل ههنا في ذات متصفة
 بوصف واقع فيما اي في زمان لم يتحقق اي لم يحصل وهو المستقبل والحاصل ان معنى
 قولهم اسم الفاعل حقيقة في الحال اي في الذات المتصفة بالحدث الحاصل بالفعل في الحال
 وقولهم مجاز في الاستقبال اي في الذات المتصفة بالحدث الغير الحاصل بالفعل بل
 سيحصل بعد ذلك هذا كان الحدث متحققا حاصله بالفعل كان الوصف حقيقة لان
 ازمان حاضر بل لان الحدث متحقق وان لزم حضور الزمان وفرق بين ازمان المتبر
 في المفهوم واللازم للمفهوم واذا لم يكن الحدث حاصله بالفعل كان الوصف مجاز الا
 لكون الزمان مستقبلا بل لعدم تحقق الحدث وعدم حصوله بالفعل في الحال فظهر
 من هذا ان اسمي الفاعل والمفعول انما وضعا للمواقع في الحال والماضي لانهما
 موضوعان له مع الحال والماضي وشتان ما بين الامرين وحينئذ فلا ينعض تعريف
 الاسم والفعل طردا ومنعا (قوله مجاز الخ) اي والمجاز خلاف مقتضى الظاهر هذا
 مراده وفيه انه يقتضى ان كل مجاز خلاف مقتضى الظاهر وهو لايسلم بل قديكون
 المجاز مقتضى الظاهر اذا اقتضاه المقام كذا بحث ارباب الحواشي وفي عبيد الحكيم
 نقل عن الشارح في شرحه على الفتاح ان كل مجاز خلاف مقتضى الظاهر لان
 مقتضى الظاهر ان يعبر عن كل معنى بما وضع له (قوله مكان الآخر والاخر مكانه)
 اي مع اثبات حكم كل للآخر لا مجرد تبديل المكان كما في عكس القضية وذلك كما في
 المثال فان الناقه والحوض اشتركا في حكم وهو مطلق العرض الا ان الحكم الثابت

وقد استعمل ههنا فيما لم يتحقق
 مجازا تبيينها على تحقق
 وقوعه (ومنه) اي من
 خلاف مقتضى الظاهر
 (القلب) وهو ان يجعل
 احدا جزاء الكلام مكان
 الآخر والاخر مكانه
 (نحو عرضت الناقه على
 الحوض) مكان عرضت
 الحوض على الناقه اي
 اظهرته عليها لتشرب
 (وقبله) اي القلب (السكاكي
 مطلقا) وقال انه مما
 يورث الكلام ملاحظة
 (ورده غيره) اي ٨

للمحوض هو العرض بلا واسطة حرف الجر فيكون معروضا والحكم الثابت للناقطة هو العرض بواسطة حرف الجر فتكون معروضا عليها وقد قارب ذلك واثبت لكل حكم الآخر فصار ما كان حكمه العرض بلا واسطة حكمه العرض بالواسطة وبالعكس وخرج بقولنا مع اثبات حكم كل للآخر بعض افراد العكس المستوي وقولنا في الدار زيد وضرب عمرا زيد لانه لم يثبت حكم كل للآخر بل كل منهما باق على حكمه وانما هذا من باب التقديم والتأخير وخرج ايضا ضرب عمر وبالبناء للمفعول لانه وان جعل للمفعول حكم الفاعل وجعل في مكانه لكن لم يجعل للفاعل حكم المفعول ولم يجعل في مكانه قال ابن جاعة وانظر هل القلب حقيقة او مجاز او كناية وهل هو من مباحث المعاني او البديع او يبرق بين اللفظي منه والمعنوي آه والظاهر انه من الحقيقة لان كل كلمة مستعملة فيما وضعت له ولم يرد من التركيب شيء آخر غاير لما زيد من الكلمات نعم ربما يدعى انه من قبيل المجاز العقلي وانه من مباحث المعاني والبديع باعتبارين مختلفين كما يأتي (قوله مكان عرضت الخ) اي لان المروض عليه يجب ان يكون ذا شعور واختيار لاجل ان يبذل للمروض او يحجم عنه والسبب في هذا القلب هو ان المعتاد ان يؤتى بالمروض للمروض عليه وهنا لما كانت الناقطة يؤتى بها للمحوض والمحوض باق في محله تزل كل واحد منهما منزلة الآخر فجعلت الناقطة كأنها معروضة والمحوض كأنه معروض عليه ومن نظائر هذا قولهم ادخلت الخاتم في الاصبع والقلنسوة في الرأس فانه مكان ادخلت الاصبع في الخاتم والرأس في القلنسوة وذلك لان المدخل هو الاصبع والرأس فالظرف هو المدخول فيه والمظروف هو الداخل والسبب في ذلك القلب ان العادة ان المظروف ينقل الى الظرف وهنا نقل الظرف وهو الخاتم والقلنسوة الى المظروف وهو الرأس والاصبع فنزل احدهما منزلة الآخر (قوله اظهرته عليها) على بمعنى اللام اي اظهرته لها بمعنى اريتها اياه (قوله مطلقا) اي سواء تضمن اعتبارا لطيفا او لا (قوله انه مما يورث الكلام ملاحظة) اي لان قلب الكلام مما يحوج الى التنبه للاصل وذلك مما يورث الكلام ملاحظة ثم انه ان قصد به المطابقة لمقتضى الحال كان من مباحث المعاني والاصح ان يعد من فن آخر ولذلك يوجد هذا القلب في التشبيه المعكوس وهو من مبادئ علم البيان وفي علم البديع (قوله ورده غيره) اي وحل ما ورد من ذلك على التقديم والتأخير (قوله كقوله) اي رؤية بن العجاج (قوله ومهمه) اي ورب مهمه (قوله اي مفاضة) هي الارض التي لاماء فيها سميت مفاضة تقاؤلا بان السالك فيها يفوز بمقصوده او بالنجاة من المهالك والافهى مهلكة (قوله بالغبرة) بفتح الغين اي التراب (قوله جمع الرجا) المناسب للجمع ان يقول جمع رجا وقوله مقصودا اي بمعنى الناحية واما الرجا بالذ فهو تعلق القلب بمرغوب يحصل في المستقبل مع الاخذ

٨ غير السكاكي (مطلقا) لانه عكس المطلوب ونقيض المقصود (والحق انه ان تضمن اعتبار الطيفا) غير الملاحظة التي اورثها نفس القلب (قبل كقوله ومهمه اي مفاضة (مغيرة) اي مملوءة بالغبرة (ارجاؤه) اي اطرافه ونواحيه جمع الرجا مقصودا (كأن لون ارضه سماؤه) على حذف المضاف (اي لونها) يعني لون السماء فالصراع الاخير من باب القلب والمعنى كأن لون سماؤه لغبرتها لون ارضه

في الاسباب (قوله على حذف المضاف) اى لانه لامناسبة بين لون الارض وذات السماء حتى يشبه بها فالشبه به محذوف هو لون السماء (قوله والاعتبار اللطيف) اى الزائد على لطافة مجرد القلب (قوله حتى كأنه) اى لون السماء صار بحيث اى ملتبساً بحالة هى كونه يشبهه لون الارض في ذلك اى في الغبرة (قوله مع ان الارض) اى لون الارض وقوله اصل فيه اى في ذلك التشبيه فحقه ان يجعل مشبهه واولون السماء مشبهها بان يقال كأن لون سماءه لون ارضه واعترض بان هذا لا ينبغي اجراء الخلاف فيه لان قلب التشبيه متفق عليه كيف وقد ورد في القرآن انما البيع مثل الربا والاصل انما الربا مثل البيع قلبه مبالغة فالاولى للوصف ان يمثل بقول الشاعر

﴿ رأين شيخاً قد تحنى صلبه ﴾ يمشى فيقعس اويكب فيعثر *

والاعتبار اللطيف هو المبالغة في وصف لون السماء بالغبرة حتى كأنه صار بحيث يشبهه لون الارض في ذلك مع ان الارض اصل فيه (والا) اى وان لم يتضمن اعتباراً لطيفاً (رد) لانه عدول عن مقتضى الظاهر من غير نكتة يعتد بها (كقوله) فلان جرى سمن عليها (كما طينت بالفدن) اى القصر (السياح) اى الطين بالثبن والمعنى كما طنت الفدن بالسياح

اراد اويعثر فيكب والقعس خروج الصدر ودخول الظهر ضد الحذب والاكباب السقوط على الوجه والعثرة الزلة اى رأت الغواني شيخاً منحنيًا قد صار احذب اذا مشى يتكلف مشية الاقعس خوف السقوط اويعثر فيكب في القلب تخجيل انه من غاية ضعفه يسقط على وجهه قبل عثاره ومن القلب المتضمن لاعتبار لطيف قوله تعالى ويوم يعرض الذين كفروا على النار فالاصل ويوم تعرض النار على الذين كفروا لما مر من ان المعروض عليه لا بدان يكون له ادراك يميل به الى المعروض ووجه الاعتبار اللطيف في الآية الاشارة الى ان الكفار مقهورون فكأنهم لا اختيار لهم والنار منصرفة فيهم وهم كالمتاع الذي تصرف فيه من يعرض عليه (قوله اى وان لم يتضمن اعتباراً لطيفاً) اى زائداً على مجرد لطافة القلب (قوله يعتد بها) اشار بذلك الى ان الملاحه التى يوجبها القلب غير معتد بها على هذا القول (قوله كقوله) اى قول القطامي عمرو بن سليم الثعلبي من قصيدة يمدح بها زفر بن حارث الكلابي وقد كان اسيراله فاطلقه واعطاه ماله وزاده مائة من الابل ومطلع القصيدة

﴿ فنى قبل التفرق يا ضباعا ﴾ ولايك موقف منك الوداعا *

﴿ فنى واندى اسيرك ان قومي ﴾ وقومك لا ارى لهم اجتماعا *

﴿ اكفرا بعد رد الماوت عنى ﴾ و بعد عطائك المائة الرثاعا *

والالف من ضباعا للاطلاق وهو مرخم ضباعة اسم بنت صغيرة للممدوح (قوله فلما ان جرى) ان زائدة وجرى بمعنى ظهر وفي الكلام استعارة بالكناية حيث شبه السمن بالماء الجارى واثبت له شيئاً من خواصه وهو الجرى وقوله سمن بكسر السين وقبح الميم ضد الهزال وفي قوله كما طينت مصدرية وجواب لما في البيت الواقع بعده وهو

﴿ امرت بها الرجال لياخذوها ﴾ ونحن نظن ان لن تستطاعا *

وقوله لياخذوها اى لجل الاثقال والضمير في قوله عليها وفي ياخذوها للناقاة فان

بعض آيات القصيدة صريح في انه بصف ناقته وهو قوله
 * فلما ان مضت ثنتان عنها * وصارت حقة تملو الجدا عا *
 * عرفنا ما يرى البصراء فيها * فآلينا عليها ان تباعا *
 * وقلنا مهلوا لشيئها * لئى تر داد لاسعر اطلا عا *
 * فلما ان جرى سمن عليها * كما طينت بالفدن السباعا *

وبما ذكر تعلم ان قول بعضهم ان قصد الشاعر وصف جفنة مملوءة بالثريد المدهن وان قوله سمن بفتح السين وسكون الميم غلط فاحش افاده الفنارى (قوله السباعا) بفتح السين وكسرها (قوله اى الطين بالتين) اى المخلوط بالتين وهذا المعنى الذى ذكره الشارح هو ما فى الصحاح . فى الاساس ان السباع بالكسر ما طين به اعنى الآلة واما بالفتح فهو الطين (قوله والمعنى الخ) اى المراد فيكون الغرض تشبيه الباقية فى سمنها بالفدن وهو القصر المطين بالسباع اى الطين المخلوط بالتين حتى صار متينا امس لاحفرة فيه ولا وهن وقد قلب الكلام ولم يتضمن هذا القلب مبالغة كما تضمنها فى قوله كأن لون ارضه سماؤه (قوله يقال طينت السطح والبيت) اى اصلحته وسويته بالطين (قوله انه) اى القلب فى هذا البيت (قوله لا بهامه) اى القلب ان السباع الخ لا يقال هذا الاعتبار لاحسن فيه فلا اعتداده . وذلك لان كثرة تطيين القصر لالطف فى الوصف به لانا نقول هو وان لم يكن فيه لطف فى نفسه لكن فيه لطف بالنسبة للقصور المترتب عليه وهو افادة المبالغة فى وصف الناقه بالسمن كما اشار الى ذلك الشارح بقوله انه يتضمن من المبالغة الخ وبيان ذلك ان القلب يدل على عظم السباع وكثرته حتى صار كأنه الاصل وسمن الناقه مشبه بالسباع فبدل القلب حينئذ على عظم السمن حتى صار الشحم لكثرته بالنسبة للاصل من العظم وغيره كأنه الاصل (قوله بمنزلة الاصل) فبدل على عظم سمنها المشبه بالطين حتى صار الشحم لكثرته بالنسبة للاصل من العظم وغيره كأنه الاصل واعلم ان هذا اليراد الذى ذكره الشارح لا يرد على المصنف الا على ما ذكره الشارح تبعا للصحاح من ان السباع هو الطين المخلوط بالتين واما على ما ذكره الاز مخبرى فى الاساس من ان السباع بالكسر الآلة التى يطين بها فلا يرد ولا يتأتى ان يكون فى القلب المذكور معنى لطيف فيحتمل ان يكون المصنف جرى على ما فى الاساس وحينئذ فلا اعتراض عليه تأمل (خاتمة) قد اهل المصنف امورا كثيرة من خلاف مقتضى الظاهر منها الانتقال من خطاب الواحد او الاثنين او الجمع لطباب الآخر نحو قوله تعالى قالوا اجئنا لتلفتنا عما وجدنا عليه آباءنا وكونوا كالمؤمنين يا معشر الجن والانس ان استظتم الى قوله بمأى آلا . ربكما تكذبان ووجه

يقال طينت السطح والبيت
 ولقائل ان يقول انه
 يتضمن من المبالغة فى
 وصف الناقه بالسمن مالا
 يتضمن قوله كما طينت الفدن
 بالسباع لا بهامه ان السباع
 قد بلغ من العظم والكثرة
 الى ان صار بمنزلة الاصل
 والفسدن بالنسبة اليه كالسباع
 بالنسبة الى الفدن

حسن هذه الاقسام ما ذكر في الالتفات لانها قريبة منه ومنها التعبير بواحد من المفرد والثني
والجمع والمراد الآخر وهذا بخلاف الاول لان الاول فيه استعمال كل في معناه وفي هذا
استعماله في غير معناه نحو اذا ما القارظ العزى آباواتهما القارظان وقفاتك والقياف فيهم
وحنانيك واخوانه

احوال المسند

اي الامور العارضة له من حيث انه مسند التي بها يطابق الكلام مقتضى الحال (قوله)
اماتركه) قد تقدم وجه التعبير هنا بالترك وهناك بالحذف وانما بدأ من احوال المسند
بالترك لان الترك عبارة عن عدم الاتيان به والعدم في الجملة سابق على احوال الحادث
(قوله فلامر في حذف المسند اليه) اي من الاحتراز عن البعث بناء على الظاهر وتخيل
العدول الى اقوى الدليلين وضيق المقام بسبب الحصر او بسبب المحافظة على الوزن
واتباع الاستعمال وغير ذلك (قوله امسى بالمدينة رحله) امسى اما مسندة الى ضمير
من وجهة بالمدينة رحله خبرها ان كانت ناقصة او حال ان كانت تامة واما مسندة الى رحله
وبالمدينة خبرها او حال كذا في عبد الحكيم (قوله فاني وقيار بها لغريب) علة لمحذوف
مع الجواب والتقدير • ومن يكن امسى بالمدينة رحله * فقد حسنت حالته وساءت حالتي
وحالة قيار لاني الخ ولا يصح ان تكون الجملة المقرونة بالفاء جوابا لان الجواب مسبب
عن الشرط ولا مسببية هنا وبهذا ظهر ما قاله الشارح من ان لفظ البيت خبر ومعناه
الحصر وقوله بها متعلق بغريب والباء بمعنى في (قوله فاني وقيار الخ) قدم قيار على
قوله لغريب للاشارة الى ان قيارا ولو لم يكن من جنس العقلاء بلغه هذا الكرب واشتدت
عليه هذه الغربة حتى صار مساويا للعقلاء في التشكى منها ومقاساة شدتها بخلاف ما لو
اخره فلا يدل الكلام على التساوي لان في التقديم اثر في الادلية (قوله والمأوى) مرادف
لما قبله (قوله اسم فرس او جل) في نسخة اسم فرس او جل او غلام الشاعر ففي قيار
اقوال ثلاثة كما في حاشية السيد على المطول (قوله ضاني) بالهمزة وبابذالها ياء ساكنة
من ضبا في الارض اذا اختلف فيها (قوله والتوجع) اي من اجل الغربة ومقاساة شدتها
(قوله فالتسند الى قيار محذوف) اي وغريب خبر ان لا خير قيار لاقرانه باللام وخبر الابتداء
الغير المنسوخ لا يفترن بها الاشدودا (قوله بناء على الظاهر) متعلق بالبعث اي ان العبيثة
منظور فيها للظاهر وفي الحقيقة ليس ذكره عبثا لانه احد ركني الاستناد (قوله مع
ضيق المقام بسبب التوجع) اي من الغربة ان قلت لم يسبق في المتن في حذف المسند اليه
ذكر لضيق المقام فكيف يمثل المصنف المحذوف لامر بهذا قلت ضيق المقام مندرج تحت
قول المصنف في امر او نحو ذلك وانظر لم لم يذكر هنا مع النكات تخيل العدول مع
تأنيبه (قوله ومحافظة الوزن) عطف على التوجع بدليل انه فيما يأتي فسر ضيق المقام

(احوال المسند) (اما
تركة فلامر) في حذف
المسند اليه (كقوله)
ومن يك امسى بالمدينة
رحله (فاني وقيار بها
لغريب) الرحل هو المنزل
والمأوى وقيار اسم فرس
او جل للشاعر
وهو ضاني بن الحارث
كذا في الصحاح ولفظ
البيت خبر ومعناه الحصر
والتوجع فالمسند الى قيار
محذوف لقصد الاختصار
والاحتراز عن البعث بناء
على الظاهر مع ضيق
المقام بسبب التوجع
ومحافظة الوزن ٩

بالمحافظة على الشعر (قوله عطفاً على محل اسم ان) اي على اسم ان باعتبار محله وهو الرفع بالابتداء وهذا بناء على انه لا يترط في العطف باعتبار المحل وجود المحرز اي الطالب لذلك المحل ومذهب البصريين انه لا بد منه وحينئذ فلا يصح العطف على محل اسم ان مطلقاً لان المحرز وهو الابتداء قد زال ويجعلون العطف عليه في مثل هنا محل ان واسمها كذا في الفنارى (قوله خبراً عنهما) اي ولا حذف في الكلام (قوله لامتناع العطف) اي لما يلزم عليه من توجه عاملين المبتدأ وان الى معمول واحد هو الخبر وليس علة عدم الجواز كون وغريب مفرداً او المبتدأ شيئان لانه وصف على وزن فاعيل يستوى فيه الواحد وغيره قال تعالى والملائكة بعد ذلك ظهير (قوله واما اذا قدرنا له) اي لقبار خبراً محذوفاً اي وجعل الغريب المذكور خبراً ان فيحوز ان يكون هو اي قيار عطفاً على محل اسم ان وقوله لان الخبر اي المذكور الذي هو لغريب مقدم اي على العطف تقدير اي وان كان في اللفظ متلاً خيراً (قوله واما اذا قدرنا له خبراً الخ) ان قلت لم لم يجعل لغريب خبراً عن قيار ويكون المحذوف خبراً ان قلت منع من ذلك مانع وهو دخول لام الابتداء على قوله لغريب لان لام الابتداء انما تدخل على خبر المبتدأ المنسوخ بان ولا تدخل على خبر المبتدأ غير المنسوخ بها الاشدوذا كما قالوا في قوله

* ام الحليس ليجوز شهره * ترضى من اللحم بعظم الرقبة *

اللهم الا ان يتقدم ذلك الخبر على المبتدأ نحو لقائم زيد كما ذكره عبد الحكيم (قوله فلا يكون مثل ان زيدا وعمرو ذاهبان) اي بما فيه العطف على محل اسم ان قبل مضي الخبر الذي هو ممنوع كما مر لما فيه من اجتماع عاملين على معمول واحد وهو ان وعمر وعلى ذاهبان (قوله بل مثل ان زيدا الخ) بما فيه العطف على محل اسم ان بعد مضي الخبر اي تقدير اي يقدر لعمرو خبر آخر فيكون خبر الاول المذكور في نية التقديم على العطف ثم ان العطف على محل اسم ان يستدعي انه من عطف المفردات وتقدير خبر آخر يستدعي انه من عطف الجمل قال سم قلت انه لا يستدعي ذلك فقد قال الاستاذ عيسى الصفوى بل هو من عطف المفردات لانه عطف المبتدأ على محل اسم ان وخبره على خبر ان واعلم ان هذا الاعراب وان جوزه الشارح الا انه يلزم عليه محذوران الاول ان فيه تقديم العطف على العطف عليه الثاني ان فيه العطف على معمولي عاملين مختلفين وذلك لان قيار عطف على اسم ان باعتبار محله والعامل فيه الابتداء وخبره عطف على خبر ان والعامل فيه ان والعطف المذكور غير جائز في مثل هذه الصورة على الصحيح لان الوو وحرف ضعيف فلا يقوى على عمل عاملين مختلفين وقد يجاب عن الاول بان الخبر عن العطف المقدر يعتبر بعد خبر ان المذكور ويقدر بعده وعن الثاني بان ذلك الخبر المقدر مرفوع بالابتداء وذلك لانه اذا لم يعتبر عطفه على

٩ ولا يجوز ان يكون قيار عطفاً على محل اسم ان وغريب خبراً عنهما لامتناع العطف على محل اسم ان قبل مضي الخبر لفظاً او تقديراً واما اذا قدرنا له خبراً محذوفاً فيحوز ان يكون هو عطفاً على محل اسم ان لان الخبر مقدم تقدير اي فلا يكون مثل ان زيدا وعمرو ذاهبان بل مثل ان زيدا وعمرو لذهاب وهو جائز

خبران بل عطف البتداء فقط على محل اسم ان فظاهر وان اعتبر معطوفا عليه فانه يكون معطوفا على لفظه لان ان اعترت في حكم العدم فكان الرفع لاسمها وخبرها هو الابتداء ويكون من عطف المفردين على المفردين ولا يصح ان يقال انه اذا اعتبر عطف الخبر المقدر على خبران يكون عطفًا على محله دون لفظه لاجل ان يتحد عامل المعطوفين وعامل المعطوف عليهما وهما اسم ان وخبرها لان العطف على محل خبران لم يوجد في كلامهم كذا افاده عبد الحكيم وتأمله واما كان الرفع لذلك الخبر المقدر الابتداء لان جواز العطف على المحل بدون محرز قول الكوفيين وهم يقولون الابتداء رافع للجزئين (قوله ويجوز ان يكون الخ) هذا الوجه نفس ماسبق في قوله فالمسند الى قيار الخ لكن اعاده لاجل افادته من عطف الجمل لامن عطف المفردات كما في الوجه الذي قبله والحاصل ان البيت يحتمل احتمالات اربعة اثنان جازان واثنان ممنوعان فالجازان جعل قيار مبتداً خبره محذوف والجمله بلسرها عطف على جملة اسم ان وخبرها او جعل قيار عطفًا على محل اسم ان ويقتير له خبر عطف على خبران والمنوعان جعل قيار مبتداً خبره لغريب وخبران محذوف او جعل قيار عطفًا على محل اسم ان ولغريب خبر عنها (قوله على جملة ان الخ) في الحقيقة لادخل لان في الجملة (قوله وكقوله الخ) هو من المنسرح (قوله نحن بما عندنا) اي نحن راضون بما عندنا وانت راض بما عندك من الرأي وآراؤنا مختلفة فكل انسان يتبع رأيه لانه حسن باعتبار حاله وان كان قبيحا باعتبار حال آخر فبيده اشارة الى ان تفاوت المطالب في الحسن والقبح باعتبار علو الهمة ودناه بها قرب شيء حسن عندني الهمة يكون قبيحا عند عليها (قوله لما ذكر) اي للتكات التي ذكرت في البيت السابق اي لاجل الاحتراز عن العبث بناء على الظاهر مع ضيق المقام بسبب الوزن (قوله فالمحذوف ههنا خبر الاول الخ) هذا اشارة الى فائدة تعداد المثال (قوله خبر الاول) اي لانه لا يجوز ان يكون راض خبرا عن نحن لعدم المطابقة واما قوله

* والسجدان وبيت نحن عامره * لنا وزمزم والاركان والسير *

فاصله عامروه فمحذوف الواو لالة الضمة عليها واما المصير الى حذف الموصوف وان التقدير نحن قوم راض فتكلفه وتقديره يصح ان يكون راض خبرا عن نحن وانت ولا حذف في الكلام قال في المعنى وقد تكلف بعضهم فزعم ان نحن للعظم نفسه وان راض خبر عنه وهو مردود لانه لم يحفظ نحن قائم بل يجب في الخبر المطابقة نحو وانا نحن الصافون وانا نحن المسجون واما قال رب ارجعون فافرد ثم جمع فلان غير البتداء والخبر لا يجب له من التطابق ما يجب لهما انتهى (قوله وفي البيت السابق بالعكس) اذ لا يجوز فيه ان يكون المذكور خبر الثاني لان لام الابتداء لا تدخل على خبر البتداء غير المنسوخ كما مر (قوله زيد منطلق وعمرو) ان جعل الكلام من عطف

ويجوز ان يكون مبتداً
والخضوف خبره والجمله
باسرها عطف على جملة
ان مع اسمها وخبرها
(وكقوله نحن بما عندنا
وانت بما عندك راض
وارأى مختلف) قوله
نحو مبتداً محذوف لخبر
لما ذكر اي نحن بما عندنا
راضون فالمحذوف ههنا
هو خبر الاول بقرينة
الثاني وفي البيت السابق
بالعكس (وقولك زيد
منطلق وعمرو اي وعمرو
منطلق محذوف للاحتراز
عن العبث من غير ضيق
المقام (وقولك خرجت
فاذا زيد) اي موجود
او حاضر او واقف او
بالباب او ما اشبه ذلك
محذوف لما مرع اتباع
الاستعمال لان اذا المفاجأة
تدل على مطلق الوجود

الجملة كان من قبيل حذف المسند من الجملة الثابتة والافرن حذف المعطوف على المسند لكن لا يطلق في الاصطلاح على تابع المسند اليه او المسند انه كذلك ويلزم عليه ايضا العطف على معمولي عاملين مختلفين (قوله من غير ضيق المقام) هذا وجه زيادة هذا المثال بعد ما قبله فاندفع ما يقال ان هذا المثال موافق للاول في ان الحذف في كل منهما من الثاني لدلالة الاول على فائدة لذكره وحاصل الجواب ان مقتضى الحذف فيهما مختلف لان الحذف في الاول للاحتراز عن العيب مع ضيق المقام وهنا للاحتراز عن العيب من غير ضيق المقام (قوله لما مر) اي في المثال الذي قبله وهو الاحتراز عن العيب من غير ضيق المقام وقوله مع اتباع الاستعمال اي الوارد على ترك المسند اذا وقع المسند اليه بعد اذا الفجائية وهذا نكتة زيادة هذا المثال ان قلت انه لم يقدم في المتن في نكات حذف المسند اليه اتباع الاستعمال المذكور فكيف يمثل المصنف بهذا الحذف المسند لما مر قلت هو مندرج تحت قوله سابقا او نحو ذلك ولو جعل الحذف في هذا المثال تخييل العدول الى اقوى الدليلين من العقل واللفظ كان اولي ولا يقال هذا متأت في جميع الامثلة السابقة لانا نقول نعم الا انه فرق بين الحاصل المقصود والحاصل من غير قصد (قوله لان اذا المفاجأة الخ) هذا تعليل للعلية اي انما كان حذف المسند مع اذا لما مر من الاحتراز عن العيب لان الحذف لما مر يتضمن وجود القرينة فيبينها بهذا التعليل وليس تعليل لاتباع الاستعمال لانه لا يتجه كما هو ظاهر وازضافة اذا للمفاجأة من اضافة الدال للدلول ولا يصح نصب المفاجأة صفة لاذ لان الصفة لا بد ان يكون معناها قائما بالموصوف والمفاجأة ليست قائمة باذا بل مفهومة من اللفظ (قوله وقد ينضم اليها قرآن الخ) اي فاذا صرح حينئذ بالخبر مع وجود تلك القرينة كان ذلك عينا بالنظر للظاهر وفي كلام الشارح اشارة الى انه اذا كان الخبر مخصوصا لا يجوز ان تكون قرينته الدالة عليه عند الحذف مجرد اذا الفجائية لانها انما تدل على مطلق الوجود فلا بد للخصوصية بما يدل عليها (قوله او نحو ذلك) اي كواقف او جالس واعلم انه اذا قيل خرجت فاذا زيد مثلا ففي الفاء قولان وفي اذا اقوال ثلاثة ومحصل ذلك ان اذا قيل انها ظرف زمان وقيل انها ظرف مكان وقيل انها حرف دال على المفاجأة واما الفاء فقيل انها للسيبى المجردة عن العطف مثلها في قولهم الذي يطير فيفضب زيد الذباب وحينئذ يكون العامل في اذا هو الخبر سواء قلنا انها زمانية او مكانية والمعنى فزيد موجود في ذلك الوقت او في ذلك المكان فجاءه اما على القول بانها حرف فلا عامل لها والمراد بالسيبى هنا التي يراد بها لصوق ما بعدها لما قبلها من غير مهلة لا كون ما بعدها مسيما عما قبلها وقيل ان الفاء للعطف على المعنى اي خرجت ففاجأت وقت او مكان وجود زيد بالباب وعلى هذا فالعامل في اذا هو فاجأت على انها مفعول به لا ظرف بناء على القول بانها متصرفة واما

وقد ينضم اليها قرآن
تدل على نوع خصوصية
كلفظ الخروج الشرعيان
المراد فاذا زيد بالباب
او حاضر او نحو ذلك
(وقوله ان محلا وان
مرتحلا) وان في السفرادا
مضوا مهلا (اي) ان (لنا
في الدنيا) حلولا (و) ان
(لنا عنها) اي الى الآخرة
ارتحالا

على الصحيح من انها ظرف غير متصرف فهي ظرف للخبر المقدر لامفعول به والمعنى
 قاجأت وجود زيد في الوقت او في الحضرة ويموز ان يكون العامل فيها هو الخبر
 المحذوف كما مر وحينئذ لا تكون مضافة الى الجملة بعدها لتلازم اعمال التأخر
 لفظا ورتبة في المقدم فيهما واعمال جزء المضاف اليه في المضاف ولا يجوز ان تكون
 خبرا لما بعدها على القول بانها ظرف زمان لان ظرف الزمان لا يخبر به عن الجثة
 الا بتقدير مضاف اى في ذلك الوقت حصول زيد وعلى قول المبرد انها ظرف مكان
 فيموز ان يكون هو خبر المبتدأ اى بل للكان زيد والزم تقديمه لمسابتها اذا الشرطية
 كما يجوز جعلها مفعولا لفاجأت او ظرفا للخبر المقدر كما مر ولا يقال ان مفاجأة المكان
 لا معنى لها الا نقول بل لها معنى باعتبار وجود زيد فيه فان قلت جواز جعل اذا خبرا
 على قول المبرد لا يطرده في نحو خرجت فاذا زيد بالباب اذ لا معنى لقولنا فبا لمكان زيد
 بالباب قلت اجاب بعضهم بانه في هذا التركيب يجعل قوله بالباب بدلا من اذا بدل كل
 من كل او خيرا بعد خبر وفيه نظر اما الاول فلان الفصل بين البدل والمبدل منه بالاجنبى
 كالابتداء هنا غير جائز ولعدم انسياق الذهن لذلك البدل ولانه بدل باعادة الجار والجار
 في البدل منه واما الثاني فلاقتضاه تعدد الحكم ولان تعلق ممولين بعامل واحد
 بحرف جر واحد غير جائز من غير عطف فالحق ان جواز جعله خبرا على قول المبرد
 لا يطرده (قوله وقوله) هو من المنسرح واجزائه مستفعلن مفعولات مستفعلن (قوله
 مرتحلا) بفتح التاء والهاء مصدر ميم بمعنى الارتحال كما ان محلا كذلك بمعنى الحلول
 (قوله وان في السفر) اى فى المسافرين اى فى غيبتهم والسفر بفتح السين وسكون الفاء
 اسم جمع مسافر بمعنى مسافر لاجمع له لان فعلا ليس من ابناء الجمع كذا فى عبد الحكيم
 فا فى المطول وسم من ان السفر جمع لسافر على حذف مضاف (قوله اذ مضوا)
 يجوز ان يكون حالا من الضمير فى الظرف اى وان مهلا اى بعدا وطولا كما فى غيبة
 المسافرين حال مضيهم ويجوز ان يكون منصوبا بفعل محذوف تقديره اعنى وقت
 مضيهم ويجوز ان يكون تعليلا اى ان فى غيبتهم مهلا لانهم مضوا مضيا لارجوع
 بعده ويجوز ان يكون ظرفا مقدما لمهلا يعنى ان فى المسافرين بعدا وطولا فى زمان
 مضيهم ولك ان تجعله خبرا بعد خبر افاده الفنارى ويجوز ان يكون بدل اشتمال
 من فى السفر ان جعلت اذ اسما غير ظرف بمعنى الوقت اى وان فى المسافرين فى زمان غيبتهم
 مهلا (قوله مهلا) بفتح الميم والهاء مصدر بمعنى الامهال وطول القية اى بعدا
 وطولا عن الرجوع والمعنى ان لنا حلولا فى الدنيا وان لنا ارتحالا عنها لان المسافرين
 للآخرة اى الموتى الذاهبين لها طالت غيبتهم هنا فلا رجوع لهم لان المفقود بعد
 طول القية لارجوعه عادة وما لم تطل غيبته كثيره اذ السبب فيها واحد وهو الفقد
 واللازم لهم لازم لنا فلا بد لنا من ذهاب كذا ذهبوا فكما انهم حلوا فى الدنيا وارتحلوا عنها

فمن كذلك (قوله والمسافرون) اى الموتي وهذا مأخوذ من قوله وان في السفر
 (قوله لارجوع لهم) اى الى مواطنهم وهذا مستفاد من جل المهل على الكامل
 بقريظة الواقع فان هذا المهل لارجوع معه (قوله ونحن على اثرهم عن قريب)
 هذا مأخوذ من قوله ان محلا لان الحلول في الشيء يدل على عدم الاقامة فيه كثيرا
 (قوله لحذف المسند) الذى هولنا (قوله الذى هو ظرف قطعاً) اى بخلاف ما قبله
 وهو فاذا زيد فانه ليس الخبر فيه ظرفاً قطعاً بل يحتمل ان يقدر ظرفاً اى فاذا زيد بالباب
 وان يقدر غيره كما ضاروا جالس وقوله الذى هو ظرف الخ فيه اشارة لكنك قد ذكر هذا
 المثال بعد الذى قبله (قوله اعنى المحافظة الخ) تفسير للمقام او تفسير لضيق المقام
 من حيث سببه لان المحافظة سبب لضيق المقام (قوله ولا يتابع الاستعمال) اى الوارد
 على ترك نظيره لانه اطرد حذف الخبر مع تكرار ان وتعدد اسمها سواء كانا تكررتين
 كما مثل او معرفتين كقوله ان زيدا وان عمرا ولو حذف ان لم يحز اوله يحسن كما نص
 عليه اهل الفن ولو وجود الخصوصية في ذلك لان وتكرارها بوجه سيويه يقال هذا
 باب ان مالا وان ولدا (قوله وقد وضع الخ) هذا تأييد لكون الحذف مطردا (قوله
 قل لو انتم تملكون الخ) ان قلت كيف يتسبب عن ذلك بقية الآية وهى قوله اذن
 لامسكم خشية الانفاق اى الفراغ فان تلك الخزان لا تنسأه فكيف يتسبب
 عن ملكها خوف فراغها كما هو مقتضى الشرطية قلت اجاب بعضهم بانهم لعلمهم بظفون
 عن عدم تاهبها وان كانت لا تنأه فى نفس الامر فيمكثون مع ملكها خوف
 فراغها او ان الغرض المبالغة فى حرصهم وبخلهم حتى انهم لو ملكوا ما لا ينصور
 فعاده امسكوا (قوله والاصل لو تملكون تملكون) اعترض بان فيه جمع بين المفسر
 والمفسر وهو غير جائز فالاولى ان يقال والاصل لو تملكون واجيب بان الثانى يجعل
 تأكيداً بالنظر لما قبل الحذف ثم لما حذف الفعل الاول جعل الثانى تفسيراً مع اعادة
 التأكيد لان المقدر كالمذكور قبل الحذف يكون الفعل الثانى تأكيداً فليس فيه جمع
 بين المفسر والمفسر وبعد الحذف يكون تفسيراً وليس فيه الجمع المذكور لان المفسر
 بالفتح محذوف ولو قدر الاصل تملكون بدون تكرار لم توجد قرينة تعين ذلك المحذوف
 فلا بد من التقدير مكرراً ليكون الثانى قرينة على حذف الاول لقصد الاختصار مع
 حصول التأكيد ولا يقال ان الضمير يدل على المقدر اذ لو لا تدخل على جملة اسمية لانا نقول
 انما يدل على حذف الفعل ولا يدل على عينه كما ان لو تدل على الفعل المطلق لا على
 خصوص تملكون فتأمل (قوله لحذف الفعل) اى وهو تملك الاول (قوله لوجود
 المفسر) اى وهو تملكون الثانى لانه عند حذف الاول يكون الثانى تفسيراً بعد
 ان كان مؤكداً قبل الحذف (قوله ثم ابدل من الضمير) وهو الواو فى تملكون المحذوف
 ضمير منفصل وهو انتم والمراد بالابدال هنا التعويض لا ابدال الضمير والا لكان

والمسافرون قد توغلو
 المضى لارجوع لهم ونحن
 على اثرهم عن قريب فحذف
 المسند الذى هو ظرف قطعاً
 لقصد الاختصار والعدول
 الى اقوى للدليلين اعنى
 العقل وضيق المقام اعنى
 المحافظة على الشرع ولا يتابع
 الاستعمال لاطراد الحذف
 فى مثل ان مالا وان ولدا
 وقد وضع سيويه فى كتابه
 لهذا باباً فقال هذا باب ان مالا
 وان ولدا (وقوله تعالى
 قل لو انتم تملكون خزائن
 رحمة ربى) فقوله انتم ليس
 مبتدأ لان لو انما تدخل
 على الفعل بل هو فاعل فعل
 محذوف والاصل لو
 تملكون تملكون فحذف
 الفعل احترازاً عن العبث
 لوجود المفسر ثم ابدل من
 الضمير المتصل ضمير منفصل
 على ما هو القانون عند
 حذف الصامل فالمسند
 المحذوف هنا فعل وفيما
 سبى سم اوجه

المحذوف جملة اى الفعل والفاعل معا وحذف بعض الجملة اسهل من حذفها تماما مع ما فيه من حذف المؤكد وعامله وبقاء التأكيذ وذلك غير معهود والحاصل ان الضمير البارز هو نفس المتصل الذى كان فاعلا غايته انه تغير من الاتصال الى الانفصال فهو فاعل قوله لو انتم تملكون جملة فعلية (قوله على ما هو القانون) اى القاعدة (قوله فالسند المحذوف هنا فصل) اى لا غير (قوله وفيما سبق) اى قوله ان محلا وان مرتحلا وقوله اسم اى ان قدر متعلق الجار اسم فاعل وقوله او جملة اى ان قدر متعلق الجار فضلا وقوله فالسند المحذوف اشارة لنكتة ذكر هذا المثال اى ان سبب ايراده هو هذا ويمكن ان سبب التنبية على ان المحذوف فيه مجرد المسند لا المسند اليه بان يكون انتم تأكيذا لفاعل محذوف مع فعله لانه لم يثبت كثرة الحذف فيما يبنى عنها (قوله فصبر جميل) الصبر الجميل هو الذى لا شكابة معه الى الخلق وان كان معه شكوى الى الخالق كما قال يعقوب عليه الصلاة والسلام انما شكوبتى وحزنى الى الله والهجر الجميل هو الذى لا اذى معه والصفح الجميل هو الذى لا اعتبار معه وبه يعلم الصبر والهجر والصفح غير الجميلات والصبر حبس النفس عن الجزع الذى هو اطلاق داعى الهوى فيترسل برفع الصوت وضرب الخدود وشق الجيوب والبالفة فى الشكوى و اظهار الكآبة وتغيير العادة فى الملبس والمطم (قوله يحتمل الامرين) اى بل الثلاثة وثالثها ان يكون من حذفهما معا اى فى صبر وهو جميل والحاصل ان فى المحذوف احتمالات ثلاثة كل منها مناسب للمقام وفى المقام اشكال وذلك لان كل حذف لا بد له من قرينة دالة عليه فالقرينة ان دلت على المسند لم يمكن ان تدل على المسند اليه وبالعكس ولا يمكن ان تدل عليهما معا عند حذفهما واجاب سم بانه يجوز ان يكون هناك قرينتان تدل احدهما على حذف المسند لمناسبة بينها وبينه والاخرى على حذف المسند اليه كذلك غاية الامر ان احدهما كاذبة لانه لا يجوز ان يراد الامر ان معابيل المراد احدهما فقط فيكون الآخر غير مراد فتكون قرينته كاذبة لانها دلت على ارادته مع انه غير مراد ولا يضر ذلك لان القرينة امر ظنى والظنى يجوز تخلف مدلوله عنه قال الشيخ بس واقول ما المانع من ان المتكلم يقصد تجوز حذف كل من المسند اليه والمسند ويجعل لكل واحد قرينة صادقة وهذا يدل عليه قول الشارح بان كان جلد الكلام على كل من المعينين عند التأمل الصادق فقول العلامة القاسمى لانه لا يجوز ان يراد الخ مسلم لكن ليس المراد احدهما فقط نصاب على الاحتمال وهذا لاستدعى كذب قرينة غيره ويشهد لذلك وان لم يكن فى خصوص المسند اليه والمسند ماسياتى فى بحث الأبحاث فى قوله تعالى فذلكن الذى تنتنى فيه من انه يحتمل ان المراد فى مرادته بدليل تراودتها او فى حبه بدليل قد شغفها حبا (قوله اى فصبر جميل اجل) اى فصبر جميل فى هذه الواقعة اجل

(وقوله تعالى فصبر جميل
 يحتمل الامرين) حذف
 المسند اليه (اى) فصبر جميل
 (اجل او فأمرى) صبر
 جميل فى الحذف تكثير
 للفائدة بان كان حل الكلام
 على كل من المعينين بخلاف
 ما لو ذكر فانه يكون
 نصافى احدهما (ولا بد)
 للحذف

من صبر غير جليل واذا كان اجل من الصبر الغير الجميل فهو اجل من الجزع من باب
 اولى واورد بان في هذا التفضيل نظرا لانه يشترط ان يكون المفضل عليه مشاركا
 للمفضل في اصل الفعل فيجب ان يكون المفضل عليه هنا جيلا في الجملة مع انه قيد
 بانه غير جليل فلا يصح التفضيل واجيب بامر من الاول ان عدم الجمال في المفضل
 عليه وهو الصبر المحبوب بالشكاية انما هو بحسب الآخرة من حيث الثواب وهذا
 لا يتاني ان فيه جالا بحسب الدنيا من حيث تسكين القلب لان اظهار الشكاية قد
 يفرج عن النفس ضيقها الثاني ان التفضيل على فرض ان يكون فيه اجال وتفضيل
 الشيء على ما لا يشاركة في اصل الفعل واقع في الكلام لغرض من الاعراض الموجبة
 لاجراج الكلام على خلاف مقتضى الظاهر كدفع ما ينوهم على الفرض والتقدير كما
 في قولهم زيد افضل من الحمار آه غنيمي (قوله او فامرئ صبر) اي شأني الذي
 ينبغي ان اتصف به صبر جليل وكان الاولى الاتيان بالواو بدل اولان مفعول الاحتمال
 لا يكون مرددا (قوله ففي الحذف تكثير للفائدة بامكان الخ) الباء للتصوير اي ان تكثير
 الفائدة مصور بما ذكر لا بمعنى كثرة المعنى والالتورد ان المراد احد الامر من قطعها كلاهما
 اذ لا يمكن ارادتهما جميعا وحينئذ فلا فرق بين حالة الذكر وحالة الحذف لان في حالة الذكر
 احدهما متعين وفي حالة الحذف احدهما مبهم فابن تكثير المعنى وبصح ان يراد تكثير
 الفائدة من حيث التصور لانه عند الحذف يتصور المعنيان ويلاحظان من جهة صحة الحمل
 على كل تأمل واعلم ان هذا كله مبني على ما تقدم من ان القرينة لا تدل على كل من المسند
 والمسند اليه عند حذفهما معا اما على انه لا مانع من ان التكلم يقصد تجويز حذف
 كل من المسند اليه والمسند ويجعل لكل قرينة صادقة بتكثير المعنى عند الحذف
 على حالة الذكر ظاهر ولا اشكال (قوله ولا بد للحذف) التبادر منه ولا بد للحذف
 المتقدم وهو حذف المسند اي انه لا بد لحذف المسند من قرينة لان الحذف خلاف
 الاصل فلا يعدل اليه الا بسبب داع اليه ووجود قرينة داله عليه اما حالية او مقالية
 والالم يعلم ذلك المحذوف اصلا عند السامع فيحمل الحذف بالتصود وقد يقال لا بد
 ايضا لحذف المسند اليه من قرينة فلم خص حذف المسند بالكلام اللهم الا ان يقال
 ان المسند اليه قد يحذف بلا قرينة كما اذا اقيم المفعول به مقامه اي يقال ان وجوب
 القرينة على المحذوف مما يفرقه العاقل الا انه لما عبر عن حذف المسند بالترك الموهوم
 للاعراض عنه بالكلية والاستغناء عن نصب القرينة تداركه بقوله ولا بد للحذف
 من قرينة بخلاف المسند اليه فانه عبر فيه بالحذف وهو لا يوهوم الاعراض عنه بالكلية
 او يقال ان قرينة حذف المسند لما كان فيها من التفضيل ما ليس في قرينة حذف
 المسند اليه خصها بالذكر لتفصيل قرينة حذفه السؤالية الى المحققة والمقدرة (قوله
 دالة عليه) اي على الحذف بمعنى المحذوف او على المحذوف المأخوذ من الحذف ويدل

(من قرينة) دالة عليه ليفهم
 منه المعنى (كوقوع الكلام
 جوابا لسؤال محقق نحو
 ولئن سألتهم من خلق
 السموات والارض ليقولن
 الله) اي خلقهن الله لحذف
 المسند لان هذا الكلام عند
 تحقق ما فرض من الشرط
 والجزاء يكون جوابا عن
 سؤال محقق والدليل على
 ان الرفوع فاعل
 والمحذوف فعله انه جاء عند
 عدم الحذف كذلك كقوله
 تعالى ولئن سألتهم من خلق
 السموات والارض ليقولن
 خلقهن العزيز العليم قل
 يحمها الذي انشاها اول
 مرة (او مقدر) عطف على
 محقق (نحو) قول ضرار
 بن نهشل يرثي يزيد بن
 نهشل (ليك يزيد)

لذلك قول الشارح ليفهم منه المعنى فان المفهوم منه المعنى هو المحذوف (قوله جوابا)
 نصب على الحال او مفعول للوقوع لتضمنه معنى السيرة اي اصبورته جوابا
 (قوله لان هذا الكلام الخ) علة لمحذوف اي وصح التمثيل بالآية لوقوع الكلام
 جوابا لسؤال محقق لان الخ وهذا جواب عما يقال التمثيل بهذه الآية لا يصح اذا لسؤال
 فيها غير محقق بدليل التعبير بان التي لا شك بقوله ان سألتهم قضية شرطية لا تقتضي الوقوع
 ولا عدمه فلا يصح التمثيل بالآية لحذف المسند للقرينة المذكورة الا لو قيل الله في جواب
 من خلق وكان ذلك السؤال وقع بالفعل وحاصل ما اجاب به الشارح ان المراد بكون
 الكلام جوابا لسؤال محقق انه اذا تحقق ما فرض من السؤال يكون الكلام جوابا
 عنه ولا شك ان السؤال هنا محقق على تقدير انهم سئلوا به فاجابوا بذلك الكلام عنه
 لانه لو فرض انهم سئلوا واجابوا بذلك لكان جوابهم هذا جوابا لسؤال محقق فالمراد
 بكون السؤال محققا تحققه ولو باعتبار الفرض واعتراض بان هذا يناقض ما يأتي في قوله
 ليك يزيد الخ فان السؤال فيه محقق بهذا المعنى فانهم لو سئلوا واجابوا بذلك الجواب
 كان ذلك الجواب جوابا عن سؤال محقق مع انه جعله مقدرا فالاولى ان يقال المراد
 بالمحقق ما وجد في الكلام صورته ونطق بها بالفعل والقدر ما ليس كذلك تكافي البيت
 (قوله لان هذا الكلام) اي قولهم الله (قوله ما فرض من الشرط) وهو سألتهم
 من خلق الخ والجزاء هو ليقولن الله وقوله محقق اي محقق كونه سؤالا اي انه
 لو فرض ان النبي قال لهم من خلق السموات والارض وقالوا الله كان قولهم الله الذي
 هو الجزء جوابا لذلك السؤال المحقق كونه سؤالا (قوله والدليل الخ) جواب عما يقال
 هلا جعل لفظ الجلالة في الآية متبدا والخبر محذوف بان يكون التقدير الله خلقهن
 ويكون من حذف المسند ايضا وما المرجع لكونه فاعلا (قوله على ان المرفوع
 فاعل الخ) اي لا متبدا والخبر محذوف ان قلت هذا الدليل معارض بالمثل فيقال والدليل
 على انه متبدا انه قد جاء كذلك كقوله تعالى قل من ينجيكم من ظلمات البر والبحر الى
 قوله قل الله ينجيكم منها اجيب بان وقوع الاول في القرآن اكثر وحمل المحتمل على
 الاكثر اولى ولا يقال قد يرجح كون المرفوع متبدا به اذا دار الامر بين كون المحذوف
 فعلا والسابق فاعلا وكونه خبرا والباقي متبدا فالثاني اولى لان المتبدا عين الخبر
 فالمحذوف عين الثابت فيكون حذفه كحذف واما الفعل فهو غير الفاعل لانا نقول
 قد يعارض هذا بان الصحيح ان الفاعل اصل المرفوعات فحمل الباقي على انه فاعل اولى
 لكونه اقوى العمد وفي الغنبي فان قلت يلزم على كون المذكور في هذه الآية فاعلا عدم
 المطابقة بين السؤال والجواب لان السؤال جملة اسمية والجواب جملة فعلية والاولى المطابقة
 والعدول الى تركها يحتاج الى نكتة قلت اجابوا عن ذلك بان النكتة في ترك المطابقة ان
 في رعاية المطابقة ايهام قصد التقوية وهو لا يلدق بالمقام لان التقوية شأن ما يشك فيه او ينكر

واعتبار ذلك هنا غير مناسب للقيام لان المقام مقام تشنيع بالكفار حيث عبدوا غيره تعالى مع اعترافهم بانه الخالق للسموات والارض (قوله برئى يزيد) اى اخاه اى يذكر محاسنه بعد موته (قوله ليك يزيد) بضم حرف المضارعة مبنى للفعول ويزيد نائب الفاعل وليس هو من الحذف والابصال والاصل ليك على يزيد لان بكي يتعدى بنفسه تارة وبعلى تارة اخرى قال فى الصحاح بكيته وبكيت عليه بمعنى (قوله كأنه قيل من يكيه) وذلك انه لما حذف الفاعل وقع الهمام فى تكلام فمثل عن بيانه وقيل من يكيه بفتح حرف المضارعة (قوله اى يديه صارع) لحذف المسند والقرينة على حذفه وقوع الكلام جوابا لسؤال مقدر قيل يحتمل ان لا يكون فى البيت حذف بالكلية بان يكون يزيد منادى اى ليك يا يزيد لفقدك صارع ويكون صارع هو الفاعل ان كانت الرواية بفتح يا ليك او الثالث عن الفاعل ان كانت الرواية بضمها وفيه بحث اذ يحتاج مع فتح الياء من ليك الى ان ثبت الرواية بضم يزيد فى هذه الحالة فيكون منادى والمعروف مع بناء ليك للفاعل فتح يزيد على انه مفعول فيكون ذلك مرجحا لكونه فى رواية الرفع نائبا عن الفاعل لامنادى آه فنارى (قوله دليل) تفسير لما قبله (قوله لخصومة) يحتمل ان اللام للتوقيت اى وقت خصومته مع غيره او لتعليل اى لاجل خصومة نالته ممن لا طاقه له على خصومته وهو متعلق بصارع وان لم يعتمد لان فيه معنى الفعل وليس متعلقا بيكي المقدر لادائه ان البكاء يكون للخصومة دون يزيد ولا يقال بل قد اعتمد على الموصوف المقدر اى شخص صارع فعلى تقدير اشتراط الاعتماد فى تعلق الجارية لا محذور ايضا لان قول لو كفى فى عمله الاعتماد على موصوف مقدر مانصور الفاؤه لعدم الاعتماد لان ذكر الموصوف مع اسم الفاعل ملزم لفظا او تقديرا نعيينا لذات التى قام بها المعنى وهو مخالف لتصریحهم الهمم الا ان يقال الاعتماد على موصوف مقدر انما يكتفى فى عمله اذا قوى المنضى لتقديره كافي باطالعها جيبا لانضمام اقتضاء حرف النداء الى اقتضاء اسم الفاعل لكن تأتى اعتبار مثل هذا المنضى فى كل موضع محل نظر آه فنارى (قوله لانه كان ملجأ الخ) او انما بكي الضارع الدليل عليه لانه كان يدفع عن الاذلاء والضعفاء ما ينالهم فهو ملجأهم فقمهم البكاء عليه (قوله ومختب) اى ويكيه مختب فهو عطف على صارع (قوله مما تطبخ) اى مما اطاحته فالضارع بمعنى الماضى لان السؤال والبكاء انما يكونان بعد الاطاحة (قوله للمعروف) اى طالبا للمعروف والاحسان وقوله من غير وسيلة اى كهدية يهديها ليعطيه اكثر منها (قوله جمع مطيحة) هو اسم فاعل من غير الثلاثى وهو اطاحه (قوله على غير القياس) اى لان قياس الطوائح ان يكون جمع طاشحة بمعنى هالكة لامطيحة بمعنى مهلكة لان فواعل قياسى لفاعلة لامفعلة قال فى الخلاصة * فواعل لفعول وفاعل

كأنه قيل من يكيه فقال (ضارع) اى يكيه ضارع دليل (لخصومة) لانه كان ملجأ للاذلاء وهو نال للضعفاء تمامه * ومختب مما تطبخ الطوائح هو المختب هو الذى يأتى اليك للمعروف من غير وسيلة والاطاحة الاذهاب والاهلاك والطوائح جمع مطيحة على غير القياس كما وا فتح جمع ملقحة ومما يتعلق بمختب وما مصدرية اى سائل من اجل اذهاب الوقائع ماله او يبيكى المقدر اى يبيكى لاجل اذهاب المنايا يزيد

* وفاعلاء مع نحو كاهل * وحائض وصاهل وفاعله * واما مطيحة فقياس جمعها كما قرر شيخنا العدوي مطيحات. والذي ذكره الدنوشري ان قياس جمعها مطاوح واما طوايح فخارج عن القياس ويمكن ان يقال ان مطيحات جمع لها فكحجها ومطاوح جمع لها تكسيرا ويدل لهذا ما قالوه ان كل ما فيه التاء يجمع فكحجها بالالف والتاء الا الفاظا استثناها ليس منها مطيحة وحينئذ فلا مخالفة تأمل (قوله جمع ملقحة) اي قياس جمعها ملقحات كما قرر شيخنا العدوي والذي ذكره الدنوشري ان ملقحة قياس جمعها ملاقح فلواقح على كل حال جمع للملقة شذوذا (قوله من اجل اذهاب الخ) اشار بذلك الى ان من لتعليل وان اما اوله مع الفعل بعدها بمصدر ويجوز ان تكون من ابتدائية اي سائل سؤالا ناشئا من اذهاب الوقائع اي الحوادث ماله (قوله او يسكى المدر) عطف على يمتخطب اي انه متعلق بمتخطب او يسكى المقنن (قوله اي يسكى لاجل اذهاب الخ) في هذا اشارة الى ان الفعل المقدر على الاحتمال الثاني ينبغي ان يجعل كاللازم اي يوقع البكاء مختطبا لاجل اذهاب الناي يزيد ويصح ان يكون متديا اي يسكه مختطبا من اجل اهلاك الناي اياه وربما اشار لهذا قوله او لا اي يسكه ضارع فقيه اشارة لجواز الاسرين قرره شيخنا العدوي ثم اعلم ان الوجه الاول احسن لان تعليقه يسكى المقدر بما ياباه سليقة الشعر وذلك لانه لما بين سبب الضراعة ناسب ان من سبب الاختباط ايضا فاده الجاهي في شرح الكافية وقوله لاجل اذهاب الناي اي المبر عنها بالطوايح يزيد وازداف اذهاب للوقائع في الوجه الاول وللنايا في الوجه الثاني من اضافة المصدر للفاعل ومفعوله ماله في الاول ويزيد في الثاني و اشار الشارح بذلك الى ان مفعول تطيح في البيت محذوف تقديره ماله ان فسرت الطوايح بالوقائع اي الحوادث او يزيد ان فسر بالنايا واعترض على الوجه الثاني بان الشخص الواحد لا يهلكه ويذهبه الامنية واحدة واجيب بان ال في الناي الجنس والجنسية اذ ادخلت على جمع ابطلت منه معنى الجمعية فيصدق بالواحد الذي هو المراد وانما عبر عنه بالجمع للبالغة او ان المراد بالنايا اسباب الموت اطلاقا لاسم السبب على السبب ولا يخفى كثرتها (قوله وفضله الخ) هذا جواب عما يقال لم يعدل الشاعر الى هذا التركيب المتضمني لحذف المسند مع امكان الاصل وهو البناء للفاعل واستقامة الوزن به وذلك بان يجعل زيد مفعولا وضارع فاعل يسكى ولا حذف لاللسند واللسند اليه وحاصل الجواب ان ما عدل اليه له فضل عما عدل عنه قال العلامة يس وليس بمصود المصنف افادة ترجيح البناء للمفعول على البناء للفاعل من سائر الوجوه حتى يعترض بان في خلافه وهو البناء للفاعل وجوها مرجحة بل المقصود بيان ترجيحه من حيث الوجوه التي ذكرها المصنف فلان في ان خلافه ترجيح عليه من جهة اخرى وذلك ان فيه الجمع بين متنافين من حيث ان كون زيد فضلة يقتضي ان يكون ضارع اهم منه وتقديمه يقتضي ان يكون اهم من الفاعل وهو ضرب من البديع وفيه ايضا

(وفضله) اي رجحان نحو
ليك يزيد ضارع مبني
للمفعول (على خلافه)
يعني ليك يزيد ضارع
مبني للفاعل ناصبا ليزيد
ورافعا لضارع (بتكرر
الاسناد) بان اجل اول
(اجلائم) فصل ثانيا
(تفصيلا) اما التفصيل
فظاهر واما الاجال فلانه
لما قيل ليك علم ان هناك
با كيا يسند اليه هذا البكاء
لان المسند الى المفعول
لا بدله من فاعل محذوف
اقم المفعول مقامه ولا شك
ان التكرار اوكد واغوى
وان الاجال ثم التفصيل
اوقع في النفس (وبوقوع
نحو يزيد غير فضيلة)
لكونه مسند اليه لامفعولا
كافي خلافه وبكون معرفة
الفاعل كحصول نعمة
غير مترتبة

التشويق للفاعل بذكر المفعول او لامع الاطماع في ذكره بناء الفعل له وحينئذ فيكون
 في كل منهما جهات ترجيح فليليغ ان يراعى ترجيح هذا دون ذلك وان يعكس (قوله
 بان اجل الخ) دفع بهذا ما يقال ان ظاهر عبارة المصنف فاسد لان ظاهره ان قوله اجالا
 وتفصيلا معمول لتكرر وهذا يقتضى انه عند البناء للمفعول يكون الاسناد قد تكرر
 مجملا ثم تكرر مفصلا و اقل ما يتحقق به التكرر مرتان فنقتضى ان الاسناد قد وجد اربع
 مرات عند البناء للمفعول وليس كذلك وحاصل الدفع انهما ليسا معمولين للتكرر بل
 معمولان لمخوف والتقدير بان اجل الاسناد اجالا الخ لكن اعترض على الشارح
 فيما قدره بانه يلزم عليه حذف عامل المصدر المؤكد وهو ممنوع فالاولى ان يقول
 بان اسناد او اجالا اى اسناد اجال ثم اسناد ثانيا تفصيلا اى اسناد تفصيل (قوله
 فظاهر) لانه لما اسند بك الى معين وهو ضارع كان الفاعل المسحق للفعل
 المذكورا بطريق التنصيص وهذا معنى التفصيل (قوله واما الاجال الخ) حاصله
 ان اسناد الفعل للمفعول يشعر بان له فاعلا يستحق الاسناد اليه ولم يذكر ذلك
 الفاعل او لا وهذا معنى الاسناد الاجالى (قوله فقد اسند الى مفصل) اى بعد ان اسند
 او لا الى مجمل ان قلت الواقع في الكلام انما هو اسناد واحد الى ضارع وهو التفصيلي
 واما الاسناد الاجالى فغير واقع قلت نعم هو وان كان غير واقع بالفعل لكن لما اشعر به
 الكلام صار كالواقع كما اشار الى ذلك الشارح بقوله علم ان هناك باكبا بسند الخ (قوله
 ولا شك ان التكرر الخ) اى ولا شك ان التركيب اشتمل على اسناد متكرر اى اسنادين
 او كد واقوى مما ليس فيه الاسناد واحد وانما قدرنا ذلك لان الكلام في رجحان احد
 التركيبين على الآخر (قوله اوقع في النفس) اى اشد وقوعا ورسوخا فيها لان
 في الاجال تشويفا والحاصل بعد الطلب اعز من المساق بلا تعب وقوله اوقع في النفس
 اى والفرض من الكلام تمكن معناه ليقع العمل على مقتضاه (قوله لكونه مسندا اليه)
 اى لانه نائب فاعل وانما صح جعل مجئ نحو يزيد غير فضلة مرجحا لمناسبة ذلك للقيام
 وذلك لان مدلول يزيد هو المقصود بالذلت لان المرثية في بيان احواله فالمناسب ان يكون
 اسمه عمدة مقصودا بالذات (قوله ويكون معرفة الفاعل) اى وهو ضارع (قوله
 كخصول نعمة غير مترتبة) اى بخلاف ما لو كان مبنيا للفاعل فان الفاعل حينئذ معرفة
 مترتبة اذ كل فعل لا بد له من فاعل بخلاف المبنى للمفعول فانه يتم الكلام بذكر المفعول
 بدون الفاعل وقوله غير مترتبة اى في الجملة الاولى فهى كرزق من حيث لا يحتسب
 اى والرزق الذى كذلك اشد فرحا لانه غير مشوب بالم الانتظار وتعب المطلب وهذا
 لا ينافى قولهم الحاصل بعد الطلب اعز من المساق بلا تعب لان هذا باعتبار الفرح
 وذلك باعتبار العزة او يقال قولهم الحاصل بعد الطلب اعز الخ فيما اذا تشوقت
 النفس اليه لافى غيره كما هنا افاده شيخنا العدوى (قوله غير مطمع) اى بل مؤبس

قوله قد اسند الى مفصل
 هذه العبارة ليست في نسخ
 الشارح التى بيدى
 (محمد)

من ذكره لان ذكر النائب في جملة يوجب الایاس من ذكر الفاعل في تلك الجملة تمام الكلام بدونها فاذا ذكر الفاعل في جملة ثانية كانت معرفته كرزق جديد (قوله مع عدم مقتضى العدول عنه) اي مع عدم النكته المقتضية للعدول عن لذكر الحذف كالكلمات المتقدمة وذلك كقولك ابتداء زيد صالح (قوله ومن الاحتياط الخ) اي كقولك عنزة اشجع وحاتم اجود في جواب من قال من اكرم العرب في الجاهلية واشجعهم فصرح بالسند احتباطا لاحتمال الغفلة عن العلم به من السؤال (قوله مثل خلفن العزيز العليم) اورد عليه ان وقوع الكلام جوابا لسؤال محقق قرينة على حذف السند ومن المعلوم ان هذه الآية مثل قوله تعالى ليقولن الله في ان كلامهما جواب لسؤال محقق واذا كان كذلك فكيف يضعف التعويل على القرينة في احدهما دون الآخر مع اتحاد السؤال والسؤل والسائل فالقول بان الحذف في قوله ليقولن الله للاحتراز عن العبث نظر القرينة والذكر في قوله خلفن العزيز العليم لضعف التعويل على القرينة مما لا وجه له فالاولى ان يقال ان الذكر هنا لزيادة تقرير السند واجيب بان السؤلين لما كانوا اغبياء الاعتقاد لكفرهم فتارة يتوهمون ان السائل بمن تجوز عليه الغفلة عن السؤال او تجوز على من معه بمن يقصد اسماعه ويزولونه منزله من تجوز عليه الغفلة فيأتون بالجواب تاما لقصد التقرير الذي اصله ضعف التعويل بزعمهم الفاسد وتارة لا يتوهمون ذلك فيحذفونه للتعويل على القرينة فذكر الجواب عنهم مختلف باعتبار ما عسى ان يخطر لهم عند المحاورة والسؤال هذا يحصل ما قاله العلامة اليه قوبى وغيره وقال عبدالحكيم ان وجود القرينة صحيح للحذف لا موجب فان عول على دلالتها حذف وان لم يعول عليها احتباطا بناء على ان المخاطب لهه يفضل عنها ذكر وان كان المخاطب والكلام في الحالين اي حاله التعويل وحالة عدمه واحدا آه (قوله نحو محمد نبينا) اي فلذكر المسند وهو نسامع علمه من قرينة السؤال اشارة الى ان المخاطب غيبي لانهم بالقرينة وانه لو كان له ميرل يسئل عن نبينا لانه اظهر من ان يتوهم خفاؤه (قوله وغير ذلك) اي كما اذا كان الفرض اسماع غير السائل ايضا والسؤال اخفاء السائل فخاف ان لا يسمع (قوله او لاجل ان يتعين الخ) اي بخلاف ما لو حذف فانه يحتمل كونه اسما ويحتمل كونه فعلا (قوله كونه اسما) اي نحو زيد عالم او مطلق (قوله يفيد الثبوت) اي من اصل الوضع والمراد بالثبوت حصول المسند للمسند اليه من غير دلالة على تقييده بازمان وقوله والدوام اي بالقرينة كالمقام او من حيث العدول عن الفعل اليه (قوله او فعلا) نحو زيد انطلق او علم (قوله يفيد التجدد) اي بتجدد الحدث اي وجوده بعد ان لم يكن واقادة الفعل لذلك بالوضع لان الفعل متضمن للزمان الموصوف بالتجدد وعدم الاستقرار (قوله والحدوث) اي حدوثه شيئا بعد شيئا على وجه الاستمرار واقادته لذلك بالقرينة واعلم انه انما يقصد معنى كل من الاسم

(لان اول الكلام غير مطمع في ذكره) اي ذكر الفاعل لسناد الفعل الى المفعول وتام الكلام به بخلاف ما اذا بنى للفاعل فانه مطمع في ذكر الفاعل ادلا بدلا لفضل من شئ يسند هو اليه (واما ذكره) اي ذكر المسند (فلما صر) في ذكر المسند اليه من كون الذكر هو الاصل مع عدم مقتضى للعدول عنه ومن الاحتياط لضعف التعويل على القرينة مثل خلفن العزيز العليم ومن التعريض بضاوة الراجع نحو محمد نبينا في جواب من قال من نسكم وغير ذلك (او) لاجل (ان يبين) بذكر المسند (كونه اسما) يفيد الثبوت والدوام (او فعلا) يفيد التجدد والحدوث (واما افراذه) اي جعل المسند غير افلكونه غير سببي مع عدم اقادة تقوى الحكم)

والفعل اذا اقتضاه المقام وسيأتي تفصيل هذا (قوله اى جعل المسند غير جملة) اشارة
 بذلك الى ان المراد بالفرد ما ليس بجماعة فيشمل المركب والمضاف (قوله فلكونه) اى
 فلاقتضاه المقام كونه اى المسند غير سببى اى غير منسوب للسبب الذى هو الضميرسمى
 الضمير سبباً تشبيهاً بالسبب اللغوى الذى هو الحبل لان الضمير تربطه الصلات والصفات
 كما ان الامتعة تربط بالحبل ثم ان قوله فلكونه الخ هذا هو العلة فى الافراد والافراد اى
 الايمان به مفرداً معلول واعترض على هذه العلة بالجملة الواقعة خبراً عن ضمير الشأن
 نحو قل هو الله احد فانها مسند غير سببى ولا مفيد لتقوى الحكم فقد وجد علة الافراد
 مع كون المسند جملة والعلة والمعلول متلازمان فى الوجود والانتفاء واجيب بان تلك الجملة
 مفرد معنى لكونها عبارة عن المبدأ ولهذا الاحتياج الى الضمير وان كانت جملة فى الصورة
 على انه يمكن ان يقال ان انتفاء الامرين شرط فى الافراد لاسبب فيه والشرط يلزم
 من عدمه العدم ولا يلزم من جوده وجود ولا عدم كما اشار لذلك الشارح فيما يأتى
 بقوله ولو سلم الخ (قوله اذ لو كان) اى المسند سببياً الخ وحاصله ان العلة فى ايراده
 جملة احد امرين كونه سببياً وكونه مفيد للتقوى والعلة فى ايراده مفرداً انتفاؤهما جميعاً
 (قوله فهو جملة) جواب لو فهو مرتبط بالامرين قبله والمعنى فواجب ان يؤثر به
 جملة لكن كان الواجب حذف الفاء لان جواب لولا يقتضى بها الا ان يقال ان هذا بناء
 على مذهب من يجيز ذلك اجراء للوجرى ان (قوله واما نحو زيد قائم) هذا جواب
 عن سؤال وارد على منطوق المصنف وذلك لانه جعل العلة فى الافراد كونه غير سببى
 مع عدم افادة التقوى فبرده عليه زيد قائم فانه مفرد وهو مفيد للتقوى فقد وجد المعلول
 وهو الافراد ولم توجد العلة مع ان العلة والمعلول متلازمان فى الانتفاء والوجود وحاصل
 ذلك الجواب انما لا نسلم ان زيد قائم مفيد للتقوى حتى يقال انه مفرد مع انتفاء العلة فيه
 وانما هو قريب مما يفيد التقوى وهو زيد قائم وذلك لانه ان اعتبر نضمه للضمير الموجب
 لتكرار الاسناد المفيد للتقوى كان مفيداً له وان اعتبر شبهه بالخالى عن الضمير لم يكن فيه
 تكرار للاسناد فيدخل فى عدم افادة التقوى لان التبادر ان يكون افادته بلا شبهة
 افاده عبد الحكيم (قوله فليس بمفيد للتقوى) اى الكامل العتبر اى وكلام المصنف
 فى التقوى الكامل العتبر وحينئذ فلا ايراد وانما قدرنا الكمال لانه لا يخلو عن افادة
 التقوى فى الجملة كما سيظهر لك وليس المراد انه لا يفيد التقوى اصلاً والانا فاه مابعد كذا
 قرر بعض ارباب الحواشى قال عبد الحكيم وهو ليس بشئ لان قوله وهو قريب الخ
 بأباه ولعدم انقسام التقوى الى قسمين فالاولى ما قلناه من ان المراد ليس مفيداً للتقوى اى
 بلا شبهة بل هو قريب مما يفيد التقوى (قوله بل قريب من زيد قائم فى ذلك) اى
 فى افادة التقوى لان كلا منهما احتوى على ضمير مسند اليه بائد على البتة وانما لم يكن
 بمنزلة لان ضمير قائم لا يتغير فى حال التكلم والخطاب والقسمة بل هو مستتر دائماً قائم

اذ لو كان سبباً نحو زيد قائم
 ابوه او مفيداً للتقوى نحو
 زيد قائم فهو جملة قطعاً واما
 نحو زيد قائم فليس بمفيد
 للتقوى بل قريب من زيد
 قائم فى ذلك وقوله مع عدم
 افادة التقوى معناه مع عدم
 افادة نفس التركيب تقوى
 الحكم فيخرج ما يفيد
 التقوى بحسب التكرير نحو
 هرفت عرفت او بحرف
 التأكيدي نحو ان زيد عارف
 او نقول ان تقوى الحكم فى
 الاصطلاح هو تأكيده
 بالطريق المخصوص نحو
 زيد قائم

بميزته الجامد النقي لا ضمير فيه وحينئذ ان اعتبر تضمنه للضمير كان مفيدا للتقوى وان اعتبر شبهه بالجامد لم يكن مفيداً له وقدم ذلك في المصنف عن السكاكي حيث قال المصنف السكاكي ويقرب من هو قام زيد قائم في التقوى لتضمنه الضمير مثل قام وشبهه نالحالي منه من جهة عدم تغيره في الخطاب والتكلم والنية (قوله وقوله مع عدم اعادة التقوى معناه الخ) هذا جواب عما يقال ان المصنف قد جعل العلة في افراده عدم اعادة التقوى فيهم منه ان العلة في كونه جملة اعادة التقوى فيرد على ذلك المفهوم عرفت عرفت فانه مفيد للتقوى والسند فيه مفرد وهو الفعل فقد وجد العلة بدون الملول مع انهما مثلا زمان في الثبوت والانتفاء وحاصل ما اجاب به الشارح جوابان الاول ان قول المصنف مع عدم اعادة تقوى الحكم من اضافة المصدر لمفعوله بعد حذف الفاعل والاصل مع عدم اعادة التركيب تقوى الحكم وحاصله ان العلة في ايراده جملة اعادة تقوى الحكم بنفس التركيب لا من شيء آخر فخرج عرفت فانه انما اعد التقوى بالتكرير وحاصل الجواب الثاني ان المراد تقوى الحكم في الاصطلاح وهو تأكيد بالطريق الخصوص اعني تكرر الاسناد مع وحدة السند فخرج عرفت فانه السند فيه متعدد وعلى هذا الجواب فلا حاجة الى تقدير مع عدم اعادة نفس التركيب الخ لخروج ما ذكر بدون ذلك (قوله فيخرج ما يفيد التقوى بسبب التكرير) ليس المراد خروجه عن ضابط الافراد اذ المراد ادخاله فيه بل المراد خروجه عن القيد الذي اضيف اليه العدم اعني اعادة التقوى واذا خرج عن اعادة التقوى دخل في عدم الاعادة فيكون مفردا (قوله بالطريق الخصوص) اي هو تكرر الاسناد مع وحدة السند فخرج القهتان المذكوران وهما عرفت عرفت ونحو ان زيدا عارف (قوله فان قلت الخ) هذا واراد على منطوق المتن (قوله ومع هذا لا يكون مفردا) اي فقد وجدت العلة بدون الملول مع انهما مثلا زمان في الثبوت والانتفاء (قوله عند قصد الخ) متعلق بكقولنا فهو راجع للامثلة الثلاثة قبله لكن لا يظهر التقيده بالنسبة للمثال الاخير الاعلى مذهب السكاكي القائل بان مثل هذا المثال محتمل للتخصيص والتقوى اما على مذهب القاهر القائل بان مثل هذا المثال محتمل للتخصيص والتقوى اما على مذهب السكاكي فلا لان مذهبه ان النكرة السند اليها اذا تقدمت ليست الا للتخصيص كما تقدم ذلك كله فتدبر (قوله لكن لانسلم انها لا تعيد الخ) هذا جواب بالمنع وحاصله انا لانسلم ان هذه الاقوال لا تعيد التقوى بل هي مفيدة له ضرورة تكرر الاسناد الموجب للتقوى فالتقوى موجود وان كان غير مقصود والمصنف انما هول في علة الافراد على عدم اعادة التقوى لاعلى عدم قصده (قوله واوسلم) اي كونه

فان قلت المسند قد يكون غير سببي ولا مفيداً للتقوى ومع هذا لا يكون مفردا كقولنا اناسيت في با جتك ورجل جاني وما انا فعلت هذا عند قصد التخصيص قلت سلنا ان ليس القصد في هذه الصور الى التقوى لكن لانسلم انها لا تعيد التقوى ضرورة حصول تكرر الاسناد الموجب للتقوى ولو سلم فالمراد ان افراد المسند يكون لاجل هذا المعنى ولا يلزم منه تحقق الافراد في جميع صور بمحقق هذا المعنى ثم السببي والفعلي من اصطلاحات صاحب المفتاح حيث سمي في قسم النحو الوصف بحال الشيء نحو رجل كريم و صفا فلها

قوله اصطلاحات السكاكي الذي في نسخ الشارح اصطلاحات صاحب المفتاح و المال واحد (مصححه)

لا تقيد التقوى عند قصد التخصيص فالمراد الخ وحاصله كما قرره بعضهم ان الافراد معلول وملزوم لعدم السببية وعدم التقوى وهما لازم له وعلّة فيه فتى وجد الافراد كانت العلة متحققة ولا يلزم من هذا انه كلما وحدث العلة وجد الافراد فالافراد مقصور على العلة والعلة ليست مقصورة عليه لعدم اطرادها واورد عليه انه ان كان هذا المعنى علة للافراد فيلزم انه حيث وجد وحد الافراد لما بين العلة والمعلول من التلازم فتى وجد احدهما وجد الآخر وان لم يكن علة فلا يصح التعليل به واجيب بانه علة ناقصة فلا بد من انضمام امر آخر اليه في ترتب الافراد عليه وحينئذ فلا يلزم من وجود ذلك المعنى وجود الافراد لان العلة الناقصة توجد ولا يوجد المعلول وانما يلزم وجوده مع العلة الناقصة لكن اعترض هذا الجواب بان الامر الآخر الذى تتم به العلة لم يعلم والاولى ما ذكره العلامة النبوي في شرحه لهذا الشرح وحاصله ان قول المصنف فلكونه غير سببي الخ هذه العلة من باب الشرط فانفاء السببية والتقوى شرط والافراد مشروط ومن المعلوم انه يلزم من وجود المشروط كالافراد ووجود الشرط كاتفائه الامرين ولا يلزم من وجود الشرط وجود المشروط فقول الشارح ولو سلم اى كونه لا يفيد التقوى عند قصد التخصيص فالمراد ان افراد المسند يكون اى يوجد لاجل هذا المعنى اى لكونه مشروطا به فهو لا يكون مفردا لا يتحقق هذا الشرط ولا يلزم انه كلما يتحقق هذا الشرط تحقق كون المسند مفردا اذ لا يلزم من وجود الشرط وجود المشروط ولا عده ويلزم من وجود المشروط وجود الشرط وحاصله انه كلما كان المسند مفردا لم يكن سببيا ولا مفيدا للتقوى وليس كلما لم يكن سببيا ولا مفيدا للتقوى يكون مفردا وانما كان هذا اولى لان حل العلة على الشرط وان كان بعيدا من كلام الشارح الا انه لا يرد عليه شئ فتأمل (قوله ثم السببي الخ) هذا دخول على كلام المصنف والقصد به دفع اعراض وارد عليه في تركه تعريف السببي واتيانه بالمثال ومعلوم ان تعريف الحقائق بمجرد المثال لا يخلو عن خفاء لان اوجه التماثل كثيرة وقوله ثم السببي والفعلى اى سواء كانا في المسند او في الوصف كما يعلم مما يأتى (قوله من اصطلاحات السكاكى) اى من مخترعاته (قوله في قسم النحو) اى في القسم المدون في النحو من كتابه المفتاح (قوله الوصف بحال الشئ) اى بصفته وفيه ان الوصف فعل الواسف وليس هو المسمى بالوصف الفعلى او الوصف السببي بل نفس اللفظ نحو كريم او كريم ابوه والجواب ان في الكلام حذف اى اثر الوصف وهو اللفظ او المراد بالوصف اللفظ والباء في بحال للملابسة من ملابسة الدال للمدلول (قوله نحو رجل كريم) اى في قولنا جاء رجل كريم وانما قدرنا ذلك ليكون كريم وصفا فيلاثم قوله وصفا فعليا (قوله وصفا فعليا) مراده بالوصف الفعلى الجارى على من هو له وبسميه النحاة وصفا حقيقيا فقد انفرد السكاكى عنهم بالتسمية بالفعل كما انفرد عنهم باجراء هذا في المسند مع تخصيصه

قوله ومنها جاني رجل الخ اى ومن جزيات سببي الرجل في المثال التقدم اى الاسم المشتمل على ضمير غلامه وحاربه في جاني رجل كريم غلامه وكريم جاربه تأمل (مصححه)

السبى فيه بالجملة فمجموع اصطلاحه مبتكره فصح كلام الشارح واندفع ماعناه ان يقال ان النحاة ايضا يسمون الوصف بحال ماهو من سببه وصفا سببيا وحاصل الدفع انهم وان شاركوه في ذلك لكن لم يشاركوه في تسميته الوصف بحال الشيء فانهم سموه حقيقيا وهو سماه فعليا وهو قد قسم المسند ايضا الى قسمين وسمى احدهما سببيا والاخر فعليا وهم لم يتعرضوا لذلك اصلا فدعوى ابتكار اصطلاحه واختراعه من حيث المجموع (قوله بحال ماهو من سببه) اى بحال شئ كالاب في المثال وقوله هو اى الشئ وقوله من سببه اى من جزئيات سبى الموصوف اى من جزئيات المشتمل على سبب الموصوف اى على ضميره مثلا رجل كريم ابوه كريم دال على حال الاب الذى هو جزئى من جزئيات سبى الرجل اى الاسم المشتمل على ضميره ومنها جاتى رجل كريم غلامه وكريم جارينه ولو قال بحال ماهو لسببه لكان اوضح (قوله نحو رجل كريم ابوه) اى فى قولنا مثلا جاء رجل كريم ابوه وهذا الوصف مفرد سببى وشرط كون السبب جملة اذا كان مسندا كما يأتى فى قول الشارح ويمكن ان يفسر المسند السببى بحملة الخ فلا منافاة بين ما هنا وما يأتى (قوله زيد قام) اى ومثله زيد قائم فليس الفعلى عنده قاصرا على الجملة بل المفرد كذلك (قوله فلماذا اکتفى المصنف الخ) اى ويعلم من مثال السببى مثال مقابله وهو الفعلى (قوله نحو زيد ابوه منطلق) اى نحو ابوه منطلق من قولك زيد ابوه منطلق لان المسند السببى هو ابوه منطلق وقوله وكذا الخ مثال للسببى فى الجملة الفعلية وما قبله مثال له فى الجملة الاسمية وقوله ابوه منطلق اى واما زيد منطلق ابوه فليس المسند فيه سببا عنده لان المسند فرد لا جملة على ما يأتى فهو من قبيل الفعلى (قوله ويمكن ان يفسر المسند السببى) اى على قاعدة السكاكى تفسير الاصعوبة فيه ولا انفلاق صادقا على ابوه منطلق وعلى غيره (قوله بحملة علفت) اى ربطت بمبتدأ الخ اعترض العلامة السيد هذا التفسير بان فيه دورا لتوقف كون المسند جملة على كونه سببيا وتوقف كونه سببا على كونه جملة وذلك لان المصنف جعل كون المسند سببيا علة لكون المسند جملة حيث قال فيما بعد واما كونه جملة فالتقوى اول كونه سببيا وقال هنا اما افراده فلكونه غير سببى مع عدم لفادة تقوى الحكم ومفهومه ان كونه سببيا علة لكونه جملة وهذا يقتضى توقف كونه جملة على كونه سببيا لان العلة الموجبة للشئ بحسب سبقها عليه وتوقفه عليها وهذا التفسير يقتضى توقف كونه سببيا على كونه جملة لان الجملة اخذت فى تعريفه ولا شك ان المرفق توقف مرفقه على معرفة سائر اجزائه واجيب بان كونه سببا المفهوم من الضابط السابق ومن كلامه فيما يأتى بعد علة لا يراد المسند جملة لاعتد لتصور كونه جملة فالتوقف على كونه سببيا ايراده جملة لا تصوره والتوقف على كونه جملة تصور كونه سببيا لا يراده فاختلفت جهة التوقف فلا دور (قوله بعائد) اى ملازمة بعائدوا الباء

والوصف بحال ماهو من سببه نحو رجل كريم ابوه وصفا سببيا وسمى فى علم المعانى المسند فى نحو زيد قام مسندا فعليا وسمى نحو زيد قام ابوه مسندا سببيا وفسرها بما لا يخلو عن صعوبة وانفلاق فلماذا اکتفى المصنف فى بيان المسند السببى بالمثال وقال (والمراد بالسببى نحو زيد ابوه منطلق) وكذا زيد انطلق ابوه ويمكن ان يفسر المسند السببى بحملة علفت على مبتدأ بعائد لا يكون مسندا اليه فى تلك الجملة فمخرج المسند فى نحو زيد منطلق ابوه لانه مفرد فى نحو قل هو الله احد لان تعليقها على المبتدأ ايسر بعائد وفى نحو زيد قام زيد هو قائم لان العائد مسند اليه ودخل فيه نحو زيد ابوه قائم وزيد قام ابوه وزيد مرت به وزيد ضربت

متعلقة بعلمت (قوله لانه مفرد) اى لان الوصف مع مرفوعه الظاهر كالمضمر فى حكم
المفرد ولا يرد على هذا ما مر من انه جعل الوصف فى نحو رجل كريم ابوه و صفا سيبيا
مع انه مفرد لانه انما يشترط فى السببى كونه جملة اذا كان مستندا لان كان نعتا لكن
يطلب الفرق منه بين المسند والنعته (قوله ليس بعائد) اى ليس ملتبعا بعائد لاتحاد
الابتداء والخبر فلا يحتاج للرباط واعلم ان هذا المسند كما انه ليس بسببى هو ليس بفعل
لانها انما يقالان فيما اذا تغير الابتداء والخبر فلا يرد انه اذا لم يكن سببا كان فعليا
فيدخل فى ضابط الافراد مع انه جملة كذا فى عبد الحكيم (قوله ولا تقيده التقوى)
اى لعدم تكرر الاسناد فيها (قوله والعمدة فى ذلك) اى فى هذا التفسير وقوده
من حيث الادخال والاخراج واعترض بان السكاكى اشترط شرطاً زائداً على
ماقاله الشارح وهو ان يكون المضاف للضمير اسما مرفوعا كالثالين الاولين
وحيث يفرج زيد مررت به وزيد ضربت عمرا فى داره وزيد ضربته فابى المسند
فى هذه الامثلة الثلاثة سببا عند السكاكى خلافا للشارح فلو كان العمدة فى ذلك على
ماقاله السكاكى ماخالفه فيما ذكر والحاصل ان المسند السببى عند السكاكى اربعة
اقسام جملة اسمية يكون الخبر فيها فعلا نحو زيد ابوه ينطلق او اسم فاعل نحو زيد
ابوه منطلق او اسما جامدا نحو زيد اخوه عمرو او جملة فعلية يكون الفاعل فيها مبطرا
نحو زيد نطلق ابوه والتعريف الضابط لجميع اقسامه متعسر (قوله واما كونه فعلا)
اى واما الاتيان به فعلا فيكون للتعديد باحد الخ وذلك عند تعلق الفرض بذلك كما
اذا كان الخطاب معتقدا لعدم وقوع الحدث فى احد الازمنة على الخصوص والواقع
بالعكس فيؤتى بالفعل الدال على ذلك الاحد لاجل تقييد الحدث بذلك الزمان (قوله
اى تقييد المسند) اى الذى هو الفعل والمراد فلتقييد جزءه معناه وهو الحدث باحد
الازمنة الثلاثة فاندفع ما يقال ان الزمان جزء من معنى الفعل فاذا كان المسند الذى
هو الفعل مقيدا باحد الازمنة لم يقيده الشئ بنفسه بالنظر للزمان وهو باطل (قوله
وهو الزمان الذى الخ) هذا يقتضى ان الماضى سابق على الحال ويلى الماضى الحال
ويلىه المستقبل وهو ظاهر وان كان ابن هشام جعل ذلك مما يتبادر لاذهان عوام
الطلبة وجعل التحقيق ان السابق من الثلاثة هو المستقبل ثم الحال ثم الماضى والحق
ان لكل وجهة (قوله قبل زمانك) اعتراض بان قبل ظرف زمان فيجمل المعنى وهو
الزمان الذى فى زمان متقدم على الزمان الذى انت فيه فان كان عين الزمان الذى
جعل ظرفا له لم يزم ان يكون الشئ ظرفا لنفسه وان كان غيره لم يزم ان يكون للزمان زمان
آخر هو ظرف له وهو باطل واجيب بان المراد بقبل مجرد التقدم وجعله ظرف زمان
فيه مسامحة فكأنه قال الزمان المتقدم على زمانك الذى انت فيه او انه من ظرفية العام
فى الخاص بمعنى تحققه فيه يعنى ان الماضى هو الزمان المحقق فى اجزاء الزمان الذى

فى داره موزيد ضربته ونحو
ذلك من الجمل التى وقعت
خبر مبتدأ ولا تقيده التقوى
والعمدة فى ذلك تتبع كلام
السكاكى لانه لم نجد هذا
الاصطلاح لمن قبله

(واما كونه) اى المسند
(فعلا فالتقييد) اى تقييد
المسند (باحد الازمنة
الثلاثة) الماضى وهو
الزمان الذى قبل زمانك
الذى انت فيه والمستقبل
وهو الزمان الذى يترقب
وجوده بعد هذا الزمان
والحال وهو اجزاء من
اواخر الماضى واوائل
المستقبل متعاقبة من غير
مهلة وتراخ

قبل زمانك (قوله الذي انت فيه) اى حين التكلم او حين غيره من الافعال وكذا يقال في قوله بعد هذا الزمان (قوله والمستقبل) هو على سبغة اسم الفاعل كالماضى او اسم المفعول وكلاهما موافق للمعقول لان الزمان يستقبلك كاستقبله (قوله الذي يترقب) اى ينتظر وجوده اى الزمان الذى من شأنه ان يترقب وينتظر وجوده لانا لترقب بالفعل لا يتوقف عليه تحقق الزمان المستقبل واعترض على الشارح بان يترقب دال على الزمان المستقبل فيلزم ان يترقب وجود المستقبل فى المستقبل لان المستقبل الذى هو مدلول يترقب كما هو ظرف للترقب ظرف لوجود المستقبل ايضا اذ لا معنى لترقبه فى الماضى او الخالى فيكون فى المستقبل فيلزم ان يكون الشيء ظرفا لنفسه او ان يكون للزمان زمان آخر هو ظرف له وهو باطل واجيب بان المراد بقوله يترقب وجوده مجرد التأخر فكأنه قال الزمان المتأخر بعد هذا الزمان اى الحاضر وجيند فلا يلزم ما ذكر لان الافعال الواقعة فى التعاريف لا دلالة لها على زمان كما صرح بذلك العلامة السيد (قوله وهو اجزاء) اى آتات وازمنة من اواخر الماضى واوائل المستقبل وفيه انه اذا كان الزمان حالا فلما مضى ولا مستقبل وبجواب بان المراد الماضى باعتبار ما يكون والمستقبل باعتبار ما كان كذا قرر شيخنا العلامة العدوى وفى بعض الحواشى ان الحال عند النجاة اجزاء من اواخر الماضى واوائل المستقبل مع ما بينهما من الآن الحاضر الا انه حقيقة فى الآن الحاضر لكن نقصه احتياج الى الاعتماد على اجزاء قبله واجراء بعده (قوله من غير مهلة و تراخ) اى بين كل جزء وما يليه لا بين اول الاجزاء و آخرها اذ المهلة بينهما لازمة اذا طالت المدة كما يقال زيد يصلى والحال ان بعض صلواته ماضى وبمضها باقى فاجعلوا الصلاة الواقعة فى الآتات الكثيرة المتعاقبة واقعة فى الحال فليس الحال زمن التكلم فقط وهذا اعنى قوله من غير مهلة و تراخ توضيح لقوله متعاقبة وليس قيدا آخر للاحتراز عما لو كانت الاجزاء متصلة لكن كانت كثيرة كشهر وسنة فان الاجزاء وان كانت متعاقبة لكن هناك مهلة و تراخ بين اولها و آخرها لان المجموع لا يخرج عن ان يكون حالاً لانه حيث فرض ان هناك اجزاء متصلة فالمهلة بين اولها و آخرها لازمة فلامعنى لاشتراط انتفاء ذلك (قوله وهذا امر عرفى) يحتمل ان المراد وهذا الحال اى مقداره امر عرفى اى مبنى على عرف اهل العربية وليس مضبوطا بمحمد معين فبايدونه حالاً فهو حال كما جعلوا الزمن فى زيد يصلى حالاً مع كونه فى اثناء الصلاة فرغ منها شطر وبقى شطر وكذا فى زيد يأكل او يجمع او يكتب القرآن او يجاهد الكفار ولاشك فى اختلاف مقادير ازمتهما ويحتمل ان المراد وهذا اى الحال امر عرفى اى متعارف بين الناس ولا حقيقته فى الواقع لان كل جزء اعبته من الزمن تجده اما ماضيا او مستقبلا وليس ثم حال يمكن تحققة قاله سم وفيه ان الآن الحاضر وهو الجزء الحاضر من الزمان

وهذا امر عرفى وذلك لان الفعل دال بصيغته على احد الازمنة الثلاثة من غير احتياج الى قرينه تدل على ذلك بخلاف الاسم فإنه انما يدل عليه بقرينة خارجية كقولنا زيد قائم الان او امر او غدا ولهذا قال (على اخصر وجه)

البسيط الذي لا يقبل القسمة متحقق قطعاً ويحتمل ان المراد وهذا تعريف للحال المرعى وهو الزمان الذي يقع فيه الفعل ويقدر بقدره فيختلف باختلافه واما الحال الحقيقي فهو الآن الذي لا ينجزأ قاله السيرامي (قوله وذلك) اي وبيان ذلك الذي قاله المصنف من ان الفعل يدل على التقييد باخذ الازمنة (قوله دال بصيغته) اي بصيغته وليس المراد بالصيغة المادة لان الفعل يدل بها على الحدث لاعلى الزمان (قوله من غير احتياج الخ) بجواب عما يرد على المصنف من ان الاسم كذلك قديبل على احد الازمنة فكيف يقول المصنف واما كونه فعلا فالتقييد الخ مع ان التمسك المذكور متأث مع ايراده اسما لما علمت من ان الاسم قديبل على احد الازمنة الثلاثة وحاصل الجواب ان العلة التقييد مع الأخصرية فلا يحتاج للتصريح مع بقرينة بخلاف الاسم فانه وان حصل به التقييد لكن محتاج للقرنه ثم ان قوله من غير احتياج الخ هذا انما يظهر بالنسبة للماضى والامر واما المضارع فانه يحتاج للقرينة لاحتماله للحال والاستقبال وقد مجاب بان المراد من غير احتياج الى قرينة اي من حيث اصل الوضع وهذا لاينا في انه يحتاج للقرينة المعينة للمراد عند تراجم المعاني فان قلت فا الفاسدة حينئذ في الايراد فعلا ولا مندوحة عن القرينة الا ان القرينة ههنا للبين المراد وفي الاسم للتقييد قلت فأنته التدرج في التعيين وذلك موجب لمزيد التقريب (قوله فانه انما يدل عليه بقرينة خارجة) اعترض بان هذا ينافيه قولهم اسم الفاعل حقيقة في الحال مجاز في الاستقبال فان هذا يفيد انه يدل على الزمان الحال بلا قرينة واحتياجه لها اذا اريد غير الحال كاحتياج الفعل لها اذا اريد غير الزمان الذي هو حقيقة فيه وحينئذ فلا فرق بين الفعل واسم الفاعل واجيب بان المراد بقول الشارح لان الفعل دال بصيغته على احد الازمنة اي دلالة صريحة بلا قرينة وقوله بخلاف اسم فانه انما يدل عليه دلالة صريحة بقرينة وحينئذ فلا يرد اسم الفاعل لانه وان دل على الزمان الحال بلا قرينة لكن بالزوم لا بالصراحة وبيان ذلك ان قولهم اسم الفاعل حقيقة في الحال اي في الحدث الحالى اي الحاصل بالفعل لا للزمان الحالى وان لم من الاول الثاني فدلالته على الزمان الحالى بلا قرينة لكن بالزوم لا بالصراحة بخلاف الفعل فان الزمان جزء مفهومه فحينئذ يدل عليه صراحة بلا قرينة فالحاصل ان الفعل يدل على الزمان صراحة بلا قرينة واما الاسم فانه لا يدل على الزمان دلالة صريحة الا بالقرينة فاسم الفاعل وان دل على الزمان بلا قرينة لكن دلالة التزامية لا صريحة فاذا اريد الدلالة عليه صريحا احتياج الى قرينة وقد ضعف البعقوبي هذا الجواب بان تعقل الحدث الحالى بلا زمان الحالى كالحال وحينئذ فكيف يتأتى للواضع ان تعقل الحدث الحالى وحده ويضع له اسم الفاعل (قوله على اخصر وجه) كان ينبغي ان يؤخره عن قوله مع اعادة التجدد لبتعلق باعادة التجدد والتقييد على سبيل التنازع اذ يمكن كل منهما بالاسم

بضميمة القرينة فترجع العمل لكل منهما على الاسم لا يتأني الا بقصد الاختصار (قوله ولما كان الخ) حاصله ان الفعل يدل على الزمان وعلى حدث مقارن له ثم ان الزمان عرفوه بانه كم اى عرض قابل للقسمة لذاته غير قار الذات اى لا يتجمع اجزائه في الوجود فيكون كل منها حادثا فن لوازمه التجدد والحدوث واذا كان كذلك فينبغي ان يعتبر التجدد في الحدث المقارن له لاجل المناسبة بين المتقارنين على انه لا معنى لمقارنة الشيء للزمان الاحدونه معه فاذا استعملت الافعال في الامور المستمرة كقولك علم الله ويعلم الله كانت مجازات ومن ثم اجمعوا على ان هذه الافعال ليست زمانية لانها لو كانت زمانية لكان مدلولها متجددا وحادثا واللازم باطل ثم اعلم ان التجدد يطلق على معنيين احدهما الحصول بعد اهل يمكن والثاني التقضى والحصول شيئا فشيئا على وجه الاستمرار والمعتبر في مفهوم الفعل التجدد بالمعنى الاول واللازم للزمان التجدد بالمعنى الثاني وحينئذ فالواقعة بين الحدث والزمان المتقارنين في مطلق تجدد لان التجدد بالمعنى الثاني غير لازم للفعل ولا معتبر في مفهومه حتى اذا اريد ذلك من الفعل المضارع فلا بد من قرينة اذا علمت هذا تعلم ان قول المدرسين معنى احدك انه محمد الله جدا بعد جد الى ما لانهاية له تفسير بحسب المقام لا بحسب الوضع (قوله لما كان التجدد لازما للزمان) المراد بالتجدد هنا التقضى والحصول شيئا فشيئا على وجه الاستمرار (قوله اى لا يتجمع الخ) تفسير لقوله غير قار الذات (قوله مفيدا للتجدد) اى تجدد الحدث الدالول لذلك الفعل اى وجوده بعد ان لم يكن لاجل ان يكون هناك مناسبة بين الزمان وماقارنه وهو الحدث في ان كلا منهما متجدد وان كان التجدد المعتبر في هذا غير المعتبر في هذا ان قلت المضارع قد يفيد التجدد الاستمرارى وهو الحصول شيئا فشيئا اللازم للزمان ما قلت ذلك بحسب المقام والقرينة لابل الوضع كما مر ان قلت ما تقرر من افادة الفعل للتجدد بشكل على قولهم الجملة المضارعية اذا وقعت خيرا نحو زيد ينطلق مفيدة للشبوت والاستمرار قلت يجوز ان يكون المراد من قولهم للشبوت اى ثبوت التجدد واستمراره وحينئذ فلا اشكال (قوله

ولما كان التجدد لازما للزمان لكونه كما غير قار الذات اى لا يتجمع اجزائه في الوجود والزمان جزء من مفهوم الفعل كان الفعل مع افادته التقييد باحد الازمنة الثلاثة مفيدا للتجدد واليه اشار بقوله (مع افادة التجدد كقونه) اى كقول طريف بن عجم (او كما وردت عكاظ) هو متسوق للعرب كانوا يجتمعون فيه فيتناشدون ويتفاخرون وكانت فيه وقائع قبيلة (بعشوا الى عريفهم) وعريف القوم القيم بامرهم الذى شهد وعرف بذلك

- اى كقول طريف) اى يصف نفسه بالشجاعة (قوله او كما وردت الخ) بعده
- * فتوسونى اننى انا ذلكم - شاك سلاحى فى الحوادث معلم *
 - * تحتى الاغروفوق جلدى نثرة - زعف ترد السيف وهو مثل *
 - * حول اسيد والهجيم ومازن - واذا حلت فحول بيتى خصم *

وعكاظ متسوق بين نخلة والطائف كانت تقام فى مستهل ذى القعدة وتستر عشرين يوما يتجمع فيه قبائل العرب فيتماكطون اى يتفاخرون ويتناشدون وكانت فرسان العرب اذا حضروا عكاظ وامن بعضهم من بعض لكون عكاظ فى شهر حرام تقصوا حتى لا يعرفوا وذكر عن طريف هذا انه كان من الشجعان وكان لا يتنقع كما يتنقعون فانفق له انه وافى عكاظ وكان طريف قبل ذلك قد قتل شراحيل الشيبانى فقال حصيبة

من شراجل ارونى طريقا فاروه اياه جعل حصيصة كل امر به طريف تأمله ونظر اليه حتى فطن له طريف فقال له مالك تنظر الى مرة بعد مرة فقال له حصيصة اتوسمك لاهرفك فله على ان لقبك في حرب لاقتلنك اولتقتلنى فقال طريف عند ذلك الايات المذكورة والهمزة في قوله او كلما للاستفهام التقريرى والواو للعطف على مقدر اى اجضرت العرب في عكاظ وكما الخ وقبيلة فاعل وردت بمعنى جاءت وعكاظ مفعوله وكما ظرف زمان لوردت مضمن معنى الشرط والعامل فيه جوابه وهو بعثوا (قوله متسوق) بفتح الواو المشددة اسم مكان من تسوق القوم اذا باعوا واشتروا فهو اسم لمكان البيع والشراء (قوله ويتفخرون) اى يذكر انسابهم وبما يلبسونه من الثياب وما يحملونه من السلاح (قوله القيم بامرهم) اى رئيسهم المتولى للبحث عنهم والكلام في شأنهم (قوله وعرف بذلك) اى بالقيام بامرهم وهذا اشارة الى وجه تسميته عريفا (قوله يتوسم) هذا محل الشاهد حيث اورد المسند فعلا للتقيد باحد الازمنة مع افادة التجدد (قوله تفرس الوجوه) اى وجوه الحاضرين لينظر انا فيهم اولا لانلى جنابية في كل قوم ونكاية لهم فاذا وردت القبائل ذلك المحل بعثوا الى عريفهم ليتعرفنى فباخذون بآرهم منى وهذا مدح في العرب للجري * ويحتمل كما قيل بعثوا الى عريفهم ليتعرفنى لاجل ان يتا نسواى لشجاعتى اولا لاجل ان يتم لهم اظهار مفرغتهم بحضرتى لانه كان رئيسا على كل شريف (قوله وتأملها) تفسير لقوله تفرس الوجوه واعترض على الشارح بان قوله اى يصدر عنه تفرس الوجوه وتأملها شيئا فشيئا ولحظة فلحظة يدل على ان التجدد المعبر فى مفهوم الفعل التجدد بمعنى التقضى والحصول شيئا فشيئا مع انه ليس كذلك كما تقدم اذ دلالة على التجدد بهذا المعنى لا بد لها من قرينة واجيب بان هذا تفسير للبراد من الفعل فى هذا المقام لا تفسير له بحسب الوضع فلان فى مامر من ان المعبر فى مفهوم الفعل التجدد بمعنى الحصول بعد العدم لا بمعنى التقضى شيئا فشيئا مع انه لا بد له من قرينة وهى فى البيت كون تعين المطلوب انما يحصل بعد التفرس التجدد كثيرا فى وجوه الحاضرين فى التسوق (قوله فلا فادة عدمها) الاظهر ان يقال فلا فادة مطلق الثبوت لاجل ان لا يكون الكلام خاليا عن افادة المدلول الوضعى للاسم صريحا فان الاسمى لا تقيد عدم التقيد وعدم افادة التجدد بل هما لادم ما يدل عليهما آه فنارى (قوله يعنى) اى بافادة عدمها افادة الدوام اى المقابل للتقيد بزمن مخصوص وافادة الثبوت المقابل للتجدد واعلم ان دلالة الاسم على الثبوت الذى هو تحقق المحمول للموضوع بحسب اصل الوضع واما افادته للدوام والثبات فن خارج لا بحسب اصل الوضع وقد اشار الشارح الى ذلك بقوله الآتى قال الشيخ عبدالقاهر الخ فانه افادته لادلالة للاسم على الدوام بحسب الوضع فكلام الشارح يشير الى انه ينبغي ان يحمل كلام المصنف على ان افادته للدوام من خارج جمعا بينه وبين كلام الشيخ ودفعنا

(يتوسم) اى يصدر عنه تفرس الوجوه وتأملها شيئا فشيئا ولحظة فلحظة (واما كونه) اى المسند (اسما فلا فادة عدمها) اى عدم التقيد المذكور وافادة التجدد يعنى لا فادة الدوام والثبوت لا فراض تتعلق بذلك (كقولنا لا يألوف الدرهم المضروب لا صرتنا) وهو ما يجتمع فيه الدراهم (لكن يمر عليها وهو منطلق)

للتعارض بينهما فقله لكلام الشيخ اشارة الى الجمع وحاصله ان كلام الشيخ باعتبار
الوضع وما سربه كلام المصنف باعتبار القرائن الخارجية لا الى الاعتراض على
المصنف وان احتمل ذلك ثم انه كان الاولى للشارح تقديم الثبوت على الدوام لانه
يلزم من الدوام الثبوت ولا عكس فذكر الثبوت آخر لا فائدة فيه لانه معلوم بمقابلته
وايضا قوله لاغراض متعلق باعادة الدوام لا باعادة الثبوت لما علت ان اعادة الاسم
الثبوت بحسب الوضع بخلاف افاذته الدوام فتقديم الدوام يوهم تعلقه باعادة الثبوت
ثم ما تقرر من ان الاسم انما يفيد الثبوت دون الحدوث اى الحصول بعد العدم بخالفة
ما ذكره ابن الحاجب في تعريف اسم الفاعل من انه ما اشتق لغرض الحدوث فقدا اعتبر
الحدوث في مفهومه فاما ان يرى ان التحوين بخالقون اهل المعاني واما ان يقال مراده
انه يفيد الحدوث غالبا بقرائن خارجية (قوله لاغراض) اى كما اذا كان المقام يقتضى
كإل الذم او المدح او نحو ذلك مما يناسبه الدوام والثبت (قوله كقوله) اى النضرب
لؤية يمدح بالغنى والكرم وقبل البيت المذكور

- * قالت طريفة ماتق دراهمنا * وما بنا سرف فيها ولا خرف *
- * انا اذا اجتمعت يوما دراهمنا * ظلت الى طرق الخيرات تسبق *

لا يألف البيت وبعده

* حتى نصير الى نذل يخلده * يكاد من صره اياه يمزق *

(قوله صرتنا) المشهور نصبه على انه مفعول لقوله لا يألف والاحسن نصب الدرهم
المضروب ليكون عدم الالفه من جانب صرته آه عصام (قوله وهو منطلق) اى
تفسيره بمنطلق للاشعار بان انطلاق الدراهم من الصرة امر ثابت دائم لا يتجدد وان
الدراهم ليس لها استقرار ما فى الصرة وهذا مبالغة فى مدحهم بالكرم وفى قوله لكن
يمر عليها الخ تكميل حسن اذ قوله لا يألف الخ ربما يوهم انه لا يحصل له جنس الدراهم
فازال ذلك التوهم بهذا الاستدراك (قوله ثابت الدرهم دائما) اى لان مقام المدح يقتضى
دوام ذلك (قوله موضوع الاسم) اى الاسم المسند فى التركيب موضوع لاجل ان
يثبت الخ اى انه انما وضع لاجل هذا المعنى وهو ثبوت الشئ للشئ واما افاذته للدوام
والاستمرار فانها هو من قرينة خارجية (قوله من غير اقتضاء الخ) ان قلت الاسم كما يحمل
على الدوام بواسطة القرائن يصح ان يحمل على الاستمرار التجددى باعتبار القرائن
الخارجية كالفعل فلاى شئ * حس العمل بالدلالة على الاستمرار التجددى دون الاسم
قلت وجه ذلك مناسبة الاستمرار التجددى للفعل لاشتماله على الزمان المتجدد (قوله
فلا تعرض الخ) اى واما افاذته الدوام فن المقام كغرض المدح او الذم فلا منافاة
بينه وبين كلام الشارح التقدم لان كلام الشارح بحسب الاستعمال لاعتبار القرائن
الخارجية وكلام الشيخ بحسب اصل الوضع (قوله كفى زيد طويل) هذا تفسير للنفي

يعنى ان الانطلاق من
الصرة ثابت الدرهم دائما
قال الشيخ عبد القاهر
موضوع الاسم على ان
يثبت به الشئ للشئ من غير
اقتضاء انه يتجدد ويحدث
شياً فشيأ فلا تعرض فى زيد
منطلق لاكثر من اثبات
الانطلاق فلاله كما فى زيد
طويل وعمرو قصير (واما
تقييد الفعل) وما يشبهه
من اسم الفاعل او المفعول
وغيرهما (بمفعول) مطلق
اوبه اوفيه اوله او معه
(ونحوه) من الحال والتمييز
والاستثناء (فلترية الفائدة)

في قوله فلا تعرض الخ اي كالاتعرض لقولنا زيد طويل لغير اثبات الطول صفة زيد
 واثبات القصر صفة لعمرو ولا يتجدد فيه واعتراض بان الطول والقصر لازمان له
 فهما دائمان واجيب بانهما وان كانا دائمين لكن استفادة دوامهما ليست من جوهر
 اللفظ بل من حيث ان الصفة المشبهة لاندل على زمان معين وليس بعض الأزمنة
 اولى من بعض قهصل على الجميع فالخاصل ان الدوام انما استفيد من قرينة خارجية
 وهو الترجيح بلا مرجح عند الجمل على خلافه تأمل (قوله واما تقييد الفعل) اي
 الواقع مسندا وكذا يقال فيما اشبهه لا يقال ان تقييد الفعل بما ذكر من مباحث
 متعلقات الفعل فذكره هنا من ذكر الشيء في غير محله لانا نقول لا يلزم من كون ذلك
 من مباحث متعلقات الفعل ان لا يكون من مباحث المسند حتى يكون ذكره هنا من
 ذكر الشيء في غير محله (قوله وما يشبهه من اسم الفاعل الخ) وانصر المصنف
 على الفعل لانه الاصل ولك ان تحمل الفعل في كلامه على الفعل الغوى فيكون
 شاملا لما ذكر (قوله وغيرهما) اي كأفعل التفضيل والصفة المشبهة وانما كانت
 المذكورات شبيهة بالفعل لمماثلتها له في الاشتقاق فيكون لها متعلقات مثله (قوله
 بمفعول مطلق الخ) اي فلفظ المفعول متناول لها جميعا لاشتراكها في مطلق المفعولية
 وقوله بمفعول مطلق اي غير مؤكسوا لافيه تربية الفائدة وذلك لان الفعل
 يحتمل الحقيقة والمجاز والمصدر المؤكد افاد نفس الحقيقة والذي افاده هو احد
 محتملي الفعل وهو الظاهر منهما الا ان يقال التعيين فائدة لم تكن فتأمل وامثلة
 المذكورات اكرمت اكرام اهل الحسب وحفظت حديث البخاري وقرأت بكتف وجلس
 امام الروضة الشريفة وسرت طريق المدينة وتطهرت تعظيما للحديث وتصدقت مخلصا
 وطبت نفسا بالتوفيق ولا احب الا الصالحين واعتراض على الشارح في ذكره
 الاستثناء اي المستثنى بانه اما ان يكون مستثنى من الفاعل فهو من تنته او من المفعول به
 او غيره من الفاعل او الحال فكذلك في لاول لا يكون مربيا للفائدة وفي غيره التربية
 حصلت بالمستثنى منه وحيثذ فلامعنى لتقييد الفعل به لكن في الرضى ان المنسوب اليه
 الفعل اوشبهه هو المستثنى منه مع المستثنى وانما اعرب المستثنى منه بما يقتضيه المنسوب
 دون المستثنى لانه الجزء الاول والمستثنى صار بعده في حيز الفضلات فاعرب بالنصب
 آه كلامه وبهذا ظهر كون المستثنى قيدا للفعل وان دفع ما ذكر من الاعتراض (قوله
 فلترية الفائدة) اي تكثيرها فان قلت ان الفعل المتعدى متى ذكر افاد ان هناك مفعولا به
 لان تعقل الفعل المذكور يتوقف على تعقله وافاد ان هناك مفعولا به ومع له فلا يكون
 ذكر تلك الاشياء مربيا للفائدة اذ ليس ذكرها مفيدا لشيء زائد قلت ان ذكر الفعل
 المتعدى يقتضى هذه الاشياء على العموم وتعين الشخص امر زائد فذكره بشخصه
 تعظم الفائدة والحاصل ان الفعل المتعدى يتوقف تعقله على تعقل كل من الفاعل والمفعول

لان الحكم كلما ازداد
 خصوصا زاد غرابته وكما
 زاد غرابته زاد افادة كما
 يظهر بالنظر الى قولنا
 شي ماموجود وفلان بن
 فلان حفظ التوراة سنة
 كذا في بلدة كذا ولما
 استشعر سؤالا وهو ان
 خبر كان من مشبهات
 المنعول والتقيد به ليس
 لتربية الفائدة لعدم الفائدة
 بدونه اشار الى جوابه
 بقوله (والمقيد في نحو كان
 زيد منطلقا هو منطلقا لا
 كان) لان منطلقا هو نفس
 المسند وكان قيده لدلالته
 على زمان النسبة كما اذا
 قلت زيد منطلق في الزمان
 الماضي (واما تركه) اي
 ترك التقيد (فلانع) اي
 من تربية الفائدة مثل خوف
 انقضاء الفرصة او ارادة
 ان لا يطلع الحاضرون على
 زمان الفعل او مكانه

الا انه فرق بينهما من جهة ان تعقل الفعل المذكور يقتضى تعقل الفاعل مخصوصه
 لانه اعتبر في مفهومه النسبة للفاعل الخاص فذكره محصل لاصل الفائدة وتعقل
 الفعل المذكور يتوقف على تعقل مفعول ما وهو معقول لكل احد لاعلى تعقل
 مفعول مخصوص فذكره مخصوصه يحصل تربية الفائدة (قوله لان الحكم) اي
 المطلق وقوله كلما ازداد خصوصا اي قيدا وقوله زاد غرابته اي بعدا عن الذهن
 وقلة خطور بالبال وقوله وكما زاد غرابته اي بالنسبة للسامع زاد افادة له والحاصل
 ان الحكم المطلق الخالي عن القيود لا يزيد على فائدة نسبة المحمول للموضوع
 وربما كان ذلك الحكم معلوما عند السامع فلا يفيد فاذا زيد قيد كان فيه فائدة غريبة
 والحكم الغريب مستلزم للافادة للجهل به غالبا وكما كثرت غرابته بكثرة قيوده فقد
 كثرت فوائده (قوله شي ماموجود) الاخبار عن شي بالوجود غير مفيد لانه معلوم
 بالضرورة وذلك لان الشيء يشمل الوجود والمعدوم عند اللغويين والاخبار بالنظر
 لعرفهم فهي قضية مهملة في قوة الجزئية اي بعض الشيء اي الاشياء موجودة
 ومن العلوم ضرورة وجود بعض الاشياء وهذا المثال ليس فيه خصوص فهو خال
 عن الفائدة الزائدة على اصل الحكم بخلاف المثال الذي بعده وهو فلان الخ فان فيه
 غرايات بكثرة القيود وبذلك كثرت فوائده كما لا يخفى (قوله مشبهات المفعول) اي
 من حيث انتصابه (قول اشار الى جوابه الخ) حاصل ذلك الجواب انا لانسلم
 ان هذا من قبيل تقييد الفعل بمفعول الذي كلامنا فيه بل هو من قبيل تقييد شبه الفعل
 بفعل وهذا لا كلام لنا فيه وحينئذ فلا اعتراض (قوله لا كان) اي كما فهم المعترض
 (قوله لان منطلقا هو نفس المسند) اي لانه هو الدال على الحدث والمسند انما هو الدال
 على الحدث بخلاف كان فانها انما تدل على الزمان ولا دلالة لها على الحدث
 كما قال السيد وغيره وحينئذ يفيد ذلك المسند بمفاد كان وهو الزمان الماضي فيفيد
 الكلام ان الانطلاق لزيد كان فيما مضى فكأنك قلت زيد منطلق في الزمان الماضي
 والحاصل ان منطلقا نفس المسند لان اصل التركيب زيد منطلق وكان انما ذكرت
 لدالتها على زمان النسبة فهي باعتبار دلالتها على الزمان قيد لمنطلقا وحينئذ فقولنا
 كان زيد منطلقا في معنى قولنا زيد منطلق في الزمان الماضي والى هذا اشار بقوله
 وكان قيده للدلالة على زمان النسبة كما اذا قلت زيد منطلق في الزمان الماضي
 وما ذكره المصنف من ان الخبر في باب كان هو المسند والفعل قيد له طريقة مخالفة
 لما اختاره الرضى من دلالة كان على الحدث وانها المسندة لزيد حتى ان معنى كان زيد
 حصل شي ما زيد وقوله بعد منطلقا او نحوه تفصيل وتبيين لذلك الشيء المبهم
 فاول الكلام اجمال وآخره تفصيل وعلى هذا فنطلقا تقييد وتبيين للاتصاف
 بمضمونها نرب للفائدة والمعنى شي ما ثبت زيد في الزمان الماضي ميب بالانطلاق

(قوله وكان قيده) مبتدأ وخبر وهو صريح في ان المقيد نفس المسند وهو منطلقا وهو صريح كلام المصنف ايضا ويحتمل ان في العبارة حذف اي وكان قيد لنسيته ويدل لهذا ما بعده وعلى هذا فالقيد انما هو النسبة والامر قريب لان تقييد كل يؤول لتقييد الآخر (قوله مثل خوف الخ) هذا مثال للمانع وذلك كقول الصياد لمخاطبه الصيد محبوس او حبس من غير ان يقول محبوس في الشرك لاجل ان ينتهز فرصة التأكد المقتضى لمبادرة المخاطب لادراكه قبل خروجه بالفرار او بالموت حتف انفه (قوله او ارادة ان لا يطلع الخ) عطف على خوف انقضاء الفرصة وذلك كقولك لآخر زيد فعل كذا ولم تقل يوم كذا ولا في مكان كذا خوفا من الاطلاع على زمان الفعل او مكانه والمقام مقتضى لاخفائه واعتراض بان الفعل يدل صراحة على زمان معين من الماضي والحال والاستقبال فالاطلاع على الزمان موجود عند ترك التقييد وحينئذ فلا يصح الترك لاجل ارادة عدم الاطلاع على الزمان واجيب بان المراد بالزمان زمان مخصوص بذلك الفعل مثل المساء والصبح فتقول جاء زيد او يحى ومرادك امس او ليلا او غدا او صباحا فترك التقييد المذكور لثلا يعلم الحاضرون الوقت المخصوص والاولو قبل جاء زيد صباحا او مساء او وقت الظهر اطلع الحاضرون على ذلك الزمان المخصوص (قوله او مفعوله) عطف على زمان الفعل وذلك كما لو وقع ضرب من زيد على عمرو فقلت ضرب زيد ولم تقل عمرا خوفا من الاطلاع على ذلك فيحصل لعمر وفضيحة بين الناس او يحصل منه ضرر لزيد (قوله او عدم العلم) عطف على خوف انقضاء الخ اي عدم علم المتكلم بالمقيدات كقولك ضربت ولم تقل زيدا مثلا لعدم علمك بمن وقع عليه ضربك واعتراض على الشارح في جعله عدم العلم مانعا لان المانع لا يكون الا وجوديا وهذا امر عدمي ولان المانع من الشيء هو الناقى له وعدم العلم بالمقيدات لا ينافى التربة وان كانت متعذرة معه واجيب بان المراد بالمانع هنا المانع اللغوي وهو ما لا ينافى تحصيل الشيء معه وجوديا كان او عدميا منافيا كان اولاً (قوله او نحو ذلك) اي كجهد الاختصار حيث اقتضاه المقام لضيق او ضجر من المتكلم او خوف سامة السامع (قوله واما تقييده بالشرط) كان الاولى للمصنف ان يقدم هذا على حالة ترك التقييد ويؤخر ترك التقييد عن هذا لاجل ان يجرى التقييد بالقيود الوجودية على سنن واحد وكيف يؤخر هذا والتقييد بالشرط في قوة التقييد بالمفعول فيه كما يعلم من قول الشارح الآتي بمنزلة قولك اكرمك وقت مجيئك اياي واجيب بانه لما كان التقييد بالشرط محتاجا الى بسط ما اخره عن الترك وان كان المناسب ذكره مع ما قبله (قوله اي الفعل) اي الواقع مسندا في جملة الجزاء نحو ان جئتني اكرمك فالشرط مقيد لا كرمك وقوله اي الفعل اي او ما يشبهه او ما هو مؤول بما يشبهه الواقع مسندا في جملة الجزاء نحو كلما كانت الشمس طالعة

او مفعوله او عدم العلم بالمقيدات او نحو ذلك (واما تقييده) اي الفعل بالشرط) مثلا اكرمك ان تكرمي وان تكرمي اكرمك فلا اعتبارات وحالات تقتضى تقييده به (لا تعرف الا بمعرفة ما ادواته) يعني حروف الشرط واسماؤه (من التفصيل وقد بين ذلك) اي التفصيل (في علم النحو)

فالنهار موجود ونحو ان كان زيد اباً لعمرو فانا اخ له في المثال الاول ثبوت الوجود
 للنهار مقيد بطلوع الشمس اذا المعنى وجود النهار ثابت في كل وقت من اوقات
 طلوع الشمس وفي المثال الثاني ثبوت اخوة عمرو للمتكلم مقيد باوة زيد لعمرو (قوله
 بالشرط) اراد به جملة الشرط واعاد المصنف الضمير على الشرط في قوله ادواته بمعنى
 التعليق اعنى عقد السببية والسببية على طريق الاستخدام واعلم ان اطلاق الشرط
 على الجملة الشرطية اعنى مجموع فعل الشرط والجزاء غير معهود وكذلك اطلاقه
 على مجموع الاداة وفعل الشرط فقط انما المعهود اطلاقه على فعل الشرط واداته
 والتعليق (قوله مثل اكرمك ان تكرمنى الخ) لم يقصد الشارح بذلك ان التقييد
 كما يكون للجزء المذكور يكون المحذوف لان البصريين جعلوا اكرمك ان تكرمنى
 محذوف للجزء لعدم صحة تقديم الجزء على الشرط لان حروف الشرط لها الصدارة
 بل قصد ان الشرط كما يكون قيماً للجزء المتأخر يكون قيماً للجزء المتقدم فان علماء
 المعاني لا يجعلون المتقدم على الشرط دالاً على الجزء بل يجعلونه نفس الجزء
 كما صرح به الشارح في بحث الايجاز والاطناب والمساواة وفاقاً للكوفيين هذا
 والجمهور من النحويين شرطوا ان يكون الشرط ماضياً اذا تقدم عليه ما هو جزء
 في المعنى نحو انت ظالم ان فعلت كذا واختار بعضهم عدم الاشتراط فهذا المثال مبني عليه
 افاده الفارسي (قوله فلا اعتبارات) اي نكات معتبرات لكون المقام يقتضى التقييد
 بما يفيدها وانما فسرنا الاعتبار بما ذكره بدليل قوله وحالات لان الحالات معتبرات
 لا اعتبارات وتلك الحالات هى تعليق حصول مضمون جملة بحصول مضمون جملة
 اخرى اما في الماضي كما في لو واما في الاستقبال اما مع الجزم كما في اذا او مع الشك كما في ان
 او في جميع الزمان كما في مهما او المكان كما في اين (قوله يعنى حروف الشرط واسماها)
 دفع بهذا ما يتوهم من لفظ ادوات انها كلها حروف (قوله من التفصيل) بيان
 لسأى الابعرفة التفصيل الذى بين ادواته الحاصل ببيان ما بينهما من الفرق المعنوية
 وفي الاطبول ما بين ادواته من التفصيل اي مما ذكر مفصلاً ككون ان واذا للشرط
 في الاستقبال لكن مع الجزم في اذا ومع الشك في ان وكون لو للشرط في الماضي
 وكون مهما متى لعموم الزمان واين لعموم المكان ومن لعموم من يعقل وما لعموم
 غير العاقل فيعتبر في كل مقام ما يناسبه من معاني تلك الادوات فاذا كان المخاطب
 مثلاً يعتقد انه ان كرر الجحش اليك ملئت منه واستنقته فتقول نفيًا لذلك كما جئتني
 ازددت فيك حبا وكذا اذا كان يعتقد ان الجأى في وقت كذا لا يصادف طعاما
 عند زيد مثل قلت نفيًا لذلك متى جئت زيدا وجدت عنده طعاما او كان يعتقد انك
 لا تجالس الا بالسجد مثلاً قلت انما تجلس اجلس معك او يعتقد انك لا تكرم الا من كان
 من بنى فلان فتقول له نفيًا لذلك من جاني اكرمه او كان يعتقد انك لا تشتري

الاحاجة الفلانية ولو اشترى هو غيرها قلت له نفيا لذلك ماتشتر اشترى وعلى هذا
 تقصر (قوله وفي هذه الكلام) اعني قول المصنف واما تقيده بالشرط الخ حيث
 جعل الشرط قيدا (قوله لحكم الجزاء) اراد بالحكم النسبة كشيء الاكرام
 او ان الاضافة بيانية اي قيد للجزاء فالجزاء هو الكلام المقصود بالافادة واما جلة
 الشرط فليست كلاما مقصودا لذاته بل مذكورة على انها قيد فيه بمنزلة الفضلات
 كالمفعول والظرف فاذا قلت ان جئتني اكرمتك فالمعتبر لاصل الافادة هو الاخبار
 بالاكرام واما الشرط فهو قيد فكأنك قلت اكرمتك وقت مجيئك واعلم ان ما ذكر
 من ان الكلام المقصود بالافادة هو الجزاء والشرط قيده ينبغي ان يستثنى من ذلك
 ما اذا كانت اداة الشرط اسما مبتدأ وجعل خبره الجزاء ومجموع فعل الشرط والجزاء
 فان الكلام حينئذ مجموع الجملتين لان الخبر من حيث هو خبر ليس بكلام وكذا جزؤه
 من باب اولي فان جعل الخبر فعل الشرط كما هو الاصح عند النحاة كان الكلام
 هو الجزاء (قوله ونحوه) اي كالظرف في انه يقيد به كضربت او صمت يوم الخميس
 (قوله بمنزلة قولك اكرمتك الخ) استفيد الوقت من التعليل لان الشرط قيد في الجزاء
 فهو بمنزلة العلة وزمان المعلول والعلة واحد فالعنى في هذا المثال اكرمتك لاجل
 مجيئك اياي وفي زمانه (قوله ولا يخرج الكلام) الذي هو الجزاء وقوله بهذا التقيد
 اي بجملة الشرط وقوله عما كان عليه اي قبل التقيد بالشرط لان اداة الشرط اما
 تخرج الشرط عن اصله ولا تسلط لها على الجزاء بل هو باق على حاله (قوله بل ان كان الجزاء
 خبرا) اي قبل التقيد بجملة الشرط وقوله فالجملة الشرطية اعني مجموع الشرط والجزاء
 وقوله خبرية اي بسبب خبرية الجزاء واعتراض على الشارح بان الجزاء في قوله ان ضربتك
 تضربني خبر مع ان الجملة انشائية ورد بان حرف الاستفهام داخل في المعنى على الجزاء
 كما صرح به الرضى وحينئذ فهو ليس بخبر (قوله وان كان) اي الجزاء انشائيا اي قبل التقيد
 بالشرط قوله فانشائية اي فالجملة انشائية بسبب انشائية الجزاء (قوله واما نفس
 الشرط) اي الجملة الشرطية وحدها بدون الجزاء وهذا مقابل في المعنى لقوله ولا يخرج
 (قوله عن الخبرية) اي عن كونه كلاما خبريا لانه صار مركبا ناقصا وقوله واحتمال
 الصدق والكذب عطف لازم على ملزوم وكما اخرجه الاداة عن الخبرية اخرجه
 ايضا عن الانشائية لما علمت انه صار بالاداة مركبا ناقصا والمحصور عندهم في الخبر
 والانشاء اما هو المركب التام واما قول الشارح في المطول لان الحرف قد اخرجه الى
 الانشاء فقيه حذف مضاف بقريته السياق اي الى حكم الانشاء وهو عدم احتمال الصدق
 والكذب وان كان ليس بانشاء حقيقة والحاصل ان الشرط وحده كالمفعول الذي قيده
 الفعل فكما ان المفعول لا يحتمل صدقا ولا كذبا فكذلك الشرط (قوله وما يقال الخ)
 قاله الشارح العلامة في شرح المفتاح وهذا شروع في دفع الناقض بين مقاله

وفي هذا الكلام اشارة الى
 ان الشرط في عرف اهل
 العربية قيد لحكم الجزاء مثل
 المفعول ونحوه فقوله ان
 جئتني اكرمتك بمنزلة
 قولك اكرمتك وقت مجيئك
 اياي ولا يخرج الكلام بهذا
 التقيد عما كان عليه من
 الخبرية والانشائية بل ان
 كان الجزاء خبرا فالجملة
 الشرطية خبرية نحو ان
 جئتني اكرمتك وان كان
 انشائيا فانشائية نحو ان جئت
 زيدفا كرمه واما نفس
 الشرط فقد اخرجه الاداة
 عن الخبرية واحتمال الصدق
 والكذب وما يقال

شارحنا سابقا ومقاله الشارح العلامة وحاصل ذلك الايراد كيف يقال ان الكلام
 عند اهل العربية هو الجزاء والشرط لادخل له فيه وانما هو قيد له مع ان هذا يخالفه
 مقاله الشارح العلامة من ان كل واحد من الشرط والجزاء ليس خبرا محتملا للصدق
 والكذب لان كل واحد منهما اخر جته الاداة عن اصله فليس المعبر في القضية
 حكم الجزاء لذلك وانما الكلام الخبري المحتمل للصدق والكذب هو مجموع الشرط
 والجزاء فكل واحد منهما مذکور قصدا لتوقف الكلام عليه لانه جزء منه
 وحاصل الجواب ان مقاله الشارح العلامة اصطلاح للناطقه ومانتقدم لشارحنا
 اصطلاح لاهل العربية ولايعترض باصطلاح على اصطلاح (قوله ان كلام من الشرط
 والجزاء) اى كل منهما عن حدة لايجوعهما كما هو ظاهر (قوله واحتمال) اى وخارج
 عن احتمال الصدق الخ وهو عطف لازم على ملزوم (قوله وانما الخبر) اى وانما الكلام
 الخبرى سواء كان الجزاء فى الاصل خبرا او انشاء حتى انك اذا قلت ان جاءك زيد
 فآكرمه فالمراد الحكم بالزوم بين الجئى والاکرام ولو كانت صورة الجزاء انشاء (قوله
 المحكوم فيه) اى فى ذلك الخبر (قوله فانما هو اعتبار المنطقيين) اى فهم يعتبرون الزوم
 بين الشرط والجزاء سواء كان الزوم بينهما حقيقيا او اتفاقيا فتى ثبت الزوم بينهما
 صدقت القضية لو لم يقع واحد منهما (قوله الحكم بوجود النهار) الاولى ان
 يقول الحكم على النهار بالوجود لاحل ان يدل على المحكوم عليه وبه يتضح التفرع
 فالقصد عند اهل العربية الاخبار بوجود النهار والتقيد ليس مقصودا لذاته (قوله
 والمحكوم به وجود النهار) اى الاولى ان يقول لزوم وجود النهار لانهم انما يحكمون
 بالزوم لبالوجود (قوله فكم من فرق بين الاعتبارين) اى كم فرق اى ان هناك فروقا
 كثيرة بين الاعتبارين لاختلاف الكلام والحكم والمحكوم به والمحكوم عليه باختلاف
 هذين الاعتبارين وعبارة الملول والتحقيق فى هذا المقام ان مفهوم الجملة الشرطية
 بحسب اعتبار المنطقيين غيره بحسب اعتبار اهل العربية لانا اذا قلنا ان كانت الشمس
 نالعة فالنهار موجود فعند اهل العربية انهار محكوم عليه وهو وجود محكوم به
 والشرط قيد له ومفهوم القضية ان الوجود يثبت للنهار على تقدير طلوع الشمس
 وظاهر ان الجزاء باق على ما كان عليه من احتمال الصدق والكذب وصدقها باعتبار
 مطابقة الحكم بثبوت الوجود للنهار حينئذ وكذبها بعدمها واما عند المنطقيين فالمحكوم
 عليه هو الشرط والمحكوم به هو الجزاء ومفهوم القضية الحكم بلزوم الجزاء للشرط
 وصدقها باعتبار مطابقة الحكم بالزوم وكذبها بعدمها فكل من الطرفين قد انحلع
 عن الخيرية واحتمال الصدق والكذب وقالوا انها تشارك الجملة فى انها قول موضوع
 للتصديق والتكذيب وتحالفها فى ان طرفيها مؤلفان تأليفا خبريا وان لم يكونا خبريين
 وبان الحكم فيها ليس بان احد الطرفين هو الآخر بخلاف الجملة الا ترى ان قولنا كلما

من ان كلام من الشرط
 والجزاء خارج عن الخيرية
 واحتمال الصدق والكذب
 وانما الخبر هو مجموع الشرط
 والجزاء المحكوم فيه بلزوم
 الثانى للاول فانما هو اعتبار
 المنطقيين فمفهوم قولنا كلما
 كانت الشمس طالعة فالنهار
 موجود باعتبار اهل العربية
 الحكم بوجود النهار
 فى كل وقت من اوقات
 طلوع الشمس فالمحكوم عليه
 هو النهار والمحكوم به هو
 الموجود باعتبار المنطقيين
 الحكم بلزوم وجود النهار
 لطلوع الشمس فالمحكوم
 عليه طلوع الشمس
 والمحكوم به وجود النهار
 فكم من فرق بين الاعتبارين
 (ولكن لا بد من النظر ههنا
 فى ان واذا ولو) لان فيها
 ابحاثا كثيرة لم يتعرض لها
 فى علم النحو (فان واذا
 للشرط فى الاستقبال

كانت الشمس طالعة فالنهار موجود مفهومه عندهم ان وجود النهار لازم لطلوع الشمس وعند النحاة ان التقدير النهار موجود في كل وقت من اوقات طلوع الشمس وظاهر انه جملة خبرية قيد مسندها مفعول فيه فكلم من فرق بين المفهومين وتحقيق هذا المقام على هذا الوجه من نقائس المباحث انتهى قال عبد الحكيم فان قلت فما الفرق بين مذهبي اهل العربية واهل الميزان فان المآل واحد قلت الفرق ان الشرط عند اهل العربية مخصص للجزء ببعض التقديرات حتى انه لولا التقييد بالشرط كان الحكم الذي في الجزاء عاما لجميع التقديرات فيكون التقييد مفهومه مفهوم مخالفة كما ذهب اليه الشافعية وعند اهل الميزان كل واحد من الشرط والجزاء بمنزلة جزء القضية الحملية لا يعيد الحكم اصلا فلا يكون الشرط مخصصا للجزء ببعض التقديرات فلا ينصور مفهوم المخالفة بل مسكوت عنه كما هو مذهب الخنفة (قوله ولكن لا بد الخ) لما احال معرفة الاعتبارات المفادة لادوات الشرط على تعيينها ببيان معانيها في علم النحو اشار الى ان ثلاثة منها لا يكفي في بيان الاغراض المفادة لها بيان معانيها المذكورة في علم النحو فقال ولكن الخ (قوله في ان واذا ولو) اي في معاني هذه الثلاثة (قوله للشرط) المراد به تعليق حصول مضمون جملة على حصول مضمون جملة اخرى بخلافه في قوله بوقوع الشرط فان المراد به فعل الشرط (قوله في الاستقبال) متعلق بالحصول الثاني الذي تضمنه لفظ الشرط كما في عبد الحكيم او بالشرط نظرا لما فيه من معنى الحصول لان الشرط متعلق بحصول مضمون جملة الجزاء على حصول مضمون الشرط الكائن في الاستقبال ويلزم من حصول مضمون الشرط في الاستقبال حصول مضمون الجزاء فيه لان الحصول المعلق بحصول امر في المستقبل يلزم ان يكون مستقبلا وليس متعلقا بالشرط اعني التعليق باعتبار ذاته لانه حالي لا استقبالي وبصح ان يكون متعلقا بوصف محذوف اي الشرط الموجود في الاستقبال ويراد بالشرط التعليق وبضمير الوصف الشرط بمعنى فعل الشرط وهو المعلق عليه وحينئذ فقيه استخدام (قوله لكن اصل ان) اي المعنى الاصلى لها الذي تستعمل فيه بالحقيقة الغوية وسأق مقابل ذلك الاصل في قوله وقد تستعمل (قوله عدم الجزم) اي عدم جزم التكلم وقوله بوقوع الشرط اي في المستقبل والمراد بعدم الجزم بوقوعه في المستقبل الشك في وقوعه في المستقبل وتوهم وقوعه فيه وان كان يصدق بظن الوقوع وبالجزم بعدم وقوعه والحاصل ان الفعل له خسة احوال اما ان يحزم التكلم بوقوعه في المستقبل او بظن وقوعه فيه وهاتان الحالتان تستعمل فيهما اذا وتارة يتردد في وقوعه في المستقبل على حد سواء او بظن عدم وقوعه فيه ويتوهم وقوعه وهاتان الحالتان تستعمل فيهما ان وتارة يحزم بعدم الوقوع لكون الفعل محالا وهذه الحالة لا يستعمل فيها شيء منهما اذ لا معنى للتعليق فحصل من هذا ان اذا شارك ان في عدم الدخول على المستعمل وهو

لكن اصل ان عدم الجزم بوقوع الشرط (فلا تقع في كلام الله تعالى على الاصل الاحكامية او على ضرب من التأويل (واصل اذا الجزم) بوقوعه فان واذا يشتركان في الاستقبال بخلاف لو ويفترقان بالجزم بالوقوع وعدم الجزم به واما عدم الجزم بلا وقوع الشرط فلم يتعرض له لكونه مشتركا بين اذا وان والمقصود بيان وجه الافتراق

المجزوم بعدم وقوعه الا لئلا يكتفى على ماسياتى في قوله تعالى قل ان كان للرحمن ولد الخ وتفرد ان بالشكوك والنوهم وقوعه وتفرد اذا بالمتيقن والمظنون بالوقوع وسائر ادوات الشرط كان في حكمها المذكور اذا علمت هذا فقول المصنف عدم الجزم بوقوع الشرط صادق بالشك في الوقوع وتوهمه وظنه والجزم بعدمه ولكنه محمول على الحالتين الاوليين دون الاخيرتين وان شملهما كلامه واورد على هذا ان مات زيد فافعل كذا مع ان الموت مجزوم بوقوعه واجاب الزمخشري بان وقت الموت لما كان

غير معلوم استحسن دخول ان عليه انتهى فنارى (قوله فلا تقع في كلام الله تعالى على الاصل) اى وهو عدم الجزم بوقوع الشرط لانه تعالى عالم بحقائق الاشياء على ما هي عليه فيستحيل في حقه تعالى الشك والتردد في شئ ما (قوله الاحكامية) اى عن الغير كما في قالوا ان يسرق الخ وقوله او على ضرب من التأويل اى بان يفرض ان هذا الكلام واقع على لسان شخص عربى تكلم بهذا الكلام كما سياتى في قوله وان تصبهم سيئة فهي حينئذ باقية على اصلها من الشك او التوهم فقوله الاحكامية او على ضرب الخ اى تقع حينئذ في كلام الله على الاصل (قوله واصل اذا) اى معناها الاصلى الذى تستعمل فيه على سبيل الحقيقة اللغوية (قوله الجزم بوقوعه) اى جزم المتكلم بوقوعه في المستقبل بحسب اعتقاده لان الشرط مطلقا مقدر الوقوع في المستقبل وقوله الجزم بوقوعه اى او ظن وقوعه فقبه حذف او ان مراده بالجزم الرجحان فيشمل اعتقاد الوقوع وظنه (قوله يشتركان في الاستقبال) اى في ان كلامهما شرط في الاستقبال (قوله بخلاف لو) اى فانها شرط في الماضى (قوله بالجزم بالوقوع) اى بالنسبة لاذا وقوله وعدم الجزم به اى بالنسبة لان (قوله واما عدم الجزم) جواب عن سؤال مقدر وحاصله كما ان ان لعدم الجزم بوقوع الشرط كنهك هي لعدم الجزم بلا وقوعه كما صرح به النحاة من انها انما تستعمل في العانى المحتملة المشكوكه وكان اذا الجزم بوقوع الشرط هي ايضا لعدم الجزم بلا وقوعه بل ذلك لازم للجزم بوقوعه فعدم الجزم باللا وقوع مشترك بينهما فيشترط فيهما ان يكون مدخولهما غير مجزوم بعدم وقوعه اذ لو حصل الجزم بعدم وقوعه لم يستعمل فيه لاهذا ولا هذا لكونه محالفا كان على المصنف ان يتعرض لبيان ذلك بحيث يقول لكن اصل ان عدم الجزم بوقوع الشرط وبلا وقوعه واصل اذا الجزم بوقوعه وعدم الجزم بلا وقوعه وحاصل الجواب ان المصنف بصدد بيان الفرق بينهما ولا وجه لدخول ما كان مشتركاً في مقام الافتراق قال الشيخ بس لكن يبقى هنا شئ وهو ان عدم الجزم بلا وقوع الشرط في اذا بمعنى انه منتف وفي ان بمعنى انه يجوز فلا اشتراك بينهما في الحقيقة فتأمل آه وحاصله ان عدم الجزم بلا وقوع الشرط في ان لوجود الشك وفي اذا لوجود الجزم بوقوعه فبينهما فرق (قوله كان الحكم النادر) اى القليل الوقوع

(ولذلك) اى ولان اصل
ان عدم الجزم بالوقوع
(كان) الحكم (النادر)
لكونه غير مقطوع به في
الغالب (موقعا لان و)
لان اصل اذا الجزم بالوقوع
(غلب لفظ الماضى) لدلالته
على الوقوع قطعاً نظر الى
نفس اللفظ وان نقل ههنا
الى معنى الاستقبال (مع اذا
نحو فاذا جاءتهم) اى قوم
موسى (الحسنة)
كالخصب والرخا (قالوا لنا
هذه) اى هذه مختصة بنا
ونحو مستحقوها

وقوله لكونه غير مقطوع به علة لكونه نادرا ثم ان غير المقطوع بوقوعه اما محتمل
لوقوع وعدمه على حد سواء فيكون مشكوكا فيه وان للشك واما ان يكون مترجحا
عدمه على وجوده فيكون متوهما وهي تستعمل في التوهم (قوله في الغالب)
متعلق بكونه وانما يقيد به لان النادر قد يقطع بوقوعه كيوم القيامة فانه نادر ومع ذلك
مقطوع به واما كان يوم القيامة نادرا لانه لا يحصل الامرة ولا تكرر لوقوعه والنادر
هو ما يقل ووقوعه جدا كأن يقع مرة او مرتين وان كان وقوعه لا بد منه (قوله ولان اصل
اذا) اي ولكون اصل اذا الخ وقوله غلب عطف على كان (قوله الى نفس اللفظ)
اي الموضوع للدلالة على الوقوع في الزمان الماضي (قوله ههنا) اي مع اذا وقوله
الى معنى الاستقبال اي لان اذا الشرطية تغلب الماضي الى معنى المستقبل (قوله
فاذا جاءتهم الحسنة الخ) استشهد بالآية على استعمال اذا في المقطوع به واستعمال ان
في المشكوك فيه نظرا لكون كلامه تعالى واردا على اساليب كلامهم وآتيا على نمط
ما ينبغي ان يعتبران لو عبر به مخلوق يجوز عليه الشك والتردد والجزم والاقالة تعالى
لا يتصور منه جزم ولا شك لانه علام الغيوب والشيء عنده تعالى اما معلوم الوقوع
او معلوم عدمه (قوله اي قوم موسى) كان الصواب ان يقول قوم فرعون لان اصحاب
تلك المقالة قوم فرعون لا قوم موسى الذين هم بنو اسرائيل فاذا ذكره الشاح سبق
قلم كذا اعترض واجيب بان المراد بقوم موسى قومه الذين ارسل اليهم وان لم يذعنوا له
ولاشك ان من ارسل اليهم النبي وان لم يذعنوا يقال لهم قومه كما يشهد بذلك القرآن
(قوله الحسنة) اي الامر المستحسن (قوله كالخصب) بكسر الخاء يقال للسنة الكثيرة
المطر فعطف الرخاء عليه من عطف اللازم على المعلوم واتيانه بالكاف اشارة الى
ان الحسنة لا تنحصر فيهما اي ونحو الاموال وصحة البدن وكثرة الاولاد وغير ذلك
(قوله مخصصة) اخذه من تقديم المعلوم اي لنا لانه خبر لهذه والخبر معمول للمبتداء
(قوله ونحن مستحقوها) اخذ ذلك من جعل لام لنا للاستحقاق اي ونحن نستحقها
لكمال سعادتنا في ديننا وبركة مجدنا لان بركة وجود موسى ودينه وفي قوله ونحن
مستحقوها اشارة الى انهم ادعوا اختصاص الحسنة بحسب الاستحقاق لا بحسب
الوقوع فان الحسنة لم تكن مخصصة بهم (قوله اي جذب وبلاء) لم يأت بالكاف اشارة
الى انحصار السيئة في هذين فيكون المراد بهما نوعا مخصوصا (قوله اي يشاءوا الخ)
التشاؤم ترقب حصول المكروه وقوله بموسى اي بسبب وجود موسى ومن معه
لعدم سعادتهم ودينهم ولولا وجودهم فينا لما اصابنا ذلك هذا قولهم ولم
يفهموا ان الامر بخلافه وان السيئة من شؤم عصيانهم وان الحسنة من رحمة الله
الواسعة (قوله الحسنة المطلقة) اي الغير المقيدة بنوع مخصوص كما يشير اليه اتيان
الشارح بالكاف في قوله كالخصب (قوله ولهذا) اي لاجل كون الحسنة مطلقة

(وان تصبهم سيئة) اي
جذب وبلاء (بطيروا)
اي يتشأموا (بموسى ومن
معه) من المؤمنين جي في
جانب الحسنة بلفظ الماضي
مع اذا (لان المراد الحسنة
المطلقة) التي حصولها
مقطوع به (ولهذا عرفت)
الحسنة (تعريف الجنس)
اي الحقيقة لان وقوع
الجنس كالواجب لكثرة
واتساعه لتحققه في كل نوع

عرفت الخ (قوله اى الحقيقة) اى فى ضمن فرد غير معين قال فى الحسنة للمهدالذهنى لان المراد من مدلولها الحقيقة فى ضمن فرد مبهم ومجئى الحقيقة لامن حيث هى لعدم وجودها فى الخارج بل مجيئها فى ضمن مجئى اى فرد من الافراد اى نوع من انواعها (قوله لان وقوع الجنس الخ) علة لقوله مقطوع به ومراده بالجنس الامر المطلق الغير المقيد بنوع مخصوص وقوله كالواجب اى فى القاطع بوقوعه عادة وان كان يمكن عقلا عدم وقوعه (قوله لكثرة واتساعه) علة لعلته اعنى قوله لان وقوع الخ فالحسنة جنس يشمل انواع الحسنات مثل اعطاء الحياة والصحة والاموال والاولاد والخصب والرخاء وغير ذلك فكل هذه انواع للحسنة والحسنة شاملة لها (قوله لتحقيقه فى كل نوع) اى لان كل جنس يتحقق فى افراده وهى الانواع الندرجة تحته بل فى كل فرد من اى نوع من انواعه وهذا علة لقوله لكثرته (قوله بخلاف النوع) اى المعين كالجذب فانه ليس مقطوعا بوقوعه فقد لا يحصل ذلك النوع بان يحصل نوع آخر (قوله نادرة بالنسبة اليها) اى لان المراد بالسيئة نوع مخصوص معين وهو الجذب والبلاء والنوع المعين ليس محققى الوقوع اذ النوع المعين قد لا يقع بان يقع نوع آخر غيره (قوله ليدل على التقليل) فيه اشكال وذلك لان التقليل المدلول للتكبير هو قلة الشيء بقلة افراده بمعنى انه شئ يسير واحد مثلا كثيرا والتقليل المؤذن بعدم الجزم هو قلة وقوع الشيء وان كان عند وقوعه كثيرا ففرق بين التقليلين فلا يصح ان يكون مادل على احدهما علة فى الآخر وأجيب بان قلة الافراد تؤذن ايضا بعدم الجزم بالوقوع ضرورة قرب ارتفاع القليل عن الوجود بخلاف الكثير فاحد التقليلين لازم للآخر فصح ان يكون مادل عليه علة فى الآخر (قوله وقد تستعمل ان الخ) هذا مقابل لقوله سابقا اصل ان عدم الجزم بوقوع الشرط وحيثذ فكان عليه ان يذكر ايضا مقابل قوله واصل اذا الجزم بوقوعه فيقول وقد تستعمل اذا فى مقام الشك للاشعار بان الشك فى ذلك الشرط مما لا ينبغي كقولك لمن قال لا ادرى هل يفضل على الامير بهذا النوال اولا اذا تفضل عليك كيف يكون شكرك اشعارا بان الامير لا ينبغي الشك فى تفضله ولعله لم يذكره لقلته بالنسبة لخروج ان عن اصلها (قوله فى مقام الجزم) اى حالته وقد ر مقام لان ان لم تستعمل فى الجزم (قوله بوقوع الشرط) فى التقييد بوقوع الشرط اشكال لان ان قد استعمل ايضا على خلاف الاصل فى مقام الجزم بعدم وقوع الشرط الذى هو خلاف اصلها لان اصلها ان تستعمل فى الامور المحتملة كما فى آية قل ان كان للرحن ولد وكان يقال للخصم ارايت ان كان العالم قديما فانه يلزم استغناؤه عن الفاعل فلا يكون ممكنا وانت تقول انه ممكن والحاصل ان كلامنا الجزم بالوقوع والجزم باللاوقوع قد يستعمل فيهما ان على خلاف الاصل وحيثذ فلا وجه لتقييد الشارح بوقوع الشرط فكان الاولى للشارح ان يقول وقد تستعمل ان

بمخالف النوع وجئى فى جانب السيئة بلفظ المضارع مع ان لا ذكره بقوله (والسيئة نادرة بالنسبة اليها) اى الى الحسنة المطلقة (ول هذا نكرت) السيئة ليدل على التقليل (وقد يستعمل ان فى مقام الجزم بوقوع الشرط تجاهلا) كما اذا سئل العبد عن سيده هل هو فى الدار وهو يعلم انه فيها فيقول ان كان فيها اخبرك تجاهل خوفا من السيد (اول عدم جزم المخاطب بوقوع الشرط فيجبرى الكلام على سنن اعتقاده) كقولك لمن يكذبك ان صدقت

في الشرط المجروم بثبوته اوسيه والجواب انه انما قيد بذلك نظرا للامثلة المذكورة
 (قوله تجاهلا) اي لاجل تكلف الجهل اي عند اقتضاء المقام التجاهل (قوله وهو
 يعلم انه فيها) اي ولكن اوصاه انه لا يعلم احدا بوجوده في الدار الا يفسد مشارفته
 (قوله خوفا من السيد) اي لكونه اوصاه ان لا يعلم احدا بوجوده في الدار وهذا
 التجاهل يعد من تكات علم المعاني حيث اقتضاء الحال كما في المثال فان كان ابراده لمجرد
 الظرافة كان من البديع فلا يرد ما قيل ان تجاهل العارف من قبيل سوق العلوم مسابق
 غيره وهو من انواع البديع فيكون ذكر هنا تطفلا (قوله اول عدم جزم الخ)
 عطف على قوله تجاهلا اي تستعمل ان في مقام الجزم للتجاهل اول عدم جزم المخاطب
 الخ وانما جر عدم جزم المخاطب باللام لفقد شرط نصب المفعول لاجله لان عدمه ليس
 مصدر اقبالا وليس فعلا لفاعل الفعل الملل بخلاف التجاهل فانه مصدر فلي موافق
 لعملة في الوقت وفي الفاعل اذا علمهما واحد وهو المستعمل فلذا جر من اللام (قوله
 اول عدم جزم المخاطب بوقوع الشرط) اي والحال ان المتكلم عالم بوقوعه (قوله
 على سنن) اي على مقتضى اعتقاد المخاطب واعلم ان هذا وما بعده قد اعتبر فيهما
 حال المخاطب لكن على سبيل الحقيقة هنا وعلى سبيل التنزيل فيما بعد لا يقال اعتبار
 حال المخاطب بخالف ما تقدم من اعتبار حال المتكلم وهو عدم جزمه بوقوع الشرط
 لانا نقول اعتبار حال المتكلم انما هو اذا استعملت ان على سبيل الحقيقة والا اعتبر حال
 المخاطب على سبيل الحقيقة او التنزيل كما هنا (قوله كقولك لمن يكذبك) اعترض
 على الصنف بان المكذب جازم بعدم وقوع الشرط وهو الصدق وحينئذ فليس
 التعبير بان يجري على سنن ما عند المخاطب لانها للامور المشكوكة والذي عند المخاطب
 الجزم بعدم الوقوع والجواب ان المراد بقوله من يكذبك اي من يجوز كذبك فهو متردد
 والتردد على ان وليس المراد بقوله من يكذبك من كان جازما بكذبك او المراد بمن يكذبك
 من قال لك كذبت ولا يخفى انه لا يلزم من قوله لك كذبت ان يكون جازما بانك كاذب
 او يقال التكذيب كناية عن عدم التصديق لانه لازم للتكذيب فقوله لمن يكذبك اي
 لمن لا يعتقد صدقك بان شك في صدقك وترد فيه ونسب اليك الكذب ان قلت ان الشاك
 لا اعتقاد عنده وحينئذ فلا يناسب قوله على سنن اعتقاده اجيب بان المراد باعتقاده
 حاله الذي هو عليه وهو الشك قرر ذلك شيخنا العدوي (قوله فاذا تفعل) الاستفهام
 للتقرير اي لا تقدر على ما يدفع خجلتك اه اطول (قوله العالم بوقوع الشرط) اي
 او بلا وجهه واقتصر على العلم بالوقوع نظر المثال (قوله كقولك لمن يؤذي اياه ان
 كان اباك فلا تؤذيه) اي فعمل المخاطب بان ابوه محقق ومقتضاه انه لا يؤذيه لكنه لما آذاه
 نزل المتكلم منزلة الجاهل بالابوة فبر بان لاجل ان يجري الكلام على سنن اعتقاده
 تنزيلا قال الفارسي لك ان تعتبر في هذه الصورة تنزيل المتكلم نفسه منزلة الشاك لان

فاذا تفعل مع هلك ياتك صادق
 (او تنزيهه) اي تنزيل المخاطب
 العالم بوقوع الشرط (منزلة
 الجاهل لمخالفته مقتضى العلم)
 كقولك لمن يؤذي اياه ان كان
 اباك فلا تؤذيه (او التوبيخ)
 اي تعيير المخاطب على الشرط
 (ونصوير ان المقام لاشتماله
 على ما يقطع الشرط عن
 اصله لا يصلح الافتراضه)
 اي فرض الشرط (كما يفرض
 الحال) لغرض من الاغراض
 (نحو اقتضرب عنكم
 الذكر) اي انه لم يكن
 فقتضرب عنكم القرآن
 وما فيه من الاثر والنهي
 والوعد والوعيد (صفحا)
 اي اعراضا ولا اعراضا

فقل الخطاب من ايذاء ابيه كأنه اوقعه في الشك وفي هذا الاعتبار ملاحظة حال لتكلم
 كما هو الاصل في ان انتهى (قوله اي تمييز الخطاب) يمكن ان التقييد بالخطاب للملاحظة
 المثل المذكور ونحوه والافاتصر قد يكون لغير الخطاب نحو ان كان هذا ابا زيد فلا يؤذنه
 (قوله على الشرط) اي على وقوع الشرط منه او اعتقاده اياه (قوله وتصوير) اي
 تبين وهو من عطف السبب على السبب اي تصوير التكم للخطاب وقوله ان المقام
 اي الذي لورد في شانه الكلام (قوله لاشتماله) علة لقوله لا يصلح مقدمة على المعلوم
 وقوله على ما يقع اي على ادلة تحقق زوال الشرط من اصله (قوله الا لفرضه) اي
 الا لان يفرض ويقدر ذلك الشرط كما يفرض الحال وكما ان الحال المحقق استعماله
 ان فيه كثير تستعمل هنا في ذلك الحال المقدر كذا في عبد الحكيم (قوله لفرض) متعلق
 يفرض الحال اي وفرض الحال يكون لغرض من الاغراض كالتبكيك والزام الخضم
 والمبالغة ونحو ذلك (قوله افضرب عنكم الذكر) اي افضرب عنكم القرآن بترك
 ازاله لكم وترك ازال ما فيه من الامر والنهي والوعد والوعيد واتزال ذلك لغيركم
 (قوله اي انه ملكم فنضرب الخ) اشار بذلك الى ان الفاء عاطفة على جملة مقدرة
 تناسب الجملة المعطوفة في المعنى وهزمة الاستفهام باقية في محلها الاصل داخله على تلك
 الجملة المقدرة وقيل ان الهزمة مقدمة من تأخير الاصل فانضرب بتقديم الفاء على الاستفهام
 كما في قوله تعالى فإين تدعون فإي الفريقين ثم قدمت الهزمة تبييناً على اصلها في الصدارة
 فلانحتاج لتقدير جملة على هذا والوجه الاول للزحشري والثاني لسيدويه والجمهور
 واختار الشارح الوجه الاول تبعاً للكشاف لجزالة المعنى وهذان الوجهان يجريان
 في كل جملة مقرونة بالفاء او الواو او ثم مسوقة بهزمة الاستفهام نحو افضرب الخ
 او لم يسروا في الارض اثم اذا ما وقع آنتم به الآن واعلم ان الزحشري لم يقل بوجوب
 التقدير فقد جزم بما قال سيدويه والجماعة في مواضع فقال في قوله تعالى اقامن اهل القرى
 عطف على فاخذناهم بغتة وفي قوله تعالى انالبعوثون او اباؤنا الاولون في من قرأ بفتح
 الواو ان اباؤنا عطف على الضمير في مبعوثون اكتفاء بالفصل بينهما بهزمة الاستفهام
 (قوله اي اعراضاً) اشار بذلك الى ان الصفح بمعنى الاعراض وان صفحاً في الآية
 مفعول مطلق عامله نضرب لان معناه وهو صرف القرآن لغيره وترك ازاله لهم يتضمن
 الاعراض ويستلزمه او عامله فعل مقدر اي افضرب عنكم الذكر ونعرض عنكم
 اعراضاً (قوله اول الاعراض) يشير الى انه يجوز ان يكون صفحاً مفعولاً لانه بناء على عدم
 اشتراط اتحاده هو وعامله في التفاعل اذا تفاعل الاعراض المخاطبون اي لاهراضكم
 عن الايمان وتفاعل الضرب هو الله تعالى او بناء على ان تفاعل الاعراض هو الله تعالى
 اي لاهراضنا عنكم وعدم اقبالنا عليكم بالتكاليف ولا يقال ان الضرب هو الاعراض
 والعلة تغاير المعلول لانا نقول ضرب الذكر عنهم جعله مخاطباً به غيرهم دونهم وعدم

ازاله لهم وهو ملزوم للاعراض الذي هو عدم الاقبال عليهم بالتكاليف واهمالهم
 منها لا نفسه كالايجي اوبناء على ان المراد اعتبار الاعراضكم وفاعل الاعتبار والضرب
 هو الله (قوله او معرضين) يشير الى جواز كون صفحا حالا واعلم ان الضرب في الاصل
 الذود والدفع يقال ضرب المرائب عن الحوض ذادها ودفعها وحينئذ فتضرب
 اما استعارة تصريحية لتذك ازاله لهم او انه استعارة تحيلية حيث شبه الذكر بمرائب
 تداد وتدفع عن الحوض مثلا واستعرا سم المشبهه للمشبه في النفس ثم حذف المشبهه
 وهو المرائب وذكر شيء من لوازمه وهو الضرب على طريق المكنية والضرب
 تحيل للمكنية وهي لفظ المرائب المطوى او افظ الذكر المذكور او التشبيه المضمر على
 اختلاف المذاهب (قوله فيمن قرأ) اي في قراءة من قرأ بالكسر وهذا متعلق بمحذوف
 خبر لمحذوف اي فان شرط في قراءة من قرأه بالكسر اي واما في قراءة من قرأ بالفتح
 فهو في محل المفعول من اجله والمعنى لان كنتم قوما مسرفين اي مستهزئين بآيات الله
 وكتابه ثم انه على قراءة الفتح يعين اعراب صفحا حالا او مفعولا مطلقا ولا يجوز
 ان يكون مفعولا لانه لا يتعدد وعلى قراءة الكسر ان الشرطية يكون جواب الشرط
 محذوف اذله عليه ما قبله او ان نفس ما قبلها هو الجواب او لا يحتاج الى جواب لوقوع
 الجملة الشرطية حالا فاستغنت عن الجزاء لتجردها عن معنى الشرط والمعنى مفروضا
 كونكم مسرفين ونظير الآيه في الوجهين المذكورين زيد وان كثر ماله تحيل (قوله
 وتصوير ان الاسراف) اي وتبين ان الاستهزاء بآيات الله وكتابه في هذا المقام الذي
 اورد في شأنه هذا الكلام وهو مقام ظهور الآيات وتزول القرآن (قوله والمحال
 وان كان الخ) هذا جواب عما يقال اذا كان الاسراف بمنزله المحال فلا تستعمل فيه ان
 لما رانه بشرط فيها عدم الجزم بوقوع الشرط ولا وقوعه والمحال مقطوع بعدم
 وقوعه وحينئذ فلا تستعمل فيه ان وحاصل الجواب ان المحال وان كان ليس محلالا
 بحسب الاصل لكونه مقطوعا بعدم وقوعه لكن كثيرا ما ينزل منزلة المشكوك وهو
 ما لا قطع بعدمه ولا بوجوده لارخاء العنان لتبكيه الخصم فتدخل عليه ان وحاصل
 كلام الشارح ان في الآية تنزيل الاول تنزيل الاسراف المقطوع به منزلة المحال المقطوع
 بعدمه الثاني تنزيل المحال منزلة المشكوك فيه الذي لا قطع بعدمه ولا بوجوده على
 سبيل المساهلة وارخاء العنان لقصد التبكيه فادخبت عليه ان فالنزيل الاول وسبيلة
 للثاني الذي هو موقع لان واعتراض بان اعتبار التزييل امر لا يعين اذ يصح ان يكون
 فيها تنزيل واحد وهو تنزيل الاسراف المقطوع به منزلة ما لا قطع بعدمه
 ولا بوجوده الذي هو موقع ان ولاداعي الى اعتبار التزييلين في الآية واجب بجوابين
 الاول ان اعتبار التزييلين ابلغ في التوبيخ اذ لو نزل ابتداء كذلك فات اعتبار محاليته
 وهي نكتة مطلوبة لاقتضاء المقام لها لا فادتها المبالغة التامة في التوبيخ الثاني ان

او معرضين (ان كنتم قوما
 مسرفين فيمن قرأ بالكسر
 فكونهم مسرفين امر
 مقطوع به لكن جي بلفظ
 ان لقصد التوبيخ وتصوير
 ان الاسراف من العاقل
 في هذا المقام يجب ان لا
 يكون الاعلى سبيل
 الفرض والتقدير
 كالحال لا لاشمال المقام
 على الآيات الدالة على ان
 الاسراف مما لا ينبغي ان
 يصدر عن العاقل اصلا
 فهو بمنزلة المحال والمحال
 وان كان مقطوعا بعدم
 وقوعه لكنهم يستعملون
 فيه ان لتنزيله منزلة ما لا
 قطع بعدمه على سبيل
 المساهلة وارخاء العنان
 لقصد التبكيه كما في قوله
 تعالى قل ان كان للرجن
 ولد فان اول العابدين

تنزيل المقطوع به منزلة المشكوك فيه قليل وتنزيل المقطوع بدمه منزلة المشكوك فيه كثير فجعل التنزيل الاول واسطة ليحرم على الكثير وظهر مما ذكرناه ان الشرط هنا اعنى قوله ان كنتم قوما مسرفين مقطوع بوقوعه لكن ادخلت عليه ان للتوبيخ وتبيين انه لا يصلح الا ان يفرض كما يفرض المحال بعد تنزيه منزله نظر الوجود ما يزيله (قوله لقصد التبكيت) اى اسكات الخصم وازامه من حيث ان المتكلم اذا نزل مع مدعى المحال واظهر مدياه المحال في صورة المشكوك اطمان لاستماعه بحيث يرتب عليه لازما مسلم الانتفاء كما في آية وان كنتم في ريب مما نزلنا على عبدنا وكان يقال لمن يفتقدان العالم قديم وانه يمكن بذاته لو كان العالم قديما للزم استغناؤه عن الفاعل فلا يكون ممكنا وانت تقول بإمكانه او يرتب عليه لازما قاطعا لرجائه بتكثفه في ذهنه كما في آية قل ان كان للرحن ولد فانا اول العابدين بناء على ان المراد فانا اول النافين لذلك الولد العابدين لله فاذا رتب الخصم ذلك اللازم سكت المدعى وانقطع وسلم والزم بما كان لا يقول به كذا قيل لكنه بعيد من جهة ان التعليق على وجود ولد في الواقع لانه المحال لا يفرعهم اذ ليس هذا محالا وكلامنا في المحل وقبل المعنى ان صح وثبت ببرهان يقيني ووجه واضحة ان للرحن ولدا موجودا خارجا فانا اول المطيعين لذلك الوالد اى فاسبقكم الى طاعته والانتفاء له كما يعظم الرجل ولد الملك تعظيما لايه لكنه لم يثبت بالبرهان والجهة الواضحة ان له ولدا فانا اعيد ربي وحده فكون الرحن له ولد محال فنزل ذلك الامر المقطوع بانتفائه منزلة المشكوك فيه واستعمل فيه ان تبكيتا للمخاطبين (قوله او تغليب) عطف على عدم جزم وقوله غير التصف به اى غير محقق الانصاف بالشرط وهو المشكوك في اتصافه به الذى هو موقع ان وقوله على التصف به اى بالفعل فيما اذا كانت اداة الشرط داخلة على كان او من تحقق انه سيتصف به في المستقبل فيما اذا كانت غير داخلة على كان فيصير الجميع كالمشكوك فيه وهذا التقرير يدل عليه قول الشارح كما اذا كان القيام الخ فان قلت حيث صار انصاف الجميع بالشرط كالمشكوك فيه بسبب تغليب المشكوك في اتصافه بالشرط على التصف به تحقيقا كان استعمال ان في موضعها وهو ما يشك فيه وحينئذ فلم يكن هذا الموضع مما نحن فيه وهو استعمال ان في الجزم بالشرط على خلاف الاصل قلت صيرورة الجميع كالمشكوك فيه امر تقديرى فلا ينافى ان بعضهم ليس مشكوكا في اتصافه به في الواقع بل مجزوم بانصافه به فلا ينافى بالنظر لذلك البعض خروج عن الاصل والنظر للمشكوك في اتصافه به جار على الاصل واعلم ان هذا التقرير الذى قيل هنا بصح اعتباره في الآية الآتية بان يقال علب غير المرتاب اى غير محقق الانصاف بالريب وهو المشكوك في ريبه على المرتابين جزما فصار الجميع كالمشكوك في اتصافهم بالريب فاستعمال ان بالنظر للمشكوك في ريبه على الاصل وبالنسبة للرتاب جزما على خلاف الاصل وعلى هذا لا يرد بحث اصلا كذا قيل وفيه ان هذا

(او تغليب غير التصف به)
 اى بالشرط (على التصف به)
 كما اذا كان القيام قطعى الحصول لزيد غير قطعى لعمرو فتقول ان قتما كان كذا (وقوله تعالى) للمخاطبين المرتابين (وان كنتم في ريب مما نزلنا على عبدنا يحتملها) اى يحتمل ان يكون للتوبيخ

لا يتم الا لو كان المخاطبون بعضهم مرتابا وبعضهم مشكوكا في اربابه والواقع خلاف ذلك فقد كان بعضهم مرتابا وبعضهم غير مرتاب يعلم انه من عند الله ولكن ينكر ذلك عنادا (قوله قطعي الحصول لزيد) اى بالفعل او في المستقبل وقوله غير قطعي لعمرو اى بل مشكوك في اتصافه به في المستقبل (قوله فقول ان فتما كان كذا وكذا) اى تغليا لمن لم يقطع له بالقيام على من قطع بالقيام فاستتمت ان في الجزوم وهو من القيام قطعي الحصول له بسبب تغليب من القيام غير قطعي له عليه فان قلت كيف يغلب غير المتصف وهو عدى على المتصف وهو وجودى قلت يجوز ذلك باعتبار كون غير المتصف بالشرط اكثر افرادا من المتصف به في الواقع او باعتبار كون عدم الاتصاف هو الاصل فان قلت ان الشرط هو الهيئة المركبة من وقوع القيامين ولا شك انه مشكوك فيها بسبب الشك في احد جزئيهما حينئذ فتكون ان هنا مستعملة على الاصل لافي الامر الجزوم على خلاف الاصل وهذا خروج عما نحن بصدده وتوضيح ذلك انه اذا كان خمسة رجال متوضئين وخسة غير متوضئين ثم خلط الجميع فلا تحكم على الجميع بانهم متوضئون قطعا ولا بعدم الوضوء قطعا فكذلك اذا خلط المتصفون بالقيام قطعا غير المتصفين به قطعا فالهيئة الاجتماعية لا يقطع بقيامها ولا بعدم قيامها اجيب بان قوله ان فتما الخ من باب الكلية اى ان قام كل منهما ولا شك ان احدهما مقبول بقيامه فاستعمال ان فيه على خلاف الاصل للتغليب المذكور لامن باب الكل حتى يتأتى الاعتراض قرر ذلك شيخنا العلامة المدوى عليه سحائب الرحمة والرضوان (قوله للمخاطبين المرتابين) جعله المخاطبين مرتابين ظاهر على الاحتمال الاول لاعلى الثاني لانهم عليه بعضهم مرتاب وبعضهم غير مرتاب الا ان يقال جعلهم مرتابين وان كان بعضهم غير مرتاب باعتبار التغليب الذى سببته كذا قبل وفيه ان التغليب الذى سيذكره انما يقتضى جعل المخاطبين غير مرتابين فتأمل (قوله يحتمل ان يكون للتوبيخ) اى ان تكون ان هنا مستعملة في الامر الجزوم به للتوبيخ بناء على ان الخطاب للمرتابين لانهم الموبخون على الرب وان الرب نزل منزله المستحيل لوجود الادلة الدالة على ان الرب فيما انزل لا ينبغي صدوره من عاقل ثم نزل ذلك المستحيل منزلة مالا قطع بعده ولا بوجوده وهو المشكوك فيه فلذا استعمل فيه ان (قوله والتصوير المذكور) اى تبين ان الارتاب مما لا ينبغي ان يثبت لهم الاعلى سبيل الفرض لاشتمال المقام على ما رزله ويقلعه من اصله وهو الآيات الدالة على انه من عند الله (قوله لتغليب غير المرتابين) اى من المخاطبين وقوله على المرتابين يعنى منهم وهذا التقرير هو الذى يقتضيه قول المصنف او تغليب غير المتصف به (قوله لانه كان الخ) علة لقوله غير المرتابين و اشار بهذا الى ان المراد بغير المرتابين في هذا المقام من لم يتصف بالرب

اصلا بل يعرف الحق وينكره عنادا لا من شك في ربه لامرئ الاول ما علم من ان
 الخطابين منهم من يعرف الحق وانما ينكر عنادا قال تعالى فانهم لا يكذبونك ولكن
 الظالمين بآيات الله يجحدون وان فرقا منهم ليكتنن الحق وهم يعلمون والثاني على
 ما قيل ان الخطاب بكسر الطاء بهذا الكلام هو الله تعالى ولا معنى لكون غير المرتاب
 هو المشكوك في ربه بالنسبة اليه تعالى لاستحالة الشك عليه تعالى (قوله وهنابحث)

اي وارد على الاحتمال الثاني (قوله كان الشرط قطعي الا وقوع) اي لان الغلبين
 لم يحصل منهم ريب اصلا فاذا غلبوا على المرتابين صار الجميع لارتياب عندهم وحينئذ
 فيكون الشرط مقطوعا بانفاؤه فلا يصلح لاستعمال ان فيه ولا اذا والحاصل ان حقيقة
 التغليب ان يوجد ما للكلمة وما ليس لها ويغلب ما لها على ما ليس لها وما ليس
 كذلك اذ البعض مرتاب قطعيا والبعض غير مرتاب قطعيا فاذا غلب غير المرتاب على
 على المرتاب صار الجميع لارتياب عندهم فلم يوجد ما يلبق بان وحينئذ فلا يتم ما ذكره
 المصنف من احتمال كون ان في الآية مستعملة في الامر الجزوم به للتغليب لان التغليب
 يؤدي لعدم صحة التعبير بها و اشار الشارح لجواب ذلك البحث بقوله الآتي بل لا بد الخ
 وحاصله انه بعد التغليب وتصوير الجميع غير مرتابين وتصوير الريب منفي الوقوع فرض
 ذلك الريب كما يفرض المحال لتبكت الخصم والزامه وذلك بان نزل ذلك الريب
 المقطوع بمدمه منزله المشكوك فيه فصح استعمال ان فيه لانها صارت مستعملة
 في موضعها الاصل وهو المشكوك فيه فقيه تصرفان كما في قوله تعالى ان كنتم قوما
 مسرفين في قراءة الكسر على ما مر فان قلت حيث كانت ان هنا مستعملة في موضعها
 وهو ما يشك فيه فلم تكن الآية مما نحن بصددده وهو استعمال ان في الجرم بالشرط على
 خلاف الاصل قلت تقدم جوابه وحاصله ان صيرورة جميع الخطابين لارتياب
 عندهم بالتغليب امر تقديري فلا ينافي ان بعضهم في نفس الامر مرتاب قطعيا فالانسان
 بان بالطر لذلك البعض على خلاف الاصل (قوله وليس المعنى الخ) هذا جواب
 عما يقال اي حاجة الى هذا التغليب المستلزم لايراد الاشكال المذكور المحتاج في دمه
 الى التنزيل الآتي مع ان اداة الشرط وهي ان تغلب الماضي الواقع بعدها للاستقبال
 والامور المستقبلية من شأنها ان يشك فيها وان كان الشك بالنسبة اليه تعالى
 محالا لكن يجرى الكلام على النسق العربي وعلى الوجه الذي يجرى عليه على
 تقدير ان ينطق به مخلوق وحاصل الجواب ان محال كون ان الشرطية تغلب
 بالفعل الماضي الواقع بعدها للاستقبال ما لم يكن الفعل كان والابقي على مضيه
 وحينئذ فليس الشرط هنا وقوع الارتياب منهم في المستقبل بل في الماضي وحينئذ
 فلا بد من التغليب والفرض المذكور اي فرض قطعي الا وقوع كما يفرض المحال
 بان ينزل منزله المشكوك فيه لتبكت الخصم ليصح كونه موقعا لان هذا

والتصوير المذكور وان
 يكون لتغليب غير المرتابين
 على المرتابين لانه كان
 في الخطابين من يعرف الحق
 وانما ينكر عنادا فجعل الجميع
 كأنه لارتياب لهم وهما
 بحث وهو انه اذا جعل
 الجميع بمنزله غير المرتابين
 كان الشرط قطعي الا وقوع
 فلا يصح استعمال ان فيه كما
 اذا كان قطعي الوقوع لانها
 انما تستعمل في المعاني المحتملة
 المشكوكه وليس المعنى هنا
 على حدوث الارتياب
 في المستقبل ولهذا زعم
 الكوفيون ان ان هنا بمعنى
 اذ ونص البرد واثر جاج
 على ان ان لا تغلب كان الى
 معنى الاستقبال لقوة دلالة
 على المضى

محصل كلام الثارح (قوله ولهذا) اى ولاجل كون المعنى ليس على حدوث
 الازتياب في المستقبل (قوله بمعنى اذ) اى ومعلوم ان اذ ظرف بمعنى ازمان الماضى
 وقوله ههنا اى في هذ الآبة ومماثلها (قوله وذص البرد الخ) كان الاول تقديمه
 على قوله ولهذا لان هذا دليل للدعوى وهى قوله وليس المعنى ههنا الخ تأمل
 (قوله لقوة دلالة الخ) اى لان الحدث المطلق الذى هو مدلولها مستفاد من الخبر
 فلا يستفاد منها الا ازمان الماضى كذا في المطول وياته ان خبرها كون خاص
 كالا نطلاق ويلزمه الكون العام فالكون المطلق الذى هو مدلولها صار مستفادا
 من خبرها في ضمن استفادة الحدث الخصوص منه وحينئذ فلا يستفاد منها
 الا ازمان الماضى هذا والصحيح ان كان الواقعة بعدان الشرطية بمنزلة غيرها من
 الافعال الماضية كما هو مذهب الجمهور قال الجزولى والماضى بالوضع له قرائن تصرف
 معناه الى الاستقبال دون لفظه وهى ادوات الشرط كلها الا لو لوما ولو كانت ان
 لا تغلب معنى كان الى الاستقبال لما جاز وقوعها بعدها والمراد بها الاستقبال في قوله
 تعالى وان كنتم جنبا فاطهروا (قوله فمجرد الخ) هذا هو البحث السابق اعاده ليرتب
 عليه الجواب وقوله بل لا بد الخ اى بل يجب الجواب بذلك بنه على تفسير التغليب بما
 ذكره الشارح هنا فلا ينافى انه على تفسيره بما قلنا سابقا نغلا عن المطول لا يجب ذلك
 ادلا اشكال (قوله فاستعمل فيه ان على سبيل الفرض والتقدير) اى بان نزل الربب المقطوع
 بدمه منزلة المشكوك فيه فقيه تنزيل الاول تنزيل المرتابين منزله غير المرتابين بسبب
 تغليبهم عليهم والثاني تنزيل الربب المقطوع بدمه منزلة المشكوك فيه (قوله لتسبكت
 اى لاجل اسكات الخصم والزامه بما لا يقول به وذلك لان الخصم اذا نزل مع خصمه الى
 اظهار مدياد المحال في صورة المشكوك في وقوعه اطمان لاستماعه منه فيرتبه على ذلك
 لازما مسلم الانتفاء فيسكت الخصم ويسلم ويلتزم بما كان لا يقول به كاتقدم (قوله فان آمنوا
 الخ) اى فان آمن الذين على غير دينكم بمثل دينكم في الحقيقة اتقد اهدوا ولا شك ان
 وجود دين غيره حقا محال فنزل قطعى الانتفاء منزلة المشكوك فيه واستعمل فيه ان على
 سبيل الفرض والتقدير (قوله قل ان كان للرحن ولد الخ) اى فكون الرحن له ولد محال
 فنزل ذلك الامر المقطوع بانتفائه منزلة المشكوك فيه واستعمل ان على سبيل الفرض
 والتقدير (قوله والتغليب الخ) قال صاحب البيان هو ترجيح احد المعلومين على الآخر
 في اطلاق لفظه عليهما والقيد الاخير لاخراج الشاكلة وفي المطول جميع باب التغليب
 من الجواز لان التغليب لم يستعمل فيما وضع له الا ترى ان القاتين موضوع الذكور الموصوفين
 بهذا الوصف واطلاقه على الذكور والاناث اطلاق على غير ما وضع له وفي المعنى
 انهم يغلون الشيء على غيره لتناسب بينهما او اختلاط والقوم وان لم ينصوا على هذه

فمجرد التغليب لا يصح
 استعمال ان ههنا بل لا بد من
 ان يقال لما غلب صار الجميع
 بمنزلة غير المرتابين فصار
 الشرط قطعى الانتفاء
 فاستعمل فيه ان على سبيل
 الفرض والتقدير لتسبكت
 والازم ان كقول تعالى فان آمنوا
 بمثل ما تنبهه فقد اهدوا
 وقل ان كان للرحن ولد
 فان اول العابدين (والتغليب)
 باب واسع (يجرى في فنون
 كثيرة كقوله تعالى وكانت
 من القاتين) غلب الذكر
 على الانثى بان اجرى الصفة
 المشتركة بينهما على طريقة
 اجرائها على الذكور
 خاصة فان القوت بما يوصف
 به الذكور والاناث لكن
 لفظ قاتين انما يجرى على
 الذكور فقط

في علاقات المجاز المرسل لكنهم نحو اعلى ما ترجع اليه وهو المجاورة وبصح جعل التليب من قبيل عموم المجاز انتهى وبالجملة فالتليب اما مجاز مرسل علاقته الجزئية او المصاحبة او من قبيل عموم المجاز فتأمل (قوله في فنون) اي في تراكيب متعددة من الكلام باعتبار احوال ولا يختص بالنوع السابق وهو استعمال ان في مقام الجزم بوقوع الشرط على خلاف الاصل وليس المراد بالفنون العلوم (قوله غلب الذكر الخ) ويحتمل ان يكون لفظ القاتين صفة لجمع مقدر اي من جمع قاتين ولفظ الجمع مذكر فيوصف حقيقة بوصف الذكور وان كان واقعا على مؤنث فلا تليب حينئذ آه سم (قوله فان اجري الصفة المشتركة بينهما) اي وهي القنوت (قوله على طريقة اجرائها على الذكور خاصة) اي وهي جمعها بالياء والنون اي بان ذكرت تلك الصفة المشتركة على الطريقة المذكورة مرادا بها الذكور والاناث على سبيل المجاز المرسل والعلاقة البعضية او مرادابها الذوات المتصفة بالقنوت على سبيل عموم المجاز (قوله فان القنوت مما يوصف به الذكور والاناث) اي فيقال رجل قانت وامرأة قانتة وهذه علة لكون القنوت صفة مشتركة بين الذكر والمؤنث (قوله انما يجرى على الذكور فقط) اي لان صيغة الجمع بالواو والياء والنون خاصة بالذكور ونكتة هذا التليب الاشمار بان طاعتها لم تقصر عن طاعة الرجال حتى عدت اي مرهم من جلنهم وادخلت في التعيين عنهم واعلم ان التليب في الآية مبنى على ان من تبعضية اما اذا كانت لابتداء الغاية والمعنى وكانت مریم مبتداء وناشئة من القوم القاتنين لانها من نسل اراهيم واسحاق ويعقوب ومن ذرية هارون اخي موسى فلا يعين التليب اذا المراد بالقاتنين محض الذكور من آباءها والوجه الاول اعني جعل من تبعضية وارتكاب التليب في الآية احسن لفوات نكتة التليب المذكورة الى الوجه الثاني وفوات وصفها بجهات الفضل لان كونها من اعقاب الانبياء الكرام القاتنين لا يستلزم كونها قانتة والفرض وصفها بالحسب اي بالفضل والصلاح لا بالنسب (قوله بل انتم قوم تجهلون) اعترض بان هذا من قبيل الالتفات لامن قبيل التليب وذلك لان قوم اسم ظاهر غائب فلما عدل عنه الى الخطاب في تجهلون فقد تحقق الالتفات واجيب باننا نسلم انه من الالتفات وذلك لان لفظ قوم له جهران جهة غيبة وجهة خطاب ومراماة كل منهما جرى على مقتضى الظاهر فلا تكون الالتفات وذلك لان قوما اسم ظاهر وغائب وقد جل على انتم فصار عبارة عن مخاطبين ثم انه وصف بتجهلون اعتبارا لجهة خطابه الحاصلة بحمله على انتم وترجيحا لها على جهة غيبته الثابتة له في نفسه لان الخطاب اشرف وادل وجانب المعنى اقوى واكمل وهذا في الحقيقة اعتبار لجانب المعنى وترجيح له على جانب اللفظ وبهذا القدر لا يتغير الاسلوب ولا يتحقق النقل من طريق الى طريق آخر الذي هو الالتفات وبهذا يتضح صحة

(و) نحو (قوله نعل بل انتم قوم تجهلون)
 جلب جانب المعنى على جانب اللفظ لان القياس يجهلون بياء الغيبة لان الضمير عائد على قوم ولفظه لفظ الغائب لكونه اسما مطهرا لكنه في المعنى عبارة عن المخاطبين فقلب جانب الخطاب على جانب الغيبة (ومنه) اي ومن التليب (ابوان) للاب والام ونحوه كالعمرين لابي بكر وعمر والقمرين للشمس والقمر وذلك بان يقلب احد المتساحين او المتشابهين على الآخر بان يحصل الآخر متقلبه في الاسم ثم يثنى ذلك الاسم ويقصد اللفظ اليهما جميعا مثل ابوان ليس من قبيل قوله تعالى وكانت من القاتنين كما توهمه بعضهم لان الابوة آيت صفة مشتركة بينهما كالقنوت

انه من التغليب على في الترح قال ابن جماعة وفي جعل هذا من التغليب نظر اذ هذا من ملاحظة المعنى وترجمه على اللفظ ومثل هذا لا يعد تغليباً اذ لا يصدق على هذا ضابطه المتقدم عن صاحب البيان اعني ترجمه احد المعلومين على الآخر في اطلاق لفظه عليهما فتأمل وهذا الاعتراض مبنى على ما مر عن صاحب البيان في ضابط التغليب اما على مقاله غيره من انه اعطاء احد المتصاحين او المتشابهين حكم الآخر بان يجعل الآخر موافق له في الهيئة والمادة فلا يرد ذلك (قوله غلب) اي رجح جانب المعنى وهو الخطاب على جانب اللفظ وهو الغيبة نظر القوم (قوله لكنه في المعنى عبارة عن الخطابين) اي لانه محمول على انتم فداول قوم هنا الذوات المخاطبون لان الخبر عين المبتدأ في المعنى (قوله فغلب جانب الخطاب الخ) اعلم ان استعمال تجهلون في ذلك الموضع مجاز وتوضيحه ان صيغة تجهلون موضوع للجماعة المخاطبين غير للذكورين بلفظ الغائب فاستعمل في الجماعة المخاطبين المذكورين بلفظ الغائب لعلاقة الصحة او الضدية او المشابهة (قوله ومنه الخ) فصله بمن عن النوعين السابقين تنبيها على ان بينه وبينهما تفاوتاً وذلك لشهرة كثير منه وتداوله في مقامات عديدة كالابوين والعمرين فكأنه قال ومنه ما اشتهر من ابوين ونحوه وهذا التغليب يسمى تغليب التنية وظاهر كلامه انه سماه بل صرح بذلك بعضهم (قوله والقمرين للشمس والقمر) وعليه قول المتنبي

* واستقبلت قمر السماء بوجهها * فأرتني القمرين في وقت معا *

اراد الشمس وهو وجهها وقمر السماء يعني ان وجهها لشدة صفائه انطبعت فيه صورة القمر لما استقبلته كما تنطبع الصورة في المرآة فراى برؤية وجهها الشمس والقمر في آن واحد (قوله وذلك) اي وكيفية ذلك اي التغليب والباء في قوله بان يغلب للتصوير اي وكيفية التغليب مصورة بتغليب احد المتصاحين اي كما في ابي بكر وعمر وقوله او المتشابهين اي كالشمس والقمر وقوله بان يجعل تفسير لتغليب احد الامرين المذكورين (قوله متفقاله) اي معه (قوله ثم يثنى ذلك الاسم) اي على مذهب ابن الحاجب القائل بان مجرد التوافق في الاسم يكفي في التنية الحقيقية وان لم يحصل اتفاق في المعنى لا على مذهب الجمهور الفسائلين لا بد فيها من الاتفاق في المعنى ايضا والا لم يكن مثنى حقيقة بل ملحق به ولذلك تأولوا الزيد بن بلسمين يزيد وجعلوا مثل قرئين للحيض والطهر والعينين للشمس والذهب وباب التغليب ملحقاً بالثنى الا اذا اول نحو القمرين بالسمين بذلك واعلم ان شأنهم ان يغلبوا المذكورين او الاخف او الاشرف والمذكر يغلب على غيره وان كان غيره اخف والاخف يقدم على غيره وان كان غيره اشرف والادعاء في سبب التغليب كافي (قوله ويقصد اللفظ) اي ويطلق اللفظ عليهما جميعاً (قوله من جهة الهيئة) اي لان هيئة قاتنين غير هيئة قاتنات

(وقوله)

وقوله من جهة الهيئة اى لامن جهة المادة لان مادة القنوت تكون للذكر والانثى وقوله والصيغة عطف تفسير (قوله وفي مثل ابوان من جهة المادة) اى لان مادة الاب غير مادة الام وقوله وجوهر اللفظ اى ذات اللفظ عطف تفسير والحاصل ان الابوان نوع من التغليب غير النوع السابق وهو وكانت من القاتنين وقوله بل انتم قوم تجهلون فلذا فصله بمن تنبها على التفاوت بينه وبين السابق فان السابقين للفرد المغلوب حق في اللفظ قبل التغليب وانما غلب ما هو زائد على جوهر اللفظ من الهيئة وهذا ليس للفرد المغلوب حق في اللفظ قبل التغليب اصلا ثم ان قوله وفي مثل ابوان الخ يشعر بانه لا يجوز في ابوان من جهة الهيئة وليس كذلك لان هيئة التنية موصوغة للشركين في المعنى واللفظ يزيدن على مذهب الجمهور او بحسب اللفظ فقط كما هو مذهب ابن الحاجب والابوان هيئتهما ليست كذلك فيكون التجوز واقعا في الهيئة كالمادة وقد يقال انما اقتصر على جهة المادة لانها جهة الافتراق بين مثل ابوان ومثل القاتنين لكن ارتكاب المجاز في المادة في مثل ابوان لضرورة الهيئة اذهية التنية لا يمكن الا بعد تغيير مادة احد الشئين الى مادة الاخر (قوله ولكونهما الخ) علة قدمت على معلومها وهو كان كل الخ ليقع في ذهن السامع الحكم معللا من اول وهلة فيكون اثبت واوقع في النفس من الحكم المنتظر علة (قوله بغيره) الباء بمعنى على (قوله متعلق بغيره) اى فعنى الكلام ان ان واذا يفيد ان ان المتكلم علق في حال التكلم حصول الجزاء في الاستقبال على حصول الشرط في ذلك الاستقبال وقوله متعلق بغيره اى تعنقا اصطلاحيا فيكون ظرفا لعوا وفيه نظر فان الغير اسم جامد لا يصح ان يتعلق به الظرف واجيب بانه انما صح التعلق به لان لفظ الغير واقع على الحصول الذي هو مصدر فاعطى ما هو بمعنى المصدر حكم المصدر واذا صح عمل الضمير العائد على المصدر في الظرف في قوله * وما الحرب الاماعلم وذقم * وما هو عنها بالحديث المرجح *

فاولي الاسم الظاهر الذي هو بمعنى المصدر ولهذا قال الشارح على معنى الخ فهو يشير الى ما قلنا وفيه اشارة الى ان ترتب الجزاء على الشرط جعلى لاعادى ولا شرعى ولا عقلى فاذا قلت ان دخلت الدر فانت حر كان ترتب الحرية على الدخول بالتزام المتكلم وجعله لا باستلزامه اناه عقلا او شرعا او عادة (قوله ولا يجوز ان يتعلق الخ) نوقش هذا بان التعليق وان لم يكن مستقبلا بحسب ذاته لانه جعل شئ معلقا على شئ وهو حالى الا انه مستقبل من حيث متعلقه اعنى المعلق والمعلق عليه فما المانع من جواز التعلق به لاعلم باستقباله من حيث متعلقه (قوله اى من ان واذا) بيان لكل الثانية (قوله يعنى الشرط والجزاء) بيان للجملة التي هما بيان لكل الاولى وحاصل المعنى ولاجل افادة ان واذا ما تقدم كانت كل جملة من جاتي بشرط والجزاء النسويتين

فالحاصل ان مخالفه الظاهر في مثل القاتنين من جهة الهيئة والصيغة وفي مثل ابوان من جهة المادة وجوهر اللفظ بالكلية (ولكونهما) اى ان واذا (لتعليق امر) هو حصول مضمون الجزاء (بغيره) يعنى حصول مضمون الشرط (في الاستقبال) متعلق بغيره على معنى انه يجعل حصول الجزاء مترتبا ومعلقا على حصول الشرط في الاستقبال ولا يجوز ان يتعلق بتعليق امر لان التعليق انما هو في زمان التكلم لا في الاستقبال الا ترى انك اذا قلت ان دخلت الدار فانت حر فقد علققت في هذه الحالة حرته على دخول الدار في الاستقبال

لكل واحد من ان واذا فعلية استقبالية بان تصدر بالمضارع فيقال فيهما مثلا ان تجي
 اكرمك واذا تجي اكرمك فلا تكون واحدة منهما اسمية ولا ماضوية (قوله اما
 الشرط) اي اما اقتضاء العلة لكون جملة الشرط فعلية استقبالية (قوله فلانه
 مفروض الحصول في الاستقبال) اي لانا افندا في التعليق انه هو الذي اذا حصل
 في الاستقبال حصل غيره (قوله فيمتنع ثبوته) اي الذي هو مفاد الاسمية وقوله ومضيه
 اي الذي هو مفاد الماضوية وقد يقال اقتضاء العلة لاستقبالية جملة الشرط مسلم واما
 اقتضاؤها للفعلية فلا لجواز ان تكون جملة الشرط اسمية استقبالية من حيث خبرها
 لكونه فعلا نحو زيد ينطلق فانها تفيد الاستمرار التجددي واجيب بان الجملة الاسمية
 من حيث هي اسمية لا تدل على حدوث ولا تجدد ادشأنا ان تدل على مجرد الثبوت
 والحصول فلذا اشترط في الجملة الشرطية كونها فعلية (قوله واما الجزء) اي واما
 اقتضاء العلة لكون جملة الجراء فعلية استقبالية (قوله ويمتنع تعليق حصول الحاصل)
 اي فيما مضى او الآن على حصول ما يحصل في المستقبل هذا وما ذكره من الامتناع ظاهر
 ان كان معنى تعليق الجراء على الشرط ان الشرط اذا حصل يحصل الجراء بعده لكن
 لانسلم ان هذا معنى التعليق بل معناه جعل الشرط سببا في حصول الجراء واذا كان
 كذلك فيقال انه لا مانع من كون ما يأتي سببا فيما يحصل الان كما اذا قلت ان كان زيد
 يرا غدا فحين نقرح الآن وقد يقال تمتع ان يكون القرع الحاصل الان سببا عما
 يحصل في المستقبل وهو البره بالفعل بل هو مسبب عن شيء حصل الآن وهو اخبار
 الصادق بان البره يحصل في المستقبل ولا شك ان هذا سابق على القرع فعنى التركيب
 حينئذ ان ثبت ان زيدا يرا في المستقبل فحين نقرح الآن (قوله ولا يخالف ذلك ا
 اي ما ذكر من كون كل من جملتي الشرط والجزاء فعلية استقبالية بان تكون الجملتان
 غير فعليتين او غير استقباليتين في لفظهما او من جهة لفظهما لا يقال يرد عليه قوله الآتي
 وقد يستعمل ان في غير الاستقبال الخ فانه اذا جاز استعمالها قليلا لغير الاستقبال من
 غير نكتة لم يصح قوله ولا يخالف ذلك الالئكة ولم يصح التعليل بقوله لامتناع
 مخالفة الخ لانا نقول الكلام هنا حيث اريد الاستقبال بدليل ان هذا مرتب على قوله
 سابقا ولكونهما لتعليق امر بغيره في الاستقبال الخ وقوله وقد نستعمل الخ حيث اريد
 غير الاستقبال فهو مسألة اخرى آه ابن سم (قوله الالئكة) اي الالفائدة وذلك لان
 ظاهر الحال يقتضى مراعاة الموافقة بين اللفظ والمعنى فلا يبدل عن الموافقة المذكورة
 الالئكة والعدول عنها باللائكة ممنوع في باب البلاغة (قوله اسمية) راجع لقوله
 او احديهما وقوله او فعلية ماضوية راجع لكل من الامرين واورد عليه ان جملة
 الشرط لا تكون الافعلية والجواب ان بعض النحويين كالاخفش جوز كون شرط
 اذا جملة اسمية كما في اذا السماء انشقت فلعل الشارح بنى كلامه على ذلك او اراد بقوله

كان كل من جملتي كل)
 من ان واذا يعنى الشرط
 والجزاء (فعلية استقبالية)
 اما الشرط فلانه مفروض
 الحصول في الاستقبال
 فيمتنع ثبوته ومضيه واما
 الجزء فلان حصوله
 معلق على حصول الشرط
 في الاستقبال

واحدهما احداً مينا وهو جملة الجزاء (قوله فالعنى على الاستقبال) اى فالعنى لا يمكن
 المخالفة فيه بخلاف اللفظ فانه قد يخالف لنكتة (قوله حتى ان قولنا الخ) مبالغة
 في كون المعنى على الاستقبال فكأنه قال فالعنى على الاستقبال حتى في المثال التوهم
 فيه عدم الاستقبال بسبب التقييد بالآن والامس ولما كان ظاهر الجملتين انهما
 ماضويتان لفظاً ومعنى احتج فيهما لهذا التأويل لثلاث مخارج القاعدة (قوله ان تعند)
 اى ان تعند اكرامك اياى الآن و تمن به على قاعدت باكرامى اياك امس اى قاعده
 وامن به فالاعتداد الواقع شرطا وجزا استقبالى والآن والامس طرفان للاكرام
 لا للاعتداد وقوله فاعد الخ هو بصيغة المضارع او الامر بناء على ما جوزها الشارح
 من كون الجزاء قديكون انشاء بلا تأويل وذلك لانه لما كان الغرض من الجزاء بيان
 ما يترتب على الشرط صح كونه امر الدلالة على الحدث في الاستقبال فيجوز ان يترتب
 على الشرط بخلاف الشرط فانه مفروض الصدق في الاستقبال فلا يكون انشاء قوله
 وقد تستعملان في غير الاستقبال) اى وهو الماضى حقيقة اى لفظاً ومعنى وذلك فيجاء اذا
 قصد بها تعليق الجزاء على حصول الشرط في الماضى ولا يقال هذا بنا فى قوله سابقا
 اما الشرط فلانه مفروض الحصول في الاستقبال لانا نقول هذا فيما اذا استعملت
 ان للتعلق في المستقبل كما هو الغالب واعلم انه كما ان قد تستعمل في غير الاستقبال
 قد تستعمل اذا للماضى نحو حتى اذا ساوى بين الصدفين وللإستمرار نحو واذا
 لقوا الذين آمنوا قالوا آسنا (قوله وان كنتم في ريب) فيه انه ان كان المعلق
 عليه حقيقة هذا الفعل فهو مشكل لان المعلق مستقبل ولا يمكن تعليقه بالماضى
 وان كان التقدير وان ثبت في المستقبل كونكم مرتابين فيما مضى فأتوا
 بسورة الخ كأنت ان علم تستعمل حقيقة الامع المستقبل وقد يجاب باختيار الاول
 الا ان في الكلام حذفا اى وان كنتم في ريب فيما مضى واستمر ذلك الريب لوقت
 الخطاب فأتوا بسورة اى فانتم مطالبون بما يزيله وهو المعارضة المبيدة للجزم
 للعلم بان المأمور بطلب المعارضة هو المرتاب في الحين لا الذى سبق منه الريب وهو الآن
 مؤمن (قوله وكذا اذا جئ بها) اى بان وقوله في مقام التأكيدي تأكيده الحكم (قوله
 بعدواو الحال) اعلم ان العامل في هذه الحال وصف مأخوذ من الكلام اى زيد متصف
 بالخل حال كونه مفروضا كثرة ماله وقول بعضهم العامل فيها المشتق الذى اشتمل عليه
 الكلام فيه نظر اذ لا يطرده ذلك فقد لا يكون في الكلام مشتق نحو زيد وان اساء
 اخوك (قوله لمجرد الوصل) اى وصل ما بعدها وهو الجملة الحالية بما قبلها وهو صاحبها
 اى ربطه به ثم ان المراد انها للوصل مع الواو لانها مفيدة للوصل وحدها (قوله
 والربط) عطف تفسير (قوله دون الشرط) اى التعليق اى وحينئذ فلا يكون لان
 هذه جواب لانه لا يكون لها جواب الا اذا اراد بها التعليق وهنا قد انسلخت عن تعليق

ويمتنع تعليق حصول
 الحاصل الثابت على حصول
 ما يحصل في المستقبل (ولا
 يخالف ذلك لفظاً الا
 لنكتة) لامتناع مخالفة
 مقتضى الظاهر من غير
 فائدة وقوله لفظاً اشارة
 الى ان الجملتين وان جعلت
 كلناهما او احداهما اسمية
 او فعلية ماضوية فالعنى
 على الاستقبال حتى ان قولنا
 ان اكرمتنى الآن فقد
 اكرمتك امس معناه ان
 تعند باكرامك اياى الآن
 فاعتد باكرامى اياك امس
 وقد تستعملان في غير
 الاستقبال قياساً مطرداً مع
 كان نحو وان كنتم في ريب
 كما

لوصول والربط واذ قد علمت ان هذه لا تحتاج الى جواب فهي خارجة عما نحن
بصدده وهو ان الشرطية لان جملة ان هذه حالية لشرطية (قوله زيد وان كثرا له
بجمل) اي زيد بجمل والحال ان ماله كثير اي انه بجمل في حالة كثرة ماله ولا شك ان
هذا تأكيد للجمل لانه اذا ثبت له الجمل حال كثرة المال دل على ملازمة الجمل له وانه
لا ينفك عنه (قوله وفي غير ذلك) اي وقد تستعمل ان في غير الاستقبال مع كونها
للشرط في غير ما ذكر من الامرين السابقين قليلا (قوله كقوله) اي قول ابي العلاء
المعري * فيا وطني الخ وهذا اليت من قصيدة مطلعها

* مغاني اللوا من شخصك اليوم اطلال * وفي النوم معن من خيالك محلال *

وبعد البيت المذكور في الشرح

* فان استطعت آتيتك في الحشر زائرا * وهبهات لي يوم القيامة اشغال *

وقوله ان فانتني اي ان فوتني فيك دهر سابق على حذفه تعالى وما كنت بجانب الغربي
وقوله فليتم بفتح العين على صيغة المبنى للفعل لكن بمعنى المبنى للفاعل كذا ذكر
بعضهم والذي ذكره شيخنا العلامة العدوي انه بفتح الياء والعين ناقلا ذلك عن كتب
اللغة والبال بمعنى القاب والمعنى فليجعل عليه متعما وجواب ان محذوف اي فللوم
على لاني قد تركتك كرها من غير عيب فيك دل عليه قوله فليتم لسالكك البال
ومعنى البيت انه ان كان زمن سابق من الدهر فوت على الاقامة والسكنى في وطني
ولم يتيسر لي الاقامة فيه وتولاه غيري فللوم على لاني تركته من غير عيب فيه
وحينئذ فلتطب نفس ذلك الساكن ولينم بالا والغرض من ذلك اظهار الحشر
والتحزن على مفارقة الوطن والشاهد في قوله ان فانتني قاتها مستعملة في الماضي لفظا
ومعنى بقله (قوله الى تفصيل الكتة) اي الى تفصيل سبب الكتة فهو على حذف
مضاف وذلك لانه لم يذكر الا الكتة واحدة وذكر لها اسبابا عدة على ما ذكره الشارح
كما سيظهر لك لاعلى ما ذكره الزاعم (قوله كابرار) اي اظهار وقوله غير الحاصل وهو
الامر المستقبل (قوله في معرض الحاصل) معرض كمجد اسم لموضع عرض الشيء
اي ذكره وظهوره وموضع الذكر والظهور للشيء عبارة عن اللفظ الدال عليه فهو
مكان اعتباري لاحقيقي والمعنى كاظهار المعنى الاستقبالي الغير الحاصل باللفظ الدال
على المعنى الحاصل في الحال او في الماضي فان علمت ان الشرط انما يفيد التعليق ولا دلالة له
على الاظهار المذكور قلت انه يدل عليه على جهة التخييل ولوقال المصنف كايهام
لو تخييل ابراز الخ لكان اظهر لان نكتة العدول في الحقيقة انما هو التخييل المذكور
وذلك لان ابراز غير الحاصل في معرض الحاصل محصلة التعبير عن المستقبل الذي
لم يحصل بما يشعر بحصوله (قوله لقوة الاسباب) لما كان ابراز غير الحاصل في معرض

وكذا اذا جئ بها في مقام
التأكيد بعد واو الحال
لمجرد الوصول والربط دون
الشرط نحو زيد وان كثر
ماله بجمل وعمرو ان اعطى
جاها لثيم وفي غير ذلك
قليل كقوله فيا وطني ان فانتني
بك سابق * من الدهر فليتم
لسالكك البال * ثم اشار
الى تفصيل النكتة الداعية
الى العدول عن لفظ الفعل
المستقبل بقوله (كابرار)
غير الحاصل في معرض
الحاصل لقوة الاسباب

التأخذة في حصوله نحو
 ان اشترت كان كذا حكي
 انعقاد اسباب الاشتراء
 (او كون ماهو للوقوع
 كالواقع) هذا عطف على
 قوة الاسباب وهذا
 المعطوفات بعد ذلك لانها
 كلها علل لابرار غير
 الحاصل في معرض
 الحاصل على ما اشار اليه
 في اظهار الرغبة ومن زعم
 انها كلها عطف على ابرار
 غير الحاصل في معرض
 الحاصل فقد سهاها
 بنا (او التفاؤل او اظهار
 الرغبة في وقوعه) اي
 وقوع الشرط (نحو ان
 ظفرت بحسب العاقبة فهو
 المرام) هذا يصلح مثلا
 للتفاؤل واظهار الرغبة
 ولما كان اقتضاء اظهار
 الرغبة ابرار غير الحاصل
 في معرض الحاصل يحتاج
 الى بيان ما اشار اليه
 بقوله (فان الطالب اذا
 عظمت رغبته في حصول
 امر يكثر تصوره) اي
 الطالب (ايه) اي ذلك
 الامر (فربما يخيل) ذلك
 الامر (اليه حاصلا)

الحاصل يحتاج الى سبب اشار المصنف الى بيان الاسباب والعلل في ذلك بقوله لقوة
 الخ فهو حلة للابرار المذكور وال في الاسباب للجس فيشمل ماله سبب واحد قوله
 (التأخذة) بالدمع تخفيف الخاء اي التي اخذ بعضها بعضه البعض والمراد المجتمعة
 في حصوله ومعلوم ان الشيء اذا قويت اسبابه بعد حاصلا (قوله حال انعقاد) اي
 اجتماع وانتظام اسباب الاشتراء والحال انه لم يحصل بالفعل وهو ظرف للمول المقدر
 اي نحو قولك ان اشترت في الحال الخ او تقول ذلك في حال الخ والمراد باسباب الاشتراء
 حضور سوق السلعة التي كثرت فيه مع قلة المشتري ووجود التمن ورغبة البائعين في البيع
 فاذا وجدت هذه الاسباب عد الشراء الذي لم يحصل حاصلا فيعرض عنه بما يريه في صورة
 الحاصل (قوله او كون ماهو للوقوع) اي ماهو ائلل للوقوع كالواقع في الماضي يعني انه
 يعبر بالماضي عن المعنى المستقبلي في جملة الشرط لتقصد ابرار غير الحاصل في معرض الحاصل
 لكون ذلك المعنى الاستقبالي شأنه الوقوع فهو كالواقع في ترتب ثمرة الوقوع في
 الجملة على كل منهما نحو ان مت كان كذا وكذا (قوله عطف على قوة الاسباب) اي
 فالعنى انه يبرز غير الحاصل في صورة الحاصل لقوة الاسباب او لكون المعنى الاستقبالي
 شأنه الوقوع فهو كالواقع او للتفاؤل الخ فالتكنة التي ذكرها المصنف للعبول عن
 المضارع الى الماضي واحدة تعددت اسبابها واعترض على ماد كرهه الشارح من العطف
 فانه من عطف العام على الخاص وذلك لان الآئلل للوقوع ايلولته اما لقوة اسبابه
 التأخذة فيه واما العلم بوقوعه من جهة اخرى وعطف العام على الخاص وكذا عكسه
 لا يجوز باو الا ان يجاب بحمل الاول على ما يمكن تخلفه لذم كالتراء فانه يمكن تخلفه
 عند اجتماع اسبابه لمانع وحل الثاني على ما يمكن تخلفه كما في الموت وحينئذ
 فهو من عطف المغاير (قوله على ما اشار اليه) اي المصنف في قوله الآتي فان الطالب
 الخ فان محصله بيان ان في اظهار الرغبة تقدير غير الحاصل حاصلا وتخيله كذلك
 ولو كان العطف على ابرار لما تاتي هذا البيان وقوله على ما اشار اليه متعلق بقوله لانها
 كلها علل الخ (قوله فقد سهاها سهاها بنا) اي من وجوه الاول انه خلاف ما اشار له
 المصنف في اظهار الرغبة من انها اي المعطوفات علل للابرار الثاني ان ابرار غير
 الحاصل في معرض الحاصل يشتمل عليه كل ما بعده وحينئذ فلا يصح ان يكون قسياله
 الثالث ان التفاؤل لا يحصل بمجرد المخالفة بل لابد من تزييل غير الحاصل منزلة الحاصل
 لذلك (قوله او التفاؤل) اي من السامع اي انه يبرز غير الحاصل في معرض الحاصل في جملة
 الشرط لما في ذلك الابراز من التفاؤل الذي هو ذكر ما يبرسه السامع وذلك لان المخاطب
 اذا كان سمي شيئا فعبر له بما يشعر بحصوله وهو معنى ابراره في معرض الحاصل ادخل
 عليه ذلك الابراز السرور (قوله او اظهار الرغبة) اي من التكلم اي انه يبرز غير الحاصل
 في معرض الحاصل لاجل اظهار التكلم الرغبة في وقوع ذلك التمتع سبب ذلك الابراز

الحاصل بالتعبير بالماضي عن المستقبل (قوله اى وقوع الشرط) يجوز عود الضمير على غير الحاصل والمعنى واحد (قوله فهو المرام) يوزن مكان و ضمير فهو الظفر اى فالظفر بحسن العاقبة هو المرام (قوله يصلح مثالا للتفاوت) اى على جعل ضمير ظفرت مفتوحا للمخاطب وقوله و اظهار الرغبة اى على جعل الضمير مضموما للتكلم كذا ذكر بعضهم و عبارة النوبى ان ظفرت على صيغة التكلم مثال لاظهار الرغبة و على صيغة المخاطب مثال لهما آه (قوله فان الطالب الخ) هذا علة لكون اظهار الرغبة علة لابرار غير الحاصل فى معرض الحاصل و هى علة غائية ان اقيت على ظاهرها لان اظهار الرغبة متأخر عن الابرار و علة فاعلية ان اريد قصد اظهارها لتقدمه على الابرار المذكور (قوله فى حصول امر) اى فى المستقبل (قوله بكثير تصوره) بفتح حرف المضارعة و ضم ثلثه و تصوره بالرفع فاعل كذا ضبطه بعض مشايخنا وهذا غير متعين بل يصح ضم حرف المضارعة و كسر ثلثه و نصب تصوره على انه مفعول اى بكثير من حصول صورته فى الذهن (قوله فرجما) اى فبسبب الكثرة المذكورة ربما الخ و هى هنا للتكثير (قوله يتخيل اليه) اى الى ذلك الطالب الذى عظمت رغبته و قوله حاصلا اى فى الماضى و هو حال و قوله فيعبر عنه الخ اى وهذا معنى ابرار غير الحاصل فى معرض الحاصل اى وقد لا يتخيل له ذلك الامر حاصلا فلا يعبر عنه (قوله و عليه) انما قال و عليه للتفاوت بينهما لان الله منزّه عن للرغبة و المراد بها هـ ا لازمها و هو كمال الرضى و ايضا ما ذكره المصنف من بيان اقتضاء اظهار الرغبة للابرار لا يجرى فى حقه تعالى لان كثرة التصور و تخيل الحصول محال فى حقه تعالى آه اطول (قوله لاظهار الرغبة فى الوقوع) معنى اظهار الرغبة فى حقه تعالى اظهار كمال رضاه بارادة التحصن فهو مجاز فى لازمه و قيل المراد اظهار كون الشئ مرغوبا فيه فى نفس الامر لاظهار الرغبة الفاعلة بالتكلم كذا فى الفنارى و فى ابن يعقوب اظهار رغبته تعالى فى وقوع الشئ اظهار ايجابه و طلبه طلبا جازما (قوله و لا تكرر هو قياتكم على البقاء) القيات الاماء و البقاء انما كانت الجاهلية تكرر الاماء على الزنا و يأتين لهم بالدرهم فجاء الاسلام بتحريم ذلك (قوله ان اردن تحصنا) اى عفة فقد جئى بلفظ الماضى و هو اردن و لم يقل اردن مع ان النهى عن الاكراه المعلق على ذلك استقبالى حيث قيل و لا تكرر هو الخ للدلالة على رغبة المولى سبحانه فى ارادتهن التحصن اى للدلالة على رضى المولى بذلك او على ان هذا الامر طلبه المولى طلبا جازما على مامر (قوله تعليق النهى) اى و هو قوله لا تكرر هو الخ و التعليق من حيث انه الجراء فى المعنى او حقيقة على مامر من الخلاف (قوله يشعر بجواز الاكراه عند اتفائها) اى لان قوله ان اردن تحصنا يقتضى بمفهوم الخالفة انهن اذالم بردن تحصنا يجوز للوالى اكراههن على البقاء مع انه لا يجوز اصلا (قوله اجب الخ) و اجب ايضا بان

فيعبر عنه بلفظ الماضى (و عليه) اى على استعمال الماضى مع ان لاظهار الرغبة فى الوقوع ورد قوله تعالى و لا تكرر هو قياتكم على البقاء (ان اردن تحصنا) حيث لم يقل ان يردن فان قيل تعليق النهى على الاكراه بارادتهن التحصن يشعر بجواز الاكراه عند اتفائها على ما هو مقتضى التعليق بالشرط اجيب بان القائلين بان التقييد بالشرط يدل على نفي الحكم عند اتفائه انما يقولون به اذالم يظهر للشرط فائدة اخرى و يجوز ان تكون فائدته فى الآيات المبالغة فى النهى عن الاكراه يعنى انهن اذالردن العفة فالولى احق بارادتها و ايضا دلالة الشرط على اتفائه الحكم انما هو بحسب الظاهر

التقييد بالشرط لموافقة الواقع لانه لايتأتى الاكراه عند انتفاء التحصن لانهم اذا اردن عدم التحصن كان امرهن بازنا موافقا لرضهن والطالب للشيء لايتصور اكراهه عليهن وان لم يردن تحصنا ولاعدمه بل كن غافلات فلايتأتى الاكراه لان الاكراه انما هو للمتنع غاية الامر ان في امرهن بازنا تنبيهها لهن ان كن غافلات واما ما قيل من ان الاكراه يتصور مع ارادة البغاء بان تريد الامة البغاء مع شخص اوفى مكان فكرها على البغاء مع غير ذلك الشخص او في غير ذلك المحل فقير صحيح لان الاكراه حينئذ ليس على البغاء بل على تعيين الفاعل او المحل (قوله بان القائلين الخ) اى وهم القائلون باعتبار مفهوم الشرط (قوله على نفي الحكم) اى كحرمة الاكراه هنا وقوله عند انتفائه اى انتفاء الشرط وحاصل هذا الجواب ان اعتبار مفهوم المخالفة مشروط بان لا يكون للتقييد بالشرط فائدة اخرى غير اخراج ما لم يكن فيه الشرط عن الحكم وهنا يجوز ان تكون الفائدة في التقييد به المبالغة في نهى الموالي عن الاكراه لما في ذلك من التوبيخ للموالي بذكر ما يظهر به فضيحتهم وحيث كان للتقييد بالشرط هنا فائدة اخرى غير الاخراج سقط باعتبارها اعتبار مفهوم الشرط لان مفهوم المخالفة انما يعتبر اذا كان القيد للاخراج لان الفائدة اخرى (قوله يعنى انهم) اى الامة مع خستهن وشدة ميلهن الى الزنا وقوله فالمولى اى فالسالك احق بارادتها لكرماله وقلة ميله بالنسبة للملن وحينئذ فيكون طلب ارادة العفة منه متأكدا واذا تأكد طلب ارادة العفة والتحصن منه كان النهى المتعلق به عن الاكراه على الزنا قويا مبالغا فيه فظهر من هذا ان المقصود من القيد المبالغة في نهى الموالي وتوبيخهم وحينئذ فلامفهوم له لان مفهوم المخالفة انما يعتبر اذا كان القيد للاخراج فقط لان الفائدة اخرى فان قلت جعل المقصود من القيد ما ذكره تقتضى ان المبالغة في النهى انما هي في هذه الحالة فقط وهى ارادتهن التحصن لامطلقا والمقصود تأكيد النهى مطلقا قلت لما كان الاكراه لا يتحقق الا في هذه الحالة تعرض لها لاركونا كقول النهى والمبالغة فيه مختصا بها وحينئذ فالتعرض لتلك الحالة لايتأتى في تأكد النهى عن الاكراه مطلقا حتى عند عدم ارادتهن التحصن على فرض تأتية في تلك الحالة فتأمل (قوله وايضا دلالة الشرط) اى مفهوم الشرط على انتفاء الحكم وهو الحرمة او المراد دلالة الشرط من حيث مفهومه وهذا جواب ثان عن اصل الاشكال فهو عطف على قوله بان القائلين الخ فكأنه قال واجيب ايضا بان دلالة الخ وحاصله ان الآية وان دلت على انتفاء حرمة الاكراه عند انتفاء الشرط فذلك الدلالة بحسب الظاهر نظرا لمفهوم المخالفة لكن قد عارض ذلك المفهوم الاجماع القاطع ومن المقرر انه اذا تعارض امران احدهما قاطع والآخر ظاهر دفع الظاهر بالقاطع (قوله فقد عارضه) اى فقد عارض الاجماع الشرط اى مفهومه (قوله والظاهر يدفع بالقاطع)

المراد بالظاهر هنا مفهوم الشرط والمراد بانقطاع هنا الاجماع واعتراض هذا الجواب بان الاجماع لا ينسخ النص حذرا من تقديم الاجماع على النص الذي هو اصل له في الجملة واجيب بان الاجماع يجوز ان ينسخ النص على الصحيح لاستناده الى النص فكأنه الناسخ (قوله اول التعريض) عطف على قوله لقوة الاسباب كما يفيد قول الشارح اي ابراز الخ (قوله بان ينسب الفعل الى واحد) اي حقيقة او مجازا (قوله والمراد غيره) اي ولا بد فيه من القرائن المؤدية لفهم الغير والاقولت جاني زيد مریدا انه ليس من التعريض في شيء (قوله لئن اشركت الخ) اعترض بان النبي معصوم من الاشراك فكيف يسند اليه واجيب بان هذه قضية شرطية لا تستلزم الوقوع فالاسناد على سبيل الفرض وانما عبر بالفعل الماضي المقتضى لوقوع ذلك تبرضا بالمخاطبين فالاشراك في الحقيقة انما هو منسوب لغيره لان التعريض ان ينسب الفعل لواحد والمراد غيره فالاشراك ينسب لواحد وهو النبي والمراد غيره ممن وقع منه الاشراك وحاصل ما في المقام ان الشرك من النبي مقطوع بعدم حصوله فنزل منزلة المشكوك فيه فكان المقام مقام ان تشرك لكن بجي بلفظ الماضي وان كان المعنى على الاستقبال ابرازا للاشراك المقطوع بعدم حصوله في معرض الحاصل فرضا وتقديرا تعريضا بمن حصل منه انه حبط عمله ولا يضر في دخول ان كونه الفعل معلوم الانتفاء لان ان تدخل على معلوم الانتفاء اذا نزل منزلة المشكوك فيه لغرض من الاغراض (قوله فالمخاطب هو النبي) الحصر ايضا في اي لامته والافقيه من الانبياء مخاطب ايضا بدليل قوله تعالى والى الذين من قبلك ان قلت اذا كان كل واحد من الانبياء خوطب بهذا الخطاب فلم افرد الضمير فالجواب انه انما افرد الخطاب باعتبار كل واحد لان الحكم المذكور مخاطبه كل واحد منهم على حدته كذا قرره شيخنا العدوي ويفيد ذلك ما ذكره عبد الحكيم حيث قال ان المخاطب هو النبي وليس الخطاب عاماله ولجميع الانبياء بقرينة ما قبله لاعلى ما وهم لان الحكم المذكور موحى به الى كل واحد منهم لالى مجموعهم فيكون لكل واحد منهم خطاب على حدة انتهى (قوله مقطوع به) اي في جميع الازمنة لان الانبياء معصومون من الشرك قبل البعثة وبعدها (قوله لكن بجي الخ) يفهم منه انه لولا ابراز المذكور لاجل التعريض لجئ بلفظ الاستقبال وتصح الشرطية مع انه اذا كان اشراكه مقطوعا بعدمه فلا تصح ان لانها للامور المشكوكه والجواب انهم يستعملون في مثل ذلك ان لتزليه منزلة ما لا قطع بعدمه على سبيل المساهلة وارجاء العنان (قوله بلفظ الماضي) اي وان كان المعنى على الاستقبال (قوله غير الحاصل) اي من النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لافي الماضي ولا في الحال (قوله على سبيل الفرض والتقدير) متعلق بالحاصل الثاني والحاصل انه نزل اشراكه الذي هو غير حاصل في جميع الازمنة منزلة اشراك فرض وقوعه منه صلى الله تعالى عليه وسلم في الماضي وانما احتج بذلك لانه

والاجماع القاطع على حرمة الاكراه مطلقا فقد عارضه والظاهر يدفع بالقاطع قال (السكاكي او للتعريض) اي ابراز غير الحاصل في معرض الحاصل اما لما ذكر واما للتعريض بان ينسب الفعل الى واحد والمراد غيره (نحو) قوله تعالى ولقد اوحى اليك والى الذين من قبلك (لئن اشركت ليحبطن عملك فالمخاطب هو النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وعدم اشراكه مقطوع به لكن بجي بلفظ الماضي ابرازا للاشراك الغير الحاصل في معرض الحاصل على سبيل الفرض والتقدير تعريضا بمن صدر عنهم الاشراك بأنه قد حبطت اعمالهم

لم يحصل منه عليه السلام اشراك في الماضي اصلا (قوله تعريضا بمن صدر عنهم
 الاشراك بانه قد حطت اعمالهم) اى لتحقيق سببه منهم وقوله تعريضا علة للابراز
 ووجه التعريض المذكور ان الفعل اذا رتب عليه وعيد في حال نسبه
 فرضا وتقديرا الى ذى شرف وهو لم يحصل منه فهم منه المخالبون ان الوعيد
 واقع بهم ان صدر منهم ذلك الفعل ولهذا التعريض فائده وهى توبيخ الكفار بان
 اعمالهم كاعمال الحيوانات العجم لانمة فيها لان اشرف الخلق اذا كان يحبط عمله
 فبالك باعمالهم وانهم لا يستحقون الخطاب لكونهم في حكم البهائم (قوله ان شئني
 الامير الخ) اى تعريضا بان من شئتك يستحق العقوبة وانك تضربه (قوله ولا يخفى
 الخ) هذا رد لاعتراض الخلق على السكاكى وحاصل ذلك الاعتراض ان التعريض عام
 لمن صدر منهم الاشراك في الماضى وغيرهم وهذا التعريض يحصل باسناد الفعل
 الى من يمتنع منه ذلك الفعل سواء كان ذلك الفعل بصيغة الماضى او بصيغة المضارع
 اعنى لئن تشرك وحينئذ فاقاله السكاكى من ان العدول عن المستقبل الى الماضى
 قد يكون للتعريض لا يتم وحاصل رد الشارح عليه ان من لم يصدر منهم الاشراك
 لا يستحقون التعريض بهم لان القصد من التعريض التوبيخ وهو انما يكون على
 ما وقع من القبيح لاعلى ما سبق منه ولانسان التعريض يحصل هنا باسناد الفعل الى
 من يمتنع منه ذلك الفعل سواء كان ذلك الفعل ماضيا او مضارعا بل انما نشأ من اسناد
 صيغة الماضى فقط لانه وان كان بمعنى المستقبل لكن التعبير به مع ان لابرار ذلك المعنى
 في صورة الحاصل خلاف الاصل فلا بد من نكتة لارتكابه وهى هنا التعريض بخلاف
 المضارع فانه او عبر به مع ان لكان على اصله فلا يحتاج لنكتة فلا وجه لاقادته للتعريض
 قال العلامة يعقوبى وفي هذا الرديح وهو ان كون المضارع على اصله يفتى عنه
 التعريض انما ذلك ان نسب لمن يصح صدوره منه ويشك فيه واما ان اسند لمن علم اتفاؤه
 عند قطعنا طلب لذلك الاسناد وجه فيصح كونه للتعريض بمن صدر منه كالماضى
 بل نقول وبمن لم يصدر منه ان صح الصدور منه ليحقق تهديده على ما يتوقع منه
 واجاب عنه بعضهم بان الاسناد الفرضى يكفي فيه الامكان الذاتى وحينئذ فلا تعريض
 من جهة الاسناد فتأمل (قوله على اصله) اى اصل الشرط المعلوم من المقام
 اى وانه يفهم التعريض مما خالف مقتضى الظاهر (قوله ولما كان هذا الكلام)
 اى وهو قوله اول للتعريض كقوله تعالى الخ (قوله نوع خفاء وضعف) اما الخفاء
 اى الدقة فظاهر واما الضعف فاما توهم ان التعريض يحصل من صيغة المضارع كما
 ذكره الخلق وحينئذ فلا يتم ما ذكره السكاكى من ان العدول للماضى قد يكون
 للتعريض وقد عرفت اندفاعه عند الشارح واما ما ذكره الزوزنى من ان الايمان
 بالشرط في الآية ماضيا ليس سببه التعريض بل سببه ان جملة الجواب جواب القسم

كما اذا شئت احد فتقول والله
 ان شئتني الامير لا ضربته
 ولا يخفى انه لا معنى للتعريض
 بمن لم يصدر عنهم الاشراك
 وان ذكر المضارع لا يفيد
 التعريض لكونه على اصله
 ولما كان في هذا الكلام
 نوع خفاء وضعف نسبة
 الى السكاكى والافهوى
 قد ذكر جميع ما تقدم
 ثم قال (ونظيره) اى
 نظير لئن اشركت
 (في التعريض) لافى
 استعمال الماضى مقام
 المضارع في الشرط
 للتعريض قوله تعالى
 (وما الى لا اعبد الذى
 فطرنى اى وما لكم
 لا تعبدون الذى فطركم
 بدليل واليه ترجعون)

مقدر بدليل دخول اللام عليها لتقدمه على اداة الشرط وجواب الشرط محذوف
 فضعف امر اداة الشرط لتقدم القسم وجعل الجواب له فلم تستطع ان تعمل في لفظ
 المضارع فاقى لها بفعل شرط ماض حتى لا يظهر لها اثر عمل وحاصله ان العدول
 عن المضارع الى الماضى ليس لتعريض بل لضعف اداة الشرط ولا يخفى ان هذا
 الوجه مدفوع بما تقرر من عدم التنافي بين المتضيات لجواز تعددها فيمكن ان يكون
 العدول لضعف الاداة ولتعريض هذا محصل ما في الفنارى (قوله نسبة لسكاكى)
 اى للتبرى منه اول اجل ان تثبت النفس وتأمل حتى تدرك المقصود ولا تنفر بمجرد الخفاء
 والضعف لعلها بانه منول هذا الامام الكبير (قوله ثم قال) اى السكاكى (قوله)
 اى ومالكم لاتعبدون) ليس هذا بيانا للمعنى الذى استعمل فيه ومالى الخ بل هو بيان
 للمعرض بهم وهو المراد من الكلام وذلك لان المراد الانكار على المخاطبين في عدم
 العبادة بطريق التعريض لا انكار المتكلم على نفسه وانما كان المراد ذلك بدليل
 قوله تعالى بعد واليه ترجعون اذ لولا الاشارة الى المخاطبين بهذا الانكار على وجه
 التعريض لكان المناسب واليه ارجع لانه الموافق للسياق واعترض على المصنف بانه
 قد تقدم التمثيل بهذه الآية للاتفات على مذهب السكاكى ومقتضى ما تقدم
 في الاتفات ان المعبر عنه بالتكلم في قوله مالى هم المخاطبون على جهة المجاز لان الاتفات
 على مذهبه هو التعبير عن معنى اقتضاء المقام بطريق آخر غير ما هو الاصل فيه واذا
 كان التعريض هو ان يعبر عن معنى بعبارة هي فيه حقيقة او مجاز ليفهم غير ذلك المعنى
 باقراءن تحقق التنافي بينهما لاقتضاء الاول وهو كونه الاتفات ان المراد نفس
 المخاطبين واقتضاء الثانى وهو كونه التعريض ان المراد المتكلم ولكن لينقل منه الى
 المخاطبين بالقرينة وقد يجاب بأن المراد في الاتفات بكون التعبير عن معنى بطريق غير
 طريقه ككون التعبير لاقادة ذلك المعنى ولو بالاتقال اليه بالقرائن ولو لزم التسامح
 في اطلاق التعبير على نحو هذا القصد وعلى هذا فكونه للاتفات لا ينافى كونه للتعريض
 بل يصح كونه التفتاتا من حيث ان المعنى المنتقل اليه عدل عن طريقه مع اقتضاء المقام
 اياه وكونه تعريضا من حيث مجرد التاويج له بالقرائن فانهم هذا فان فيه دقة
 اعاده العلامة يعقوبى واجاب العلامة ابن قاسم بان الآية صالحة للاتفات
 بان يكون قوله ومالى لاعبد الذى فطرنى مستعملا في المخاطبين بان يكون عبر عنهم
 بطريق التكلم مجازا على سبيل الاتفات وصالحة للتعريض بان يكون المراد من قوله
 ومالى لاعبد الذى فطرنى حقيقة وهو المتكلم المحصوص فيصح ان يجعل التفتاتا وان
 يجعل تعريضا فلانما افاه بين ما في الموضوعين فان قلت ان احتمال التعريض قد دل عليه
 الدليل وهو قوله واليه ترجعون فيكون متعبنا قلت هذا دليل ظنى فلا يفيد اليقين
 لجواز ان يكون فيه التفتاتا ايضا وان المعنى واليه ارجع ثمان من العلوم ان الحمل

اذ لولا التعريض لكان
 المناسب ان يقال واليه ارجع
 على ما هو الموافق للسياق
 (ووجه حسنه) اى حسن
 هذا التعريض (اسماع)
 المتكلم (المخاطبين)
 الذين هم اعداؤه
 (الحق) هو المفعول
 الثانى للاسماع (على
 وجه لا يزيد) ذلك الوجه
 (غضبهم وهو) اى ذلك
 انوجه

على الحقيقة اولى فيكون التعريض في الآية ارجح لان التعريض لا يكون الا على المعنى
الحقيقي وعلى الالتفات يكون المعنى مجازا نعم ما ذهب اليه الشارح من انه يجوز
ان يكون التعريض ايضا باعتبار المعنى المجازى وان التعريض هنا بناء على استعمال
ومالى لا عبد الذى فطرني في المخاطبين مجازا فلا يكون الحمل على التعريض ارجح
من الحمل على الالتفات فان قيل كيف يمكن التعريض حيثشذ مع ان التعريض
كأتقدم ان ينسب الفعل الى واحد والمراد غيره وعلى الجوز لا يكون منسوبا الى احد
والمراد غيره بل يتعد المنسوب اليه والمراد قلت اجاب الاستاذ السيد عيسى الصفوى
بانه يكفي صدق ذلك بحسب اللفظ فانه بحسب اللفظ منسوب الى المتكلم والمراد غيره
وهو المخاطب (قوله على ما هو الموافق للسياق) اى سياق الآية وهو متعلق بقوله
لكان المناسب ان يقال (قوله ووجه حسنه) هذا مرتبط بمحذوف اى والتعريض
حسن ووجه حسنه الخ (قوله اى حسن هذا التعريض) اى الواقع في النظر اعى قوله
تعالى ومالى لا عبد الخ وليس المراد وجه حسن التعريض مطلقا اذ ما ذكره المصنف
من الوجه لا يجرى في قوله لئن اشركت اذ لا يتأتى فيه قوله حيث لا يريد المتكلم لهم
الا ما يريد لنفسه وعبارة عبد الحكيم قوله هذا التعريض لامطلق التعريض اذ لا يجرى
ذلك في قوله تعالى لئن اشركت ليحبطن عملك لان المقصود فيه نسبة الحبط اليهم
على وجه البلغ (قوله هو المفعول الثانى) اى والمفعول الاول المخاطبين اى ان يسمع
المتكلم اولئك المخاطبين الذين هم اعداؤه ومن شأنهم ان لا يقبلوا له نصحا بحق
وانما نبه الشارح على كون الحق مفعولا ثانيا دفعا لما يتوهم من ان الحق صفة لاسماع
اى اسماع المتكلم المخاطبين لاسماع الحق (قوله لا يزيد ذلك الوجه غضبهم) اى مع
ان من شأن المخاطب اذا كان عدوا للمتكلم تضاعف غضبه عند سماع الحق من المتكلم
(قوله ترك التصريح الخ) اى لان المتكلم انما اتكر على نفسه صراحة وان فهم منه
بالقرينة ارادة الغير (قوله وليس هذا في كلام السكاكى) اى صراحة وان كان
من نتائج قوله لا يزيد غضبهم لان المراد انه لا يثير غضبهم ومالا يثير الغضب فن شأنه
الاعانة على قبول الحق (قوله في المحاض النصح) اى في اخلاص النصح ومن العاوم
ان ما كان ادخل في اخلاص النصح يكون في غاية القول (قوله حيث لا يريد)
اى حيث اظهر لهم انه لا يريد لهم الا ما يريد لنفسه وذلك لانه نسب ترك العبادة
الى نفسه فيبين انه على تقدير تركه للعبادة يلزمه من الانكار ما يلزمهم فقد ادخل
نفسه معهم في هذا الامر فلا يريد لهم فيه الا ما يريد لنفسه (قوله واو
للشرط) اى اصلها ان تكون للشرط وانما قدرنا ذلك لانها قد تأتى لغير ذلك
كما باتى (قوله بمحصول) الباء بمعنى على (قوله فرضا) متعلق بمحصول
مضمون الشرط لا بالتعليق لانه محقق وهو نصب على المصدرية اى حصول

(ترك التصريح بنسبتهم
الى الباطل وبمين) عطف
على لا يزيد وليس هذا في
كلام السكاكى اى على وجه
يعين (على قبوله) اى قبول
الحق (لكونه) اى كون
ذلك الوجه (ادخل
في المحاض النصح حيث
لا يريد) المتكلم (لهم الا ما
يريد لنفسه ولوللشرط)
اى لتعليق حصول
مضمون الجزاء بمحصول
مضمون الشرط فرضنا

فرض او على الحالبة اى حال كون ذلك الحصول مفروضا ومقدرا او على التمييز اى على حصول مضمون الشرط من جهة الفرض وانما قيد الشارح ذلك الحصول بالفرض للابلز المنسافة بين قول المصنف الآتى مع القنع بانتفاء الشرط وبين كلام الشارح (قوله فى الماضى) متعلق بحصول مضمون الشرط الذى تضمنه لفظ الشرط فى كلام المصنف لابلتعلق ولا بحصول مضمون الجزاء الذى تضمنهما ايضا لفظ الشرط فى كلامه اما الاول فلأن التعلق فى الحال لافى الماضى واما الثانى فلأن حصول الجزاء غير مقيد بالماضى بل معلق على حصول الشرط وان لزم تقييده بالماضى لان المعلق على امر مقيد بالماضى يلزم تقييده بالماضى آه سم (قوله مع القطع بانتفاء الشرط اى بانتفاء مضمونه اى مع القطع بانتفاء مضمون الشرط فى الواقع فلا ينافى فرض حصوله وقوله مع القطع الخ حال من الشرط اى حاله كونه مصاحبا للقطع بانتفاء مضمون الشرط والمراد بالشرط الثانى الجملة الشرطية المعلق عليها بخلاف الشرط الاول فانه بمعنى التعلق كما صرح به الشارح ولا يرد ان المعرفة اذا اعيدت كانت عينا لانه اغلبي (قوله فى لزم انتفاء الجزاء) فيه بحث لانه لا يفرع على القطع بانتفاء الشرط انتفاء الجزاء لجواز ان يكون للجزاء سبب آخر غير الشرط واجيب بان المراد فى لزم انتفاء الجزاء من حيث ترتيبه على ذلك الشرط وهذا لا ينافى وجوده من حيث ترتيبه على سبب آخر غير الشرط ثم ان تعبير الشارح بيلزم لا يلائم قوله الآتى بل معناه الخ وانما يناسب فهم ابن الحاجب من انها للاستدلال بانتفاء اللازم الذى هو الثانى على انتفاء الملزوم الذى هو الاول لان تعبيره باللزوم فيه ميل الى ذلك الفهم لكن فهم ابن الحاجب هذا سيرده الشارح فكان الاولى للشارح ان يقول بدل ذلك فيتنفى الجزاء اى ان لو اذا افادت القطع بانتفاء الشرط افادت انتفاء الجزاء بحسب متفاهم عرف اللغة لانها تفيد توقف الثانى على الاول وانه شرط فيه خارجا واذا اتنى الشرط اتنى المشروط اللهم الا ان يقال مراده بقوله فى لزم اى بالنظر لعرف اللغة اى فى لزم على افادتها لغة توقف الثانى على الاول وانه شرط فيه انتفاء الجزاء عند انتفاء الشرط كذا قرر شيخنا العلامة العدوى (قوله كما تقول الخ) حاصله ان ذلك القول يفهم بحسب عرف اللغة ان الجبى شرط فى الاكرام وانه على تقدير وقوعه يقع الاكرام ويفهم ان الجبى لم يقع فى لزم حيث كان الجبى شرطا واتنى انتفاء المشروط الذى هو الجزاء (قوله فهمى لامتناع) اى مفيدة لامتناع الخ فلا ينافى قوله سابقا لتعليق حصول الخ فصريح معنى لو هو ذلك التعلق وما له امتناع الثانى لامتناع الاول (قوله بمعنى ان الجزاء الخ) هذا يوافق ما يأتى للشارح دون ابن الحاجب وقوله منتف بسبب انتفاء الشرط اى من حيث ترتيبه عليه فلا ينافى انه يوجد لسبب آخر (قوله هذا) اى كونها لامتناع الثانى لامتناع الاول هو المشهور وقوله واعترض عليه اى على ذلك القول المشهور (قوله

(فى الماضى مع القطع بانتفاء الشرط) فى لزم انتفاء الجزاء كما تقول لو جئتني اكرمتك معلقا الاكرام بالجبى مع القطع بانتفاءه - فى لزم انتفاء الاكرام فهمى لامتناع الثانى اعنى الجزاء لامتناع الاول اعنى الشرط يعنى ان الجزاء منتف بسبب انتفاء الشرط هذا هو المشهور بين الجمهور واعترض عليه ابن الحاجب بان الاول سبب والثانى مسبب وانتفاء السبب لا يدل على انتفاء المسبب لجواز ان يكون للشيء

لجواز الخ) قال سم هذا مبنى على جواز تعدد العلل لمعلول واحد او ان هذا خاص
 بلودون بقية الشروط (قوله اسباب متعددة) اى مختلفة تامة كل واحد منها كاف
 في وجوده وذلك كالشمس والقمر والسراج فان كل واحد منها سبب في الضوء على
 البديل كاف في وجوده (قوله يدل على انتفاء جميع اسبابه) اى لان السبب التام يستحيل
 وجوده بدون سببه اذا لمعلول لا يجوز تخلفه عن علته التامة فانفاؤه يستلزم انتفاء
 جميع علته التامة (قوله فهى لامتناع الاول لامتناع الثانى) اى فهى مفيدة لذلك
 وليست مفيدة لامتناع الثانى لامتناع الاول كما قال الجمهور (قوله انما سبق ليستدل
 الخ) اى لان المعلوم هو امتناع الفساد وانتفاؤه لكونه مشاهدا وانما يستدل بالمعلوم
 على المجهول دون العكس كما هو مقتضى كلام الجمهور (قوله دون العكس) اى
 لانه لا يلزم من انتفاء تعدد الاله انتفاء الفساد اى استحالة لصحة وقوعه بارادة الواحد
 الاحد لحكمة والحاصل ان انتفاء الاول انما جاء من انتفاء الثانى لبالعكس كما هو قضية
 كلام الجمهور (قوله على انها لامتناع الاول) اى مفيدة لامتناع الاول (قوله اما لما
 ذكره) اى ابن الحاجب اى وهو ان الاول سبب والثانى مسبب وانتفاء السبب
 لا يدل على انتفاء المسبب بخلاف العكس (قوله واما لان الاول ملزوم الخ) هذا التعليل
 علل به الرضى وجاعة وانما عدلوا عما قاله ابن الحاجب من قوله لان الاول سبب الخ
 الى ما قالوه لان ما قاله ابن الحاجب من سببه الاول قاصرو ليس كليا اذا الشرط النحوى
 عندهم اعم من ان يكون سببا نحو لو كانت الشمس طالعة كان النهار موجودا او شرطا
 نحو لو كان لى مال للجمعت فان وجود المال ليس سببا في الحج بل شرط او غيرها
 نحو لو كان النهار موجودا كانت الشمس طالعة اذ وجود النهار ليس سببا لطلوع
 الشمس بل الامر بالعكس ولا شرطا في طلوعها ولكن كل من وجود النهار ووجود
 المال ملزوم لطلوع الشمس والحج فلذا عدلوا الى التعبير باللازم والملزوم واعتراض
 عليهم بان ما قالوه لا يتم ايضا في نحو لو كان الماء حارا لكانت النار موجودة فان الحرارة
 ليست ملزومة للنار لانها قد توجد بالشمس فان ادعوا ان المراد الزوم ولو جعليما
 وادعائيا فلا بن الحاجب ان يريد السببية ولو جعليمة وادعائية الا ان يجاب بانه يعلم من تتبع اللغة
 ان الشرطية اعتبر فيها الزوم ولم يعتبر فيها السببية حتى يصح ان يعتبر كونها جعليمة
 وادعائية انتهى ابن قاسم (قوله ان يكون اللازم اعم) اى كما في قولك لو كانت الشمس
 طالعة كان الضوء موجودا (قوله وانا اقول) اى في رد اعتراض ابن الحاجب
 على الجمهور وحاصل ما ذكره من الردان لولها استعما لان * احدهما ان تكون
 للاستدلال العقلى وذلك فيما اذا كان انتفاء الجزاء معلوما وانتفاء الشرط غير معلوم
 فيؤتى بها للاستدلال بالمعلوم على المجهول اى لاجل تحصيل العلم بالمجهول فهى
 حينئذ للاستدلال على امتناع الاول بامتناع الثانى لافتاتها ان العلة في العلم بانتفاء

اسباب متعددة بل الامر
 بالعكس لان انتفاء السبب
 يدل على انتفاء جميع اسبابه
 فهى لامتناع الاول
 لا امتناع الثانى الا ترى
 ان قوله تعالى لو كان فيهما
 آلهة الا الله لفسدنا انما
 سبق ليستدل بامتناع الفساد
 على امتناع تعدد الآلهة
 دون العكس واستحسن
 المتأخرون رأى ابن
 الحاجب حتى كادوا
 يجمعون على انها لامتناع
 الاول لامتناع الثانى اما
 لما ذكره واما لان الاول
 ملزوم والثانى لازم وانتفاء
 اللازم يوجب انتفا
 الملزوم من غير عكس

الاول العلم بانتفاء الثاني فانهما ان تكون للترتيب الخارجى وذلك فيما اذا كان كل من انتفاء الطرفين معلوما لكن العلة في انتفاء الثاني في الخارج مجهولة فيؤتى بها لبيان ان علة انتفاء الثاني في الخارج هو انتفاء الاول فهمي حينئذ لامتناع الثاني لامتناع الاول وتكون القضية حينئذ وان كانت في صورة الشرطية في معنى الجملة المعللة فاذقلت لوجئني لا كرمك كان المعنى على هذا الاحتمال ان الاكرام انما انتفى في الخارج بسبب انتفاء المجئ ويكون هذا كلاما مع من كان عالما بانتفاء الجزاء وهو طالب او كالتالي لعل انتفائه في الخارج وعلمه بذلك حاصل بدليل آخر يسمى علة العلم والاستعمال الاول اصطلاح المناطقة والاستعمال الثاني اصلاح اهل العربية فابن الحاجب فهم من قول اهل العربية انها حرف لامتناع الثاني لامتناع الاول اصطلاح المناطقة وهو انها للاستدلال وحينئذ فالعنى انها حرف يؤتى به للاستدلال على امتناع الثاني لامتناع الاول ولم يهتد لمرادهم من انها للدلالة على ان العلة في انتفاء الثاني في الخارج انتفاء الاول فاعترض عليهم بانها للاستدلال على امتناع الاول لامتناع الثاني للاستدلال على امتناع الثاني لامتناع الاول ولواطع ابن الحاجب على حقيقة الحال وفهم معنى عبارتهم الواقعة منهم وان المراد ان امتناع الاول سبب لامتناع الثاني لانه دليل عليه ما اعتراض عليهم (قوله منشأ هذا الاعتراض) اى اعتراض ابن الحاجب على الجمهور (قوله قلة التأمل) اى في عبارتهم الصادرة منهم وهى قولهم لولا امتناع الثاني لامتناع الاول (قوله انه يستدل الخ) اى كما فهم ابن الحاجب (قوله ان انتفاء السبب او المزوم) المراد به الاول والتعبير الاول منظور فيه لتعليل ابن الحاجب والثاني منظور فيه لتعليل الرضى والمراد بالسبب واللازم الثاني وقوله لا يوجب اى جواز كونه اعم كما مر فقولك لو كان انسانا كان حيوانا اولو كان الشمس طالعة كان الضوء موجودا لا ينتج استثناء نقيض المقدم فيه بل هو عقيم (قوله انها للدلالة) اى انها وضعت لاجل الدلالة الخ فهمي لام العلة لا للتعددية لان المعنى الموضوع ههنا لزوم الثاني للاول (قوله انما هو بسبب انتفاء الاول) اى لكون انتفاء الاول علة في انتفائه في الخارج فالبيان معلولان ولكن العلة في انتفاء الثاني في الخارج مجهولة للمخاطب فيؤتى بلولا فادة تلك العلة (قوله فعنى لو شاء الله لهداكم) فيه تعريض بان الحاجب بانه لم يهتد لفهم المراد من عبارتهم (قوله انما هو بسبب انتفاء المشيئة) اى لان انتفاء المشيئة علة في انتفاء الهداية في الخارج (قوله هى انتفاء مضمون الشرط) نقض هذا بقولنا لو كان هذا انسانا لكان حيوانا اذ ليس انتفاء الحيوانية في الواقع علته انتفاء الانسانية وبكل صورة يكون الشرط معلولا والجزاء علة نحو لواضء العالم طلعت الشمس وكذا في صورة كون الجزاء علة خاصة يمكن ان يوجد المعلول باخرى نحو لواضءات الدار طلعت الشمس فان عدم العلة المعينة ليس علة لعدم المعلوم

لجواز ان يكون اللازم اعم وانا اقول منشأ هذا الاعتراض قلة التأمل لانه ليس معنى قولهم لولا امتناع الثاني لامتناع الاول انه يستدل بامتناع الاول على امتناع الثاني حتى يرد عليه ان انتفاء السبب او المزوم لا يوجب انتفاء السبب او اللازم بل معناه انها للدلالة على ان انتفاء الثاني في الخارج انما هو بسبب انتفاء الاول فعنى لو شاء الله لهداكم ان انتفاء الهداية انما هو بسبب انتفاء المشيئة يعنى انها تستعمل للدلالة على ان علة انتفاء مضمون الجزاء في الخارج هى انتفاء مضمون الشرط

اللهم الابن يسال هذه الامثلة وامثالها وارده على قاعدة المناطقة الآتية غير صحيحة
 بحسب اللغة انتهى فنارى (قوله من غير التفات الخ) اى ان الجمهور لم يلتفتوا لما ذكر
 في قولهم لولا امتناع الثانى لامتناع الاول كما زعمه ابن الحاجب حيث فهم ان مرادهم
 ان انتفاء الاول علة في العلم بانتفاء الثانى ودليل عليه فاعترض عليهم بما مر (قوله الا ترى
 الخ) هذا تنظير لما قاله في لوائى به لتوضيح المقام (قوله لوجود الاول) اى لان لوللتنى
 فلما زيدت عليها لالتافية نفت التنى ونفى التنى اثبات (قوله ان وجود على سبب)
 اى في الخارج (قوله لان وجوده الخ) اى لان عدم هلاك عمر معلوم للمخاطب كما ان
 وجود على كذلك ولا يستدل بمعلوم على معلوم اذا المعلوم لا يستدل عليه والحاصل
 ان وجود على لم يقصد افادته للعلم بعدم هلاك عمر فان المراد بيان السبب المانع من هلاكه
 بعد العلم بامتناع هلاكه (قوله ولهذا صح) اى لكون معنى لوالدلالة على ان انتفاء
 الثانى في الخارج انما هو بسبب انتفاء الاول لا الاستدلال بامتناع الاول على امتناع
 الثانى كما فهم ابن الحاجب صح الخ اذ لو كانت للاستدلال لما صح ذلك القول لما فيه من
 امتناء نقيض المقدم وهو لا يتبع شيئا كما نص عليه علماء المنطق لجواز ان يكون اللارم
 اعم فعين ان يكون ذلك الاستثناء اشارة الى عملة انتفاء الجزاء (قوله قال الحماسى)
 بكسر السين نسبة للحماسة وهى في الاصل الشجاعة ثم سمي بها كتاب ابى تمام الذى
 جمع فيه اشعار البلغاء المتعلقة بالشجاعة فاذا قيل بيت حاسى فمعناه منسوب للحماسة
 والشجاعة لتعلقه بها واذا قيل شاعر حاسى معناه ان شعره مذكور في ديوان الحماسة
 اى الكتاب المذكور واتى بكلام الحماسى دليلا لقوله صح دفعالتوهم ان هذا القول غير
 صحيح (قوله ولو طار الخ) اى فعدم طيران الفرس معلوم والفرس بيان السبب في عدم
 طيرانها وهو عدم طيران دى حافر قبلها (قوله ولودامت الدولات الخ) هو بضم
 الدال جمع دولة بمعنى الملك اى اهل الدولات يعنى الملوك الماضية وقوله كانوا اى اهل
 دولة زماننا رعاياهم قال الحفيد وهذا البيت قد دخله القلب والاصل ولو كانت
 الدولات رعايا لهذا الممدوح لما ذهب دولتهم وفيه نظر اذ لا داعى لارتكاب القلب
 بل معنى البيت ولودامت الدولات للملوك الماضية واستمرت دولتهم لآخر الزمان لكان
 اهل زماننا من الامراء رعايا لهؤلاء الملوك كغيرهم ~~كذا~~ قال الغنيمى وفيه ان هذا
 لا يناسب مقام المدح ففعل الاولى ان يقال معنى البيت لودام اهل الدولات اى الملوك
 الماضية الى آخر الزمان لكانوا رعايا لهذا الممدوح لاستحقاقه الامارة عليهم لما فيه
 من الفضائل فبنى دوام الدولات الماضية بسبب في عدم كونهم رعايا كغيرهم للممدوح لانهم
 لا يعيشون معه الاربابا ومعلوم ان باقر اضهرم اتفق كونهم رعايا له فليس الغرض الاستدلال على
 نفي كونهم رعايا له وانما المراد بيان سبب ذلك الانتفاء في الخارج ولهذا صح استثناء نقيض
 المقدم (قوله كغيرهم) خبر لكان ورعايا خبر بعد خبرا وانه خبر لكان وكغيرهم حال مقدمة

(قوله واما المنطقيون) هذا مقابل لحذوف اى وهذا اى ما ذكر من انها للدلالة على ان انتفاء الثانى فى الخارج بسبب انتفاء الاول قاعدة الغويين واما قاعدة المنطقيين الخ (قوله ان ولو) اى ونحوهما (قوله لزوم) اى للدلالة على لزوم التالى للقدم ليستفاد من نفي التالى نفي المقدم وقد جعلوا هذا الاستدلال اصطلاحا واخذوه مذهبها كذا فى عبد الحكيم (قوله وانما يستعملونها) اى اداة اللزوم سواء كانت ان ولو او غيرهما كما ذواتى وكلاهما فى بعض النسخ يستعملونها اى ان ولو وقوله لحصول العلم اى لاكتسابه (قوله فهمى عندهم للدلالة) اى موضوعا لاجل الدلالة الخ فلا يقال ان كلامه يفهم ان معناها نفس الدلالة المذكورة وهو غير مراد وانما المراد ان معناها لزوم الثانى للاول مع انتفاء اللزوم العلوم فيستدل به على انتفاء اللزوم المجهول كما افاد ذلك السيرامى ثم ان قوله فهمى عندهم الخ يقتضى انها انما تستعمل عندهم فى ذلك كما اذا استثنى نقيض التالى نحو لو كانت الشمس طالعة فالنهار موجود لكن النهار ليس بموجود فالشمس ليست بطالعة فهمى هنالدلة على ان العلم بانتفاء الثانى علة للعلم بانتفاء الاول مع انها قد تستعمل عندهم للدلالة على ان العلم بوجود الاول علة للعلم بوجود الثانى كما اذا استثنى عين المقدم نحو لو كانت الشمس طالعة كان النهار موجودا لكن الشمس طالعة يتبع عين التالى اى فالنهار موجود فهمى هنا للدلالة على ان العلم بوجود الاول علة للعلم بوجود الثانى الا ان يقال اقتصر الشارح على ما ذكره لانه الاغلب او ان مقالته على سبيل التمثيل تأمل سم (قوله ضرورة انتفاء اللزوم) اى وهو الاول وقوله بانتفاء اللزوم اى بسبب انتفاء اللزوم اى الذى هو الثانى (قوله من غير الثفات الخ) اى كما التفت الى ذلك علماء اللغة قال السيرامى استعمال لوعلى قاعدة الغويين اكثر فى القرآن والحديث واشعار العرب وعلى قاعدة المناطقة اكثر فى استعمالات ارباب التأليف خصوصا فى كتب المنطق والحكمة لان المقصود عندهم تحصيل العلوم لا بيان ان سبب الثبوت او الانتفاء فى الواقع ماذا وثمره الخلاف بين الطرفين يظهر فى استثناء نقيض المقدم فانه جائز عندها العربى دون اهل الميزان وفى استثناء عين المقدم فانه بالعكس واما استثناء نقيض التالى فجائز اتفاقا واستثناء عينه باطل (قوله وارد على هذه القاعدة) من الورد وهو الجبى والياتان اى آت على هذه القاعدة من آيات الجزئى على الكلمه لامن اليراد وهو الاعتراض وانما كانت الآيه المذكورة وارده على هذه القاعدة لان القصد بها تعليم الخلق الاستدلال على الوحداية بان يستدلوا بالتصديق بانتفاء الفساد على العلم بانتفاء التعدد وليس القصد بها بيان ان علة انتفاء الفساد فى الخارج انتفاء التعدد ثم ان ظاهر الشارح ان هذه القاعدة غير لغوية وان الآيه وردت على مقتضاها لاعلى لغة العرب وفيه ان هذا بعيد جدا كيف والقرآن عربى واجيب بان وروده على هذه اللغة لا ينافى كونه

ضرورة انتفاء اللزوم بانتفاء اللزوم من غير الثفات الى ان حلة انتفاء الجزاء فى الخارج ماهى وقوله تعالى لو كان فيهما آلهة الا الله لفسدنا و ارد على هذه القاعدة لكن الاستعمال على قاعدة اللغة هو الشائع المستفيض ومحقق هذا البحث على ما ذكرنا من اسرار هذا الفن وفى هذا المقام مباحث اخرى شريفة اوردها فى الشرح واذ كان لو للشرط فى الماضى (فيلزم عدم الثبوت والمضى فى جلتبها) اذ الثبوت ينافى التعليق و الاستقبال ينافى المضى فلا يعدل فى جلتبها

عربيا لان ذلك انما هو باعتبار الغالب بدليل اشتمال القرآن على الفاظ غير عربية كما تقدم
وبان هذه القاعدة عربية ايضا جرى عليها اهل الميزان ولكنها قليلة الاستعمال بالنسبة
للقاعدة الاخرى في استعمال اللغويين وانما نسبت للمناطق لاستعمالهم لها كثيرا وجربانهم
عليها وذلك لان غرضهم تركيب الادلة من القضايا الشرطية الزومية والمناسبات في اعتبار
الشرط الملازمة بين المقدم والتالي ليستفاد من نفي التالي نفي المقدم وعلى هذا الجواب
فيقال ان مراد الشارح باهل اللغة في قوله على قاعدة اهل اللغة العربون لان كلا
الاستعمالين لغوي لان العرب قديقصدون الاستدلال على الامور العرفية كما يقال هل
زيد في البلد فتقول لا لو كان فيها لحضر مجلسنا فتستدل بعدم الحضور على عدم كونه
في البلد وسمى علماء البيان مثل هذا بالطريق البرهاني او يقال المراد بقاعدة اللغة
الكثيرة الاستعمال عندهم وليس المراد انهم لا يقولون بغيرها (قوله على ما ذكرنا)

عن الفعلية الماضية الا
لكنة ومذهب البرد انها
تستعمل في المستقبل استعمال
ان وهو مع قلته ثابت نحو
قوله عليه الصلوة
والسلام اطلبوا العلم ولو
بالصين فاني اباهي بكم الامم
يوم القيامة ولو بالسقط
(فدخلها على المضارع
في نحو) واعلموا ان فيكم
رسول الله (لو يطعمكم في
كثير من الامر لعنتم) اي
لو قعم في جهنم وهلاك
(لقصد استمرار الفعل فيما
مضى وقنا فوقنا) والفعل
هو الاطاعة

اي تحقيا آتيا على ما ذكرنا ومراده بالبحث هنا المسئلة وليس المراد به الاعتراض (قوله
واذا كانت لولا لشرط في الماضي الخ) اشار بذلك الى ان الفاء في قول المصنف فيلزم فاء
الفضيحة واقعة في جواب شرط مقدر وقوله فيلزم اي غالبا كما يستفاد من قول الشارح
بعد وهو مع قلته ثابت (قوله عدم الثبوت) اي عدم الحصول في الخارج والمقصود به
نفي اسمية شئ من جلتها (قوله والمضى) بالرفع عطف على عدم وقوله في جلتها اي
جلة الشرط وجلة الجزء المنسويتين اليها تنازعه عدم الثبوت والمضى (قوله اذ
الثبوت) اي الحصول في الخارج يناق التعليل اي المتقدم الذي هو تعليل حصول مضمون
الجزء بحصول مضمون الشرط فرضا وانما كان الثبوت منافيا للتعليل لان الحصول
الفرضي المأخوذ في تعريف التعلق يلزمه القطع بالانقضاء والقطع بالانقضاء يلزمه عدم
الثبوت قاله السيد في حواشي المطول (قوله والاستقبال يناق المضى) اي ان كونهما
استقباليين يناق ما تقرر من كونها لتعليل شئ بشئ في المضى و اشار الشارح بهذا الى
ان التفريع في المتن على طريق الف والشر المرتب بقوله فيلزم عدم الثبوت في جلتها
مفرع على قوله ولو لشرط اي التعليل وقوله ويلزم المضى في جلتها مفرع على قوله
في الماضي (قوله عن الفعلية الماضية) لفظا ومعنى اي الى المضارعية في اللفظ وان كان
المعنى ماضيا (قوله ومذهب البرد انها تستعمل في المستقبل استعمال ان) اي في المستقبل
فلا تحتاج الى نكته (قوله وهو) اي استعمالها في المستقبل (قوله نحو قوله عليه
الصلوة والسلام الخ) قديقال ان لو هذه لاجواب لها وانما هي للربط في الجملة الحالية
كما تقدم في ان وكلامنا في لو الشرطية وحينئذ فلا يصح التمثيل بما ذكر وقد يجاب
بان كلامه مبنى على القول بان لو هذه جوابها مقدر والاصل ولو يكون الطلب
بالصين فاطلبوه ولو تكون المباشرة بالسقط فاني اباهي به فالشرط في هذين المثالين مستقبل

بدليل انه في حيزنا طلبوا و اباهي بكم الامم يوم اقيامة الذي هو مستقبل ولو مثل الشارح
بقول الشاعر

* ولولتقى اصداؤنا بعد موتنا * ومن دون رمسنا من الارض سبسه *

* لظل صدى صوتي وان كنت رمة * لصوت صدى ليلى يهش ويطرب *

كان احسن فعل مما تقدم كذا ان لو اربع استعمالات احدها ان تكون للترتيب الخارجي
والثاني كونها للاستدلال والثالث ان تكون وصلة للربط في الجملة الحالية والرابع ان
تكون بمعنى ان للشرط في المستقبل وقد تكون للدلالة على استمرار شيء بربطه بأبعد
التقيضين ومن ذلك قوله عليه السلام ارقول عمر على ما قيل نعم العبد صهيب لولم
يخف الله لم يعصه فالخوف وعدمه نقيضان وعدمه ابعد لعدم العصيان منه فعلى
عدم العصيان على الا بعد اشارة الى ان عدم العصيان منه مستمر وان العصيان
لا يقع من صهيب اصلا وقد تكون للتمني والمصدرية اخذا بما يأتي ومثل لهما بقوله
تعالى ربما يود الذين كفروا لو كانوا مسلمين (قوله فاني اباهي بكم الامم) هذا ليس
من تمة ما قبله بل من حديث آخر وهو قوله عليه السلام تناكحوا تناسلوا فاني الخ فراد
الشارح تعداد الامثلة والحديث الاول وهو اطلبوا العلم ولو بالصبين قال ابن حبان لا اصل له
كما في الغماز (قوله فدخلوها على المضارع الخ) هذا مفرع على قوله فيلزم المضى
في جلتها اى وحيث كان ذلك لازما فدخلوها على المضارع الخ (قوله في جهد)
هو بفتح الجيم المشقة والطاقة والمراد هنا الاول واما بالضم فهو بمعنى الطاقة ليس
الاول وقوله وهلاك الواو بمعنى او اذ لا يجوز ارادة معينين من لفظ واحد (قوله لقصد
استمرار الفعل) اى للاشارة الى قصد استمرار الفعل والمراد بالفعل الفعل اللغوى
وهو الحدث والمراد باستمراره الاستمرار التجديدي وحاصله ان دخول الو على المضارع
في الآية على خلاف الاصل لكنة اقتضاها المقام وهى الاشارة الى ان الفعل
الذى دخلت عليه يقصد استمراره فيما مضى وقتا بعد وقت وحصوله مرة بعد اخرى
ولونفت ذلك الاستمرار واستمرار الفعل على وجه التجدد انما يحصل بالمضارع لا بالماضى
الذى شأنه ان تدخل عليه لو فالعدول عن الماضى للمضارع لهذه الكتنة التى اقتضاها
المقام (قوله فيما مضى وقتا فوقتا) اشار بقوله فيما مضى الى ان الو على معناها والمضارع
الواقع موقع الماضى افاد الاستمرار فيما مضى وبقوله وقتا فوقتا الى ان الانتفاء ملاحظ
بحسب اوقات الوجود فان الاطاعة توجد في العرف وقتا فوقتا فيلاحظ انتفاؤها
كذلك فيكون المضارع المنفى كالمثبت في ان المستفاد منه تجديدي لا شوقى آه فنارى
(قوله والفعل) اى الذى قصد استمراره في الآية هو الاطاعة وعليه في كلام المصنف
حذف مضاف اى لقصد امتناع استمرار الخ بدليل قوله يعنى ان امتناع عنتكم بسبب الخ
هذا ويمكن الاستغناء عن تقديره في كلام المصنف بان يكون المعنى بالقصد الاستمرار

الذکور ای من بطبعکم بقطع النظر عن لو يفهم امتناع الاستمرار من لو وليس المعنى
 لقصد الاستمرار من لو بطبعكم الموج لتقدير المضاف المتقدم وحاصل ما ذكره الشارح
 ان الكلام مشتمل على نفي وهو لو وقيد وهو الاستمرار المفاد بالمضارع فيجوز ان يعتبر
 نفي القيد وان يعتبر تقييد النفي فالمعنى على الاولى انتفى عنكم بسبب امتناع الاستمرار
 على الاطاعة في الكثير وعلى الثاني انتفى عنكم بسبب الامتناع المستمر على اطاعتكم
 في الكثير (قوله بسبب امتناع استمراره الخ) هذا يفيد ثبوت اصل اطاعته عليه
 الصلاة والسلام لهم في بعض الامور وهو كذلك فوافقته لهم في بعض الامور التي
 لا تضر لا توجب الهلاك بل فيها تطيب لخواطرهم ولذا امر عليه السلام بمشاورتهم
 والا فهو غنى عنها والذي يوجب وقوعهم في المشقة والهلاك انما هو استمراره
 عليه الصلاة والسلام على اطاعتهم فيما يستصوبون حتى كأنه مستتبع فيما بينهم
 ويشتملونه فيما يعن لهم وفي ذلك من اختلال الرسالة وارباسة مالا يخفى واورد
 على الوجه الاول انه اذا كان المنفي استمرار الاطاعة في كثير من الامر كان اصل الاطاعة
 في الكثير ثابتا مع ان الواقع خلافه لانه انما اطاعهم في القليل واجيب بان المفهوم
 معطل بالنظر للقيد او يقال يكفي كون ما اطاعهم فيه كثيرا في نفسه و ان كان قليلا بالنسبة
 الى مقابله واعلم ان هذا اليراد انما توجه على الوجه الاول في كلام الشارح لاعلى الوجه
 الثاني لان محصله ان العلة في انتفاء العنت الامتناع المستمر على اطاعتهم في الكثير
 فيكون اصل الفعل وهو الاطاعة في الكثير منفي (قوله ويجوز ان يكون الفعل) اي الذي
 قد قصد استمراره امتناع الاطاعة اي ان لوحظت لو قبل دخول الفعل المفيد للاستمرار
 عليها فلما دخل عليها صارت كأنها جزء منه والاستمرار ملاحظ بعد النفي فهو حينئذ
 من تقييد النفي بخلافه على الوجه الاول فان الفعل الدال على الاستمرار ملحوظ قبل النفي
 فهو من نفي القيد وفي تأخير هذا الوجه الثاني وتعبيره في جانبه بالجواز اشارة لرجحان
 الوجه الاول ولذلك قال في المطول انه الظاهر ووجه ذلك بامرین * الاول
 ان القياس اعتبار الامتناع و اردا على الاستمرار حسب ورود كلمة لو المفيدة للامتناع
 على صيغة المضارع المفيد للاستمرار لان استفادة المعاني من الالفاظ على وفق ترتيبها
 واما اعتبار الاستمرار و اردا على المنفي فهو خلاف القياس فلا يصر اليه الا عند
 تعذر الجريان على موجب القياس نحو ولا يظلم ربك احدا اولم يكن فيه مزية
 كافي قوله تعالى ولا هم يحزنون حيث حل على استمرار نفي الحزن عنهم اذ ليس
 في نفي استمرار الحزن مزيد فائدة * الثاني ان العلة في نفي عنتم نفي الاستمرار على اطاعتهم
 لاستمرار نفي الاطاعة الذي تضمنه ذلك الوجه الثاني وذلك لان استمرار نفي الاطاعة
 يقتضى ان اصل الفعل وهو الاطاعة منفي بخلاف نفي الاستمرار على الاطاعة فانه
 يفيد ثبوته ومعلوم ان اصل الاطاعة لا يترتب عليه العنت لما يترتب عليه من مصلحة

يعنى ان امتناع عنكم
 بسبب امتناع استمراره على
 اطاعتكم فان المضارع يفيد
 الاستمرار ودخول لوعليه
 يفيد امتناع الاستمرار ويجوز
 ان يكون الفعل امتناع
 الاطاعة يعنى ان امتناع
 عنكم بسبب استمرار
 امتناعه عن اطاعتكم لانه
 كان المضارع مثبت يفيد
 استمرار الثبوت يجوز ان
 يفيد المنفي استمرار النفي
 والداخل عليه لو يفيد
 استمرار الامتناع كان الجملة
 الاسمية المثبتة يفيد تأكيد
 النفي ودوامه لان النفي التأكيد
 والدوام

استجلا بهم واستماله فلو بهم آه سم (قوله لانه كان الخ) علة لقوله و يجوز الخ
 ودفع بهذا ما يقال معنى قولهم ان المضارع يفيد الاستمرار اى استمرار معناه
 وهذا الاحتمال بخلافه لانه يلزم عليه ان المضارع انما افاد استمرار معنى لو وهذا
 خلاف القاعدة وحاصل الدفع انه لا مانع من كون الفعل المضارع المنفى
 يفيد استمرار النفي كما ان المثبت يفيد استمرار الثبوت وذلك اذالو حظ النفي قبل
 دخول الفعل المنفى للاستمرار بحيث جعل النفي كأنه جزء من الفعل (قوله كان
 الجملة الاسمية الخ) هذا تطير للفعاين المثبت والمنفى وهذا بالنسبة للوجه الثاني

لان المتبر فيه تأكيد النفي وكذا هنا المتبر تأكيد الثبوت (قوله والمنفية
 تفيد النفي) اى استمرار الانتفاء ومن هذا يخرج الجواب عن النفي في قوله
 تعالى وما ربك بظلام للعبيد بان ترجع المبالغة الى نفي الظلم فالعنى اننى الظلم عن
 المولى انتفاء مبالغا فيه فالملمة مفيدة لتأكيد النفي والمبالغة فيه لالتفى التأكيد
 والمبالغة والا لاقتضت ان النفي انما هو المبالغة في الظلم فيفيد ثبوت اصل الظلم
 وهو باطل (قوله لالتفى التأكيد) ان قلت قضية قاعدة ان النفي يتوجه الى القيد
 في الكلام ان الجملة المنفية انما تفيد نفي التأكيد قلت هذا اذا اعتبر القيد سابقا
 على النفي واما اذا اعتبر سبق النفي كانت مفيدة لتأكيد النفي والحاصل انه اذا اعتبر
 القيد سابقا على النفي افادت نفي القيد غالبا وتارة تفيد نفي القيد وتارة تفيد نفيهما
 معا عند الشارح خلافا للشيخ عبدالقاهر حيث اوجب نفي القيد واما اذا اعتبر تقدم
 النفي فانما تفيد تأكيد النفي او يقال ان هذا اى افادة تأكيد النفي استعمال آخر للنفي كما قاله
 سم (قوله ردا لقولهم آنا) بيان ذلك ان قولهم آنا يفيد حدوث الايمان منهم
 وسدوره في الماضي ولو مرة لان الماضي يدل على الوقوع والانقطاع فرد المولى
 سبحانه عليهم بقوله ما هم بمؤمنين مؤكدا للنفي بالباء اترادفة في الخبر فالنفي ملحوظ اولا
 قبل التأكيد فهى مفيدة لتأكيد النفي والمعنى حينئذ ايمانهم منى نفيها مؤكدا وعلى هذا
 فقوله وما هم بمؤمنين سالبة كلية مناقضة للوجبة الجزئية حكما التى هى قولهم آنا وليس
 التأكيد ملحوظا اولا قبل النفي بحيث يكون الكلام من نفي التأكيد والا لم يكن ردا لقولهم
 لان نفي التأكيد يقتضى ثبوت اصل ايمانهم وهذا عين دعواهم (قوله على ابلغ وجه)
 متعلق بقوله ردا (قوله واكد) مرادف لما قبله وهو بالدلا بهزتين لقول الخلاصة

◉ ومدا يدل ثانی الهمزین من ◉ كلمة ان يسكن كآخر واثنین ◉

(قوله الله يستهزئ بهم) الاستهزاء هو السخرية والاسخفاف والمراد به اترال الحقارة
 والهوان بهم فهو من باب اطلاق الشئ على غايته لعلاقة السببية لان غرض المستهزئ
 من استهزائه ادخال الهوان على المستهزأه فيستهزئ مجاز مرسل ويصح ان يكون
 استعارة تبعية بان شبه الهوان بالاستهزاء واستعير اسم الشبهه للشبهه واشتق منه يستهزئ

(بمعنى)

كقوله تعالى وما هم بمؤمنين
 ردا لقولهم آنا على ابلغ
 وجدوا آكده (كما في قوله
 تعالى الله يستهزئ بهم)
 حيث لم يقل الله مستهزئ
 بهم قصدا الى استمرار
 الاستهزاء وتجدد وقتنا
 فوقنا (و) دخولها على
 المضارع (في نحو ولو
 ترى) الخطاب لمحمد عليه
 الصلاة والسلام او لكل
 من تنأى منه الرؤية (اذ
 وقفوا على النار) اى
 اروها حتى يعاينوها و
 اطلعوا عليها اطلعوا
 تحتهم وادخلوها فرفوا
 مقدار عذابها

بمعنى ينزل الهوان بهم ويحتمل ان يكون من باب المشاكلة بان سمي جزء الاستهزاء باسمه لوقوعه في صحبته كما سمي جزء السيئة سيئة لوقوعه في صحبتها وحينئذ فهو مجاز مرسل علاقته المجاورة او المصاحبة (قوله حيث لم يقل الخ) اشار بذلك الى ان التظير من حيث مطلق العدول الى المضارع وان كان العدول هنا عن اسم الفاعل الى المضارع وفيما سبق العدول عن الماضي الى المضارع وانما كان الاصل المعدول عنه هنا اسم فاعل لاقتضاء المقام اياه لمشاكلة ما وقع منهم لانهم قالوا انما نحن مستهزؤن (قوله وتجدده وقتا فوقتا) هذا تفسير لما قبله وهو محط القصد والا فالاستمرار مفاد بالاسمية المعدول عنها ايضا بمعونة المقام لكن فرق بين الاستمرارين لان الاستمرار في الاسمية في الثبوت والاستمرار في وضع المضارع موضوع الماضي في التجدد وقتا فوقتا والثاني ابلغ (قوله ولوترى اذ وقفوا على النار الخ) نزل ترى منزلة اللازم مبالغة في امرهم الفظيع بحيث اذا انصف الراى بالرؤية مطلقا حين وقوفهم على النار رأى امرا فظيحا كذا قاله بس وفي عبد الحكيم ان المفعول محذوف اى ولوترى الكفار في وقت وقوفهم ولا يجوز ان يكون اذ مفعولا لانه اخراج لاذ والرؤية عن الاستعمال الشائع اعنى الظرفية والادراك البصرى من غير ضرورة آه كلامه (قوله اول لكل من تأنى منه الرؤية) اى بناء على ان الخطاب موجه لغير معين ففي التخصيص نسبية للرسول عليه السلام وفي التعميم تفضيح لهم لظهور بشاعة حالهم لكل احد (قوله حتى يعاينوها) حتى تعليلية (قوله او اطلعوا عليها) تفسير ثان لوقفوا وهو اولى من الاول لعدم احتياجه الى تكلف تضمين او نياية حرف عن حرف بخلاف الاول وكون الوقف بمعنى الاطلاع مما ذكره في القاموس وفي بعض النسخ واطلعوا بالواو والاولى اولى من الثانية وعلى الثانية فالعطف للتفسير ومعنى اطلعوا عليها انهم وقفوا فوقها وهى تحتهم كما ذكره الشارح (قوله هى تحتهم) الجملة حال من ضمير عليها اى حال كونها تحتهم بحيث انهم كالأيلين للسقوط فيها كذا قرر شيخنا العدوى وبؤيده ما فى ابن يعقوب ان المراد بوقوفهم على النار اطلاعهم عليها والمراد باطلاعهم عليها ان يروها تحتهم وهم بصدد السقوط فيها (قوله او ادخلوها) يعنى ان وقوفهم على النار اما ان يفسر بارادتها او بالاطلاع عليها كما تقدم او يفسر بالادخال فيها (قوله فرفوا مقدار عذابها) راجع لتفسير الثلاثة وهى الآراء والاطلاع والادخال وكان الاحسن ان يقول او عرفوا الخ للاشارة الى ان هذا معنى آخر للوقوف على النار وبوضوح لك ذلك قول الزجاج ان قوله تعالى اذ وقفوا على النار يحتمل ثلاثة اوجه الاول ان يكونوا قد وقفوا عندها حتى يعاينوها فهم موقوفون الى ان يدخلوها الثاني ان يكونوا قد وقفوا عليها وهى تحتهم اى انهم وقفوا على النار فوق الصراط وعلى هذين الوجهين وقفوا من وقت الدابة الثالث انهم عرفوها من وقت على كلام

فلان علمت معناه (قوله وجواب لو محذوف) اى الشارح بهذا دفعا ما يقال ان
 لو لمتنى وهى تدخل على المضارع وحينئذ فلا يصح الاستشهاد بهذه الآية على دخول
 لو الشرطية على المضارع وحاصل الجواب اننا لنسلم انها هنا لمتنى بل هى شرطية
 وجوابها محذوف (قوله اى رأيت امرا فظيعا) اى شنيعا تقصر العبارة عن تصويره
 قال الفنارى ولا يخفى ان الاولى ان يقدر الجزاء مستقبلا مناسبا للشرط اى لترى امرا
 فظيعا والنكتة التنزيل والاستحضار المذكور ان (قوله اى المضارع) اى المعنى
 المضارع بمعنى المستقبل (قوله منزلة الماضى) اى والماضى تناسبه لو كما تقدم (قوله
 لصدوره الخ) محتمل ان يكون علة للتنزيل اى وانما نزل ذلك المعنى الاستقبالى منزلة
 الماضى حتى دخلت عليه لوالتى هى فى الاصل للماضى لصدوره اى صدور الاخبار
 عن ذلك المعنى الاستقبالى بالفعل المضارع عن لاخلف فى اخباره فكأنه وقع لكن هذا
 الاحتمال بعيد من كلام الشارح والذى يدل عليه قول الشارح لكنه عدل الى
 المضارع الخ انه علة لمحذوف اى وانما لم يعبر عن ذلك المعنى الاستقبالى بعد تنزيهه
 منزلة الماضى بصيغة الماضى ليكون هناك مناسبة بين الدال والمدلول لصدور ذلك
 الاخبار بذلك الفعل المضارع عن لاخلف فى اخباره والمستقبل والماضى عنده سواء
 فلا يحتاج الى التحويل لصيغة الماضى الا لو كان الاخبار بذلك الفعل صادرا ممن يمكن
 التخلف فى اخباره لانه اذا كان كذلك يحتاج الى التعبير بالماضى زيادة فى تأكيد تحقق
 الوقوع نفيًا لذلك الامكان هذا تحقيق ما فى المقام على ما قرره شيخنا العدوى فان
 قلت ان تنزيل المضارع منزلة الماضى فى التحقق ينافى دخول لوالدالة على الامتناع
 قلت لا منافية لان الامتناع باعتبار الاسناد الى المخاطب والتحقيق باعتبار اصل الفعل
 فالنزل منزلة الماضى لتحقيقه هو اصل الرؤية والذى فرض وقوعه وادخل عليه لو
 هو الرؤية بالنسبة للمخاطب فذكر لويديل على ان الرؤية بمثابة من الفطاعة يمنع معها
 رؤية المخاطب كذا اجاب عبد الحكيم (قوله عن لاخلاف) اى لا تخلف فى اخباره
 وهو الله الذى يعلم غيب السموات والارض (قوله فهذه الحالة) اى رؤيتهم واقفين
 على النار (قوله لكنها جعلت بمنزلة الماضى التحقق) اى يجامع التحقق فى كل لان
 تلك الحالة الحاصلة يوم القيامة لما اخبر بوقوعها المولى صارت محققة (قوله لكن
 عدل الخ) فى الكلام حذف والاصل وكان المناسب ان يعبر عن ذلك المعنى
 بالماضى حيث نزل منزلة الماضى ليكون هناك مناسبة بين الدال والمدلول لكن عدل الخ
 (قوله والمستقبل عنده بمنزلة الماضى) اى فيستوى عنده التعبير بالماضى والمستقبل
 فالتعبير بايهاما كالعبر بالآخر وقوله والمستقبل الخ عطف لازم على ملزوم وهذا
 محط العلة والفائدة (قوله فهذا) اى ما ذكر من رؤيتهم واقفين على النار (قوله
 مستقبل فى التحقق) اى لانه يوم القيامة (قوله ماضى بحسب التأويل) اى التنزيل

(قوله)

وجواب لو محذوف اى
 رأيت امرا فظيعا (تنزيهه)
 اى المضارع (منزلة الماضى
 لصدوره) اى المضارع
 او الكلام (عن لاخلاف
 فى اخباره) فهذه الحالة انما
 هى فى القيامة لكنها
 جعلت بمنزلة بالماضى
 المحقق فاستعمل فيها لو
 واذا المختصان بالماضى
 لكن عدل عن لفظ الماضى
 ولم يقل ولورأيت اشارة
 الى انه كلام من لاخلاف
 فى اخباره والمستقبل عنده
 بمنزلة الماضى فى تحقق
 الوقوع فهذا الامر مستقبل
 فى التحقق ماضى بحسب
 التأويل كأنه قيل قد انقضى
 هذا الامر لكنك ما رأيتك
 ولورأيت امرا فظيعا
 (كما) عدل عن الماضى
 الى المضارع (فى ربما يود
 الذين كفروا) لتنزيهه
 منزلة الماضى لصدوره
 عن لاخلاف (فى اخباره
 وانما كان الاصل ههنا
 هو الماضى لانه قد التزم
 ابن السراج وابو على
 فى الابضاح

(قوله قد انقضى) اي قدمضى هذا الامر وهو رؤيتهم واقفين على النار (قوله لكنك ما رأيت) اشارة لمعنى لو (قوله لتزليه) اي المعنى المضارع بمعنى المستقبل منزلة الماضى اي والماضى تناسبه رب المكفوفة بما وقوله لصدوره يحتمل ان يكون علة للتزليل او المحذوف على ما مر في الآفة السابقة (قوله لانه قد التزم الخ) الضمير للحال والشان و اشار الشارح بهذا الى ان التمثيل بهذه الآفة مبنى على هذا المذهب فقط واما الجمهور فاجازوا وقوع الفعل المستقبل بعدها كقوله

* ربما تكره النفوس من الام * رله فرجة كحل العقال *

والجملة الاسمية كقوله * ربما الجامل المؤبل فيهم * وعنا جيج فوقهن المهار *

(قوله المكفوفة بما) اي عن عمل الجر (قوله لانها) اي رب المكفوفة للتقليل فى الماضى اي انها للتقليل وهو انما يظهر فى الماضى لان التقليل انما يكون فيما عرف جده والمعروف حده انما هو الواقع فى الماضى والمستقبل مجهول لم يعرف حتى يوصف بقله او كثرة وحينئذ فلا تدخل عليه رب كذا وجه ابو على وابن السراج وفيه بحث لامكان العلم بالمستقبل كما فى الآفة لان التكلم هو الله تعالى الذى يعلم غيب السموات والارض وحينئذ فافادتها للتقليل لاتمم من دخولها على المستقبل وحينئذ يكون المعنى قليل من يوجد منه ذلك الفعل فى المستقبل او حصول ذلك الفعل فى المستقبل قليل (قوله ومعنى التقليل الخ) جواب عما يقال ان و داد تم للاسلام وتميم له يحصل منهم كثيرا وحينئذ فامعنى التقليل (قوله فيبهتون) اي يخمرون (قوله فان وجدت منهم افاقه ما تمتوا ذلك) اي فقلة التمنى لذلك باعتبار قلة الزمان الذى يقع فيه وهذا لا ينافى كثرتة فى نفسه (قوله وقيل هي متعارة) اي منقولة والمراد بالاستعارة هنا مطلق النقل والتجوز للمصطلح عليها والعلاقة فى استعمالها فى التكثير الضدية وفى التحقيق اللازمة لان التقليل فى الماضى يترجمه التحقيق وحاصل ذلك القول ان رب مطلقا مكفوفة او لا موضوعا للتقليل وهى هنا مستعملة فى التكثير او التحقيق على سبيل الاستعارة لكن الذى فى المعنى ان الكثير فى رب ان تكون للتكثير وحينئذ فلا حاجة للاستعارة كذا قيل وقد يقال ان استعارتها للتكثير بالنسبة لاصل الوضع وان شاع استعمالها فى التكثير حتى التحق بالحقيقة كما فى عبد الحكيم وحينئذ فلا اعتراض ثم ان عبارة الشارح توهم انه على القول باستعارتها للتكثير لا تختص بالماضى وحينئذ فلا يكون فى الآفة شاهد لتزليل المضارع منزلة الماضى على ذلك القول وليس كذلك بل على انها للتكثير تختص ايضا بالماضى عند ابن السراج وابى على لان التكثير كالتقليل انما يكون فيما عرف جده والتكثير باعتبار ان الكفار فى حال افاقته دائما يودون كونهم مسلمين فالتكثير نظرا للتمنى فى نفسه والتقليل نظرا الى

قوله فوقهن المهار هكذا فى النسخ والمحمول بينهن وهو الانسب بالمعنى (مصححه)

ان الفعل الواقع بمدرب المكفوفة بما يجب ان يكون ماضيا لانها للتقليل فى الماضى ومعنى التقليل ههنا انه تدهشم احوال القيامة فيبهتون فان وجدت منهم افاقه ما تمتوا ذلك وقيل هي متعارة للتكثير او التحقيق ومفعول يود محذوف لدلالة لو كانوا مسلمين عليه ولوللتمنى حكاية لو داد تم واما على رأى من جعل لو التى لتمى حرفا مصدرىا ففعل يود هو قوله لو كانوا مسلمين

ان اكثر احوالهم الدهشة والاقوات التي يفوقون فيها ويتمون الاسلام قليلة (قوله
 ومفعول يود محذوف) اى على كل من الوجوه السابقة من كون رب للتقليل او الكثير
 او التحقيق وقوله محذوف اى تقديره الاسلام او كونهم مسلمين او نحو ذلك ولا يصح
 ان يكون المفعول لو كانوا مسلمين لانهم لم يودوا ذلك اذ لا معنى لودادة التمني ولان لو اتى
 للتمنى للانشاء ولا يعمل ما قبل الانشاء فيما بعده (قوله ولو للتمنى) اى فلا جواب لها
 (قوله حكاية لودادتهم) اى بناء على ان الجملة معمولة لمحذوف حالا اى قائلين لو كانوا
 مسلمين واعترض هذا بانه كيف يكون هذا للحكاية لودادتهم مع انهم لا يقولون هذا
 اللفظ اعنى لو كانوا مسلمين وانما يقولون لو كنا مسلمين واجيب بانه لما عبر عنهم بطريق
 الغيبة في الودادة حيث قال يود الذين كفروا ولم يقل وددتم جاز ان يعبر في حكاية
 كلامهم بطريق الغيبة وحاصل ما في المقام ان المحكي عنه اذا كان غائباً كما في الآية فانه
 يجوز الحكاية عنه بما وقع منه بذاته ويجوز الحكاية عنه بمعنى ما وقع منه فقول حلف
 زيد بالله لافعلن وحلف بالله ليفعلن وان كان الواقع منه لافعلن وكذا تقول تمنى فلان
 التوبة وقال لو كنت تائباً ولو قلت لو كانت تائباً لكان حسناً وكما تقول حكاية لوصف
 زيد لك بالكرم قال زيد فلان كريم مصرحاً باسمك ولو قلت قال زيد اتى كريم لكان
 حسناً فقول الشارح حكاية لودادتهم اى بالمعنى (قوله واما من جعل لو التي للتمنى
 حرفاً مصدرية الخ) فيه ان من يجعلها للتمنى لا يجعلها حرفاً مصدرية بل هو قول آخر
 ويحاج بان معنى كلام الشارح واما من جعل لو انى يجعلها للتمنى وهى الواقعة بعد
 فعل يفيد التمنى كما هنا حرفاً مصدرية (قوله هو قوله لو كانوا مسلمين) اى المصدر المنسب
 من تلك الجملة اى كونهم مسلمين ببق احتمال ثالث في لو المذكورة في الآية وهى كونها
 شرطية جوابها محذوف كما ان مفعول يود كذلك اى ربما يود الذين كفروا الايمان
 لو كانوا مسلمين لنجوا من العذاب وعلى هذا فلا تكون الجملة حكاية لودادتهم (قوله
 اولاً مستحضار الصورة) السين وانشاء زائدتان اى اولاً مستحضار المتكلم للسامع الصورة
 اى صورة رؤية الكفار موقوفين على النار وصورة ودادة اسلامهم (قوله يعنى
 ان العدول الخ) الحاصل ان المضارع في هذه الامثلة على حقيقته لان مضمونها انما
 يتحقق في المستقبل لكن نزل ذلك المعنى الاستقبالى منزلة الماضى قضاء لحق ما دخل
 عليه من لو ورب وانما نزل منزلة الماضى لكونه محتق الوقوع مثله وعدل عن التعبير
 بالماضى للمضارع لصدوره عن لا تخلف في اخباره هذا حاصل ما تقدم وحاصل
 ما ذكره هنا بقوله يعنى الخ انه نزل اولاً ذلك المعنى الاستقبالى منزلة الماضى لتحقيق
 وقوعه فصح استعمال لو ورب فيه لصيرورته ماضياً بالناوبل ثم نزل ذلك الماضى تأويلاً
 منزلة الواقع الآن وعدل عن لفظ الماضى لفظ المضارع استحضاراً للصورة العجيبة
 تفصيلاً لسانها فهو حكاية للحال الماضية تأويلاً وانما احتجنا في حكاية الحال هنا لتزليل

الحالة المستقبلية منزلة الماضي ولم تنزلها منزله الحاصلة الآن من اول الامر لانه لم يثبت في كلامهم حكاية الحال المستقبلية والواقع في استعمالهم انما هو حكاية الحال الماضية كما في قوله تعالى ونقلهم ذات اليمين وذات الشمال فظهر لك من هذا ان قوله اول استحضار الصورة عطف على لصدوره وقول الشارح عطف على تنزيله فيه شيء لانه يلزم على عطفه على التنزيل عطف الخاص على العام وذلك لان التنزيل المذكور سابقا صادق بان يكون معه استحضار للصورة اولا والعطف المذكور من خواص الواو ولا يجوز باولهم الا ان يقال انه مثنى على القول بالجراس (قوله لان المضارع مما يدل على الحال) اى على الشأن والامر وقوله الحاضر اى الحاصل الذى شأنه ان يشاهد بخلاف الشيء الماضى والمستقبل هذا وظاهر قول الشارح ان المعنى الاستقبال نزل منزلة الحالة الحاصلة الآن لاجل استحضار تلك الصورة المحببة وعبر عنها بالمضارع لدلالته على الامر الحاضر وفيه نظر لان هذا يقتضى حكاية الحال المستقبلية وهو غير ثابت وانما الثابت حكاية الحال الماضية فلا بد من جعل ذلك من حكاية الحال الماضية تقديرا كما قلنا سابقا هذا محصل ما في الحواشى وقرره شيخنا العلامة العدوى ايضا وذكر المولى عبدالحكيم ان استحضار الصورة غير حكاية الحال فان احضار الصورة من غير قصد الى الحكاية والتنزيل وهما انما يكونان لما وقع بالفعل واحضار الصورة يكون فيما لم يقع وحينئذ فلا ينافى هذا ما فى الرضى من انه لم يثبت حكاية الحال المستقبلية كما ثبت حكاية الحال الماضية آه كلامه مع بعض زيادة وعليه فاذا ذكره الشارح من العطف والعناية ظاهر (قوله تلك الصورة) اى صورة رؤية الكافرين موقوفين على النار وقوله السامعون اى لفظ المضارع (قوله لغرابية) اى نكرة وقوله او نحو ذلك اى كطلاقة (قوله قتيبر سمحبا) اسناد الانارة الى الرياح مجاز عقلى من الاسناد الى السبب والشاهد فى قوله قتيبر سمحبا حيث عبر بقتير فى موضع اثارت المناسب لقوله اولا ارسل ولقوله بعد فسقناه وحينئذ قصدنا لاحضار تلك الصورة البديعة وهى اثاره السحاب مسخرين السماء والارض لدلالة المضارع على الحضور فى الجملة وانما قصد احضار تلك الصورة العممة لان النفس تتسارع الى احضار الامر العجيب بما امكن ويحتمل ان يكون التعبير بالمضارع لكون اثاره الرياح للسحاب مستقبلة بالنسبة الى زمان ارسال الرياح وان كان ماضيا بالنسبة الى زمان التكلم (قوله الباهرة) اى الغنالية لكل قدرة (قوله والانقلابات) اى التبدلات والاختلافات المتفاوتة من كونه متصل الاجزاء او منقطعها متراكبا او غير متراكم بطيئا او سر يعابلون السواد او البياض او الحمرة (قوله فلا رادة الخ) اى فلا رادة افادة عدم الحصر اى فلا رادة التكلم افادة السامع عدم حصر السند فى السند اليه وعدم العهد والتعيين فى السند حيث يقتضى المقام ذلك وانما لم يقل فلعدم ارادة الحصر الخ لان عدم الارادة ليس

(اول استحضار الصورة)
عطف على قوله لتنزيله
يعنى ان العدول الى المضارع
فى نحو ولو ترى اما لما ذكر
واما لاستحضار صورة
رؤية الكافرين موقوفين
على النار لان المضارع
مما يدل على الحال الحاضر
الذى من شأنه ان يشاهد
كأنه يستحضر بلفظ المضارع
تلك الصورة ليشهدها
السامعون ولا يفعل ذلك
الا فى امر يهتم بمشاهدته
لغرابية او فظاعة او نحو
ذلك (كما قال الله تعالى
قتير سمحبا) بلفظ المضارع
بعد قوله تعالى والله الذى
ارسل الرياح (استحضارا
لتلك الصورة البديعة
الدالة على القدرة الباهرة
يعنى صورة اثاره السحاب
مسخرين السماء والارض
على الكيفيات المخصوصة
والانقلابات المتفاوتة
(واما تنكيره) اى تنكير
المسند (فلا رادة عدم
الحصر والعهد)

مقتضيا لشيء فان غير البليغ يورد التكرير لاذاء اصل المعنى مع عدم ارادته لشيء منها ثم ان المراد ارادة عدمهما فقط فلا يرد ان تلك الارادة متحققة اذا اوود المسند مضرا او اسم اشارة او علما او موصولا لان المراد عند ايراد المسند واحدا مما ذكر شيئا زائدا على ارادة عدمهما وهو الاتحاد والاشتهار فان قلت ان ارادة افادة عدم الحصر وعدم العهد فقط يمكن مع تعريف المسند باللام كما في قوله رأيت بكاءك الحسن الجميلا وحيث ان هذه التكنة لا تختص بالتكرير بل كما تستفاد من التكرير تستفاد بالتعريف باللام قلت هذا لا يضر لان التكنة لا يجب انعكاسها بحيث اذا عدم ما كان مسيلا لها تعدم لجواز ان يجعل ما ذكر من ارادة عدم الامر من سببا عن التكرير وان امكن حصوله بغيره على ان التعريف وان افاد ما ذكر من ارادة عدم الحصر والعهد الا انه خلاف الاصل (قوله الدال عليهما التعريف) اي لانه اذا اريد العهد عرف بأل العهدية او الاضافة وان اريد الحصر عرف بأل الجنسية لما سياتى من ان تعريف المسند بأل الجنسية يفيد حصرة في المسند اليه (قوله زيد كاتب الخ) اي حيث يراد مجرد الاخبار بالكتابة والشعر لا حصر الكتابة في زيد والشعر في عمرو لان احدهما معهود بحيث يراد الكتابة المعهودة او الشعر المعهود ومقابلة الكتابة بالشعر تشعر بان المراد بالكاتب من يلقى الكلام نثرا لان المراد بالشاعر من يلقى الكلام نظما (قوله او للتفخيم) اي التعظيم على وجه مخصوص وهو الاشارة الى ان المسند بلغ من العظمة الى حيث يحفل ولا يدرك كنهه والافالتفخيم مع التعريف لا يضر لما تقدم ان التكنة لا يجب انعكاسها (قوله هدى للتقنين) اي فالتكرير في هدى للدلالة على فخامة هداية الكتاب وكالها وقد اكد ذلك التفخيم بكونه مصدرا مخبرا به عن الكتاب المفيد ان الكتاب نفس الهداية مبالغة (قوله بناء على انه خبر) اي والتمثيل بالآية المذكورة لتكرير المسند للتفخيم بناء الخ واما ان اعرب حالا فهو خارج عن الباب وان كان التكرير فيه للتعظيم ايضا (قوله نحو ما زيد شيئا) اي انه ملحق بالعدومات فليس شيئا حقيرا فضلا عن ان يكون شيئا عظيما قال بعضهم والظاهر ان التحقير فيه لم يستفد من التكرير بل من نفي الشبهة فالاولى التمثيل بقولك الحاصل لي من هذا المال شيء اي حقير (قوله واما تخصيصه) اي واما الايتان بالمسند مخصوصا بالاضافة او الوصف (قوله نحو زيد رجل عالم) كان الاولى التمثيل بقوله زيد كاتب نجيل لان الوصف في مثال الشارح محصل لاصل الفائدة لا تمامها الا ان يقال قد يكون كلاما مع من توهم ان زيدا لم يبلغ او ان الرجولية بل صبي او انه اسم امرأة (قوله واعلم الخ) هذا جواب عما يقال لم قال المصنف فيما تقدم في الايتان مع المسند بعض معمولاته كالحال والمفعول به والتمييز واما تقييده وقال في الايتان مع المسند بالمضاهة اليه او الوصف واما تخصيصه ومقتضى ذلك تسمية الايتان الاول تقييد والثاني

الدال عليهما التعريف (كقولك زيد كاتب وعمرو شاعر او للتفخيم نحو هدى للتقنين) بناء على انه خبر مبتدأ محذوف او خبر ذلك الكتاب (او للتحقير) نحو ما زيد شيئا (واما تخصيصه) اي المسند (بالاضافة) نحو زيد غلام رجل (او الوصف) نحو زيد رجل عالم (فلكون الفائدة ام) لما مر من ان زيادة الخصوص توجب اتمية الفائدة واعلم ان جعل معمولات المسند كالحال ونحوه من التقييدات وجعل الاضافة والوصف من المخصصات انما هو مجرد اصطلاح وقيل لان التخصيص عبارة عن نقص شيوع ولا شيوع للفعل لانه انما يدل على مجرد المفهوم والحال تقيده والوصف يجرى في الاسم الذي فيه الشيوع فيخصصه وفيه نظر

تخصيصا مع ان تسمية مجموع المضاف والمضاف اليه ومجموع الموصوف والصفة مركبا
تقييدا يقتضى جعلهما من المقيدات وحاصل ما اجاب به الشارح ان هذا اصطلاح
مجرد عن المناسبة للداع ولا يقتضى ولو اصطلاح على عكسه بان جعل معمولات الفعل
من المخصصات والاضافة والوصف من المقيدات او جعل كل منهما من المخصصات
او من المقيدات لكان صحيحا (قوله وقيل الخ) اي وقيل ان ما ارتكبه المصنف اصطلاح
مبنى على مناسبة لان تخصيص الخ (قوله عن نقص الشروع) اي العموم (قوله على
مجرد المفهوم) اي على الماهية المطلقة وهو الحدث والمعلق لا يكون فيه التخصيص
وانما يكون فيه التقييد بالمعمولات (قوله وفيه نظر) لانه ان اراد ذلك القائل بالشروع
في الاسم الشروع باعتبار الدلالة على الكثرة والشمول فظاهر ان التكررة في سياق الاثبات
ليمت كذلك اذ لا عموم لها عموم شموليا بل بدليا فلا يكون وصفها في رجل عالم مخصصا
وان اراد به الشروع باعتبار احتمية الصدق على كل فرد يفرض من غير دلالة على التعيين
ففي الفعل ايضا شروع لان قولك جاءني زيد يحتمل ان يكون على حالة الركوب وغيره
ويحتمل على حالة السرعة وغيرها وكذا طاب زيد يحتمل ان يكون من جهة النفس
وغيرها ففي الحال والتمييز وجميع معمولات تخصيص والحاصل انه ان اراد بالشروع
العموم الشمولي فهو منتف في التكررة الموجبة فلا يكون وصفها مخصصا وان اراد به
العموم البدلي فهو موجود في الفعل واجيب باختيار الشق الاول وان الاسم لما كان
يوجد فيه العموم الشمولي في الجملة الاترى الى ان التكررة الواقعة في سياق النفي تناسبه
التخصيص الذي هو نقص العموم الشمولي بخلاف الفعل فانه لا يوجد فيه باعتبار ذاته
عموم وانما يدل على معنى مطلق تناسب فيه التقييد (قوله فظاهر مما سبق) اي فظاهر
تعليله مما سبق في بيان السبب في ترك تقييد المسند بالحال او المفعول او نحو ذلك وهو
وجود مانع من تربية الفائدة وعدم العلم بما يخصص به من وصف او اضافة وكقصد
الاخفاء على السامعين ونحو ذلك فتقول مثلا هذا علام عند ظهور اشارة كون المشار
اليه غلاما من غير ان تقول فلان او غلام بنى فلان لعدم العلم بمن ينسب اليه او للاخفاء
على السامعين لئلا يهان بتلك النسبة او يكرم مثلا (قوله معلوم له) اي للسامع قوله
باحدى طرق التعريف اي من عملية واضمار وموصولية وغير ذلك مما تقدم متعلق
بمعلومه (قوله يعنى الخ) وجه اخذ هذا من المتن انه جعل علة تعريف المسند الافادة
المذكورة وتعريف المسند اليه مأخوذ منها فدل ذلك على انه لا يوجد المسند معرفا الا اذا
عرف المسند اليه والاصح ان يعلل الشارح بذلك ثم ان الوجوب مأخوذ من اقتصار
المصنف على هذه النكتة اعنى الافادة المذكورة ومن المعلوم ان الاقتصار في مقام البيان
يقضى الحصر (قوله اذ ليس في كلامهم) اي العرب واورد عليه قول القطامي

(واما تركه) اي ترك
تخصيص المسند به اضافة
او الوصف (فظاهر
مما سبق) في ترك تقييد
المسند النفع من تربية
الفائدة (واما تعريفه
فلا فائدة السامع حكما على
امر معلوم له باحدى
طرق التعريف) يعنى انه
يجب عند تعريف المسند
تعريف المسند اليه اذ ليس
في كلامهم مسندا اليه نكرة
ومسند معرفة في الجملة
الخبرية (باخر مثله) اي
حكما على امر معلوم
بامر آخر مثله في كونه
معلوما للسامع باحدى
طرق التعريف سواء اتحد
الطريقان نحو اراك
هو المنطلق او اختلفا نحو زيد
هو المنطلق (او لازم
حكم) عطف على حكما
(كذلك) اي على امر
معلوم باخر مثله وفي هذا
تبيه على ان كون البتداء
والخبر معلومين لا ينافي
افادة الكلام للسامع فائدة
مجهولة لان العلم بنفس
البتداء والخبر لا يستلزم
العلم باسناد احدهما الى
الآخر (نحو زيد اخوك
وعمر والنطلق

* فنى قبل التفرق يا ضبايا * ولايك موقف منك الوداما *

واجيب بان هذا من باب القلب وكلام الشارح فيما لقلب فيه واحترز بالجملة الخبرية عن الانشائية نحو من ابوك وكم درهم مالك فان الاستفهام وهو من وكم مبتدأ عند سيبويه مع كونه نكرة وخبره معرفة ولا بد من تقييد الجملة الخبرية ايضا بالاستقلة بالافادة ليخرج نحو امررت برجل افضل منه ابوه فان افضل منه ابوه وان كان جملة خبرية لانها ليست مستقلة بالافادة اذ ليست مقصودة لذاتها بل للوصف بها فلا يضر جعل المبتدأ وهو افضل نكرة وخبره وهو ابوه معرفة هذا مذهب سيبويه وجعل بعضهم ابوه مبتدأ وخبره افضل وحينئذ فلا اشكال (قوله يا خز مثله) اشعر قوله يا خزانه يجب مقابلة المسند والسند اليه بحسب المفهوم وان اتحد في الماصدق الخارجى ليكون الكلام مفيدا واما نحو قوله *انا ابو النجم وشعرى وشعرى* فقول بحذف المضاف اليه باعتبار الحالين اى شعرى الآن مثل شعرى القديم اى انه لم يتبدل عن الصفة التى اشتهر بها من الفصاحة والبلاغة (قوله اى حكما على امر معلوم الخ) اعاد ذلك لاجل ربط العبارة الى بعضها مع بعض لما فيها من الصعوبة (قوله سواء اتحد الخ) اشار بذلك الى ان مراد المصنف المماثلة في مطلق التعريف (قوله اولازم حكم) المراد به لازم قائدة الخبر وذلك اذا كان مخاطب عالما بالحكم كأن تقول لمن مدحك امس في غيبتك انت المادح لى امس فالقصد بهذا اخباره بانك عالم بمدحه لك امس (قوله وفي هذا) اى كلام المصنف اعنى قوله واما تعريفه الخ ودفع الشارح بهذا شبهة انه لا فائدة في الحكم على الشيء بالمعرفة لانه من قبيل افادة العلوم (قوله فائدة مجهولة) اى وهى الحكم اولازمه (قوله لا يستلزم العلم باسناد احدهما الى الآخر) اى لانيك قد تعلم ان الشخص الفلانى يسمى زيدا وان ثم رجلا موصوفا بالانطلاق فقد تحققت مدلول زيد ومدلول المنطلق في الخارج ولا تعلم ان الموصوف بذلك الانطلاق هو ذلك الشخص المسمى زيد ابا لكلام المعروف الجزئين المفيد لذلك (قوله نحو زيد اخوك وعمرو المنطلق) كل منهما صالح لان يكون مفيدا للحكم ولازمه فانا كان المخاطب بعلم ان هذه الذات تسمى زيد وان ثم رجلا موصوفا بالانطلاق ولا يعلم ان الموصوف بالانطلاق هو ذلك الشخص المسمى زيد وقتله زيد المنطلق فقد افدته الحكم وان كان يعلم ان الموصوف بالانطلاق هو ذلك الشخص المسمى زيد وقتله له هذا اللفظ فقد افدته انك عالم بذلك وهذا هو نفس لازم الفائدة ولازم الحكم وكذا يقال في زيد اخوك (قوله حال كون المنطلق معرفة الخ) اشار بهذا الى ان قوله باعتبار متعلق بمحذوف حال من المنطلق واما خص الكلام بالثال الاخير ولم يجعله حالا من اخوك ايضا لما سيذكره من ان تعريف الاضافة انما يكون باعتبار العهد الخارجى ولا يقال ان الاضافة تأتى لما تأتى له اللام من كل من العهد والجنس وحينئذ فلا وجه للتخصيص لان الاضافة وان اتت

لما تأتى له اللام لكن الاصل فيها اعتبار العهد الخارجى بخلاف اللام فان آياتها لكل من الامرين اصل فيها وجوز في الاطول تعلقه بكل من الثالين وهو احسن (قوله باعتبار تعريف العهد) ليس المراد بالعهد هنا العهد الذهني وهو الاشارة الى حصة معلومة للمخاطبين لانه لا يوافق التقرير الآتى بل المراد به العهد الخارجى وهو الاشارة الى شخص معين في الخارج وان لم يكن معينا عند المخاطب فالمنطلق من قولك عمرو النطلق اذا اخذ باعتبار العهد الخارجى كانت الى اشارة الى شخص معين في الخارج ثابت له الانطلاق وان لم يكن معلوما عند المخاطب بان كان يعرف عمرا باسمه وشخصه ويعرف ان شخصا ثابت له الانطلاق ولا يعلم انه هو عمرو وكذلك نحو عمرو اخوك ان اخذا خوك باعتبار تعريف العهد فيكون اشارة الى شخص معين في الخارج منصف بانه اخوه وان لم يكن معينا عند المخاطب بان كان المخاطب يعرف زيدا باسمه وشخصه ويعلم انه اخا ولا يعلم ان ذلك الاخ هو زيد (قوله او الجنس) المراد به الحقيقة التي يعرفها المخاطب من غير اشارة الى معين في الخارج فاذا قيل عمرو النطلق لمن يعرف عمرا باسمه وشخصه ويعرف حقيقة المنطلق ولكن لا يعلم هل تلك الحقيقة ثابتة لعمرو او لا كانت ال مشاراها للحقيقة التي يعرفها السامع وان المعنى الشخص المعلوم بتسميته عمرا تثبت له حقيقة المنطلق المعلوم في الادهان والحاصل انك تقول عمرو النطلق باعتبار تعريف العهد لمن يعلم ان انسانا يسمى بعمرو ويعلم ان شخصا معينا تثبت له الانطلاق ولكن لا يعلم انه عمرو وباعتبار تعريف الجنس لمن يعلم ماهية المنطلق من حيث هي ولا يعلم هل هي متحققة في الذات المسماة بزیدام لا ويقال زيدا خوك اذا اخذ باعتبار تعريف العهد لمن يعرف زيدا باسمه ويعلم ان شخصا تثبت له الاخوة ولا يعلم انه هو زيد (قوله وظاهر لفظ الكتاب) اى المتن اى قوله بآخر مثله ووجهه انه مثل بالمتالين المذكورين لتعريف المسند لاجل افادة الحكم بمعلوم على معلوم لكن الاول باعتبار تعريف العهد فقط والثاني باعتبار التعريفين فزعم ان المثال الاول انما يقال لمن يعرف ان له اخا وهو مخالف لما ذكره المصنف في الايضاح الذي هو كالشرح لهذا المتن (قوله لمن يعرف ان له اخا) اى على الاجمال اى ويعرف زيدا بعينه ولا يعرف ان تلك الذات المسماة بزید هي المتصفة بالاخوة (قوله سواء كان يعرف ان له اخا) اى كافي المتن وقوله ام لم يعرف هذه الصورة هي محل الخلاف وعلى هذا فعنى زيد اخوك زيد تثبت له جنس الاخوة النسوية اليك (قوله ووجه التوفيق) اى بين كلام المتن والايضاح (قوله بما ذكره بعض المحققين من العناية) هو العلامة رضى الدين شيخ الشارح (قوله على اعتبار العهد) اى الخارجى فاصل وضع اخوك للذات المشخصة المعينة خارجا التي تثبت لها الاخوة (قوله والام يبق فرق) اى والانقل ان اصل وضعها بمنى

حال كون المنطلق معرفة
 (باعتبار تعريف العهد
 او الجنس) وظاهر لفظ
 الكتاب ان نحو زيد اخوك
 انما يقال لمن يعرف ان له اخا
 والمذكور في الايضاح
 انه يقال لمن يعرف
 زيدا بعينه سواء كان
 يعرف ان له اخا ام لم يعرف
 ووجه التوفيق ما ذكره
 بعض المحققين من العناية ان
 اصل وضع تعريف
 الاضافة على اعتبار العهد
 والام يبق فرق بين غلام
 زيد و غلام لزيد فلم يكن
 احدهما معرفة والآخر نكرة

على اعتبار تعريف العهد بل على اعتبار الجنس وان المعنى زيد ثبت له جنس الأخوة
 المنسوبة اليك فلا يصح لانه لم يبق فرق بين غلام زيد وغلام زيد اى لم يبق فرق
 من جهة المعنى وذلك لان المراد حينئذ من كل منهما غلام مامن غلمان زيدوا لافترق
 من جهة اللفظ حاصل (قوله فلم يكن الخ) تفرغ على النفي اى واذا اتنى الفرق بينهما
 لم احدهما معرفة والآخرة نكرة مع ان الاول معرفة والثانى نكرة لان المراد
 من الاول غلام معين في الخارج ثبت له الغلامية زيد والمراد من الثانى غلام مامن غلمان
 زيد (قوله لكن كثيرا الخ) هذا استدراك على قوله ان اصل وضع تعريف الاضافة
 الخ دفع به توهم انها لم تخرج عن اصل وضعها (قوله من غير اشارة الى معين) اى
 من غلمانه بان مراد الحقيقة من حيث تحققها في ضمن فرد مبهم بحيث يكون مرادفا
 لغلام زيد (قوله كالمعرف باللام) تشبيه في الطرفين الاصل وخلافه اى كما ان المعرف
 باللام اصل وضعه لواحد معين وقد يستعمل في الواحد غير المعين على خلاف الاصل
 كما في * ولقد امر على التميم بسبني * آه يس وهو مخالف لما تقدم من ان اتيان ال لكل
 من الامرين اصل فيها لكن ما تقدم مبنى على الطريقة التى شئ عليها المصنف
 عند الكلام على تعريف المسند اليه باللام وما هنا مبنى على طريقة اخرى ذكرناها
 هناك واعلم ان الاقسام الاربعة الجارية في المعرف باللام تجرى في المعرف بالاضافة
 فتارة يكون تعريفه باعتبار العهد الخارجى كما في غلام زيد اذا لم يكن له الاغلام
 واحد اوله غلمان لكن كان اذا اطلق غلام زيد ينصرف لواحد منهم معين بسبب
 ان له مزيد خصوصية زيد لكونه اعظم غلمانه واشهرهم نسبة اليه وتارة يكون
 تعريفه باعتبار الحقيقة من حيث هى نحو ماء الهندياء انفع من ماء الورد وتارة يكون
 تعريفه باعتبار الحقيقة من حيث وجودها في ضمن جميع الافراد سواء كان ذلك المعرف
 بالاضافة لفظه مفردا او جمعا نحو ضرب زيد قائما وعميدا احرار فالاضافة حينئذ
 للاستغراق وتارة يكون تعريفه باعتبار الحقيقة من حيث وجودها في ضمن فرد
 غير معين كغلام زيد مشيرا الى واحد غير معين كقولاك خذ ماء الورد واخبطه بالدواء
 الفلانى فان المراد شخص غير معين وتكون الاضافة حينئذ للعهد الذهنى وانما كان
 المعرف بالاضافة كالمعرف باللام في صحة اعتبار الاحوال المذكورة فيه لان الاضافة
 الى المعرفة اشارة الى حضور المضاف في ذهن السامع كما ان اللام اشارة الى حضور
 ما دخلت عليه في ذهنه وهذا المضاف الحاضر في ذهن السامع تارة يراد به فرد معين
 في الخارج وتارة يراد منه الحقيقة من حيث هى او من حيث تحققها في ضمن جميع الافراد
 او في ضمن فرد غير معين كما ان مدخول ال الحاضر في ذهن السامع كذلك ثم ان المضاف
 للمعرفة اذا قصد به الجنس في ضمن فرد غير معين معرفة من حيث ان جنسه معلوم
 للسامع اشير باضافته الى حضوره في ذهنه ونكرة من حيث ان جنسه تحقق في ضمن

لكن كثيرا ما يقال جاني
 غلام زيد من غير اشارة الى
 معين كالمعرف باللام وهو
 خلاف وضع الاضافة كما
 في الكتاب ناظر الى اصل
 الوضع وما في الايضاح
 الى خلافه (وعسكهما)
 اى نحو عكس المثالين
 المذكورين وهو اخوك زيد
 والمنطلق عمرو والضابط
 في التقديم انه اذا كان للشئ
 صفتان من صفات التعريف

فرد غير معين كما تحققت الجهتان في المرف بلا العهد الذهني فاذا قلت غلام زيد تريد الحقيقة في ضمن فرد غير معين كان كقولنا غلام زيد بلاضافة في المعنى وان اختلفا في اللفظ (قوله ما في الكتاب) وهو ان زيد اخوك انما يقال لمن سبقت له معرفة بان له اخا فيشار اليه بعهد الاضافة وقوله ناظر لاصل الوضع اي من كونه معرفة باعتبار العهد (قوله وما في الايضاح) من ان نحو زيد اخوك يقال لمن يعرف زيدا ولا يعرف ان له اخا اصلا وقوله الى خلافه اي ناظر الى خلاف الاصل من التكثير العارض ثم اعلم ان الكلام مفروض في المرف بلاضافة اذا كان مسندا اما اذا كان مسندا اليه فلا بد ان يكون معلوما فلا تقول اخوك زيد لم لا يعرف ان له اخا لانتناع الحكم بالتعيين على من لا يعرفه المخاطب اصلا (قوله وما في الايضاح الى خلافه) اي ما في الايضاح من صورة الخلاف ناظر فيها لخلاف الاصل فاندفع ما يقال كيف يقال ناظر لخلافه مع ان من جملة ما في الايضاح صورة المتن وهي مبنية على الاصل لاعلى خلافه (قوله والضابط في التقديم) اي في جعل احدهما مبتدا والآخر خبرا عند تعريف الجزئين وهذا جواب عما يقال اذا كان كل من الجزئين معرفة هل يجوز جعل ابهما مبتدا والآخر خبر او من هذا الضابط يعلم سر قول النحويين اذا كانا معرفتين وحب تقديم المتأخر منهما (قوله انه) اي الحال والشان وقوله اذا كان اي اذا كان للشيء في الواقع وقوله صفتان من صفات التعريف اي صفتان تعلم كل منهما بطريق من طرق التعريف فاضافة صفات الى التعريف لادنى ملاسة ككون الذات مسماة بزيد وكونها اخا عمرو وكونها اشارا اليها وانشال ذلك (قوله دون الاخرى) اي دون اتصافه بالاخرى كأن عرف المخاطب هذه الذات بكونها مسماة بزيد ولا يعرفها بكونها اخاله (قوله فابهما) اي الوصفين ولوراعى لفظ صفتان لقال فابهما واي شرطية وجوابها قوله يجب ان يقدم الخ لكن يصح قراءته بالجزم والرفع كما قال في الخلاصة هو بعد ما ض رفعك الجزاء حسن وقوله كان اي وجد وقوله بحيث اي ملتبسا بحالة هي ان يعرف السامع اتصاف الذات به اي بذلك الوصف اي ان يعرف ذلك بالفعل او من شأنه ان يعرف ذلك واعلم ان حيث في هذا التركيب وانشاله خارجة عن اصلها من وجهين الاول استعمالها معنى حالة تشبيها لها بالمكان مجامع الاحاطة والثاني جرها بالباء مع انها ملازمة للنصب على الظرفية محلا ولا تخرج عنها الاليجر من الا ان يكون روعى قول من يقول بتصرفها (قوله زعمك) اي ظنك او فهمك (قوله الدال عليه) اي على الوصف الذي يعرف السامع اتصاف الذات به (قوله وابهما كان بحيث مجهل اتصاف الذات به) اي بالفعل او كان من شأنه ان يجهل ذلك الاتصاف وان كان عارفا بذلك الوصف (قوله ولا يعرف اتصافه بانه اخوه) اي سواء عرف ان له اخا ام لم يعرفه فالضابط جار على ما في المتن والايضاح (قوله ولا يعرفه

وعرف السامع اتصافه
باحداهما دون الاخر
فابهما كان بحيث يعرف
السامع اتصاف الذات به
وهو كالتطالب بحسب
زعمك ان تحكم عليه بالآخر
يجب ان تقدم اللفظ الدال
عليه وتجعله مبتدا وابهما
كان بحيث مجهل اتصاف
الذات به وهو كالتطالب
ان تحكم بثبوتها للذات
او انتفائه عنها يجب ان
تؤخر اللفظ الدال عليه
تجعله خبرا فاذا عرف السامع
زيدا بعينه واسمه ولا يعرف
اتصافه بانه اخوه وارتدت
ان تعرفه ذلك قلت زيد
اخوك واذا عرف اخاله ولا
يعرفه على التعيين وارتدت
ان تعينه عنده قلت اخوك
زيد ولا يصح زيدا

على التعيين) أي من حيث العلم بفتح العين واللام المعين لذاته (قوله ووردت ان تعينه عنده) أي بالعلم ثم ان مراد الشارح بان نكتة التأخير على وجه الاستقلال اهتماما به والافيان سبب تقديم احدهما المقاد بقوله فابهما كان بحيث يعرف الخ تتضمن بيان سبب تأخير الآخر (قوله ولا يصح زيد اخوك) أي لا يصح بالنظر للبلاغة لان التحسين في نظر البلغاء لا يجوز مخالفة الالنكتة فهو واجب بلاغة وان لم يكن واجبا عقلا فلا يرد ما يقال ينبغي ان يصح حصول المقصود عليه من اعادة ان الاخ متصف بانه مسمى بزيد غاية الامران غيره اولى وتحصل من كلام الشارح ان السامع على كل تقدير يعلم ان له اخا ويعرف الاسم ويعرف الذات بعينها لكن تارة يعلم انصاف تلك الذات بذلك الاسم وبجهل انصافها بالاخوة وتارة بالعكس في الاول يجب ان يقال له زيد اخوك ويجب ان يقال له في الثاني اخوك زيد لانه انما يقدم ويحكم على ما يتصور ان الخطاب طالب للحكم عليه وهذا هو المعبر عنه عندهم بدفع الالباس لانه لو تقدم الخبر على المتبادر فيهما لا وهم قلب المعنى المتصود (قوله ويظهر ذلك) أي الضابط في قولنا رأيت اسودا غابها الرماح وذلك لان المعلوم للاسود هو الغاب لانه ميتها دون الرماح فالجزء الذي من شأنه ان يعلم عند ذكر الاسود انما هو الغاب فيقدم ويجعل متبادرا والمراد بالاسود هنا المعنى المجازي وهو الشجعان فبها استعارة تصريحية وغابها الرماح قرينة وقوله ولا يصح الخ أي لعدم العلم بالرماح للاسود (قوله يعني اعتبار تعريف الجنس) أي المحلى بالسواء كان في المسند او المسند اليه وقوله قد يفيد قصر الجنس أي جنس معنى الخبر كالانطلاق في المثال المذكور او جنس معنى المسند اليه في عكسه وقوله على شيء أي مسند اليه او مسند وبهذا تعلم ان كلام المصنف هنا اعلم بمقابلته ولا يرد ما ذكره من المثال لان المثال لا يخصص ثم ان كلام المصنف يفيد ان الاول وهو اعتبار تعريف العهد لا يفيد الحصر وهو كذلك وذلك لان الحصر انما يتصور فيما يكون فيه عموم كالجنس فحصر في بعض الافراد والمعهود الخارجى لا عموم فيه بل هو مساو للجزء الاخر فلا يصدق احد هما بدون الآخر وحينئذ فلا حصر كذا قيل وهو ظاهر في قعر الافراد واما قصر القلب فيأتى في المعهود ايضا فيقال لمن اعتقد ان ذلك المنطلق المعهود هو عمرو والمنطلق زيداي لا عمرو كما تعتده (قوله تحقيا) بمعنى حقيقة صفة لقصر أي يفيد التعريف المذكور قصر الجنس قصرا حقيقة أي حقيقيا أي على سبيل الحقيقة لعدم وجود معنى الجنس في غير ذلك المتصور عليه او مبالغة أي على سبيل المبالغة لوجود المعنى في غير المقصور عليه والمراد بالحقيقة خلاف المبالغة وهذا احسن من قول بعضهم أي قصرا محققا أي مطابقا للواقع او مبالغا فيه لان المبالغة ليست في القصر بل في النسبة بوسطة القصر ولانه لا يلزم في القصر الحقيقي ان يكون مطابقا للواقع بل يكفي ان يكون عن اعتقادنا

اخوك ويظهر ذلك في نحو قولنا رأيت اسودا غابها الرماح ولا يصح رماحها الغاب (والثاني) يعني اعتبار تعريف الجنس (قد يفيد قصر الجنس على شيء تحقيا

او جهلا او يقينا (قوله اذا لم يكن الخ) بان لكون القصر حقيقة (قوله لكماله فيه) جواب عما يقال كيف صح قصر الجنس على فرد من افراده مع وجود معنى الجنس في غير المقصور عليه (قوله او بالعكس) اي لكمال ذلك الجنس في المقصور عليه لان الكمال امر نسبي فلك ان تعتبره في كل اي واذا كان الجنس كاملا في ذلك المقصور عليه، فيعد وجوده في غيره كالعدم لقصور الجنس في ذلك الغير عن رتبة الكمال فصح القصر حينئذ (قوله وكذا اذا جعل العرف الخ) اي ففيد قصر جنس معنى المبتدأ على الخبر تحقيقا او مبالغة وهذا داخل في كلام المصنف لازاءد عليه لما علمت ان كلام المصنف هنا اعم مما سبق (قوله ولا تفاوت بينهما) اي بين المشالين اللذين زدناهم على ما تقدم في المصنف وما ذكره من عدم التفاوت انما يصحح على مذهبه من ان الجزئي الحقيقي يكون محمولا من غير تأويل واما على ما ذهب اليه السيد من انه لا يكون محمولا وان قولنا المطلق زيد مؤول بقولنا المطلق المسمى بزيد فلا بد من التفاوت لان مفهوم زيد الامير غير مفهوم الامير زيد اي الامير المسمى بزيد لان موضوع الاول جزئي حقيقي ولاتأويل فيه لانه يكون موضوعا ومحمولة كلتي وموضوع الثاني ومحمولة كلاهما كلتي ولانك ان ذلك يوجب التغير فيلزم التفاوت فالقصور عليه الامارة على الاول الذات المشخصة العبر عنها بزيد وعلى الثاني هو المفهوم الكلبي المسمى بزيد واعلم ان افادة الحصر بمادل على الجنس اذا اريد به جميع افراد الجنس ظاهر لان المعنى حينئذ ان جميع الامراء محصورة في ذلك الفرد فلا توجد منها شئ في غيره فاذا قيل الامير زيد فكأنه قيل جميع افراد الامير محصورة في زيد فقد ظهر الحصر بهذا الاعتبار واما اذا اريد بالجنس الحقيقة فكأنه قيل حقيقة الجنس منجدة بذلك الفرد فهو كالتعريف مع العرف فلا توجد تلك الحقيقة في غير ذلك الفرد لعدم صحة وجود ذلك المتحد بها في فرد آخر فاذا قيل زيد الامير فكأنه قيل الامارة و زيد شئ واحد فلا توجد في غيره كما لا يوجد زيد في غيرها وهذا المعنى ابلغ وادق من الاول ولم يعتبره اي اتحاد الجنس بالواحد الواضع عند الاستعمال الا في العرف دون المنكر ولو كان دالا على الحقيقة على الصحيح وانما اعتبر في المنكر كونه صادقا على ذلك الفرد لا متحداه ولذلك لم يفد الحصر (قوله والحاصل الخ) خلاصته ان العرف بلام الجنس هو المقصور سواء جعل مبتدأ او جعل خبرا (قوله سواء كان الخبر معرفة) اي كما مثل وقوله او نكرة اي نحو التوكل على الله اي لا على غيره والكرم في العرب اي لا في غيرهم وهذا التعميم اخذه الشارح من قول المصنف قصر الجنس على شئ فانه يم المعرفة والنكرة وقد نظم العلامة ابو الارشاد سيدي على الاجهوري هذا الحاصل بقوله

* مبتدأ بلام جنس عرفا * منحصر في مخبر به وفا *

* وان خلا عنها وعرف الخبر * باللام مطلقا بالعكس استقر *

نحو زيد الامير) اذا لم يكن
امير سواء (او مبالغة
لكماله فيه) اي لكمال
ذلك الشئ في ذلك الجنس
او بالعكس (نحو عمرو
الشجاع) اي الكمال في
الشجاعة كأنه لا اعتداد
بشجاعة غيره لقصورها عن
رتبة الكمال وكذا اذا جعل
العرف بلام الجنس مبتدأ
نحو الامير زيد والشجاع عمرو
ولا تفاوت بينهما وبين
ما تقدم في افاده قصر
الامارة على زيد والشجاعة
على عمرو والحاصل ان
العرف بلام الجنس ان جعل
مبتدأ فهو مقصور على الخبر
سواء كان الخبر معرفة
او نكرة وان جعل خبرا
فهو مقصور على المبتدأ

وقوله مطلقا حال من الضمير في خلا العائد على المتبدأ اي سواء كان معرفا بالعلمية
 او الاشارة او الموصولية او الاضافة نحو زيد او هذا او الذي قام ابوه او غلام زيد
 الكريم (قوله وان جعل خبرا فهو مقصور على المتبدأ) ظاهره كان المتبدأ معرفا بلام
 الجنس نحو الكرم التقوى والقائم هو المتكلم او غيرها نحو زيد او هذا او غلام زيد
 الكريم وبه صرح الشارح في المطول والذي قاله العلامة السيدانه اذا كان كل منهما
 معرفا بلام الجنس احتمل ان يكون المتبدأ مقصورا على الخبر وان يكون الخبر مقصورا
 على المتبدأ ولكن الاظهر قصر المتبدأ على الخبر لان القصر مبنى على قصد الاستغراق
 وشمول جميع الافراد وذلك انبى بالمتبدأ لان القصد فيه الى الذات وفي الخبر الى الصفة
 وذكر عبدالحكيم انه يقصر الاعم على الاخص سواء قدم الاعم وجعل مبتدأ او اخر
 وجعل خبرا نحو العلماء الناس او الناس العلماء وان كان بينهما عموم وخصوص من وجه
 فيحال الى القرائن كقولات العلماء الخاشعون اذ قد يفصد تارة قصر العلماء على الخاشعين
 وتارة يقصد عكسه فان لم تكن قرينة فالظاهر قصر المتبدأ على الخبر ان قلت انه لا يتصور
 عموم في القصر تحقبا قلت يجوز ان يكون احدهما اعم مفهوما وان تساويا ماصدقا
 (قوله والجنس) اي المقصور سواء وقع مبتدأ او خبرا وقوله كما مر اي في الامثلة
 المذكورة نحو الامير زيد وعكسه وعمرو الشجاع وعكسه (قوله وقد يفيد الخ) اي
 فيكون المقصور حينئذ الجنس باعتبار قيده فقوله زيد الرجل الكريم المقصور
 في زيد الرجولية الموصوفة بانكرم فلا توجد في غيره بخلاف مطلق الرجولية (قوله
 او نحو ذلك) اي كالمفعول به ولاجله ومع (قوله وهو السار راكبا) اي انحصرت فيه
 السير حال الركوب دون مطلق السير (قوله وهو الامير في البلد) اي انحصرت فيه
 اماره البلد دون مطلق الامارة فهي لغيره ايضا (قوله وهو الواهب الف قطار) اي
 هو مختص بالهبة للالف بخلاف مطلق الهبة فهي لغيره ايضا وفي تفسير القنطار خلاف
 قيل ملء جلد ثور ذهباً وقيل القنطار المال الكثير وقيل مائة الف دينار وهل هو
 فعلا او فيعال خلاف (قوله وجميع ذلك) اي ما ذكر في هذا الحاصل (قوله اشارة الخ)
 اي لان قدسور القضية الجزئية وقوله الى انه قد لا يفيد اي على خلاف الاصل (قوله
 كما في قول الخنساء) اي في مرثية اخيها صخر (قوله اذا فجع البكاء على قتيل) اي على
 اي قتيل كان بقرينة المقام وان كانت التكرة في سياق الاثبات لاتم وقبل هذا البيت
 * الايا صخر ان ابكيت عيني * فقد اضحكنتي دهرًا طويلا *
 * بكيتك في نساء معولات * وكنت احق من ابدى العويلا *
 * دفعت بك الجليل وانت حي * فن دايدفع الخطب الجليلا *
 * اذا فجع البكاء البيت *

والجنس قديقي على اطلاقه
 كما مر وقد يفيد بوصف او
 حال او ظرف او نحو ذلك
 نحو هو الرجل الكريم
 وهو السار راكبا وهو
 الامير في البلد هو الواهب
 الف قطار وجميع ذلك
 معلوم بالاستقراء وتصفح
 تراكيب البلغاء وقوله قد
 يفيد بلفظ قد اشارة الى انه
 قد لا يفيد القصر كما في قول
 الخنساء اذا فجع البكاء على
 قتيل رأيت بكاءك الحسن
 الجليلا فانه يعرف بحسب
 الذوق السليم والطبع
 المستقيم والتدريب في معرفة
 معاني كلام العرب ان ليس
 المعنى ههنا على القصر وان
 امكن ذلك بحسب النظر
 الظاهر والتأمل القاصر
 (وقيل) في نحو زيد المنطلق
 والمنطلق زيد (الاسم متعين
 للابتداء) تقدم او تاخر
 (لدلالته على الذات

(قوله رأيت بكاءك) اي بكائي عليك (قوله ان ليس ههنا على القصر) اي قصر

والصفة) متعينة (الخيرية)
 تقدمت او تأخرت (لدلائها
 على امر سببي) لان معنى
 المبتدأ المنسوب اليه ومعنى
 الخبر المنسوب والذات هي
 المنسوب اليها والصفة هي
 المنسوب فسواء قلنا زيد
 المنطلق او المنطلق زيد يكون
 زيد مبتدأ والمنطلق خبراً
 وهذا رأى الامام الرازى
 رحمه الله (ورد بان المعنى
 الشخص الذى له الصفة
 صاحب الاسم) يعنى ان
 الصفة تجعل دالة على الذات
 ومسند اليها والاسم يجعل
 دالا على امر نسي ومسندا
 (واما كونه) اى المسند
 (جمله فلتتقوى) نحو زيد
 قام (اول كونه سببياً) نحو
 زيد ابوه قائم (لما من ان
 افراده يكون لكونه غير سببي
 مع عدم افادة التقوى وسبب
 التقوى فى مثل زيد قام على
 ما ذكره صاحب المفتاح
 هو ان المبتدأ لكونه مبتدأ
 يستدعى ان يسند اليه شئ
 فاذا جاء بعده ما يصلح ان
 ان يسند الى ذلك المبتدأ
 صرفه ذلك

الجنس على البكاء وذلك لان هذا الكلام للرد على من يتوهم ان البكاء على هذا المرثى
 قبيح كغيره فالرد على ذلك التوهم بمجرد اخراج بكائه عن القبح الى كونه حسنا وليس
 هذا الكلام واردا فى مقام من يسلم حسن البكاء عليه الا انه يدعى ان بكاء غيره
 حسن ايضا حتى يكون المعنى على الحصر اى ان بكاءك هو الحسن الجميل فقط دون
 بكاء غيرك كما توهم اذ لا يلائمه قوله اذ قبح البكاء الخ وانما الملائمه اذا ادعى حسن البكاء
 عليك وعلى غيرك فيقال حينئذ فان بكاءك فقط هو الحسن الجميل (قوله وان امكن
 ذلك) اى يتكلف (قوله بحسب النظر الظاهر) وهو ان التعريف فى قوله الحسن
 الجميل لا يؤتى به بدلا عن التكرير الا لفائدة وهو هنا التقصر وانت خير بانه غير مناسب
 للمقام كما تقدم فالعدول عن التكرير للتعريف انما هو للاشارة لمعلومية الحسن لذلك
 البكاء فلا يكر لان ال الجنسية يشار بها الى معهود معلوم وهنا اشير بها الى معهود
 معلوم ادعاء كما يقال والذى الحر ووالدك العبد اى ان حرية ابى وعبودية ابك
 معلومتان فليفهم آه يعقوبى (قوله وقيل الخ) الجملة معطوفة على ما فهم من قوله
 فلإفادة السامع حكما على امر معلوم الخ فانه يفهم منه ان الامر المعلوم باحد طرفي
 التعريف سواء كان اسما او صفة يكون محكوما عليه باخر مثله اسما كان او صفة فكانه
 قيل هذا اى صحة كون الاسم والصفة المرعفين محكوما عليه وبه عند الجمهور وقيل
 الاسم متعين للابتداء الخ والمراد بالصفة هنا مادل على ذات مبهمه باعتبار معنى قائم بها
 ومقابلها الاسم وهو مادل على الذات فقط او المعنى فقط او الذات المعينة باعتبار المعنى
 كاسم الزمان والمكان والآله قاله عبد الحكيم (قوله للابتداء) الاولى للاسناد ليشتمل
 معمولات النواسخ (قوله لدلالته على الذات) اى ومن شأنها ان يحكم عليها لايها
 (قوله على امر نسي) اى وهو المعنى القائم بالذات (قوله لان معنى الخ) علة للمعلل مع
 علته او علة للعلية (قوله ورد الخ) حاصله ان المنطلق اذا قدم وجعل مبتدأ لم يرد
 مفهومه المشتمل على امر نسي اى ثبوت الانطلاق لشيء بل يراد منه ذاته اى ما صدق عليه
 وزيد اذا اخر وجعل خبرا لم يرد به الذات بل يراد به مفهوم سمي زيد هو مشتمل على
 معنى نسي وهو التسمية به فيكون الوصف مسندا للذات دون العكس وهذا الرد جواب
 بالمنع فحاصله لا نسلم ان الوصف يلاحظ منه الامر النسبى دائما ولا نسلم ان الاسم يلاحظ
 منه الذات دائما بل تارة يراعى منه الذات اذا تقدم وتارة يراعى منه القهوم اذا تأخر
 وكذا يقال فى الصفة ثم ان هذا التأويل ظاهر على مذهب الكوفيين فانهم ذهبوا
 الى ان الخبر لا يكون الامتثالا فان وقع جامدا وجب تأويله بمشتق وذهب البصريون
 الى جواز وقوع الخبر جامدا من غير تأويل فيصح عندهم جعل الجزئى الحقيقى على شئ
 ولا يحتاج الى تأويل زيد مثلا اذا اخر بالمفهوم المسمى بزيد ويكنى تأويله بالذات
 المشخصة المسماة بزيد فعنى قولك المنطاق زيد الذات التى ثبت لها الانطلاق هى الذات

الشخصنة المسماة بزيد وعبارة المصنف محتملة للمذهبن لان الاضافة في صاحب الاسم
 تحتل العهد والجنس فتأمل (قوله الشخص الذي الخ) قدره لان الصفة البتدأ بها
 لها موصوف مقدر لامحالة (قوله صاحب الاسم) اول تقدير المضاف ولم يؤول
 العلم بمسمى به كما هو المشتهر لئلا يصير نكرة فنخرج عما نحن فيه من كون المسند
 والمسند اليه معرفتين آه اطول (قوله فالتقوى) اي تقوى الحكم الذي هو ثبوت
 المسند للمسند اليه اوسلبه عنه كزيد قام ومازید قام وقوله فالتقوى اي فالحصول
 التقوى بها ولو لم يكن مقصودا فیدخل صور التخصيص نحو اناسيت في حاجتك
 ورجل حائفي لحصول التقوى فيها وان كان القصد التخصيص كما سبذ كر ذلك الشارح
 فانلام للسببية للغرض كذا في عبد الحكيم (قوله اولكونه سببا) نسبة للسبب وهو
 في الاصل الجبل استعير للضمير بحامع الربط بكل والمراد بالمسند السببي كما تقدم كل جملة
 علفت على مبتدأ بعائد لم يكن مسندا اليه كما في زيد ابوه قائم وزید قام ابوه وزید مررت
 به (قوله لما مر) علة للعلية وقوله من ان افراده يكون الخ اي وحينئذ فكونه جملة
 يكون للتقوى اولكونه سببا (قوله يستدعي ان يسند اليه شيء) اي لان البتدأ هو الاسم
 المهمم به المجهول اولتان لتعبر به عنه وقوله فاذا جاء بعده ما يصلح اي لفظ يصلح
 وقوله صرفه ذلك البتدأ الى نفسه اي من حيث اقتضائه ما يسند اليه (قوله سواء كان
 خاليا عن الضمير) نحو زيد حيوان (قوله او متصناله) اي او مشتملا عليه وهذا صادق
 بزيد قائم وبزيد قام (قوله فيعقد بهما) اي بين البتدأ والصالح لان يسند اليه حكم
 هو ثبوت الثاني للاول وهذا كالبان لقوله صرفه ذلك البتدأ لنفسه (قوله ثم اذا كان
 متضمنا لضميره) اي ثم اذا كان الثاني متضمنا لضمير الاول (قوله بان لا يكون) اي وذلك
 مصور بان لا يكون مشابها للخالي اي وبان لا يكون ذلك الضمير فصلة لصحة الاسناد
 بدونه فالباء للتصوير (قوله كما في زيد قائم) هذا مشابه للخالي وانما كان مشابها له لانه
 لا يتغير في تكلم ولا خطاب ولا غسه فهو مثل انا رجل وانت رجل وهو رجل واما الذي
 لم يشابه الخالي فهو كزيد قام (قوله صرفه ذلك الضمير الى البتدأ ثانيا) اي صرفا
 ثانيا وذلك لان الضمير مسند اليه وهو عين البتدأ فقد اسند الى البتدأ ثانيا بواسطة
 اسناده الى الضمير الذي هو عبارة عن البتدأ فكرر الاسناد وهذا الكلام يفيد ان المسند الى
 البتدأ الفعل وحده لا الجملة التي هي مجموع الفعل مع الضمير الذي فيه وظاهره ان الفعل
 اسندا ولاللمبتدأ ثم اسند بعد ذلك الى الضمير وليس كذلك بل قام مسندا الى الضمير او لا
 ثم اسندا الى البتدأ وكأ انه نظر الى المقصود بالحكم وهو القيام (قوله فيكتسى الحكم) الذي
 هو ثبوت الفعل قوة اي لتكرر الاسناد وهذا واضح في الاثبات واما في النفي كقوله ما زید
 اكل فيقال فيه ان سلب الاتى المحكوم به يطلبه البتدأ وضميره يطلب الفعل وهو منفي
 فيحصل اسناد نفي الفعل مرتين فيلزم التقوى (قوله بما يكون) اي بمسند يكون

البتدأ الى نفسه سواء كان
 خاليا عن الضمير او متصناله
 فيعقد بينهما حكم ثم اذا كان
 متضمنا لضميره المعتد به بان
 لا يكون مشابها للخالي
 عن الضمير كما في زيد قائم
 صرفه ذلك الضمير الى
 البتدأ ثانيا فيكتسى الحكم
 قوة فعلى هذا يختص التقوى
 بما يكون مسندا الى ضمير
 البتدأ ويخرج عنه نحو زيد
 ضربته ويجب ان يجعل
 سببا واما على ما ذكره
 الشيخ في دلائل الاعجاز وهو
 ان الاسم لا يؤتى به معرى
 عن العوامل الاحديث
 قد نوى اسناده اليه فاذا قلت
 زيد فقد اشعرت قلب السامع
 بانك تريد الاخبار عنه

مسندا الى ضمير المبتدأ يعني اسنادا تاما ولا بد من هذا بدليل قوله بعد ويخرج زيد
 ضربته تأمل (قوله ويخرج) عطف على يختص عطف لازم على ملزوم وضمير
 عنه للتقوى اى يخرج عن التقوى المسند في زيد ضربته لانه لم يسند الى ضمير المبتدأ
 بل اسند الى غيره وهو ضمير المتكلم ووجه خروجه ان التقوى سببه صرف الضمير
 المسند الى ذلك المبتدأ فيكرر الحكم فيحصل التقوى والضمير هنا لا يصلح للصرف
 المذكور لانه ليس عبارة عن المبتدأ والذي يصلح للصرف ما كان عبارة عن المبتدأ
 السابق ولا يقال ان المبتدأ الذى هو زيد من حيث انه مبتدأ يستدعى ان يسند اليه
 شئ فاذا جاء بعده ضربت صرفه نفسه فاذا جاء بعده ضمير المفعول الذى هو الهاء في
 ضربته صار الفعل مسندا اليه ايضا بالوقوع عليه واذا صار مسندا اليه صرفه للمبتدأ
 لانه عينه فى المعنى فيكرر الاسناد الى المبتدأ فيحصل التقوى وحينئذ فلا يكون هذا
 المثال خارجا لانا نقول اسناد الفعل للضمير الواقع مفعولا اسناد غير تام والتقوى
 عند السكاكى يختص بالمسند الذى يكون اسناده للضمير المبتدأ اسنادا تاما كما علمت فلا
 اعتراض (قوله ويجب ان يجعل) اى نحو زيد ضربته سببا وذلك لان الايتان
 بالمسند جملة اما للتقوى او لكونه سببا فاذا اتى احدهم بعين الآخر (قوله واما
 على ما ذكره الخ) عطف على قوله فعلى هذا الخ (قوله الاحديث) اى الاحكاموم به
 واعترض بان هذا شامل لما اذا كان الخبر مفردا فيفيد ان التقوى مشترك بين اخبار
 المبتدأ المتأخرة سواء كان جملا او مفردات وحينئذ فلا تعلق له بضابط كون الخبر جملة
 وهو ظاهر الفساد وحينئذ فالتعويل على ما فى المفتاح وكأنه لظهور فساد ما ذكره
 الشيخ سكت الشارح عن رده وقد اجاب بعضهم بان المراد بالحدث الجملة لان الحديث
 هو الكلام المحدث به وهو لا يطلق على المفرد وفيه نظر لانه يقتضى ان الاسم لا يعرى
 عن العوامل اللفظية الا اذا كان الخبر جملة وهو غير صحيح (قوله اشعرت) اى اعلمت
 (قوله فهذا) اى الايتان به مخرى توطئة للاخبار (قوله وتقدمة للاعلام به) تفسير
 لما قبله (قوله دخل) اى هذا الاسناد كافي عبد الحكيم (قوله وهذا) اى الدخول
 على هذه الحالة (قوله اشد للثبوت) اى لثبوت المحكوم به للمحكوم عليه (قوله
 وامنع من الشبهة) اى شبهة احتمال ان يكون التصرف بالمسند غير المسند اليه وقوله
 والشك عطف تفسير (قوله ليس الاعلام بالشئ بفتة) اى الذى هو مقتضى تقديم
 المحكوم به (قوله مثل الاعلام به بعد الخ) اى الذى هو مقتضى تأخير المحكوم به
 (قوله فان ذلك) اى الاعلام بعد التنبيه عليه وكان الاولى ان يقول لان هذا
 لكنه راعى ان اللفاظ اعراض تفضى بمجرد التلفظ بها (قوله تأكيد الاعلام)
 اى التأكيد الصريح وهو بمنزلة قولك زيد قام زيد قام فالاعلام بكسر الهمزة
 معنى الاخبار ويصح قتحها والانساب الاول وقوله فى التقوى اى التثبوت

فهذا توطنه له وتقدمة
 للاعلام به فاذا قلت قام
 دخل فى قلبه دخول المأنوس
 وهذا اشد للثبوت وامنع
 من الشبهة والشك وبالجملة
 ليس الاعلام بالشئ بفتة
 مثل الاعلام به بعد التنبيه
 عليه والتقدمة فان ذلك
 بحرى بحرى تأكيد الاعلام
 فى التقوى والاحكام فيدخل
 فيه نحو زيد ضربته بتموزيد
 مررت به وما يكون المسند
 فيه جملة لالسببية او التقوى
 خبر ضمير الشأن ولم تعرض له

وقوله والاحكام بكسر الهمزة اى الاتقان (قوله فبدخل فيه الخ) هذا جواب اما
من قوله واما على ما ذكره وضمير فيه للتقوى (قوله وزيد مررت به) اى وكذا
يدخل زيد حيوان وزيد قائم على مامر (قوله وما يكون الخ) هذا شروع فى اعتراض
وارد على المصنف وجوابه وحاصله ان ظاهر المصنف ان الايتان بالمسند جملة انما
يكون للتقوى او لكونه سيبيا لان الاقتصار فى مقام البيان يفيد الحصر مع انه قد
يكون جملة لغير ذلك ككونه خبرا عن ضمير الشأن نحو هو زيد عالم فان الخبر هنا
جملة ولا يفيد التقوى وليس سيبيا وذلك لكونه فى حكم المفرد لانه عبارة عن المبدأ
فالقصد منها تفسيره فان قلت ان خبر ضمير الشأن يفيد التقوى اى تمكن الخبر فى ذهن
السامع لما فيه من البيان بعد الابهام قلت المراد انه لا يفيد التقوى المراد هنا الذى
هو تحقق ثبوت المحمول للموضوع والحاصل ان ما افاده خبر ضمير الشأن من
التقوى مغاير للتقوى الذى نحن بصده (قوله ولم يتعرض له) اى لكون المسند
يؤتى به جملة لكونه خبرا عن ضمير الشأن وهذا جواب عن الايراد المذكور (قوله
لشهرة امره) اى من انه لا يخبر عنه بالجملة (قوله وكونه معلوما بما سبق) اى فى بحث
ضمير الشأن فى قول المصنف فى الكلام على التخرج على خلاف مقتضى الظاهر وقولهم
هو اوهى زيد عالم مكان الشأن والقصة فانه يعلم من هذا ان خبر ضمير الشأن لا يكون
الاجلة ولو كان مفردا لثل به لانه اخصر اذا علمت هذا تعلم ان قول الشارح وكونه
معلوما بما سبق اى بطريق الاشارة لا بطريق الصراحة (قوله واما صورة الخ)
هذا جواب اعتراض وارد على المصنف وحاصله ان حصر الايتان بالمسند جملة
فى التقوى وكونه سيبيا لا يصح لانه يؤتى به جملة لقصد التخصيص نحو انما سمعت
فى حاجتك ورجل جاءنى فقصد التخصيص يكون
التقوى حاصل الا انه غير مقصود فصورة التخصيص داخله فى التقوى (قوله
على مامر) اى من ان التقوى اعم من ان يكون مقصودا او حاصل من غير قصد
فصورة التخصيص يتحقق فيها تكرر الاسناد فيستفاد منها التقوى وان لم يكن
مقصودا فقول المصنف واما كونه جملة فالتقوى اى فلافائدة التقوى سواء كان
مقصودا ام لا ولو قال المصنف واما كونه جملة فالتقوى او لكونه سيبيا او لكونه
لضمير الشأن او للتخصيص لكان اوضح (قوله واسميتها الخ) حاصله ان المقتضى
لايراد الجملة مطلقا اما التقوى او كونه سيبيا والمقتضى لخصوص كونها اسمية افادة
الثبوت وكونها فعلية افادة التجدد وكونها شرطية افادة التقييد بالشرط آه
فقول المصنف واسميتها اى والمقتضى لخصوص اسميتها وفعليتها الخ فقوله
واسميتها مثل زيد ابوه منطلق وقوله وفعليتها مثل زيد قام وقوله وشرطيتها
مثل زيدان تكرمه بكرمك واعلم ان الجملة فى الحقيقة قسمان اسمية وفعلية لان الظرفية

لشهرة امره وكونه معلوما
بما سبق واما صورة
التخصيص نحو انما سمعت فى
حاجتك ورجل جاءنى فهى
داخله فى التقوى على
مامر (واسميتها وفعليتها
وشرطيتها لمامر) يعنى ان
كون المسند جملة للسببية
او التقوى وكون تلك الجملة
اسمية للادام والثبوت
وكونها فعلية للتجدد
والحدوث والدلالة على
احد الازمنة الثلاثة على
اخصر وجه وكونها
شرطية للاعتبارات
المختلفة الحاصلة من ادوات
الشرط (وظرفيتها للاختصار
الفعلية اذ هى) اى الظرفية
(مقدرة بالفعل على الاصح)
لان الفعل هو الاصل فى
العمل

مختصر الفعلية والشرطية حقيقتها الجزاء بالشرط والجزاء جملة فعلية او اسمية مثل ان جئتني اكرمك اوقات مكرم والجملة الظرفية تفيد التقوى لانها فعلية فيتكرر فيها الاسناد وكذا الشرطية ان كان الجزاء جملة فعلية مثل زيد بكرمك ان اكرمته اوزيد ان تكرمه بكرمك واما الجملة الاسمية فلا تفيد التقوى لعدم تكرار الاسناد فيها (قوله لاسبية) خبران (قوله وكون تلك الجملة الخ) ينبغي ان تفيد بما خبرها اسم نحو زيد ابوه منطلق لافعل نحو زيد ابوه انطلق واللام تفيد الدوام والثبوت بل التجدد والحدوث اذ زيد انطلق يساوي انطلق زيد في الدلالة على تجديد الانطلاق كما صرح به الشارح في المطول (قوله للدوام) اي وهو زيد ابوه منطلق بدل على دوام الانطلاق وعطف الثبات على الدوام مرادف (قوله وكونها فعلية) نحو زيد يقرأ العلم اي يجدد قراءة العلم وقتا بعد وقت (قوله على اخصر وجه) اي لان قولنا يقرأ العلم اخصر من قولنا حاصل منه قراءة العلم في الزمان المستقبل (قوله للاعتبارات المختلفة) اي التي لا تعرف الا معرفة ما بين ادوات الشرط من التفصيل كقولنا زيد ان تلقه بكرمك حيث يقتضى المقام الاخبار عن زيد بالاكرام الذي يحصل على تقدير اللقي المشكوك فيه وزيد اذا لقيه بكرمك حيث يقتضى المقام الاخبار عنه بالاكرام الحاصل على تقدير اللقي المحقق وقس على هذا (قوله وظرفيتها) اي الجملة اي كونها ظرفا وقوله لاختصار الفعلية اي لان زيد في الدار اخصر من زيد استقر في الدار فاذا اقتضى المقام اعادة التجدد مع الاختصار اتى بالاسناد ظرفا لانه اخصر من الجملة الفعلية ويفيد معناها وهو التجدد وقوله اذهى اي ظرفية بمعنى الجملة الظرفية لما خوده من المقام لا الكون ظرفا اذا لكون ظرفا ليس مقدرا بالفعل ففي كلام المصنف استخدام ولا يصح ان يكون المراد من الظرفية في الاول الجملة الظرفية لثلا يلزم من اضافتها للضمير اضافة الشيء الى نفسه المنتمية الا تكلف ومع التكلف فهو مخالف لما قبله من قوله واسميتها الخ لان المراد الكون اسما فاحتل نظام الكلام (قوله مقدرة بالفعل) لم يقان مقدرة الجملة الفعلية اشارة الى الصحيح من ان المحذوف الفعل وحده وانتقل ضميره للظرف (قوله لان الفعل هو الاصل في العمل) وذلك لان المايل انما يعمل لافتقاره الى غيره والفعل اشد افتقارا لانه حدث يقتضى صاحبا ومحلا وزمانا وعلة فيكون افتقاره من جهة الاحداث ومن جهة التحقق وليس في الاسم الا الثاني آه فنارى (قوله وقيل باسم الفاعل) هذا مقابل الاصح (قوله ورجح الاول الخ) حاصله انه قد يتعين تقدير الفعل وذلك فيما اذا وقع الظرف صلة فيحمل غير الصلة الذي ترددنا في انه مقدر بالفعل او بالاسم على الصلة فتقدر بالفعل حلا للمشكوك على التيقن لان الحمل عند الشك على التيقن اولى فقوله لوقوع الظرف صلة للوصول الى فانه متى وقع

وقيل باسم الفاعل لان الاصل في الخبر ان يكون مفردا ورجح الاول بوقوع الظرف صلة للوصول نحو الذي في الدار اخوك واجيب بان الصلة من مظان الجملة بخلاف الخبر ولو قال اذ الظرف مقدر بالفعل على الاصح لكان اصوب لان ظاهر عبارته يقتضى ان الجملة الظرفية مقدرة باسم الفاعل على القول العسير الاصح ولا ينبغي فسادها (واما أخيره) اي السند (فلان ذكر السند اليه اهم كما مر) في تقديم السند اليه (واما تقديمه) اي السند (فلتخصيصه بالسند اليه) اي لقصر السند اليه على ما حققناه في ضمير الفصل لان معنى قولنا تيمى انا هو انه مقصور على التسمية لا يتجاوزها الى القيسية (نحو لافيهما غول)

سلة لا بد من تقدير الفعل اى واذا وحده يفتن شئ حل المشكوك على ذلك المتيقن
 (قوله واجيب الخ) حاصله ان قياس غير الصلة على الصلة قياس مع وجود الفارق
 ولانسلم ان الحمل على المتيقن كلى واجاب غير الشارح بالمعارضة وذلك لانه قد يعين
 تقدير الاسم وذلك في موضع لا يصلح للفعل نحو اما في الدار فريد اذا لهم مكر في آياتنا
 لان اما لاتفصل من الفاء الا باسم مفرد او جملة شرط دون جوابه ولان اذا الفجائية
 لا يليها الافعال على الاصح واذا تعين تقدير الاسم في موضع من مواضع الخبر فليحمل
 المشكوك فيه من ذلك الجنس على ذلك المتيقن منه دون الصلة (قوله من مظان الجملة)
 اى من المحال التى يظن فيها وقوع الجملة لا غير وانما عبر بالمظان لان صلة ال تكون
 غير جملة ظاهرا وان كانت جملة في المعنى (قوله بخلاف الخبر) اى فليس من مظان
 الجملة اذا اصل فيه الافراد وحينئذ فكيف يقاس الخبر على الصلة مع وجود الفارق
 (قوله لكان اصوب) انما لم يقل لكان صوابا لامكان تأويل عبارة المصنف على معنى
 اذهى اى كلتا الطرفين او الجملة من حيث اشتمالها على الطرفين او يراد بالطرفية الراجع لها
 ضمير هى الجملة الطرفية والمراد بالمقدرة المتحققة والباء في قوله بالفعل للسنة وقوله
 على الاصح راجع لقوله مقدرة اى لان الجملة الطرفية متحققة على الاصح بسبب تقدير
 الفعل عاملا في الطرفين ومقابل الاصح انها غير متحققة اصلا فتأمل (قوله ان الجملة
 الطرفية) اى التى هى معنى قوله اذهى (قوله ولا يخفى فساد) اى لان الطرفين على
 ذلك المذهب مفرد لاجلة لان الطرفين لا يقال له جملة او مفرد الا باعتبار متعلقه حيث
 كان متعلقه اسم فاعل كان مفردا وقد جزم بجمليته اولا والحاصل انه جزم بجملية
 الطرفين حيث قال اذهى اى الجملة الطرفية ثم ذكر خلافا هل المقدر فعل او اسم وهو
 فاسد اذ عند تقدير التعلق اسم يكون الطرفين مفردا قطعاً (قوله اهم كامر) يعنى ان
 الاهمية المقتضية لتقديم المسند اليه على المسند كما عرفتها قبل مقتضية لتأخير المسند
 عن المسند اليه لان اسباب الاهمية المتقدمة التى هى اصالته ولا مقتضى للعدول عنه
 او كون تقديمه فيه تشويق للمسند والغرض تقريره في ذهن السامع كما تقام في قوله
 والذى حارت البرية فيه الخ او تعجيل المسرة كقولك سعد في دارك او تعجيل المساء
 كقولك السفاح في دار صديقك الى آخر ما مر تجرى هنا وهذا الكلام وان علم بما
 تقدم لكنه نه عليه هنا لئلا يوهم انه اغفله في بابه ولم يذكره مع مقابله وهو التقديم
 (قوله اى لقصر الخ) اشار بذلك الى ان الباء داخلة على المقصور وقوله على ما حققناه
 في ضمير الفصل اى من ان الباء بعد الاختصاص الكثير دخولها على المقصور (قوله
 لا يتجاوزها الى القيسية) اى فقط وان تجاوز التسمية الى غيرها فهو من قصر الموصوف
 على الصفة قصر اى اسافيا (قوله نحو لافيهما) اى ليس في خور الجنة غول فقدم
 الغول مقصور على الكون في خور الجنة لا يتعداه للكون في خور الدنيا والغول

بفتح العين ما يتبع شرب الخمر من وجع الرأس وثقل الاعضاء يقال غاله الشيء واغثاله اذا اخذه من حيث لا يدري كذا في الصحاح ثم ان جعل التقديم في الآية للتخصيص يقتضى ان هناك مسوغا للابتداء بالنكرة غير التقديم لان افادة القصر في نحو ذلك مقيدة بان يصح الابتداء بدون التقديم على ما يأتي والنفي حيث جعل للعدول في المحمول لا يسوغ الابتداء بالنكرة وحينئذ فالمسوغ للابتداء جعل التنوين للتنويع لا كون المبتدأ مصدرا لان ذلك مخصوص بالدال على تعجب او دماء فاذا جعل المسوغ التنويع صح الابتداء وكان التقديم حينئذ واراد للمصر وهذا ظاهر اذا اعتبر العدول في المحمول وان اعتبر بالنسبة للموضوع كان المسوغ كونه في تاويل المضاف اى عدم القول (قوله فان فيها غولا) المناسب لما يأتي من الجواب ان يقول فان الكون فيها غول لكنه جارى كلام المصنف (قوله فان قلت الخ) هذا وارد على قول المصنف بخلاف خور الدنيا المقيد ان القصر انما هو على جزء المسند الذى هو الضمير العائد على خور الجنة وخلافه خور الدنيا (قوله بل على جزء منه) اى واذا كان كذلك فلا يصح التمثيل بهذه الآية لما اذا كان التقديم لقصر المسند اليه على المسند (قوله قلت) جواب يمنع قوله بل على جزء منه (قوله المقصود) اى مقصود المصنف وان كان هذا خلاف ظاهر كلامه (قوله على الاتصاف بئى خور الجنة) اى مقصور على الكون والحصول فى خور الجنة فالمقصود عليه هو التعلق لان الحكم الثابت للظرف انما ثبت له باعتبار متعلقه ولم يصرح الشارح بان يتعلق لظهوره وذكر الاتصاف اشارة الى انه من قصر الموصوف على الصفة فعدم القول موصوف والصفة التى قصر عليها هى الكون فى خور الجنة ووجه الاشارة ان قصر الموصوف على الصفة معناه قصره على الاتصاف بها فصريح بالاتصاف اشارة لذلك (قوله لا يتجاوز الى الاتصاف الخ) اى لا يتجاوز الى الكون فى خور الدنيا اى وان تجاوزه لغيره من المشروبات كاللبن والعسل و اشار الشارح بقوله لا يتجاوز الخ الى انه قصر اضافى لاحقيقى (قوله وان اعتبرت الخ) عطف على مقدر اى هذا ان اعتبرت النفي فى جانب المسند اليه وحملته جزءا منه وان اعتبرت الخ اى ان ما ذكر من ان المعنى ان عدم القول مقصور على الاتصاف بكونه فى خور الجنة لا يتعداه الى الاتصاف بكونه فى خور الدنيا ان اعتبرت النفي الذى هو لاقى جانب المسند اليه المؤخر اى ان اعتبرته جزءا منه واما ان اعتبرت النفي فى جانب المسند المقدم اى جزءا منه فالمعنى الخ والحاصل ان القضية موجبة معدولة الموضوع على الاول ومعدولة المحمول على الثانى وليست سالبة واعترض اعتبار العدول فى الموضوع مع انفصال حرف السلب بانه لو جاز لجاز كونه جزءا من المسند فى ما ناقلت هذا فلا يتحقق فرق بينه وبين انما قلت هذا وقد تقدم ان الحق وجود الفرق بينهما وقد يجاب بان الضرف يتوسع فيه اكثر من غيره

اى بخلاف خور الدنيا) فان فيها غولا فان قلت المسند هو الظرف اعنى فيها والمسند اليه ليس مقصور عليه بل على جزء منه اعنى الضمير المجرور الراجع الى خور الجنة قلت المقصود ان عدم القول مقصور على الاتصاف بئى خور الجنة لا يتجاوز الى الاتصاف بئى خور الدنيا وان اعتبرت النفي فى جانب المسند فالمعنى ان القول مقصور على عدم الحصول فى خور الجنة لا يتجاوز الى عدم الحصول فى خور الدنيا فالمسند اليه مقصور على المسند قصرا غير حقيقى وكذا القياس فى قوله تعالى لكم دينكم ولى دين ونظيره ما ذكره صاحب الفتاح فى قوله تعالى ان حسابهم الاعلى ربى

وحينئذ فلا يضر الفصل به بين حرف السلب والموضوع وانما تتركب هذا العدول في القضية ولم يجعل سالبة محضة الا يرد انه اذا كان تقديم المسند في الآية للمحصركان معاً نقي حصر العول في خور الجنة لانني العول عنها وذلك لان النبي اذا اورد في كلام فيه قيد افاد نقي القيد فعلى هذا يفيد النبي القصر المقاد بقيد التقديم لاثبوته وقديقال لاداعي ذلك لان النبي قد توجه الى اصل الثبوت مع رجوع القيد الى النبي كاتقدم في قوله تعالى وماربك بظلام للعسك فالنبي لاصل الظلم مقيداً ذلك النبي بالمبالغة في تحققه وليس النبي مساطماً على المبالغة في الظلم وكما في قوله تعالى وما هم بؤمنين فهو ائناً كيد نبي ثبوت الايمان لان النبي تأكيد الثبوت الذي كان اصلاً في الجملة الاسميه فعلى هذا يصح ان لا يعتبر العدول في الآية وسيد الكلام النبي المقيد بالقصر لانني القصر

افاده العلامة الباقوي (قوله فالعنى ان العول مقصور على عدم الحصول في خور

الجنة) اي مقصور على الاتصاف بعدم حصوله في خور الجنة فهو من قصر الموصوف وهو العول على الصفة التي هي عدم الحصول في خور الجنة (قوله لا يتجاوزها الى عدم

الحصول الخ) اي لا يتجاوزها الى اتصافه بعدم حصوله في خور الدنيا اي وان تجاوزه

الى الاتصاف بكونه مذهباً ما مثلاً وبكونه حاصلًا في خور الدنيا (قوله فالسند اليه

مقصور على المسند قصرًا غير حقيقي) اي على كلا الاحتمالين اعني اعتبار النبي جزءاً

من المسند اليه او من المسند (قوله لكم دينكم الخ) اي ان دينكم مقصور على الاتصاف بكونه لكم

لا يتجاوزها الى الاتصاف بكونه لي ودينى مقصور على الاتصاف بكونه لي لا يتجاوزها الى

الاتصاف بكونه لكم وهذا لا ينافي انه يتصف به امته المؤمنون فهو قصر اضافي (قوله

ونظيره) اي في كونه قصر موصوف على صفة في باب الظرف لانظيره في التقديم

لان المسند فيه مؤخر على الاصل والحصر جاء من النبي والالامن التقديم (قوله حسابهم

مقصور على الاتصاف) اي على اتصافه بكونه على ربي (قوله لا يتجاوزها الى الاتصاف

بعلى) ضمير المتكلم راجع له عليه الصلاة والسلام وحص بذلك مع ان غيره مثله

لانه هو الذي يتوهم كون الحساب عليه لكونه تصدى للدعوة الى الله والجهاد

وفي نسخة لا يتجاوزها الى الاتصاف بعلى غير ربي وهى واضحه لان الاتصاف بعلى غير

ربي غير ثابت في الواقع سواء في ذلك الغير النبي عليه الصلاة والسلام وغيره

(قوله بجميع ذلك) اي جميع الامثلة المذكورة في المتن والشرح (قوله من قصر

الموصوف) وهو العول ودينكم ودينى وحسابهم وقوله على الصفة وهى الكون في خور

الجنة والكون لكم ولي والكون على ربي (قوله دون العكس) اي لان الحمل على العكس

يستدعى جعل التقديم لقصر المسند على المسند اليه والقانون انه اقصر المسند اليه على المسند

(قوله كما توهم بعضهم) وهو العلامة الخلق الى فتوهم ان القصر في قوله تعالى لا فيها عول

من قصر الصفة على الموصوف والمعنى ان الكون في خور الجنة وصف مقصور

من ان المعنى حسابهم مقصور

على الاتصاف بعلى ربي

لا يتجاوزها الى الاتصاف

بعلى فجميع ذلك من قصر

الموصوف على الصفة

دون العكس كما توهمه

بعضهم (ونهذا) اي ولان

التقديم يفيد التخصيص

(لم يقدم الظرف) الذي

هو المسند على المسند اليه

(في لا يرب فيه) ولم يقل

لا فيه ريب (لثلا يفيد)

تقدم عليه (ثبوت الريب

في سائر كتب الله تعالى)

بناء على اختصاص عدم

الريب بالقرآن

على عدم القول لايتعداه الى العول وهذا القصر اضافي لاحقيق حتى يلزم انه ليس
لخمورها صفة الاعداء القول مع ان له صفات اخر كالسلامة والراحة قال وقدورد
ذلك القصر في قول على رضي الله تعالى عنه

رضينا قسمة الجبار فينا * لنا علم وللاعداء مال *

قانه قصر الصفة على الموصوف اي ان الحال الذي لنا مقصور على العلم لايتجاوز
المال والحال الذي للاعداء مقصور على المال لايتجاوزه الى العلم ويرد عليه ان الكلام
مع من يعتقد ان القول في خور الجنة كخمور الدنيا لامع من يعتقد ان الاتصاف بعدم
الحصول في جور الجنة محقق للقول ولغيره من الراحة والصحة او لغيره فقط وبان
التقديم عندهم موضوع لقصر المسند اليه على المسند لا لقصر المسند على المسند اليه كما
هو مقتضى كلام ذلك البعض ولا يرد على هذا بيت على فان قصر المسند فيه على المسند
اليه لم يستفد من تقديم المسند وانما استفيد من معونة المقام والزجاج بين الشارح وغيره
انما هو في ان قصر المسند على المسند اليه هل يستفاد من نفس التقديم بطريق الوضع
او من معونة المقام والحق ما ذكره الشارح من ان قصر الصفة على الموصوف لا يستفاد
من التقديم لان التقديم ليس موضوعا لذلك وانما يستفاد من معونة المقام فان اراد ذلك
البعض ان التقديم في الآية مفيد لذلك الحصر بمعونة المقام كان كلامه صحيحا وان اراد
انه مفيد لذلك وضعا كان غير صحيح ثم ان قول الشارح كما توهمه بعضهم طاهره ان
ذلك البعض توهم ذلك العكس في جميع الامثلة السابقة وليس كذلك اذ هو لا يظهر في
قوله تعالى ان حسابهم الاعلى ربي اذ لا يصح قصر الكون على ربي في حسابهم (قوله
لثلايفيد الخ) فيه نظرا لانه يقتضى ان التقديم يفيد الثبوت المذكور من حيث ان التقديم
يفيد الحصر مع انه لا يلزم ان يكون لافادة الحصر بل ذلك هو الغالب كما سيأتي في كلام
المصنف فالاولى لثلاينهم ثبوت الريب بتقديمه نظرا الى ان الغالب فيه الحصر واجيب
بان المراد لثلاينهم الافادة المذكورة او لثلايفيد توهم ذلك الامر فالكلام على حذف
المضاف او المراد لثلايفيد ذلك اذا فهم الكلام على مقتضى الغالب في التقديم وهو
الاختصاص وقوله لثلايفيد الخ علة للنفي اي اتقى التقديم للطرف لاجل انتفاء الافادة
البنية على افهام اختصاص عدم الريب بالقرآن لو قدم الطرف (قوله في سائر) اي الباقي
من السور وهو البقية اي مع ان الريب منتف عنها لان المراد بالريب هنا كونها مظنة له
لا بالفعل لوقوعه في القرآن بخلاف الكون مظنة له فانه منتف عن سائر كتب الله لما فيها
من الاعجاز بنحو الاخبار عن الغيبات (قوله بناء على اختصاص الخ) علة لقوله يفيد
ثبوت الريب وفي الكلام حذف مضاف اي بناء على افهام اختصاص الخ اي لو قدم الطرف
وافهامه ذلك بالنظر للغالب والافتقد يقدم ولا يفيد القصر بان كان التقديم هو الموقوف

للابتداء بالنكرة حيث لم يوجد مسوغ سوى ذلك التقديم فقول الشارح بناء على اختصاص بمنزله قولنا بناء على الغالب فتأمل (قوله وانما قال في سائر كتب الله تعالى) اي ولم يقل في سائر الكتب (قوله في مقابلة القرآن) اي دون سائر الكتب لان تخصيص انما هو باعتبار النظير الذي يتوهم فيه المشاركة وهو هنا باقي الكتب السماوية فقط دون كل كتاب غيرها فانه لا يتوهم فالحصر اضافي (قوله كما ان الاعتبار الخ) اي ولذلك قال الشارح في مفاد لافيهما غول ان عدم القول بخصوص بنحور الجنة دون خور الدنيا فانه فيها ولم يقل دون سائر المشروبات وغيرها من المطعومات (قوله من اول الامر) اي في اول ازمان ايراد الكلام (قوله لانعت) اي بخلاف ما لو اخر فانه ربما يظن انه نعت وان الخبر سيد كر (قوله اذا نعت لا يتقدم على النعوت) بخلاف الخبر مع البتدائه فانه يتقدم فلو اخر ذلك المسند ربما ظن انه نعت واعترض بانهم لم يقدموا المسند في نحو زيد القائم للعلم من اول الامر بانه خبر واجيب بان مثل هذا اذا قدم كان هو المسند اليه لان الحكم بابتدائية المقدم من المستويين تعريفا واجب فالمسند انما يقدم على المسند اليه اذا كان المسند اليه نكرة ان قلت ارتكابهم ذلك في المنكر دون المعروف يحتاج الى نكتة قلت قد يقال ان حاجة النكرة الى النعت اشد من حاجتها الى الخبر فهي تطلب النعت طلبا حثيثا فاذا اخر المسند بعدها توهم انه نعت بخلاف ما لو تقدم فانه لا يتوهم ذلك لان النعت لا يتقدم على النعوت وبالجملة فاللتقديم في خبر النكرة بمنزله ضمير الفصل في خبر المعرفة في ان كلا منهما معين للتجربة (قوله لا يتقدم على النعوت) اي بوصف كونه نعتا والافعت المعرفة يتقدم عليها ويعرب بحسب العوامل كما ان نعت النكرة يتقدم عليها ويعرب حالا (قوله لانه ربما يعلم انه خبر) اي مع التأخير (قوله بالتأمل في المعنى) اي ويعلم بغير ذلك ايضا ككون المذكور لا يصلح للتعنية لكونه نكرة والجزء الآخر المتقدم معرفة فالشارح لم يرد الحصر (قوله والنظر الى انه لم يرد في الكلام خبر) اي بعده فيهم السامع ان غرض المتكلم به الاخبار لان النعت (قوله كقوله) اي قول حسان بن ثابت في مدح النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وبعده البيت المذكور* له راحة لو ان معشار جودها* على البركان البراندي من البحر* والهمم جمع همة وهي الارادة المتعلقة بمراد ما على وجه العزم فان كان ذلك المراد من معالي الامور كانت عليية وان كان من سفاسفها فهي ذنيئة وقوله لانتهى لكبارها اي لا آخر لكبارها بمعنى انه لا يحاط بكبارها ولا يحصيا عدد والصغرى منها اجل باعتبار متعلها من الدهر والحاصل ان هممه عليه الصلاة والسلام كلها عليية لكن بعضها اعلى من بعض باعتبار متعلها فهمته المتعلقة بفتح مكة او غزوة بدر او احد مثلا اعظم من همته المتعلقة بغزوة هو اذن وهمته الصغرى اجل باعتبار متعلها

وانما قال في سائر كتب الله تعالى لانه المعبر في مقابلة القرآن كما ان المعبر في مقابلة خور الجنة هي خور الدنيا لامطاق المشروبات وغيرها (او التنبيه) عطف على تخصيصه اي تقديم المسند للتنبيه (من اول الامر على انه) اي المسند (خبر لانعت) اذا نعت لا يتقدم على النعوت وانما قال من اول الامر لانه ربما يعلم انه خبر لانعت بالتأمل في المعنى وبالنظر الى انه لم يرد في الكلام خبر للبتدأ (كقوله * له همم لانتهى لكبارها وهمته الصغرى اجل من الدهر*) حيث لم يقل هم له (او التفاؤل) نحو سعدت بفترة وجهك الايام

من الدهر الذي كانت العرب تضرب بهمه المثل لانه لو توقع العظام فيه كأنه همما
تعلق بتلك العظام فالصغرى اجل من الدهر نفسه فضلا عن هممه او في الكلام حذف
مضاف اى اجل باعتبار متعلقها من همم الدهر اى باعتبار متعلقها او الكلام على حذف
مضافين اى اجل من همم اهل الدهر غيره عليه السلام وانما قلنا باعتبار متعلقها
لان المهمة هى الارادة ولا تفاوت فيها باعتبار نفسها (قوله حيث لم يقل هممه) اى
لخوف توهم ان له صفة لهمم وقوله لا منتهى لكبارها خبر لها او صفة بعد صفة والخبر
مخذوف وكلاهما خلاف المقصود وهوانبات الهمم الموصوفه له عليه السلام لا اثبات
الصفة المذكورة لهممه ولا اثبات صفة اخرى لهمم الموصوفة لانه حيثئذ يكون الكلام
مسوقا لدح هممه عليه السلام لا لدحه عليه السلام قاله عبد الحكيم تقدم له للتنبيه
من اول الامر على انه خبر لانفت (قوله او التفاؤل) هو سماع المخاطب من اول
وهله ما يسر (قوله سعدت الخ) تمامه وترينت بقاءك الاعوام لا يقال هذا
المسند فعل يجب تقديمه على فاعله فليس تقديمه للتفاوت اذ لا يقال فى المسند قدم
لفرض كذا الا اذا كان جائز التأخير على المسند اليه لاننا نقول التمثيل مبنى على مذهب
الكوفيين الجوزين لتقديم الفاعل على الفعل اريقال ان الفعل هنا يجوز تأخيره
فى تركيب آخر بان يقال الايام سعدت بفره وجهك على انك من باب الاختيار
بالجملة لاعلى ان يكون فعلا فاعله تقدم عليه فقديم سعدت فى هذا التركيب المؤدى
الى كون المسند اليه فاعلا مع صحة تأخيره باعتبار تركيب آخر لاجل ما ذكر من
التفاوت بخلاف ما لو اخر سعدت بالنظر للتركيب الآخر فلا يكون فيه تفاوت لما علمته من
معنى التفاؤل وقول سم ان التفاؤل لا يتوقف على التقديم فيه نظر (قوله او الشوبق)
اى للسامعين (قوله طول) اى بسبب اشتماله على وصف او اوصاف متعلقة بالمسند
اليه (قوله كقوله) اى قول الشاعر وهو محمد بن وهيب فى مدح العتصم بالله (قوله هذا
هو المسند) انما لم يكن هو المسند اليه مع انه محصص بالوصف لما يلزم عليه من الابتداء
بنكرة والخبار بمعرفة وقدم انه لم يوجد فى كلامهم الاخبار بمعرفة عن نكرة فى غير
الانشاء نعم يجوز كونه خبر مبتدأ مخذوف وشمس الضمى الخ يدل منه لكنه تكلف آه بس
(قوله من اشرق الخ) اشار بذلك الربان معنى الفعل والى صبغه بضم الاول احترازا
عن كونه من اشرق بمعنى طلع فيكون مفتوح الاول (قوله بمعنى صار مضيا) انما عبر
بمعنى اشارة الى ان المراد باشرق المأخوذ منه صار مضيا لانه من اشرق بمعنى دخل
فى وقت الشروق وانما لم يقل بمعنى اضاء للمبالغة اى ان الدنيا كانت مظلمة ثم صارت
مضيئة عند وجود من ذكر بخلاف التعبير باضاء فانه افاد التجدد الا انه محتمل
المفارقة ويحتمل عدمها بخلاف صار فانها مفيدة للانتقال والدوام بعده كذا قرره
شيخنا العدوى (قوله فاعل اشرق) اى لا ظرف لتشرق كما قال بعضهم لان جعله

(او الشوبق الى ذكر المسند
اليه) بان يكون فى المسند
المتقدم طول بشوق النفس
الى ذكر المسند اليه فيكون
له وقع فى النفس ومحل من
القول لان الحاصل بعد
الطلب اعز من المناسق بلا
تعب (كقوله ثلاثة) هذا
هو المسند المتقدم الموصوف
بقوله تشرق) من اشرق
بمعنى صار مضيا (الدنيا)
فاعل تشرق والعاة الى
الموصوف وهو الضمير المجرور
فى (يهجتها) اى بحسنا
ونضارتها اى تصير الدنيا
منورة بهجة هذه الثلاثة
وبهاتها والمسند التأخر
هو قوله (شمس الضمى
وابواسحق والقمر تنبيه
كثير مما ذكر فى هذا الباب)
بمعنى باب المسند (والذى
قبله) بمعنى باب المسند اليه
(غير مختص بهما كالذكر
والحذف وغيرهما) من
التعريف والتكثير والتقديم
والتأخير والاطلاق
والتقييد وغير ذلك مما سبق

فاعلا بلغ (قوله والعايد الى الموصوف) اى والرابط للموصوف النكرة بالجملة الواقعة
صفة هو الضمير الخ (قوله وبهاثها) عطف على البهجة مفسر لها (قوله شمس الضمى)
اضاف شمس الى الضمى لانه ساعة قوتها مع عدم شدة ايدائها (قوله وابواسحق)
كنية للمعتصم بالله الممدوح وفي توسطه بين الشمس والقمر اشارة لطيفة وهو انه خير
منهما لان خير الامور اوسطها وانهما كالخدم له بعضهم متقدم وبعضهم متأخر
عنه ولما فيه من ايهام تولده من الشمس والقمر وان الشمس امد والقمر ابوه (قوله كثير
مما ذكر) اى كثير من الاحوال المذكورة في هذا الباب (قوله غير مختص بهما)
بل يكون الكثير في المفعول به وفي الحال والتمييز والمضاف اليه (قوله كالمذكر الخ)
مثال للكثير (قوله وغير ذلك) اى كالأبدال والتأكييد والعطف (قوله وانما قال كثير)
اى ولم يقل جميع (قوله لان بعضا) اى بعض الاحوال وهو غير الكثير مختص بالباين
فلو قال جميع ما ذكر غير مختص بالباين ورد عليه ضمير الفصل وكون المسند فعلا لان
نقبض السالبة الكلية موجبة جزئية (قوله كضمير الفصل) اى فانه مختص بالنسبة التى
بين المسند والمسند اليه فقول الشارح المختص بما بين الخ اى بالحكم الذى بين الخ
او بالمكان الذى بينهما وفي بعض النسخ المختص بما بين تية باب (قوله فانه) اى
الكون فعلا (قوله اذ كل فعل مسند دائما) اى ما لم يكن مكفوقا بما كقلا وطالما واكثر ما
فانها انسلخت عن معنى الفعلية وصار معنى الاول التنى والآخريين التكثير وما لم يكن
زائدا كان الزائدة او مؤكدا للفعل قبله (قوله وقيل الخ) فانه الشارح الزوزنى وحاصل
كلامه انه انما عبر المصنف بكثير ولم يعبر بجميع لانه لو قال وجميع ما ذكر غير مختص بالباين
بل يجرى في غيرهما لاقتضى ان كلاما مضى اى كل فرد من افراد الاحوال المذكورة
يجرى في كل فرد مما يصدق عليه انه غير المسند والمسند اليه وهذا غير صحيح لانتقاضه
بالتعريف والتقديم لان كلا منهما لا يجرى في سائر افراد الغير انمن افراده الحال
والتمييز والمضاف اليه والتعريف لا يجرى في الحال والتمييز وان جرى في المفعول والتقديم
وان جرى في المفعول لا يجرى في المضاف اليه فقوله هو اى لفظ كثير اشارة وقوله الى
ان جميعها اى كل فرد منها وقوله لا يجرى في غير الباين اى في كل فرد من افراد الغير
وقوله فانه لا يجرى في الحال الخ اى وان جرى في المفعول وكذا يقال في التقديم (قوله
وفيه نظر) اى في هذا القيل نظر وحاصله ان ما ذكره انما يصح لو كان معنى قولنا
جميع ما ذكر غير مختص بالباين اى بل يجرى في غيرهما ان كل واحد من تلك الاحوال
المذكورة في الباين يجرى في كل ما يصدق عليه انه غيرهما حتى ينتقض بالتعريف
والتقديم وليس كذلك بل معناه ان كلا من الاحوال يجرى في بعض ما يصدق عليه انه
غير الباين لانه يكتفى في سلب الاختصاص بالباين عن الجميع تحقق كل منهما في بعض
ما يصدق عليه الغير وهذا المعنى المذكور لا يقتضى ان فردا واحدا من الاحوال يجرى

وانما قال كثير لان بعضها
مختص بالباين كضمير الفصل
المختص بما بين المسند اليه
والمسند وكون المسند
فعلا فانه مختص بالمسند
كل فعل مسند دائما وقيل
هو اشارة الى ان جميعها
لا يجرى في غير الباين
كالتعريف فانه لا يجرى
في الحال والتمييز وكالتقديم
فانه لا يجرى في المضاف اليه
وفيه نظر لان قولنا جميع
ما ذكر في الباين غير مختص
بهما لا يقتضى ان يجرى شئ
من المذكورات في كل واحد

في كل ما يصدق عليه انه غير البايين فضلا عن جريان كل واحد من الاحوال في كل ما يصدق عليه انه غير البايين غاية الامر انه يرد على ذلك المعنى ضمير الفصل وكون المسند فضلا وهذا هو الذي حل المصنف على العدول عن جميع الـ الى كثير كما قال الشارح هذا ملخص تنظير الشارح والحاصل ان الزوزني حل غير البايين على كل ما يصدق عليه انه غيرهما فقال ما قال فرده الشارح بما حصله ان المراد الغير في الجملة فليس الحامل على العدول عن جميع الـ الى كثير ما ذكره الزوزني بل ما ذكرته انا بقولي وانما قال كثير لان بعضها مختص بالبايين الخ (قوله فضلا عن ان يجرى كل منها) اي من الاحوال وقوله فيه اي في كل فرد مما يصدق عليه انه غير البايين قال السيرامي وفضلا مفعول مطلق من فضل بمعنى زاد يقال زيد لا يوجد بدرهم فضلا عن الدينار اي ان عدم اعطائه الدرهم امر زائد على عدم اعطائه الدينار لانه تمتع اولا عن اعطاء الدينار ثم عن اعطاء الدرهم فمن الواقعة بعدها اما معنى على او للجواز وتشمعل بين كلامين مختلفين ايجابا وسلبا بعد انتفاء الاذن ليلزم انتفاء الاعلى بالطريق الاولى قال سم في قوله فضلا الخ اشارة الى ان مراد هذا القيل انه لو عبر بقوله جميع ما ذكر في البايين غير مختص بهما لافاد ان كل واحد مما ذكر مجرى في كل واحد من غيرهما (قوله اذ يكفي لعدم الاختصاص) اي عدم اختصاص كل فرد من افراد الاحوال المتقدمة بالبايين وقوله ثبوته اي ثبوت كل واحد من الاحوال وقوله في شيء مما يغايرهما اي مما يغاير المسند اليه والمسند ولو كان ذلك واحدا كالمفعول به (قوله اذا تقن اعتبار ذلك) اي الكثير (قوله لا يخفى عليه اعتباره الخ) اي فاذا علم مما تقدم مثلا ان تعريف المسند اليه بالعلية لاحضاره في ذهن السامع باسم مختص به حيث يقتضيه المقام كما اذا كان المقام مقام مدح فاريد افراده لثلاث الخ لقلب السامع غير المدوح من اول وهلة عرف ان المفعول به يعرف بالعلية لذلك كقولك خصصت زيدا بالثناء لشرفه على اهل وقته واذا عرف مما تقدم ان الحذف لضيق المقام بسبب الوزن او الضجر والسامة عرف ان حذف المفعول به كذلك واذا عرف ان الابدال من المسند اليه لزيادة تقرير النسبة الحكيمية عرف ان الابدال من المفعول به لزيادة تقرير النسبة الايقاعية كقولك اكرمت زيدا احاطك وقس على ذلك والله اعلم بالصواب واليه المرجع وآلماب

من الامور التي هي غير المسند اليه والمسند فضلا عن ان يجرى كل منها فيه اذ يكفي لعدم الاختصاص بالبايين ثبوته في شيء مما يغايرهما فانهم (والقطن اذا اتقن اعتبار ذلك فيهما) اي في البايين (لا يخفى عليه اعتبار في غيرهما) من المقاعيل والمحقات بها والمضاف اليه

(احوال متعلقات الفعل)

احوال متعلقات الفعل

ذكر المصنف في هذا الباب ثلاثة مطالب الاول نكات حذف المفعول به والثاني نكات تقديم على الفعل والثالث نكات تقديم بعض مفعولات الفعل على بعض وذوكر مقدمة للطلب الاول بقوله الفعل مع المفعول الى قوله ثم الحذف الخ قوله ثم الحذف هو اول المقصود بالترجوة وقوله متعلقات بكسر اللام اي احوال الامور المتعلقة بالفعل فالفعل يقال فيه متعلق بالفتح والمفعول مثلا متعلق بالكسر اي متشبه وهذا هو

الاحسن وان صح العكس لان كلا متعلق بالاخر ووجه او اوية الكسر ان المفاعيل
وما الحق بها مموله وكون المفعول لضعفه متعلقا بالكسر التنبه لان المتعلق هو المتشبه
وهو اضعف من المتشبه به تأمل (قوله قد اشير الخ) انما لم يقل صرح لانه
لم يصرح فيه وانما قال غير محض بهما بل يجري في غيرهما ومن جملة الغير متعلقات
الفعل وانما لم يكن هذا صريحا لان هذا عام فلا يلزم من جريان الكثير في غيرهما
جريانه في تلك المتعلقات لصدق الغير بغيرها كمتعلقات اسم الفاعل (قوله تفصيل
بعض من ذلك) اى من ذلك الكثير ومصدوق ذلك البعض حذف المفعول
وتقديمه على الفعل وتقديم بعض الممولات على بعض ولا شك ان الحذف والتقديم
قد تقدمتا في البابين وقوله لكن ذكر الخ استدراك على ما ينوهم ان ما ذكر في هذا
الباب مكرر مع ما سبق ثم ان قضية هذا الاستدراك ان المراد باحوال متعلقات
الفعل بعض احوال متعلقاته وفيه انه يلزم عدم احصار الفن في الابواب الثمانية
فالوجه ان المراد الجميع الا انه اقتصر على البعض استغناء عن ذكر الباقي بما سبق في غير
هذا الباب لظهور جريانه فيه والبعض الذى فصل هنا لا يقتصر على ما اشير اليه
اجالا كما اقتضاه كلام الشارح قاله يس (قوله لاختصاصه) اى ذلك البعض
(قوله بمزيد بحث) اى بحث زائد على البحث السابق والمزاد بالبحث التكاثر ولا شك
انه ذكر الحذف والتقديم هنا نكتا زائدة على النكات السابقة لهما كما يعلم بتتبع ما تقدم
وما ياتى (قوله ومهد لذلك) اى لذلك البعض اى لبعض ذلك البعض لان قوله الفعل
مع المفعول الى قوله لا اعادة وتويعه مطلقا توطئة لبحث حذف المفعول به (قوله الفعل)
هو مبتدا وقوله مع المفعول حال من ضمير الخبر الذى هو قوله كالفعل وقوله مع الفاعل
حال من الفعل واما فى الحالين حرف التشبيه اى الفعل يشابه حال كونه
مصاحبا للمفعول نفسه حال كونه مصاحبا للفاعل وهذا التركيب نظير قولك
زيد قائما كهو جالسا وفي الفنارى ان الطرف ممول لمضاف مقدر اى ذكر الفعل
مع المفعول كذكرة مع الفاعل (قوله مع المفعول) اراد به المفعول به بدليل قول الشارح
واما بالمفعول فن جهة وقوعه عليه وقول المصنف نزل الفعل المتعدى منزلة اللازم
لان هذا تمهيد لحذفه وان كان سائر المفاعيل بل جميع المتعلقات كذلك فان الغرض
من ذكرها مع الفعل اعادة تلبسه بها من جهات مختلفة كالوقوع فيه وله ومعها
وغير ذلك لكن خص البحث بالمفعول به لقربه من الفاعل وللكثرة حذفه كثرة شائعة
وسائر المتعلقات يعرف حكمها بالقياس عليها (قوله من ذكره معه) المراد بذكره
معه اعم من الذكر لفظا او تقديرا (قوله اى ذكر كل الخ) اى فالضمير الاول على
الاحتمال الاول عائد على كل من المفاعل والمفعول و افراد الضمير باعتبار كل واحد
والضمير الثانى للفعل وعلى الاحتمال الثانى بالعكس ويؤيد الاحتمال الثانى امران الاول

قد اشير في التنبه الى ان
كثيرا من الاعتبارات
السابقة يجرى في متعلقات
الفعل لكن ذكر في هذا
الباب تفصيل بعض ذلك
لاختصاصه بمزيد بحث
ومهد لذلك مقدمة فقال
(الفعل مع المفعول كالفعل
مع الفاعل فى ان الغرض
من ذكره معه) اى ذكر
كل من الفاعل والمفعول
مع الفعل او ذكر الفعل
مع كل منهما (اعادة تلبسه
به) اى تلبس الفعل بكل
منهما اما بالفاعل فن جهة
وقوعه منه

قول المصنف الفعل مع الفاعل فان الحدث عنه في هذه العبارة الفعل وحينئذ فهو اولي
 يعود الضمير الاول عليه الثاني قوله افادة تلبسه به فان الضمير الاول عائد على الفعل
 والثاني على كل من الفاعل والمفعول والاولى ان يكون الكلامان على نسق واحد ويؤيد
 الاحتمال الاول امر ان ايضا الاول ان الترجمة لاحوال متعلقات الفعل الثاني ان كلمة
 مع تدخل على المتبوع غالبا والفعل متبوع بالنسبة للفاعل والمفعول لانه عامل والعامل
 اقوى من المفعول وانما قلنا غالبا لانها قد تدخل على التابع ومنه قول المصنف الفعل مع
 المتعول كالفعل مع الفاعل فانه قد ادخلها على التابعين الذين كل منهما قيد للفعل مرادا
 بها مجردا لمصاحبة لامر خطابي وهو الكلام في متعلقات الفعل من حيث هي مضافة
 اليه وحق المضاف اليه انه يقدم في الذكر التفصيلي (قوله افادة تلبسه به) اي افادة
 المتكلم السامع تلبسه اي تعلقه وارتباطه به (قوله اما بالفاعل) اشار بذلك الى ان تلبس
 الفعل بهما مختلف فتلبسه بالفاعل من جهة وتلبسه بالمفعول من جهة اخرى وقوله
 من جهة وقوعه منه لم يقل او قيامه به مع ان الفاعل ينقسم الى ما يقع منه الفعل كضرب
 زيد عمرا والى ما يقوم به كمرض زيد ومات عمرو لان الكلام في الفعل المتعدى للفعل به
 ولا يكون الا واقعا من الفاعل بالاختيار (قوله لافادة وقوعه اي تقيبا او اثباتا وقوله
 مطلقا اي حاله كونه مطلقا عن ارادة العلم بمن وقع منه او عليه (قوله اي ليس الغرض
 من ذكره معه) اي من ذكر كل منهما مع الفعل (قوله من غير ارادة ان يعلم بمن وقع) اي
 من غير ارادة ان يعلم جواب بمن وقع (قوله من غير ذكر الفاعل) اي فاعل الضرب
 وقوله او المفعول اي الذي وقع عليه (قوله لكونه عبثا) علة لقوله من غير ذكر اي
 لكون ذكر الفاعل او المفعول عبثا اي غير محتاج له بل زائد على الغرض المقصود وغير
 المحتاج اليه عبث عند البلاغ وان افاد فائدة لانه زائد على المراد فاندفع ما يقال كيف يكون
 عبثا مع انه افاد فائدة وهي بيان من وقع منه الفعل او عليه (قوله فاذا لم يذكر) مفرع
 على قوله الفعل مع المفعول الخ وجعل الشارح ضمير يدكر راجعا للمفعول به لالواحد
 من الفاعل والمفعول او للفعل وضمير معه لواحد منهما مع ان ذلك يقتضى ما قبله لانه
 يدل على ما صنعه قول المصنف فالغرض الخ (قوله المتعدى) اخذه من كون الكلام
 في المفعول به وهو لا ينصبه الا المتعدى (قوله فالغرض) اي من ذلك التركيب الذي يسند
 فيه الفعل الى فاعله من غير ذكر المتعول وقوله ان كان اي ذلك الغرض وقوله اثباته
 لفاعله اي في الكلام المثبت وقوله او نفيه عنه اي في الكلام المنفي (قوله من غير اعتبار
 عموم او خصوص الخ) الاولى اسقاط ذلك والاقصر في تفسير الاطلاق على قوله
 من غير اعتبار تعلقه بمن وقع عليه الفعل لان التنزيل المذكور انما يتوقف على عدم اعتبار
 تعلقه بمن وقع عليه ولا يتوقف على عدم اعتبار عموم او خصوص بل يجوز ان يقصد التعميم

واما بالمفعول فمن جهة
 وقوعه عليه (لا افادة
 وقوعه مطلقا) اي ليس
 الغرض من ذكره معه افادة
 وقوع الفعل وثبوته في
 نفسه من غير ارادة ان يعلم
 بمن وقع وعلى من وقع اذ
 لو اريد ذلك قيل وقع
 الضرب او وجد او ثبت
 من غير ذكر الفاعل
 او المفعول لكونه عبثا
 (فاذا لم يذكر) المفعول به
 (معه) اي مع الفصل
 المتعدى المسند الى فاعله
 (فالغرض ان كان اثباته)
 اي اثبات الفعل (لفاعله
 او نفيه عنه مطلقا) اي
 من غير اعتبار عموم في الفعل
 بان يراد جميع افراده
 او خصوص بان يراد
 بعضها ومن غير اعتبار
 تعلقه بمن وقع عليه فضلا
 عن

وينزل منزلة اللازم واجاب الشيخ نيس بما حاصله انه انما اتى بما ذكر في التفسير لاجل مطابقة قول المصنف الا ترى ثم ان كان المقام خطايا افاد ذلك مع التعميم لالكون التزليل يتوقف على ما ذكر من عدم اعتبار العموم او الخصوص في الفعل وبيان ذلك ان المصنف افاد فيما يأتي انه اذا لم يكن المقام خطايا كان مدلول الفعل خصوص الحقيقة واذا كان خطايا افاد الفعل العموم معونة المقام الخطابي فنصليه الفعل فيما يأتي الى افادة العموم او الخصوص يدل على انه اراد هنا بالاطلاق عدم اعتبار عموم الفعل او خصوصه فلذلك ادخل الشارح ذلك في تفسير الاطلاق وان كان تزليل الفعل منزلة اللازم لا يتوقف على ذلك وفي ابن يعقوب ان عدم اعتبار عموم الفعل وخصوصه لازم لعدم اعتبار تعلقه بمن وقع عليه وحينئذ فلا يراد تأمل (قوله بان يراد جميع الخ) تصوير لاعتبار العموم وقوله بان يراد بعضها تصوير لاعتبار الخصوص (قوله فضلا عن عمومه) اي عموم من وقع عليه الفعل الذي هو المفعول وكذا يقال في خصوصه ثم ان عموم المفعول غير عموم الفعل وكذا خصوصه لان افراد الفعل كالاغطآت وافراد المفعول الاشخاص المعطون (قوله نزل منزلة اللازم) اي الذي وضع من اصله غير طالب للمفعول (قوله ولم يقدر له مفعول) من عطف اللازم على المزموم وانما يقدر له مفعول لان الغرض مجرد اثباته للفاعل والمقدر كالمذكور بواسطة دلالة القرينة فالسامع حيث قامت عنده قرينة على المقدر يفهم من ذلك التركيب كما يفهم من التركيب الذي صرح فيه بمفعول الفعل ان الغرض هو الاخبار بوقوع الفعل من الفاعل على مفعوله وان القصد انما هو افادة تعلقه بالمفعول الذي وقع عليه لا مجرد افادة نسبتة للفاعل الذي هو المطلوب وحينئذ فلا يذكر ذلك المفعول ولا يقدر لما في ذلك من انتقاض غرض التكلم (قوله يفهم منهما) اي من المذكور والمقدر (قوله فان قولنا الخ) مثال لفهم السامع من المذكور ان الغرض ما ذكر وحاصل ما ذكره الاشارة للفرق بين اعتبار تعلق الفعل بالمفعول وعدم اعتباره وتوضيحه انك اذا قلت فلان يعطى الدنانير كان معناه الاخبار بالاعطاء المتعلق بالدنانير ويكون كلاما مع من سلم وجود الاعطاء وجهل تعلقه بالدنانير فتردد فيه او غفل او اعتقد خلافة واذا قلت فلان يعطى كان كلاما مع من جهل وجود الاعطاء او انكره اصالة فقول الشارح لبيان جنس ما يتناول الاعطاء اي لبيان جنس الشيء الذي يتعلق به الاعطاء وهو الشيء المعطى كاللدنانير في المثال وقوله ما يتناوله الاعطاء اي اعطاء فلان هذا هو المراد فسقط قول سم قد يقال اذا كان لبيان ما ذكر فلا حاجة لذكر الفاعل على ان ذكر الفاعل لكونه ضروريا لانه احدر كني الاسناد لامر منه (قوله لالبيان كونه معطيا) اي والاقتصر في التعبير على قولنا فلان معط (قوله ويكون كلاما مع من اثبت له اعطاء غير الدنانير) اي او تردد فيه او غفل عنه

عمومه وخصوصه (نزل)
 الفعل المتعدي (منزلة
 اللازم ولم يقدر له مفعول
 لان المقدر كالمذكور)
 في ان السامع يفهم منها
 ان الغرض الاخبار بوقوع
 الفعل من الفاعل باعتبار
 تعلقه بمن وقع عليه فان
 قولنا فلان يعطى الدنانير
 يكون لبيان جنس ما يتناوله
 الاعطاء لالبيان كونه
 معطيا ويكون كلاما مع
 من اثبت له اعطاء غير
 الدنانير لامر من نفي
 ان يوجد منه اعطاء
 (وهو) اي هذا القسم
 الذي نزل منزلة اللازم
 (ضربان لانه اما ان يجعل
 الفعل) حال كونه (مطلقا)
 اي من غير اعتبار عموم
 او خصوص فيه ومن غير
 اعتبار تعلقه بالمفعول

(كناية عنه) اى عن ذلك الفعل حال كونه متعلقا بمفعول مخصوص دلت عليه قرينة اولاً) يجعل كذلك (الثانى) كقوله تعالى قل هل يستوى الذين يعلمون والذين لا يعلمون) اى لا يستوى من يوجد له حقيقة العلم ومن لا يوجد واتما قدم الثانى لانه باعتبار كثرة وقوعه اشد اهتماما بحاله (السكاكى) ذكر في بحث افادة اللام الاستفراق انه اذا كان المقام خطايا لاستدلاليا كقوله المؤمن

ومعنى كون هذا كلاما مع من ذكر انه يرد ذلك عليه ولا يقال اذا كان ما ذكر كلاما مع المنكر لاعطاء الدناير او المتردد فيجب توكلده لما تقدم ان كل كلام مع المتردد او المنكر يجب توكلده او الايتان بصيغة التخصيص ولان تأكيد ولا تخصيص هنا فيجب ان يكون هذا كلاما مع من اثبت له اعطاء والحال انه خالى الذهن عن كون المعطى دناير او غيرها لانا نقول ان تخصيص الشئ بالذكر يدل على نفي الحكم عما عداه عرفا واستمسا لا او يقال يكتفى في التأكيد كون الجملة اسمية مع افادة خبرها الفعلى التقوية او التخصيص (قوله لامع من نفي ان يوجد منه اعطله) اى والا لاقتصر على قوله فلان يعطى فان قيل ان من نفي عنه الاعطاء منكر والكلام الملقى اليه يجب تأكيده ولان تأكيد في قولنا فلان يعطى قلنا قد تقدم الجواب عن نظير ذلك (قوله لانه) اى الحال والشان (قوله كناية عنه) اى مغرابه عن الفعل المتعلق بمفعول مخصوص ومستعملا فيه على طريق الكناية وضح جعل الفعل المنزلة اللازم كناية عن نفسه متمديا لاختلاف اعتباريه فصح ان يجعل باعتبار احدهما ملزوما وبالاعتبار الآخر لازما فالفعل عند تنزيله منزلة اللازم يكون مدلوله الماهية الكلية ثم بعد ذلك يجعل الفعل كناية عن شئ مخصوص فيكون مدلوله جزئيا مخصوصا وانظر هذا مع ان الكناية اطلاق الملزوم و ارادة اللازم والمقيد ليس لازما للطلق الا ان يقال ان اللزوم ولو بحسب الادعاء كاف في الكناية بواسطة القرينة وحينئذ فيدعى ان المطلق ملزوم للمقيد والحاصل ان جعل المطلق كناية عن المقيد مع انها الانسال من الملزوم الى اللازم بناء على ان مطلق اللزوم ولو بحسب الادعاء كاف فيها (قوله دلت عليه) اى على ذلك المفعول المخصوص قرينة (قوله قل هل يستوى الخ) الاصل هل يستوى الذين يعلمون الذين والذين لا يعلمونه ثم حذف المفعول ونزل الفعل منزلة اللازم بحيث صار المراد من الفعل الماهية الكلية اى هل يستوى الذين وجدت منهم حقيقة العلم والذين لم توجد عندهم بعد ان كان المراد علم شئ مخصوص مبالغة في الذم اشارة الى ان الجهال الذين لا علم عندهم بالدين كانوا لا علم عندهم اصلا وان حقيقة العلم فقدت منهم وصاروا كالبهايم والحاصل ان الغرض نفي المساواة بين من هو من اهل العلم وبين من ليس من اهل العلم لا بين من هو من اهل علم مخصوص وبين من هو ليس من اهل العلم المخصوص فلذلك نزل الفعل منزلة اللازم ومع هذا لم يجعل مطلق العلم كناية عن العلم بمعلوم مخصوص تدل عليه القرينة (قوله ذكر في بحث افادة اللام الخ) الغرض من سوقه مع ان المتعلق بالمقام انما هو ما بعده وهو قوله ثم ذكر في بحث حذف المفعول الخ تصحيح الحوالة عليه بقوله فيما بعده بالطريق المذكور (قوله اذا كان المقام) اى الذى اورد فيه المحلى بأل (قوله خطايا) بفتح الخاء اى يكتفى فيه بالقضايا الخطايا وهى المقيدة للظن كالواقعة في المحاورات اى في مخاطبة الناس بعضهم مع بعض كقولك كل من يمشى فى اسبل

بالسلاح فهو سارق فان هذا غير مقطوع به وانما يفيد الظن وانما قيد بالخطابي لانه اذا كان المقام الذي اورد فيه المحلى بال استدلالاى لا يكتفى فيه الا بالقضايا الفيدة للبعين كالو اردت اقامة دليل على عدم تعدد الاله فان المرف حينئذ انما يحمل على المتيقن وهو الواحد في المفرد والثلاثة في الجمع كما في القضية المهمله عند المناطقة اذا عرف فيها الموضوع بلام الحقيقة فانه يؤخذ فيها بالمحقق وهو البعض (قوله كقوله المؤمن) اى قول النبي عليه الصلاة والسلام كما في بعض النسخ وهذا مثال للخطابي (قوله غير كريم) الفر بكسر القين اى يغافل عن الحيل لصرفه العقل عن امور الدنيا واشغاله بامور الآخرة لاجله بالامور وغاوته وحيث كان غافلا عن الحيل لما ذكر فينخدع ويتقاد لما يراد منه لكرم طبعه وحسن خلقه والكريم جيد الاخلاق (قوله والمنافق) اى تفاقا عنيا (قوله خب الخ) الخب بفتح الخاء الخداع بتشديد الدال اى كثير الخداعة واما بكسه ها فالخداعة لكن الرواية بالفتح وحينئذ فالعنى انه مخادع ما كر خبث سربرته وصرفه العقل الى ادراك عيوب الناس توصلا للافساد فيهم والنيهم ضد الكريم فالنبي عليه الصلاة والسلام انما قال ذلك لحسن ظنه بالمؤمن وسوء ظنه بالمنافق لالدليل قطعى قام عنده على ذلك فكل من القضيتين ظنية اذ قد يوجد في بعض المؤمنين من هو شديد في المكر والخداع وحينئذ فالمقام خطابي لاستدلالى (قوله حل المرف) اى حل السامع المرف باللام الموردا في ذلك المقام الخطابي وقوله حل جواب اذا (قوله مفردا) اى كما في الحديث فان المراد كل مؤمن غراى متغافل عن الحيلة (قوله اوجعا) كقولك المؤمنون احق بالاحسان اى كل جماعة من المؤمنين احق به (قوله على الاستغراق) اى استغراق الآحاد في المفرد والجموع في الجمع (قوله بعله ايهام) الباء للسببية متعلقة بحمل واطافة علة لما بعده يابنة اى بسبب علة هى ايهام السامع اى الاقناع في وهمه وفي ذهنه وقوله ان القصد اى قصد السامع اى التفاته الى فرد دون آخر ترجيح لاحد الامر من المتساويين على الآخر من غير مرجح وهو باطل كذا قرر شيخنا العدوى وذكر بعض الحواشي ان المراد ايهام المتكلم السامع ان قصده والتفاته الى فرد الخ وهو ظاهر ايضا وحاصله ان المتكلم لما عرف الاسم بلام الحقيقة ولم ينصب قرينة ظاهرة على ارادة معين من الافراد فعداى بما يوهم ان قصده الى فرد دون آخر تحكم فيكل السامع في فهم ارادة العموم على كون خلافه تحكما فعمله على العموم قضاء لحق ما افاده ظاهر ما اتى به وهو ان عدم العموم فيه تحكم قل سم وانما القم لفظ الايهام ايماء الى جواز وجود مرجح للحمل على بعض الافراد في الواقع وان تساوى الكل في تحقق الحقيقة وصحة الحمل عليه (قوله ترجيح لاحد المتساويين الخ) اى فدليل العموم والحمل عليه الترجيح المذكور وهو ظنى اى يفيد ظن العموم فقط لاحتمال وجود قرينة خفية تقتضى الحمل على البعض ولذا عبر بالايمام

غير كريم والمنافق خب
 لثيم حل المرف باللام
 مفردا كان اوجما على
 الاستغراق بعله ايهام
 ان القصد الى فرد دون
 آخر مع تحقق الحقيقة
 فيهما ترجيح لاحد
 المتساويين على الآخر ثم
 ذكر في بحث حذف
 المفعول انه قد يكون
 بالقصد الى نفس الفعل
 بتزليل التعدى منزلة
 اللازم ذهابا في نحو فلان
 يعطى الى معنى يفعل
 الاعطاء ويوجد هذه
 الحقيقة ايها ما للبالغة
 بالطريق المذكور في افادة
 اللام الاستغراق

كإفلاؤه سابقا ولم يقل من غير مرجح لان التساوى انما يتحقق عند عدمه فاستغنى عنه بقوله المتساويين (قوله انه قد يكون الخ) الضمير للحال والشان وقوله القصد اى الالتفات والملاحظة من التكلم الى نفس الفعل وقوله تنزيل اى بسبب تنزيل التكلم الفعل المتعدى منزلة اللازم (قوله ذاهبا) حال من فاعل تنزيل وان كان متروكا اى حال كون المتكلم ذاهبا الى ان المراد من الفعل نفس الحقيقة وقوله ابهاما علة للذهاب اى وانما ذهب التكلم لذلك لاجل ان يوقع في وهم السامع ان قصده المباشرة اى التعميم وهذه المبالغة المذكورة تحصل بالطريق المذكور وهى قوله ان القصد الى فرد دون آخر مع تحقق الحقيقة فيهما ترجيح لاحد الامرين للتساويين من غير مرجح وذلك لانه حيث كان المقام خطايا وكانت الحقيقة التى ارادها التكلم توجد في جميع افرادها فالنفاة السامع فيدالى فرد دون آخر لتحكم فلا بد من الحمل على العموم لاجل ان ينفى ذلك (قوله فجعل المصنف قوله) اى قول السكاكى (قوله اشارة الى قوله) اى قول السكاكى (قوله واليه) اى الى الجعل المذكور المفهوم من قوله جعل المصنف قوله او الى الطريق المذكور (قوله ثم اذا كان المقام خطايا الخ) اى ثم اذا كان المقام الذى اورد فيه الفعل المنزلة اللازم الذى لم يجعل كناية عن نفسه متعديا لمخصوص خطاياا وتمهنا للترجيح فى الرتبة لان اثبات العموم اعظم من اثبات اصل الفعل (قوله يكتفى فيه بمجرد الظن) هذا تفسير للمقام الخطايا لاصفة كاشفة له كما هو ظاهره وحينئذ فالاولى الاثبات باى وقوله يكتفى فيه بمجرد الظن اى يكتفى فيه بالكلام الاقناعى الذى يورث انظن وذلك كالتقصايات المقبولة ولا يحتاج فيه الى دليل قطعى (قوله لاستدلاليا) اى لانه اذا كان استدلاليا لم يفد ذلك مع التعميم لان التعميم ظنى فلا يعتبر فيما يطلب فيه اليقين (قوله يطلب فيه اليقين البرهاني) اى اليقين الحاصل بالبرهان وهذا تفسير للمقام الاستدلالي لانه صفة كاشفة له فكان الاولى الاثبات باى التفسيرية (قوله افاد المقام او الفعل ذلك اى كون الغرض ثبوته الخ) فيه بحث من وجهين الاول ان المقام الخطايا لا يفيد الغرض المذكور وهو ثبوت الفعل لفاعل او نفيه عنه مطلقا وانما يفيد التعميم والفعل بالعكس اى يفيد ثبوت الفعل لفاعله مطلقا ولا يفيد التعميم وحينئذ فلا يصح ان يستقل احدهما بافادة الجميع بل المقام والفعل معاوانان فى افادة الجميع * الثانى ان الظاهر ان المقاد نفس الثبوت لا كون الغرض الخ فكان الاولى للشارح ان يقول افاد الفعل بمعونة المقام الخطايا ذلك اى ثبوته لفاعله او نفيه عنه مطلقا مع التعميم ويمكن الجواب عن الاول بان او بمعنى الواو وعن الثانى بان ما ذكره من كون الغرض كذا من مستبعات التراكيب التى يفيدها وان لم يستعمل فيها (قوله دفعا للحكم) وذلك لان حله على خصوص فرد دون آخر مع وجود الحقيقة فى كل يلزم منه الحكم المذكور (قوله

فجعل المصنف قوله بالطريق المذكور اشارة الى قوله ثم اذا كان المقام خطايا لاستدلاليا على الاستفراق واليد اشار بهوله (ثم) اى بعد كون الغرض ثبوت اصل الفعل وتنزيله منزلة اللازم من غير اعتبار كناية (اذا كان المقام خطايا) يكتفى فيه بمجرد الظن (لا استداليا) يطلب فيه اليقين البرهاني (افاد المقام او الفعل ذلك) اى كون الغرض ثبوته لفاعله او نفيه عنه مطلقا (مع التعميم) فى افراد الفعل (دفعنا للحكم) اللازم من حله على فرد دون آخر

وتحقيقه) اى بيان كون الفعل يفيد العموم على الوجه الحق والسرفى الايتان بهذا
 البيان انه لما كان فى افادة الفعل العموم فى المصدر عوض ودقة من جهة انه اذا
 قصد نفس الفعل كان بمنزلة ان يعرف مصدره بلام الحقيقة كما اشار اليه بقوله يفعل
 الاعطاء والحقيقة توجد فى جميع الافراد فالجمل على بعضها تحكم حتى ذهب علماء
 الاصول من الخيفة الى ان المصدر المدلول عليه بالفعل لا يَحتمل العموم حتى لو نواه
 المتكلم لا يصدق لانهم لا يعتبرون كون القصد الى نفس الفعل ولا كون المقام خطايا
 احتاج الى تحقيقه (قوله حينئذ) اى حين اذا كان القصد ثبوت الفعل الى فاعله
 (قوله يفعل الاعطاء) اى الذى هو مصدر يعطى اى يوجد هذه الحقيقة وانما كان
 معناه ما ذكره لان الفرق بين المعرفة والنكرة بعد اشتراكهما فى ان معناه معلوم
 للمخاطب والمتكلم ان الحضور فى الذهن والقصد الى الحاضر فيه معتبر فى المعرفة دون
 النكرة واذا كان القصد الى نفس الفعل يكون المصدر معرفة واللام فى لامية الحقيقة
 واعلم ان كون الفعل مفاده الحقيقة المعرفة لا يمنع منه كونه فعلا لا يقبل ال لان
 مضمته يقبلها فلذا صح اعتبارها فيه ثم ان المراد بالفعل فى قول الشارح يفعل
 الاعطاء المعنى المصدرى وبالاعطاء المعنى الحاصل بالمصدر وحينئذ فلا يقال ان الاعطاء
 فعل فكيف يتعلق الفعل بالفعل (قوله على استغراق الخ) اى بان يراد الحقيقة فى ضمن
 جميع الافراد (قوله مبالغة) اى لقصد المبالغة (قوله لئلا الخ) اى وارتكبت
 المبالغة لئلا فهو علة للعلة (قوله الثبوت) اى ثبوت الفعل وقوله من غير اعتبار
 عموم ولا خصوص اى فى الفعل (قوله لازم ذلك) اى ما ذكر من المناقاة (قوله فان
 عدم كون الشيء معتبرا فى الغرض) اى كالعموم فى الفعل فان عدمه غير معتبر فى الغرض
 وقوله لا يستلزم الخ اى لان عدم اعتبار الشيء ليس اعتبارا لعدمه فيصح ان
 لا يعتبر الشيء ويوجد مع ذلك بلا قصد كما تقدم فى ان قصدا التخصيص يصح معه وجود
 التقوى فى قولنا زيد يعطى ولولم يقصد لان موجب وهو تكرر الاسناد موجود وكذلك
 الفعل اذا كان الغرض اثباته لفاعله كان عموم افراده غير معتبر وان كان ذلك العموم
 مفاد من الفعل بواسطة المقام الخطابى حذرا من التحكم واعتراض العلامة السيد هذا
 الجواب بان التعميم اذا لم يكن مقصودا من العبارة فلا يعتد به ولا بعد من خواص
 التراكب فى عرف اهل هذا الفن لان ما استفاد من التركيب بلا قصد ليس من البلاغة
 فى شىء اذا بلغه لا يعولون فى الافادة الاعلى ما يقصدونه ومن ثم قيل ان ما استفاد من
 التراكيب الصادرة من غير البليغ لا يلتفت اليه فى مدح الكلام به لعدم صحة قصده اياه
 فالاولى فى الجواب ان يقال ان الغرض من نفس الفعل الثبوت او النفي مطلقا واما
 التعميم فى افراد الفعل فانه مستفاد من الفعل بمعونة المقام الخطابى وحينئذ فلا تنافى
 آه وحاصله كما قال السيد الصفوى انه يقصد اولا الفعل مطلقا لجعل معونة المقام

وتحقيقه ان معنى يعطى
 حينئذ يفعل الاعطاء
 فالاعطاء المعروف بلام الحقيقة
 يحمل فى المقام الخطابى
 على استغراق الاعطآت
 وشمولها بمبالغة لئلا يلزم
 ترجيح احد التساويين على
 الآخر لا يقال افادة
 التعميم فى افراد الفعل
 تنافى كون الغرض الثبوت
 او النفي مطلقا اى من غير
 اعتبار عموم ولا خصوص
 لانا نقول لانسلم ذلك فان
 عدم كون الشيء معتبرا
 فى الغرض لا يستلزم عدم
 كونه مفادا من الكلام
 فالتعميم مفاد غير مقصود
 وبعضهم فى هذا المقام
 مخيلات فاسدة لا طائل
 تحتها فلم تعرض لها
 (والاول) وهو ان يجعل
 الفعل مطلقا كناية عنه
 متعلقا بفعول مخصوص

وسيلة الى جميع افراده على سبيل الكناية فالملطوق ليس مقصودا لذاته بل لينتقل منه بمعونة المقام الى جميع الافراد على سبيل الكناية فكما يصح ان يجعل الفعل الذي قصد نيوته للفاعل مطلقا كناية عن نفسه متعلقا بمفعول خاص كإيأى يصح ان يجعل كناية عن نفسه امامان غير تعلقه بمفعول ثم قال السيد عيسى الصفوى وجواب الشارح يمكن حله على جواب السيد بان يقال قول الشارح فان عدم كون الشيء معتبرا في الغرض اى اولا وبالذات وقوله فالتميم غير مقصود اى اولا فلا ينافى انه مقصود ثانيا والمقصود اولا مطلق الثبوت الذي لا عموم فيه ثم يقصد التعميم ثانيا وان كان التعميم هو المقصود بالذات وعلى هذا فعنى قولنا فلان يعطى يوجد جميع اشخاص الاعطآت ويلزم انحصارها فيه بحيث لا توجد لغيره ولا يقال هذا ينسأى ماسبق في هذا القسم من انه لم يعتبر فيه الكناية لاننا نقول ذلك في الكناية في المفعول وهذا كناية في افراد الفعل فقول المصنف سابقا لولا يجعل كناية عن نفسه متعلقا بمفعول مخصوص لا ينافى كونه كناية عن نفسه عاما (قوله كقول البحرى) بضم الباء الموحدة وسكون الخاء المهملة وفتح التاء المثناة كوجوده مخفط بضم الفاضلا وهو ابو عباد الشاعر المشهور من شعراء الدولة العباسية نسبة الى بحر بضم الموحدة وسكون الخاء وفتح التاء ابو حى من طى (قوله في المعز بالله) اى فى مدحه وهو اما اسم فاعل يقال اعتر فلان اذا عدت نفسه عزيزة او اسم مفعول اى العز باعزاز الله وهو هذا احسن لانه لا يلزم من عد الشخص نفسه عزيزة ان يكون عزيزا فى نس الامرو المعز بالله احد الخلفاء العباسية الذين كانوا بغداد وهو ابن المتوكل على الله (قوله تعريضا بالمستعين بالله) هو اخو الامير الممدوح كان منازعا للمعز فى الامامة فراد الشاعر بالحساد والاعداء المستعين بالله ومن ضاهاه وقوله تعريضا حال من البحرى اى حال كونه معرضا بالمستعين بالله (قوله شجوى) اى حزن حساده وقوله وغيظ عدهاء مرادف لما قبله (قوله ان يرى الخ) خبر عن شجوى حساده وانت خير بان رؤية البصر وسماع الواعى ليس بهس الشجوى والغيظ حتى يخبر بهما عنه لكن لما كانا سببا فى الخزن والغيظ جعلهما خبرا عنه فهو من اقامة السبب مقام السبب فكانت لهما كمالهما فى السبب خراجا عنها وصار عين السبب (قوله واعى) هو الحافظ لما يسمع (قوله اى ان يكون الخ) تفسير للجمله بتقدير مضاف اى ان يوجد فى الدنيا رؤية ذى رؤية وسمع ذى سمع وليس تفسير للفعل فقط دليل قوله ذوولو قال ان تكون رؤية مبصر ويكون سمع واعى لكان اوضح ليكون تفسيرا للفعل فقط الذى الكلام فيه تأمل (قوله فيدرك) اى لانهما اذا وجدا تعلقا بحسنة فيدرك الخ وهذا بيان للمفعول المخصوص الذى تعلق به الفعل وحاصله انه جعل السبب فى شجوى الحساد وغيظهم وجود رؤية راء وسمع سامع فى الدنيا ثم بين المصنف وجه ايجاب الرؤية للشجوى والسمع للغيظ بانه يلزم من وجودهما تعلقهما بحسن الممدوح

(كقول البحرى فى المعز بالله) تعريضا بالمستعين بالله (شجوى حساده وغيظ عدهاء) ان يرى مبصر بسمع واعى اى يكون ذو رؤية وذو سمع فيدرك) بالبصر (بحسنه) بالسمع (اخباره الظاهرة الدالة على استحقاقه الامامة دون غيره فلا يجدوا) نصب عطف على يدرك اى فلا يجد اعداؤه وحساده الذين يتنون الامامة) الى (منازعتهم) الامامة (سيلا) فالخاصل انه نزل يرى ويسمع نزه اللازم اى من بصدر عنه السماع والرؤية من غير تعلق بمفعول مخصوص

ثم : سهما كنايةين عن
 ارؤية والسماع المتعلقين
 بمفعول مخصوص هو
 محاسنه واخباره بادعاء
 الملازمة بين مطلق الرؤية
 ورؤية آثاره ومحاسنه
 وكذا بين مطلق السماع
 وسماع اخباره للدلالة على
 ان آثاره واخباره بلغت
 من الكثرة والاشتهار الى
 حيث يمتنع حساؤها
 فابصرها كل راى وسمعا
 كل واع بل لا يبصر الرأى
 الا تلك الآثار ولا يسمع
 الواعى الا تلك الاخبار
 فذكر المزموم واراد اللزوم
 على ما هو طريق الكناية
 فترك المفعول والاعراض
 عنه اشعار بان فضائله قد
 بلغت من الظهور والكثرة
 الى حيث يكفي فيها مجرد ان
 يكون ذو سمع وذو بصر
 حتى يعلم انه المنفرد بالفضائل
 ولا يخفى انه يفوت هذا
 المعنى عند ذكر المفعول
 او تقديره (والا اى وان
 لم يكن الرض عند عدم
 ذكر المفعول مع الفعل
 التعدى المسند الى فاعله
 اثباته لفاعله او نفيه عنه
 مطلقا بل قصد تعلقه
 بمفعول غير مذکور

بادعاء الملازمة بين مطلق وجودهما وتعلقهما بتلك المحاسن فغير بفعليين لازمين لينقل
 من ذلك الى لازمهما وهو كونهما متعلقين بمفعول مخصوص فيكونان كنايةين عن
 انفسهما باعتبارى الزوم والتعدي و ليس فيه استزمام لشيء لنفسه وهو واضح (قوله
 على استحقاقه الامامة) اى عند كل احد من غير المنازعين (قوله عطف على يدرك)
 اى المعطوف على يكون واتم عطفه عليه لان ادراك المحاسن يترتب عليه ان اعداه
 وحساده الذين يتمون الامامة العظمى لا يجدون سبيلا الى منازعته فيها لان نزاعهم اياه فيها
 فرع عن وجود مساعدتهم ولا مساعدتهم لاطلاق الرأى والسامعين على انه الاحق به لانه
 ذو المحاسن والاخبار الظاهرة دون غيره (قوله الامامة) مفعول ثان للمنازعة منصوب
 بنزع الخافض اى فى الامامة وسبب مفعول لجدوا (قوله اى من يصدر الخ) اى ان
 يوجد من يصدر الخ ولو حذف الشارح لفظة من وقال اى صدور سماع ورؤية
 لكان احسن لانه تفسير للزم المذكور على قياس يعطى فان مضاه يوجد الاعطاء
 (قوله تم جعلهما) اى الشاعر وقوله بمفعول مخصوص اى لانه هو الذى يفيضا العدو
 لا مطلق وجود رؤية وسماع (قوله بادعاء) متعلق بقوله كنايةين اى جعلهما
 كنايةين بواسطة ادعاء الملازمة المذكورة وانما احتجج الادعاء المذكور لاجل صحة
 الكناية والافتقار ليس لازما للمطلق والدليل على هذه الكناية جعلهما خبرا
 عن لسجوع والقبض (قوله للدلالة الخ) علة لجعلهما كنايةين اى جعلهما كنايةين
 ولم يصرح بالمفعول المحصوص من اول الامر او بلا حقه تقديره للدلالة الخ وهذا
 جواب عما يقال لاحاجة الى اعتبار الاطلاق اولاً ثم جعله كناية عن نفسه مقيداً بمفعول
 مخصوص وهل هذا الانلاعب ولم لم يجعل من اول الامر متعلقاً بمفعول مخصوص
 وحاصل الجواب انه لو جعل كذلك لفاتت البالغة فى المدح لانها لا تحصل الا بحمل الرؤية
 على الاطلاق ثم يجعل كناية عن تعلقه بمفعول مخصوص اذا لعى حينئذ انه متى
 وجد فرد من افراد الرؤية او السماع حصلت رؤية محاسنه وسماع اخباره وهذا يدل
 على ان اخباره بلغت من الكثرة والاشتهار الى حالة هى امتناع الخفاء كما قال الشارح
 (قوله الى حيث يمتنع خفاؤها) اى الى حالة هى امتناع الخفاء اى انها صارت
 لا تخفى على احد فى كل وقت مادام الرأى رأياً والسمع سامعاً (قوله بل لا يبصر
 الرأى) اى من المحاسن الا تلك الآثار اى محاسنه ولا يسمع الواعى اى لاخبار احد الا
 تلك الاخبار اى اخبار ما اثره لانه لو ريثت غير محاسنه او سمعت غير اخبار ما اثره
 لتأتى ادعاء المشاركة فى استحقاق الامامة فلا يكون وجود الرؤية والسماع شجوخساده
 فالقنود انما يحصل بالانفراد فيه فان قلت انه لا يلزم من كون رؤية آثاره وسماع
 اخباره لازمين لمطلق الرؤية والسماع ان لا يكون غير آثاره واخباره كذلك اذ
 ليس هنا ما يدل على الحصر فرؤية آثاره لاتانى رؤية آثاره غيره وكذلك سماع اخباره

لا ينافي سماع اخبار غيره فيجوز حصول الامرين معا اجيب بان قوة الكلام تدل على قصد الحصر بالادعاء لان ذلك انبى بالمقام الذي هو مقام المدح باستحقاقه الامامة دون غيره اذ لا شك ان هذا لا يتم الا اذا كان فيه من المزايا ما ليس في غيره ولان اعداه لا يقهرون ولا يشهدون له باستحقاق الامامة دون غيره الا اذا كان كذلك (قوله فذكر المزموم) يعنى مطلق الرؤية والسمع و اراد اللزم يعنى رؤية آثاره ومحاسنه و سماع اخباره الدالة على استحقاقه الملك (قوله على ما هو طريق الكناية) اى عند المصنف من اطلاق المزموم و ارادة اللزم كما في زيد طويل النجاد فقد اطلق المزموم وهو طول النجاد و اريد اللزم وهو طول القامة (قوله في ترك الخ) الظاهر ان هذا نفس قوله للدلالة الخ في المعنى و حينئذ فلا حاجة لاعادته الا ان يقال امامه ليرتب عليه قوله ولا يخفى الخ قرره شيخنا العدوى (قوله في ترك المفعول) اى في اللفظ وقوله والاعراض عنه اى في النية والتقدير فالعطف مغاير و يصح ان يكون تفسيريا و اتي بالدلالة الى ان ترك المفعول ليس عن سهو بل تركه عن قصد لبيان التنزيل والاول انبى بقوله الآتى ولا يخفى الخ (قوله الى حيث يكفى فيها) اى الى حالة هي ان يكفى في ادراكها مجرد ان يكون في الدنيا ذو سماع (قوله حتى يعلم) اى فيعلم ذو السمع وذو البصر ان المدوح هو المنفرد بالفضائل اى فيستحق الخلافة دون غيره (قوله مطلقا) اى من غير قصد الى تعلقه بمفعول فليس الاطلاق هنا كالاطلاق السابق (قوله بل قصد تعلقه بمفعول) اى مخصوص لان الغرض ان الفعل المنسوب لفاعله يمدى الى مفعول و اتي بهذا الاضراب لاجل صحة ترتيب قوله و وجب التقدير على قوله والاذ هو بحسب الظاهر فنى لما ذكر من المعطوف عليه وهو قوله ان كان اثباته له او نفيه عنه مطلقا وذلك على مقتضى ما فسر به الاطلاق سابقا يصدق بان يعتبر تعلقه بمفعول او يعتبر في الفعل عموم او خصوص و حينئذ فلا يصح الترتيب والحاصل انه انما اتى بهذا الاضراب للإشارة الى ان الصور الداخلة تحت الا لا يصح ارادة جميعها اذ من جلستها ما اذا اريد ثبوت الفعل للفاعل على جهة المموم او الخصوص وهو لا يصح رجوع و جب التقدير اليه (قوله بحسب القرآن) جمع القرآن نظر اللام اكن و المواد والافتد يكون الدال قرينة واحدة (قوله ان عاما فعام) اى ان كان المدلول عليه بالقرينة عاما فاللفظ المقدر عام وذلك نحو والله يدعو الى دار السلام اى كل واحد (قوله وان خاصا فخاص) اى وان كان المدلول عليه بالقرينة خاصا فاللفظ المقدر خاص نحو اهذا الذى بعث الله رسولا لان الموصول يستدعى ان يكون في صلته ما يرجع اليه و كقول السيدة عائشة ما رأيت منه ولا رأى مني (قوله ومحذوف من اللفظ لغرض) اى لان المحذوف بعدد لالة القرينة عليه يحتاج في باب البلاغة الى غرض موجب لحذفه (قوله ثم الحذف) اى حذف المفعول المدلول عليه بالقرينة

(و جب التقدير بحسب القرآن) الدالة على تعيين المفعول ان عاما فعام وان خاصا فخاص ولما وجب تقدير المفعول تعين انه مراد ومحذوف من اللفظ لغرض فاشار الى تفصيل لغرض بقوله (ثم الحذف) اما للبيان بعد الابهام كما في فعل المشيئة) و الارادة ونحوهما اذا وقع شرطان الجواب يدل عليه وبينه لكنه انما يحذف (مالم يكن تعلقه به) اى تعلق فعل المشيئة بالمفعول (غريبا نحو فلوشاء لهذا كم اجعين) اى لو شاء الله هدايتكم لهذا كم اجعين فانه لما قيل لو شاء علم السامع ان هناك شيئا عقلت المشيئة عليه لكنه مبهم فاذا جئ بجواب الشرط صار مينا وهذا اوقع في النفس (بخلاف) ما اذا كان تعلق فعل المشيئة به غريبا فانه لا يحذف حينئذ كما في (نحو) قوله

وقوله اما للبيان الخ اي الاظهار بعد الاخفاء والحاصل ان حذف المفعول فيما وجب تقديره له شرطان الاول وجود القرينة الدالة على تعين ذلك المحذوف الثاني الغرض الموجب للحذف ولما ذكر المصنف الشرط الاول شرع في تفصيل الثاني بقوله اما للبيان الخ (قوله اما للبيان الخ) اي المفيد لوقوع ذلك البين في النفس وروسخه فيها بخلاف البيان ابتداء لما مر من ان الحاصل بعد الطلب اعز من المناق بلا تعب (قوله كما في فعل الخ) اي كحذف مفعول فعل المشيئة اي الدال عليها (قوله ونحوهما) كالحية كما في اواحيكم لا اعطاكم اي لواحي اعطاءكم لاعطاكم (قوله اذا وقع) اي فعل المشيئة شرطا التقيد بذلك نظرا للتغالب والا فتدريكون فعل المشيئة المحذوف مفعولها لتلك النكته غير شرط كما في قولك بمشيئة الله تهتدون اذا لتقدير بمشيئة الله هدايتكم تهتدون كذا قيل وفيه انه ليس هنا فعل والكلام في متعلقات الفعل الا ان يقال المراد بالفعل مطلق العامل على سبيل عموم المجاز او الفعل حقيقة او حكما على طريق استعمال الكلمة في حقيقتها ومجازها تأمل (قوله يدل عليه) اي على ذلك المفعول وقوله وبينه تفسير لما قبله (قوله ما لم يكن الخ) كلام المصنف يوهم ان كون المحذف للبيان بعد الابهام مقيد بذلك الوقت حتى لو كان غرابية تعلقه لم يكن المحذف لذلك وليس بمراد بل المقيد بذلك الحذف ولذلك قال الشارح لكنه انما يحذف الخ (قوله لكنه انما يحذف الخ) اي لكن مفعول فعل المشيئة ونحوها انما يحذف مدة انتفاء كون تعلق الفعل بذلك المفعول غرابيا (قوله نحو فلو شاء الخ) هذا مثال للنفي اي ان المفعول الذي لم يكن تعلق فعل المشيئة غرابيا مثل المفعول في قوله تعالى فلو شاء الخ (قوله علققت المشيئة عليه) ظاهره ان فعل الشرط معلق على المفعول به مع انه ليس كذلك واجيب بان على بمعنى الباء وعلققت بمعنى تعلقت اي تعلقت المشيئة به تعلق العامل بالمفعول (قوله صار) اي ذلك الشيء وهو المفعول وقوله مينا بفتح الباء اسم مفعول ويصح ان يكون اسم صار للجواب وحينئذ فيكون مينا بصيغة اسم الفاعل والحاصل ان ذلك المفعول دل عليه كل من الشرط والجواب لكن الشرط دل عليه اجالا والجواب دل عليه تفصيلا لجهة الدلالة مختلفة وانما دل الجواب عليه لان سوق المشيئة شرطا يدل غالباً على ان المترتب عليها هو المشاء والمراد الذي هو المفعول الذي وقعت عليه الاشارة والارادة (قوله وهذا) اي البيان بعد الابهام اوقع في النفس اي لما قلناه سابقا (قوله بخلاف الخ) الظاهر انه مرتبط بالثال اي ان عدم غرابية التعلق نحو فلو شاء لهداكم اجمين بخلاف الخ فانه عريب الخ هذا هو المناسب في المتن والمناسب لقول الشارح بخلاف ما اذا كان الخ ان يتعلق بقوله ما لم يكن تعلقه الخ (قوله غرابيا) اي نادرا (قوله فانه لا يحذف) اي لا يستحسن حذفه (قوله كما في نحو قوله) اي قول ابن الهندي الخراعي يرثي ابنه الهندي ومطلع القصيدة التي منها ذلك البيت

قوله المشاء وكذلك قوله وقعت عليه الاشارة هكذا في النسخ وفيه نظر فان الفعل ثلاثي فقياس اسم المفعول مشي كيع وقياس المصدر شي كيع كما لا يخفى (صححه) قوله ومثل الذي الخ هكذا في النسخ ولا معنى له فيما يظهر فاعلمه محرف عن وحل او نحو ذلك وليحرر (صححه)

* قضى وطرامتك الحبيب المودع * ومثل الذى لا يستطاع في دفع
الى ان قال ولوشئت الخ وبعده

* واعدته ذخرا لكل ملء * وسهم الرزايا بالذخائر مولع *
: واتى وان اظهرت منى جلادة * وصانعت اعداء عليه لموجع *

(قوله لبيته) بفتح الكاف وقوله عليه متعلق بابي والضمير عائذ على ولده الهندام
وقوله ولكن ساحة الصبر اوسع اى من ساحة البكاء ولا يخفى ما فى قوله ساحة الصبر
من الاستعارة بالكناية والمعنى ان ما بى من الاحزان يوجب بكاء الدم عليه لكن اعاننى
على ترك ذلك الصبر (قوله غريب) اى لقلة ذكره كذلك فى كلام اليلغناء (قوله
فذكره) اى بكاء الدم الذى هو المفعول وان كان الجواب دالاعليه (قوله استقرر) اى
ذلك المفعول فى نفس السامع لانه صار مذكورا مرتين المرة الثانية باعادة الضمير عليه
(قوله ويأنس به) اى لتكرره عليه بخلاف ما لو حذف اول ايم ذكر مرة واحدة ولا تأنس به
النفس (قوله واما قوله) اى قول ابى الحسن على بن احمد الجوهري (قوله فليس منه)
اى ولا من الحذف لبيان بعد الابهام بل ليس من الحذف مطلقا لذكر المفعول وهو ان ابى

التبادر منه البكاء الحقيقى (قوله اى مما ترك فيه حذف مفعول المشيئة بناء على غرابة
تعلقها الخ) اى وانما هو مما ترك فيه الحذف لعدم الدليل عليه لو حذف والحاصل
ان مفعول المشيئة هنا مذکور باتفاق المصنف وصدر الافاضل وانما الخلاف بينهما
فى علة ذكره فالمصنف يملل ذكره بعدم الدليل عليه لو حذف وصدر الافاضل يعالاه
بغرابة تعلق الفعل به اذا علمت هذا تعلم ان النفي بليس مسلط على القيد الذى هو
قوله بناء على غرابة تعلقها به والمعنى ان ترك الحذف الذى هو عبارة عن الذكر لاجل
الغرابة كما يقول صدر الافاضل منى بل ترك الحذف لعدم الدليل عليه لو حذف وتعلم
ان قوله على ما ذهب الخ متعلق بالنفي الذى هو ترك الحذف لاجل الغرابة (قوله صدر
الافاضل) هو الامام ابوالمكارم المطرزى تليذ الامام محمود جار الله الزمخشري وضمram
السقط بكسر الصاد المعجمة وبكسر السين المهملة شرح له على ديوان ابى العلاء المعرى السمى
بسقط الزند والسقط ازند فى الاصل عبارة عن النار الساقطة من الزناد فشبها الفاظ ذلك
الديوان بالنار على طريق الاستعارة المكنية واثبات الزند تحمیل والضرام فى الاصل معناه
التأجيج فضمram سقط الزند تأجيج ناره (قوله لان تعلق المشيئة بكاء التفكير غريب)
اعترض بأنه كيف يكون من الذكر للغرابة مع ان غرابة مفعول المشيئة اعنى ان بكي
انما هى بمفعوله اعنى تفكرا وهولم يذكر اذ لم يقل فلو نثت ان ابى تفكر ابكيت
وقد يجاب بأنه مذکور على طريق التنازع فان اعملنا فيه فعل الشرط فظاهر ذكره
وان اعملنا الثانى وقد رنا للاولى ضمير المتنازع فيه كفى لان المقدر كالمذكور واعترض
على الاول بانه لو كان كذلك لوجب الاتيان بالضمير فى الثانى لان فى حذف الضمير تهية

(ولو شئت ان ابى دما
لبيته) عليه ولكن ساحة
الصبر اوسع فان تعلق
فعل المشيئة بكاء الدم
غريب فذكره ليتقرر فى
نفس السامع ويأنس به
(واما قوله فلم يبق منى
الشوق غير تفكرى فلو
شئت ان ابى بكيت تفكرا
فليس منه) اى مما ترك فيه
حذف مفعول المشيئة بناء
على غرابة تعلقها به على
ما ذهب اليه صدر
الافاضل فى ضرام السقط
من ان المراد لوشئت ان
ابى تفكرا بكيت تفكرا
فلم يحذف مفعول المشيئة
ولم يقل لوشئت بكيت
تفكرا لان تعلق المشيئة
بكاء التفكير

العامل للمهل وقطعه وهو ممنوع واجيب بان المنع ليس متفقا عليه فقد اجاز بعضهم الحذف للضمير من الثاني كالأول واستدل بنحو قوله

بعكاظ يعشى الناظر : . ن اذا هم لحوا شعاعه *

فعلى الاحتمال الاول يمكن التصحيح بالجرى على مذهب هذا المميز تأمل (قوله لا البكاء التفكيرى) اى وحينئذ فلا يصح ما قاله صدر الافاضل من ان الاصل لو شئت ان ابكى تفكرا بكيت تفكرا وبطل القول بان البيت مما ذكر فيه مفعول المشيئة لغرابته لان مفعول المشيئة فيه ليس غريبا حينئذ وتعين القول بان مفعول المشيئة انما ذكر لعدم الدليل الدال عليه لو حذف وبما يحقق ان المراد بالبكاء الاول الحقيقى ان الكلام مع ارادته يكون انساب بمقصود الشاعر وهو المبالغة في فناءه حتى انه لم يبق فيه مادة سوى التفكير لانه يكون المعنى على هذا التقدير لو طلبت من نفسى بكاء لم اجده بل اجدا التفكير بدله واما لو كان المعنى لو شئت ان ابكى تفكرا بكيت لم يفد انه لم يبق فيه الا التفكير لصحة بكاء التفكير الذى هو الحزن والكمد عند كثرة الدمع بقاء مادة اخرى وهذا المعنى لا يناسب قوله فلم يبق منى الشوق غير تفكرى آه يعقوبى (قوله فلم يبق) بضم الباء وضميره للتحويل وقوله تحول اى تتردد تذهب وتأتى (قوله حتى لو شئت البكاء) اى الحقيقى (قوله فريت جفونى) بتحقيق الراء اى مسحتها وامررت يدي عليهما ليسيل الدمع (قوله وعصرت الخ) مرادف لما قبله وضمير اجده للدمع (قوله وخرج منها) اى من العين وقوله بدل الدمع اى المطلوب وقوله التفكير اى الذى ليس بمطلوب وكان الاولى للشارح حذف هذا لان التفكير لا يخرج من العين واما يقوم بالقلب (قوله مطلق مبهم) الثانى تفسير للاول والمراد باطلاقه وابهامه عدم ارادة تعلقه بمفعول مخصوص والمعنى لو شئت ان اوجد حقيقة البكاء ما قدرت على الايمان بها لعدم مادة الدمع منى وحينئذ فابكى منزل منزله اللازم كذا قال بعضهم ولكن الايقى بقول المصنف ان المراد بالبكاء الاول البكاء الحقيقى لا التفكيرى ان يقال ان المعنى فلو شئت ان ابكى دمعا لبكيتة فحذف المفعول للاختصار الا ان هذا اللافق بكلام المصنف يعده قول الشارح مطلق مبهم لانه قد اعتبر تعلقه بمفعول مخصوص اللهم الا ان يقال المراد بقوله مطلق مبهم انه ضمير معدى للتفكير فلا ينافى انه بكاء دمعى وعلى هذا فقولته غير معدى الخ تفسير لما قبله او يقال المراد انه مطلق ومبهم من حيث اللفظ لعدم تعيينه بالاضافة فلا ينافى ان المراد البكاء الحقيقى والمفعول محذوف اختصارا (قوله معدى الى التفكير) تفسير لقوله مقيد (قوله فلا يصلح تفسير الاول) لانه مبين له اى وحينئذ فذكر مفعول المشيئة لعدم الدليل الدال عليه عند الحذف لالكون تعلق الفعل به غريبا (قوله كما اذا قلت لو شئت ان تعطى درهما اعطيت درهمين) اى فلو حذف درهما لثوهم ان المراد لو شئت ان تعطى درهمين اعطيتهما مع ان هذا ليس مرادا وكذلك قوله لو شئت الخ

غريب كتعلقها بكاء الدم وانما لم يكن من هذا القبيل (لان المراد بالاول البكاء الحقيقى) لا البكاء التفكيرى لانه اراد ان يقول انسانى التحول فلم يبق منى غير خواطر تحول حتى لو شئت البكاء فريت جفونى وعصرت عينى ليسيل منها دمعى لم اجده وخرج منها بدل الدمع التفكيرى البكاء الذى اراد اشاع المشيئة عليه بكاء مطلق مبهم غير معدى الى التفكير فلا يصلح تفسيره للاول وياناه كما اذا قلت لو شئت ان تعطى درهما اعطيت درهمين كذا فى دلائل الاعجاز ومما نشأ فى هذا المقام من سوء الفهم وقلة التدبر ما قيل ان الكلام فى مفعول ابكى والمراد ان البيت ابس من قبيل ما حذف فيه المفعول للبيان بعد الابهام بل انما حذف لغرض آخر

لوحذف قوله ان ابكى بان قال لو شئت بكيت تفكرا لم يوجد ما يدل عليه بل بوجه ان المراد بكاء التفكير مع ان المراد البكاء الحقيقي فظهر لك ان قوله كما اذا قلت الخ تنظير من حيث عدم صلاحية تفسير الثاني للاول لكن كان الانسب في التنظير ان يقول كما لو قلت اوشئت ان تعطى عطايا اعطيت درهمين وذلك لان البكاء في البيت ليس مقبدا بالفعل بل مطلق فالاولى ان لا يقيد العطايا في التنظير ايضا تأمل قرره شيخنا العدوى (قوله وفله التدبر) عطف سبب على مسبب (قوله ما قبل الخ) حاصله ان بعض الشراح جعل قول المصنف واما قوله راجعا لقوله كافي فعل المشبهة لالي قوله بخلاف وجعل المراد منه ان حذف مفعول ابكى ليس للبيان بعد الابهام بل لامر آخر لان قوله بكيت تفكرا لا يصلح بيانا لمفعول ابكى لانه ليس التفكير (قوله ان الكلام) اي ان كلام المصنف وهو قوله واما قوله الى قوله فليس منه مسوق في مفعول ابكى لا في مفعول المشبهة كما هو التقرير الاول (قوله والمراد) اي ومراد المصنف بقوله فليس منه وهذا من تنمة القيل (قوله لفرض آخر) اي كالاختصار وانما كان هذا القيل ناشئا من سوء الفهم لامرين الاول ان ذلك خلاف سياق كلام المصنف لانه كلامه السابق انما هو في حذف مفعول المشبهة لافي مفعول ابكى الثاني ان قول المصنف واما قوله فلم يبق الخ انما ذكره لاجل الرد على صدر الافاضل القائل انه ذكر مفعول المشبهة هنا للغرابة ولذا قال لان المراد بالاول البكاء الحقيقي وليس لرد على من زعم ان الحذف في البيت للبيان بعد الابهام والالتقال لان الحذف للاختصار بل قوله لان المراد بالبكاء الاول الحقيقي (قوله وقبل يحتمل الخ) الفرق بين هذا ومقاله صدر الافاضل ان قائل هذا يجوز ما قاله المصنف كما يجوز ما قاله صدر الافاضل بقرينه قول الشارح يحتمل فاوجه صدر الافاضل جوزة صاحب هذا القيل وفرق بعضهم بفرق آخر وحاصله ان هذا القول بغير قول صدر الافاضل من جهة ان صدر الافاضل اعتبر ان المعنى لو اردت ان ابكى تفكرا لبكيت ولم يعتبر عدم بقاء مادة الدمع بخلاف هذا القائل فانه اعتبر ان المعنى لم يبق في الشوق مادة دمع وصرت اقدر على بكاء التفكير فلو شئت ان ابكى تفكرا لبكيت تفكرا او على كل حال فيرد عليهما بما ذكره الشارح بقوله وفيه نظر هذا وقرره شيخنا العدوى ان هذا القيل عين مقاله صدر الافاضل وانما اداهه الشارح لاجل بيان توجيهه والاعتراض عليه (قوله لان ترتب هذا الكلام) اعني قوله فلو شئت ان ابكى بكيت تفكرا والترتب جاء من حيث التعبير بالفاء المفهومة ان ما بعدها يرتب على ما قبلها ومنوقف عليه من حيث ان الاول سبب في الثاني (قوله لان القدرة الخ) حاصله ان بكاء التفكير عبارة عن الحزن واسف النفس على عدم نيل المراد. فلو كان المراد لو شئت البكاء التفكيرى لبكيت لم يرتب عليه عدم بقاء الشوق غير الخواطر لانه لا اختصاص بقاء التفكير اعني حصول الاسف والحزن بمن لم يبق فيه الشوق

وقبل يحتمل ان يكون
المعنى لو شئت ان ابكى تفكرا
بكيت تفكرا اي لم يبق في
مادة الدمع فصرت بحيث
اقدر على بكاء التفكير فيكون
من قبيل ما ذكر في مفعول
المشبهة لقرائه وفيه نظر
لان ترتب هذا الكلام على
قوله لم يبق في الشوق غير
تفكري ياتي هذا المعنى عند
اتأمل الصادق لان القدرة
على بكاء التفكير لا تنوقف على
ان لا يبق فيه غير التفكير
فانهم (واما لدفع توهم
ارادة غير المراد) عطف
على اما للبيان (ابتداء) متعلق
بتوهم (كقوله وكمدت)
اي دفعت

سوى الخواطر لجواز حصول ذلك الالاف والحزن من غيره ايضا وهو من يقدر على البكاء بالدمع والناسب للترتب كونه اذا طلب بكاء آخر لم يجد سوى التفكير وقد يقال المراد لم يبق منى الشوق غير تفكرى فصرت بحيث اقدر على بكاء التفكير فقط دون بكاء الدمع والدم ونحوهما فلو شئت ان ابكى تفكرا بكيت تفكرا ورد بان هذا يتوقف على انه لم يبق فيه غير التفكير وهذا يدفعه تخصيص الدمع بعدم البقاء في قول هذا القائل اى لم يبق في مادة الدمع الا ان يقال والمراد لا غيره وقال الشيخ بس وقد يقال ان القدرة على بكاء التفكير وان لم تتوقف في حد ذاتها على حالة عدم ابقاء الشوق غير الخواطر بل كما تجامعه نجما مع القدرة على البكاء بالدمع لكنها باعتبار التخصيص بتلك الحالة ونفى ما عداها من القدرة على بكاء الدمع والدم تتوقف على ذلك وهذا هو الذى اراده ذلك القائل كما يدل عليه قوله اى لم يبق في الشوق مادة الدمع الخ ولاجل امكان رد النظر الذى قاله الشارح بما علت من البحث قال الشارح فانهم (قوله متعلق بتوهم) اى ان توهم مخاطب في ابتداء الكلام ان المتكلم اراد غير المراد مندفع بحذف المفعول ويجوز ايضا تعلقه بدفع اى بحذف المفعول لاجل ان يدفع في اول الكلام توهم ارادة غير المراد فان قلت لاي شئ اقتصر الشارح على الاول مع صحة الثانى قلت انما اقتصر على الاول لانه هو الذى يدل عليه قول المصنف اذ لو ذكر اللحم لربما توهم قبل ذكر ما بعده الخ ولك ان تمنع تعلقه بالدفع لان التعليق به يوهم ان الدفع لاقى الابتداء غير حاصل بحذف المفعول كما ان التعلق بالتوهم يدل على ان التوهم في الانتهاء اعنى بعد ذكر الى العظم غير متحقق مع ان النكتة هى الدفع المطلق اعنى ابتداء وانتهاء كذا قيل وقد يقال لانسم ان النكتة هى الدفع المطلق بل الدفع في الابتداء واما في الانتهاء فالدفع حاصل بغير الحذف وذلك لان توهم غير المراد لا يبقى بعد تمام الكلام على ما يحققة المثال فلا يصح توهم بعد الابتداء حتى يدفع ثانيا (قوله كقوله) اى قول القائل وهو البحرى في مدح ابى الصقر (قوله من تحامل حادث) التحامل هو الظلم وازافته للمعادى اما حقيقة اى كم دفعت من تعدى الحوادث الدهرية على او ان الاضافة بيانية اى من الظلم الذى هو حادث الزمان وعلى هذا فيجعل حادث الزمان ظلما مبالغة كرجل عدل (قوله وكم خبريه) ويحتمل ان تكون استفهامية محذوف المميز اى كم مرة اوزمانا ويكون زيادة من في المفعول لان الكلام غير موجب لتقدم الاستفهام الذى زاد بعده من وهذا الاستفهام لادعاء الجهل بالعدد لكثرة مبالغة في الكثرة (قوله وجب الايتان بمن) كقوله كم تركوا من جنات وعيون وكما اهلكتنا من قرية (قوله لئلا يلتبس) اى المميز بالمفعول لذلك الفعل المتعدى لانه اذا فصل بين كم الخبرية ومميزها وجب نصبه جلا لها على الاستفهامية خلافا للفراء فانه يحجره بتقدير من وخلافا لبيونس فانه

(عنى من تحامل حادث)
يقال تحامل فلان على اذا لم يعدل وك خبرية مميزها قوله من تحامل قالوا واذا فصل بين كم الخبرية ومميزها بفعل متعد وجب الايتان بمن لئلا يلتبس بالمفعول ومحل كم النصب على انها مفعول ذدت وقبل المميز محذوف اى كم مرة ومن فى من تحامل زائدة

يحموز الاضافة مع الفصل وبهذا الذي قاله الشارح تعلم ان الضابط لزيادة من ليس هو مجرد عدم الايجاب بل هو او كون المزيد فيه تمييز الكم الخبرية الذي فصل بينها وبينه بفعل متعد (قوله وقيل المميز محذوف) اى وكم خبرية على حالها وقوله زائدة اى في الاثبات على مذهب الاخفش وتحامل مفعول لذت على هذا والجملة خبر عن كم والرابط لتلك الجملة بالبسدا ضمير محذوف والمعنى مرات كثيرة ذدت عنى تحامل الحوادث فيها (قوله عن هذا الحذف) اى حذف المميز وقوله وازيادة اى زيادة من اللذين هما خلاف الاصل وقوله بما ذكرناه اى من الوجه الاول فانه غنى عن التقدير وازيادة فيكون ارجح (قوله وسورة ايام) عطف على تحامل حادث كالتفسير له (قوله حزن الى العظم) والجملة في محل جر صفة لا يام اى من وصف الايام انهن حزن الخ ويحتمل ان يكون ضمير حزن للسورة فتكون الجملة صفتها واتى بضمير الجمع نظرا الى ان لكل يوم سورة او ان المضاف اكتسب الجمعية من المضاف اليه كما في قوله

* فاحب الديار شغفن قلبي * ولكن حب من سكن الديارا *

(قوله ودفع لهذا التوهم) اى من السامع ابتداء الذى هو محذوف في هذا المقام لان الشاعر حريص على بيان كون مادفعه الممدوح من سورة الايام بلغ الى العظم لابلغيته في الشدة بحيث لا يخالف قلب السامع خلاف ذلك اصلا ولو في الابتداء لان ذلك اوكد في تحقق احسان الممدوح حيث دفع ما هو بهذه الصفة فان قلت ان هذا الغرض الذى هو دفع التوهم ابتداء لا يتوقف على الحذف بل يمكن حصوله مع ذكر المفعول لكن مع تأخيره عن قوله الى العظم بان يقال حزن الى العظم اللحم قلت ليس في الكلام ما يدل على ان التكنية لا توجد الا بهذا الحذف فهى توجد بهذا الحذف وتوجد بغيره اذ لا يجب انعكاسها على ان ذكره بعد قوله الى العظم لا يحسن للعلم به فيكون ذكره عبثا ويلزم عليه تقديم المفعول بواسطة على المفعول مباشرة مع امكان حصول الغرض بدونه (قوله واملانه اريد الخ) اى يحذف المفعول اما للبيان بعد الابهام واما لان المفعول المحذوف اريد ذكره ثانيا اى في محل ثان مع فعل آخر وليس المراد انه اريد ذكره ذكرا ثانيا لانه لم يذكره اولا الا ان يقال المقدر كالمذكور (قوله يتضمن ايقاع الفعل) الاولى ايقاع فعل والمراد بالايقاع هنا الاعمال اى على وجه يتضمن اعمال فعل في صريح لفظ ذلك المفعول اثباتا كان او نفيًا فلو ذكر المفعول اولًا لذكر في الجملة الثانية بالاضمار فيقع الفعل في تلك الجملة الثانية على الضمير العائد على المذكور اولا والغرض ايقاعه على صريح لفظه واعتراض على المصنف بان ذكر المفعول اولًا لا ينافى في ذكره ثانيا غاية انه من وضع الظاهر موضع الضمير لكمال العناية به واجيب بان الحذف في المفعول اكثر من الوضع المذكور

وفيه نظر للاستغناء عن هذا الحذف وازيادة بما ذكرناه (وسورة ايام) اى شدتها وصولتها (حزن) اى قطعن اللحم (الى العظم) فحذف المفعول اعنى اللحم (اذلو ذكر اللحم لربما توهم قبل ذكر ما بعده) اى ما بعد اللحم يعنى الى العظم (ان الحزلم ينه الى العظم) وانما كان في بعض اللحم فحذف ودفع لهذا التوهم (واما لانه اريد ذكره) اى ذكر المفعول (ثانيا على وجه يتضمن ايقاع الفعل على صريح لفظه) لاعلى الضمير العائد اليه (اظهار الكمال العناية بوقوعه) اى الفعل (عليه) اى المفعول حتى كأنه لا يرضى ان يوقعه على ضميره وان كان كناية عنه كقوله قد طلبنا فلم نجد ذلك في السوء دودو لمجد والمكارم مثلا) اى قد طلبنا لك مثلا فحذف مثلا اذلو ذكره لكان المناسب فلم نجد

على انه لو صرح به اولا في البيت لا وهم تعدد المثل وان المثل الثاني خلاف الاول لان تكرار التكررة ظاهر في اعادة التغير فيكون المعنى قد طلبنا لك مثلا فلم نجد لك مثلا آخر مخالفا للطلب وانما وجدنا المطلوب وهو فاسد (قوله اظهرا الخ) علة لارادة الايتان بصريح اسمه ثانيا واما كثة الحذف اولا فلانه مع الايتان بصريح الاسم ثانيا يلزمه التكرار آه سم (قوله حتى كأنه الخ) كان للتحقيق اى حتى لا يرضى المتكلم تحقيقا بوقوع القعل على ضمير المفعول وان كان ضميره العائد عليه كناية عنه وانما لم يرض المتكلم بذلك لان الضمير يحتمل ان يعود على شخص آخر غير الاول والمعنى حينئذ قد طلبنا لك مثلا فلم نجد لك مثلا آخر مخالفا للمطلوب وانما وجدنا المطلوب وهذا فاسد (قوله كقوله) اى قول البصري في مدح المعتز بالله وبعد البيت المذكور

* لم يرل حقل المقدم بمحو . باطل المستعار حتى اضمحلا *

(قوله حذف مثلا) فيه ان المحذوف انما هو ضميره وذلك لانه من باب التنازع فاعمل الثاني وحذف ما ضمير في الاول لانه فضلا فالثلث حينئذ مؤخر فقط لا محذوف والمحذوف انما هو ضميره الا ان يقال المراد حذف مثلا اى الذى كان الاصل ذكره اولا ليعود عليه الضمير فينتفى التنازع فلما حذف اتى التنازع واعمل الثاني وحذف ضميره من الاول كما حذف هو على انه لا مانع من ان لفظ مثل محذوف من الاول لدلالة الثاني (قوله لكان المناسب الخ) اى نظر الكثير وهو عدم الاظهار موضع الاضمار (قوله فيفوت الغرض الخ) اى لان الفعل الثاني وهو نجد ليس واقعا على صريح لفظ المفعول بل على ضميره وقوله عدم الوجدان الاول ايقاع الوجدان المنفى على لفظ المثل وانما كان الغرض هو ما ذكر لان الاكد في كمال مدح الممدوح نفى وجدان مثله على وجه لا يتوهم فيه بل ولا يخطر بالبال ان الذى نفى وجدانه غير المثل ولا شك ان الضمير من حيث هو يحتمل ذلك اى نفى وجدان غير المثل لاحتمال رجوع الضمير لشي آخر غير المثل وان تعين المعنى بالمقام والمراد ولكن المبالغة في المدح لا يناسبها الا ما لا ياتيه الباطل بوجه ولو تخيلا (قوله ويجوز ان يكون السبب فى حذف مفعول طلبنا ترك الخ اى ويجوز ان يكون السبب ايضا فى حذفه البيان بعد الاجهام لانه اهم المطلوب ولا يثبت ان المثل (قوله بطلب مثله) متعلق بالمواجهة (قوله قصدا) علة للترك اى انما ترك الشاعر مواجهة الممدوح بطلب مثله لقصده المبالغة فى التأدب معه تعظيما له (قوله حتى كأنه لا يجوز وجود المثل) اى ولو قال طلبنا لك مثلا لكان ذلك مشعا بتجوز وجود المثل لان العاقل لا يطلب الا ما يجوز وجوده والغرض الذى يناسب المبالغة فى المدح احالة المثل بترك التصريح بطلبه المشعر بان كان وجوده فان قلت ان العاقل يقع منه التمنى وهو طلب متعلق بالحال فلا يتم قولكم ان العاقل لا يطلب الا ما يجوز وجوده قلت المراد بالطلب هنا الطلب بالفعل وهو الحب القلبي

فيفوت الغرض اعنى ايقاع عدم الوجدان على صريح لفظ المثل (ويجوز ان يكون السبب) فى حذف مفعول طلبنا (ترك مواجهة الممدوح بطلب مثله) قصد الى المبالغة فى التأدب حتى كأنه لا يجوز وجود المثل له ليطلبه فان العاقل لا يطلب الا ما يجوز وجوده (واما التعميم) فى المفعول (مع الاختصار) كقوله قد كان منك ما يؤلم اى كل احد) بقرينة ان المقام مقام المبالغة وهذا التعميم وان امكن ان يستفاد من ذكر المفعول بصفة العموم لكن يثبت الاختصار حينئذ (و عليه) اى على حذف المفعول للتعميم مع الاختصار ورد قوله تعالى (والله يدعوا الى دار السلام) اى جميع عباده فالثال الاول يفيد العموم بمبالغة والثاني تحقيقا (واما مجرد الاختصار) من غير ان يعتبر معه فائدة اخرى من التعميم وغيره وفى بعض النسخ

المقرون بالسعي واما التثني فهو عبارة عن مجرد حب القلب فمن ثم تعلق بالجمال (قوله
 واما للتعميم في المفعول) اي المحذوف (قوله ما يؤلم) اي ما يرجع (قوله بقرينة ان المقام
 مقام المبالغة) اي في الوصف بالايلام فيكون ذلك المقام قرينة على ارادة العموم
 في ذلك المفعول وانه ليس المراد ما يؤلمني او يؤلم بعض الناس او نحو ذلك (قوله حينئذ)
 اي حين اذ ذكر المفعول (قوله ورد) هو من الورد بمعنى الاتيان لان من الايراد بمعنى
 الاعتراض (قوله الى دار السلام) اي السلامة من الآفات (قوله اي جيع عباده) يعني
 المكلفين واما قدر المفعول هنا كما لان الدعوة من الله الى دار السلام بسبب التكليف
 عامة لجميع العباد المكلفين الا انه لم يجب منهم الا السعداء بخلاف الهداية بمعنى الدلالة
 الموصلة فانها خاصة ولهذا اطلق الدعوة في هذه الآية وقيد الهداية في قوله بعد ذلك
 ويهدي من يشاء الى صراط مستقيم (قوله مبالغة) اي حالة كون العموم مبالغة وذلك
 لان ايلام كل واحد من شخص واحد محال زيادة على وجه الحقيقة (قوله والثاني تحقيقا)
 اي والثالث الثاني يفيد العموم على وجه الحقيقة (قوله واما مجرد الاختصار) اي
 للاختصار الجرد عن مصاحبة نكتة اخرى من عموم في المفعول او خصوص فيه (قوله
 تذكرة) اي مذكرة ومنبهة على ما سبق وهو قوله والواجب التقدير بحسب القرائن
 خوف ان يغفل عنه (قوله فلا حاجة اليه) اي ليس له فائدة اصلية غير التذكرة (قوله
 وما يقال) اي في الجواب عن المصنف (قوله عند قيام قرينة دالة على ان الحذف لجرد
 اختصار) اي وليس المراد عند قيام قرينة دالة على المحذوف التي لا بد منها ايضا (قوله
 لان هذا المعنى) اي وهو كون المراد القرينة الدالة على خصوص النكتة التي
 هي مجرد الاختصار وقوله معلوم اي فلا حاجة للنص عليه وقد يقال ان كان المراد
 انه معلوم من المتن فبيدانه لم يعلم وان كان المراد انه معلوم من خارج فبيدانه لا يعترض
 بالعلم من خارج والورد ان جميع النكات المذكورة في المتن معلومة من خارج فلا حاجة
 لذكرها فيه فكان الاولى للشارح الاقتصار على الوجه الثاني اعني قوله جار في سائر
 الاقسام ويمكن ان يقال المراد انه معلوم من الامثلة المذكورة حتما تقرر فيها تأمل
 قرره شيخنا العدوي ثم ان قوله معلوم يفيدانه لا بد من قرينة على ان الحذف للنكتة
 الفلانية كالاختصار وهو كذلك قاله سم (قوله ومع هذا) اي ومع كونه معلوما فهو
 جار في سائر الاقسام اي في باقي اقسام الحذف كالحذف للبيان بعد الابهام فلا بد فيه من قرينة
 تعيين ان الحذف لما ذكر (قوله فلا وجه الخ) اي فلا وجه لذلك قوله عند قيام قرينة
 مع قوله لجرد الاختصار دون غيره من نكات الحذف وقد يقال له وجه وهو ان مجرد
 الاختصار نكتة ضعيفة لا يصار اليها الا اذا تعينت نظير ذلك ما مر في ذكر
 السند اليه حيث علل بالاصالة وقيد الشارح ذلك بقوله ولا مقتضى للعدول عنه

(عند قيام قرينة) وهو
 تذكرة كما سبق ولا حاجة
 اليه وما يقال من ان المراد
 عند قيام قرينة حقا
 ان الحذف لجرد الاختصار
 ليس بسديد لان هذا المعنى
 معلوم ومع هذا جار في
 سائر الاقسام فلا وجه
 لتخصيصه بمجرد الاختصار

(قوله اصغيت اليه) اى املت اليه (قوله اى اذنى) انما قدر المفعول هكذا لان الاصغاء مخصوص بالاذن (قوله وعليه) انما قال وعليه ولم يقل ونحوه لتفاوت بين قرينتى المثالين فان القرينة فى الاول لفظ الفعل وهو اصغيت وفى الثانى جواب الطلب (قوله ارنى انظر اليك) ان قلت ارنى من اراه كذا اذا جعله يراه فكأنه قال اجعلنى ارى ذاتك انظر اليك وهذا بظاهره يحقق التداخل فى الكلام ويمنع ترتيب انظر على ارنى قلت انه عبر بالاراءة عن مجرد الكشف للحجاب عن الرأى لان الرؤبة مسيبة عنه فيترتب عليه قوله انظر اليك فكأنه يقول رب اكشف الحجاب عن ذاتك بكشفه عنى لانى المحبوب حقيقة انظر اليك افاده يعقوبى (قوله وههنا بحث) اى فى قول المصنف واما للتعميم مع الاختصار وحينئذ فالاولى تقدمه عنده (قوله ان لم يكن الخ) اى وذلك بان لا يكون هناك قرينة غير الخذف بان يقال قد كان منك ما يؤلم (قوله وان كانت الخ) وذلك مثل ان يذكرفى الكلام كل احد ثم يقال قد كان منك ما يؤلم (قوله فالخذف لا يكون الا مجرد الاختصار) اى ولا يفيد التعميم واجاب الشارح فى شرح المفتاح عن هذا باختيار الشق الاول من التزديد وهو انه لم يكن فيه قرينة دالة على ان المقدر عام وقوله فلا تعميم اصلا ممنوع لانه اذا لم يكن قرينة على ذلك يحمل ذلك المحذوف على العموم فى المقام الخطابى حذرا من ترجيح خاص على خاص آخر بلا مرجح فللمحذف مدخل فى تقديره عام لانه توصل به الى تقديره عام فى ذلك المقام وفى هذا الجواب نظر لان العموم حينئذ مستفاد من المقام الخطابى لان الخذف بدليل ان المفعول اذا ذكر حل على العموم ايضا بواسطة المقام المذكور مالم يدل دليل على الخصوص فيكون العموم مستفادا من المقام المذكور مطلقا حذف المفعول او ذكر لان الخذف واجب بان العموم فى المقام الخطابى مستفاد من المقام والخذف جيما وحصول العموم مع غير الخذف لا يمنع حصوله معه فيكون للمحذف دخل فى العموم فى الجملة (قوله واما للرعاية على الفاصلة) على زائدة لان الرعاية ومانصرف منها تعدى نفسها الا ان يقال انه ضمن الرعاية معنى المحافظة فعداها بعلى اى المحافظة على الفاصلة وفيه ان الفاصلة اسم للكلام المقابل بمثابة فان التزم فيه الختم بحرف فهو سجمة ايضا فهى اخص من الفاصلة والمحافظة عليه بمحذف المفعول الحرف الاخير من ذلك الكلام وهو الروى واجب بان فى الكلام حذف مضاف اى المحافظة على روى الفاصلة تأمل واعترض بان رعاية الفواصل من البديع وليس من الاختيار المناسب حتى يكون من المعانى فذكره هنا تطفل وقد يجاب بان عدم اعتبار توافق الفواصل وان كان الاصل جوازه لان اعتبار التوافق من البديع لكن لما اورد بعض الفواصل محتوما بحرف واحد كان المقام فى الباقي مقام الرعاية وكان عدم الرعاية خروجا عما يناسب المقام الذى اورد فيه ذلك البعض بعد ايراده وعلى هذا يكون المراد بالمقام ما هو اعم من مقام مراعاة

(نحو اصغيت اليه اى اذنى وعليه) اى على الخذف لجرد للاختصار قوله تعالى (رب ارنى انظر اليك ان ذاتك) وههنا بحث وهو ان الخذف لتعميم مع الاختصار ان لم يكن فيه قرينة دالة على ان المقدر عام فلا تعميم اصلا وان كانت قائمة من عموم المقدر سواء حذف او لم يحذف فالخذف لا يكون الا مجرد الاختصار (واما للرعاية على الفاصلة نحو قوله تعالى والضحى والليل اذا سمعى) ما ودعك ربك وما قلى (اى ما قلاك وحصول الاختصار ايضا ظاهر

صفة الكلام ومقام اقتضاء إرادته بقوله (قوله أي مافلاك) أي حذف المفعول ولم يقل ومافلاك للمحافظة على روى الفاصلة لتوافق ما قبلها ولبعدها (قوله وحصول الاختصار أيضا ظاهر) يريد أنه لامدافعة بين ما ذكره المصنف وقول الكشاف أن الحذف في هذه الآية للاختصار إذ لاتزاحم في النكات فيجوز اجتماع عدة من الأغراض في مثال واحد وذكر السيد الصفوى وجهها أحسن مما ذكره المصنف والكشاف في الآية وهو ترك مواجهته عليه الصلاة والسلام بإيقاع قلى الذى معناه ابغض على ضميره وإن كان منفيًا لأن النقي فرع الإثبات في التعقل ولم يفعل ذلك في ودعك بل وقع على ضميره عليه السلام لأن لفظ ودع ليس كلفظ قلى لأن لفظ ودع معناه ترك وهو لا يستلزم البغض (قوله وأما الاستحسان) أي استباح ذكره (قوله مارأيت منه الخ) صدر الحديث كنت اغتسل أنا ورسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من ماء واحد مارأيت منه ولا رأى منى أي مارأيت منه العورة ولا رأها منى ويمكن أن الحذف هنا إشارة لتأكيد الأمر بستر العورة حسا من حيث أنه قد ستر لفظها على السامع ليكون الستر اللفظى موافقا للستر الحسى (قوله كاخفائه) أي خوفا عليه كأن يقال الأمير يجب ويغض عند قيام قرينة عند المخاطب دون بعض السامعين على أن المراد يحبنى ويغض ذلك الحاضر فيحذف المتكلم المفعول خوفا على نفسه أن يؤذى بنسبة محبة الأمير إليه أو خوفا على ذلك الحاضر بسبب نسبة بغض الأمير إليه فقد دعت الحاجة للحذف (قوله أو التمكن من إنكاره) أي كأن يقال لعن الله وأخزى ويراد زيدا عند قيام القرينة فيحذف المتكلم ذلك المفعول لتتمكن من الإنكار أن نسب إليه لعن زيد وطولب بموجبه لأن الإنكار مع القرينة الجردة أمكن من الإنكار عند التصريح (قوله أن مست إليه) أي إلى ما ذكر من الاخفاء والإنكار (قوله أو تعينه حقيقة) كما يقال نحمد ونشكر أي الله تعالى لتعين أنه المحمود المشكور حقيقة (قوله أو ادعاه) أي كما يقال نخدم ونعظم والمراد الأمير لادعاء تعينه وأنه لا يستحق ذلك في البلد غيره (قوله ونحو ذلك) أي كإبهام صونه عن اللسان كقولك نمدح ونعظم وتريد محمدا صلى الله تعالى عليه وسلم عند قيام القرينة وإبهام صون اللسان عنه كقولك لعن الله وأخزى وتريد الشيطان عند قيام القرينة وأعلم أن الاختصار لازم للحذف لهذه الأوجه سواء قصد أولم يقصد وحيثئذ فيصح أن يكون الحذف فيما ذكره والنكات لاتزاحم (قوله وتقديم مفعوله الخ) هذا هو المطلب الثاني من مطالب هذا الباب أي أن من أحوال متعلقات الفعل تقديم معمول الفعل عليه من مفعول به أو جار ومجرور أو ظرف أو حال أو نحو ذلك كالمفعول له ومعناه وفيه وإنما زاد المصنف ونحوه لأن المراد بالمفعول عند الإطلاق المفعول به فيحتاج لزيادة ونحوه لادخال المجرور والحال وباقي المفاعيل وإنما لم يعبر بمفعوله ويستغنى عن قوله ونحوه لأن الكلام السابق مفروض في المفعول لأنه الأصل

(وأما الاستحسان ذكره)
 أي ذكر المفعول (كقول
 عائشة رضى الله عنها
 مارأيت منه) أي من النبي
 صلى الله عليه وسلم (ولا
 رأى منى أي العورة وأما
 لكنته أخرى) كاخفائه
 أو التمكن من إنكاره أن
 مست إليه حاجة أو تعينه
 حقيقة أو ادعاه ونحو ذلك
 (وتقديم مفعوله) الفعل
 (ونحوه) أي نحو المفعول
 من الجار والمجرور
 والظرف والحال وما شبه
 ذلك (عليه) أي على الفعل
 (رد الخطأ في التعيين
 كقولك زيدا عرفت لمن
 اعتقد أنك عرفت إنسانا أو)
 أصاب في ذلك واعتقد
 (أنه غير زيد) وأخطأ فيه
 (وتقول لتأكيد) أي
 تأكيد هذا الرد زيدا
 عرفت (لا غيره) وقد
 يكون

في المعمولية ولم يقل وتقديمه مع ان المقام مقامه لينضح ضمير عليه التعلق بتقديم
 (قوله من الجار والمجرور الخ) نحو في الدار صليت وعند زيد جلست وراكبا جئت
 (قوله وما اشبه ذلك) اي من جميع معمولات الفعل التي يجوز تقديمها على الفعل
 كالمفعول له ومعها وفيه والتمييز على ما فيه وخرج بقولنا التي يجوز الخ الفاعل فانه
 لا كلام لنا فيه لانه عند تقديمه لا يكون معمولاً للفعل بل مبتدأ (قوله لرد الخطأ) من
 اضافة المصدر لمفعوله اي لرد التكلم خطأ المخاطب في اعتقاده تعيين مفعول الفعل
 ونحوه فيكون القصر قصر قلب كما بصرح به قوله لمن اعتقد الخ وليس المراد لرد
 الخطأ في قصر التعيين وذلك لان قصر التعيين انما يلقى لمن لاحكم عنده لانه انما يلقى
 للمتردد كما يأتي ومن لاحكم عنده لا ينسب اليه الخطأ لانه من اوصاف الحكم (قوله
 واصاب في ذلك) اي في اعتقاده المعرفة لانسان ما وقوله واعتقد اي مع ذلك الاعتقاد
 الاول (قوله وتقول لنا كيد) اي اذالم يكتف المخاطب بالرد الاول (قوله اي تأكيد
 هذا الرد) اي المسمى بقصر القلب (قوله لا غيره) انما كان تأكيداً لانه لان منطوقه
 موافق لمفهوم زيدا عرفت وفي الاطول وتقول في تأكيد كيد اي تأكيد هذا التقديم
 لتأكيد رد الخطأ لان المؤكد في المتعارف هو المقيد للاول لامفاده الاتري انك تجعل في
 جاء زيد زيد الثاني تأكيداً للاول فلا يفرق قول الشارح المحقق اي تأكيد هذا الرد
 (قوله وقد يكون) اي تقديم المفعول على الفعل وقد هنا للتحقيق لالتقليل اي ان
 التقديم يكون رد الخطأ في الاشتراك تحقيقاً و اشار الشارح بهذا للاعتراض على
 المصنف حيث ذكر ان التقديم يفيد قصر القلب ولم يذكر افادته لقصر الافراد مع
 انه قد يفيد والافتصار على ذكر الشيء في مقام البيان يفيد الحصر (قوله لرد الخطأ
 في الاشتراك) اي لرد التكلم خطأ المخاطب في اعتقاده الاشتراك في مفعول الفعل ويسمى
 ذلك الرد بقصر الافراد (قوله وتقول لنا كيد) اي لتأكيد ذلك الرد ان لم يكتف
 المخاطب بالرد المذكور (قوله زيدا عرفت وحده) اي لامشراكا بفتح الراء كما تعتقد
 وانما كان وحده مؤكدا لان منطوقه موافق لمفهوم زيدا عرفت وترك المصنف
 والشارح بيان افادة التقديم قصر التعيين مع انه يفيد كما يستفاد من المطول كأن تقول
 زيدا عرفت لمن اعتقد انك عرفت انسانا ولكنه جاهل بعينه وشاك في ذلك (قوله
 وكذا في نحو زيدا اكرم الخ) اشار بذلك الى ان رد الخطأ في قصرى القلب والافراد
 كما يكون في الاخبار يكون في الانشاء فنحو زيدا اكرم وعمر الانكرم يقال ذلك ردا على من
 اعتقد ان النهي عن الاكرام مختص بغير عمر وواو الامر به مختص بغير زيد في قصر القلب وكذا
 يقال ذلك ردا على من اعتقد ان النهي عن الاكرام او الامر بالاكرام مستوفيه زيد وعمر
 في قصر الافراد (قوله فكان الاحسن الخ) اي لاجل ان يدخل فيه القصر بانواعه
 الثلاثة ويدخل فيه نحو زيدا اكرم وعمر الانكرم واورد على الشارح ان افادة الاختصاص

رد الخطأ في الاشتراك
 كقولك زيدا عرفت لمن
 اعتقد انك عرفت زيدا
 وعمر وتقول لنا كيد
 زيدا عرفت وحده وكذا
 في نحو زيدا اكرم وعمر
 لانك اكرام وانها فكان
 الاحسن ان يقول لا فادة
 الاختصاص (ولذلك)
 اي لان التقديم لرد الخطأ
 في تعيين المفعول منع
 الاصابة في اعتقاد وقوع
 الفعل

لايجرى في الانشاء لانه عبارة عن ثبوت شئ لشيء ونفيه عن غيره ولايقبله الانشاء
 واجيب ان التخصيص وان لم يجرى في الانشاء باعتبار ذاته لكنه يجرى فيه باعتبار
 مايتضمنه من الخبر فان كل انشاء يتضمن خبرا فقولك اكرم زيدا يتضمن خبرا وهو
 ان زيدا مأمور كرامه او مستحق للاكرام قال اليقوي بعد ذكر هذا والحق ان التخصيص
 النسبة الى نبي دون غيره فان كانت النسبة انشائية فاقع به التخصيص انشاء وان كانت
 خبرية فما وقع به خبرا واما عبر بالاحسن دون الصواب لامكان الاعتذار عن المصنف
 بانه لم يذكر رد الخطأ في الاشتراك وما يتعلق به من التأكيد بوحده اعتمادا على المقايضة
 بما سبق ولم يعم بحيث يتناول الانشاء لانه في مجت الخبر (قوله مع الاصابة) اي مع
 اصابة المتخاطب (قوله لا يقال) اي عند ارادة الرد على المخاطب في اعتقاده وقوع
 الضرب منكم على زيد (قوله تحقيقا لمعنى الاختصاص) الاضافة بيانية اي تحقيقا لمعنى
 هو اختصاص زيد بنفي الضرب عنه فان معناه قصر عدم الضرب على زيد وثبوته
 لغيره (قوله نفي ذلك) اي نفي وقوع الضرب على غير زيد (قوله مناقضا لمنطوق الخ)
 اي والجمع بين المتناقضين باطل والاولى للشارح اسناد المناقضة للاخير اعني منطوق لاغيره
 فيقول فيكون منطوق لاغيره مناقضا لمفهوم التقديم لان الاول وقع في مركزه والثاني هو
 الطارى وان كانت المناقضة نسبة بين الطرفين يصح اسنادها لكل منهما (قوله نعم لو كان
 التقديم لفرض آخر) اي كالاتهام به في نفي الفعل عنه او الاستلذاذ بذكره من غير ارادة
 الاعلام بثبوت الفعل لغيره جاز ما زيدا ضربت ولا غير مود ذلك لانه ليس في التقديم ما ينافي
 النفي عن الغير لان المعنى الفساد بالتقديم وهو الاتهام مثلا يصح معه النفي عن الغير وثبوته
 و اشار الشارح بذلك الى ان التقديم لا يلزم ان يكون للاختصاص بل ذلك هو الغالب
 وقد يكون لاغراض اخرى باق ذلك للمصنف في قوله والتخصيص لازم للتقديم غالبا
 وكان الاولى للشارح ان يؤخر قوله نعم بعد قوله ولا ما زيدا ضربت ولكن اكرمه لانه
 يجرى فيه ايضا (قوله وكذا زيدا ضربت وغيره) اي انه مثل ما زيدا ضربت ولا غيره في
 المنع عند قصد التخصيص وفي الجواز عند قصد غيره لان التخصيص يتبد نفي مشاركة
 الغير والعطف يفيد ثبوت المشاركة وهو تناقض فان جعل التقديم للاتهام او الاستلذاذ
 جازلك اذ ليس في التقديم ما ينافي مقتضى العطف لان المعنى المفاد بالتقديم وهو الاتهام
 يجمع المفاد بالعطف (قوله لان مبنى الكلام) اي لان الذى بنى و ذكر لاجله هذا
 الكلام المنطوق على التقديم وهو ما زيدا ضربت (قوله ليس على ان الخطأ واقع
 في الفعل) اي والاستدراك بلكن يفيد ان مبنى الكلام على ان الخطأ واقع في الفعل
 الذى هو الضرب فيكون في الكلام تدافع اذاوله يقتضى عدم الخطأ في
 الفعل وآخره يقتضى الخطأ فيه (قوله ليس على ان الخطأ الخ) اي لانه لو اريد ذلك

على مفعول ما (لا يقال
 ما زيدا ضربت ولا غيره)
 لان التقديم يدل على وقوع
 الضرب على غير زيد
 تحقيقا لمعنى الاختصاص
 وقولك ولا غيره نفي ذلك
 فيكون مفهوم التقديم
 مناقضا لمنطوق لاغيره نعم
 لو كان التقديم لفرض آخر
 غير التخصيص جاز ما زيدا
 ضربت ولا غيره وكذا
 زيدا ضربت وغيره (ولا
 ما زيدا ضربت ولكن
 اكرمه) لان مبنى الكلام
 ليس على ان الخطأ واقع في
 الفعل

مانه الضرب حتى ترده الى الصواب بانه الاكرام واما الخطأ في تعيين المضروب فالصواب ولكن عمرا (واما نحو زيدا عرفته فتأكد ان قدر الفعل المحذوف (المسرة) بالفعل المذكور (قبل المنسوب) اي عرفته زيدا عرفته (والا فخصيص) اي زيدا عرفته عرفته لان المحذوف المقارن كالمذكور فالتقديم عليه كالتقديم على المذكور في افادة الاختصار كما في بسم الله فهو زيدا عرفته محتمل للمعنيين والرجوع في التعيين الى القرائن وعند قيام القرينة على انه للخصيص يكون أكد من قولنا زيدا عرفته لما فيه من التكرار وفي بعض النسخ (واما نحو واما ثمود فهديناهم

لقل ماضرت زيدا ولكن اكرمه بلا تقديم للمفعول (قوله بانه الضرب) الباء بمعنى في وهو بدل من في الفعل او ان الباء للتصوير (قوله واما نحو الخ) اي ان ما تقدم من ان زيدا عرفته مفيد للاختصاص قطعا محله مالم يكن هناك ضمير الاسم السابق يشغل الفعل بالعمل فيه واما اذا كان هناك اشتغال فتأكد ان قدر الخ وفي هذا رد على صاحب الكشاف حيث جزم بان زيدا عرفته للخصيص (قوله فتأكد) اي فدو تأكيده لانه نفس التأكيده او ان قوله فتأكد خبر لمحذوف اي ففاده تأكيده للفعل المحذوف والمراد فتأكد فقط فلا ينافي انه في حالة التخصيص فيه تأكيده ايضا فالمقابلة ظاهرة او يقال قوله الآتي والاختصاص اي مقصود فلا ينافي ان هناك تأكيده الا انه غير مقصود فان قلت اي فائدة لهذا التأكيده وكيف يكون من الاعتبار المناسب قلت قد يكون المقام مقام انكار تعلق الفعل بالمفعول مع ضيق المقام بحيث يطلب فيه الاختصار فيعدل عن ذكر الفعل مرتين صراحة المفيد للتأكد المناسب للانكار الى ما يفيد التأكيده مع الحذف المناسب للاختصار (قوله اي عرفته زيدا عرفته) اي فقيه تكرر الاسناد وهو يفيد تأكيده الفعل لا يقال كيف يكون مفاده تأكيده الفعل المحذوف مع ان المراد بهذا الفعل التفسير لا ناقول افادته التأكيده بالتبع لافادته تفسير المحذوف فالتوكيد لازم للتفسير الذي هو المراد بهذا الفعل فان قلت كيف يستلزم التفسير التأكيده مع ان المفسر لم يفهم منه حتى يكون تأكيده قلت بعد ذكر المفعول يعلم ان ثم مقدرا بمعناه والمقدر كالمذكور فصار مذكورا مرتين وتحميته تفسيريا من جهة دلالة على المحذوف فالتأكد لازم له بتحقيق ذكر مضمونه مرتين ولو كان احد المذكورين تقدير يا فاده ابن يعقوب (قوله والا الخ) اي والا يقدر المفسر قبل المنسوب بل قدر بعده (قوله فخصيص) اي فالكلام ذو تخصيص او فساد الكلام حينئذ تخصيص (قوله كما في بسم الله) تشبيه في افادة الاختصاص (قوله فهو زيدا عرفته الخ) اعاده وان كان هو معنى كلام المتن ليرتب عليه قوله والرجوع الخ (قوله محتمل للمعنيين) هما التأكيده والتخصيص فعلى احتمال التأكيده يكون الكلام اخبارا بمجرد معرفة متعلقة بزيد وعلى احتمال التخصيص يكون الكلام اخبارا بمعرفة مختصة بزيد ردا على من زعم تعلقها بعمر ومثلا دون زيدا وزعم تعلقها بهما (قوله والرجوع في التعيين) اي تعيين كون التقديم للتأكد او التخصيص (قوله وعند قيام القرينة على انه) اي زيدا عرفته للتخصيص بان كان المقام مقام اختصاص يكون اي زيدا عرفته (قوله أكد) اي زائدا في التأكيده من قولنا زيدا عرفته هذا يقتضي ان زيدا عرفته فيه تأكيده وليس كذلك بل بمجرد الاختصاص كما تقدم فالاولى ان يقول يكون مفيدا للتأكد ايضا لما فيه من التكرار كذا قيل ورد بان التخصيص يستلزم التأكيده بخلاف العكس اذ ليس التخصيص الا للتأكد على تأكيد (قوله لما فيه

من التكرار) أى تكرار الآساد المفيد لنا كيدا للجملة ومعلوم ان التخصيص ليس الا تائيدا
 على تائيد فتقوى زيدا عرفته بزيادة التائيد كذا قرر رسم وقرر غيره ان قوله آكد بمعنى المبلغ
 فى الاختصاص وقوله لما فيه من التكرار اى من تكرار الاختصاص اما الاختصاص الاول
 فقد استفيد من تقديم المفعول على الفعل المقدر واما التخصيص الثانى فهو مستفاد من عود
 الضمير فى الاسناد الثانى على المفعول المقدم فكأن المفعول متقدم فى الاسناد المتكرر (قوله
 واما نحو واما ثمود الخ) المراد بنحو كل تركيب تقدم فيه المشغول عنه وبالاباما التى هى
 بمعنى مهمايكن وهذا تخصيص للسئلة السابقة التى هى من باب الاشتغال وحاصله انه لما ذكر
 ان نحو زيدا عرفته محتمل للتائيد والتخصيص ربما يتوهم ان نحو قوله تعالى واما ثمود
 فهديناهم بنصب ثمود على القراءة الشاذة يحتملها ما دفع ذلك التوهم بانه متعين للتخصيص
 لتعين التقدير مؤخرا هكذا واما ثمود فهدينا هديناهم فقوله واما نحو واما ثمود اى
 بالنصب واما على قراءة الرفع فالتقديم مفيد لتقوى الحكم بكرر الاسناد وتائيد كدبما
 فى امان الدلالة على الزوم والتحقيق لكن ككون التقديم فى الآية على قراءة الرفع
 مفيدا لتقوى الحكم بناء على مذهب غير السكاكى لما تقدم عنه ان تقديم مثل هذا لا يفيد
 التقوى لكونه سيبيا وقوله واما نحو الخ متقابل لتقوله واما زيدا عرفته (قوله فلا
 يفيد الا التخصيص) اى دون مجرد التائيد كيدا فالحصر بالنسبة لمجرد التائيد فلا يرد ان
 مع كل تخصيص تائيدا (قوله لا متاع ان يقدر الخ) فيه بحث وهو انه لم لا يجوز ان
 يقدر الفعل مقدا بدون الفاء هكذا واما هدينا ثمود فهديناهم فيحصل الفصل بين اما والفعل
 ويكون التركيب حينئذ مفيدا للتائيد وواجب بان الفعل المقدر هو الجواب والمذكور
 انما هو مفسر له وجواب اما لا بد من اقتزانه بالفاء فلا يجوز ان يقدر بدونها والازم
 خلو الجواب عن الفاء وهو لا يجوز (قوله وفى كون هذا التقديم) اى الحاصل مع
 اما التخصيص نظراى بل هو لاصلاح اللفظ (قوله لانه) اى التقديم قد يكون مع الجهل
 بثبوت اصل الفعل اى ومع الجهل بذلك لا يأتى التخصيص لانه انما يكون عند العلم
 باصل الفعل وايضا لو كان التقديم فى هذه الآية مفيدا للتخصيص كما قال المصنف لا يقتضى
 انه ليس احدمن الكفار هدى اى دل على الطريق الموصل واستحب العمى على الهدى
 غير ثمود وليس كذلك وفى قول الشارح لانه قد يكون مع الجهل اشعار بانه قد يكون
 مع العلم ايضا وحينئذ فإزاعة الشارح للمصنف انما هى فى كلية ككون التقديم
 الحاصل مع اما التخصيص (قوله ثم سألتك سائل ما فعلت بهما) اى سألتك سائل عن الفعل
 الذى تعلق بهما الصادر منك ما هو (قوله فتقول اما زيد الخ) اى فالسائل جاهل
 بالفعل وانت لم ترد التخصيص بل اردت بيان ما تعلق بهذين الرجلين فالغرض من
 التركيب المذكور اعنى قولك اما زيد الخ إفاة اصل الفعل المتعلق بهما والتقديم

فلا يفيد الا التخصيص)
 لا متاع ان يقدر الفعل مقدا
 نحو واما فهدينا ثمود لا التزامهم
 وجود فاصل بين اما
 والقابل التقدير اما ثمود
 فهدينا فهديناهم بتقديم
 المفعول وفى كون هذا
 التقديم للتخصيص نظر لانه
 قد يكون مع الجهل بثبوت
 اصل الفعل كما اذا جاء لك زيد
 وعمرو ثم سألتك سائل
 ما فعلت بهما فتقول اما زيد
 فضرته واما عمرا فآكرمه
 فتأمل (وكذلك) اى ومثل
 زيدا عرفته فى إفاة
 التخصيص (قولك زيد
 مررت) فى المفعول بواسطة
 لمن اعتقد انك مررت بانسان
 وانه غير زيد وكذلك يوم
 الجمعة مررت وفى المسجد
 صليت وتائيدا ضربته
 وما شيا عجبت

فيه لاصلاح اللفظ بالفعل بينا والفاء (قوله فتأمل) اى فتأمل في هذا البحث
 ليظهر لك انه ليس الغرض من الآية بيان ان ثمود هتدوا فاستجبوا العمى على الهدى
 دون غيرهم ردا على من زعم انفراد غيرهم بذلك او مشاركته لهم كما قال المصنف لان
 من العلوم ان الكفار كلهم كذلك وانما الغرض بيان ان اصل الهداية اى الدعوة
 للحق حصلت لهم والاخبار بسوء صنيعهم ليعلم ان اهلاكم انما كان بعد اقامة الحجبة
 عليهم (قوله وكذلك يوم الجمعة سرت) اى فى الطرف وهذا يقال رد لمن اعتقد ان
 سيرك فى غير يوم الجمعة (وقوله وتاديا الخ) اى فى المفعول لاجله وهذا يرد به على من
 اعتقد ان سبب الضرب العداوة اى ان علة الضرب مقصورة على التاديب وليست
 علة العداوة (قوله وما شيا الخ) اى فى الحال وهذا يرد به على من اعتقد ان
 الحج وقع منك راكبا (قوله لازم للتقديم) اى لتقديم ما حقه التأخير سواء كان المتقدم
 مفعولا او غيره او بعض العمولات على بعض كافي وان عليكم لحافظين كما يفيد كلام
 الشارح فى المطول واحترز بقوله ما حقه التأخير عما هو مقدم وضعا كاسم الاستفهام
 المتقدم على عامله وكالمبتدأ المتقدم على خبره عند من يجعنه معمولا للخبر فلا يفيد تقديم
 ما ذكر شيئا من التخصيص وهذا بناء على قاعدة السكاكى والا فتقديم المسند اليه
 عند المصنف يفيد التخصيص اذا كان المسند جارة نحو انما سميت فى حاجتك وقوله لازم
 للتقديم اى لزوما جزئيا فلا ينافى قوله غالبيا واعلم ان لزوم اما كلى وهو لا ينفك
 اصلا كزوم الزوجية للاربعه او جزئى وهو ما ينفك فى بعض الاوقات كزوم
 الحسوف للقمر وقت الخيلولة وما هنا من الثاني وفى عبد الحكيم ان الغالبية لست
 باعتبار الاوقات والاحوال حتى تنافى الزوم بل بالنسبة للواد ويشير الى ذلك الشارح
 بقوله فى اكثر الصور (قوله وحكم الذوق) المراد به هنا قوة النفس تدرك بسببها
 لطائف الكلام ووجوه محسناته فهو عبارة عن العقل وحينئذ فالمعنى بشهادة الاستقراء
 والعقل (قوله غير متحقق) اى غير ثابت (قوله آخر) اى غير التخصيص (قوله كعجز
 الاهتمام) اى كاهتمام المجرد عن التخصيص نحو العلم لزممت فان الاهم تعلق الزوم بالعلم
 (قوله والتبرك) اى تعجيل التبرك نحو محمد عليه الصلاة والسلام احييت (قوله
 والاستلذاذ) اى تعجيله نحو ليلي احييت وانما قدرنا التعجيل فى هذا وما قبله لان التبرك
 والاستلذاذ يحصلان مع التأخير (قوله وموافقة الخ) نحو زيدا اكرمت فى جواب
 من اكرمت فتقديم زيدا موافقة لتقديم السائل من الاستفهامية التى هى المفعول
 (قوله وضرورة التهر) كقوله

* سربع الى ابن الم يلطم وجهه • وليس الى داعى النداء بسربع *

(قوله ورعاية السجع) اى السجع من التثنية القرآن (قوله والفاصلة) اى من القرآن
 لان ما يسمى فى غير القرآن سبعة يسمى فى القرآن فاصلة رعاية للادب لان السجع

(فى الاصل)

(والتخصيص لازم للتقديم
 قالوا) اى لا ينفك عن تقديم
 المفعول ونحوه فى اكثر
 الصور بشهادة الاستقراء
 وحكم الذوق وانما قال
 غالبيا لان لزوم الكلى غير
 متحقق اذا للتقديم قد يكون
 لاغراض اخر كعجز الاهتمام
 والتبرك والاستلذاذ او موافقة
 كلام السامع وضرورة
 الشعرو رعاية السجع و
 الفاصلة ونحو ذلك قال الله
 تعالى خذوه فقلوه ثم الجعيم
 صلوه ثم فى سلسلة ذرعها
 سبعون ذراعا فاسلكوه
 وقال وان عليكم لحافظين

في الاصل هدير الحمام ولا يقال ان رعاية الفاصلة من المحسنات البديعية فلا يحسن
 ارادها هذا لاننا نقول عدم رعاية توافق الفواصل وان كان الاصل جوازه لان اعتبار
 التوافق من البديع لكن لما اورد المتكلم بعض الفواصل مختوما بحرف واحد كان
 المقام في الباقي مقام الرعاية وكان عدمها خروجاً عما يناسب المقام الذي اورد فيه ذلك
 البعض بعد ايراده (قوله ومحو ذلك) اي كتجمل المسرة نحو خيرا تلقى وتجميل المساة
 نحو شرا يلقى صديقك (قوله قال الله تعالى الخ) كلها امثلة لما كان التقديم فيه لغرض
 آخر غير التخصيص (قوله خذوه الخ) اي بقول الله لخذنه النار خذوه فعلوه اي اجعوا
 يده الى عنقه في الغل ثم الجحيم صلوه اي ادخلوه في النار كذا في الكواشي (قوله
 ثم الجحيم صلوه) مثال لكون التقديم مجرد رعاية الفاصلة اذ ليس المعنى على صلوه
 الجحيم لا غيرها وقوله ثم في سلسلة الخ فيه الشاهد ايضا فالتقديم فيه لرعاية الفاصلة
 اذ ليس المراد الرد على من يتوهم انه يؤمر بسلسلة اخرى يسلكها حتى يكون التقديم
 للتخصيص (قوله وان عليكم لحافظين) من المعلوم ان هذا ليس من تقديم المعمول
 على العامل بل من تقديم احد الممولين على الآخر فان عليكم خبر ان ولحافظين اسمها
 فالتقديم لرعاية الفاصلة لان المراد الاخبار بان على الآدميين ملائكة يكتبون لا اورد
 على من يعتقد انهم على غيرهم (قوله فاما اليتيم فلا نقهر) التقديم هنا لتصحح اللفظ لان
 اما تليها الفاء ولرعاية الفاصلة ايضا وذلك لان المراد النهي عن قهر اليتيم وانهار
 السائل لا اورد على من زعم ان النهي عن قهر غير اليتيم وانهار غير السائل (قوله
 ولكن كانوا انفسهم يظلمون) التقديم هنا ايضا لرعاية الفاصلة وذلك لان المراد الاخبار
 بظلمهم انفسهم لا اورد على من زعم ظلمهم غير انفسهم فظهر لك ان التقديم فيما ذكر
 من الآيات لرعاية الفواصل ولا يخلو من الاهتمام ولا يناسب ارادة الحصر فيها عند
 من له ذوق ومعرفة باساليب الكلام اي مقاصده (قوله مما لا يحسن فيه اعتبار التخصيص)
 نفى الحسن لا يستلزم نفي الصحة ولهذا حل صاحب الكشاف والقاضي قوله تعالى
 ثم الجحيم صلوه على التخصيص اي ثم لا نصلوه الا الجحيم وهي النار العظيمة لانه كان
 متعاضداً على الناس (قوله ولهذا يقال في اباك نعبد الخ) كون تقديم اباك للاختصاص
 لا ينافي انه لرعاية الفاصلة ايضا (قوله منحك بالعبادة) اي نجعلك دون كل موجود
 مخصوصاً بالعبادة والاستعانة على جميع المهمات او على اداء العبادة وهذا المعنى يفيد ان
 التقديم للاختصاص (قوله بمعنى الخ) يشير الى ان الباء داخله على المقصور وقوله
 بذلك اي المذكور من العبادة والاستعانة (قوله لا نعبد ولا نستعين غيرك) يشير الى ان
 القصر في هذه الآية قصر حقيقي خارج عن قصر القلب والافراد والتعيين لانها
 اقسام للاضافي كما يأتي (قوله معناه اليه لا الى غيره) اي فالتقديم للاختصاص
 وانما كان كلام الأئمة في تفسير الآيتين دليلاً على ان التقديم مفيد للاختصاص لانه

وقال فاما اليتيم فلا نقهر
 واما السائل فلا تنهر وقال
 وما ظنناهم ولكن كانوا
 انفسهم يظلمون الى غير ذلك
 مما لا يحسن فيه اعتبار
 التخصيص عند من له معرفة
 باساليب الكلام (ولهذا)
 اي ولان التخصيص لازم
 للتقديم غالباً يقال في اباك
 نعبد وياك نستعين معناه
 منحك بالعبادة والاستعانة
 بمعنى نجعلك من بين
 الموجودات مخصوصاً
 بذلك لا نعبد ولا نستعين
 غيرك (وفي لا الى الله
 تحشرون معناه اليه)
 تحشرون (لا الى غيره

لم يوجد في الآيتين من الآت الحصر الا التقديم وقد قالوا معنى الآيتين كذا فلو كان
 الاختصاص من مجرد ما علم من خارج وان التقديم لجرد الاهتمام كما قيل لم يناسب ان
 يقال ان معنى الآيتين كذا بل يقال واستفيد مما تقرر من خارج ان لاعادة وان لاستعانة
 لغيره وان لاحتر لغيره افاده اليعقوبي واعلم ان الاختصاص والقصر بمعنى واحد
 عند علماء المعاني وذلك لانهم نصوا على ان تقديم ما حقه التأخير يفيد الاختصاص
 وقابلوه بالاهتمام فدل على انه غيره وعدوا التقديم المذكور من طرق القصر وكون
 القصر لا يتأق في بعض المواضع مما لا ينكره القوم لانهم قالوا بافادته ذلك غالبا واما
 قول ابن السبكي بالفرق بين القصر والتخصيص فمخالف لما عليه اهل المعاني وحاصل
 الفرق الذي ذكره ان التخصيص قصد التكلم افادة السامع خصوص شيء من غير
 تعرض لغيره باثبات ولا نفي بسبب اعتناء المتكلم بذلك الشيء وتقديمه له في كلامه فاذا
 قلت ضربت زيدا فقد اخبرت بضرب عام وقع منك على شخص خاص فصارت ذلك
 الضرب التجربة خاصا لما انضم اليه منك ومن زيد وهذه المعاني الثلاثة اعني مطلق
 الضرب وكونه واقعا منك وكونه واقعا على زيد قد يكون قصد التكلم بها ثلاثها
 على السواء وقد يترجح قصده لبعضها على بعض ويعرف ذلك بما ابتدأ به كلامه فان
 الابتداء بالشيء يدل على الاهتمام به وانه الارجح في غرض المتكلم فاذا قلت زيدا ضربت
 علم ان وقوع الضرب على خصوص زيد هو المقصود لا افادة حصول الضرب منك
 واذا قلت ضربت زيدا علم ان المقصود وقوع خصوص الضرب على زيد فلذلك
 ان كل مركب من خاص وعام له جهتان فقد يقصد من جهة عمومه وقد يقصد من
 جهة خصوصه فقصد من جهة خصوصه هو الاختصاص واما الحصر فعناه نفي
 الحكم عن غير المذكور واثباته للمذكور بطريق مخصوص وهذا المعنى زائد على
 الاختصاص (قوله اي جميع صور التخصيص) اي في جميع الصور التي افاد فيها التقديم
 التخصيص (قوله اي بعده) اي بعد ذلك التخصيص المقاد للتقديم وانما يقل اي غيره مع انه
 المراد اشارة الى تأخره في الاعتبار عن الاختصاص بحسب ارتبة بعدية الاهتمام
 بالنظر الى ان المقصود بالذات هو التخصيص والاهتمام تابع له وتأخر عنه في الاعتبار
 (قوله اهتماما بالمقدم) اي سواء كان ذلك من جهة الاختصاص او من غيرها ولا يتأق
 هذا المعنى قوله وراء التخصيص كما لا يخفى فينطبق الدليل اعني قوله لانهم يقدمون
 الخ على المدعى آه فسارى (قوله وهم بيانه) اي بذكر ما يدل عليه اعني اي
 اشد عناية وفي الغنبي ان اعني بصرح ان يكون اسم تفضيل مصوغا من قولهم
 عنى بكذا بضم العين على صيغة المبني للفعول اي اعني به فيكون مبني للفعول في
 الصورة ولكنه بمعنى المبني للفاعل كما يؤخذ من التفسير السابق ويرد عليه ان
 صوغ اسم التفضيل من المبني للفعول شاذ ويجاب بانه جار على مذهب من يجوز

وبفيد التقديم (في الجميع)
 اي جميع صور التخصيص
 (وراء التخصيص) اي بعده
 (اهتماما بالمقدم) لانهم
 يقدمون الذي شأنه اهم
 وهم بيانه اعني (ولهذا
 يقدر) المحذوف (في بسم الله
 مؤخرا) اي بسم الله افضل
 كذا ليفيد مع الاختصاص
 الاهتمام

صوغه من المبنى للمفعول اذا كان ملازما لذلك البناء وبان ذلك ورد في كلام العرب
 والمعنى هم اشد متغوية ببيان الهم ويصح ان يكون مصوغا من عنيت بكذا بفتح
 العين على صيغة المبنى للفاعل اي اردته والمعنى هم اشد ارادة ببيان الهم وظهر
 من هذا ان عنى ورد في كلامهم تارة مبنا للمفعول وتارة مبنا للفاعل فليس من الافعال
 اللازمة لبناء للمفعول واعلم ان الاهتمام له معنيان احدهما كون المقدم بما يعنى بشأته
 لشرف وعزازة ووركنية مثلا فيقتضى ذلك تخصيصه بالتقديم وهذا المعنى هو المناسب
 بحسب الظاهر لان يقال لانهم يقدمون الذى شأنه اهم وهم ببيانه اعنى ونفس
 الاهتمام في هذا هو الموجب للتقديم ولا يدل تقديمه الاعلى ان التكلم له به الاعشاء
 المطلق والآخر كون المقدم في تقديمه معنى لا يحصل عند التأخير فان المفعول مثلا اذا
 تعلق الفرض بتقديمه لافادة الاختصاص فليعلق الاهتمام بذاته وانما تعلق بتقديمه
 للفرض المفاد وليست الاهمية هنا هى الموجبة للتقديم بل الحاجة الى التقديم هى
 الموجبة للاهتمام بذلك التقديم فالاهمية هنا معلة موجبة بفتح الجيم لاموجبة بالكسر
 والعلة هى الحاجة والاهمية والتقديم متلازمان مغلان بعلة الحاجة لان الحاجة
 انما هى الى التقديم واهتم به لكونه محتاجا اليه وهذا المعنى يتم كل ما يجب فيه
 التقديم (قوله ولهذا) اي ولجل ان التقديم يفيد الاختصاص ويفيد مع ذلك الاهتمام
 (قوله يقدر المحذوف في بسم الله مؤخرا) اي انه يقدر ما يتعلق به الجار والمجرور
 المحذوف مؤخرا حيث كان ذلك مما له شرف وكان المقام يناسبه ارادة الاختصاص
 كما في بسم الله فاذا قدر مؤخرا افاد الاختصاص والاهتمام معا والاهتمام هنا ظاهر لان
 الجلالة يهتم بها لشرف ذاتها (قوله لان الشركين الخ) علة للمعلل مع علته (قوله
 فقصد الموحّد تخصيص اسم الله بالابتداء للاهتمام والرد عليهم) الاولى فقصد
 الموحّد بالتقديم تخصيص اسم الله بالابتداء اي قصر الابتداء عليه والاهتمام به لرد
 عليهم ليناسب ما قدمه ولانه اوفق بالواقع وذلك لان هؤلاء الاشقياء حيث
 كانوا يبدأون بغير اسم الله ويمتحنون بذلك الغير فقصد الموحّد الرد عليهم يكون
 بتخصيص اسم الله بالابتداء والاهتمام به كذا قرر شيخنا العدوى وتخصيص الموحّد
 اسم الله بالابتداء لرد عليه من باب قصر القلب لانه رد الخطاء في التعيين ان كان الكفار
 قاصدين بقولهم باسم اللات والعزى اي لا غير ذلك وان ارادوا باسم اللات والعزى
 لتقربنا الى الله كانوا معتقدين للشركة فيكون القصر المفاد بالتقديم في بسم الله لرد
 الخطاء في الشركة وهو قصر افراد آه لكن العلامة اليعقوبى استشكل كون التقديم
 في كلامهم لعنة الله عليهم للتخصيص حيث قال ان تقديم المجرور في قولهم باسم اللات
 مثلا لا يصح ان يكون للاختصاص لاعتقادهم الوهية الله ولا بدائهم باسمه في بعض
 الاوقات من غير انكار عليهم ولا يصح ان يكون للاهتمام لانه اعظم الآلهة لانهم

لان المشركين كانوا يبدؤون
 بأسماء آلهتهم فيقولون باسم
 اللات باسم العزى فقصد
 الموحّد تخصيص اسم الله
 بالابتداء للاهتمام واراد
 عليهم (واورد اقربا باسم
 ربك) يعنى لو كان التقديم
 مفيدا للاختصاص
 والاهتمام لوجب ان
 يؤخر الفعل ويقدم باسم
 ربك لان كلام الله تعالى
 احق برعاية ما يجب برعايته
 (واجيب بان الهم فيه القراءة)
 لانها اول سورة تزلت

فبهم الله انما يعبدون غيره ليقربهم اليه وهم بلغاه فصحاه فامضاد هذا التقديم اللهم
 الان يقال التقديم للاهتمام لان المقام مقام الاستشفاع بتلك الآلهة فان قلت
 الاختصاص حيث يقصده الرد انما يكون للرد على من زعم اختصاص الغير ومشاركته
 في الحكم فاذا قيل بسم الله وقصد الاختصاص كان المعنى اني ابتدئ بسم الله لا بغيره فقط
 او لا بغيره معه كما تعتقد ابها المخاطب والمشركون لا يعتقدون ان المؤمنين يتدوون
 باسماء آلهتهم مع الله تعالى ولا باسماء آلهتهم بانفرادها فكيف صح تخصيص هنا
 للرد على المشركين قلت الرد عليهم في اعتقادهم ان الآلهة ينبغي ان يبدأ باسمائها
 فلما حصر المؤمن الابتداء في اسم الله تعالى فهم منه انه لا ينبغي ان ابتدئ مع الله
 تعالى باسم آلهتك ايها المشرك لبطانها وعدم تقمها فلا يلتفت الى الابتداء بها
 فالخصر بالنظر الى نفي امكان الابتداء باسماء الآلهة وانباته كاعليه المخاطب لا بالنظر الى
 نفي الوقوع آه كلامه واعلم ان قصد الموحّد الرد عليهم ظاهر على جعل جلة البسمة
 خبرية اما على جعلها انشائية فيردان الانشاء لاحكم فيه فكيف يأتى الرد الان يحاج
 بان هذا الانشاء تضمن خبرا وهو انه لا ينبغي الابتداء باسم غير الله وهذا الحكم ينكره
 المشركون على ان كلام الشارح في ما مر يفيد ان تخصيص الواقع في الانشاء لا يعتبر
 فيه رد الخطاء بل يعتبر فيه الثبوت للمذكور والنفي عن الغير من غير التفات الى كونه ردا
 للخطاء نحو عمرا اكرم اولادكم لكن ظاهر ما بانى في اقسام القصر الثلاثة انه ينظر فيها
 لاعتقاد المخاطب مطلقا في الخبر والانشاء (قوله يعنى لو كان التقديم الخ) هذا يدل
 على انه اراد على قوله ويفيد التقديم وراء التخصيص اهتماما بقوله ويرد عليه اى
 على كون التقديم يفيد الاهتمام والاختصاص في الغالب ويرد عليه بان كون كلام الله تعالى
 احق برعاية ما يجب رعايته مسلم لكن اذا ثبت ان الاختصاص مع الاهتمام واجب
 الرعاية في اقرأ باسم ربك وهو ممنوع فالوجه ان يكون واردا على قوله ولهذا يقدر
 المحذوف مؤخرا كما قرره في شرح المفتاح حيث قال واذا كان الواجب تقدير الفعل
 مؤخرا لما بال قوله تعالى اقرأ باسم ربك قدم الفعل فيه والحال ان كلام الله تعالى
 احق برعاية ما يجب رعايته (قوله احق برعاية ما يجب الخ) اى احق برعاية النكات
 التي تجب رعايتها في الكلام البليغ (قوله بان الهم فيه) اى في ذلك القول وهو اقرأ
 باسم ربك وفي نسخة الهم فيها اى في آية اقرأ باسم ربك (قوله لانها اول الخ) اى
 وانما كانت القراءة في تلك الآية اهم لانها اول آية نزلت من سورة فلما كانت اول آية
 نزلت كان الامر بالقراءة فيها اهم من ذكر اسم الله فلذلك قدم وانما كان الامر
 بالقراءة اهم لما ذكر لان المقصود بالذات من الانزال حفظ المنزل وهو متوقف
 على القراءة وكون الامر بالقراءة في هذه الآية اهم لما ذكر لا ينافي كون ذكر اسم الرب
 اهم لذاته فتأخيره لا يفيت الشرف المقتضى للاهمية في الجملة والحاصل ان الاهتمام

بذكر الله باسمه امر ذاتي والاهتمام بالقراءة امر عارض من حيث ان المقصود من الانزال الحفظ المتوقف عليها فقدم الاهتمام بحسب العارض على الاهتمام الذاتي ففاضلة القراءة على ذكر اسم الله بحسب العارض ومفاضلة ذكر اسم الله على انقراء بحسب الذات فاعتبرت المفاضلة التي سببها العروض وفيه ان مقتضى هذا ان يكون ذكر الله مقدما لانه بالذات ويمكن ان يقال ان المفاضلة التي موجبها العروض كالنسخة التي موجبها امر ذاتي لاقتضاء المقام ايها فعل من هذا ان الاهمية الذاتية انما تفيد التقديم ان لم يعارضها مناسبة المقام الذي هو مقتضى البلاغة التي هي اعظم ما وقع به اعجاز القرآن كذا قرر شيخنا العلامة العدوي (قوله لانها اول سورة نزلت) وقيل اول ما نزل سورة الفاتحة وقيل اول ما نزل اول سورة المدثر والتحقيق ان الخلاف لفظي لان اول سورة نزلت بتامها سورة الفاتحة واول آية نزلت على الاطلاق اقرأ باسم ربك الى قوله علم الانسان ما لم يعلم واول آية نزلت بعد فترة الوحي اول المدثر فن قال اول سورة نزلت الفاتحة مراده اول سورة نزلت بتامها ومن قال اول ما نزل اول المدثر مراده اول ما نزل بعد فترة الوحي اذا علمت هذا فقول الشارح لانها اول سورة نزلت فيه مساجحة والاولى ان يقول اول آية نزلت من سورة (قوله فكان الامر بالقراءة اهم) اي فلذا قدم وقوله باعتبار هذا العارض وهو كونها اول ما نزل اي والمقصود من الانزال الاحتفظ وهو متوقف عليها (قوله وان كان ذكر الله) اي باسمه والواو للحال وان وصلية وقوله في نفسه اي باعتبار ذاته واعترض هذا الجواب العلامة الحفيد قائلا ان اسماء تعالى لا يساويها شيء في الاهمية ولا يقار بها ولا يقال القراءة اهم من اسم الله ولا الامر بها ايضا لما في ذلك من البشاعة الظاهرة واجيب بان المراد الامر بمطلق القراءة اهم من الامر باختصاص القراءة باسمه تعالى وهي التي قدم فيها اسمه تعالى وان كان اسم الله اهم بالنظر الى ذاته فاسمه تعالى بالنظر الى ذاته اهم من القراءة ومن الامر بها واما بالنظر الى القراءة المشتملة على تقديمه فمطلق القراءة اهم نظرا الى ذلك العارض وهو السبق في النزول وانما اعتبرت تلك الاهمية لان الامر بالقراءة لم يكن معلوما للمخاطب في حال الخطاب فذكر الفعل او لا يعلم حال القراءة ولو قدم اسمه تعالى لاقتضى ان الامر بالقراءة معلوم للمخاطب والمجهول انما هو ما تلبست به القراءة من اسمه تعالى فقدم لبيانه وليس كذلك ولا يخفى ان هذا بعيد من كلام الشارح والاقرب اليه ما تقدم من تقرير شيخنا العدوي (قوله متعلق باقرا الثاني) اي على انه مفعول والباء زائدة لتأكيد الملازمة لافادة الدوام والتكرار فيكون المعنى اقرأ باسم ربك اي اذكره على وجه التكرار وهذا بخلاف ما لو قيل اقرأ اسم ربك فان معناه اقرأ اي اذكره ولو مرة وعلى هذا الاحتمال يكون اسم ربك هو المقروء وهو المناسب لما ورد

فكان الامر بالقراءة اهم باعتبار هذا العارض وان كان ذكر الله اهم في نفسه هذا جواب جار الله العلامة في الكشاف (وبانه) اي باسم ربك (متعلق باقرا الثاني) اي هو مفعول اقرأ الذي بعده

من قوله عليه الصلاة والسلام ماانا بقارى اذ هو اعتذار متضمن لطلب ماقرأ
 ويحتمل ان يكون متعلقا بقرأ الثانى على ان الباء للمصاحبة التبركية او الاستعانة
 ويكون اقرأ الثانى اما لازما باعتبار المقروء اى اوجد القراءة متبركا او مستعينا
 باسم ربك واما متعديا اى اقرأ القرآن متبركا او مستعينا باسم ربك فهذه احتمالات
 ثلاثة وحاصلها ان اقرأ الثانى متعد ومفعوله باسم ربك بزيادة الباء او متعد ومفعوله
 محذوف او لازم واما الاول فلازم كما قاله المصنف لكن احتمال كون اقرأ الثانى لازما لايناسب
 كلام المصنف بل المناسب له انه متعد يجعل الباء زائدة للدوام وبحذف المفعول وهو القرآن
 لان تفسير المصنف للاول بما يقتضى لزومه انما هو لافادة مخالفة للثانى وانما يخالفه يجعل
 الثانى متعديا والا لم يكن لذلك التفسير فائدة واحتمال تعدى الثانى بحذف المفعول وهو القرآن
 معترض بان القرآن لم يكن معهودا وقت النزول حتى يحذف لان هذا اول ما نزل فلا قرينة
 على المحذوف حينئذ على ان احتمال التنزيل وكذا حذف المفعول يستلزم طلب القراءة
 بدون المقروء وهذا محال فاما ان يقال بوقوع التكليف بالتحال كما هو مذهب بعض
 الاشاعرة او تأخير البيان لوقت الحاجة لكن الظاهر انه طلب للقراءة فى الحال بدليل
 جوابه عليه الصلاة والسلام بقوله ماانا بقارى ثلاث مرات فالوجه جعل اقرأ الثانى
 متعديا بزيادة الباء لافادة التكرار والدوام (قوله ومعنى الاول الخ) اى فقد نزل الفعل
 المتعدى منزلة اللازم وعلى هذا لا يكون اقرأ الثانى تأكيد الاول بل هو مستأنف
 استثناء بيانيا جواب لقوله كيف اقرأ وذلك لان الثانى اخص ولان تأكيد بين اخص
 واعم وحينئذ اندفع ما يقال يلزم على جعل الاول لازما والثانى متعديا عاملا فى الجار
 والمجرور المتقدم عليه الفصل بين المؤكد والتأكيد بمعمول التأكد سلنا ان الاخص
 يؤكد الاعم فلا نسلم امتناع الفصل بين التأكد بمعمول التأكد كالفصل بين
 الموصوف والصفة بمعمولها كقولك مرت برجل عمرا ضارب (قوله من غير اعتبار
 تعديته الى مقروء به) اى الى ما تعلقت به القراءة ووقعت عليه والاضح حذف بدى
 واما على الجواب الاول فقد اعتبر تعديته الى مقروء وهو اسم ربك انما كان الاوضح
 ما ذكر لان التعبير المذكور انما يناسب احتمال كون اقرأ الاول لازما او متعديا لمفعول
 محذوف والباء للاستعانة وحينئذ فيحمل معنى كلام الشارح الى قولنا من غير اعتبار
 تعديته الى مقروء به اى بخلافه على الجواب الاول فقد اغتر تعديته لمقروء به فاسم
 ربك على الجواب الاول مقروء به لانه مستعان او متبرك به فى القراءة لامقروء لان
 المراد اقرأ القرآن اى اوجد القراءة مستعينا او متبركا باسم ربك وقد علمت ما يرد على
 كل من الاحتمالين بالنسبة لاقرأ الثانى ويقال مثل ذلك بالنسبة لاقرأ الاول تأمل
 كذا قرر شيخنا العدوى (قوله وتقديم بعض معمولاته الخ) هذا هو المطلب الثالث

(ومعنى) اقرأ (الاول)
 اوجد القراءة) من غير
 اعتبار تعديته الى مقروء
 به كما فى فلان يعطى كذا
 فى المفتاح (وتقديم بعض
 معمولاته) اى معمولات
 الفعل (على بعض لان
 اصله) اى اصل ذلك
 البعض (التقديم) على
 البعض الآخر (ولا
 مقتضى للعدول عنه)
 اى عن الاصل (كالفاعل
 فى نحو ضرب زيد عمرا)
 لانه عمدة فى الكلام وحقه
 ان يلى الفعل وانما قال فى
 نحو ضرب زيد عمرا لان فى
 نحو ضرب زيدا غلامه
 مقتضيا للعدول عن الاصل

من مطالب هذا الباب اي ان من احوال متعلقات الفعل تقديم بعض معمولات الفعل على بعض واراد بممولاته كل ماله ارتباط به الشامل للمسند اليه وان كان الباب معقودا للمتعلقات التي هي ماعدا المسند اليه والقرينة على هذه الارادة قوله كالفاعل الخ (قوله لان اصله التقديم) علة لمخزوف اي يكون ذلك التقديم اما لان الخ وقوله اي اصل ذلك البعض اي المتقدم (قوله ولا مقتضى للعدول عنه) المقتضى للعدول عن الاصل مثل اتصال الفاعل بضمير المفعول المقتضى اتقدم المفعول لانه مرجع الضمير وتأخير الفاعل ثم ان اللام في قوله للعدول ان كانت صلة لمقتضى فالقحة فيه نصب وسقوط التنوين تشبيها له بالماضف وان لم تكن صلة فالقحة بنائية والجار متعلق بمخزوف يدل عليه لفظ مقتضى اشار للوجهين في المعنى (قوله لانه عمدة الخ) اي انما كان اصل الفاعل التقديم لانه عمدة في الكلام اي لا يتقوم الكلام بدونه بخلاف المفعول فقط مافي الخفيد ونص مافي الخفيد ان التعليل بالعمدية لاصالة التقديم غير صحيح لان المفعول عمدة ايضا بالنسبة للفعل المتعدي لان تعمله يتوقف على تعقل المفعول مع انه ليس اصله التقديم فالاولى تعليل اصالة التقديم في الفاعل بكونه مقدما على المفعول في تعلق الفعل لان الفعل يتعلق اولا بالفاعل ثم بالمفعول فالناسب لترتيب المعنى ان يقدم الفاعل ورد هذا الاعتراض بان المفعول فضلة مطلقا سواء كان الفعل لازما او متعديا والفعل المتعدي انما يتوقف تعمله على شيء يقوم به او يقع عليه بدليل ان الكلام يتم بالفعل المتعدي مع الفاعل ولا يتم بالفعل المذكور مع المفعول كما مر (قوله وحقه ان يلي الفعل) اي لانه لشدة طلب الفعل له صار كالجزء منه وما هو كالجزء اولي بالتقديم مما هو في حكم الانفصال (قوله مقتضيا للعدول عن الاصل) اي وهو اتصال الفاعل بضمير المفعول المقتضى لتقدم المفعول اذ لو قدم الفاعل حينئذ لزم عود الضمير على متأخر لفظا ورتبة (قوله فان اصله) اي اصل المفعول الاول وهو زيدا في المثال (قوله انه عاط) من عطوت الشيء تناولته وقوله اي آخذ للعطاء اي الشيء المعطى وهو الدرهم فقولك اعطيت زيدا درهما في معنى اخذ زيد مني درهما (قوله اولان ذكره اهم) اي كما لو كان تعلق الفعل بذلك المتقدم هو المقصود بانذات لغرض من الاغراض فيقدم على المعمول الآخر وذلك كما في المثال الآتي فان تعلق القتل بالخارجي هو المقصود بالذات ليسترجم الناس من اذاه دون تعلقه بالقاتل ولو كان فاعلا فيكون ذكره اولا لكونه اهم (قوله جعل الاهمية الخ) هذا اعتراض على المصنف حيث خالف صنيعه هنا ما ذكره في باب المسند اليه وذلك لانه فيما تقدم جعل الاهمية امرا شاملا لكون الاصل التقديم ولغيره حيث قال واما تقديمه فلكون ذكره اهم اما لانه الاصل ولا مقتضى للعدول عنه واما ليتمكن الخبر في ذهن السامع واما لتعجيل المسرة او المساءة الخ وهنا جعل الاهمية قسيما لكون

و المفعول الاول في نحو اعطيت زيدا درهما) فان اصله التقديم لسابقه من معنى الفاعلية وهو انه ما طامى آخذ للعطاء (اولان ذكره) اي ذكر ذلك البعض الذي يقدم (اهم) جعل الاهمية هنا قسيما لكون الاصل التقديم وجعلها في المسند اليه شاملا له ولغيره من الامور المقضية للتقديم وهو الموافق لتفتح ولما ذكره الشيخ عبد القاهر حيث قال انما لم نجدهم اعتمدوا في التقديم شيئا يجري مجرى الاصل غير العناية والاهتمام لكن ينبغي ان يفسر وجه العناية بشيء يعرف له معنى

قوله وبم كانت الخ الذي
في نسخ الشارح وبم كان
اهم وهو المناسب لقوله
قبله قدم العناية ولكونه
اهم تأمل (مصححه)

وقد ظن كثير من الناس انه
يكفي ان يقال قدم للعناية
ولكونه اهم من غير ان
يذكر من اين كانت تلك
العناية وبم كان اهم فراد
المصنف بالاهمية ههنا
الاهمية العارضة بسبب
اعتناء التكلم او السامع
بشأنه والاهتمام بحاله
لفرض من الاغراض
(كقولك قتل الخارجى
فلان) لان الاهم في تعلق
القتل هو الخارجى المقتول
ليخلص الناس من شره

الاصل التقديم فتقتضى ماتقدم ان يكون المصنف هنا عطف العام على الخاص
وباو وهو لا يجوز واجاب الشارح عن هذا الاعتراض بالتوفيق بين الكلابين وعدم
لزوم العطف المذكور بقوله فراد المصنف بالاهمية فيما تقدم مطلق الاهمية ومراده
بالاهمية هنا الاهمية العارضة بحسب اعتناء التكلم وتوضيح ذلك الجواب ان
الاهمية المطلقة اى الغير المقيدة بذاتية او عرضية لها اسباب منها اصالة التقديم
وتمكن الخبر في ذهن السامع وتجميل المسرة او المساءة الى غير ذلك مما تقدم فان كان
سببها غير كون الاصل التقديم من تجميل المسرة او المساءة او تمكن الخبر في ذهن السامع
فalahمية عرضية وان كان سببها كون الاصل التقديم فالاهمية ذاتية فالمصنف
اراد بالاهمية هنا الاهمية العارضة المقابلة للاهمية الذاتية واراد بالاهمية السابقة
في باب المسند اليه مطلق الاهمية الشاملة للذاتية والعرضية وحينئذ فعطف الاهمية
في كلامه على كون الاصل التقديم من عطف المغاير فصح جمعه هنا الاهمية قسما
لكون الاصل التقديم لكن يرد على هذا الجواب ان ما ذكره هنا بعد الاهمية من كون
التأخير فيه اخلال ببيان المعنى والتناسب من جملة اسباب الاهمية العرضية فيكون
مندرجا فيها فكيف يجعله قسما لها وحاصل ما اجيب به ان يزيد بالاهمية العرضية هنا
ما كان سببها غير ما ذكره بعد وغير اصالة التقديم فالاحتراز عن الاخلال ببيان المعنى
والتناسب ليسان خلين عنده في الاهمية كذا قرر شيخنا العلامة العدوى (قوله جعل
الخ) اى لان العطف يقتضى المغايرة (قوله قسما لكون الاصل التقديم الخ) اخذ
الشارح الكونية من قول المصنف لان اصله التقديم لان ان وما دخلت عليه في
تأويل الكون لجمود خبرها (قوله شاملا) اى امرها شاملا اى لكون الاصل التقديم
ولغير كونه الاصل وذلك لانه جعلها فيما تقدم مقسما حيث قال واما تقديمه فلكون
ذكره اهم اما لانه الاصل ولا مقتضى للعدول عنه واما ليتمكن الخبر في ذهن السامع
الى آخر ما مر (قوله من الامور الخ) بيان لذلك الغير (قوله وهو) اى جعل الاهمية
امرا شاملا لاصالة التقديم وغيره من شمول الشئ لاسبابه الموافق للفتاح ولما ذكره
الشيخ عبد القاهر يعنى في دلائل الاعجاز (قوله حيث قال) اى الشيخ عبد القاهر
وهذه حثية تعليل (قوله في التقديم) اى في الاغراض الموجبة له (قوله يجرى مجرى
الاصل) اى يجرى القاعدة الكلية الشاملة لجميع اغراضه (قوله والاهتمام) عطف
تفسير بفعل الاهتمام كالقاعدة الكلية في مطلق الشمول وذلك لان الاهتمام بالشئ
صادق بان يكون من جهة اصالة تقديمه او من جهة تمكنه في ذهن السامع او من
جهة تجميل المسرة او المساءة الخ وجمعه كالقاعدة حيث قال يجرى مجرى الاصل ولم
يجعله قاعدة بحيث يقول شأ هو الاصل لان شمول القاعدة لجزئياتها وشمول الاهتمام
لاسبابا (قوله لكن يدعى الخ) هذا من جملة كلام الشيخ وقوله وجه العناية اى سببها

وقوله يعرفه اي لذلك الشيء معنى اي مزينة واعتبار مثل اصالة التقديم وتمكين الخبر في ذهن السامع ولا يقال ان الشيء نفس المعنى لانك اذا قلت قدم هذا لانه اهم لكون الاصل تقديمه فقولك لكون الاصل تقديمه لابد من معرفة معناه اي وجهه وسببه بان يقال لانه مسنداله والاصل فيه ان يكون مقدما الى غير ذلك كذا قرر شيخنا العدوي وعلم من كلام الشيخ عبدالقاهر هذا انه لا يكفي ان يقال قدم هذا الشيء للاهتمام به بل لابد من بيان سبب الاهتمام بان يقال اهتمام به لكون الاصل تقديمه ولا مقتضى للعدول عن تلك الاصالة او لاجل ان يتمكن الخبر في ذهن السامع الخ (قوله ولكونه اهم) تفسير لما قبله (قوله من غير ان يذكر من اين كانت) اي من غير ان يذكر جواب من اين كانت وجواب ذلك ذكر سببها وحينئذ فالمعنى من غير ذكر سببها ووجهها وقوله وبم كانت اي وبابى سبب كانت تفسير لما قبله (قوله فراد المصنف) اي وحين اذ كان كلام المصنف هنا مخالفا لما مر في المسند اليه الموافق لما في المفتاح ولما ذكره الشيخ عبدالقاهر فتبين ان مراد المصنف الخ (قوله الاهمية العارضة) اي لا تطلق الاهمية اي بخلاف ما مر في المسند اليه فان مرادها الاهمية المطلقة الصادقة بالذاتية والعارضة والدليل على ان مراد المصنف بالاهمية هنا الاهمية العارضة ما تقر من ان العام اذا قوبل بالخاص يراد به ما عدا الخاص (قوله بحسب اعتناء التكلم) اي سواء وافق نفس الامر او لا (قوله بشأنه) اي بشأن المقدم (قوله لغرض من الاغراض) اي غير اصالة التقديم كما تقدم (قوله قتل الخارجي فلان) الخارجي هو الخارج على السلطان فالنسبة اليه من نسبة الجزئي للكل (قوله لان الاهم الخ) يعني ان افادة وقوع القتل على الخارجي اهم من افادة وقوعه من فلان لان قصد النفس وقوع القتل على الخارجي لا وقوع القتل من فلان (قوله اولان في التأخير) اي تأخير ذلك المفعول المقدم وقوله اخلا لا بيان المعنى اي المراد وذلك بان يكون التأخير موهما لمعنى آخر غير مراد فيقدم لاجل التحرز والتباعد عن ذلك الابهام (قوله انه من صلة بكنتم) اي لتوهم انه بعض معمولاته والبعض الآخر قوله ايمانه والحاصل انه على تقدير تأخير الجار والمجرور لانكون صلة بكنتم مخصصة فيه اذ من صلته حينئذ المفعول وهو ايمانه وهذا هو السر في تعبير المصنف بمن التبعضية وقوله لتوهم اي توهما قويا فلا ينافي ان هذا التوهم حاصل في حال تقديمه ايضا لاحتمال تعلقه به مع التقديم لكنه ضعيف فان قلت ان التأخير لا يوهم كونه من صلة بكنتم الا لو كان بكنتم يعنى بمن ومن المعلوم انه انما يعنى بنفسه اذ يقال كتمت زيدا الحديث كما قال الله تعالى ولا يكتنون الله حديثا اجيب بأنه سمع ايضا تعديته بمن فيعرض الابهام بسبب ذلك فان قلت ان تقديم الجار والمجرور على الجملة فيما اذا كان كل منهما نعتا هو الاصل اذ القاعدة عند اختلاف النعت تقديم النعت المفرد ثم الظرف ثم الجملة وحينئذ فالآية المذكورة مما جرى فيها التقديم على

(اولان في التأخير اخلا لا
بيسان المعنى نحو وقال
رجل مؤمن من آل فرعون
يكنم ايمانه فانه لو اخر
(قوله من آل فرعون)
عن قوله بكنتم ايمانه (لتوهم
انه من صلة بكنتم) اي بكنتم
ايمانه من آل فرعون (فلم
يفهم انه) اي ذلك الرجل
كان (منهم) اي من آل فرعون
والحاصل انه ذكر لرجل
ثلاثة او صاف قدم الاول
اعنى مؤمن لكونه اشرف
ثم الثاني لثلاثتهم خلاف
المقصود (او لان في التأخير
اخلا لا) بالنسب كراية
الفاصلة نحو فاوجس
في نفسه خيفة موسى)
بتقديم الجار والمجرور
والمفعول على الفاعل

الاصل لا ما قدم لغرض آخر يجاب بان النكات لا تتراحم فيجوز تعددها ويرجح بعضها على بعض اعتبار التكم فيجوز ان يقال قدم الجار والجرور لانه الاصل لقربه من المفرد لان الاصل تقديره بالمفرد وان يقال قدم لان في تأخيرها اخلا لا بالمراد (قوله فلم يفهم انه منهم) اى والغرض بيان انه منهم لافادة ذلك مزيد عناية الله به فتأخيرها فيه اخلال بالمعنى المقصود (قوله ثلاثة اوصاف) اى كونه مؤمنا وكونه من آل فرعون وكونه يكتنر ايمانه وهذه الاوصاف مع مولات للفعل لان العامل في الموصوف عامل في الوصف وقوله قدم الاول اعنى مؤمن اى على الجميع (قوله لكونه اشرف) اى ولافراده اذالعت المفرد يقدم على غيره (قوله ثم الثانى) اى على الثالث وقوله لثلاثيهم الخ اى ولقربه من المفرد بحسب المتعلق اذ الاصل تقدير متعلق الجار مفردا وسكت عن الثالث لانه وقع في محله فلايسأل عنه (قوله كراية الفاصلة) اى كالتقديم الذى لرعاية الفاصلة فان قلت ان رعاية الفواصل من البدع قلت قد سبق بيان امكان انخراطه في سلك المعانى من جهة ان المناسبة للفواصل بعد الاتيان بها رعاية كونها جعبا على نمط واحد او لها كماخرها (قوله بتقديم الجار والجرور والمفعول على الفاعل الخ) وانما قدم الجار والجرور على المفعول وان كان حق المفعول التقديم عليه لان تقديمه يفهم حصر الخيفة في نفسه وهو غير مراد (قوله على الاف) اى مبنية عليها

لان فواصل الآتى على
الالف

(القصر)

في اللغة الحبس وفي الاصطلاح

تخصيص شئ بشئ بطريق
مخصوص وهو (حقيقى
وغير حقيقى) لان تخصيص
الشئ بالشئ

حقيقة القصر

(قوله في اللغة الحبس) ومنه قوله تعالى حور مقصورات في الخيام اى محبوسات فيها وقال بعضهم هو في اللغة عدم المجاوزة الى الغير فهو من قصر الشئ على كذا اذا لم يتجاوزه الى غيره لامن قصرت الشئ حسبته بدليل التعبير بعلى (قوله تخصيص شئ بشئ) اى تخصيص موصوف بصفة او صفة بموصوف فالباء داخله على المقصور والشئ الاول ان اراد به الموصوف كان المراد بالشئ الثانى الصفة او بالعكس وذلك لان التخصيص يتضمن مطلق النسبة المستزمنة لمنسوب ومنسوب اليه فان كان المنخص منسوبا فهو الصفة وان كانت منسوبا اليه فهو الموصوف والمراد بتخصيص الشئ بالشئ الاخبار بثبوت الشئ الثانى للشئ الاول دون غيره فالقصر مطلقا يستلزم التثنية والاثبات (قوله بطريق مخصوص) اى معهود معين من الطرق المصطلح عليها عندهم وهو واحد من الطرق الاربع الآتية في كلامه وهى العطف وماولا والاوانما والتقديم او توسط ضمير الفصل وتعريف المسند اليه او المسند بلام الجنس على مامر واحترز بقوله بطريق مخصوص عن قولك زيد مقصور على القيام فلا يسمى قصرا اصطلاحا واعلم ان الباء الاولى للالصاق والتعدية والثانية باء الاستعانة فلا يقال ان في كلامه تعلق حر في جر متعدى اللفظ والمعنى بعامل واحد (قوله وهو حقيقى الخ) اى الشارح

(بالضمير)

بالضمير لطول الفصل او للاشارة الى ان قوله القصر ترجد وقوله حقيقي خبر لمبتدأ محذوف وحينئذ فيكون في كلام المصنف استخدام لان الضمير عائد على القصر بمعنى التخصيص لا بمعنى الترجة (قوله وغير حقيقي) اي وهو الاضافي وذلك لان السلب الذي تضمنه القصر ان كان من كمال ما عدا المقصور عليه فهو الحقيقي نحو ما خاتم الانبياء والرسل الامجد والافهوا الاضافي نحو ما يزيد الاشاعر وحاصل ما ذكره الشارح في بيان انقسام القصر الى حقيقي وغير حقيقي ان الحقيق نسبة الى الحقيقة بمعنى نفس الامر لان عدم تجاوز المقصور للمقصور عليه فيه بحسب نفس الامر وان الاضافي نسبة للاضافة لان عدم التجاوز فيه بالاضافة الى شيء مخصوص وفيه نظر فان عدم التجاوز في كل من الحقيق والاضافي بحسب نفس الامر اذ لا بد في كل منهما من المطابقة لنفس الامر والا كان كاذبا وحينئذ فلا تظهر مقابلة عدم التجاوز بحسب الاضافة الى شيء لعدم التجاوز بحسب نفس الامر لان عدم التجاوز بحسب الاضافة الى شيء بحسب نفس الامر ايضا كما علمت فلا يصح ما ذكره الشارح وذكر العلامة السيد في حواشي المطول ان الحقيق نسبة للتحقيقية بالمعنى المقابل للمجاز وان المراد بالاضافي المجاز بمعنى ان تخصيص الشيء بالشيء بحسب الاضافة الى شيء معين مجازي له وفيه نظر لان كلا من المعنيين حقيقي للقصر وليس الغرض من سوق الكلام افادة ان بعض المعنيين معنى حقيقي للفظ القصر والبعض الآخر معنى مجازي له كما فهمه العلامة السيد فلا يصح ما ذكره ايضا والاولى كما قال الحفيد ان المراد بالحقيقي ما لوحظ فيه الحقيقة ونفس الامر بدون ملاحظة حال المخاطب من تردد او اعتقاد خلاف او شرهة والاضافي ما لوحظ فيه الحقيقة ونفس الامر مع ملاحظة حال المخاطب السابق ومن ثم صرحوا بان قصر الافراد وقصر القلب وقصر التعيين اقسام للقصر الغير الحقيقى لانه هو الذي يعتبر فيه حال المخاطب وانقسام القصر الى هذه الاقسام انما هو باعتبار حال المخاطب ويمكن ان ينزل كلام الشارح على ذلك وان كان ظاهر كلامه ان الاضافي لا يشترط فيه ان يكون مطابقا لما في نفس الامر حيث عطف قوله او بحسب الاضافة على قوله بحسب الحقيقة ونفس الامر بانه لا روعي في الاضافي امر زائد على ما اعتبر في الحقيقى وهو حال المخاطب اقتصر عليه ولم يذكر المطابقة لما في نفس الامر مع ان المطابقة المذكورة معتبرة فيه ايضا (قوله لان تخصيص الشيء بالشيء) الباء داخلة على المقصور عليه

اي لان جعل الشيء خاصيا بشيء ومنحصر فيه (قوله اما ان يكون بحسب الحقيقة وفي نفس الامر) العطف تفسيري اي اما ان يكون بحسب ذاته من غير ملاحظة شيء دون شيء سواء كان الاختصاص ايضا كذلك او لم يكن كذلك فيم القصر الحقيقى والادعائى (قوله بان لا يتجاوز الى غيره) الضمير المستتر في يتجاوزه راجع للشيء الاول والبارز فيه وفي غيره راجع للشيء الثاني اي بان لا يتجاوز الشيء الاول المقصور الشيء

اما ان يكون بحسب الخفية وفي نفس الامر بان لا يتجاوز الى غيره اصلا وهو الحقيقى او بحسب الاضافة الى شيء آخر بان لا يتجاوز الى ذلك الشيء وان امكن ان يتجاوز الى شيء آخر في الجملة وهو غير حقيقى بل اضافي كقولك ما زيد الا قائم بمعنى انه لا يتجاوز القيام الى القعود لا بمعنى انه لا يتجاوز الى صفة اخرى اصلا وانقسامه الى الحقيقى والاضافي بهذا المعنى

الثاني المقصور عليه الى غير هذا الشيء الثاني كقولك ما خاتم الانبياء وارسل
 الامجد صلى الله تعالى عليه وسلم فقد قصرت ختمهما على محمد ونفثته عن كل ماعداه
 فلم يتجاوز الحتم الى غيره اصلا (قوله وهو الحقيقي) قال ابن يعقوب سمي هذا حقيقا
 لان التخصيص ضد المشاركة وهذا المعنى هو الذى ينافى المشاركة فهو الاول ان يتخذ
 حقيقة للتخصيص فناسب ان يسمى قصرا حقيقيا (قوله بان يتجاوز الى ذلك الشيء)
 اى بان لا يتجاوز الشيء الاول وهو المقصور الشيء الثاني وهو المقصور عليه الى ذلك
 الشيء الآخر (قوله وان امكن ان يتجاوز الى شئ آخر) الواو للحال وان وصلية
 اى والحال انه امكن مجاوزته الى شئ آخر وفيه نظر لان القصر الاضافى لا يديه
 من مجاوزة الشيء بالفعلى الى شئ آخر فتوكلت ما زيد الا قائم معناه ان زيد لا يتجاوز
 القيام الى القعود ولكن يتجاوز الى غيره من العلم او الشعر او الكتابة فالاولى ان يقول
 وان تجاوزه لما علمت ان الذى بنا فى الحقيقى انما هو المجاوزة بالفعل واما الامكان
 فلا ينافيه واجيب بان المراد بالامكان الامكان الوقوعى لا مطلق الامكان فامكن
 فى كلام الشارح بمعنى وقع كذا قرر السيد الصفوى لكن الذى ذكره العلامة الحفيد
 ان الشرط فى الاضافى عدم التجاوز الى ما يعتبر القصر بالاضافة اليه كالتعود فى المثال
 المذكور واما غيره فلا يشترط التجاوز اليه بالفعل بل يكفي به امكان التجاوز وان لم يوجد
 كما اشار اليه الشارح بخلاف الحقيقى فان عدم التجاوز فيه بالنسبة لجميع ماعدا المقصور
 عليه من غير امكان التجاوز لغيره انتهى وحاصله ان الحقيقى والاضافى بحسب اعتبار
 المنعبر فان اعتبر التخصيص بالنسبة الى جميع الصفات الباقية فهو حقيقى سواء وجد
 الجميع او لم يوجد شئ منه وان اعتبر التخصيص بالنسبة الى بعضها فهو اضافى وان لم يكن
 موجودا الا ذلك البعض (قوله فى الجملة) اى فى بعض امثلة القصر لافى كلها
 اذ قد لا يتجاوز الى شئ آخر كما اذا اعتبر القصر الذى فى لاله الله بالنسبة لآلهة
 بعض البلدان فهو اضافى مع عدم التجاوز لشيء آخر اصلا (قوله بل اضافى) دفعه
 توهم ان المراد بكونه غير حقيقى انه مجازى كما قال السيد (قوله لاي معنى انه لا يتجاوز الى
 صفة اخرى اصلا) اى والا كان حقيقيا وهذا المعنى الذى ذكره وان كان فيه تخصيص
 مضاد لمشاركة القيام للقعود فى زيد فلصح وجود صفة مشاركة اخرى فيه لا ينبغي
 ان يتخذ حقيقة للتخصيص لكونه ليس باكمل وان شمله مطلق التخصيص فناسب
 ان يسمى قصرا اضافيا لان التخصيص فيه اضافى قاله ابن يعقوب (قوله وانقسامه)
 اى القصر وهذا جواب عما يقال ان القصر هو التخصيص وهو من الامور الاضافية
 لكونه نسبة بين المقصور والمقصور عليه وحينئذ فيمنع اتصافه بالحقيقى وتقسيمه
 الى الحقيقى والاضافى من تقسيم الشيء الى نفسه وغيره وحاصل الجواب انه ليس المراد
 بالحقيقى ما يكون تعقله فى حد ذاته لا بالقياس الى الغير بل المراد به ما كان بالاضافة الى

جميع ما يفاير فهو حينئذ نوع من الاضافى بمعنى ما يكون تعقله بالقياس الى الغير كما ان الاضافى هنا نوع منه ايضا وهو ما يكون بالاضافة الى بعض ما يفاير والحاصل انه ليس المراد بالحقيقى ما ليس اضافيا مطلقا بل ما كان بالاضافة الى جميع المقصور عليه كما ان المراد بالاضافى ما كان بالاضافة الى بعض ما عدا المقصور عليه وحينئذ فكل منهما قسم من مطلق اضافى (قوله بهذا المعنى) تنازعه الحقيقى والاضافى والبناء للملابسة من ملابسة الدال للدلول المشار اليه فيما سبق وهو عدم مجاوزة المقصور المقصور عليه الى غيره اصلا بالنسبة للحقيقى او عدم مجاوزة المقصور للمقصور عليه الى شئ آخر يعنى وان امكن ان يتجاوز الى غير ذلك المعنى بالنسبة للاضافى (قوله لا ينافى كون التخصيص) اى الذى هو القصر (قوله مطلقا) اى حقيقيا كان او اضافيا وقوله من قبيل الاضافات اى النسب التى يتوقف تعقلها على تعقل غيرها لتوقف كل من الحقيقى والاضافى على تعقل المنقصور والمقصور عليه اولان فى كل من الحقيقى والاضافى اضافة الى الغير لكن فى الحقيقى الى الجميع وفى الاضافى الى البعض وخص احدهما باسم الاضافة لان المضاف اليه فيه متعين والآخر باسم الحقيقة لانه انسب بحقيقة التخصيص التى هى ضد المشاركة فالحقيقة موجودة فى كل منها لكنها فى الحقيقى اكل لتنى كل مشارك (قوله وهو ان لا يتجاوز الموصوف تلك الصفة الخ) كقولك ما زيد الا قائم فقد قصرت زيدا على القيام ولم يتجاوز له للفقود ويصح ان تكون تلك الصفة وهى القيام لموصوف آخر (قوله الى صفة اخرى) ان اراد الى صفة كان القصر حقيقيا وان اراد الى صفة معينة من الصفات كان اضافيا وكذا يقال فيما يأتى (قوله لكن يجوز الخ) هذا الجواز ليس من مدلول القصر وقد يمنع كون تلك الصفة لموصوف آخر كفى انما الله واحد واما فى قصر الصفة على الموصوف فلا يظهر منع الجواز فيه (قوله ان لا يتجاوز تلك الصفة ذلك الموصوف) كقولك ما قائم الا زيد فقد قصرت القيام على زيد بحيث لا يتجاوز الى غيره وان كان زيد متصفا بصفات اخرى كالاكل او الشرب وقوله الى موصوف آخر المراد جنس الموصوف الآخر الصادق بكل موصوف وبعض معين (قوله والمراد بالصفة) اى التى تقصر او يقصر عليها (قوله هنا) اى فى باب القصر (قوله المعنى القائم بالغير) اى سواء دل عليه بلفظ النعت النحوى كقائم او غيره كالفعل نحو ما زيد الا يقوم وسواء كان ذلك المعنى القائم بالغير وجوديا او عدما كالحال واثار الشارح بالضمان الى انه ليس المراد بالمعنوية ما قابل صفات المعانى وهى الحال اللازمة لصفة اخرى فقط بل المراد بها ما قابل الذات عند التكلمين فشملت الوجودية والعدمية كما قلنا ولا يقال تفسير الصفة بما ذكر اصطلاح للتكلمين والمناسبات هذا ذكر المعنى النحوى لانه المتبادر لانا نقول هذا المعنى لقوى . ايضا فقد قال فى الصحاح الصفة كالعلم والسواد (قوله لا النعت النحوى)

لا ينافى فى كون التخصيص مطلقا من قبيل الاضافات (وكل منهما) اى من الحقيقى وغيره (نوعان قصر الموصوف على الصفة) وهو ان لا يتجاوز الموصوف تلك الصفة الى صفة اخرى لكن يجوز ان تكون تلك الصفة لموصوف آخر (وقصر الصفة على الموصوف) وهو ان لا يتجاوز تلك الصفة ذلك الموصوف الى موصوف آخر لكن يجوز ان يكون لذلك الموصوف صفات اخرى (والمراد) بالصفة هنا الصفة المعنوية اعنى المعنى القائم بالغير (لا النعت النحوى) اعنى التابع الذى يدل على معنى فى متبوعه غير الشمول

ليس المراد لا التعت النحوى فقط بل ماهو اعم منه لان هذا لا يصح لان التعت
النحوى لا يدخل فى شئ من طرق القصر فلا يعطف ولا يقع بعد الاولا ولا بعد انما ولا يتقدم
ولا يتوسط بينه وبين منعوته ضمير الفصل وليس مستندا ولا مستندا اليه حتى يقصد
بتعريفه باللام القصر وحينئذ فالمراد نفيه بالكلية اى انه لا يصح ارادته فى باب القصر
ان لا يتأتى قصره بطريق من طرفه ولا يعكز على هذا قول الشارح وبينهما الخ
لان المراد بيان النسبة بينهما فى حد ذاتهما ونفس الامر لاقى هذا الباب تأمل
(قوله اعنى التابع) اى اللفظ التابع وهذا جنس فى التعريف شامل لجميع التوابع وقوله
انذى يدل على معنى فى شتووعه فصل خرج به البدل وعطف البيان والتأكيد الذى
ليس للشمول لانها كلها لا تدل على معنى فى المتبوع لانها نفسه واورد عليه انه غير مانع
لشموله نحو علمه فى اعجبني زيد علمه فانه تابع دل على معنى وهو العلم فى المتبوع واجيب
بان قيد الحبيبة معتبر فى التعريف فالعنى دل على معنى كأن فى المتبوع من حيث كونه
فى المتبوع يعنى انه يشعر بالمتبوع فى حال دلالة على المعنى ويشعر بان هذا المعنى كأن
فى ذلك المتبوع كالعالم فى قولك جاء زيد العالم فانه يشعر بالذات التى هى المتبوع مع المعنى
يقطع النظر عن ضميره بخلاف العلم فى اعجبني زيد علمه فانه انما يدل على المعنى ولا اشعاره
بالمتبوع الا باضافته للضمير العائد اليه واورد ايضا نحو اخوك من قولك جاءنى زيد
اخوك لدلالته على الذات وعلى معنى فيها وهو الاخوة واجب بان المراد الدلالة قصدا
والغرض من البدل تكرير النسبة لا الاشعار بالاخوة (قوله غير الشمول) فصل ثان
اخرج به التأكيد بكل واخواتها واعترض بان هذا القيد يخرج نحو الشاملون
فى قولك جاء الناس الشاملون زيدا فانه دال على معنى فى شتووعه هو الشمول مع انه
نعت نحوى فالتعريف غير جامع واجيب بان المراد بالشمول المنى الشمول المعهود
فى التوكيد وهو الذى يستفاد بالالفاظ المعلومة وفيه ضعف اذا قرينة على ذلك واجاب
عبد الحكيم بجواب غير هذا بان الشمول زيد شمول مقيد غير الشمول الذى فى القوم فانه
مطلق والمطلق غير المقيد واورد ايضا نحو العلم والرجل فى قولك اعجبني هذا العلم
فى هذا الرجل فان تابع الاشارة نصوا على انه نعت مع انه لم يدل على معنى كأن فى المتبوع
لانه نفسه وكذا كل نعت كاشف وقد يحجب بان اسم الاشارة يراعى معه مدلوله
من حيث انه شئ يشار اليه وكونه علما اورجلا معنى زائد وكذا الاسم الكاشف لان
ما قبله شئ وكونه حقيقة كذا معنى زائد لكن على تقدير تسليمه يرد حيث انه ليس
ما فيه اشعار بشئين وهما الذات والمعنى كما قرر فى النعت لانه ايسر مشتق وعلى تقدير
الاشعار يرد عليه التوكيدى بالنفس والعين فى قولك جا زيد نفسه او عينه لدلالة النفس
على ان مدلول زيد موصوف بكون نفسه هى لفاعلة للجمي وليس موصوف بكون
ملايه هو الفاعل للجمي فالاولى ان التعريف العماليب افراد النعت وقبه خروج

عن مقتضى اصل الحدود (قوله وبينهما) اي بين المعنوية والنحوية من حيث مدلولها
 او بين النحوية والمعنوية من حيث دالها والافالنحوية لفظ وهو مبين للمعنى (قوله لتصادقهما)
 اي تصادق النعت النحوى والصفة المعنوية وفيه نظر اذا لصفة المعنوية معنى والنعت النحوى
 لفظ فهما متباينان فلا يتأتى تصادقهما واجيب بجوابين الاول ان المراد بالتصادق التحقق
 لا الحمل ولا شك ان هذا المثال وجد فيه الامران فان العلم نعت لاسم الاشارة على قول وصفة
 معنوية لانه معنى قائم بالغير الجواب الثانى ان الكلام مبنى على المسامحة وذلك لان التصادق
 بين الصفة المعنوية وبين معنى النعت النحوى ولكن لشدة الارتباط الذى بين اللفظ ومعناه
 نسب ما للمعنى للفظ على طريق التسميح والتجوز (قوله العلم حسن) مثال لا تراق الصفة
 المعنوية فان العلم صفة معنوية لانحوية لانه مبتدأ (قوله ومررت بهذا الرجل) مثال
 لا تفراد النعت فان لفظ الرجل نعت لاسم الاشارة ولم يدل على معنى قائم بالغير بالنظر
 لاصله فليس صفة معنى فان قيل الرجل فى هذا التركيب يدل على معنى قائم بالغير اذ هو دال
 على كون المشار اليه موصوفا بالرجولية ولذلك صح كونه نعتا فيكون صفة معنوية
 قلنا هو من اصله لم يوضع الا للذات بخلاف العلم ولو عرض له فى الحين ما ذكره
 من التأويل فليس صفة معنوية باعتبار الاصل ويرد على هذا الجواب انه ان كان المعتبر
 فى كون الشئ صفة معنوية ما كان باعتبار الدلالة الاصلية فلا يكون قولنا ما زيد الاخوك وما
 الباب الاساج وما هذا الازيد من قصر الموصوف على الصفة المعنوية وقد صرحوا
 بانه منه حيث قالوا المعنى حصر زيد فى الانصاف بكونه اخا النحى فاما ان يجعل الكل من
 الصفة المعنوية باعتبار الحمال او لا يجعل الكل من الصفة المعنوية باعتبار الاصل لان
 الرجل حيث اعرب نعتا يقصد فيه هذا المعنى بعينه فان جعل منها كانت الصفة المعنوية
 اعم مطلقا من النعت النحوى وهو الاقرب آه يعقوبى (قوله واما نحو قولك ما زيد الا
 اخوك الخ) قصد بهذا دفع ما يرد على قوله وكل منهما نوعان فان القصر فى الامثلة المذكورة
 ليس من النوعين وحاصل الجواب انها من باب قصر الموصوف على الصفة المعنوية
 تأويلا وقد يقال كان ينبغي ترك المثال الاول لعدم احتياج الاخ للتأويل لانه يدل على
 معنى هو الاخوة فهو مبني على المعنى القائم بالغير دلالة ظاهرة وان لم يكن مشتقا
 فتدبر (قوله تقديرا) حال من الصفة اي حال كون الصفة مقدرة وانما كانت الصفة
 مقدرة فى ذلك لعدم تحققها فى ذلك لان كلا من المسند والمسند اليه فى تلك الامثلة ذات
 وقوله فن قصر الموصوف على الصفة مبنى على ان التأويل فى جانب المقصور عليه هنا
 كما هو الظاهر لكونه خبرا قديما كس ويعتبر التأويل فى جانب المقصور على معنى قصر
 الكون زيدا على اخيك والباية على الساج والهاذية على زيد فحينئذ يكون من قصر الصفة
 على الموصوف لكنه لا يخلو عن تكلف (قوله من الحقيقى) حال من المبتدأ او من الخبر

وبينهما عموم من وجه
 لتصادقهما فى نحو اعجبي
 هذا العلم وتعارفهما فى مثل
 العلم حسن ومررت بهذا
 الرجل واما نحو قولك
 ما زيد الا اخوك وما الباب
 الاساج وما هذا الازيد فن
 قصر الموصوف على
 الصفة تقديرا اذ المعنى انه
 منصور على الانصاف
 بكونه اخا او ساجا او زيدا

(والاول) اى قصر
الموصوف على الصفة
(من الحقيقى نحو ما زيد الا
كاتب اذا اريدانه لا يتصف
بغيرها) اى غير الكتابة
(وهو لا يكاد يوجد لتعذر
الاحاطة بصفات الشئ)
حتى يمكن اثبات شئ منها
ونفى ما عداها بالكلية بل
هذا محال لان للصفة المنفية
نقيضا وهو من الصفات
التي لا يمكن نفيها ضرورة
امتناع ارتفاع النقيضين
مثلا اذا قلنا ما زيد الا كاتب
واردنا انه لا يتصف بغيره
لزم ان لا يتصف بالقيام ولا
بقيضه وهو محال (والثانى)
اى قصر الصفة على
الموصوف من الحقيقى
(كثير نحو ما فى الدار الا
زيد)

على القول بجوازه منهما واصل ما ذكره المصنف ان القصر اما حقيقى او ادائى والحقيقى
اما قصر موصوف على صفة او بالعكس وكل منهما اما حقيقى غير ادائى او ادائى فهذه
اربعة والاضافى اما قصر موصوف على صفة او بالعكس وكل منهما اما قصر افراد
او قلب او تعيين فهذه ستة تلك عشرة كاملة (قوله اذا اريد الخ) هذا قيد فى المثال اى ان هذا
المثال انما يكون من الحقيقى اذا اريد ان زيدا لا يتصف بغيرها اى بكل مغاير لها من الصفات
واما اذا اريدانه يتصف بها لا يقابلها فقط من الشعر مثلا كان من القصر الاضافى (قوله
وهو) اى قصر الموصوف على الصفة قصر احقيقيا لا يكاد يوجد اى من البليغ التحرى
للصدق وهذا لا ينافى انه قد يكون من غيره لكن يكون كاذبا لفظ لا يكاد يعبر به تارة عن قلة
وجود الشئ يقال لا يكاد يوجد كذا بمعنى انه لا يوجد الا نادرا تنزيلا للنادر منزلة الذى
لا يقارب الوجود وتارة يعبر به عن نفي الوقوع والبعده اى لا يقرب ذلك الشئ الى
الوجود اصلا وهذا الثانى هو المناسب لقوله بعد لتعذر الاحاطة بصفات الشئ اى لعدم
امكان الاحاطة بصفات الشئ عادة لانه اذا تعذر فى العادة احاطة المخلوق بصفات الشئ
لم يأت المحترز عن نقيضة الكذب ان يأتى به فاصدا للعناء الحقيقى (قوله لتعذر الاحاطة
الخ) اى تعذر احاطة المتكلم بها ثم ان ذلك التعذر لاكثرها حتى يتوجه عليه امكان
الاحاطة الاجمالية وكفايتها فى القصر كما فى ليس فى الدار الا زيد بل لان من الصفات
ما هو حقيقى خصوصا النفسية فلا يقع من العاقل التحرى للصدق اثبات واحدة منها
ونفى ما سواها مطلقا قاله الفناى (قوله حتى يمكن الخ) تبرع على الاحاطة اى ان الاحاطة
بصفات الشئ التي تنفرع عليها امكان اثبات شئ منها ونفى ما عداها بالكلية متعذرة
وضمير منها لصفات الشئ (قوله ونفى ما عداها) الاولى ونفى ما عداها اى الشئ
المثبت الا ان يقال انه انت الضمير نظرا الى ان الشئ المذكور صفة (قوله بل هذا) اى
قصر الموصوف على الصفة قصر احقيقيا محال وهذا اضراب على قول المصنف
وهو لا يكاد يوجد وفيه انه لا حاجة لذلك الاضراب لان قول المصنف وهو لا يكاد يوجد
يفيد المحالية خصوصا وقد علل بعد ذلك بالتعذر وقد يقال ان التعرض له فى الامتنان
هو ككون هذا القصر غير واقع بالكلية وكمن امور غير واقعة وليست محالا
ولا دلالة للتعذر على المحالية لان المراد التعذر عادة لاعقلا على ان كثيرا ما يراد به التعبير
(قوله لان للصفة المنفية) المراد جنس الصفة ولو قال لان لكل من الاوصاف المنفية
نقيضا هو ثبوتها البتة لكان اوضح (قوله وهو) اى النقيض من الصفات التي لا يمكن
نفيها (قوله ولا بنقيضه) اعنى عدم القيام الصادق بالجلوس والا ضطجاع اى
ولزم ان لا يتصف بالحركة ولا بنقيضها ولزم ان لا يتصف بالشعر ولا بنقيضه وهكذا كل
وصف مغاير للكتابة لا يقال المراد من قولنا ما زيد الا كاتب نفي اتصافه بغير الكتابة

من الصفات الوجودية والقبض امر عديم وحينئذ فلا يكون اثبات صفة ونفي
 ما عداها محالاً لاننا نقول الكلام في القصر الحقيقي وهو لا يتصور الابتنى كل ما هو غير المثبت
 فعلى فرض لو اريد نفي الصفات الوجودية انما يلزم عدم ارتفاع القبضين لاصحة
 القصر الحقيقي على ان قصد الاوصاف الوجودية فقط لو سلطنا كونه عذراً لم يتدفع به
 ما ذكر اذ من الصفات الوجودية ما يستلزم نقيض احدهما عين الاخرى كحركة
 الجسم وسكونه فيلزم ذلك المحال قطعاً اذ من جملة المنهيات الحركة فيلزم ثبوت
 السكون عند انتفاؤها ولا يتأتى تفهما مع المساواة كل منهما لنقيض الآخر كذا قال
 الفارسي ورد هذا بان غايته الامتناع في بعض الاحيان وهو ما اذا كان الموصوف
 الجسم والوصف غير الحركة او السكون وهو ظاهر (قوله كثير) اي لعدم التعذر
 بالاحاطة فلا محالية بالاولى (قوله ما في الدار الازيد) اورد على هذا المثال بان الكون
 في الدار المعينة لا ينحصر في زيد لان الهواء الذي لا يخلو منه فراغ عادة كائن في الدار
 فان اجيب بان المراد نفي الكون عن نوع زيد بان يكون التقدير ما في الدار انسان واحد
 الا زيد ليقع الاستثناء متصلاً فلنا صار القصر اضافياً ولزم صحة هذا في قصر الموصوف
 على الصفة الذي جعل متعذراً او محالاً اذ يصح قولك ما هذا الذوب الابيض
 بتقدير ما هذا الثوب ملونا بشئ من الالوان غير البياض فالاولى التمثيل بقولنا لا واجب
 بالذات الا الله تعالى وما خاتم الانبياء الامجد صلى الله تعالى عليه وسلم انتهى يعقوبى (قوله
 المعينة) اخذ هذا القيد من جعل اللام في الدار للمهد ولا بد من هذا القيد وذلك لانه
 اذا اريد دار معينة صح ان تحصر هذه الصفة وهي الكون فيها في زيد فلا يكون
 فيها غيره اصلاً واما لو اريد مطلق الدار فلا يصح اذ لا يتأتى عادة حصر الكون
 في مطلق الدار في زيد اذ لا بد من كون غير زيد في دار ما (قوله اي بالثاني) اي وهو
 قصر الصفة على الموصوف قصر حقيقياً قال الفارسي وارجاع الضمير الى الحقيقي
 مطلقاً بل الى مطلق القصر اصح واشتمل اذ لا مانع من اعتبار القصر الادعائى في الاضافى
 اللهم الا ان يقال انه لم يقع مثله في كلام البلغاء وان جاز وافاد عقلاً (قوله بالمبالغة)
 اي في كمال الصفة في ذلك الموصوف تنفي عن غيره على وجه العموم وثبت له فقط دون
 ذلك الغير وان كانت في نفس الامر ثابتة لذلك الغير ايضا (قوله لعدم الاعتداد بالخ)
 اي وانما يفعل ذلك لعدم الاعتداد في تلك الصفة بغير المذكور وذلك اذا كان المقام مقام
 مذمة لغير المذكور ودعوى نقصانه وذلك كما اذا وجد علماء في البلد وارىد المبالغة
 في كمال صفة العلم في زيد فيزل غير زيد منزلة من انتفت عنه صفة العلم لعدم كمالها
 فيه ويقال لا عالم في البلد الا زيد (قوله قصر حقيقياً ادعائياً) انظر هل اطلاق الحقيقي
 عليه حقيقة او مجاز واستظهر السيد الصفوى الثاني ويدل له قول الشارح اول الباب
 بحسب الحقيقة ونفس الامر آه سم وفي العروس انه من مجاز التركيب لانه اذا قيل لا عالم

على معنى ان الحصول في
 الدار المعينة مقصور على
 زيد (وقد يقصده) اي
 بالثاني (المبالغة لعدم
 الاعتداد بغير المذكور) كما
 يقصد بقولنا ما في الدار
 الازيد ان جميع من في الدار
 ممن عدا زيد في حكم العدم
 فيكون قصر حقيقياً ادعائياً
 واما في القصر الغير الحقيقي
 فلا يجعل غير المذكور
 بمنزلة العدم بل يكون المراد
 ان الحصول في الدار
 مقصور على زيد بمعنى انه
 ليس حاصل للمرو وان كان
 حاصلًا لغيره وخالد

في البلد الازيد على وجه حصر العلم فيه ونفيه عن غيره لعدم الاعتداد بالعلم في ذلك الغير
 فنفي العلم عن غير زيد الذي تضمنه هذا الحصر ليس كذلك في نفس الامر وانما نسب ذلك
 النفي الى الغير لكونه بمنزلة المتصف بالنفي لضعف الاثبات فيه ونسبة الشيء لغير من
 هو له مجاز تركيبى (قوله واما في القصر الغير الحقيقي) اى وهو الاضافى فلا يجعل الخ
 وهذا الذى ذكره الشارح اشارة للفرق بين الاضافى والقصر الحقيقى الادعاى وحاصله
 ان الاضافى يعتبر بالاضافة الى شىء معين من غير اعتبار المبالغة والتزويل والحقيقى الادعاى
 مبنى على المبالغة والتزويل فاذا قلت ما في الدار الازيد وارادت لا غيره وكان فيها غيره
 وتزولته منزلة العدم كان القصر حقيقيا ادعايا وان اردت لا عمرو وكان فيها بكر وخالد
 ايضا كان اضافيا وقد يعتبر في الاضافى تلك المبالغة بان يجعل ما يكون القصر بالاضافة
 اليه منزلة العدم فاذا قلت ما في الدار الازيد بمعنى ان الحصول في الدار مقصور على زيد
 لا يتجاوز الى عمرو وان كان حاصله لبكر وخالد فذلك قصر اضافى على وجه الحقيقة
 فاذا جعل ما يكون القصر بالاضافة اليه وهو عمرو منزلة العدم كان قصرا اضافيا
 على وجه المبالغة والحاصل ان اقسام القصر اربعة قصر حقيقى على وجه الحقيقة
 وقصر حقيقى على وجه المبالغة وقصر اضافى على وجه الحقيقة وكذا على وجه المبالغة
 والفرق بين الثانى وهو الحقيقى الادعاى والرابع وهو الاضافى الادعاى ان الحقيقى
 يجعل فيه ما عدا المقصور بمنزلة العدم كقولنا ما في الدار الازيد اذا كان في الدار غير زيد
 وجعل منزلة العدم والاضافى يجعل فيه ما يكون القصر بالاضافة اليه منزلة العدم كالمثال
 المذكور اذا قصد ان الحصول في الدار مقصور على زيد لا يتجاوز الى عمرو وجعل
 عمرو منزلة العدم فالاول ينزل فيه جميع من سوى المقصور بمنزلة العدم والثانى ينزل فيه
 بعض من سواه وهو ما يكون القصر بالاضافة اليه منزلة العدم واما الفرق بين الاضافى
 على وجه الحقيقة والاضافى على وجه المبالغة فقد علم مما مر كالفرق بين الحقيقى الادعاى
 والاضافى على وجه الحقيقة (قوله بمعنى انه ليس حاصله لعمرو) اى الذى هو ليس
 موجودا فيها وقوله وان كان حاصله لبكر وخالد اى الذين هما فيها ولم ينزلا
 منزلة العدم (قوله والاول الخ) لما فرغ من اقسام الحقيقى الاربعة شرع في اقسام
 الاضافى وهى ستة كما عرفت وقوله من غير الحقيقى حال من المبتدأ او الخبر او صفة
 للمبتدأ اى الكائن من غير الحقيقى ومن كلام المصنف هذا تعلم عدم جريان الانقسام
 الى الافراد والتعيين والقلب في الحقيقى بل هى خاصة بالقصر الاضافى ولا يرد على هذا
 لاله الا الله فانها من قصر الصفة على الموصوف قصر حقيقيا اى لا غيره قصر افراد
 للرد على معتقد الشركه لانا نقول انها من قصر الصفة اى الالهية على الموصوف
 اى الله قصر اضافيا اى بالنسبة الى المعبودات الباطلة وهى الاصنام والاوتان قصر
 افراد رد اعلى من اعتقد شركتها مع الله في الالهية لان العبرة في الافراد واخويه

(والاول) اى قصر
 الوصوف على الصفة (من)
 غير الحقيقى تخصيص امر
 بصفة دون) صفة (اخرى
 او مكانها والثانى) اى قصر
 الصفة على الموصوف من
 غير الحقيقى (تخصيص صفة
 بامر دون) امر (آخر

بجال الخطاب واعتباره والخطابون بلاه الا الله لا يعتقدون شركة كل ما عدا الله تعالى معه في الالهية حتى يكون القصر في كلمة التوحيد قصرا حقيقيا بل انما يعتقدون شركة الاوثان والاصنام فالعنى ان الالهية مقصورة على الله لا تتجاوز الى الاوثان والاصنام ولا ينظر الى الواقع كذا قرر بعض الافاضل وعلل في الطول عدم جريان الانقسام في الحقيقي بانه لا يتصور من السامع العاقل ان يعتقد ثبوت جميع الصفات لامر او جميعها الا واحدة او يتردد فيه كيف وفيها ماهى متقابلة حتى يقصر بعضها وينبى الباقي افرادا او قلبا او تعيينا وكذا قصر الصفة على هذا النوال (قوله تخصيص امر) وهو الموصوف المقصور والباء في قوله بصفة داخله على المقصور عليه وفي الحقيقة هو على حذف مضاف اى بثبوت صفة واطافة صفة لما بعده من اضافة المصدر لمعموله اى تخصيص التكلم امرا بثبوت صفة وقوله دون اخرى حال من فاعل الصدر اى حال كون التكلم متجاوزا وتاركا للصفة الاخرى وفهم منه ان هناك صفة يمكن ان تشارك هذه في تخصيص ذلك الامر بها لكن جعلت له احدهما في مكان ليست فيه تلك الاخرى فيفهم منه انه لم يتصف بتلك الاخرى وان تلك الاخرى لم يقرر لها ذلك المكان بدلا عن هذه (قوله او مكانها) اى او تخصيص امر بصفة مكان صفة اخرى وهذا قصر القلب وما قبله قصر الافراد واما قصر التعيين فهو داخل في قوله او مكانها على طريقة المصنف وفيما قبله على طريقة السكاكى وكذا يقال فيما بعد ومكانها قبل حال ومعناه او واضعا تلك الصفة مكان اخرى وقيل انه منصوب على الظرفية اى بصفة واقعة في مكان صفة اخرى واحدة كانت او اكثر (قوله والثانى) اى من غير الحقيقي للذى هو الاضافى (قوله بامر) هو الموصوف اى تخصيص التكلم صفة بامر حالة كون التكلم متجاوزا وتاركا امرا آخر او حال كون الصفة متجاوزة امرا آخر (قوله او مكانه) اى او تخصيص صفة بامر مكان آخر (قوله معناه الخ) ذكره ليتبين به المراد من قوله دون اخرى فانه يمكن ان يصدق بالسكوت عن تلك الصفة وعدم التعرض لانغائها مع انه ليس مرادا اذا المراد التعرض لانغائها (قوله متجاوز الصفة الاخرى) اشار به الى ان دون وقع حالا وذو الحال اما المفعول المذكور وهو الامر واما الفاعل وهو المخصص فانه مراد بحسب الحقيقة فهو في قوة الملفوظ كذا في الفسارى لكن جعله حالا من الفاعل هو الذى يدل عليه قول الشارح والتكلم يخصه باحدهما ويتجاوز الاخرى مع ان في جعله حالا من المفعول اتيان الحال من النكرة (قوله اعتقد اشتراكه) اى الموصوف في صفتين . وفي الكلام قلب والاصل اعتقد اشتراك صفتين فيه بدليل ما يأتى له عند قول المصنف من يعتقد الشركة حيث قال اى شركة صفتين في موصوف ولو قيل اعتقد اشتراكه بين صفتين لم يخرج للتأويل (قوله ويتجاوز الاخرى) اى

او مكانه) وقوله دون اخرى معناه متجاوزا الصفة الاخرى فان الخطاب اعتقد اشتراكه في صفتين والتكلم يخصه باحدهما ويتجاوز الاخرى ومعنى دون في الاصل

يتباعد عن ثبوت الاخرى الى نفيها (قوله ومعنى دون الخ) حاصله ان اصل دون ان تستعمل في المكان المحسوس المنحط اى المنخفض بالنسبة لمكان آخر انحطاطا يسيرا قهى في الاصل اسم مكان فيقال هذا البيت مثلا دون ذلك البيت اذا كان احط منه قليلا ثم استعملت في المكان المعنوي من الاحوال والرتب مع مراعاة ان صاحب ذلك المكان ادنى واخفض مرتبة من الآخر فيقال زيد دون عمرو في الفضل ثم نقلت الى تخطى حكم الى حكم وتجاوز حد الى حد بعد نقلها للمكان المعنوي المراعى فيه شرف غير صاحبه ثم اريد بالمصدر الذى هو التجاوز اسم الفاعل كما في كلام المصنف فيكون التقدير تخصيص المتكلم امر بصفة حال كونه متجاوزا صفة اخرى اعتقد فيها الشركة (قوله ادنى مكان من الشيء) اى اخفض مكان اى مكان منخفض بالنسبة لمكان آخر كذا قرر شيخنا العدوى والمراد المكان المحسوس وقوله من الشيء متعلق بادنى باعتبار اصل المعنى كما يقال دنا منه وقرب منه لا باعتبار المعنى التفضيلى فلا يلزم استعمال افعال التفضيل بالاضافة ومن قاله الفنارى (قوله اذا كان احط منه) اى في الحس (قوله ثم استعير) اى نقل او المراد الاستعارة التصريحية وقوله للتفاوت الخ الاولى للرتبة المنحطة كما تقدم فتكون دون استعملت في المكان المعنوي بالنقل او بالاستعارة من المكان الحسى بعد تشبيه المكان المعنوي به وقد يقال ان في الكلام حذف مضاف وفي معنى من البيانية لذلك المحذوف اى لذى التفاوت من الرتب والاحوال (قوله ثم اتسع فيه) اى بطريق النقل او المجاز المرسل من استعمال المقيد في المطلق لان المراد فاستعمل في تجاوز حد وان لم يكن هناك تفاوت كما في القيام دون القعود او من استعمال اسم المزموم في اللازم لان التفاوت يلزمه التجاوز او المراد بالاتساع فيه صيرورته حقيقة عرفية وقوله اى في كل ذى تجاوز حد الى حد وذى تخطى الخ والمراد بالحكم المحكوم به ثم يحتمل ان المراد بالحد الحكم فالعطف للتفسير لكن يتناول كلامه حينئذ دون التى في قصر الصفة على الموصوف او الامر المحكوم عليه فالعطف مغاير فيدخل في قوله تجاوز حد الى حد دون التى في قصر الصفة على الموصوف وفي قوله تخطى حكم الى حكم دون التى في قصر الموصوف على الصفة كذا قرر شيخنا العدوى (قوله ولقائل الخ) هذا اعتراض على تعريف المصنف وحاصله انه ان اختار الشق الاول من شق الترديد كان التعريف غير جامع لبعض افراد القصر الاضافى وهو ما يكون لنقى اكثر من صفة واحدة او امر واحد وان اختار الشق الثانى كان التعريف غير مانع لصدقه على القصر الحقيقى لانه تخصيص امر بصفة دون سائر الصفات وتخصيص صفة بامر دون سائر الامور (قوله كقولنا ما زيد الا كاتب) اى في قصر الموصوف على الصفة وقوله وما كاتب الا زيد اى في قصر الصفة على الموصوف وقوله اشترك مافوق الاثنين اى اشترك الموصوف فيما فوق الاثنين

ادنى مكان من الشيء يقال هذا دون ذلك اذا كان احط منه قليلا ثم استعير للتفاوت في الاحوال والرتب ثم اتسع فيه فاستعمل في كل تجاوز حد الى حد وتخطى حكم الى حكم ولقائل ان يقول ان اريد بقوله دون اخرى ودون آخر دون صفة واحدة اخرى ودون امر واحد آخر فقد خرج عن ذلك ما اذا اعتقد المخاطب اشراك مافوق الاثنين كقولنا ما زيد الا كاتب لمن اعتقده كاتبا وشاعرا ومنجما وقولنا ما كاتب الا زيد لمن اعتقد الكاتب زيدا وعمرا وبكرا وان اريد الاعم من الواحد وغيره فقد دخل في هذا التفسير القصر الحقيقى وكذا الكلام على قوله مكان اخرى ومكان آخر

في قصر الموصوف على الصفة او اشتراك ما فوق الاثنين في الموصوف في قصر اصفة
واجيب باختيار الشق الثاني لكن المراد الواحد وغيره على سبيل التفضيل بان يلاحظ
الصفات او الامور الموصوفة المتجاوز عنها تفصيلا بخلاف القصر الحقيقي فانه يلاحظ
النفي عن الغير على سبيل الاجال والحاصل ان النظر في غير الحقيقي الى كل فر من المتجاوز
عنه تفصيلا ضرورة الرد على معتقد ثبوته وليس هو جميع ما غاير المقصور حتى يكون
بالنظر اليه اجالا بخلاف الحقيقي مثلا اذا قيل لاقائم الازيد ان اوحظ لاغيره كان القصر
حقيقيا وان لوحظ لا عمرو ولا بكر ولا خالد كان اضافيا واجيب ايضا بان المراد اعم
من الواحد وغيره بشرط ان لا يكون الاعم هو الجميع وحينئذ فلا يدخل القصر الحقيقي
في التعريف واقرينة على ذلك المراد المقابلة واجاب في المطول باختيار الشق الثاني
وهذا المعنى وان كان مشتركا بين الحقيقي وغيره لكنه خصه بغير الحقيقي لانه ليس
بصدد التفسير للقصر الغير الحقيقي لاجل ان يتميز عن القصر الحقيقي لان ذلك قد علم
من قوله وهو نومان بل غرضه من هذا الكلام ان يفرغ عليه التقسيم الى قصر الافراد
والقلب والتعيين وهذا التقسيم لا يجري في القصر الحقيقي اذ العاقل لا يعتقد انصاف
امر بجميع الصفات والاتصافه بجميع الصفات غير صفة واحدة ولا يردده ايضا بين
ذلك وكذا اشتراك صفة بين جميع الامور انتهى (قوله وكذا الكلام الخ) اي من انه
ان اريد مكان صفة واحدة اخرى او مكان امر واحد آخر يخرج ما اذا اعتقد المخاطب
اكثر من صفتين او امرين وان اريد اعم دخل القصر الحقيقي لانه يصدق عليه انه
تخصيص بصفة مكان سائر الصفات وتخصيص بامر مكان سائر الامور (قوله فكل
منهما) اي من الاول والثاني من غير الحقيقي وقوله فكل الخ نتيجة لما تضمنه التعريف
من التوزيع فالاضرب اربعة الاول منها تخصيص امر بصفة دون اخرى الثاني
تخصيص امر بصفة مكان اخرى الثالث تخصيص صفة بامر دون آخر الرابع تخصيص
صفة بامر مكان آخر (قوله ومن استعمال لفظ او فيه) اي ومن لفظ او التوزيعية
المستعملة فيه في قوله او مكانها او مكانه قيل ان هذا من عطف التفسير بحسب المراد
وقال الشيخ بس الظاهر انه عطف سبب على سبب لان سبب علم ما ذكر من ذلك
الكلام استعمال او فيه كالايجزي وعلى كل حال فليس ضروري الذكر نعمه فائدة وهو
الدلالة على ان او في كلام المصنف للتوزيع لا لشك والالام يفد كلامه هذا المعنى (قوله
الاول) اي من كل منهما وكذا يقال في قوله والثاني وذلك لان قوله التخصص بشئ
اعم من كونه امرا او صفة وقوله دون شئ اي صفة او امر على التوزيع وكذا قوله
بشي اي صفة او امر وقوله مكان شئ اي صفة او امر على التوزيع (قوله من ضربى
كل الخ) المراد بكل ما بينه الشارح بقوله من قصر الموصوف على الصفة وقصر
الصفة على الموصوف والقسم الاول من قصر الموصوف على الصفة هو المعبر عنه

(فكل منهما) اي فعلم
من هذا الكلام ومن
استعمال لفظ او فيه ان كل
واحد من قصر الموصوف
على الصفة وقصر الصفة
على الموصوف (ضربان)
الاول التخصص بشئ
دون شئ والثاني
التخصص بشئ مكان
شئ (والمخاطب بالاول
من ضربى كل) من قصر
الموصوف على الصفة
وقصر الصفة على
الموصوف ويعنى بالاول
التخصص بشئ دون شئ

بقوله تخصيص امر بصفة دون صفة اخرى والقسم الثاني منه هو المعبر عنه بقوله
 تخصيص امر بصفة مكان صفة اخرى والقسم الاول من قصر الصفة على الموصوف
 هو المعبر عنه بقوله تخصيص صفة بامر دون امر آخر والقسم الثاني منه هو ما عبر
 عنه بقوله تخصيص صفة بامر مكان امر آخر وبذلك ظهر ان قول الشارح ويعنى
 بالاول الخ اى بالقسم الاول من النوع الاول والقسم الاول من النوع الثاني والحاصل
 ان المراد بالاول هو الذى لم يعبر فيه بلفظ مكان بل بدون سواء كان من قصر الموصوف
 على الصفة او العكس والمراد بالثاني ما كان فيه لفظ مكان وانما كان ذلك او لا وهذا ثابتا
 لوقوعه كذلك فى التعريف او التقسيم (قوله من قصر الموصوف الخ) بيان لكل
 (قوله ويعنى بالاول) اى من الضريين وانما اتى بالعناية هنا وفى قوله وبالثنائى خلفه
 المراد من الاول والثاني لانه لم يبين الاول من الضريين والثاني منها لكن بداءة المصنف
 فيما تقدم بالتخصيص بشئ دون شئ وتبينه بالتخصيص بشئ مكان شئ قرينة
 على المراد اطاهه سم (قوله دون شئ) اى لا بالتخصيص بشئ مكان شئ فانه الثانى
 كما يأتى (قوله من يعتقد الشركة) اى غالبا وقد يخاطب به من يعتقد ان التكلم يعتقد
 الشركة ولو كان هذا المخاطب معتقدا للانفراد كان يعتقد مخاطب انصاف زيد بالشعر
 فقط ويعتقد انك تعتقد انصافه بالشعر والكنابة او التمجيم مثلا فتقوله ما زيد الاشاعر
 لتعلمه انك لا تعتقد ما يعتقدك فيك (قوله اى شركة صفتين) يعنى فاكثر وكذا يقال
 فى قوله شركة موصوفين وفى الاطول قوله من يعتقد الشركة هكذا اتفقت كلمتهم
 وينبغى ان يصح لخطاب من يعتقد انصاف المسند اليه بالمقصود عليه ويجوز انصافه
 بالغير فيقصر قطعا التجويز الشركة (قوله فالمخاطب بقولنا الخ) اعلم ان المقصود عليه
 ابدأ ما بعد الاوالمقصود ما قبلها وحاصل ما قلناه الشارح انه اذا اعتقد المخاطب ان زيدا
 شاعر وكاتب ومنجم مثلا قلت فى نبي ذلك الا اعتقاد ما زيد الاشاعر هذا فى قصر
 الموصوف واذا اعتقد ان زيدا وعمرا وخالدا اشتركوا فى صفة الشعرا فقلت فى نبي
 ذلك الاعتقاد ما شاعر الا زيد هذا فى قصر الصفة اذا لعنى ان الشعر مقصور على زيد
 لا ينصف به عمرو مثلا وجزان زيدا ينصف به ايضا (قوله لقطع الشركة) اى لقطع ذلك
 القصر او ذلك التكلم الشركة التى اعتقدها المخاطب وابطاله اياها ووصف الشركة بكون
 المخاطب اعتقدها احترازا عن الشركة فى نفس الامر فلا يصح ارادتها لعدم تحققها (قوله
 وبالثنائى) عطف على قوله بالاول ومن يعتقد العكس عطف على من يعتقد الشركة السابق
 وعاملهما واحد ذاتا وهو المخاطب لكنه عامل فى الجار والجرور من حيث انه مشتق
 وفى من يعتقد من حيث انه مبتدأ فان قلنا الاختلاف بالحئية كالاختلاف الذاتى قدرنا للثنائى
 عاملا اى المخاطب بالثنائى الخ ويجعل من عطف الجمل والمفردات والا كان من قبيل العطف على
 معمولى عاملين مختلفين وان قلنا الاختلاف بالحئية ايسر كالاختلاف الذاتى فلا يحتاج الى تقدير

(من يعتقد الشركة) اى
 شركة صفتين فى موصوف
 واحد فى قصر الموصوف
 على الصفة وشركة
 موصوفين فى صفة واحدة
 فى قصر الصفة على
 الموصوف فالمخاطب بقولنا
 ما زيد الا كاتب من يعتقد
 انصافه بالشعر والكتابة
 وبقولنا ما كاتب
 الا زيد من يعتقد اشتراك
 زيد وعمرو فى الكتابة
 (ويسمى) هذا القصر
 (قصر افراد لقطع الشركة)
 التى اعتقدها المخاطب (و)
 المخاطب (بالثنائى)

عامل كذا قيل وقد يقال ان العاملين هنا مختلفان ذاما حقيقة لان المبتدأ في الحقيقة ال
 وحينئذ فلا بد من تقدير عامل هنا كما فعل الشارح (قوله من ضرب في كل من القصرين)
 اى قصر الموصوف على الصفة والعكس (قوله من يعتقد العكس اى عكس الحكم)
 هذا بالنظر للغالب والاقدم يخاطب به من يعتقد ان المتكلم يعتقد العكس وان كان هو
 لا يعتقد العكس وذلك عند قصد ان يكون الخطاب لافادة لازم الفائدة بيان المتكلم
 ان ماعنده هو ما عند المخاطب مثلا لاماتوهمه فيه ثم ان المراد بعكس الحكم الثبوت ما ينافي
 ذلك الحكم ففي قصر الصفة اذا اعتقد المخاطب ان القائم عمر ولا زيد تقول نفيالذالك
 الاعتقاد ما قائم الاز يدحصر القيام في زيد ونفياله عن عمرو وفي قصر الموصوف اذا اعتقد
 ان زيد اقاعد لاقائم تقول ما زيد الاقائم اى لاقاعد قال الشيخ بس انظر هل المراد بالاعتقاد
 في هذا المقام حقيقته الاصولية او المراد به ما يشمل التجوز فيدخل فيه الظن بل الوهم
 واما حصول الاعتقاد هنا لليقين فلا كلام فيه اذ هو اول آه وقد يقال ان ظاهر قوله
 اوتساو يا عنده ان الظن كالاتقاد وحينئذ فالمراد بالاعتقاد ما يشمل التجوز فتأمل
 (قوله فالمخاطب) مبتدأ خبره من اعتقد وفيه ضمير مستر هو نائب الفاعل يرجع الى ال
 (قوله اعتقد اتصافه بالعود) اى سواء اعتقد اتصافه بشئ آخر ام لا (قوله لقلب
 حكم المخاطب) اى لان فيه قلبا وتبديلا لحكم المخاطب كله بغيره بخلاف قصر الافراد
 فانه وان كان فيه قلب وتبديل لكن ليس لكل حكم المخاطب بل فيه اثبات البعض ونفي
 البعض (قوله اوتساو يا عنده) ينبغى كاقال الصفوى ان يدخل في قصر التعيين ما اذا كان
 التردد بين امرين هل الثابت احدهما او كلاهما وكذا ما لو جزم بثبوت صفة على
 التعيين واصاب وبثبوت اخرى معها لاعلى التعيين وكذا اذا شك في ثبوت واحدة
 واتفانها بخلاف ما لو اخطأ في الصفة التي اعتقد ها على التعيين فان القصر حينئذ
 يكون بالنسبة اليها قصر قلب وبالنسبة لما تردد فيه قصر تعيين (قوله على ما يفصح
 عنه لفظ الايضاح) اى فالاول حل كلامه هنا عليه ليتطابقا وان احتمل على بعد عطفه
 على يعتقد الشركة اى ان المخاطب بالاول من يعتقد الشركة اوتساوى عنده
 الاتصافان اى الاتصاف بالصفة والاتصاف بغيرها في قصر الموصوف واتصاف
 الموصوف بصفه واتصاف غير بها في قصر الصفة وعلى هذا فيكون قصر التعيين
 داخلا في الاول والحاصل انه لولا ما في الايضاح لامكن عطف تساويا عنده على يعتقد
 الشركة فيكون قصر التعيين داخلا في الاول وهو التخصيص بشئ دون شئ فوافق
 ما في المفتاح وعبارة الايضاح والمخاطب بالثاني اما من يعتقد العكس واما من تساوى
 الامر ان عنده فهمى صريحة في العطف الذي قاله الشارح (قوله الامر ان) اشار
 بذلك الى ان ضمير تساوى يراجع لعلوم من الساق وهو الامر ان الشاملان للامر ين في قصر
 الصفة وللصفتين في قصر الموصوف (قوله بالصفة المذكورة وغيرها) اى على سبيل

اعنى التخصيص بشئ
 مكان شئ من ضرب في كل
 من القصرين (من يعتقد
 العكس) اى عكس الحكم
 الذي اثبته المتكلم للمخاطب
 بقولنا ما زيد الاقائم من
 اعتقد اتصافه بالعود
 دون القيام وبقولنا ما
 شاعر الاز يد من اعتقد
 ان الشاعر عمرو لا زيد
 (ويسمى) هذا القصر
 (قصر قلب لقلب حكم
 المخاطب اوتساويا عنده)
 عطف على قوله يعتقد
 العكس على ما يفصح عنه
 لفظ الايضاح اى المخاطب
 بالثاني اما من يعتقد العكس
 او من تساوى عنده
 الامر ان اعنى الاتصاف
 بالصفة المذكورة وغيرها
 في قصر الموصوف
 واتصاف الامر المذكور
 وغيره بالصفة في قصر
 الصفة حتى يكون المخاطب
 بقولنا ما زيد الاقائم من
 يعتقد اتصافه بالقيام
 او القعود من غير علم
 بالتعيين وبقولنا ما شاعر
 الاز يد من يعتقد ان الشاعر
 زيد او عمرو من غير ان يعلم
 على التعيين

البدلية فالواو بمعنى او وبدل لذلك قوله بعد حتى يكون المخاطب الخ (قوله واتصاف
 الامر المدكور وغيره) الواو بمعنى او (قوله حتى يكون الخ) ترفع على قوله او تساوبا
 حتى ترفع بعبية بمعنى الفاء (قوله ما زيد الا قائم) اي في قصر الموصوف وقوله وبقولنا
 ما شاعر الا زيد اي في قصر الصفة (قوله لتعيينه) اي القصر او التكلم وقوله ما اي
 حكما وقوله غير معين اي مبهم عند المخاطب شاك في ثبوته (قوله فالخاصل) اي حاصل
 ماسبق من قوله والاول من غير الختبي الى هنا وقوله ان التخصيص اي تخصيص المتكلم
 شيئا بشئ ففاعل المصدر ومفعوله محذوفان والمفعول المحذوف الذي هو الشئ ان كان
 واقعا على الصفة كان المراد بقوله بشئ الموصوف فيتحقق قصر الصفة على الموصوف
 اي جعلها مفضورة على الموصوف وان كان واقعا على الموصوف كان المراد بقوله
 بشئ الصفة فيتحقق قصر الموصوف على الصفة اي جعلك هذا الموصوف مقصورا على
 تلك الصفة فالباء في بشئ داخله على المتصور عليه على كلا الامرين (قوله والتخصيص
 الخ) يجوز ان يكون بالنصب عطفًا على اسم ان فيكون من عطف معمولين على معمول
 ان ويجوز الرفع ويكون من عطف الجمل وقوله بشئ اي صفة كان او موصوفا (قوله
 وان تساوا عند قصر تعين) هذا قسم قوله ان اعتقد (قوله وفيه نظر) اي في هذا
 الحاصل نظر (قوله لانا لوسلما) فيه اشارة الى منع كون التعيين من تخصيص شئ بشئ
 مكان آخر وحاصل ذلك النظر اننا لانعلم ان في قصر التعيين تخصيص شئ بشئ مكان
 شئ آخر لان المخاطب به لم يثبت الصفة الاخرى في قصر الموصوف حتى يثبت التكلم
 مكانها ما يعينه بل هو متردد بينهما سلما ان فيه تخصيصا بشئ مكان شئ آخر ولو احتمالا
 فلا يخفى ان فيه ايضا تخصيصا بشئ دون شئ آخر فيكون داخلا في الاول وحينئذ جعل
 قصر التعيين من تخصيص شئ بشئ مكان شئ لا من تخصيص شئ بشئ دون آخر تحكيم
 (قوله ولهذا) اي ولاجل ان قصر التعيين فيه تخصيص شئ بشئ دون آخر وان كونه
 من تخصيص شئ بشئ دون آخر اظهر من كونه من تخصيص شئ مكان آخر جعل الخ
 وهذا اعتراض ثان غير التحكم اي انه يلزمه التحكم ومخالفة من تقدمه من المؤلفين
 بلا موجب (قوله والقصر الذي سماه المصنف الخ) تبرا الشارح من هذه التسمية اشارة
 الى ان السكاكي لا يقول بها اذا لقصر الاضافي عنده نوعان فقط قصر قلب لمن يعتقد
 العكس وقصر افراد لمن يعتقد الشركة ومن لا يعتقد شيئا فدرج ما سماه المصنف تعيينا
 في الافراد ولا مشاحة في الاصطلاح الا ان في قصر التعيين ازالة الشركة الاحتمالية
 بخلاف القسم الثاني من الافراد فان فيه ازالة الشركة الحقيقية وقد يقال ان البحث
 الوارد على المصنف لازم للسكاكي ولا يختص به المصنف اذ كان لا وجه لتخصيص
 التعيين بالعرف الذي فيه مكان كما عند المصنف لوجه لتخصيصه بالعرف الذي
 فيه دون كما عند السكاكي فالصواب جعل التعريفين شاملين لقصر التعيين وهذا كله

(و يسمى) هذا القصر
 (قصر تعين) لتعيينه
 ما هو غير معين عند المخاطب
 فالخاصل ان التخصيص
 بشئ دون شئ قصر افراد
 والتخصيص بشئ مكان
 شئ ان اعتقد المخاطب
 فيه العكس قصر قلب
 وان تساوا يا عنده قصر
 تعين وفيه نظر لانا لوسلما
 ان في قصر التعيين
 تخصيص شئ بشئ مكان
 آخر فلا يخفى ان فيه
 تخصيص شئ بشئ دون
 آخر فان قولنا ما زيد الا قائم
 لمن يردده بين القيام
 والقعود تخصيص له
 بالقيام دون القعود ولهذا
 جعل السكاكي التخصيص
 بشئ دون شئ مشتركين
 قصر الافراد والقصر
 الذي سماه المصنف قصر
 تعين وجعل التخصيص
 بشئ مكان شئ قصر قلب
 فقط (و شرط قصر
 الموصوف على الصفة

بانه ان معاد مكان خلاف .فما دون كما اعتبره المصنف والالم يختص البحث بقصر
التعيين بل يجرى البحث في التعريفين باعتبار القصرين الاولين ايضا لصدق كل منهما
حينئذ على الآخر فتدبر (قوله قصر قلب فقط) اى لا قصر قلب وتعيين كما جعله المصنف
وتحصل مما تقدم ان قصر التعيين لم يدرجه احد في قصر القلب لظهور ان لا عكس
فيه اصلا واما عند السكاكى فالتعيين من افراد الافراد لا يقسم له لان الافراد عنده عبارة عن
قطع الشركة سواء كانت بطريق الاحتمال او الاعتقاد وعند المصنف الافراد قطع
الشركة الاعتقادية فلا يتناول التعيين لانه قطع الشركة الاحتمالية لا اشتراك الصفتين
او الوصوفين في ان كل منهما يحتمل ان يكون ثابتا بدل الآخر فقلبه يكون التعيين
قسما لكل من الافراد والقلب (قوله وشرط قصر الموصوف على الصفة الخ) قد يقال
هذا الاشتراط ضائع لعله مما تقدم من ان الخطاب بقصر الافراد من يعتقد الشركة
فان هذا يفيد ان قصر الافراد انما يكون عند اعتقاد الاشتراك في الوصفين فهو
نصرح بما لم التزاما وخص هذا الشرط بقصر الموصوف على الصفة دون قصر
الصفة على الموصوف لان الموصوفات لا تكون الامتثالية قلله السرايى وفيه
ظاهر كلام المصنف انه لا اشتراط في قصر الصفة على الموصوف افرادا وفيه نظر
فانه بشرط في قصر الصفة على الوصوف عدم تنافى الاتصافين اذ لو كان الوصف بما
لا يصح قيامه بمجلين لم يأت اعتقاد الخطاب ثبوت له موصوفين فلا يأتى فيه قصر الافراد
نحو قولك لا بزيد الامر ونحو ما افضل البلد الازيد لانه لا يجتمع الموصوفان في وصف
الابوة ولا في وصف الفضلية فلا يأتى فيهما قصر الافراد بخلاف نحو قولك لا جواد
الاحاتم في قصر الافراد فيصح لان الجود يمكن ان يتصف به اثنان واجيب بان المصنف
ترك هذا الاشتراط في قصر الصفة اما لندرته لان تنافى اتصاف الموصوفين بالصفة
نادر والكثير عدم تنافيهما والكثير بمنزلة اللازم فلامعنى لاشتراطه واما التعويل
على ظهور المقابلة انتهى (قوله افرادا) حال من قصر وشرط مجيى الحال من المضاف
اليه موجود اى حال كونه افرادا اى ذا افراد او مفعول مطلق اى قصر افراد
او مفعول لاجله اى لاجل الافراد (قوله عدم تنافى الوصفين) عدم تنافيهما
صادق بان يكون بينهما عموم وخصوص من وجه او مطلق نحو ما زيد الاماش
لابيض او لاصاحك قلله يس وفي عبد الحكيم مراد المصنف بعدم تنافى الوصفين ان
لا يكون مفهوم احدهما عين نقي الآخر وذلك كالمفحمة والشاعرية ولا مزوما لنقي
الآخر لزوما يبنى يحصل في الذهن بحصوله كالقعود والقيام اذ لو كان كذلك لم يتصور
اعتقاد الخطاب اجتماعهما لان امتناع النقي والاثبات من اجلى البدهييات
فلا يتحقق قصر الافراد لا بتساؤه على اعتقاد الشركة وبهذا تعلم انه لا يرد ما قبل ان
صحة اعتقاد الخطاب الاجتماع لا يتوقف على عدم التنافى لجواز ان يعتقد خلاف

افراد اعدم تنافى الوصفين
ليصح اعتقاد الخطاب
اجتما عهما في الموصوف
حتى تكون الصفة المنفية
في قولنا ما زيد الاشاعر
كونه كاتباً او منجملاً كونه
مفحماً اى غير شاعر لان
الانقسام وهو وجدان
الرجل غير شاعر ينافى
الشاعرية (و) شرط
قصر الموصوف على
الصفة (قلباً تحقق تنافيهما)
اى تنافى الوصفين حتى
يكون المنفى في قولنا ما زيد
الاقائم كونه قاعدا
او مضطجعا او نحو ذلك
مما ينافى القيام ولقد احسن
صاحب المفتاح في اهمال
هذا الاشتراط لان قولنا
ما زيد الاشاعر لمن اعتقده انه
كاتب وليس بشاعر قصر
قلب على ما صرح به
في المفتاح مع عدم تنافى
الشعر والكتابة

الواقع اذا الاعتقاد المطابق للواقع ايس بلازم في القصر ولا حاجة للجواب عنه بان المراد عدم تنافي الوصفين في اعتقاد المخاطب لاني الواقع انتهى (قوله ليصح الخ) علة لعدم التنافي (قوله حتى تكون الخ) حتى تقريبية بمنزلة الفاء وما ذكره من عدم منافاة كونه كاتباً لكونه شاعراً مبني على ان المراد الكتابة والشعر بالقوة فلا يصح اذ لا يمكن اجتماعهما لان المراد بالكتابة الفاء الكلام نثراً بقربنة مقابلتها بالشعر الذي هو الفاء الكلام نظماً كذا ذكر بعضهم (قوله وقلبا الخ) فيه العطف على معمولي عاملين لان قلبا عطف على افرادا والعامل فيه قصر وتحقق عطف على عدم والعامل فيه شرط وفيه خلاف والراجح المنع اذا لم يكن احد الممولين جاراً ومجروراً متقدماً كما في قولك في الدار زيد والحجرة عمرو واجاب الشارح بان من عطف الجمل حيث قال وشرط الخ ان قلت انما جاء هذا من جعل قوله افرادا وقلبا مفعولاً لاجله ونحن نجعلهما حالاً فيكون العامل فيهما شرط وحينئذ فيكون من قبيل العطف على معمولي عامل واحد وهو جازئ قلت ما زال البحث واردا لان اختلاف جهة العمل ينزل منزلة اختلاف العامل بناء على ما حقت العلامة الرضى وقوله وشرط قصر الموصوف على الصفة قلبا الخ سكت عن شرط قصر الصفة على الموصوف قلبا نحو انما الكاتب زيد لاعمرو لمن اعتقد ان الكاتب عمر ولا يزيد ولا ينقص عليك ان وصف الكتابة يمكن اجتماع الموصوفين فيه وحينئذ فلا يشترط فيه تحقق التنافي بل تارة لا يتحقق كما مثلنا وتارة يتحقق نحو لآب زيد الاعمرو فانه قصر صفة على موصوف قصر قلب ولا يمكن اجتماع موصوفين في وصف ابوة زيد (قوله تحقق تنافيهما) اي تحقق تنافي الوصفين في الواقع لاجل ان يكون اثبات التكلم اجدي الصفتين مشعرا بانفاء غيرها وهي الصفة التي تنافيه فيكون القصر قصر قلب يقين بخلاف ما اذا لم تكن احدهما منافية للآخرى فان المخاطب يجوز اجتماعهما في بادئ الرأي فيحتمل ان يكون قصر افرادا ويحتاج في كونه قصر قلب الى امر خارجي يعرف به ان المخاطب يعتقد العكس (قوله حتى يكون المتني الخ) حتى تقريبية بمعنى الفاء (قوله او نحو ذلك مما يانا في القيام) اي كونه مستلقيا اي وليس المتني بما ذكر من القصر كونه كاتباً او شاعراً لعدم منافاتهما للقيام (قوله ولقد احسن الخ) هذا تعريض بالمصنف من كونه اساء في اشتراط هذا الشرط وهو تحقق التنافي في قصر الموصوف على الصفة قصر قلب فكان ينبغي له اهماله كما اهمله السكاسي (قوله على ما صرح به في المفتاح) اي لان الشرط في قصر القلب على كلام صاحب المفتاح اعتقاد المخاطب عكس ما يذكره التكلم سواء كان التنافي بينهما محققاً في الواقع ام لا نقول الشارح مع عدم تنا في الشعر والكتابة اي في الواقع لصحة اجتماعهما في موصوف واحد وان كان المخاطب يعتقد تنافيهما والمراد بعدم تنافيهما واحد وان كان مفهومهما مختلفاً (قوله ومثل هذا) اي ومثل هذا القول وهو ما يزيد الشاعر ان اعتقد انه كاتب (قوله خارج عن اقسام القصر) اي

مع ان القصر لا يخرج عنه هذه الاقسام الثلاثة قطعا (قوله خارج عن اقسام القصر)
 اي القصر الاضافي اما خروجه عن قصر الافراد فلاعتقاد المخاطب التصافه بصفة
 وفي قصر الافراد لا بد ان يعتقد المخاطب اجتماعهما واتصافه بهما * واما خروجه
 عن قصر التعيين فلكون المخاطب به متردد الاعتقاد عنده والمخاطب هنا معتقد ثبوت
 احدهما وانفاء الآخر * واما خروجه عن قصر القلب فلعدم تحقق تنافي الوصفين
 هنا في الواقع وهو شرط فيه لا بد منه على ملال المصنف وقوله على ما ذكره المصنف
 اي من اشراط هذا الشرط في قصر القلب واما على صنع السكاكي من اهماله فلا يكون
 هذا المثال خارجا عن الاقسام الثلاثة بل من قبيل قصر القلب كما علمت (قوله هذا
 شرط للحسن) اي لحسن قصر القلب لالصحة وحيث فلا يخرج ما زيد الاشاعر لمن
 اعتقد انه كاتب عن اقسام القصر الثلاثة بل هو من قبيل قصر القلب وان كان غير
 حسن (قوله او المراد الثاني في اعتقاد المخاطب) اي سواء تنافيا في الواقع او لا كما في المثال
 المذكور ثم انه ليس المراد بتفسيهما في اعتقاد المخاطب اعتقاده تنافيهما في نفس الامر
 بان يعتقده لا يمكن اجتماعهما في نفس الامر بل المراد اعتقاده ثبوت احدهما وانفاء
 الاخرى فصح رد الشارح الآتي (قوله اما الاول) اي وهو كونه شرطا في حسن
 قصر القلب وحاصل هذا الرد اننا لانسلم ان هذا مراد المصنف لعدم اشعار لفظ الكتاب
 به اذا اصل في الشروط ان تكون للصحة للحسن بل كلامه في الايضاح الذي هو
 كالشرح لهذا الكتاب ينافي كونه شرطا للحسن لانه قال ليكون اثبات الصفة مشعرا
 بانفاء غيرها فان قضيته ان الشرط للتحقق للحسن سنا ان لفظ الكتاب مشعرا به
 شرط في الحسن فلانسلم عدم حسن الخ فبطل حيثذ كونه شرطا في الحسن فقول
 الشارح فلا دلالة لفظ اي لفظ الكتاب اعني المتن عليه (قوله واما الثاني) اي
 كون المصنف اراد تنافي الوصفين في اعتقاد المخاطب لا بحسب نفس الامر (قوله
 مما ذكره في تفسيره) اي مما ذكره في التفريع على تفسيره اي تعريفه وذلك لانه عرفه
 بانه متخصص امر بصفة مكان صفة اخرى ثم فرع على ذلك قوله والمخاطب بالثاني
 من يعتد العكس (قوله فيكون هذا الاشراط ضائعا) يرد مثل هذا على قوله وشرط
 قصر الموصوف افرادا عدم تنافي الوصفين لان عدم تنافي الوصفين وامكان
 اجتماعهما معلوم من قوله في التفريع على تعريفه والمخاطب بالاول من يعتد الشركة
 فكان اللائق ترك الاشراط فيها لهذا المعنى ولهذا لم يتعرض في المتاح لهذين الشرطين
 المذكورين في قصر الافراد وقصر القلب (قوله وايضا لم يصح) اي على ارادة
 هذا الاحتمال الثاني (قوله لم يصح قول المصنف) اي في الايضاح الذي هو كالشرح
 لهذا الكتاب وحاصل كلام الشارح انه لو كان مراد المصنف الثاني بحسب اعتقاد
 المخاطب لم يصح قول المصنف في الايضاح معترضا على السكاكي انه لم يشترط

ومثل هذا خارج عن
 اقسام القصر على ما ذكره
 المصنف لا يقال هذا شرط
 للحسن او المراد الثاني
 في اعتقاد المخاطب لانا
 نقول اما الاول فلا دلالة
 لفظ عليه مع اننا لانسلم
 عدم حسن قولنا ما زيد
 الاشاعر لمن اعتقده كاتبا غير
 شاعر واما الثاني فلان
 الثاني بحسب اعتقاد
 المخاطب معلوم مما ذكره
 في تفسيره ان قصر القلب
 هو الذي يعتد فيه
 المخاطب العكس فيكون
 هذا الاشراط ضائعا
 وايضا لم يصح قول
 المصنف ان السكاكي لم
 يشترط في قصر القلب
 تنافي الوصفين وعلل
 المصنف اشراط تنافي
 الوصفين بقوله ليكون
 اثبات الصفة مشعرا
 بانفاء غيرها وفيه نظيرين
 في الشرح

في قصر القلب تنافي الوصفين كما شرطناه وذلك لان السكاكي قد اشترط فيه كون
المخاطب معتقدا للعكس وهذا هو المراد بالتنافي في اعتقاد المخاطب فدل هذا على ان
مراد المصنف تنافي الوصفين في الواقع لا بحسب اعتقاد المخاطب اذ يعد ان يعترض
المصنف على السكاكي بما هو قائل ومعترف به وانما يعترض عليه بما تحقق اهماله له
وهو التنافي في نفس الامر (قوله وعلل المصنف) اي في الايضاح و اشار الشارح بهذا
الى بطلان دليل المصنف بعدما ابطال مدعاها من اشتراط الشرط المذكور (قوله ليكون

الخ) اي انما اشترط في قصر القلب تنافي الوصفين لاجل ان يكون اثبات الصفة مشعرا
بانفاء الاخرى انتهى فاذا قيل ما زيد الا فاقم كان اثبات القيام مشعرا بانفاء القعود ولم
يحصل ذلك الاشعار الا اذا كان الوصفان متنافيين في نفس الامر (قوله وفيه نظريين
في الشرح) اي وحينئذ فالخ مع السكاكي في اهمال ذلك الشرط وحاصل ذلك الظار
انه ان اراد ليكون اثبات المتكلم الصفة مشعرا بانفاء غيرها وهو ما اعتقده المخاطب فقيه
ان اداة القصر مشعرة بذلك من غير حاجة للتنافي وان اراد ان اثبات المخاطب الصفة
مشعرا بانفاء غيرها وهي التي اثبتنا للمتكلم كالقيام حتى يكون هذا عكسا لحكم
المخاطب فيكون قصر قلب فقيه ان اثبات المخاطب لا يثبته له بانفاء شيء اصلا اذ غاية
ما يفهم منه الاثبات فقط وانفاء الغيران ففهمه منه المتكلم فقريئة او عبارة كان يقول
ما زيد الا فاعاد فيقول المتكلم رد اعليه ما زيد الاشاعر ولا يتوقف على التنافي والحاصل
ان شرط قصر القلب اعتقاد المخاطب عكس ما ذكره المتكلم سواء تحقق التنافي
بينهما ام لا وما ذكره المصنف من اشتراط تنافي الوصفين لا يتم قوله وقصر التعيين

اي وهو اثبات المتكلم احد الامرين المتردد فيهما او احد الامور المتردد فيها وقوله
اعم اي من كل واحد منهما على انفراد وليس المراد انه اعم من مجموعهما بان يتحقق
بدون هذا المجموع لانه لا يمكن لان الوصفين فيه اما متباينان او لا واسطة
بينهما فان كانا متباينين تحقق القلب والتعيين دون الافراد وان كانا غير متباينين تحقق
الافراد والتعيين دون القلب والعموم باعتبار المحل وليس العموم باعتبار نفس
حقيقة قصر التعيين لانها مبينة لكل من حقيقة القصرين اذ لا يصدق قصر الافراد
الا عند اعتقاد المشاركة ولا يصدق قصر القلب الا عند اعتقاد العكس ولا يصدق
قصر التعيين الا عند عدم الاعتقادين وانما كان قصر التعيين اعم محلا من كل من
قصرى الافراد والقلب لان الاول على ما مر عليه المصنف محله ما لتنافي فيه والثاني
محله ما فيه التنافي وقصر التعيين محله ما فيه التنافي وغيره فكون اعم من الاول
لشموله ما فيه التنافي واعم من الثاني وهو قصر القلب لشموله ما ليس فيه التنافي
والحاصل ان عمومه بالنسبة للاول لوجوده في محل الثاني وعمومه بالنسبة للثاني لوجوده
في محل الاول وليس عمومه بالنسبة لهما معا بان يتحقق بدون هذا المجموع والا لزم

(وقصر التعيين اعم)
من ان يكون الوصفان
فيه متنافيين او لا فكل
مثال يصلح لقصر الافراد
او القلب يصلح لقصر
التعيين من غير عكس
(وللقصر طرق) والمذكور
ههنا اربعة وغيرها
قد سبق ذكره فالاربعة
المذكورة ههنا (منها
العطف

وجود محل يصدق فيه وحده وهو ما ليس فيه الثاني، ولا غيره وهذا فسد كما لا يخفى
 (قوله فكل مثال الخ) اشارة الى ان العموم يحسب التحقق باعتبار الصلاحية
 لا بحسب الصدق او التحقق بالفعل (قوله من غير علس) اي لانه ربما صلح للتعين
 ما لا يصلح للافراد وهو القلب وربما صلح له ما لا يصلح للقلب وهو الافراد (قوله
 وللقصر) اي سواء كان حقيقيا او غيره وقوله طرق اي اسباب تقيده (قوله والمذكور)
 اي والطرُق المذكور ففيه تذكير الطرق نظرا للفظ ال او يقال اراد بالمذكور الشيء
 وهو مذكر وقوله ههنا اي في باب القصر (قوله وغيرها) اي كضمير الفصل وتعريف
 السند او السند اليه بال الجنسية وتقدم ماحتها التأخير من المعمولات واما التصريح
 بلفظ الاختصاص وما في حكمه فلا يعد من طرق القصر اصطلاحا وكذا التأكيد
 غير الشمولي نحو جاء زيد نفسه اي لا غيره واما انتصر المصنف على ذكر هذه الاربعة
 في هذا الباب اما لان القصر الاصطلاحي هو ما كان بهد الاربعة وما كان بغيرها
 كضمير الفصل وتعريف السند او السند اليه ونحو لفظ الخصوص فليس باصطلاحي
 وان كان قصرا بالمعنى الاخرى او ان القصر بضمير الفصل وتعريف السند او السند اليه
 داخل في القصر الاصطلاحي بان يكون عبارة عن التخصيص باحد الطرق السبعة
 ولم يذكر هذه الثلاثة في هذا الباب لاختصاصها بالسند وبالسند اليه وقد تقدم
 ذكرهما وعلى كلا الاحتمالين التخصيص الحاصل بصريح لفظ الخصوص والتأكيد
 ليس داخلا في القصر الاصطلاحي هذا حاصل ما ذكره العلامة عبدالحكيم (قوله منها

العطف) اي بلا ويل ولكن وانما قدم العطف على بقية الطرق لانه افواها للتصريح
 فيه بالطرفين المثبت والتنفى بخلاف غيره فان التنفى هناك ضمنى ثم التنفى والاستثناء اصرح
 من انما واخر التقديم عن الكل لان دلالة على القصر ذوقية لا وضعية واعلم
 ان العطف يكون للقصر الحقيقى والاضا في وذلك لانه ان كان المعطوف خاصا
 نحو زيد شاعر لا عمر وقات قصر اضافى وان كان عاما نحو زيد شاعر لا غير زيد فالتصريح
 حقيقى (قوله زيد شاعر لا كاتب) اي لمن اعتقده كاتبا وشاعرا (قوله والثاني بالعكس)
 وهو ان الوصف المنفى فيه معطوف عليه والمثبت معطوف لكن كون ثاني الاسمين معطوفا
 على المنفى محل نظر لانه ان عطف بالنصب على لفظ المنصوب المنفى لزم عمل ما في المثبت
 وهى انما تعمل في المنفى وان عطف بالرفع على محل المنصوب فالعطف على محل
 المنصوب هنا ممنوع لزوال رعاية المحلية بوجود الناصح واما رفعه بتقدير البتداء
 فيخرج به عن كونه معطوفا لان بل اذا دخلت على جملة كانت ابتداء واضرابة
 لا عطف لانها انما تعطف المفردات وكلامنا في افادة الحصر بالعطف ويمكن ان يجاب
 بان العطف على المحل لا يمنع على مذهب البصريين الذين لا يشترطون وجود المحرز
 اي الطالب لذلك المحل والمثال جار عليه على ان المحل وان كان لا يبقى مع العامل المعبر

كقولك في قصره) اي
 قصر الموصوف على
 الصفة (افراد زيد
 شاعر لا كاتب او ما زيد
 كاتبا بل شاعر) مثل
 يتالين اولهما الوصف
 اثبت فيه معطوف عليه
 والثنى معطوف والثاني
 بالعكس

لكنه اعتبرها للضرورة ولكون ماضيفة العمل وانما ذكر بل بعد النفي دون الاثبات لانها بعد النفي تفيد الاثبات للتابع فتفيد القصر وبعد الاثبات لا ترفعه عن التبوع بل تجعله في حكم المسكوت عنه فلا تفيد التصر فحق ما زيد كاتب بل شاعر معناه نفي الكتابة عن زيد واثبات الشعر له ونحو زيد كاتب بل شاعر معناه ثبوت الشعر له مع السكوت عن نفي الكتابة واثباتها زيد آه سرامي واعلم ان افادة بل للقصر مبنى على ان ما قبل بل في النفي متقرر نفيه كما عليه الجمهور واما على انه مسكوت عنه كما قاله بعضهم فلا تفيد فالمصنف مشى على ما قاله الجمهور (قوله وقلبا الخ) اقتصاره على القصرين ربما يوهم عدم جريان طريق العطف في قصر التعيين لكن المفهوم من دلائل الاعجاز جريانه فيه فالإقتصار لما يصرح به الشارح في قوله ولما كان الخ (قوله زيد قائم لا قاعد) اي لمن اعتقد انه قاعد والشرط وهوتا في الوصفين موجود

(قوله وما زيد قائم بل قاعد) اي لمن اعتقد انه قائم ومثل بمثابة لما سبق (قوله فان قلت الخ) حاصله ان قصر القلب بطريق العطف لا فائدة له على مذهب المصنف مطلقا وذلك لانه شرط فيه تحقق تنا في الوصفين واذا تحقق اي ثبت تنا فيما كما في المثالين علم من نفي احدهما ثبوت الآخر وكذا من ثبوت احدهما نفي الآخر وحينئذ فلا فائدة في عطف مثبت على النفي او عطف النفي على مثبت وكذا على مذهب غيره في صور تحقق التنا في فقد علمت ان هذا اليراد بحسب مذهب المصنف وكذا بحسب مذهب غيره اذا تحقق التنا في واما اذا لم يتحقق التنا في فالامر ظاهر وقول الشارح ثابت احدهما يكون مشعرا بانتفاء الغير وكذا نفي احدهما يكون مشعرا بثبوت الآخر ولو زاد الشارح ذلك لكان اولي ليشمل المثال الثاني والجواب الذي ذكره شامله ايضا لان حاصله ان الجمع بين النفي والاثبات للتنبيه على رد الخطأ بالنفي سواء تقدم او تأخر (قوله قلت الخ) حاصله ان فائدة التعرض لنفي الغير بعد اثبات المطلوب بطريق القصر الاشعار بان المخاطب اعتقد العكس لان القيد الزائد من البليغ حيث لا يحتاج اليه تطلبه فائدة واقرب شيء يعتبر فائدة له بالذوق السليم الرد على المخاطب فان المتبادر من قولنا كان كذا لا كذا ان المعنى لا كذا كما تزعم ايها المخاطب وكذا قولنا ما كان كذا بل كذا معناه بالذوق السليم ما كان كذا كما تزعم ايها المخاطب بل كذا فتقول الشارح الفائدة فيه اي في نفي الغير وقوله التنبيه اي تنبيه المخاطب وغيره وقوله على رد الخطأ اي الواقع من المخاطب وقوله وان المخاطب الخ عطف على رد عطف لازم على ملزوم او عطف تفسير وهذا التنبيه ليس من جوهر اللفظ بل من الذوق كما علمت من انه اذا وقع في الكلام شيء مستغنى عنه بحسب الظاهر فان الذهن يطلبه فائدة فاذا وجد ما يناسبه حل عليه لان كلام البليغ يحمل على المناسب وانما قال التنبيه على رد الخطأ الخ لان كلامه في قصر القلب ولان اليراد فيه اقوى

(وقلبا زيد قائم لا قاعد)
او ما زيد قائم بل قاعد)
فان قلت اذا تحقق تنا في
الوصفين في قصر القلب
فانبات احدهما يكون
مشعرا بانتفاء الغير فافاد
الغير واثبات المذكور
بطريق القصر قلت
الفائدة فيه التنبيه على
رد الخطأ فيه وان المخاطب
اعتقد العكس

فلا ينافي انه قد تكون قأدة النفي التنيه على تردد المخاطب اذا كان قصر تعيين وقد يقال
 يمكن ان الذهن يحمل ذلك الزائد على التنيه على ان المخاطب متردد فانه قأدة يصح
 الحمل عليها وحيثئذ فيكون ذلك القصر من قصر التعيين فلم يتم التنيه الذي ذكره
 الشارح ولذا اجاب بعضهم بجواب آخر وحاصله ان قأدة نفي الغير بعد اثبات المذكور
 بطريق الحصر تأكيد الحكم النكر المناسب للقيام وبيانه ان الحكم المقرر هنا منكر لا اعتقاد
 المخاطب عكسه والحكم النكر يجب تأكيده ففي اثبات ضدا وخلاف المعتقد نفي الحكم
 المعتقد وفي العطف بالنفي او الاثبات تقرير ما نقرر او لا نقدر توصل بالعطف المفيد للحصر
 صراحة الى التأكيد المناسب للقيام ولا يقال قد قررت ان مقام قصر القلب مقام انكار
 وبيئت فيه ان العطف فيه يفيد التأكيد ومعلوم ان قصر الافراد انما يرد في مقام الانكار
 ايضا ولا تأكيد فيه اصلا لان الحكم المثبت معلوم مسلم ولا معنى لتأكيد فيه والنفي
 وهو النكر بالفتح لم يشتمل على اداة تأكيد فلم يستقم فيه ان العطف فيه لتأكيد ولا جرى
 على قاعدة الخطاب الانكاري لانا نقول النكر على المخاطب في قصر الافراد هو التثريك
 والعطف فيه يفيد الوحدة بالزوم ويفيد بالطابقة نفي غير من انتسب له الحكم والكلام
 على تقدير الوحدة فاذا قيل زيد جاء لا عمرو فمناه جاء زيد وحده لا عمرو فبه تأكيد
 الوحدة المنافية للتثريك المدعى الا انه كثيرا ما يستغنى عن ذكر تلك الوحدة بالعطف
 لاستزامه اياها ففي الكلام مع العطف تأكيد بهذا الاعتبار آه يعقوبى (قوله لكنه
 حال عن الدلالة على ان المخاطب اعتقده قاعد) اى فاذا جئ بالعطف دل بالذوق البليم
 على انه معتقد لذلك خطأ فان المتبادر من قولنا كان كذا لا كذا ان المعنى لا كذا كما تزعم اياها
 المخاطب (قوله بحسب المقام) اى حال المخاطب فلن اعتقد المخاطب شركة زيد وعمرو
 في الشاعرية او في اتفائها كان قصر افراد وان اعتقد العكس كان قصر قلب ولا تنفصل
 عن كون تنافي الوصفين انما يشترط عند المصنف في قصر القلب اذا كان قصر موصوف
 على صفة لا قصر صفة على موصوف لثلايشكل عليك كون زيد شاعر لا عمرو قصر قلب
 ومثل الصنف بمثلين لما سبق (قوله لتقديم الخبر) اى على الاسم كاهو السياق (قوله لبطلان
 العمل) اى عمل مالان شرط عملها ترتيب معموليها وقد فقد الترتيب بين الاسم والخبر
 لان شاعر خبر مقدم وعمرو مبتدأ مؤخر ويجوز ان يكون الوصف مبتدأ وما بعده
 فاعلا غنى عن الخبر ان قلت ما بعدل مثبت فعلى تقدير لو جعل عمرو فاعلا بالصفة لم يصح
 عملها في المعطوف لعدم اعتمادها على حرف النفي اذا التقدير ماشاعر زيد بل شاعر عمرو قلت
 العامل في المعطوف ليس صفة مقدرة بل الصفة المجتمدة على حرف النفي عاملة في المعطوف
 عليه اصالة وفي المعطوف تبع او قوله لبطلان العمل اى مطلقا عند الجمهور او الا اذا كان
 الخبر ظرفا عند ابن عصفور وبعض النحاة لا يقول لبطلان العمل مع عدم الترتيب مطلقا

فان قولنا زيد قائم وان دل
 على نفي القعود لكنه حال
 عن الدلالة على ان المخاطب
 اعتقده قاعد (وفي قصرها)
 اى قصر الصفة على
 الموصوف افراد او قلبا
 بحسب المقام (زيد شاعر
 لا عمرو او ما عمرو شاعر ابل
 زيد) ويجوز ما شاعر عمرو
 بل زيد بتقديم الخبر لكنه
 يجب حينئذ رفع الاسمين
 لبطلان العمل ولما لم يكن في
 قصر الموصوف مثال
 الافراد صالحا لا قلب
 لاشتراط عدم التنافي في
 الافراد وتحقق التنافي
 في القلب على زعمه اورد
 للقلب مثلا لا يتنافى فيه
 الوصفان بخلاف قصر
 الصفة

كافي الرضى فقول الشارح في الطول وقد اجمع النحاة على وجوب رفع الاستين
 لبطان العمل اى اجمع اكثرهم (قوله وتحقق التنافي في القلب) اى وتحقق التنافي
 وعدم التنافي لا يمكن اجتماعهما في محل واحد وقوله على زعمه اى لاعلى مذهب السكاكي
 الذى لا بشرط تحقق التنافي فيه وحينئذ فالتساؤل الواحد عنده يصلح لهما (قوله اورد
 للقلب مثالا) اى غير مثال الافراد وقوله اورد جوابا لسا وقوله مثالا اى واحدا في
 الاثبات و آخر في النفي وعدهما واحدا نظرا لتعلقهما (قوله يصلح لهما) اى لان ما ذكر
 من اشتراك التنافي وعدمه اثباتا في قصر الموصوف على الصفة ولا يأتى في قصر الصفة
 على الموصوف لظهور التنافي بين كل موصوفين والفرق بين القصرين انما هو بحسب
 اعتقاد المخاطب فقولك ما قائم الا زيد صالح لهما آه سراجى (قوله كل ما يصلح مثالا
 لهما) اى للافراد والقلب في قصرى الموصوف والصفة (قوله لم يتعرض لذكره)
 اى لافى قصر الموصوف ولا فى قصر الصفة (قوله وهكذا فى سائر الطرق) اى باقى
 طرق القصر وهى انما والاستثناء والتقديم (قوله ومنها النفي والاستثناء) اى النفي باى
 اداة من ادواته كليس وما وان وغيرها من ادوات النفي والاستثناء بالا واحد اى اخوانها
 وليقل المصنف ومنها الاستثناء لان الاستثناء من الاثبات كقولك قام القوم الا زيد الا يفيد
 القصر لان الغرض منه الاثبات والاستثناء قيد صحيح له فكأنك قلت جاء القوم المغايرون
 زيد ولو كان الاستثناء المذكور من طرق القصر لكان من طرفه الصفة ايضا نحو جاء
 الناس الصالحون بخلاف ما تقدم فيه النفي ثم اتى به بالاستثناء سواء ذكر المستثنى منه ام لا
 نحو ما جاءنى الا زيد فان الغرض منه النفي ثم الاثبات المحققان للقصر وليس الغرض منه
 تحصيل الحكم فقط والاقليل جاءنى زيد والمحكم فى ذلك الاستعمال والذوق السليم ولذلك
 يستعمل النفي ثم الاستثناء عند الانكار دون الاثبات ثم الاستثناء آه يعقوبى (قوله ما زيد الا
 شاعر) اى لمن يعتقد انصافه بالشعر وغيره (قوله ما زيد الا قائم) اى لمن اعتقد انه قاعد وانظر
 لمكرر المثال فى قصره دون قصرها وهلا اقتصر على مثال واحد لكل منهما ولا يقال انه
 لم يكرر المثال فى قصرها لصلاحية المثال الذى ذكره لقصر القلب والافراد لانه لم يشترط فى
 قصر الصفة عدم صحة اتصاف الموصوفين به اى قصر القلب بخلاف قصر الموصوف فانه
 شرط فيه اذا كان افراد اعدم تنافى الوصفين وقلبا تافهما نقل بمثال فيه عدم التنافي وبمثال فيه
 التنافي لاننا نقول هذا الغرض يحصل بمثال واحد لان النفي هنا غير مصرح به فان قدر منافيا
 كان للقلب والا كان للافراد فقولك مثلا ما زيد الشاعر ان قدرت لا تفهم كان للقلب ولا كاتب كان
 للافراد وكذلك قولك ما زيد الا قائم ان قدرت لا قاعد كان للقلب وان قدرت لا شاعر كان
 للافراد وهذا بخلاف العطف فانه لا بد فيه من التصريح بالنفي ويستحيل ان يكون منافيا وغير مناف
 فلا بد فيه من المثالين واعلم ان هذا كله باعتبار ما حل عليه الشارح كلام المصنف والافتكلام

فان مثالا واحدا يصلح
 لهما ولو كان كل ما يصلح
 مثالا لهما يصلح مثالا لقصر
 التعيين لم يتعرض لذكره
 وهكذا فى سائر الطرق
 (ومنها النفي والاستثناء
 كقولك فى قصره) افرادا
 (ما زيد الا شاعر) (و) قلبا
 (ما زيد الا قائم) (و) فى قصرها
 افرادا وقلبا (ما شاعر الا
 زيد) والكل يصلح مثالا
 للتعين والتفاوت انما هو
 بحسب اعتقاد المخاطب
 (ومنها انما كقولك فى
 قصره) افرادا (انما زيد
 كاتب) (و) قلبا (انما زيد قائم
 وفى قصرها) افرادا وقلبا
 (انما قائم زيد) وفى دلائل
 الاعجاز انما ولا العاطفة
 انما يستعملان فى الكلام

المصنف في حد ذاته ليس فيه تصريح بافراد ولا قلب حتى تكون الامثلة لهما فقط (قوله
 ماشاعر الازيد) اي لمن اعتقد ان زيدا وعمرا شاعر او عمرا فقط (قوله والكل) اي
 من الامثلة المذكورة لقصره او لقصرها يصلح الخ وهذا مكرر مع قوله سابقا وهكذا
 في سائر الطرق (قوله والتفاوت) اي التباين بين ما تقدم والتعيين انما هو بحسب اعتقاد
 المخاطب وفيه انه لا اعتقاد في قصر التعيين فكان الاولى ان يقول بحسب حال المخاطب
 واجيب بان في الكلام حذف الواو مع ما عطفت اي بحسب اعتقاد المخاطب وعدم
 اعتقاده فان اعتقد المخاطب الاشتراك فهو افراد وان اعتقد العكس قلب وان لم يعتقد
 شيئا تعين (قوله كقولك في قصره افرادا انما زيد كاتب) اي لمن اعتقد انه كاتب
 وشاعر (قوله وقلبا انما زيد قائم) اي لمن اعتقد انه قاعد ويرد على تعدد المثال مامر
 من ان المثال الواحد يصلح للافراد والقلب لان القافية قد تضاف لما ينافيها كالقاعدية
 فيكون القصر قلبا والى ما ينافيها كالشاعرية فيكون افرادا فلا وجه لتعدد المثال
 (قوله وفي قصرها افرادا وقلبا) اي بحسب المقام واعتقاد المخاطب فان كان معتقدا ان
 القائم زيد وعمرو فافراد وان اعتقد انه عمرو وقلب ولا تنفل عما تقدم من ان الامثلة
 المذكورة لقصره او لقصرها تصلح لتعيين (قوله وفي دلائل الابعجاز الخ) هذا
 شروع في الاعتراض على المصنف وحاصله ان المصنف جعل انما لقصر القلب وقصر
 الافراد وكذلك جعل فيما تقدم لالهما مع ان الذي في دلائل الابعجاز ان انما ولا العاطفة انما
 يستعملان في الكلام البليغ في قصر القلب دون الافراد وهذا الاعتراض من الشارح
 على المصنف بالنسبة لانما بحسب ما شرح به كلامه لكن يمكن انه لا يرد عليه الاعتراض
 بالنسبة لها لان امثله لها يمكن ان تخص بقصر القلب (قوله انما يستعملان الخ) ان كان
 الشارح نقل عبارة الدلائل بالمعنى ولفظ انما من الشارح ورد عليه انه استعمل انما
 في قصر الافراد في نفس العبارة التي اعترض بها على المصنف لان قوله ان انما ولا انما
 يستعملان الخ رد على من قال انهما يستعملان فيهما وهذا قصر افراد فافرنه وقع فيه الا
 ان يقال ان الشارح ليس ملتزما لحقبة كلام صاحب الدلائل فيجوز ان يكون مرجحا
 لما قاله المصنف فاستعملها في قصر الافراد على مذهبه وانما نقل كلام الدلائل ليعين المذهبين
 لالافساد كلام المصنف حتى يعترض عليه بانه وقع فيما فرنه وان كانت انما وقعت في عبارة
 الدلائل والشارح نقلها بلفظها فالاعتراض المذكور وارد على صاحبها (قوله
 المعتد به) اي وهو البليغ (قوله دون الافراد) اي والمصنف قد استعمل لافي الافراد
 في بحث العطف السابق وانما ليس في كلامه تصريح باستعمالها لقصر الافراد لكن
 الشارح شرحه على انها تستعمل له (قوله و اشار الى سبب الخ) فائدة هذه التوطئة
 دفع توهم ان قول المصنف تضمنه راجع لقوله وفي قصرها فقط دون ما قبله ايضا

وانما تعرض المصنف لبيان سبب افادة انما القصر لمخالفة بعضهم في ذلك حيث قال
 السبب في افادتها القصر تركبها من ان التي هي لتوكيد الاثبات وما التي لتوكيد
 النفي ولا يجوز ان يتوجه الاثبات والنفي لما بعده بظهور التناقض فاحدهما راجع لما
 بعده والآخر لما عداه وكون ما رجعا لما بعده خلاف الاجماع فتعين ان الاثبات
 للذكور والنفي لما سواه فجاء القصر ورد هذا التوجيه بانه مبنى على مقدمتين فاسدتين
 لان ان لنا كيد النسبية ايجابا او سلبا نحو ان الله لا يظلم الناس شيئا لئلا تكيد الاثبات فقط
 وما كافة للافية وما علمت من الخلاف في سبب افادة انما القصر اندفع بما يقال ان سبب
 افادة التقديم الحصر ذلك التضمن الذي ذكره المصنف فهلا تعرض لبيان ذلك السبب
 كما تعرض لبيان السبب في انما واعلم ان الموجب للحصر في انما بالكسر موجود في انما
 بالفتح فن قال سبب افادة انما الحصر تضمنها معنى ما والا قال بذلك في انما المفتوحة
 لوجود هذا السبب فيها ومن قال ان السبب اجتماع حرفي توكيد قال به في انما ايضا
 لذلك ومن هنا صحح للزمخشري دعواه ان انما بالفتح تفيد الحصر كما انما وقد اجتمعا في
 قوله تعالى قل انما يوحى الي انما الهكم اله وحده فالاولى لقصر الصفة على الموصوف
 والثانية بالعكس وقول ابي حيان هذا شيء انفرد به الزمخشري مردود بما ذكرنا وقوله
 ان دعوى الحصر هنا باطلة لاقتضاها انه لم يوح اليه غير التوحيد مردود ايضا بانه
 حصر اضافي او ان خطاب النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كان للشركين فالمعنى ما
 اوحى الي في امر الربوبية الا التوحيد لا الاشراف آه فنسرى (قوله تضمنه معنى ما
 والا) في ذكر التضمن اشارة الى ان ما في انما ليست هي النافية والى ان ان ليست للاثبات
 على ما توهمه بعض الاصوليين لان المناسب على ذلك التقدير ان يقال لكونه بمعنى
 ما والا وبيان ذلك ان انما لو كانت مركبة من ان التي للاثبات وما النافية لم ترد على
 الاثبات والنفي الموجودين في ما والا فلا يحسن ذكر التضمن بل المناسب على هذا
 التقدير ان يقال لكونه بمعنى ما والا (قوله تضمنه معنى ما والا) اى لاشتماله على معنى ما
 والا اللتين هما في افادة الحصر ايتين ومعناهما هو الاثبات والنفي وقد يقال ان النفي
 والاثبات التي هو معناهما هو عين الحصر فكأنه قال انما افادت انما الحصر
 لتضمنها الحصر الذي هو معنى ما والا وهذا تعليل للشيء بنفسه وان اريد بمعنى ما
 والا غير الحصر كان الدليل غير مفيد ان انما تفيد الحصر اللهم الا ان يلاحظ ان معنى ما
 والا يجعل وان كان في الواقع هو الحصر قرره شيخنا العدوى (قوله الى انه) اى انما
 ليس ملتبسا بمعنى ما والا اى اشار بلفظ التضمن الى ان معنى انما ليس هو معنى ما والا بعينه
 حتى كأنها مرادفة لهما ووجه تلك الاشارة ان تضمن الشيء معنى الشيء لا يقتضى
 ان يكون كهو من كل وجه بخلاف كونه نفسه ولهذا يقال ان انما ولو شاركت ما
 والا في افادة القصر تختلف معهما في ان انما تستعمل في ما من شأنه ان لا ينكر

المعتد به لقصر القلب دون
 الافراد و اشار الى سبب
 افادة انما القصر بقوله
 (تضمنه معنى ما والا)
 و اشار بلفظ التضمن الى
 انه ليس بمعنى ما والا
 حتى كأنهما لفظان مترادفان

اذ فرق بين ان يكون في
 الشيء معنى الشيء وان
 يكون الشيء الشيء على
 الاطلاق فليس كل كلام
 يصلح فيه ما والايصلح فيه
 انما صرح بذلك الشيخ في
 دلائل الاعجاز ولما اختلفوا
 في افادة انما القصر وفي تضمنه
 معنى ما والا بينه ثلاثة
 اوجه فقال (لقول المفسرين
 انما حرم عليكم الميتة بالنصب
 معناه ما حرم عليكم الا
 الميتة) هذا المعنى (هو
 المطابق لقراءة الرفع) اي
 رفع الميتة وتقرير هذا
 الكلام ان في الآية ثلاث
 قرآت وحرمة مبنيا للفاعل
 مع نصب الميتة ورفعهما
 وحرمة مبنيا للمفعول مع
 رفع الميتة كذا في تفسير
 الكواشي فعلى القراءة
 الاولى ما في انما كافة اذ لو
 كانت موصولة ليقى ان بلا
 خبر والموصول بلا عائد

وما والا بالعكس كما يأتي ولو كانت انما معناها هو معنى ما والا كما في المترادفين لم تختص عنهما
 بافادة غير مفادهما هذا يحصل كلامه (قوله حتى كأنهما) اي انما وما والا لفظان مترادفان
 هذا تفريع على المنى وهو كون انما ملتبسة بمعنى ما والا وانما عبر بكان ولم يقل حتى انهما لان
 انما اذا كانت بمعنى ما والا لا يكونان مترادفين بل كل مترادفين لان من شرط المترادفين ان يتحددا
 معنى وافرادا في اللفظ وهنالك لان انما مفرد وما والا مركب ولهذا لا يقال الانسان
 مرادف للحيوان الناطق (قوله اذ فرق الخ) علة للمنى وقوله بين ان يكون في الشيء معنى
 الشيء وذلك كما في التضمن كتضمن انما معنى ما والا وقوله وان يكون الشيء الشيء على
 الاطلاق اي من كل وجه وذلك كما في المترادفين فالاول لا يقتضي كونه كهو من كل وجه
 والثاني يقتضي (قوله فليس كل كلام الخ) تفريع على قوله انه ليس بمعنى ما والا وذلك
 كالامر الذي شأنه ان ينكر فانه صالح لان يستعمل فيه ما والا يصلح لانها انما يستعمل
 فيما شأنه ان لا ينكر وكن الزائدة فانه يصلح معها ما والا دون انما نحو ما من اله الا الله ولا يصح
 ان يقال انما من اله الله لان من لا تزداد في الاثبات وكذلك احد وعريب يصلح معهما ما والا
 دون انما فيقال ما احد الا وهو يقول ذلك ولا يقال انما احد يقول ذلك لانها لا يقعان في حيز
 الاثبات فلو كان انما معناهما كان كل كلام يصلح فيه ما والا يصلح فيه انما (قوله ولما اختلفوا
 في افادة انما القصر) اي وفي عدم الافادة فقال بعضهم انها لا تنبيه وقبل تنبيهه عرفا
 وقبل عرفا واستعمالا (قوله وفي تضمنه الخ) عطف سبب على سبب (قوله بينه) اي
 المذكور من افادة انما القصر ومن تضمنه معنى ما والا (قوله لقول المفسرين الخ) ان
 قلت دلالة انما على القصر بالوضع فكيف يقام عليه الدليل قلت المقصود بيان ان
 الواضع انما جعلها دليلا على القصر بواسطة جعله متضمنا معنى ما والا ولما كان في
 تضمنه اياه خفاء حتى ترد فيه جاعة استشهد عليه بقول الصحابة واثمة التفسير وايداه
 بالنسبة المحسنة للتضمن لا التضمنة للتركيب آه سرامي وفي الغني في هذا الاستدلال
 نظر لما فيه من الدور لان المفسرين يستدلون بقول اهل المعاني فاذا استدلل اهل المعاني
 بقول المفسرين جاء الدور فالمناسب الاستدلال باستعمال العرب واجيب بان المراد
 بالمفسرين الذين يستدلون بكلام علماء المعاني المتأخرون منهم والمراد بالمفسرين الذين
 استدلل البيانون بكلامهم المتقدمون من العرب العارفون بموضوعات الالفاظ نحو ابن
 عباس وابن مسعود ومجاهد ممن فسر القرآن من اكابر الصحابة قبل تدوين علم المعاني
 فالتمسك بقولهم من حيث انهم علماء اللغة فهو من باب الاستدلال بالنقل عن اللغة والحاصل
 ان المفسرين حيث قلدوا بكونهم من امة اللغة والبيان الموثوق بهم فلم يقولوا الاما تقرر
 عندهم لغة وبيانا فلا يرد ان يقال لامعنى للاستدلال على معنى لفظ لغوي لانه
 انما ثبت بالنقل آه (قوله انما حرم عليكم الميتة بالنصب) مبتدأ ومعناه خبره اي هذا

الكلام معناه الخ (قوله وهذا المعنى) اى المذكور لانما في هذه الآية (قوله هو المطابق الخ) اى الموافق لها في افادة القصر وان اختلف طريق القصر في القرائن فالطريق في القراءة الاولى انما في القراءة الثانية تعريف الطرفين (قوله اى رفع الميتة) اى مع بناء حرم للفاعل (قوله مع نصب الميتة) اى على انه مفعول حرم وقوله ورفعها اى خبران اى وهي قراءة شاذة وقوله مع رفع الميتة اى على انه نائب فاعل وهي شاذة ايضا (قوله الكواشى) بضم الكاف وتخفيف الواو نسبة الى كواشة حصن من اعمال الموصل وهو الامام موفق الدين اجدين يوسف بن الحسين الكواشى كان من الاكابر ينفق من الغيب وله كرامات عدة (قوله فعلى القراءة الاولى) اى وهو حرم مبني للفاعل مع نصب الميتة (قوله ليقى ان بلا خبر) اى وجعلها موصولة والعائد ضميرا مستترا يعود على الذى والخبر محذوف والتقدير وان الذى حرم اى هو الميتة الله تعالى عكس للمعنى المقصود من الآيات وهو بيان المحرم بالفتح لان الكلام حينئذ بيان للمحرم بالكسر مع ما فيه من التكلف وايقاع ما على العالم وجعلها موصولة والعائد ضمير المفعول محذوف والميتة بدلانته او مفعولا محذوف تقديره اعنى والخبر محذوف والتقدير ان الذى حرمه الله الميتة او اعنى الميتة ثابت تحريمه تكلف لا ينبغي ارتكابه في كلام الله تعالى مع وجود وجه صحيح واضح على ان فى هذا عكس المعنى المقصود لان المقصود بيان حرمة الميتة لا بيان الميتة المحرمة حاصلة وثابتة (قوله موصولة) اى والعائد محذوف لانه منسحب بحرم (قوله لتكون الميتة خبرا) اى لان لا فاعل بحرم والتقدير ان الذى حرمه الله عليكم (قوله على ما لا يخفى) لانه لا يستقيم ارتفاع الميتة على انها فاعل حرم المبنى للعلوم لان المحرم هو الله سبحانه وتعالى وهو مرجع الضمير المستتر فى حرم فاستناد حرم المبنى للفاعل الى الميتة لا يعقل فتعين ان يكون خبرا نعم يجوز على هذه القراءة جعل ما كافتة ورفع الميتة على انه خبر محذوف والمعنى انما حرم الله تعالى عليكم شيئا هو الميتة لكن هذا الوجه لا يرتكب لوجود ما هو اسهل منه وهو جعلها موصولة المؤدى لتعريف الجزئين (قوله والمعنى ان الذى حرمه الله عليكم هو الميتة) هذا حل معنى والافلا حاجة الى قوله هو (قوله وهذا يفيد القصر) اى وهذا المعنى يفيد قصر التحريم على الميتة وما عطف عليها لان الذى حرم فى قوة المحرم فهو كالمتعلق فى المنطلق زيد وزيد المنطلق لان الوصول فى قوة المعرفة باللام يفيد القصر لماسر آه سيراى (قوله من ان نحو المنطلق زيد) اى سواء جملت اللام موصولة او حرف تعريف ونحو المنطلق زيد الخ كل جملة معرفة الطرفين وانما كرزيد المنطلق وان لم يكن مقصودا بالاستشهاد اد امصود به انما هو الاول وهو المنطلق زيد لان الميتة معرفة بلام الجنس يفيد قصر الميتة على المحرم ايضا كما فى زيد المنطلق كذا فى عبد الحكيم وفى جاشية الشيخ نس تبعاً للفنارى

وعلى الثانية موصولة لتكون الميتة خبرا اذ لا يصح ارتفاعها بحرم المبنى للفاعل على ما لا يخفى والمعنى ان الذى حرمه الله تعالى عليكم هو الميتة وهذا يفيد القصر (لما ر) فى تعريف المسند من ان نحو المنطلق زيد وزيد المنطلق يفيد قصر الانطلاق على زيد فاذا كان انما متضمنا معنى ما والا وكان معنى القراءة الاولى ما حرم الله عليكم الا الميتة كانت مطابقة للقراءة الثانية واللام تكن مطابقة لها لا فادتها القصر فراد السكاكى والمصنف بقراءة النصب والرفع هو القراءة الاولى والثانية ولهذا لم تعرض للاختلاف فى لفظ حرم بل فى لفظ الميتة رضا ونصبا

انزيدا لمنطلق ذكر على وجه الاستطراد والافالسة من الاول واعترض بان تعريف
المسند اليه الجنس ليس بلازم ان يكون للمصدر قلت انما يحتمل عدم افادته لذلك اذا
ظهرت له فائدة اخرى وهنا لم تظهر له فائدة اخرى فيحمل على القصر المتبادر (قوله
مطابقة كانت) اي في افادة القصر وان كان سبب القصر مختلفا فيهما لان القصر
في قراءة النصب من انما وفي الرفع من التعريف الجنسي لما عرفت من ان الموصول مع صلته
في قوة المحلى بال وعوله كانت مطابقة اي كما هو الواجب في القراءات من التطابق
لا التناقى آه يس وتأمله (قوله والام تكن مطابقة لها) اي والام تكن انما متضمنة معنى
ما والام تكن القراءة الاولى مطابقة للقراءة الثانية (قوله لافادتها) اي القراءة الثانية
القصر بخلاف الاولى فانها لا يفيد على هذا التقدير (قوله هو القراءة الاولى والثانية)
اي وليس مرادها بقراءة الرفع القراءة الثالثة وقد علمت ان المراد بالقراءة الاولى قراءة
النصب والقراءة الثانية هي قراءة الرفع مع بناء حرم للفاعل فيهما (قوله ولهذا) اي
لكون مرادها بقراءة الرفع والنصب ما ذكر (قوله لم يعرض للاختلاف في لفظ حرم)
اي لعدمه حين كان مرادها ما سبق لان حرم مبنى للفاعل على القراءتين المذكورتين
وقوله بل في لفظ اي بل تعرضا للاختلاف في لفظ الميتة لوجود الاختلاف فيه (قوله
وحرم) عطف على رفع ومبني حال من حرم وفي نسخة حرم مبنى فيكون الواو للمحال
(قوله وان تكون موصولة) اي وعلى كل فالقصر حاصل بانما على الاول او التعريف
الجنسي على الثاني وقوله وان تكون موصولة اي في محل نصب على انها اسم ان والميتة
خبرها (قوله ويرجع هذا) اي الاحتمال الثاني وهو كون ما موصولة وقوله على
ما هو اصلها اي على ما هو الاصل فيها من العمل (قوله بقراءة الرفع) اي التي تقوت بها
قراءة النصب (قوله فطالهما بالسبب في اختيار كونها موصولة) ان قلت من اين اتى له
ذلك الاختيار قلت من قوله وهو المطابق لقراءة الرفع لانه لا يصح الاحالة على
مامر الا اذا كانت موصولة لانها لو كانت كافة لم يستند في افادة القصر الى مامر
في تعريف المسند بل تضمنه معنى ما والا كما في قراءة النصب وقد يقال السبب في اختيار
كونها موصولة موجود وهو بقاء انعامه على ما هو اصلها من العمل (قوله مع
ان الزجاج اختار انها كافة) اي نظر لكونها مرسومة في المصحف متصلة بان ادرسم
كتابة ما الموصولة الانفصال ورد عليه بان رسم القرآن لا يجري على القياس المقرر
في الكتابة بل هو سنة تتبع وكمن اشباه خارجة عن قياس الخط المصطلح عليه كما اشار له
القاضي في تفسيره واخر آل عمران (قوله ولقول النحاة) اي الذين اخذوا العموم من كلام
العرب مشافهة فهم انما يقولون ما تقرر عندهم من جهة اللغة فالتقل عنهم نقل عن اللغة
وليس المراد النحاة الذين تلقوا القواعد من الكتب المدونة والمراد النحاة غير المفسرين

واما على القراءة الثالثة
اعني رفع الميتة وحرم
مبني للفعول فيحمل
ان تكون ما كافة اي ما حرم
عليكم الا الميتة وان تكون
موصولة اي ان الذي حرم
عليكم هو الميتة ويرجع
هذا بقاء انعامه على
ما هو اصلها وبعضهم
توهم ان مراد السكاكي
والمصنف بقراءة الرفع
هذه القراءة الثالثة فطالهما
بالسبب في اختيار كونها
موصولة مع ان الزجاج
اختار انها كافة

فلانكرار مع ماتقدم والمراد ايضا بالتحاة بعضهم لا كلهم لما تقدم من الخلاف في افادتها
 لاقتصروا وعدمه فلا يعارض ماتقدم للشارح (قوله انما لايات ما يذكر بعده ونفي ماسواه)
 اي فدلائها على ذلك دليل على تضمها معنى مالتى هي للنفي وعلى معنى التى هي للاثبات
 والحاصل انه لما كان مفاد انما ومفاد ماوا او احدا دل على انها بمعناها فاندفع ما يقال
 ان قول التحاة انما يدل على وجود معنى القصر في انما لاعلى خصوص تضمها معنى
 ماوا الا للدليل لا يتج الدعى ثم لا يخفى ان سائر طرق القصر فيها الايات والنفي وانما
 صرح التحاة ذلك في انما خلفا ثم فيها بخلاف العطف وماوا او اما التقديم فلا يفيد القصر
 عند التحاة (قوله اي سوى ما يذكر بعده) اي بما يقابله لان الكلام في القصر الاضافى
 (قوله ونحوه) اي كالاضطجاع (قوله ونفي ماسواه من قيام عمرو وبكر الخ) اي فا
 سوى الحكم المذكور بعده في كل من القصر بن مخصوص لظهور انه لا ينفى كل حكم
 سواء ولا ينافى هذا ان قصر الصفة قد يكون حقيقيا لان كونه حقيقيا يكون باعتبار
 عموم النفي عنده وان كان الحكم النفي خاصا (قوله وللمحة انفصال الضمير) اي الايتان به
 منفصلا مع انما والحال انه يمكن وصله والقاعدة ان الضمير اذا امكن وصله وجب
 ولا يبدل عن وصله لفصله الاموجب وموجبات الفصل اما تقديمه على عامله واما
 وجود فاسل بينه وبين عامله من الفواصل التى علم انها توجب فصل الضمير عن عامله
 والتقديم هنا لم يحصل والفواصل المعلومة فى النحو لا يصلح منها للتقدير فى موضع انما
 الا ماوا الا تعين كونها للحصر كما وا لهذا حاصله واعترض على هذا الدليل بان فيه دورا
 وذلك لان صحة الانفصال متوقفة على التضمن كما قال الشارح ولا يعرف التضمن الا بصحة
 الانفصال للاستدلال بها عليه واجاب بعضهم بان التوقف الاول وهو توقف صحة
 الانفصال على التضمن توقف حصول والتوقف الثانى وهو توقف معرفة التضمن
 على صحة الانفصال توقف معرفة وحيتئذ فالجهة منفكة هذا وكان المناسب ان يقول
 ولو جوب انفصال الضمير معه كما قال ابن مالك لان انفصال الضمير عنده مع انما واجب
 الا ان يقال ان المصنف راعى قول ابى حيان القائل بعدم الوجوب مستدلا بان الضمير
 قد جاء متصلا فى قوله تعالى انما اشكوبنى وحزنى الى الله فلم يقل انما اشكو انا واجاب
 صاحب عروس الافراح بان يحمل كلام ابن مالك اذا كان الضمير محصورا فيه والمحصور
 فيه فى الآية الجار والمجرور لا الضمير وفى ابن يعقوب انما قال لصحة ولم يقل لوجوب
 مجازاة الظاهر ما قيل من ان انما لا يجب فصل الضمير معها وان كان التحقيق وجوب
 فصل الضمير معها متى قصد الحصر وانما ينصل اذا لم يقصد الحصر فيه بل قصد
 الحصر فى الفعل نحو انما قلت او فى غيره كالاتية وفى شرح المفتاح ليسد ان قلت
 اذا زريد حصر الفعل فى الفاعل بطريق انما فهل يجب انفصاله او لا قلت ان ذكر
 بعد الفعل شئ من متعلقاته وجب فصله وتأخيرها دفعا للباس وان لم يذكر احتمال

(وقول التحاة انما لايات
 ما يذكر بعده ونفي ماسواه)
 اي سوى ما يذكر بعده
 اما فى قصر الموصوف
 نحو انما زيد قائم فهو لايات
 قيامه ونفي ماسواه من
 التعمود ونحوه واما فى قصر
 الصفة نحو انما يقوم زيد
 فهو لايات قيامه ونفي
 ماسواه من قيام عمرو
 وبكر وغيرهما (واجمحة
 انفصال الضمير...)
 اي مع انما نحو انما يقوم
 انما فان الانفصال انما يجوز
 عند تعذر الانفصال ولا تعذر
 هنا الا بان يكون المعنى
 ما يقوم الا انا فيقع بين
 الضمير وعامله فصل لفرض
 ثم استشهد على صحة هذا
 الانفصال بيت من يستشهد
 بشعره ولهذا صرح باسمه
 فقال

الوجوب مردا للباب وعدم الوجوب بان يجوز الاتصال نظر المعنى والاتصال نظرا
 للفظ اذلا فاعل لفظيا فقول المصنف لصحة انفصال الضمير معه اراد بالصحة مايم
 الوجوب وغيره كذا في عبد الحكيم (قوله ولا تعذر ههنا الا بان يكون الخ) اى
 ولا يعذر الاتصال هنا الا بسبب كون المعنى الخ اى وعند الاتصال بان تقول انما
 اقوم يفوت هذا المعنى فالمانع من الاتصال معنوى لالفظى وقوله بين الضمير هو انا
 وعامله هو يقوم وانظره مع ان يقوم للخالص وانا للتمكلم الا ان يقال الفاعل في الحقيقة
 محذوف اى ما يقوم احد الا انا وقوله فصل اى بالا المقدرة وقوله لغرض هو الحصر
 (قوله ولهذا صرح الخ) اى لكون البيت المذكور بيت من مستشهد بشعره صرح
 باسمه تقوية للاستشهاد اذلا موجب للكتمان (قوله وهو الطرد) اى بسيف او غيره
 وحرف الجزم لقصد حصر الجنس بملفة اى انا الطارد لمن يعد ولا غيرى الامن كان
 على وصفي (قوله الحامى) اى الحافظ والذمار بالنصب على المفعولية وبالجر على الاضافة
 كالضارب الرجل والمراد ذماره (قوله العهد) هذا معنى الذمار لغة يقال فلان حى
 ذماره اى وفي بعده ومعناه عرفا هو ما ذكره الشارح عن الاساس وهو ما يلام الانسان
 على عدم حاجته من جاه وحرمة مأخوذ من الذم وهو الحث لان ما تجب حاجته
 كانوا يتذامرون اى يمتدح بعضهم بعضا على الدفع عنه في الحروب قاله البيهقي وقال
 بعضهم انما سمي ما ذكر ذمارا لانه يجب على اهله التذمير ليدفع العار عنه
 (قوله من جاه) بيان لما والحمى ما يحبه الانسان من مال او نفس او غيره فمطف
 الحريم عليه عطف خاص على عام قرره شيخنا العدوى وقوله ليم البناء للمفعول من
 الملامة وقوله عنف بالتشديد اى شدد عليه (قوله وانما يدافع الخ) الواو ليست
 بعاطفة لان الجملة تدبيلة والواو في مثلها اعتراضية وفيها معنى التعليل كأنه قيل
 انا الذائد الحامى لاني شجاع مطاعن قال السيرامى والقصر في انما يدافع محتمل للاقسام
 الثلاثة بحسب اعتقاد المحاطب وهو مبنى على ان انما تستعمل في قصر الافراد في الكلام
 المعتبه به (قوله عن احسابهم) جمع حسب وهو ما يعده المرء من مفاخر نفسه وآبائه
 والمراد به هنا الاعراض واما النسب فهو الانتساب للاب قاله السيرامى (قوله لما كان
 غرضه الخ) حاصله انه اذا اخر الضمير عن الاحساب بعد فصله كان الضمير محصورا
 فيه لان المحصور فيه يجب تأخيره فيكون المعنى حينئذ لا يدافع عن احسابهم الا انا
 لا غيرى وهذا لا ينافى مدافعتي عن احساب غيرهم ايضا ولو اخر الاحساب لكانت
 محصورا فيها وكان الواجب حينئذ وصل الضمير ومحو بل الفعل الى صيغة التكلم فيكون
 التقدير هكذا وانما ادافع عن احسابهم لاعن احساب غيرهم ولما كان غرض الفرزدق
 الحصر الاول دون الثاني ارتكب التعبير الاول المفيد له وعلنا ان ذلك غرضه من خارج
 وهو قرينة المدح (قوله ان ينحصر المدافع) اى بالمدافعة فهو من قصر الصفة على

(قال الفرزدق انا الذائد)
 من الذود وهو الطرد
 (الحامى الذمار) اى العهد
 وفي الاساس هو الحامى
 التمار اذا حى مالو لم
 يحمد نيم وعتق من جاه
 وحرمة (وانما يدافع
 عن احسابهم انا او مثلى)
 لما كان غرضه ان ينحصر
 المدافع لا المدافع عنه فصل
 الضمير واخره اذ لو قال
 وانما ادافع عن احسابهم
 لصار المعنى انه يدافع عن
 احسابهم لاعن احساب
 غيرهم وهو ليس بمقصود
 ولا يجوز ان يقال انه محمول
 على الضرورة لانه كان
 يصح ان يقال انما ادافع
 عن احسابهم انا على ان
 يكون انا تأكيدا

الموصوف والمدافع على صيغة اسم الفاعل (قوله لا المدافع عنه) اى وهو الاحساب
 (قوله فصل الضمير) اى فى الاختيار وقوله واخره اى عن الاحساب لوجوب تأخير
 المحصور فيه عن المحصور (قوله اذ لو قال) علة لمخوف اى ولو اخر الاحساب واوصل
 الضمير بالنقل لقات ذلك الغرض اذ لو قال الخ (قوله لصار المعنى الخ) اى فيكون من
 قصر للموصوف على المصفة (قوله وهو ليس بمقصود) اى لما فيه من القصور فى المدح
 مع ان المقام مقام المبالغة لانه فى معرض التفاخر وعند المآثر على ان المدافعة عن احساب
 معينة تأتي بمن هو مكره لا يبطل (قوله ولا يجوز ان يقال) اى منع الاستشهاد بالبيت
 وحاصله ان ما ذكرته من ان فصل الضمير وتأخيره دليل على الحصر لان ذلك
 الفصل انما هو لتقدير فاصل وهو الامتنوع اذ لا نسلم ان ذلك الفصل لتقدير فاصل
 وما المانع من ان يكون الفصل للضرورة لانه لو قيل وانما ادافع عن احسابهم او مثلى
 لانكسر البيت فعدل الى فعل الغيبة لانه هو الذى يمكن معه الفصل دون فعل المتكلم
 لوجوب استتار الضمير فيه وحينئذ فلا يكون فصل الضمير مع انما فى البيت لتضمنه معنى
 ما والا فلم يتم الاستدلال (قوله لانه كان الخ) حاصل ذلك الجواب ان هنا سدوسة
 عن ارتكاب الفصل المحوج لجعل الفعل غيبة وهو ان يؤتى بفعل المتكلم ثم يؤتى
 بالضمير لتأكيد المستكن لانه فاعل مفعول وذلك بان يقال مثلا وانما ادافع عن
 احسابهم انا والوزن واحد فلو لم يكن الحصر الموجب لفصل ضمير الفاعل مقصود
 الاقنى بالتركيب هكذا فيجبه ان يدعى انه لافضل للفاعل فلا قصر وهذا الجواب انما
 يتم بناء على قول ابن مالك ان الضرورة هى ما لا مندوحة ولا تخلى للشاعر عنه واما
 ان بنى على انها ما وقع فى الشعر مطلقا كان للشاعر عنه مندوحة ام لا لم يتم وهذا
 الثانى هو الذى اختاره الدمامينى فى شرح المعنى ورد ما قاله ابن مالك باقتضائه عدم
 تحقق الضرورة دائما او غالبا لان الشعراء قادرون على تغيير التراكيب والايان
 بالاساليب المختلفة فلا يتحقق تركيب مفيد لا مندوحة له عنه * بقى شئ آخر وهو ان
 ما جعل دافعا للضرورة يلزم عليه عطف مثلى على فاعل ادافع مع انه لا يصح ان يقال
 ادافع مثلى لان المضارع البدوء بالهمزة لا يرفع الظاهر الا ان يقال يغتفر فى التابع مالا
 يغتفر فى التبوع كما قيل فى قوله تعالى اسكن انت وزوجك الجنة او ان مثلى فاعل فعل
 محذوف اى او يدافع مثلى وهو من عطف الجمل (قوله وليست ما موصولة) هذا
 جواب عن منع وارد على استشهاد المتن بالبيت وهو ان يقال عندنا وجه يوجب فصل
 الضمير من غير تقدير كون انما بمعنى ما والا حينئذ فلا يتم هذا الشاهد على المراد وهو
 ان تجعل ما موصولة وانما خبرها وجلة يدافع عن احسابهم صلتها والمعنى ميثاق الذى
 يدافع عن احسابهم انا كما تقول ان الذى ضرب زيد انا فميد الكلام الحصر
 بتعريف الجزء من كما فى قراءة انما حرم عليكم الميتة بالرقم ويكون فصل الضمير لكونه

وليس ما موصولة اسم
 ان وانا خبرها اذ لا
 ضرورة فى العدول عن
 لفظ من الى لفظا (ومنها
 التقديم) اى تقديم ما حقه
 التأخير كتقديم الخبر على
 لبدأ والممولات على
 القعل (كقولك فى
 قصره) اى قصر
 الموصوف (تجيبى انا)
 كان الانسب ذكر مثالين
 لان التسمية والتقيسة ان
 تاقيا لم يصلح هذا مثلا
 لقصر الافراد والالم
 يصلح لقصر القلب بل
 للافراد

خبرا وليس مرفوعا بالفعل حتى يكون مفصولا عنه وحاصل الجواب ان انقام مقام
 الافخار فلا يناسبه التعبير بما التي هي لغير العاقل مع امكان التعبير عن واستقامة الوزن
 فلا وجه للتعبير من البليغ بما في موضع من وايضا لو كانت موصولة لكتبت مفصولة
 عن ان وايضا الموافق لما قبله اعني قوله انا انذام ان لا يكون انا في قوله وانما يدافع
 الخ خبرا فان انا في الاول مسند اليه لانه مبتدأ مقدم (قوله اذلا ضرورة الخ) اي واذا
 كان لضرورة في العدول علم انه لم يقصد هذا المعنى وانما قصد ما يدافع الا انا فقد
 افادت انما القصر تضمنها معنى ما والا وهو المدعى قال العلامة الفارسي وقد بوجه
 ذلك العدول بان المراد من ما الموصولة الوصف اي ان قويا يدفع عن احسانهم انا
 وحينئذ فهو من قصر الوصف لانه الاهم في المقام وتأمله (قوله اي تقديم ماحقه
 التأخير) هذا يشمل تقديم بعض معمولات الفعل على بعض كتقديم المفعول على الفاعل
 دون الفعل وفي افادته القصر كلام والمرجح عدم الافادة واحترز بقوله ماحقه التأخير
 عما وجب تقديمه لصدارته كائين ومتى كما مر عند قول المصنف والتخصيص لازم
 للتقديم غالبا وقوله ماحقه التأخير اي سوابق بعد التقديم على حاله نحو زيدا ضربت
 اولا كما في انا كفيت مهمك وهذا ظاهر على مذهب السكاكي حيث يعتبر في التخصيص
 كون انا في الاصل توكيدا للمامر من ان تقديم المسند اليه عنده قد يفيد القصر اذا قدر
 انه كان فاعلا في المعنى ثم قدم نحو انا سعت في حاجتك ثم ان تقييد التقديم بما حقه
 التأخير غير ظاهر على مذهب المصنف وعبد القاهر لان تقديم المسند اليه عندهما يفيد
 القصر وان كان قارا حيث كان المسند فعليا نحو الله يبسط الرزق الا ان يني التقييد
 على الغالب (قوله كتقديم الخبر على المبتدأ) هذا يشمل اقام زيدا بناء على ان قائم خبر
 مقدم اما على انه مبتدأ وزيد فاعل فلا يشمله ومحل كون تقديم الخبر على المبتدأ يفيد
 القصر ما لم يكن المبتدأ نكرة و قدم عليه الخبر والافلا يفيد كما صرح به الشارح (قوله
 والمعمولات على الفعل) كتقديم المفعول والمجرور والحال عليه (قوله تميمي انا) اي
 فتقديم الخبر على المبتدأ مفيد لقصر التكلم على التسمية لا يتعدها للقيسية مثلا (قوله
 كان الانسب الخ) حاصله ان الانسب بصنيعه الاتيان بمثاليين احدهما لقصر القلب
 وهو ما يتنافي فيه الوصفان والآخر لقصر الافراد وهو ما لا يتنافيان فيه والتسمية
 والقيسية ان تنافيا كان القصر للقلب ولا يصلح للافراد وان لم يتنافيا كان القصر للافراد
 ولا يصلح للقلب وقد يجاب بان التسمية يصح ان يكون المنى بانها القيسية التي تنافيا
 وهي الحقيقية فيكون انصر القلب باعتقاد الخاطب تلك القيسية ويصح ان يكون
 المنى القيسية الجامعة لتسمية وهي القيسية الحلفية اي النسوبة للحلف والنصرة فيكون
 لقصر الافراد حيث كان الخاطب يعتقد الانصاف بهما معا وما تقدم من انه اذا تعين
 المنى كافي العطف فلا بد من مثالين انما ذلك حيث لم يكن لوصف جهتان ينافي احدهما

دون الأخرى كما في هذا المثال والحاصل ان قول المصنف تميمي ناقصر تعين اذا كان
 المخاطب يرددك بين قيس و تميم وقصر قلب اذا كان المخاطب ينفك عن تميم ويلحقك
 بقيس وقصر افراد اذا كان المخاطب معتقدا انك تميمي وقيسي من وجهين و اشار الشارح
 لامكان الجواب عن هذا البحث بتغيره بالانساب واما قول بعضهم في الجواب
 ان التسمية قد تؤخذ بالقياس الى ما ينافيها كالقيسية فهو لقصر القلب وقد تؤخذ
 بالقياس الى ما لا ينافيها كالعالية فالقصر للافراد فقيه شيء وذلك لان التسمية انما تقابل
 في العرف بالقيسية ولا يحسن في العرف مقابلتها بغير هائم ان ترديد الشارح بقوله
 لان التسمية والقيسية الخ بقطع النظر عن الواقع والافهما متناهيان قطعاً تأمل
 كذا ذكر بعضهم وذكر غيره ان قوله ان تنافيا اي يجعل المعتبر في النسب طرف الاب
 فقط كما هو المعروف وقوله والا اي وان لم يتنافيا اي يجعل المعتبر في النسب طرف الام
 (قوله انا كفيت مهمك) اي تقديم انا عن الفاعلية المعنوية اوجب حصر كفاية المهم
 في التكلم بحيث لاتعداه الى غيره فان اعتقد المخاطب كفاية التكلم مع غيره كان
 افرادا وان اعتقد كفاية الغير فقط دون التكلم كان قلبا ولهذا المبدأ الابطال واحد
 لقصر الصفة لما تقدم ان المثال الواحد يكفي في قصرها واما قصر التعيين فيصح
 في مثالي قصره وقصرها كما تقدم ايضا لكن انما يكون تقديم لفظ انا في هذا المثال
 الذي ذكره المصنف من باب ما قدم فيه ماحقه التأخير على منذهب السكاكي القائل ان
 اصله كفيتك انا تقدم انا وجعل مبتدأ لانه يرى ان تقديم الفاعل المعنوي وهو التأكيد
 للاختصاص كما تقدم في احوال المسند اليه والمصنف لم يرضه فليس فيه تقديم ماحقه
 التأخير عنده وان افاد التخصيص من جهة تقديم المسند اليه على المسند الفعلي لانه يفيد
 الحصر دائما عنده كما مر وانما مثل به لكونه من باب التقديم لما حقه التأخير في الجملة
 لانه فاعل في المعنى عند السكاكي (قوله بحسب اعتقاد المخاطب) الاولى بحسب
 ما عند المخاطب وذلك لان المخاطب في قصر التعيين لا اعتقاد له بل هو شاك (قوله
 فدلالة الخ) اي فالوجه الاول ان دلالة الخ (قوله اي بمفهوم الكلام) هذا مخالف
 لاصطلاح اهل الاصول لان الفحوى عندهم مفهوم الموافقة وما نحن فيه مفهوم
 مخالف لان حكم غير المذكور مخالف لحكم المذكور وقوله بمعنى الخ بيان لطريق فهم
 القصر من التقديم وقرر شيخنا العلوي ان قوله بمفهوم الكلام اي بما يفهم منه في
 عرف البلغاء من الاسرار و اشار الشارح بقوله بمعنى الخ الى ان في كلام المصنف
 حذفا والمعنى ان دلالة التقديم على القصر بالتأمل في الفحوى اي فيما يفهم منه ويدل عليه
 في عرف البلغاء وهو سر التقديم فاذا تأمل صاحب الذوق السليم في الكلام الذي
 فيه التقديم لطلب سر ذلك التقديم الذي فيه لا يجد بالنظر للقرائن الحالية ما يناسب
 الجمل عليه سوى الحصر فقول الشارح اي بمفهوم الكلام تفسير للفحوى بالمعنى الحقيقي

(وفي قصرها انا كفيت
 مهمك) افرادا او قلبا
 او تعينا بحسب اعتقاد
 المخاطب (وهذه الطرق)
 الاربعة بعد اشتراكها
 في افادة القصر (تختلف
 من وجوه فدلالة الرابع)
 اي التقديم (بالفحوى)
 اي بمفهوم الكلام بمعنى
 الكلام بمعنى انه اذا تأمل
 صاحب الذوق السليم فيه
 فهم القصر وان لم يعرف
 اصطلاح البلغاء في ذلك
 (و) دلالة الثلاثة (الباقية
 بالوضع)

وقوله بمعنى الخ اشارة الى ان في الكلام حذفاً وعلت من هذا ان المراد بمفهوم الكلام ما يفهم منه عند البلغاء من الاسرار لا مفهوم الواقعة ولا المخالفة (قوله فيه) اى في الكلام الذى فيه التقديم وهو متعلق بقوله تأمل وقوله فهم القصر اى من القرائن وقوله وان لم يعرف اصطلاح البلغاء في ذلك اى في التقديم من انه يفيد الحصر والحاصل ان صاحب الذوق السليم اذا تأمل في الكلام الذى فيه التقديم فهم بسبب القرائن الحالية الحصر وان لم يعرف ان التقديم في اصطلاح البلغاء يفيد الحصر (قوله والباقية) بالجر عطف على الرابع كما نبه عليه الشارح فقيه العطف على معمولى عاملين مختلفين (قوله ودلالة الثلاثة) اى وهى العطف والنفي والاستثناء (قوله بالوضع) اى بسبب الوضع بمعنى ان الواضع وضعها لمعان يحزم العقل عند ملاحظة تلك المعاني بالقصر وليس المراد انها موضوعة للقصر كما اشار لذلك الشارح بقوله لان الواضع الخ وبعلم ذكره الشارح من انها موضوعة لمعان تفيد القصر اندفع ما يقال انه اذا كان دلالتها على القصر بالوضع لم يكن البحث عنها من وظيفة هذا العلم لانه انما يبحث عن الخصوصيات والمزايا الزائدة على المعاني الوضعية اى يقال ان هذه الثلاثة وان دلت على القصر بالوضع له الا ان احواله من كونه افراداً او قلباً او تعيناً انما تستفاد منها بمعونة المقام وهى المقصودة من هذا الفن دون ما استفيد منها بمجرد الوضع والجواب الاول الذى اشار له للشارح ذكره عبد الحكيم والثاني نقله سم عن شيخه السيد عيسى الصفوى وعلى هذا الجواب فيقال لا حاجة لقول الشارح معان لان الواضع وضعها للقصر للمعان تفيد تأمل (قوله وضعها لمعان) وهى اثبات المذكور ونفي ما سواه في كل من الثلاثة وهذه المعاني تفيد القصر والاختصاص فمعرف النفي وضع للنفي وحرف الاستثناء وضع للأخراج من حكم النفي ويلزم من اجتماعهما القصر (قوله اى طريق العطف) الاضافة للبيان والمراد بالاصل الكثير (قوله النص على مثبت) اى على الذى اثبت له الحكم في قصر الصفة او على الذى اثبت لغيره في قصر الموصوف (قوله والنفي) اى والنص على النفي اى الذى نفي عنه الحكم في قصر الصفة او نفي عن غيره في قصر الموصوف فنقول في قصرها بالطريق الاول جرباً على الكثير قام زيد لا عمرو فقد نصصت على الذى اثبت له القيام وهو زيد والذى نفي عنه وهو عمرو وتقول في قصره زيد قائم لا قاعد فقد نصصت على مثبت زيد وهو القيام والنفي عنه وهو القعود وقوله كما مر اى في الامثلة التى ذكرت عند ذكر تلك الطريق في طرق الحصر فانه ذكر هناك ان العطف عليه في تلك الامثلة بلاهو مثبت والمعطف هو النفي وفي بل بالعكس (قوله فلا يترك النص عليهما) اى التصريح بهما ولم يقل فلا يترك ذكر احدهما الخ اشارة الى ان الذكر الاجالى لا بد منه فان في قولك لا غير ذكرنا للمنى اجبالاً لانصاً لعدم دلالتها على النفيات

لان الواضع وضعها لمعان
تفيد القصر (والاصل)
اى الوجه الثاني من
وجوه الاختلاف ان
الاصل (في الاول) اى
طريق العطف (النص
على مثبت والنفي كما مر
فلا يترك) النص عليهما
(الاكراهة الاطناب
كما اذا قيل زيد يعلم النحو
والتصريف والعروض
او زيد يعلم النحو وعمرو
وبكر فنقول فيهما) اى في
هذين المقامين (زيد يعلم
النحو لا غير) اما في الاول
فمنه لا غير النحو اى
لا التصريف ولا العروض
واما في الثاني فمنه لا غير
زيد اى لا عمرو ولا بكر
وحذف المضاف اليه من
غيره وبني على الضم تشبيهاً
بالغايات

بخصوصها (قوله الاكراهة الاطناب) اي الالاجل كراهة التطويل لغرض من
 الاغراض كضيق المقام او لقصد الابهام او تأنى الانكار لدى الحاجة اليه عند عدم
 التخصيص او استهجان ذكر المتروك (قوله كما اذا قيل) اي عند ارادة اثبات صفات
 لموصوف واحد (قوله اوزيد يعلم النحو) اي اوقيل عند ارادة اثبات صفة واحدة
 لتصفين زيد يعلم النحو وعمرو الخ (قوله اي في هذين المقامين) اي مقام قصر الموصوف
 ومقام قصر الصفة اي تقول في رد الاثبات في هذين المقامين (قوله لاغير) حكى
 في القاموس عن السيراء في ان حذف ما تضاف له غير انما يستعمل اذا كانت غير بعد ليس
 واما لو كانت بعد غيرها من الفاظ الجحود لم يجز الحذف ولا يتجاوز بذلك مورد السماع
 وتبعه في ذلك ابن هشام وحكم في المعنى بان قولهم لاغير لحن والختارانه يجوز فقد حكى
 ابن الحاجب لاغير وتبعه على ذلك شارحوا كلامه وفي المفصل حكاية لاغير وليس غير
 وانشد الامام ابن مالك في شرح التسهيل في باب القسم مستشهدا على جوازه قوله
 * جوابابه نجو اعتمد فورنا * لعن عمل اسلفت لاغير نسال *

وذكر بعض النحاة ان
 لاغير ليست عاطفة بل
 لنفي الجنس (اونحوه)
 اي نحو لاغير مثل لاما
 سواء ولا من عداه وما
 اشبه ذلك (و) الاصل
 (في) الثلاثة (الباقية)
 النص على التثب فقط
 دون النفي وهو ظاهر

وهو ثقة لا يستشهد الا بشاهد عربي آه فارى واعلم ان كلمة غير في ليس غير في محل
 نصب عند المبرد على انه خبر ليس واسمها ضمير مستتر تقديره ليس هو اي معلومه
 غير النحو وفي موضع رفع عند ارجاج على انه اسم ليس وخبرها محذوف والتقدير
 ليس غير النحو معلومه واما غير في لاغير فحملها بحسب المعطوف عليه اذا علمت هذا
 فلا غير عطف على النحو في الاول في محل نصب وعطف على زيد في الثاني في محل
 رفع (قوله اما في الاول) اي اما غير في الاول فمعناه الخ اي فيكون من قصر الموصوف
 على صفة واحدة مما اثبت المخاطب من الصفات (قوله اي لا التصريف ولا العروض)
 هذا بيان لاصل التركيب فترك التصبيص على ما ذكر لغرض من الاغراض
 (قوله واما في الثاني) اي واما لاغير في الثاني فمعناه الخ فيكون من قصر المصفة
 على واحد ممن اثبتا لهم المخاطب من الموصوفين وقوله اي لا عمرو الخ بيان
 لاصل التركيب فترك النص على ما ذكر لغرض (قوله على الضم) اي لقطعه عن
 الاضافة (قوله بالغايات) اي قبل وبعد وسميت بذلك لان الغاية في الحقيقة ما بعدها
 الذي هو المضاف اليه المحذوف لكن لما حذف ونوى معناه وايدى بذلك الطرف
 سمي غاية (قوله وذكر بعض النحاة) هو نجم الأئمة الرضى وهذا اراد على عد
 المصنف لها من طرق العطف (قوله ليست عاطفة) اي لان العاطفة نص معها على
 التثب والنفي جميعاً وهناليس كذلك (قوله بل لنفي الجنس) اي وعلى هذا القول فالقصر
 حاصل لظرا للمعنى لان معنى زيد شاعر لاغير ما زيد الاشاعر فيعود الى النفي والاستثناء
 كما ذكره الشارح في شرح المفتاح وحينئذ في كلام بعض الناظرين من ان نحو لاغير
 طريق آخر للقصر على هذا القول وهم كذا في عبد الحكيم وكذا ما في يس عن الاطول

من ان الكلام حينئذ ليس من طرق القصر لا يتم تأمل ثم ان غير على هذا القول في محل
نصب على انه اسم لا والمجر محذوف اي لا غيره عالم في قصر الصفة او لا غيره معلوم له
في قصر الموصوف والحاصل ان لالتى يبنى ما بعدها عند القطع عن الاضافة هل هي
لا العاطفة او التى لنفي الجنس خلاف وكلاهما يفيد القصر فلو جعل الطريق الاول النفي
بلا مطلقا اي سواء كانت عاطفة او برئة لكان اولى (قوله اي نحو لا غير) حيث رجع
الشارح الضمير للا غير علم ان نحوه منصوب لعطفه على المنصوب بناء على ان جزء المقول له
محل او بقدر نحوه ما لم يأتى او تقول نحوه ويكون من عطف الجمل ولو رجع الشارح الضمير
بجملة زيد يعلم النحو لا غير لكان عطفا على جملة المقول تمامها التى هي في محل نصب ويكون
نحو زيد يعلم النحو لا غير زيد يعلم النحو لا مساواه وانما اقتصر الشارح على الاحتمال
الاول لكون الغرض الهم من قول المصنف ونحوه بيان انه لا اختصاص للفظ لا غير هنا
لانه قد يتوهم الاختصاص قرره شيخنا العدوى (قوله مثل لا مساواه) راجع للاول اي
لا مساوى النحو فلذا اتى بما الموضوعه لنا لا يعقل وقوله ولا من عداه راجع للثاني اي
لا من عدا زيدا ولذا اتى بمن الموضوعه للعاقل (قوله وما اشبه ذلك) نحو ليس غير
وليس الا (قوله والاصل في الثلاثة الباقية) وهى ما والا وانما التقديم (قوله النص
على الثبت فقط) اي الثبت له الحكم في قصر الصفة والثبت لغيره في قصر الموصوف
فتقول في ما والا في قصر الصفة ما قائم الا زيد فقد نصت على الذى اثبت له القياس
وهو زيد ولم تنص على الذى نفي عنه وهو عمرو مثلا وتقول في قصر الموصوف ما زيد
الاقائم قد نصت على الذى اثبت وهو القيام لغيره وهو زيد ولم تنص على الشئ
الذى اتبني عن ذلك الغير وهو القعود مثلا وتقول في انما في قصر الصفة انما قائم زيد
وفي قصر الموصوف انما زيد قائم وتقول في التقديم في قصرها انا كفيت مهمك اي
لا عمرو وفي قصر الموصوف زيدا ضربت اي لا عمرا بمعنى انى اتصفت بضرب زيد
لا بضرب عمرو وقد ظهر لك ان الطرق الثلاثة لا تنص فيها الاعلى الثبت واذا نص
في شئ منها على النفي كان خروجا عن الاصل كقولك ما اناقلت هذا لان المعنى لم اقله
لانه محمول لغيرى والاول منصوص والثاني مفهوم وكقولك ما زينا ضربت فان
المعنى لم اضربه وضربه غير محمول الفارسي وكما يترك الاصل الاول لكرهه الاطناب يترك
هنا ايضا في مثل ما زيدا ضربت وما اناقلت هذا لان القصد به قصر الفعل على غير
المذكور لا قصر عدم الفعل على المذكور كما هو الحق فيكون النص بما نفي لا بما يثبت آه
واعترض على المصنف بان قوله والاصل في الثلاثة النص على الثبت فقط دون النفي
يقتضى ان نحو ما قام القوم الا زيدا خارج عن الاصل لان الاصل النص على الثبت فقط
وقد نص في هذا على الثبت والنفي فيكون خارجا عن الاصل مع انه جار على الاصل باتفاق
ولم يقل احد بخروجه عنه واجاب بعضهم بان الكلام في الاستثناء المفرغ لانه هو الذى

من طرق القصر واما هذا فليس من طرق المحصر اعطالها ولا يخفى ضعف هذا الجواب لان معنى المحصر موجود فيه قطعا فلا حسن في الجواب ان يقال انما تبع انه نص فيه على المتنى لان المراد بالنص التفصيل والمتنى وهو القوم في المثال المذكور مجمل لعدم النص فيه على الافراد واحدا واحدا (قوله دون المتنى) اي انه لا يصرح فيها بالمتنى وانما يدل عليه ضمنا كما تقول في قصر الموصوف ما انا الاتمى ونحى المفاك قد اثبت كونك تميميا صريحا ولم تنف كونك قيسيا صريحا وانما نفيه ضمنا ولا منافاة بين كون للمتني مذكورا ضمنا وكون المتني قد يكون منطوقا بافظه (قوله ان المتني بلا) انما قيد الشارح كلام المصنف بذلك للاحتراز عن المتني بغيرها كليس اذ لا دليل على امتناع ما زيد الاقام ليس هو بقاعد وانما قيد بالاعاطفة اخذا من قول المصنف لان شرط للمتني بلا الخ (قوله لا قاعد) فلو قيل لا عمرو بدل لا قاعد فهل يصح ذلك قال الشيخ بين الظاهر عدم الصحة لانه وان لم يكن المعطوف بها منفيًا قبلها لكنه بوجه ان النزاع في قيام زيد وعمرو لاني قيام زيد وقعوده الذي هو فرض الكلام (قوله في كلام المصنفين) اي لاني كلام الله بل ولاني كلام البلاء الذي يشهد بكلامهم ومراده بهذا التعريض بصاحب الكشف حيث قال في تفسير قوله تعالى فاذا عزمت فتوكل على الله اي لان الاصح لك لا يعلمه الا الله لان وبالحريري حيث قال

* لعمر ك ما الانسان الابن يومه * على ما يجلي يومه لان اسمه *

ولا يقال ان الزمخشري ممن يستدل بتراكيبه عند الشارح والسيد وغيرهما لانا نقول انما يستدلون بكلامه فيما لم يخالف فيه الجمهور وهذا مذموب له مخالف فيه للجمهور فلا يستدل به (قوله لان شرط المتني بلا) اي شرط صحة نفيه بها (قوله ان لا يكون منفيًا قبلها بغيرها) اي بغير شخصها وهذا صادق بما اذا كان غير منفي اصلا وبما اذا كان منفيًا بغير ادوات المتني كما انعموى او علم المتكلم او السامع فالمنطوق تحته صورتان والمفهوم صورة واحدة هي محل الامتناع وهي ما اذا كان المتني بها منفيًا قبلها بغيرها من ادوات المتني كما وليس والالتئي المتني الجنس ولا عاطفة اخرى مماثلة للالتئي وقع المتني بها لانها غير شخصها وان كانت من نوعها ولهذا لا يصح قام القوم لالنساء لانهن لان هذا نفي في ضمن النساء بغير شخص لالتئي نفيها فان قلت ان المنطوق صادق بصورة ثالثة وهو ما اذا كان المتني بها منفيًا قبلها بشخصها قلت كلامه وان صدق بذلك لكن هذا معلوم انه لا ياتي لاستحالة المتني بها قبل ورودها وتم ما قلناه من ان المنطوق صورتان (قوله من ادوات المتني) هذا تخصيص المضاف وهو الغير لشموله لكل غير يتني به (قوله فالتئي موضوعة لان تنفي بها) اي عن التابع ما اوجبه للتبوع هذا ظاهر في قصر الصفة على الموصوف مثل جاء زيد لا عمرو فانك نفيت بها عن عمرو ما اوجبه زيد وهو المجبي ومشكل في قصر الموصوف على الصفة مثل زيد قائم لا قاعد

(والمتني) اي الوجه الثالث من وجوه الاختلاف ان المتني بلا العاطفة لا يجمع الثاني اعني المتني والاستثناء فلا يصح ما زيد الاقام لا قاعد وقد يقع مثل ذلك في كلام المصنفين (لان شرط المتني بلا العاطفة ان لا يكون ذلك المتني منفيًا قبلها بغيرها) من ادوات المتني فانها موضوعة لان تنفي بها ما اوجبه التبوع لان تعيد بها المتني في شيء قد نفيه وهذا الشرط مفقود في المتني والاستثناء لانك اذا قلت ما زيد الاقام فقد نفيت عنه كل صفة وقع فيها التنازع

(فان)

فان المنى بها للعقود ولم يثبت للتبوع الذى هو قائم كما هو ظاهر واجيب بان المراد
 بما اوجب للتبوع المحكوم به او الثبوت للمحكوم عليه فى المثال المذكور التبوع
 وهو قائم اوجبه له الثبوت للسند اليه وهو زيد وقد نفي بها هذا الثبوت عن التابع
 وهو قاعد لان معنى زيد قائم لاقاعد ان زيدا محكوم عليه بالقيام وليس محكوما عليه
 بالعقود بل هو منفي عنه وقوله لان نفي بها اى اولابقرينة قوله لان تعيدبها النفي فلا يرد
 ما قيل ان وضعها لان نفي بها ما اوجبه للتبوع لا يقتضى الا كونها بعد الايجاب
 للتبوع ولا يقتضى عدم تكرار النفي وهذا صادق بقولنا ما جاءنى الازيد لاعمر وقتضى
 كلامه جواز ذلك مع انه ممنوع وحاصل الجواب ان المراد بقوله انها موضوعة
 لان نفي بها اى اولاما اوجبه للتبوع وما اوجب للتبوع وهو الجبى هنا ليس منفيا
 بلا اولا فى المثال بل بما لان المعنى ما جاءنى احد الازيد لاعمر و عمرو من جملة افراد
 الاحد فيكون منفيا بما غايه الامر انه تكرار النفي بقوله لاعمر وتأمل قرره شيخنا العلامة
 العدوى (قوله لالان تعيد الخ) اى والا كان تكرارا وهو ممنوع فان قلت نجعل لافى
 نحو ما زيد الاثم لاقاعد لتأكيد نفي العقود الحاصل بما قلت هو خلاف اصل
 وضع لاوان لافى النفي اقوى من غيره فلا يؤكدبه غيره كما لا يؤكد اكنع باجمع (قوله
 وهذا الشرط) اعنى عدم كون المنى بها منفيا قبلها بغيرها (قوله فقد نقيت عنه)
 اى بلفظ ما التى هى اداة نفي صراحة وان كان المنى مجملا (قوله وقع فيها النزاع)
 اى والصفة التى تنفيها بلا بعد هذا يجب ان تكون بما وقع فيها النزاع والا خرجت
 عما يرادى فى خطاب العطف بها من افادة الحصر او تأكيده (قوله حتى كالتك الخ) اى
 بالكائنية لكون ذلك القول ليس بمحقق والانافى قوله والاصل فى الثلاثة الخ (قوله
 ونحو ذلك) اى كالمستلحق (قوله فقد نقيت بلا العاطفة شيئا الخ) اى فلزم التكرار
 وحينئذ فلا يصح ورودها بعد النفي والاستثناء قبل المنع اذا عطف على المستثنى منه
 واما اذا عطف على المستثنى فهو جائز لعطفه على مثبت فاذا قلت ما قام القوم الازيد لاعمر
 صح على انه معطوف على زيد لان المعنى نفي القيام عن القوم واثباته زيد ثم نفي اثباته
 عن عمرو لعطفه بلا النافية على زيد الثابت له القيام فيلزم نفي القيام عن عمرو تفصيلا
 كما نفي عنه فى ضمن القوم اجمالا وفيه نظر مع ما تقرر من ان منفيها لا بد ان يكون غير منفي
 بغيرها قبلها سواء كان نفيه على جهة الاجال او التفصيل وليس الشرط ان لا يكون
 منفيا قبلها تفصيلا فقط حتى يتم هذا القيل (قوله وكذا الكلام الخ) يعنى انه لافرق
 بين قصر الموصوف على الصفة وهو مامر وقصر الصفة على الموصوف وهو ما هنا
 فى هذا المثال فانك قد نقيت فيه القيام عن عمرو وبكر وغيرهما من كل ما هو مغاير لزيد
 فلا يصح ان تقول ما يقوم الازيد لاعمر (قوله يعنى الخ) لما كان الغير شاملا لغير
 ادوات النفي كفعوى الكلام وكان غير مراد اى بالناية (قوله وفائده) اى فائدة تقيد

حتى كانتك قلت ليس هو
 بقاعد ولا اثم ولا مضطجع
 ونحو ذلك فاذا قلت لاقاعد
 فقد نقيت بلا العاطفة
 شيئا هو منفي قبلها بما
 النافية وكذا الكلام
 فى ما يقوم الازيد وقوله
 بغيرها يعنى من ادوات
 النفي على ما صرح به فى
 المفتاح وفائده الاحتراز
 عما اذا كان منفيا بفعوى
 الكلام او علم التكلم
 او السامع او نحو ذلك
 كما سيجئ فى انما لا يقال
 هذا يقتضى جواز ان
 يكون منفيا قبلها بلا
 العاطفة الاخرى نحو
 جاءنى الرجال للنساء
 لاهند لانا نقول الضمير
 لذلك الشخص اى بغير
 لا العاطفة التى نفي بها
 ذلك المنى

الغير بكونه من ادوات النفي (قوله عما اذا كان النفي مدلولاً عليه بفحوى الكلام) اى
التقديم كما فى قولنا زيدا ضربت فلانما منع ان يقال لاعمر (قوله او علم المتكلم) اى والحال
ان السامع يعلم خلافه كما اذا كنت تعلم بضرب زيد دون عمرو والسامع يعلم بملك
ذلك الا انه يعلم خلاف ما تعتقده فتقول ضربت زيدا لاعمر (قوله او نحو ذلك) اى
من الافعال المتضمنة للنفي وليس هو معناها صريحاً كما ترى وامتنع وكف فان معناها
الصريح ثبوت الامتناع والاباء والكف (قوله كما سيجى) راجع لقوله او نحو ذلك
(قوله لا يقال هذا) اى ما ذكر فى بيان قوله بغيرها يقتضى الخ لان المصنف لم يشترط
الا ان لا يكون النفي منفيًا قبلها بغيرها لابلها والتبادر ان المراد بغير لا غير نوعها من
ادوات النفي وحينئذ يكون المثال المذكور صحيحاً لان هذا ليس منفيًا قبلها بغير
نوعها بل منفي بها (قوله لانا نقول الخ) حاصله ان المراد غير شخص لا ومنه لا اخرى
قبلها وحينئذ فلا يصح المثال لان هذا منفي بغير شخص لا الداخلة عليها تبيل التصريح
بها (قوله الضمير) اى فى قوله بغيرها (قوله ومعلوم الخ) جواب عما يقال ان
ما ذكر من الجواب وهو ان شرط النفي بلا ان لا يكون منفيًا قبلها بغير شخصها الذى
وقع النفيه يقتضى ان نفيه قبلها بشخصها الذى وقع النفي به جائز مع انه لا يجوز
فكان الواجب الاحتراز عنه وحاصل الجواب ان هذا معلوم استحتماله وان كانت العبارة
صادقة به واذا كان محالاً لا يتأتى وجوده فلامعنى الاحتراز عنه كذا قرر شيخنا العدوى
(قوله لامتناع ان ينوشى) اى كالفناء بلا اى الداخلة على هند فى المثال قبل الاتيان بها
بل انما ينوشى بلا اخرى مماثلة لها (قوله وهذا) اى قول المصنف بغيرها حيث جعلنا
الضمير راجعاً للشخص لالتنوع كما يقال الخ فهو تنظير فى ان الضمير فى كل عائد
على الشخص فقوله ان لا يؤذى غيره اى غير شخصه اعم من ان يكون غير شخصه
كريمًا او نجيباً بخلاف ما لو جعل الضمير راجعاً للنوع فان المعنى حينئذ ان لا يؤذى غير
نوعه وغير نوعه هم الجلاء فيقتضى بمفهومه انه يؤذى الكرماء وهذا غير مراد (قوله
فان المفهوم منه ان لا يؤذى غيره) اى فيكون الضمير عائداً على ذلك الشخص لاعلى
جنس الكرم اى شانه انه لا يؤذى غير شخصه لا يقال انه يقتضى بمفهومه انه يؤذى
شخصه وهو غير مراد لانا نقول هذا المفهوم معطل لما هو معلوم بالبداهة ان الانسان
لا يؤذى نفسه كذا قرر بعضهم وفيه تأمل اذ لا ضرر فى ان يراد ان الكرم يؤذى نفسه
لاجل نفع غيره بل هذا حاصل بقى شىء آخر وهو ان جعل الضمير عائداً على الشخص
ينا فى ما ذكره الشارح فى شرح المفاتيح فى قولهم دأب الكرم ان لا يعادى غيره من ان
الضمير عائداً على الجنس وقد يقال يمكن الفرق بان الكرم ينا فى الايداء للغير مطلقاً
كما كان الغير او غيره فلذلك جعل الضمير فى المثال هنا للشخص للجنس ومعاداة
الكرم عند ضرورة المعاداة لغير حنسه وهم الجلاء تنقصه فلذلك جعل الضمير فى هذا

ومعلوم انه يمتنع نفيه
قبلها بما لامتناع ان ينفي
شىء بلا قبل الاتيان بها
وهذا كما يقال دأب
الرجل الكريم ان لا يؤذى
غيره فان المفهوم منه
لا يؤذى غيره سواء كان
ذلك الغير كريماً او غير
كريم (ويجمع) النفي بلا
العاطفة (الاخيرين)
اى انما والتقديم (يقال
انما انما يسمى لا يسمى وهو
يأتينى لاعمر لان النفي
فيهما) اى فى الاخيرين
(غير مصرح به) كما فى
النفي والاستثناء فلا يكون
النفي بلا العاطفة منفيًا
بغيرها من ادوات النفي
وهذا (كما يقال امتنع زيد
عن الجبى لاعمر) فانه
يدل على نفي الجبى عن
زيد لكن لا صريحاً بل
ضمناً

المثال للجنس للشخص (قوله ويجامع الاخيرين) اى ويكون الحصر حينئذ مسندا
 لهما والعطف لاننا كيد ولا ينسب له الحصر لتبعيته وهذا باتفاق من الشارح والسيد
 واما بجامعة التقديم لانما فاختلف في الذى بسندله القصر منهما فذهب الشارح الى انه
 بسند الى التقديم لانه اقوى وعكس السيد لان انما اقوى بالخلاف بينهما لفظى لانه
 خلاف في حال (قوله وهو يأتينى الخ) هو فاعل معنى قدم لافادة الحصر والاصل
 يأتينى هو على ان هونا كيد مقدم لافادة الاختصاص وجعل مبتدأ وظهر لك ان التمثيل
 المذكور مبنى على مذهب السكاكى لاعلى خلافه والاورد انه لا تقديم فيه لان هو مسند
 اليه فهو واقع في محله نم كان الاولى ان يمثل بزيدا ضربت لاحتمال ان يقال التقديم في
 هو يأتينى للتقوى دون التخصيص مثل انافت والتمثيل بما لا احتمال فيه اولى بما فيه
 الاحتمال والحاصل ان التقديم في هذا المثال على مذهب السكاكى محتمل لان يكون
 للتقوى ومحتمل لان يكون للتخصيص وهذا هو الاقرب بدليل العطف بعده بلا
 المؤكده واما على خلاف مذهبه فلا تقديم فيه (قوله لان النقي فيهما) علة لحواز
 بجامعة النقي بلا للاخيرين اى لان النقي المتبرفيهما لافادة الحصر غير مصرح به اى
 وانما صرح فيهما بالانبات والنقي ضمنى فلم يقع حينئذ بلا وقولهم لالعاطفة لاتقع
 بعد نقي فالمراد النقي الصريح لاما يشمل الضمنى (قوله كافي النقي والاستثناء) راجع للنقي
 اى فانه صرح فيهما بالنقي وان لم يكن النقي مصرحاً به فصدق انه نقي بلا معهما مانقي
 باداة اخرى مستقلة قبلها (قوله فلا يكون الخ) اى واذا كان غير مصرح به فيهما
 فلا يكون الخ فعلم من هذا ان النقي الصريح ليس كالضمنى لان الضمنى بجامعة النقي بلا
 بخلاف الصريح فانه لا بجامعة (قوله وهذا) اى ما ذكر من المثالين (قوله فانه) اى
 قولنا امتنع زيد عن الجبى وكذا يقال في مرجع الضمير في قوله وانما معناه (قوله فانه
 يدل على نقي الجبى) اى على انتفائه (قوله ايجاب) اراد بالايجاب الوجوب اى الثبوت
 لان معنى الجملة على التحقيق النسبة لالحكم وقوله امتناع الجبى عن زيد في العبارة
 قلب والاصل امتناع زيد عن الجبى كافي المتن ولا شك ان امتناعه عن الجبى يتضمن
 ويستلزم انتفاء الجبى عنه (قوله فتكون لا) اى لفظه لا في قولنا لا عمرو وقوله نفيًا
 لذلك الايجاب اى من التابع وهو عمرو ولو صرح بالنقي وقيل لم يجزى زيد لم يصح
 ان يقال لا عمرو لانه نقي للنقي فيكون اثباتاً ووضع لالنقي لالانبات وانما قلنا نقي للنقي
 لانه يجب ان يكون مابعداً مخالفاً لما قبلها لانها عاطفة لامؤكددة (قوله من جهة ان
 النقي الخ) فيه ان المشبهه لا والتشبيه لا يفيد ان النقي الضمنى ليس في حكم الصريح
 فكان الاولى ان يقول من جهة ان كلايه نقي ضمناً قد جاء معه النقي بلا العاطفة وان
 كان النقي الضمنى في المشبهه مسلطاً على النقي بلا وفي المشبهه دلى ما قبل لا كزيد في المثال
 كذا قرر شيخنا العدوى (قوله ليس في حكم النقي الصريح) اى لانه حكم بصحة العطف بلا

وانما معناه الصريح ايجاب
 امتناع الجبى عن زيد
 فتكون لانقيا لذلك
 الايجاب والتشبيه بقوله
 امتنع زيد عن الجبى لا عمرو
 من جهة ان النقي الضمنى
 ليس في حكم النقي الصريح
 لان جهة ان النقي بلا
 العاطفة منق قبلها بالنقي
 الضمنى كافي انما انا نقي
 لا قيسى اذ لا دلالة لقولنا
 امتنع زيد عن الجبى على
 نقي امتناع جبى عمرو
 لا ضمناً ولا صريحاً قال
 (السكاكى شرط بجامعة)
 اى بجامعة النقي بلا العاطفة
 (الثالث) اى انما (ار لا
 يكون الوصف مختصاً

مع الاول دون الثاني (قوله اذلا دلالة لقولنا امتنع زيد عن الجبى) اى بدون قولنا
 لا عمرو (قوله على نفي امتناع جبى عمرو) اى لانه لاحصر فيه حتى يتضمن النفي كأنما
 وانما استفيد نفي جبى عمرو المفيد للحصر من النفي بلامن قولك بعد ذلك لا عمرو فلا
 نافية للايجاب الذى دلت عليه الجملة قبلها بخلاف انما والتقديم فانها يدلان على النفي
 ضمنا فلا بعدهما لتأكيد ذلك النفي الضمنى كما مر (قوله ان لا يكون الوصف) اى الذى
 اريد حصره فى الموصوف وذلك كفى قولك انما تسمى انا فان التسمية لا يجب اختصاصها
 بالمتكلم وهذا شرط بالنسبة لقصر الصفة ويقاس عليه قصر الموصوف على الصفة
 فيقال شرط مجامعة النفي بلا العاطفة لانما ان لا يكون الموصوف مخصصا بتلك الصفة
 فلا يجوز اولا يحسن ان يقال انما التقي متبع مناهج السنة لا البدعة لا اختصاص
 الموصوف بتلك الصفة وكذا لا يقال انما الزمن قاعد لا قائم لا اختصاص الزمن بالقعود
 فان قلت القصر لا يكون الا عند الاختصاص فكيف بشرط عدم الاختصاص فى مجامعته
 لانما مع ان القصر لا يتحقق الا عند الاختصاص قلت ان المشترط فى تحقق القصر
 اختصاص الوصف بالموصوف او الموصوف بالصفة بحسب المقام والمشرط فى المجامعة
 عدم اختصاص الوصف فى نفسه بالموصوف وعدم اختصاص الموصوف فى نفسه
 بالصفة ثم ان قوله شرط مجامعته للثالث ان لا يكون الوصف مخصصا ظاهره ان هذا
 لا بشرط فى صورة التقديم فيصح ان تقول من يسمع تسمع لا غير من يسمع وانظره (قوله
 بالموصوف) الباء داخلة على المقصور عليه بقرينة المثال (قوله لتحصل الفائدة) اى فى
 مجامعة النفي بلا انما اى ولو كان الوصف مخصصا بالموصوف لعدم الفائدة لان الوصف
 اذا كان مخصصا بالنظر الى نفسه تنبه مخاطب للاختصاص بادنى تنبيه على ذلك ويكفى
 فيه كلمة انما فلا فائدة فى جمع لامعه والقصد الى زيادة التحقيق انما يناسب الحكم الذى
 يحتمل عدم الاختصاص فيصير مخاطب على انكاره (قوله نحو انما يستجيب الخ) هذا
 مثال للنفي اى فان كان الوصف مخصصا فلا يجبى النفي بلا كفى قوله تعالى انما يستجيب الخ
 اى انما يستجيب دعاءك للايمن الذين يسمعون سماع تدبر واذعان وقبول وهم المؤمنون
 اى من اراد الله ايمانهم فالذين فاعل والمفعول محذوف كاترى ومثل الآية المذكورة
 فى اختصاص الوصف الكائن فيها بالموصوف انما انت منذر من يخشاها فانه معلوم ان
 الانذار انما يكون لمن يؤمن بالله ويخشى الاهوال والعواقب فلا يجوز ان يقال لمن لا
 يخشاها (قوله لا تكون الا بمن يسمع) اى فاذا قيل لا الذين لا يسمعون كان ذلك حشوا فى
 الكلام فلا يقبل فان قلت ان فائدة القصر ان يعتقد مخاطب خلافه والمخاطب هنا ليس
 كذلك لان كل عاقل يعلم ان الاستجابة انما تكون من يسمع اجيب بان الكفار تزلوا منزلة
 من لا يسمع له لعدم قبولهم الحق والنبي عليه الصلاة والسلام لشدة حرصه على ايمان

بالموصوف (تحصل
 الفائدة) نحو انما يستجيب
 الذين يسمعون) فانه يمنع
 ان يقال لا الذين لا يسمعون
 لان الاستجابة لا تكون الا
 من يسمع بخلاف انما يقوم
 زيد لا عمرو اذا لقيام ليس
 مما يختص بزيد وقال الشيخ
 (عبد القاهر لا يحسن)
 مجامعته للثالث (فى) الوصف
 (المخصص كما تحسن فى غيره
 وهذا اقرب) الى الصواب
 اذ لا دليل على الامتناع عند
 قصد زيادة التحقيق
 والتأكيد

الكفار تزل منزله من يعتقد الاستجابة مما لا يسمع فهو طوب بقصر الاستجابة على من يسمع
 قصر قلب فاقصر هنا حقيقي لكن بعد تنزيل الخطاب منزلة من يعتقد العكس لاجل
 ذلك الاعتبار الخطابي وتضمن ذلك التنزيل التعريض بالكافرين بانهم من جملة الموتى
 الذين لا يسمع لهم فليس هنا في الحقيقة الاثني الاستجابة عن الكفار واثباتها للمؤمنين لكن
 لما كان القصر في امر مختص بحسب الظاهر وان لم يكن في الواقع اختصاص لان الاستجابة
 ليست خاصة بالمؤمنين صحت مراعاة هذا الظاهر وامتنع ان يقال لا الذين لا يسمعون
 مرادا منهم الكافرون نظرا لذلك الظاهر (قوله لا تحسن مجامعته) اي لا تحسن مجامعة
 النبي بلا وقوله للتالث وهو انما والمراد لا تحسن حسنا كما لا فالتني كمال الحسن لاصله
 والا كان عين كلام السكاكي لان الخالي عن الحسن عند البلغاء لا صحته له او يقال ان قوله
 كما تحسن قيد في الحسن النبي وحينئذ يفيد كلامه ان في مجامعة الوصف المختص اصل
 الحسن والحاصل ان عدم اختصاص الوصف شرط في كمال حسن المجامعة عنده لا شرط
 في اصله كما يقول السكاكي فلي هذا بصح ان يقال في غير القرآن انما يستجيب الذين
 يسمعون لا الذين لا يسمعون وان كان غير كامل في الحسن (قوله وهذا اقرب الى الصواب)
 اي وهذا الذي قاله عبدالقاهر اقرب الى الصواب مما قاله السكاكي من المنع لابتناء كلام
 الشيخ على شهادة الاثبات وكلام السكاكي على شهادة النبي وشهادة الاثبات مقدمة على
 شهادة النبي (قوله ادل دليل على الامتناع) اي على امتناع مجامعة النبي بلا للتالث اذا
 كان الوصف مختصا بالوصوف (قوله عند قصد زيادة التحقيق) اي عند قصد زيادة
 تحقيق النبي عن ذلك الغير وتأكيده وهذا رد لقول السكاكي ان كان الوصف مختصا
 امتنعت المجامعة لعدم الفائدة وحاصل ذلك الرد اننا لانسلم عدم الفائدة اذ قد تحصل
 فائدة هي زيادة التحقيق والتأكيد للنبي عن ذلك الغير وقد يقال ان التأكيد بلا العاطفة
 للنبي الحاصل بانما خلاف اصل وضعها لان اصل وضعها ان ينفي بها عن التابع ما اوجب
 للتبوع لان يعاد بها النبي لشيء قد نفي اول اول ذلك حكموا بمنع ما زيد الاقام لا قاعد
 مطلقا ولم يقولوا بجوازه عند قصد التحقيق والتأكيد للنبي فتأمل (قوله واصل الثاني)
 اي الكثير والغالب فيه (قوله ما استعمله) الضمير المجرور باللام راجع لما وقول الشارح
 اي الحكم بالرفع تفسير لما وقوله فيه اشارة الى ان اللام في كلام المصنف بمعنى في وقوله
 النبي والاستثناء بيان للضمير المستتر في قول المصنف استعمل فهو عائد على الثاني الذي هو
 النبي والاستثناء لاعلى ما وحينئذ فالصلة جارية على غير من هي له فكان الاولى للمصنف
 ان يقول ما استعمله بابرار الضمير الا ان يقال انما ماش على من ذهب للكوفيين القائلين
 بعدم وجوب الابرار عند امن الامن كما هنا او على حذهب من يقول ان الخلاف بين
 البصريين والكوفيين في الوصف لاني الفعل واما هو فلا يجب الابرار (قوله مما يجمله

(واصل الثاني) اي الوجه
 الرابع من وجوه الاختلاف
 ان اصل النبي والاستثناء
 (ان يكون ما استعمل له)
 اي الحكم الذي استعمل
 فيه النبي والاستثناء (مما
 يجمله الخطاب وينكره
 بخلاف الثالث) اي انما فان
 اصله ان يكون الحكم
 المستعمل هو فيه مما يعمله
 الخطاب ولا ينكره كذا
 في الايضاح نقلا عن دلائل
 الاجماز وفيه بحث لان
 الخطاب اذا كان عالما
 بالحكم ولم يكن حكمه
 مشوبا بخطا لم يصح القصر
 بل لا يفيد الكلام سوى
 لازم الحكم وجوابه ان
 مرادهم ان انما تكون خبر
 من شأنه ان لا يجمله
 الخطاب ولا ينكره حتى
 ان انكاره يزول بادني تنبيه
 لعدم اصراره عليه

المخاطب) اي من جملة الاحكام التي يجملها المخاطب فضمير يجمله راجع لما المراد مما يجمله
 المخاطب بالفعل وشأنه ان يكون مجهولا وليس المراد الجهل بالفعل فقط لانه شرط
 في الحصر مطلقا اي باى طريق كان (قوله وينكره) اي وان يكون من جملة الاحكام
 التي ينكرها المخاطب والمراد بالحكم المستعمل فيه الذي هو بعض الاحكام المجهوله
 النفي والثبوت بالنظر لقصر القلب والنفي فقط بالنظر للافراد والثبوت والنفي في قصر
 التعين في القلب ينكرهما المخاطب ويجهلهما وفي الافراد يجهل النفي وينكره وفي التعين
 يجهلهما فقط ولا يتأتى فيه انكار فالجهل ظاهر في جميع اقسام القصر واما الانكار فليس
 ظاهرا في قصر التعين لان المتردد لانكار عنده كذا قرر شيخنا العدوي وفي الاطول
 مانصه مما يجمله المخاطب وينكره فاستعماله في قصر التعين على خلاف الاصل (قوله
 وفيه بحث) اي اعتراض على قوله بخلاف الثالث (قوله لازم الحكم) وهو اعلام
 المخاطب ان المتكلم عارف بالحكم (قوله وجوابه الخ) حاصله ان قولهم اصل اما
 ان يكون الحكم المستعمله فيه مما يعلمه المخاطب ولا ينكره مرادهم ان ذلك الحكم مما شأنه
 ان يكون معلوما للمخاطب لكونه من شأنه ان يظهر امره بحيث يزول انكاره بادنى
 تنبيه في زعم المتكلم فلا يتأني انه مجهول بالفعل فالخاصل ان محل الطريق الاول اعنى
 النفي والاستثناء الحكم الذي يحتاج للتأكيد لانكاره وكونه مما شأنه ان يجهل ومحل الثاني
 ما لا يفتقر الى ذلك لكونه مما شأنه ان يكون معلوما وان كان الجهل والانكار بالفعل لا بد
 منهما فيهما في غير قصر التعين كما علمت (قوله لخبر) هو بالنسبة الى الحكم كلام خبرى
 من شأنه ان لا يجمله المخاطب ولا ينكره اي ولكنه جاهل له ومنكره بالفعل كما يدل عليه قوله
 حتى ان انكاره الخ (قوله وعلى هذا) اي التأويل (قوله موافقا لما في الفتح) اي من انه لا بد
 من الجهل والانكار بالفعل (قوله كقولك الخ) تمثيل للاصل الثاني اعنى النفي والاستثناء
 (قوله وقد رأيت شيئا) الجملة حالية وكان المناسب ان يقول وقد رأيتا لانه لا يكون
 المخاطب منكرا كون الشئ غير زيدا الا اذا رآه والشئ يسكون الباء وقصمها الشخص وقوله
 من بعيد اي من مكان بعيد وقيد بالبعد لان شأن البعيد الجهل والانكار (قوله ما هو
 الازيد) مقول قوله كقولك اي كقولك ما هذا الشئ الازيد (قوله اذا اعتقده) اي تقول
 ذلك اذا اعتقده غير زيد فان اعتقده زيدا وعمرا كان قصر افراد وان اعتقده عمرا كان
 قصر قلب فالنيل يحتمل التسمين (قوله مصرا) اي حال كونه مصراى مضمما على اعتقاد ذلك
 الشئ غير زيد فهذا المثال قد تحقق فيه الجهل والانكار فيما من شأنه ان يجهل وينكر لبعد
 مضمونه جهلا لا يزول الا بالتوكيد فاستعملت فيه ماوا الاعلى اصلها (قوله وقد ينزل) هنا
 مقابل لقوله واصل الثاني وقوله المعلوم اي الحكم المعلوم اي الذي من شأنه ان يعلم
 وذلك كقيام الهلاك به عليه الصلاة والسلام في المثال الآتى وقوله منزلة المجهول اي منزلة

وعلى هذا يكون موافقا
 لما في الفتح (كقولك
 لصاحبك وقد رأيت شيئا
 من بعيد ما هو الازيد اذا
 اعتقده غيره) اي اذا اعتقد
 صاحبك ذلك الشئ غير
 زيد (مصرا) اي على
 هذا الاعتقاد (وقد ينزل
 المعلوم منزلة المجهول

الحكم المجهول اى النكر الذى يحتاج الى تأكىد لدفع انكاره (قوله لا اعتبار الخ) اى وذلك
التزليل لاجل امر معتبر مناسب للقيام كالاشعار بانهم فى غاية الاستعظام لهلاكه عليه الصلاة
والسلام فى المثال الآتى (قوله فيستعمل الخ) اى فسبب ذلك التزليل يستعمل الثانى فيه
اى فى ذلك الحكم المعلوم فاللام بمعنى فى (قوله افرادا) حال من الثانى اى حال كون
الثانى قصر افراد وفيه ان الثانى ليس قصر افراد فلا بد من تقدير اى حال كون الثانى دال
قصر افراد او اذا قصر افراد او حال كون الثانى قصره قصر افراد (قوله وما محمد الا
رسول) هذا الاستثناء من مقدر عام على اصل التفريع والمقدر فى نحو هذا محمول والحصول
يراد به الحقيقة اذ لا يصح حل فرد والحقيقة من حيث هى متحدة لا يمكن الاستثناء منها من
حيث هى وانما يستثنى منها من حيث افرادها الصادقة على الموضوع فلا بد من اعتبارها
على وجه يتناول افراد صادقة على الموضوع فاذا قيل مثلا مزيد الاقائم قدر ما زيد متحدا
بحقيقة من الحقائق وموصولها الاحقيقة القائم فكأنه قيل ما زيد متعديا ولا مضطجعا ولا
كذا من سائر الحقائق الاحقيقة القائم فهو كأن اياها وان شئت قدرت ما زيد بشئ مما يعتقد
انه اياه الاقائم فعلى وزانه فى الآية يكون التقدير ما محمد موصوفا بحقيقة من الحقائق التى
تعتقدون الاحقيقة الرسول فانه كأن اياها وما محمد بشئ مما تعتقدون انه كان اياه الرسول
فكأنه قيل ما محمد متبرئا من الهلاك ولا غير ذلك مما لا يناسب من الحقائق الاحقيقة الرسول
ويجب ان يعلم ان معنى قولنا كان هذاتلك الحقيقة انه طابقتها وانصف بخصه من حصصها
لانه نفسها من حيث انها حقيقة والا كان الجزئى كليا والكلى جزئيا آه يعقوبى (قوله اى
مقصور على الرسالة) اى فهو من قصر الموصوف على الصفة قصر افراد على ما قال المنصف
واشار بقوله لا يتعداها الى التبرى من الهلاك اى الموت الى ان ذلك القصر اضافى لاحقيقى
هذا ويحتمل ان تكون الآية من قصر القلب بان يكون مصب القصر الى مفاد الجملة التى هى
فى محل النعت عند بعضهم فيكون التقدير وما محمد الا رسول خلت الرسل قبله فيذهب كما
ذهبوا ويجب التمسك بدينه كما يجب التمسك بدينهم بعدهم لانه رسول مخالف لسائر
الرسل بحيث لا يذهب كما عليه مخاطبون بتزليل اعظامهم موته منزله انكارهم اياه فكأنهم
قالوا هو رسول لا يموت فقيل لهم هو رسول يموت كغيره او بان يقدر وما محمد الا رسول
لانه ليس برسول كما عليه مخاطبون لان نفي الموت عنه الذى تزولوا منزلة المتصفين به
لا يكون مع الاقرار بالرسالة اى لانه اله لان نفي الهلاك الذى جعلوا موصوفين به لا يكون
الالاله وفى هذين الوجهين بعد قاله يعقوبى (قوله لا يتعداها الى التبرى من الهلاك) اى

لا اعتبار مناسب فيستعمل
له اى لذلك المعلوم (الثانى)
اى النقي والاستثناء (افرادا)
اى حال كونه قصر افراد
(نحو وما محمد الا رسول اى
مقصور على الرسالة لا
يتعداها الى التبرى من
الهلاك) فالمخاطبون وهم
الصحابة رضى الله تعالى
عنهم كانوا عالين بكونه
مقصورا على الرسالة
غير جامع بين الرسالة والتبرى
من الهلاك لكنهم لما كانوا
يعدون هلا كما امرنا عظيما
(نزل استعظامهم هلا كما
منزلة انكارهم اياه)

من الموت وهو الخلود (قوله كانوا عالين بكونه مقصور اعلى الرسالة غير جامع بين
الرسالة والتبرى من الهلاك) بل جامع بين الرسالة والهلاك لانهم لا يعتقدون ان النبى لا يهلك
ابدا فلما نزل عليهم بموته منزلة الجهل به والانكار لاستعظامهم اياه صاروا كأنهم انبتوا اله

صلى الله تعالى عليه وسلم صفتين الرسالة والتبرى من الهلاك فقصر على الرسالة قصر افراد (قوله نزل استعظامهم هلاكه منزلة انكارهم اياه) اى وزم من ذلك تنزيل علمهم بهلاكه منزلة جهلهم به لان الانكار يستلزم الجهل وبهذا يدفع ما يقال ان الملائم لدعوى تنزيل المعلوم منزلة المجهول تنزيل علمهم بهلاكه منزلة الجهل لاستعظامهم اياه لان تنزيل استعظامهم منزلة انكارهم اياه قاله يس ولما نزل استعظامهم لهلاكه منزل الانكار الذى يحتاج الى تأكيد النفي استعمل لذلك الاستعظام المنزل منزل انكارهم النفي والاستثناء ووجه تنزيل استعظام الهلاك منزلة انكاره ان مستعظم الشيء الحريص على عكسه لو امكنه نفي ذلك الشيء لفاه فهو كالنافي على وجه الرضى والمحبة واصل التنزيل تشبيه الشيء بالشيء فلما شبهوا بالنافي على وجه الرضى ناسب تنزيلهم منزلة المنكرين فخطبوا برد ذلك الانكار المقدر لاجل الاعتبار المناسب وهو الاشعار بانهم فى غاية الحرص على حياتهم والاستعظام لموته الذى يزلون بسببه منزلة المنكرين كذا فى ابن يعقوب وقرر شيخنا العدوى ان المنزل منزلة المجهول المنكر قيام الهلاك به المعلوم لهم لاستعظامهم اياه لان المنزل الاستعظام وهذا هو المناسب لقول المصنف وقد يزل الخ فكان المناسب لقوله وقد يزل الخ ان يقول نزل المعلوم وهو عدم التبرى من الهلاك اعنى قيام الهلاك به منزلة المجهول فاستعمل النفي والاستثناء وسبب التنزيل استعظامهم اياه ليكون الكلام على نسق واحد (قوله والاعتبار المناسب) اى لمقام الرسالة هنا (قوله وشدة حرصهم) اى وحرصهم الشديد الذى يزلون بسببه منزلة المنكرين وانهم بحيث يخاطبون بهذا الخطاب التنزيلى ردالهم عما عسى ان يبنى على ذلك الاستعظام بما يبنى وقد وقع من بعض الصحابة يوم وفاته عليه الصلاة والسلام ذلك البناء حيث انكر الوفاة وشغله ذلك الانكار عما يقتضيه الحال من الشغل باقامة الدين من بعده عليه الصلاة والسلام وكان يقول والله لا اسمع رجلا قال مات رسول الله الا فقلت به كذا وكذا وقال بعضهم انما ذهب لنا جارة به كوسى حتى اتى المتكمن الصديق فنفي ذلك واقام الدين بما امر الله تعالى به رصوان الله تعالى عليه وعلى الجميع على ان لهم فى ذلك الاستعظام عذرا لان وفاة سيد الوجود هى الرزية العظمى والهول الاكبر الذى يكاد ان تزلزل قواعد التكليف بهوله ويسقط بناء ضبط الادراك من اصله (قوله عطف على قوله افراد) اى وحينئذ فلنعنى ان القصر الذى استعملت فيه ما والا للتنزيل اما ان يكون قصر افراد كما تقدم واما ان يكون قصر قلب (قوله نحو ان اتم البشر مثلنا) اى نحو قوله تعالى حكاية عن الكافرين فى خطاب الرسل ان اتم البشر مثلنا اى ماتصفون الا بالبشرية مثلنا لا يفتخرون بها كما يزعمون وانما خاطبهم بهذا الخطاب ولم يقولوا ما اتم رسل الذى هو مرادهم لانه فى زعمهم ابلغ اذ كانوا قالوا انكرتم ما هو من الضروريات وهو ثبوت البشرية واتم لاتعدون الاتصاف بها

اى الهلاك فاستعمل له النفي والاستثناء والاعتبار المناسب الاشعار بعظم هذا الامر فى نفوسهم وشدة حرصهم على بقاءه عندهم (او قلبا) عطف على قوله افراد (نحو ان اتم الا بشر مثلنا) فالخاطبون وهم الرسل عليهم الصلاة والسلام لم يكونوا جاهلين بكونهم بشرا ولا منكرين لذلك لكنهم زلوا منزلة المنكرين (لاعتقاد القائلين) وهم الكفار (ان الرسول لا يكون بشرا مع اصرار الخطابين على دعوى الرسالة) فنزلهم القائلون منزلة المنكرين للبشرية لما اعتقدوا اعتقادا فاسدا من التنافى بين الرسالة والبشرية

الى الانصاف بتقيضها الذي ثبت معه الرسالة ولهذا كان قصر قلبوا لان قولهم ذلك في قوة قياس نظمه هكذا ما اتتم الا بشر مثلنا وكل بشر لا يكون رسولا فاتم لستم برسل فما قالوه كدعوى النبي بينة قيل يمكن ان تكون الآية من قصر الافراد جريا على الظاهر من غير تنزيل فكانهم قالوا ما اجتمعت لكم البشرية والرسالة كما تزعمون او من قصر القلب بلا تنزيل ايضا بان يكون المراد ما اتتم الا بشر مثلنا لا بشر اعلى من ابارسالة (قوله لاعتقاد القائلين الخ) هذا هو الاعتبار المناسب (قوله لا يكون بشرا) اي وانما يكون ملكا (قوله مع اصرار المخاطبين) اي هذا لخطاب وقوله على دعوى الرسالة اي المستزمنة لنفي البشرية بحسب زعم المتكلمين وحيث كان الرسل مصرين على دعوى الرسالة المنافية للبشرية بحسب اعتقاد المتكلم صاروا بحسب اعتقاد المتكلمين بمنزلة من ادعى نفي البشرية صريحا لانهم في اعتقادهم ادعوا ما يستلزم نفيها وهو الرسالة ولا فرق بين من ادعى نفي شيء ومن ادعى ما يستلزم نفيه ولذلك جعلوه منكرين للبشرية وخطبوهوم بما خاطبوهم فظهر من هذا ان القصر في هذا المثال مبنى على مراعاة حال المتكلم والمخاطب بخلاف المثال السابق فان القصر فيه مبنى على رعاية حال المخاطب فقط (قوله لما اعتقدوا) بتخفيف الميم وقوله من التنافي الخ بيان لما وانما اعتقدوا التنافي لان الرسول جلالة قدره ينزه في رأيهم عن البشرية وانظر خسافة عقولهم حيث لم يرضوا بشرية الرسول ورضوا للاله ان يكون حجرا (قوله قلبوا) اي القائلون وقوله هذا الحكم اي المستلزم لنفي البشرية بحسب زعمهم (قوله فدادعوا التنافي) اي بحسب زعمهم (قوله حيث قالوا ان نحن الا بشر مثلكم) اي لا ملائكة (قوله فكانهم سلوا انتفاء الرسالة عنهم) اي مع انه ليس كذلك (قوله من باب مجازاة الخصم) اي بما شانه والجرى معه في الطريق من غير مخالفة في السلوك ومثاله ان تريد ازلاق صاحبك فتماشيه في الطريق المستقيم حتى اذا وصلت الى مزلقته ازلقته (قوله وارضاء العنان) عطف لازم (قوله بتسليم بعض مقدماته) الباء للسببية متعلقة بمجازاة الخصم لانه اذا سلمه بعض مقدماته كان ذلك وسيلة لاسفائه لما يليق له بعد ذلك فيعثر مما يليق له بعد ذلك ويفهم واما اذا عورض من اول وهلة ربما كان ذلك سببا لفرته وعدم اسفائه وعناده والمراد ببعض المقدمات التي سلمها الرسل هنا المقدمة الصغرى اعنى كونهم بشرا واما كون البشر لا يكون رسولا وهو الكبرى فلم يسلمها الخصم (قوله من العثار) اي لامن العثور وهو الاصلاح وقوله ليعثر متعلق بالمجازاة وقوله وانما يفعل ذلك اي ما ذكر من مجازاة الخصم (قوله وهو الزلة) بفتح الزاي اي الوقوع والسقوط اي لاجل ان يسقط فيرجع عما قال الى الحق (قوله ولزامه) اي بان يرتب على التسليم المذكور بعد استماع الخصم له وطماعينه في الظفر ما يقطع به اما باظهار

قلبو اهذا الحكم بان قالوا
ان اتتم الا بشر مثلنا اي
مقصورون على البشرية
ليس لكم وصف الرسالة
التي تدعونها ولما كان هنا
مظنة سؤال وهو ان
القائلين قد ادعوا التنافي
بين البشرية والرسالة
وقصروا المخاطبين على
البشرية والمخاطبون قد
اعترفوا بكونهم مقصورين
على البشرية حيث قالوا
ان نحن الا بشر مثلكم
فكانهم سلوا انتفاء رسالة
عنهم اشار الى جوابه
بقوله (وقولهم) اي قول
الرسول المخاطبين (ان نحن
الا بشر مثلكم من) باب
(مجازاة الخصم)

انها بعد تسليمها لا تستلزم مطلوبه كما هنا فيحتاج الى دليل آخر وانها تستلزم ما يناقض المطلوب كما تقدم في آية قل ان كان للرحن وندفانا اول العابدين اى النسايفين له فيقطع الخصم في مطلوبه (قوله لا لتسليم انتفاء الرسالة) عطف على قوله من باب مجازاة الخصم اى ان مقاله الرسل للمجازاة ولم يقولوه لتسليم انتفاء الرسالة عنهم فان قلت ان مجازاة الخصم انما تكون فيما هو مخالف للواقع عند المخاطب كالرسل هنا فيسله على سبيل النزول وهنا ليس كذلك لان بشرتهم موافقة للواقع بخلاف وحينئذ فلا معنى للمجازاة هنا قلت المجازاة تكون بوجهين احدهما الاعتراف بمقدمة مخالفة للواقع على سبيل النزول ايرتب عليها ما يناقض المقصود والثاني الاعتراف بمقدمة صحيحة موافقة للواقع عنده ايضا ليبين انها لا تستلزم المطلوب ولا دخل لها فيه ولا يتوقف عليها كالبشرية هنا فكانهم قالوا لهم صدقتم في هذه المقدمة لكنها لا تقيدكم شيئا لانها لا تدخل لها في مطلوبكم ولاتنافي مطلوبنا ونظير ذلك ان يقال لمن قال انا اعرف العربية ما انت الا اعجمي الاصل اى لا عربي فيقول ذلك القائل ما انا الا اعجمي الاصل كما قلتم ولكن يجوز في حق الله ان يعلم العربية لمن شاء من عباده لكن استعمال المجازاة في الاول اكثر (قوله فلذا) اى لعدم التنافي (قوله واما اثباتها الخ) جواب عما يقال انه كان يكفي في المجازاة ان يقولوا نحن بشر مثلكم فالتفي والاستثناء لغوا وليس المراد اثبات البشرية (قوله على وفق كلام الخصم) اى في الصورة فيكون في الكلام مشاكلة وهذا اقوى في المجازاة وعلى هذا يكون الحصر غير مراد بل هو صوري فقط والصيغة مستعملة في اصل الاثبات على وجه التجريد واستعمال اللفظ في بعض معناه وهو الاثبات دون التفي وحاصل ما ذكره الشارح من التوجيه ان الرسل لم يريدوا القصر بل اصل الاثبات على سبيل التجريد وانما عبروا بصيغة القصر لموافقة كلام الخصم وقد يقال لا يلزم من كون كلامهم على وفق كلام الخصم عدم ارادة الحصر فالاحسن في التوجيه ان يقال ان القصر مراد لهم لان الكفار لما ادعوا ان الرسل لا يكون الاملكا لابشرا نزلوهم في دعواهم الرسالة منزلة من يدعى الملكية وينكر البشرية فقالوا ان اتم الابشر مثلنا بمعنى ما اتم الا مقصرون على البشرية وليس لكم وصف الملكية فاجابهم الرسل بقولهم ان نحن الابشر مثلكم اى ما نحن الا مقصرون على البشرية وليس لنا وصف الملكية كما تقولون لكن لا ملازمة بين البشرية ونفي الرسالة كما تعتقدون فان الله تعالى يمن على من يشاء من عباده بخصوصية الرسالة ولو كانوا ابشرا وحينئذ فقول الرسل المذكور ليس فيه انتفاء الرسالة بل تسليم انتفاء الملكية فيكون من باب المجازاة وازامهم بقولهم ولكن الله يمن على من يشاء من عباده الا انه يرد على هذا التوجيه ان يقال كيف صح القصر مع ان المخاطب وهم الكفار لا ينكرون البشرية بل هي امر مسلم

وارخاء العنان اليه بتسليم بعض مقدماته (ليعثر) الخصم من العثار وهو الزلة وانما يفعل ذلك (حيث يراد بكتبته) اى اسكات الخصم وازامه (لا لتسليم انتفاء الرسالة) فكانهم قالوا ان ما ادهيتهم من كوننا بشرا فحق لا نكره ولكن هذا لا ينافي ان يمن الله تعالى علينا بالرسالة فلماذا اثبتوا البشرية لانفسهم واما اثباتها بطريق القصر فيكون على وفق كلام الخصم

عندهم واقعى فلامعنى للمضمر حينئذ لانه لرد المخاطب ولا حاجة لردهنا لعدم الانكار وغيره بما يجوز الى الرد الا ان يجاب بامالا نسل ان القصر انما يكون لرد المخاطب قلبا او افرادا او الاثنين بل قد يكون لغير ذلك لكنته من التكات نم الغالب فيه ان يكون لرد او التمين واعلم ان هذا السؤال الثانى بالنظر لحال المخاطب كما ان السؤال الذى قصد المصنف رده بحسب حال التكلم آه سم (قوله وهذا مثال لاصل انما) اى بناء على ما يقتضيه قول المصنف بخلاف الثالث من ان الاصل فى انما ان تستعمل فيما هو معلوم لا يجمله المخاطب وعلى هذا فهو مثال لتخرج الكلام على مقتضى الظاهر (قوله لمن يعلم ذلك) اى كون المخبر عنه اخاه (قوله ويقربه) اى بكونه اخاه والمراد به يعلم ذلك بقلبه ويقربه بلسانه (قوله لمن ترققه عليه) اما بفاين من الرقة ضد الغلظة يقال رقى الشيء وارقه ورققه والتعدي بهلى بتضمين معنى الاشفاق كما اشار له الشارح وحينئذ يقرأ رقبيا ايضا بفاين والمراد رفيق القلب واما بالفاء والقاف من الرقى بمعنى اللطف وحسن الصنيع يقال رقى به من عليه وقول الشارح اى تجعل الخ فيه اشارة الى ان صيغة فعل للجعل والتصيير والمراد انك تحدث فى قلب من يعلم ذلك الشفقة وارقه على اخيه بسبب ذكرك الاخوة لانه وان كان عالما بها قد يحدث فى قلبه الشفقة بسماعتها لان الشيء قد يوجب بسماعه من الغير ما لا يوجب بمجرد علمه (قوله والاولى بناء على ما ذكرنا) اى من ان انما تستعمل فى مجهول شانه ان لا يجمله المخاطب ولا ينكره حتى ان انكاره يزول بادنى تنبيه لكونه لا يصر عليه وقوله ان يكون هذا المثال من الاخراج لاعلى مقتضى الظاهر اى فالحكم فى هذا المثال وهو الاخوة وان كان معلوما للمخاطب لكن لعدم علمه بموجب علمه بالاخوة اذ موجب علمه بها ان يشفق عليه ولا يضر به نزل منزلة المجهول واستعمل فيه انما على خلاف مقتضى الظاهر وعلى هذا الاحتمال يكون قول المصنف وكقولك الخ عطف على قوله نحو وما محمدي يكون المصنف لم يمثل لتخرج انما على مقتضى الظاهر لكن هذا الاحتمال فيه شىء لانه لا يناسب قول المصنف سابقا فيستعمل له الثانى لان الحصر فى هذا المثال الذى نزل فيه المعلوم منزلة المجهول بالطريق الثالث لا بالطريق الثانى اللهم الا ان يقال قوله فيستعمل له الثانى اى مثلا وقد يستعمل فيه الثالث كما فى هذا المثال وانما قال الشارح والاولى ولم يقل والصواب اشارة لامكان الجواب عنه بانه يجوز ان يكون هذا المثال على مقتضى الظاهر من غير تنزيل لان المقصود منه ترقيق المخاطب لافادة الحكم فكونه معلوما لا يضر والقصر للبالغة فى التريق لانه يفيد تأكيذا على تأكيد او يحمل قوله لمن يعلم ذلك على ان المراد لمن شانه ان يعلم ذلك ويقربه وان لم يعلمه بالفعل بل هو جاهل به ويزول بادنى تنبيه لكن هذا الجواب الثانى بعيد فتأمل (قوله وقد ينزل المجهول) اى الحكم المجهول عند المخاطب (قوله منزلة المعلوم) اى منزلة الحكم الذى شانه ان يكون معلوما

(وكقولك) عطف على قوله
كقولك لصاحبك وهذا
مثال لاصل انما اى الاصل
في انما ان تستعمل فيما لا ينكره
المخاطب كقولك (انما هو
اخولك لمن يعلم ذلك ويقربه
(وانت) تريد ان ترققه عليه
اى ان تجعل من يعلم ذلك
رقبقا مشفقا على اخيه
والاولى بناء على ما ذكرنا
ان يكون هذا المثال من
الاجراج لاعلى مقتضى
الظاهر (وقد ينزل المجهول
منزلة المعلوم لادعاء ظهوره
فيستعمل له الثالث) اى انما
(نحو) قوله تعالى حكاية من
اليهود (انما نحن مصلبون)
ادعوا ان كونهم مصلبين امر
ظاهر من شانه ان لا يجمله
المخاطب ولا ينكره

عند المخاطب بحيث لا يبصر على انكاره فلا يسا في انه مجهول له بالفعل وليس المراد منزلة العلوم بالفعل لان العلوم بالفعل ليس محلا للقصر (قوله لادعاء ظهوره) اي وانما ينزل المجهول منزلة العلوم لادعاء التكلم ظهوره و ان انكاره مما لا ينبغي (قوله فيستعمله) اي فبسبب ذلك التزويل يستعمل فيه الطريق الثالث من طرق القصر وهو انما (قوله من شانه ان لا يجمله المخاطب) اي وهم المسلمون وقوله ولا ينكره اي انكارا قويا اي وان كان هو جاهلا له ومنكره بالفعل والحاصل ان اصلاح اليهود امر مجهول عند المخاطبين وينكرونه انكارا قويا ولكن اليهود لعنة الله عليهم يدعون ان اصلاحهم امر ظاهر من شانه ان لا يجمل فنزلوا تلك الدعوى اصلاحهم منزلة الامر الذي من شانه ان يكون معلوما عند المخاطبين وهو المنكر انكار اضعيفا بحيث يزول انكاره بادنى تنبيه فاستعملوا في اثباته لرد عايبهم انما التي شانها ان تستعمل في ما من شانه ان يكون معلوما وان كان مقتضى الظاهر التعبير بالنفي والاستثناء لان اصلاحهم امر مجهول منكر وفي استعمالهم انما في اثبات الاصلاح لادعاء ظهوره اشعار بان نقيضه وهو افسادهم امر ظاهر الانتفاء حتى لا يحتاج في نفيه واثبات نقيضه الذي هو الاصلاح الى التاكيد بالنفي والاستثناء فقد انكروا الافساد المتصفين به في نفس الامر مباغين في انكاره حيث زعموا ان نفيه من شأنه ان يلحق بالضروريات التي لا تنكر (قوله ولذلك) اي ولاجل ادعائهم ظهور اصلاحهم ومباغتهم في انكار الافساد الذي اتصفوا به (قوله لرد عليهم) اي لاجل الرد عليهم باثبات الافساد لهم ونفي الاصلاح عنهم (قوله مؤكدا بما ترى) اي بما فعله اي مؤكدا بتاكيد شتى فهو رد قوي (قوله من اراد الجملة الاسمية) اي من الجملة الاسمية الموردة فاضافة اراد للجملة من اضافة الصفة للموصوف لان المؤكد الجملة الاسمية لا يرادها (قوله وتعريف الخبر الدال على الحصر) اي على حصر المسند في المسند اليه والمعنى لا فسد الا هم لما تقرر ان تعريف الخبر وضمير الفصل لقصر المسند على المسند اليه (قوله مؤكدا لذلك) اي للحصر المستفاد من تعريف الخبر واعتراض بان ضمير الفصل وكذا تعريف الخبر انما يفيد ان قصر المسند على المسند اليه والقصر الواقع من اليهو بالعكس وحينئذ فلا يكون هذا القصر ردا عليهم واجيب بان الرد عليهم حاصل به لان المنفي في القصر يتضمن نفيه اثبات مقابله كما ان الثبوت فيه يتضمن اثباته نفي مقابله (قوله وتصدير الكلام الخ) هذا تأكيد آخر وقوله بحرف التنبيه وهو الا (قوله وبه عناية) عطف مسبب على سبب اي مما له خطر يوجب العناية باثباته (قوله ثم تعقبيه) بالجر عطف على تصدير (قوله والتوبيخ) عطف تفسيري (قوله وهو قوله ولكن لا يشعرون) انما كان هذا ايدل على التبريع والتوبيخ لافادته انهم من جملة الوثوق الذين لا شعور لهم والا لادركوا افسادهم بلا تأمل (قوله ومزبة انما) اي شرفها وفضلها وهو مبتدأ

(ولذلك جاء الا انهم هم
الفسدون لرد عليهم مؤكدا
بما ترى) من اراد الجملة
الاسمية الدالة على الثبات
وتعريف الخبر الدل على
الحصر وتوسيط ضمير
الفصل المؤكد لذلك
وتصدير الكلام بحرف
التنبيه الدال على ان مضمون
الكلام مما له خطرو به
عناية تم التاكيد بان تم تعقبيه
بما يدل على التبريع و
التوبيخ وهو قوله ولكن
لا يشعرون (ومزبة انما
على العطف انه يعقل منها)
اي من انما (الحكمان) اعني
الاثبات للذكور والنفي عما
عداه (معا) بخلاف العطف
فانه يفهم منه اولا الاثبات ثم
النفي نحو زيد قائم لا قاعد
وبالعكس نحو ما زيد قائم لا قاعد
قاعدا (واحسن مواضعها)

وقوله انه يعقل على حذف الجار خبر اى ثابتة بانه يعقل الخ ولو قيل ان هذا وجه
 خامس من اوجه الاختلاف لما بعد (قوله انه يعقل منها الحكمان معا) اى انه يعقل
 منها حكم الاثبات والنفي المفادين بالقصر دفعة بحسب الوضع بمعنى ان الواضع وسعها
 للمجموع فلا يرد انه قد يلاحظ احدهما قبل الآخر (قوله بخلاف العطف الخ) اى
 ولا شك ان تعقل الحكمين معا يرجح اذ لا يذهب فيه الوهم الى عدم القصر من اول
 الامر كما في العطف واعلم ان هذه المزية ثابتة للتقديم وللنفي والاستثناء فكل منها
 يعقل منه الحكمان معا فلم تظهر هذه المزية لانما عليهما ولذلك لم يتعرض لهما
 المصنف بل قال ومزية على العطف نعم تظهر مزية انما عليهما من جهة ان انما
 تفيد الحكمين معانصا من غير توقف على شئ بخلاف التقديم فانه وان افادها
 لكن على سبيل الاحتمال لان الاسم المذكور يحتمل ان يكون معمولا للعامل المؤخر
 فيكون تقديمه مفيد الهمما ويحتمل ان لا يكون معمولا للمؤخر بل لشيء آخر مقدر فيكون
 مؤخرا فلا يفيدهما وبخلاف الاستثناء فانه وان افادها لكن افادته موقوفة على
 المستثنى منه لا تحصل بدونه فان قلت ان طريق العطف يعقل منه الحكمان معا
 في نحو جاء زيد لا عمرو وكافي الاستثناء قلت لان سلم ان طريق العطف كالاستثناء لان
 صورة العطف تحتل الاستقلال والاستثناء مرتبط بالمستثنى منه فيفيد الحكمين بواسطة
 ذلك الارتباط وبيان ذلك ان قولك في صورة العطف لا عمرو وانما وضع لتفي الحكم
 عن عمرو بخلاف الازيد في صورة الاستثناء فانه وضع للاخراج فلا بد من ملاحظة
 المخرج منه فيعقل الحكمان معا لكن تعقلهما معا في انما اقوى من تعلقهما معا في النفي
 والاستثناء لعدم التوقف على شئ فلذا خصت في المتن بالذكر (قوله واحسن موافقها)
 اى مواضعها اى المواضع التي تقع فيها وقوله التعريض فيه ان التعريض هو استعمال
 الكلام في معناه ملوحا به الى غيره اى ليفهم منه معنى آخر ولا شك ان الاستعمال المذكور
 ليس موضعا لانما تقع فيه فلا بد من تقدير مضاف اى ذو التعريض وهو الكلام
 المستعمل في معناه ليلوح بغيره وذكر الناصر اللقاني ان التعريض يطلق على نفس الكلام
 المستعمل في معناه ليلوح بغيره وعلى هذا فلا حاجة للتقدير وانما كان التعريض احسن
 مواقعها لان افادة الحكم الذي شأنها ان تستعمل فيه لا بهم المخاطب لكونه معلوما
 او من شأنه العلم بخلاف المعنى الآخر الملوح اليه فانه اهم لكون المخاطب جاهلا به مصرا
 على انكاره (قوله نحو انما يتذكر اولوا الالباب) اى انما يعقل الحق اصحاب
 العقول فحقن نجزم بانه ليس المراد من هذا الكلام ظاهره وهو حصر التذكري تعقل
 الحق في اصحاب العقول لان هذا امر معلوم بل هو تعريض بدم الكفار بانهم من شدة
 جهلهم وتاهيه الغاية القصورى كالبهائم ويترتب على ذلك التعريض التعريض بالنبي
 عليه الصلاة والسلام بانه لكمال حرصه على ايمان قومه يتوقع التذكري من البهائم

اي مواقع انما (التعريض
 نحو انما يتذكر اولوا الالباب
 فانه تعريض بان الكفار
 من فرط جهلهم كالبهائم
 فطمع النظر) اى التأمل
 (منهم كطمعه منها) اى كطمع
 النظر من البهائم

فحل الفائدة من هذا الكلام هو التعريض المتوسل اليه به (قوله من فرط جهلهم) اى
 من تاهبه الى الغاية القصوى (قوله على مامر) اى فى تعريف الجزين وفى خبر ذلك
 من طرق القصر ويحتمل ان المراد على مامر من كونه تحقيقيا و اضافيا قصر صفة
 على موصوف او عكسه (قوله يقع بين الفعل والفاعل) اى بحيث يكون الفعل مفسورا
 على الفاعل كما يؤخذ من تشمل المصنف فالقصر الواقع بينهما من قبيل قصر الصفة
 على الموصوف واما عكسه وهو حصر الفاعل فى الفعل فلا يتوهم امكانه لان المنحصر
 فيه يجب تأخيره على ما باتى والفعل لا يؤخر عن الفاعل مادام فاعلا فان خرج
 عن الفاعلية رجع الامر لقصر المبتدأ على الخبر (قوله كالفاعل والمفعول) اى بحيث
 يكون الفاعل مقصورا على المفعول وبالعكس وقد مثل الشارح لكل منهما فالتال
 الاول من حصر الفاعل فى المفعول والثال الثانى من حصر المفعول فى الفاعل (قوله
 وغير ذلك من التعلقات) اى كالحال فتقول فى قصرها على صاحبها ماجاء راكبا لا
 زيد وفى عكسه ماجاء زيد الاراكبا ومعنى الاول ما صاحب الجي مع الركوب الا زيد
 او ما جاني راكبا الا زيد ومعنى الثانى ما زيد الا صاحب الجي راكبا او ما زيد الا
 جاني راكبا فالاول من قصر الصفة والثانى من قصر الموصوف وكالتمييز كقولك
 ما طاب زيد الانفسا اى ما يظيب من زيد الانفسه فهو من قصر الصفة وكالجزور نحو
 ما مرت الا زيد وكالظرف نحو ما جلست الا عندك وكالصفة نحو ما جاني رجل
 الا فاضل وكالبديل نحو ما جاني احد الا اخوك وما ضربت زيدا الا رأسه وما سرق
 زيد الا ثوبه ثم ان قوله وغير ذلك من التعلقات يعنى ما عدا المصدر المؤكد فانه
 لا يقع القصر بينه وبين الفعل اجاءا فلا تقول ما ضربت الا ضربا واما قوله تعالى
 ان نظن الاظنا فعناه الاظنا ضعيفا فهو مصدر نوعى وما عدا المفعول معه فانه لا يجيى
 بعد الا فلا يقال ما سرت الا والنيل وذلك لان ما بعد الا كانه منفصل من حيث المعنى
 عما قبله لمخالفته له تقيا واثابا فلا تؤذن من حيث المعنى بنوع من الانفصال وكذلك
 الواو فاستهجن عمل الفعل مع حرفين مؤذنين بالفصل ولذا لا يقع من التوابع بعد
 الاعطف النسق فلا يقال ما قام زيدا وعمرو واما وقوع واو الحال بعدها فى نحو
 ما جاني زيدا و غلامه راكب فلعدم ظهور عمل الفعل لفظا بعد الواو بل هو مقدر
 كذا فى الرضى وبهذا ظهر الفرق بين لائمى الامع زيد ولا تائمى الا و زيدا حيث جاز
 الاول دون الثانى كما لا يخفى وما ذكر من جواز التفريع فى الصفات احد قولين للنخاعة
 و عليه الزمخشري و ابر البقاء والقول الثانى عدم الجواز و عليه الاخفش و الفارسي آه سن
 (قوله فى الاستثناء) اى فالقصر فى الاستثناء يؤخر فيه المقصور عليه مع اداة الاستثناء
 سواء كانت تلك الاداة الا او غيرها و تأخير المقصور عليه مع الاداة بان يكون المقصور مقدما
 على اداة الاستثناء و هى مقدمة على المقصور عليه قال النونى والبصر فى تأخير المقصور عليه

(ثم القصر كما يقع بين
 المبتدأ والخبر على مامر
 يقع بين الفعل والفاعل)
 نحو ما قام الا زيد (وغيرهما)
 كالفاعل والمفعول نحو ما
 ضرب زيد الاعمر و ما
 ضرب عمرا الا زيد
 والمفعولين نحو ما اعطيت
 زيدا الا درهما و ما
 اعطيت درهما الا زيدا
 وغير ذلك من التعلقات
 (فى الاستثناء يؤخر
 المقصور عليه مع اداة
 الاستثناء) حتى لو اريد
 القصر على الفاعل قيل
 ما ضرب عمرا الا زيد ولو
 اريد القصر على المفعول
 قيل ما ضرب زيد الا
 عمرا ومعنى قصر الفاعل
 على المفعول

ان القصر اثر عن الحرف الذي هو الا ويمتنع ظهور اثر الحرف قبل وجوه آه (قوله حتى لو اريد الخ) حتى للتفريع بمعنى الفاء وقوله القصر على الفاعل اى قصر المفعول على الفاعل فالفاعل مقصور عليه والمفعول مقصور (قوله ولو اريد القصر على المفعول) اى قصر الفاعل على المفعول فالمفعول مقصور عليه والفاعل مقصور (قوله ومعنى قصر الخ) هذا جواب عما يقال ان القصر لا يكون الا قصر صفة على موصوف او موصوف على صفة وكل من الفاعل والمفعول ذات وحينئذ فلا يصح القصر وحاصل ما اجاب به الشارح ان قولهم هذا من قصر الفاعل على المفعول او من قصر المفعول على الفاعل على حذف مضاف اى من قصر الفعل المسند للفاعل على المفعول وقصر الفعل المتعلق بالمفعول على الفاعل لان ذات الفاعل او ذات المفعول مقصورة كما توهم السائل (قوله مثلاً) اى او قصر المفعول على الفاعل او قصر احد المفعولين على الآخر او قصر صاحب الحال على الحال او قصر الحال على صاحبها (قوله قصر الفعل المسند الى الفاعل) هذا بالنظر لخصوص ما قبل مثلاً اعنى قصر الفاعل على المفعول ثم ان ظاهر كلام الشارح ان معنى قصر الفاعل على المفعول فى قولك ماضرب زيد الاعمر اى قصر ضاربه زيد على عمرو لانها فعل الفاعل وليس كذلك لان الضاربه صفة للفاعل فلا يأتى قصرها على المفعول بل المراد قصر المصروبه على عمرو لانها صفة للمفعول فالمعنى ماضروب زيد الاعمر وقد يقال مراده قصر الفعل المسند للفاعل بعد تحويل صيغته الى صيغة مفعول تأمل ثم ان ما ذكره الشارح من ان معنى قصر الفاعل على المفعول قصر الفعل المسند للفاعل على المفعول هو واحد وجهين فى معناه والثانى قصر الفاعل نفسه على الفعل المتعلق بالمفعول وحينئذ فعنى ماضرب زيدا لاعمر اى ماضرب زيدا لا يضارب عمرو اى لا يضارب خالد مثلاً فيكون من قصر الموصوف على الصفة فقوله الشارح فيرجع فى التحقيق الى قصر الصفة تفريع على ما ذكره من قصر الفعل المسند للفاعل على المفعول وقوله او قصر الموصوف على الصفة تفريع على الوجه الثانى الذى قلناه وهو قصر الفاعل على الفعل المتعلق بالمفعول ولا يتفرع على الوجه الذى ذكره الشارح وحينئذ فالتفريع فى كلام الشارح اعم من الفرع عليه فكان على الشارح ان يقول ومعنى قصر الفاعل على المفعول قصر الفعل المسند للفاعل على المفعول او قصر الفاعل على الفعل المتعلق بالمفعول فيرجع فى التحقيق الخ لاجل موافقة التفريع للفرع عليه قرر ذلك شيخنا العدوى رحمه الله تعالى (قوله وعلى هذا) اى على معنى قصر الفاعل على المفعول المذكور قياس البواقي اى فعنى قصر المفعول على الفاعل قصر الفعل المتعلق بالمفعول على الفاعل فعنى ماضرب عمرا الازيد ماضرب عمرو الازيد فيرجع لقصر الصفة على الموصوف او قصر المفعول نفسه على الفعل المتعلق بالفاعل فعنى ماضرب عمرو الازيد ما عمرو الا مضروب زيد فيرجع لقصر الموصوف

مثلاً قصر الفعل المسند الى الفاعل على المفعول وعلى هذا قياس البواقي فيرجع فى التحقيق الى قصر الصفة على الموصوف او قصر الموصوف على الصفة ويكون حقيقياً وغير حقيقى افراداً وقلباً وتعييناً ولا يخفى اعتبار ذلك (وقل) اى جاز على قلة (تقديمهما) اى تقديم المقصور عليه واداة الاستثناء على المقصور حال كونهما (بجاءهما) وهو ان يلى المقصور عليه. الاداة (نحو ما ضرب الاعمر ازيد) فى قصر الفاعل على المفعول (وما ضرب الازيد عمرا) فى قصر المفعول على الفاعل

على الصفة لكن الاظهر الاول (قوله ولايجزى اعتبار ذلك) اى فاذا قلت فى قصر
 الفاعل على المفعول ماضرب زيد الاعمر ان اريد ماضروب زيد الاعمر و دون كل
 ماهو غير عمرو كان من قصر لصفة قصر حقيقيا وان اريد دون خالد كان قصر
 اضافيا ثم ان اريد الرد على من زعم ان ماضروب زيد عمرو وخالد مثلا كان افرادا
 وان اريد الردا على من زعم ان ماضروب خالد دون عمرو كان قلبا وان كان الخطاب
 مترددا فى الماضروب منهما كان تعيينا و قدس هذا على سائر المتعلقةات (قوله حال كونهما)
 اى المقصور عليه وهو المستثنى و اداة الاستثناء (قوله بحالهما) الباء للابسة اى
 فلتبين بحالهما و صفتها و لما كان ظاهر المصنف ان البقاء بحالهما شرط فى القلة
 وليس هذا مرادا قال الشارح اى جاز على قلة اشارة الى انه شرط فى الجواز مع القلة
 كذا قرر شيخنا العدوى و اعلم ان ما ذكره المصنف من جواز تقديمها على قلة ان بنينا
 على انه لايجوز ان يستثنى بالا اشئ واحد لضعفها لان اصلها لا النافية وهى لا تبنى
 الاشياء واحدا فيعلم من التقديم حيث يقصد الحصر فى مواليها ماهو المراد من التركيب
 من قصر ما بعد مدخولها على مدخولها و اما ان بنينا على جواز ان يستثنى بهاشيان
 بلا عطف لم يجز التقديم حيث يقصد الحصر فيما و الاها فقط بقلة و لاغيرها لان التقديم
 يوجب توهم ان المراد القصر فى مواليها و فيما بعده و المقصور القصر فى مواليها فقط فلايجوز
 على هذا و لو بقلة ان يقال فى ماضرب زيد الاعمر ماضرب الاعمر زيد برفع زيد و نصب
 عمرو لانه حيث جوزنا استثناء شئين بنوهم ان المعنى ماضرب احدا احدا الاعمر اضربه
 زيد و اكثر النحويين على المنع مطلقا اى سواء ذكر المستثنى على سبيل البدلية ام لا و اياه
 اعتمد المصنف و لذلك حكم بالجواز على وجه القلة و بعضهم جوزوه اذا صرح بالمستثنى
 منه كأن يقال ماضرب احدا احدا الازيد عمرا فالزيد مستثنى من الاحد الاول و عمرا
 مستثنى من احده الثاني و اورد على القول بامتناع استثناء شئين باداة واحدة من غير
 عطف قوله تعالى و ما تراك اتبعك الا الذين هم اراذلنا بادية الرأى فانه قد استثنى
 بالالموصول و الظرف و اجيب بان الظرف منصوب بمضمراى اتبعوك فى بادية الرأى
 و مثل هذا يقال فى قوله تعالى ثم لايجاورونك فيها الا قليلا ملعونين اى اذم ملعونين
 انما ثقوا اخذوا الخ و ليس ملعونين حالا من فاعل يجاورونك و الا لازم استثناء شئين
 باداة واحدة من غير عطف و اما قول ابى البقاء انه حال مما ذكر فبنى على القول بالجواز
 (قوله و انعكاس المقصود) تفسير لما قبله و ذلك لان معنى قولنا ماضرب زيد الاعمر
 ماضروب زيد الاعمر و معنى قولنا ماضرب عمرا الازيد ماضرب عمرو الازيد و المقصود
 فى الاول حصر ماضروب زيد فى عمر و المقصود فى الثاني حصر ضاربة عمرو فى زيد
 (قوله لاستزامة) اى استزامة التقديم فى المثالين المذكورين قصر الصفة على الموصوف
 قبل تمامها ثم ان ما ذكره من استلزام تقديم الصفة مبنى على احد الوجهين فى معنى

وانما قال بحالهما احترازا
 عن تقديمهما مع ازاتهما
 عن حالهما بان تؤخر الاداة
 عن المقصور عليه
 كقولك فى ماضرب زيد
 الاعمر اما ماضرب عمرا الا
 زيد فانه لايجوز ذلك لما
 فيه من اختلال المعنى
 و انعكاس المقصود و انما
 قل تقديمهما بحالهما
 (لاستزامة قصر الصفة
 قبل تمامها)

قصر الفاعل على المفعول وقصر المفعول على الفاعل وهو ان يقصر الفعل المسند للفاعل على المفعول ويقصر الفعل المتعلق بالمفعول على الفاعل فيكون القصر حينئذ من قصر الصفة على الموصوف فاذا قدم الموصوف عليه لم يقصر الصفة قبل تمامها كما قال واما على الوجه الآخر وهو ان يقصر الفاعل على فعله المتعلق بالمفعول ويقصر المفعول على فعله المنسوب للفاعل يكون القصر حينئذ من قصر الموصوف على الصفة فاللازم على التقديم انما هو تأخير الموصوف عن جميع الصفة وحينئذ فتعليل المصنف قاصر لانه لا يجرى في قصر الموصوف على الصفة وبيان ذلك انك اذا قلت ماضرب زيدا لا عمرا وقدرت ان المعنى ما زيد الا ضارب عمرو ولم يظهر فيه عند تقديم الموصوف عليه قصر الصفة قبل كالمسائل اللازم على تقديمه بان قبل ماضرب الاعمر اريد تأخير الموصوف عن جميع الصفة وكذا اذا قدر في المثال الثاني وهو قصر المفعول على الفاعل ان المعنى ما عمرو الا مضروب زيدا انما فيه عند التقديم تأخيره عن جميعها (قوله لان الصفة الخ) اي فاذا قلت ماضرب زيدا لا عمرا وحل على ان المعنى ما مضروب زيدا لا عمرا وزم لو قدم الموصوف عليه وقبل ماضرب عمرا الازيد قصر الصفة وهو الضرب قبل تمامها اذ تمامها بنذكر الفاعل وكذلك الفعل المتعلق بالمفعول في قصره على الفاعل فاذا قلت ماضرب عمرا الا زيد وحل على ان المعنى ماضرب عمرو الا زيد لم يزد لم لو قدم الموصوف عليه وقبل ماضرب الازيد عمرا قصر الضرب قبل ذكر متعلقه وهو ظاهر (قوله لان الصفة المقصورة على الفاعل) اي في قصر المفعول على الفاعل كما في المثال الثاني وهو قولنا ماضرب عمرا الا زيد (قوله مثلا) اي او المقصورة على المفعول في قصر الفاعل على المفعول كما في قولنا ماضرب زيدا لا عمرا وقوله هي الفعل الواقع على المفعول اي الواقع من الفاعل على المفعول وهذا ما نظر لما قبل مثلا اعني الصفة المقصورة على الفاعل في قصر المفعول على الفاعل (قوله وعلى هذا) اي البيان المذكورة لصفة المقصورة على الفاعل قصر فتقول في قصر الفاعل على المفعول لصفة المقصورة على المفعول هي الفعل المتعلق بالفاعل فلا يتم المقصور فلذكر الفاعل فلا يحسن قصره وهكذا (قوله وانما جاز على قلة) اي ولم يمنع (قوله ووجه الجميع) اي ووجه افادة النفي والاستثناء القصر في جميع ما ذكر مما بين البتأ والخبر الخ وقوله وغير ذلك اي كالحال وصاحبها والمفعول الاول والثاني (قوله ان النفي في الاستثناء المفرغ) انما اقتصر على بيان الوجه في النفي والاستثناء المفرغ دون غيره لان افادة التقديم لا يدركه الا صاحب الذوق وافادة طريق العطف وكذلك النفي والاستثناء اذا كان المستثنى منه مذكورين وكذا افادة اتماله لكونه بمعنى ما والافاء بق الحناء الا في الاستثناء المفرغ لمدم ذكر المستثنى منه آء عبد الحكيم (قوله الى مقدر) اي الى شيء يمكن ان يفد لانسباق الذهن اليه ورجوع تفصيل المعنى اليه لانه يتوقف

لان الصفة المقصورة على
الفاعل متلاهي الفعل
الواقع على المفعول لا مطلق
الفعل فلا يتم المقصور قبل
ذكر المفعول فلا يحسن
قصره وعلى هذا قس
وانما جاء على قلة نظرا الى
انها في حكم التام باعتبار ذكر
المفعول المتعلق في الآخر
(ووجه الجميع) اي السبب
في افادة النفي والاستثناء
القصر فيما بين البتأ والخبر
والفاعل والمفعول وغير
ذلك (ان النفي في الاستثناء
المفرغ) الذي حذف فيه
المستثنى منه واغرب ما بعد
الاجسب العوامل

اقادة التركيب للمعنى على تقديره في نظم الكلام تقدير ايكون كالمذكور بحيث يكون اسقاطه
 ايجازا فلا ينافي هذا ما سأتى من ان قوله تمثلي ولا يحجب المكر السبي الاباهله من المساواة
 ويحتلوه وهو ظاهر كلام صاحب الفتح ان في الاستثناء المفرغ مقدر اعاما حقيقة وان
 العامل لا يتسلط على ما بعد الا ووجه بان اذا قلنا مثلا ما قام الازيد ففي قام ضمير يعود على
 احد وهو مقدرها اي ما احد قام ويكون الازيد بدلا وتقدير ضمير يعود على مقدر لم يذكر
 موجود كقولهم اذا كان غدا فأتني اي اذا كان ما نحن فيه من سلامتنا غدا فأتني ولا يخفى
 ما فيه من التمسك وما نظر به لا يتضح به الامر لوجود الدليل الحالى فيه بخلاف الاستثناء
 بعد النفي فان نفس المستثنى هو الذى يتبادر لتسلط العامل عليه والاداة لجرد الحصر آه
 بهقونى (قوله لان الاللاخراج) علة لقوله يتوجه الى مقدر وهذا ظاهر في الاستثناء
 المتصل لان الا فيه للاخراج واما النقطه فالايه ايسر للاخراج بل بمعنى بل فلا يأتى فيه
 هذا التوجيه مع انه مفيد للحصر ايضا فاذا قيل ما جاء القوم الا الجير فالمعنى ان الجير لا يجاوز
 الى القوم ولا الى ما يتعلق بهم بمساعدة الجير واجيب بان كلامه في الاستثناء المتصل لان
 الاستثناء المفرغ لا يقدر فيه المستثنى منه الا متناولا للمستثنى فيكون متصلا دائما ويكون
 الا فيه للاخراج بدليل قول المصنف ان النفي في الاستثناء المفرغ يتوجه الى مقدر مناسب
 للمستثنى في جنسه (قوله والخراج يقتضى مخرجا منه) اي وليس هنا الا هذا
 المقدر فهو مخرج منه واستفيد من كلام الشارح ان القرينة على المقدر كلمة الا وكذا
 على عومه كذا في عبد الحكيم وربما كان كلامه هذا مقويا لظاهر كلام الفتح السابق
 فأمل (قوله عام مناسب الخ) صفتان لمقدر في قول المصنف الى مقدر وانما اشترط عموم المقدر
 للمستثنى لاجل صحة الاستثناء الذى هو الاخراج ايضا اذا وارىد بالمقدر البعض فان كان ذلك
 البعض مينا هو هذا المستثنى كان الكلام متفصلا محضا وان كان غيره فلا اخراج
 قبطل قأدة وضع دلالة الاستثناء وان كان ذلك المقدر بعضا مبهما لم يتحقق دخول
 المستثنى فيه فلا يتحقق الاخراج قبطل دلالة الاداة فيما وضعت له فلم يفهم المعنى
 واللفظ الموضوع يستلزم فهم معناه فوجب ان يكون ذلك المقدر اعاما ليتحقق الاخراج
 ولهذا يقال الاستثناء معيار العموم وظهر لك من هذا ان المراد بالعموم في كلام المصنف
 العموم الشمولى لا البدلى وان اعتراض بعضهم على عد الاستثناء من طرق القصر بان
 صحة الاخراج والتناول تتوقف على العموم ولو على سبيل البدلية لاعلى خصوص
 الشمولى والحصر متوقف على الشمولى فيلزم ان الاستثناء يتحقق بدون تحقق القصر
 وحينئذ فلا يصح الحكم بان الاستثناء يفيد الحصر ساقط بما ذكرناه فيما لو كان المستثنى
 منه المقدر بعضا مبهما ثم ان المراد بالعموم الشمولى الذى يتوقف تحقق القصر عليه
 ان يكون ذلك المقدر بحيث يتناول سائر الافراد ولا فرق في ذلك بين الحقيقي وبين

(يتوجه الى مقدر هو
 مستثنى منه) لان الاللاخراج
 والخراج يقتضى مخرجا
 منه (عام) ليتناول المستثنى
 وجزءه فيتحقق الاخراج
 (مناسب للمستثنى في جنسه)
 بان يقدر في نحو ما ضرب
 الازيد ما ضرب احد
 وفي نحو ما كسوته
 الاجبة ما كسوته لباسا
 وفي نحو ما جاء الاراكبا
 ما جاء كائنا على حال من
 الاحوال وفي نحو ما سرت
 الايوم الجمعة ما سرت
 وقتا من الاوقات وعلى
 هذا القياس (و) في
 (صفته) يعنى الفا على
 والمفعولية والحالية ونحو
 ذلك و اذا كان النفي
 متوجها الى هذا المقدر العام
 المناسب للمستثنى في جنسه
 وصفته (فاذا ووجب منه)
 اي من ذلك المقدر شئ
 بالاجاء القصر) ضرورة
 بقاء ما عداه على صفة
 الاالاتفاء (وفي انما
 يؤخر المقصور عليه تقول
 انما ضرب زيد عمرا

الاضافي الا انه في الاضا في بقدر لفظ عام يراد به خاص وهو البعض الذي اريد
 الاختصاص بالنسبة اليه فاندفع مايقال ان الحصر قديكون اضا فبا فلا يناسبه العموم
 تأمل (قوله ليتناول المستثنى) اي بالنظر لفظ لا بالنظر للحكم لما تقرر من قبيل العام
 المخصوص فالمستثنى منه عمومه مراد تناول لاحكاما (قوله في جنسه) اي في كونه جنسه
 لان المستثنى من افراد المستثنى منه لانه امر مشترك له في الجنس كما هو ظاهر المتن فقيه
 مسامحة والحاصل ان ظاهر قوله مناسب للمستثنى في جنسه يقتضى ان الجنس غير المقدر
 مع انه نفس المقدر وحاصل الجواب ان في الكلام حذف اي كونه جنسه كذا قرر
 شيخنا العدوى رحمه الله تعالى (قوله ما ضرب احد) اي فاحد عام شامل لزيد وغيره
 ومناسبه من حيث انه جنس له اي صالح لان يحمل عليه وكذا يقال فيما بعده (قوله
 وعلى هذا القياس) اي فيقدر في ما صليت الا في المسجد ما صليت في مكان الا في المسجد
 وفي ما طاب زيد الانتصا ما طاب زيد شيا الانتصا وفي ما اعطى الا درهما ما اعطى
 شيئا الا درهما وفي ما مررت الا يزيد ما مررت باحد الا يزيد وفي ما زيد الا قائم ما زيد
 حقيقة من الحقائق التي يظن كونه اياها الا قائم اي الاحتمية قائم ويقدر في مثل
 ما اشترت من الجارية الا نصفها ما اشترت جزا منها ثم ان ما ذكر من التقدير
 في المفردات واضح واما في الجمل كما اذا قيل ما جاء زيد الا وهو يضحك فيحمل ان
 يؤول المستثنى بالفرد اي ما جاء كائنا على حال الا كائنا على حال الضحك او يقدر
 ما جاء وهو يفعل شيئا من الاشياء الا وهو يضحك (قوله ونحو ذلك) اي كالترفية
 (قوله فاذا اوجب) اي اثبت من ذلك القدر والفاء رابطة لهذا الكلام بالشرط
 الذي قدره الشارح (قوله بالا) اي بواسطة الا (قوله بقاماعاده) اي ما عدا ذلك الشيء
 الثبت وقوله على صفة الانتفاء الاضافة فيه بآية ولا شك ان نفي الحكم عن غير الموجب وآياته
 لذلك الموجب هو عين القصر (قوله وفي انما الخ) عطف على قوله نفي الاستثناء اي
 وفي القصر بانما (قوله يؤخر المقصور عليه) اي يكون المقصور عليه هو الجزء الاخير
 والمراد بالجزء الاخير ما يكون في الآخر جزا بالذات عمدة او فضلا لاما كان مذكورا
 في آخره فقط فان الموصول المشتمل على قيود متعددة جزء واحد وكذلك الموصوف
 مع صفته فالمقصود عليه في قولنا انما جاءني من اكرمه يوم الجمعة امام الامير هو الفاعل
 اعنى الموصول مع الصلة وفي قولنا انما جاءني رجل عالم هو الموصوف مع صفته وانما
 اخر المقصور عليه دون المقصور لان المقصور مقدم طبعا فقدم وضما لوافق الوضع
 الطبع ومحل تأخير المقصور عليه في انما حيث استفيد القصر منها فقط ولم يعرض
 عارض لتقديمه وانما قيدنا بقولنا حيث استفاد منها القصر فقط احترازا من نحو
 قولك انما زيدا ضربت فانه لقصر الضرب على زيد فقد تقدم المقصور عليه
 على المقصور مع انما لانها غير مفيدة للقصر بل المفيد للقصر هنا التقديم وقولنا ولم يعرض

فيكون القيد الاخير بمنزله
 الواقع بعد الا فيكون هو
 المقصور عليه (ولا يجوز
 تقديمه) اي تقديم المقصور
 عليه بانما (على غيره
 للالباس) كما اذا قلنا في انما
 ضرب زيد عمرا انما ضرب
 عمر ازيد بخلاف النفي والاستثناء
 فانه لا لباس فيه اذا المقصور
 عليه هو المذكور بعد
 الاسواء قدم او اخر وهما
 ليس الامذكورا في اللفظ
 بل متضمنا (وغير كالا
 في اعادة القصيرين

عارض لتقدمه لاجراخ نحو فواك انما قت اي لا اتى امدت فان الفاعل هنا محصور
 في الفعل وقدم الفعل عليه لعدم صحة تقديم الفاعل عليه فلم من هذا ان المقصور
 معها قد يؤخر ويندم المقصور عليه لعارض فان قلت لم يكن المثال المذكور من حصر
 الفعل في الفاعل فيكون جاريا على الاصل في انما من تقديم المحصور وتأخير المحصور
 فيه قلت لان الضمير مع انما يجب فصله اذا قصد الحصر فيه فان اتصل تعين ان
 يكون مقصورا (قوله فيكون القيد الاخير) يعني ما اخر من فاعل او مفعول لما تقدم
 ان كلا من الفاعل والمفعول قيد للفعل والفعل مقيد بهما (قوله للاباس) اي
 افهام خلاف المراد في التقديم وذلك لان كلا من الفاعل والمفعول الواقعين بعد الفعل
 يجوز ان يكون هو المقصور عليه دون الآخر ولم يترن احدهما بقريئة تدل على كونه
 هو المقصور عليه تقصدوا ان يجعلوا التأخير علامة القصر على ذلك المؤخر فالترنوه
 في موطن مع انما فلو قلت انما ضرب زيد عمرا كان عمرا المحصور فيه ولو قدمت عمرا
 كان زيد هو المحصور فيه وان عكس المعنى المراد لان المقصور حصر ضرب زيد في عمرو
 وتقديم عمرو يفيد حصر مضروبة عمرو في زيد ولم يجعلوا تقديم احدهما على انما اشارة
 على ان ما بعدها هو المقصور عليه كما تقدم في التثني والاستثناء لكون انما لاتقع الا
 في صدر الكلام ولا يقال ان دفع الالباس كما يحصل باشتراط كون المقصور عليه هو
 المؤخر يحصل باشتراط كونه هو المتقدم فلم اشترط تأخيره لانا نقول الترتيب الطبيعي يقتضى
 تقديم المقصور عليه كما مر تعين ان يكون طريقة القصر بانما ان يذكر المقصور بعدها
 ويذكر بعده المقصور عليه (قوله ليس الامذ كورا في اللفظ) اي ليس لفظ الامذ كورا
 في الكلام وقوله بل متضمنا اي بل تضمنه معنى الكلام (قوله وغير كالا) اي ولفظ
 غير كلفظ الا اي الاستثنائية لانها هي التي تفيد القصرين بخلاف الا التي تقع صفة
 وانما خص غير بالذكر دون بقية ادوات الاستثناء لانه لا تستعمل في التفرغ من ادوات
 الاستثناء غير الا غيرها وهذا مبنى على ان سوى ملازمة لل نصب على الظرفية والافهية
 كغير في افادة القصرين (قوله قصر الموصوف الخ) نحو ما زيد غير عالم وما كريم
 غير زيد فقد قصر في الاول زيد على العلم وفي الثاني الكرم على زيد (قوله افرادا
 وقلبا وتعيينا) ظاهره انها لا تستعمل للقصر الحقيقي لان الافراد والقلب والتعيين اتسام
 للاضا في وليس كذلك فكان الاولى ان يقول ويكون حقيقيا نحو لا اله غير الله
 وما خاتم الانبياء غير محمد وغير حقيقي افرادا الخ (قوله للمسبق) اي من ان شرط التثني بلا
 ان لا يكون منقيا قبلها بغيرها (قوله فلا يصح ما زيد الخ) اي فلا يصح ان يقال
 في قصر الموصوف ما زيد غير شاعر لا كاتب ولا يصح ان يقال في قصر الصفة
 ما شاعر غير زيد لا عمرو وذلك لفقد الشرط السابق والله اعلم

قصر الموصوف على
 الصفة وقصر الصفة
 على الموصوف افرادا
 وقلبا وتعيينا (و) في
 (امتناع بجامعة لا)
 العاطفة لمسبق فلا يصح
 ما زيد غير شاعر لا كاتب
 ولا ما شاعر غير زيد لا عمرو

هذه ترجمة وهو الباب السادس من الابواب الثمانية المذكورة اول الكتاب فهو اسم
 للافظاء المخصوصة الدالة على المعاني المخصوصة (قوله اعلم ان الانشاء الخ) اعاد المظهر
 اشارة الى انه ليس المواد الانشاء بالمعنى المتقدم بل بمعنى اللفظ اى اعلم ان افظ الانشاء
 وقوله يطلق اى اصطلاحا وامالفة فهو الابتداع والاختراع (قوله الذى ليس لنسبته)
 اى ليس لنسبة المفهومة منه وهى النسبة الكلامية وقوله خارج اى نسبة خارجية
 (قوله تطبقه) هو محط النفي والاقبال انشاء لابدله من نسبة خارجية تارة لاتكون مطابقة
 لنسبته الكلامية وتارة تكون مطابقة لها الا انه لا يقصد مطابقتها لها فاضرب مثلا
 نسبته الكلامية طلب الضرب ولا بدله من نسبة خارجية فان كان التكلم طالبا للضرب
 فى نفسه كانت الخارجية طلب الضرب ايضا وكانت مطابقة للكلامية الا انه لم يقصد
 مطابقتها لها وان كان التكلم غير طالبا له فى نفسه كانت الخارجية عدم الطلب فلم يكونا
 متطابقين فان قصد التكلم المطابقة فى القسم الاول كان من باب استعمال الانشاء
 فى الخبر لقصد حكاية تحقق النسبة الحاصلة فى الخارج كما مر فى اول الكتاب فى التنبه
 اذا علمت هذا فقوله تطابقه اى تقصد مطابقتها او لا تقصد مطابقتها فلا بد من هذا
 (قوله وقد يقال) اى وقد يطلق الانشاء على ما اى على شىء هو فعل التكلم اعنى الايتان
 بالكلام الذى ليس لنسبته خارج الخ وليس المراد فعل التكلم المطلق وقول الشارح
 اعنى القاء مثل هذا الكلام لفظ مثل فيه مقحمة لان الكلام الذى ليس لنسبته خارج
 تطابقه او لا تطابقه امر كلى لا مثل له ولذا اسقطها فى المطول (قوله كما ان الاخبار
 كذلك) اى يطلق على الكلام الخبرى الذى لنسبته خارج تطابقه او لا تطابقه
 وعلى القاء نفس هذا الكلام المذكور وانظر ما وجه الجمع بين كما وكذلك مع ان لفظ
 الاول يختصى تشبيه الانشاء بالاخبار ولفظ كذلك يقتضى العكس لان مقتضى كان الانشاء
 مشبه والخبر مشبه به ومفاد قوله كذلك العكس (قوله والاضاهر ان المراد) اى بالانشاء
 ههنا فى قول المصنف الا ترى ان كان طالبا وليست الاشارة للترجمة كما يوهمه كلام
 الشارح لان الانشاء الواضع ترجمة لا يصح ان يراد به واحد من هذين الامرين وقوله
 هو الثاني اى فعل التكلم لا الكلام اذى ليس لنسبته خارج فحصل ان فى كلام
 المصنف استخدما حيث ذكر الانشاء او اعلى انه ترجمة بمعنى الالفاظ المخصوصة الدالة
 على المعاني المخصوصة ثم اعاد عليه الضمير بمعنى آخر وهو فعل التكلم اعنى القاء الكلام
 الانشائى والتلفظ به (قوله بقرينة تقسيمه) اى تقسيم المصنف الانشاء (قوله وغير الطلب)
 اظهار فى محل الاضمار فالاول وغيره والمراد بذلك الغير ما ذكره الشارح من افعال
 المقاربة وافعال المدح والذم وصيغ العقود الخ (قوله وتقسيم الطلب) من اضافة
 الصدر لمفوله اى وتقسيم المصنف الطلب الخ (قوله وغيرهما) اى كالأمر والنهى
 والنداء (قوله والمراد بها) اى بالتثنية والاستفهام وغيرهما وهذا فى معنى العلة اى لان

❖ الانشاء ❖

اعلم ان الانشاء قد يطلق
 على نفس الكلام الذى
 ليس لنسبته خارج
 تطابقه او لا تطابقه وقد
 يقال على ما هو فعل التكلم
 عنى القاء مثل هذا الكلام
 كما ان الاخبار كذلك
 والاضاهر ان المراد ههنا
 هو الثاني بقرينة تقسيمه الى
 الطلب وغير الطلب
 وتقسيم الطلب الى التثنية
 والاستفهام وغيرهما
 والمراد بها

المراد بها الخ اي انما كان ذلك التقسيم قرينة دالة على ما ذكر لان المراد الخ
 اي واذا كانت هذه الاقسام بمعانيها المصدرية كان المقسم كذلك للتلا يكون بين
 المقسم والاقسام تبين (قوله معانيها المصدرية) اعني الالتقاءات فبما قد يقتضى
 ان التمنى بالمعنى المصدرى القاء عبارة التمنى والاستفهام كذلك القاء عبارة الاستفهام
 وهكذا فيكون التمنى والاستفهام وغيرهما تطلق على القاءات التراكيب المخصوصة كما
 تطلق على الاحوال القلبية كطلب الامر المحبوب بالنسبة للتمنى وطلب التفهم بالنسبة
 للاستفهام وهكذا ولا مانع من ذلك (قوله لا الكلام المشتمل عليها) اي على ادواتها
 (قوله بقرينة قوله واللفظ الموضوع له لذا) فيه ان هذا لا يصح ان يكون قرينة
 للمادة لان المتبادر ان اللام في قوله الموضوع له لتعدية ومن المعلوم ان الذى وضع له
 ليت مثلا للطلب القلى لا لقاء الكلام المخصوص وهو الذى فيه ليت اللهم الا ان يتكلف
 بجعل اللام لالة الغاية لا لتعدية والمعنى ان المفظ الموضوع لاجل القاء واجبا د كلام
 التمنى ليت والمراد بكلام التمنى الكلام الذى فيه اداته وكذا يقال في قوله واللفظ
 الموضوع للاستفهام هل وهكذا (قوله لظهور الخ) اي وانما كان قوله واللفظ
 الموضوع له كذا قرينة على ان المراد بالتمنى والاستفهام وغيرهما معانيها المصدرية
 وهو القاء كلامها لا الكلام المشتمل على ادواتها لظهور ان لفظ ليت الخ (قوله مشتمل
 لمعنى التمنى) في معنى التمنى واضافة معنى للتمنى بياية اي مشتمل في معنى هو التمنى الذى
 هو بالمعنى المصدرى اعني القاء نحو ليت زيدا قائم هذا ما يقتضيه سياقه وهو غير مسلم
 فان ايت لم تشتمل في فعل التكلم الذى هو القاء هذا الكلام وانما تشتمل في نفس
 التمنى الذى هو حاله القلبية ولذلك يقال ان ليت تتضمن معنى تمنى ان قلت نجعل اللام
 في قوله لمعنى التمنى للالة لا للظرفية والمعنى لظهور ان ليت تشتمل لاجل القاء التمنى قلت
 هذا التأويل وان صح به كلام الشارح هنا لكنه لا يناسب قوله بعد لا نقولنا الخ تأمل
 (قوله لا نقولنا ليت الخ) اي لا في قولنا اي مقولنا الخ (قوله فالانشاء) اي القاء الكلام
 الانشائى وتقسيمه للطلب وغيره ظاهر لان الالتقاء عين الطلب في الخارج وان اختلفا
 مفهوما فان قلت ان تقسيم المصنف في اول الفن الكلام التام الى الخبر والانشاء يقتضى
 ان المراد بالانشاء المقسم لما ذكره الكلام الانشائى كالجبر لا لقاء الكلام المذكور والازم
 ان هذا الفن باحث عن غير احوال اللفظ العربى لان الالتقاء من احوال الشخص قلت
 المقصود ها البحث عن احوال القاء الكلام الانشائى وهو يجر للبحث عن احوال
 اللفظ العربى لان علل الالتقاء المذكور تجر الى علل الملقى (قوله ان لم يكن طلبا الخ) اشار
 بهذا الى ان قيم قول المصنف ان كان طلبا محذوف لعدم البحث عنه ههنا
 (قوله كافضل المقاربة) اي كلقاء افضل المقاربة وكذا يقال فيما بعده وانما احتجج
 لذلك لان الالتقاء المذكور هو الذى يصح جملة قسما من الانشاء بمعنى القاء الكلام

معانيها المصدرية لا الكلام
 المشتمل عليها بقرينة قوله
 واللفظ الموضوع له كذا
 وكذا لظهور ان لفظ ليت
 مثلا مشتمل لمعنى التمنى
 لا نقولنا ليت زيدا قائم
 فافهم فالانشاء ان لم يكن
 طلبا كما حال المقاربة
 وافعال المدح والذم
 وصيغ المقود واقسم
 ورب

الانسان وقوله كافعال المقاربة اي كعض افعال المقاربة اذا الانشاء انما يظهر
 في افعال الرجاء وهي عسى وحرى واخولق ولا يظهر في غيرها من افعال التمروع
 والمقاربة (قوله وانفعال المدح والذم) اي كالفاء نم وبشر لاقادة المدح والذم
 (قوله وصيغ العقود) اي كبعث لانشاء البيع ونكحت لانشاء التزوج ولم يقل
 وافعال تناول المشقات كانا بائع وكالعقود والفروخ (قوله والقسم) اي وكالفاء
 جلة القسم كاقسم بالله لاقادة انشاء القسم (قوله ورب) اي وكالفاء رب لاقادة انشاء
 التكثير بناء على انها للانشاء باعتبار انك اذا قلت مثلا رب جاهل في الدنيا فالمراد انك
 تظهر كثرة الجاهلين ولا يترضك تكذيب ولا تصديق في ذلك الاستكثار وان كان
 يترض باعتبار وجودهم في الدنيا نظرا لمدلول قولك في الدنيا والحاصل انه
 باعتبار نسبة الظرف الى الجهال كلام خبري يحتمل الصدق والكذب واما باعتبار
 استكثار التكلم ايهم فلا يحتملها لانه انما استكثرهم ولم يخبر عن كثرتهم لهم لكن
 التبادر انها للاخبار وان الغرض الاخبار بالكثرة لا مجرد اظهار الاستكثار وحينئذ
 فيعرضه التصديق والتكذيب (قوله ومحو ذلك) مثل فعلا التعجب وكم الخبرية المقيدة
 لانشاء التكثير (قوله لقالة الباحث البيانية المتعلقة بها) وذلك لقائه دورها على الالسنه
 وقداطلق البيان على مايم المعاني (قوله ولان اكثرها) اي اكثر هذه الاشياء الانشائية
 الغير الطلية والمراد بذلك الاكثر ماعدا افعال الترحي والقسم (قوله نذلت الى معنى
 الانشاء) اي نقلت عن الخبرية الى الانشائية وحينئذ فيستغنى باداتها الخبرية عن
 الانشائية لانها تنقل مستحبة لما ارتكب فيها في الخبرية (قوله وان كان طلبا استدعي
 الخ) المناسب للمقابلة ان يقول وان كان طلبا فبحث عنه هنا ولذا قال ان كان الخ
 والمراد بالطلب معناه الاصطلاحي اعني الفاء الكلام المخصوص لا اللغوي الذي هو
 فعل القلب قاله الفناري (قوله استدعي مطلوبا) اي استلزم مطلوبا اي لان الطلب
 نسبة بين الطالب والمطلوب فطلبك بدون ان يكون لك مطلوب مما هو محال عند العقل
 واما كون غير المطلوب غير حاصل وقت الطلب فلما قال الشارح (قوله غير حاصل)
 اي في اعتقاد التكلم فيدخل فيه ما اذا طلب شيئا حاصل وقت الطلب لعدم علم
 المتكلم بحصوله (قوله وقت الطلب) لم يقل وقته لثلايتوهم كونه فاعل حاصل والضمير
 راجع للمطلوب وقوله غير حاصل الخ صفة لمطلوب اي اقتضى مطلوبا من وصفه انه
 غير حاصل وقت الطلب سواء طلب حصوله فيما مضى كما في تمنى حصول مالم يحصل
 كقولك ليتني جئتك بالامس او في المستقبل وهو ظاهر (قوله لامتناع طلب الحاصل)
 فيه ان المنوع تحصيل الحاصل لا طلب ذلك الا ان يقال المراد بالامتناع عدم اليقظة
 لامتناع العقلي كذا قرر شيخنا وهو مبني على ان المراد بالطلب الطلب الانطى الذي
 كلامنا فيه ولك ان تحمله على الامتناع العقلي ويراد بالطلب الطلب انطى ولاشك

ونحو ذلك فلا يبحث عنها
 هنا لقالة الباحث البيانية
 المتعلقة بها ولان اكثرها
 في الاصل اخبار نقلت
 الى معنى الانشاء (ان كان
 طلبا استدعي مطلوبا غير
 حاصل وقت الطلب)
 لامتناع طلب الحاصل
 فلو استعمل صيغ لطلب
 لمطلوب حاصل امتنع
 اجراؤه على معانيها الحقيقية
 وينولد منها بحسب
 القرائن ما يناسب المقام
 (وانواعه) اي الطلب
 كثيرة

ان طلب تحصيل الحاصل بالطلب القلبي محال لان الطلب القلبي اما الارادة او المحبة
والشهوة والارادة لاتعلق بالواقع والشهوة في حصول المشهى لاتيق بعد حصوله
وانما تيق شهوة دوامه وان اريد بالطلب القلبي الكلام النفساني فهو تابع لاحدهذين
ويبنى بانفائهما (قوله لمطلوب) اى لطلب مطلوب حاصل (قوله امتنع اجراؤها)
اى اجراء تلك الصبغ (قوله ويتولد منها) اى من تلك الصبغ مايناسب المقام كطلب
ديوم الايمان والتقوى في قوله تعالى يا ايها الذين آمنوا آمنوا بالله ويا ايها النبي
اتق الله ثم من الغرض من ذكر هذه المقدمة التى ذكرها المصنف التهديد لبيان المعاني
اتولدة من صبغ الطلب المستعملة في مطلوب حاصل (قوله وانواعه كثيرة) هى على
مادكره المصنف خمسة التنى والاستفهام والامر والنهى والنداء ومنهم من يجعل
الترجى قسما سادسا ومنهم من اخرج التنى والنداء من اقسام الطلب بناء على ان العاقل
لايطلب مايعلم استحالة فالتنى ليس طلبا ولايستلزمه وان طلب الاقبال خارج
عن مفهوم النداء الذى هو صوت بهتف به الرجل وان كان يلزمه آه فتارى (قوله منها
التنى) قدمه لمعمومه لجريانه فى الممكن والمنع وعقبه بالاستفهام لكثرة مباحثه ثم
بالامر لاقضائه الوجود ثم بالنهى لمنايبتة له فى الاحكام (قوله وهو طلب الخ) هذا
يخالف بقضائه سباق الشارح السابق وموافق طائفاه سابقا من ان المراد الطلب
القلبي اللهم الا ان يحمل الطلب فى التعريف على الطلب اللفظى وهو القاء الكلام
فكانه قال وهو الغلة كلام يدل على حصول شئ الخ وقوله وطلب حصول شئ اى واو
على جهة التنى على سبيل المحبة ان قيل هذا التعريف غير مانع لان طلب حصول الشئ
على سبيل المحبة موجود فى بعض اقسام الامر والنهى وغيره مما معه المحبة وبيان ذلك
ان طلب حصول الشئ على سبيل المحبة ان كان مع طمع فى حصوله من الخطاب قاصر
وان كان مع طمع فى الترك منه فهى وان كان مع طمع فى اقباله فنداء وان لم يكن
طمع اصلا فهو التنى فهذا تعريف باعم وهو وان اجازته بعض المتقدمين لكن الاكثر
من الناس على منعه قلت المحبة هنا الواقعة فى التعريف مقيدة بالتجرد عن الطمع
وحينئذ تخرج الاوامر والنواهي والنداء التى وجدت المحبة فيها فانها محسوبة
بالطمع او ان المراد بقوله على سبيل المحبة اى على طريق يفهم منه المحبة او ان قيد
الحيثية العترة فى التعريف يكتفى فى دفع النقض اذ المعنى طلب حصول الشئ من حيث
انه محبوب ولذا بطلب المحال وهذا يخرج الاوامر والنواهي والنداء لانها ليست
طلبا لحصول الشئ من حيث انه محبوب بل من حيث قصد وجوده او عدم وجوده
او اقباله تأمل (قوله والفظ الموضوع له) اى للتنى بالمعنى المصدرى اعنى القاء كلامه
كما هو سباق كلام الشارح والمعنى والفظ الموضوع لاجل القائه ويجاد كلام التنى ليت
فاللام فى قوله له لتعليل لاصلة للموضوع لان ليت لم توضع لفعل المتكلم الذى هو القاء

منها التنى) وهو طلب
حصول شئ على
سبيل المحبة

(والنظالموضوع له ليت
ولايشترط امكان التنى)
بخلاف المترجى (تقول
ليت الشباب يعود)
ولا تقول لعله يعود لكن
اذا كان التمنى ممكنا يجب
ان لا يكون لك توقعه
وطمعية فى وقوعه
والالصار ترجيا

كلام التمني وانما وضعت لنفس التمني الذي هو الحالة القلبية اعني الطلب القلبي المتعلق
بالنسبة فاذا قيل ليت لي مالا استفيد منه ان المتكلم تمنى وجود المال وليس اخبارا عن
وجود التمني مثل قولك اتمنى ونحوه والا كانت ليت جلة بل هي حرف سير به نسبة
الكلام انشاء بحيث لا يحتمل الصدق والكذب وتفيد ان المتكلم طالب لتلك النسبة
وحينئذ فلا يقال للمتكلم بقولنا ليت لي مالا احج به انه صادقة او كاذب في نسبة الثبوت
للال لانه متضمن لتلك النسبة لاحك لتحققها في الخارج وان كانت باعتبار ما وضعت له
مستزمنة لخبر وهو ان هذا المتكلم يتمنى تلك النسبة ولهذا يقال الانشاء يستلزم الاخبار
(قوله ولا يشترط) اي في صحة التمني (قوله امكان التمني) اي امكانه لذاته بان يكون
جائزا لوجود والعدم بل يصح مع استحالة لذاته واما ربه فقد تقدم ان الحاصل
بستحيل طلبه والواجب حاصل (قوله بخلاف الترجي) اي فانه يشترط امكانه كما ان
الامر والنهي والاستفهام والنداء يشترط فيها ان يكون المطلوب ممكنا فلا تستعمل
صيفها الا فيما كان كذلك كما قال بعضهم ولعل مراده ان الاصل ذلك والا فالامر
بالحال بل التكليف به واقع ثم ان قوله بخلاف الترجي يقتضي ان بين التمني والترجي
مشاركة في مطلق الطلب وانه لا فارق بينهما الا اشتراط امكان الترجي دون اشتراط
امكان التمني وليس كذلك اذ الترجي ليس من اقسام الطلب على التحقيق بل هو ترقب
الحصول قال الشيخ ليس ان كان المراد بالامكان المنفي اشتراطه في التمني الامكان الخاص
الذي هو سلب الضرورة عن الجانبين فهذا باطل لانه حينئذ يشترطه بصدق بالواجب
مع انه لا يقع فيه التمني فلا يقال ليت الله عالم ولا ليت الانسان ناطق ويصدق بالمتنع
ويقع فيه التمني وان كان المراد به الامكان العام وهو سلب الضرورة عن الجانب المخالف
لنسبة فكذلك يصدق بالواجب لان نفي اشتراط العام يستلزم نفي اشتراط الخاص
لان نفي الاعم يستلزم نفي الاخص والحاصل انه يرد على كل من الاحتمالين انه يصدق
بالواجب مع انه لا يتمنى وقد يقال المراد الامكان الخاص ولا يرد على الاحتمالين انه يصدق
بالواجب لخروجه بقوله قبل غير حاصل وقت الطلب تأمل (قوله تقول) اي في التمني
ليت الشباب يعود اي مع ان عوده محال عادة كذا في ابن يعقوب وهو مبني على ان
المراد بالشباب قوة الشبوية فان عودها بالنوع محال عادة ممكن عقلا وفي عبد الحكيم
ان الشباب عبارة عن زمان ازدياد القوى النامية كما مر في الجواز العقلي واعادة الزمان
محال عقلا لاستلزامه ان يكون للزمان زمان (قوله يجب ان لا يكون الخ) لما تقدم
ان التمني يجب ان لا يكون فيه طماعية (قوله والالصار ترجيا) اي والا بان كان هناك
طماعية في الوقوع صار ترجيا وحينئذ لاستعمل فيه الا الالفاظ الدالة على الترجي
كعمل وعسى مثلا اذا كنت تطلب حصول مال في العام متوقفا وطامعا في حصوله
قلت لعل لي مالا في هذا العام احج به وان كان غير متوقع ولا طماعية لك فيه

قلت ليت لي مالا كذا قرر شيخنا العدوي وفي الفارسي انه اذا كان الامر الممكن متوقفا
 يستعمل فيه لعل وان كان مضموما فيه تستعمل فيه عسى والفرق بين التوقع والطمع
 ان الاول ابلغ من الثاني ولذا اخر الطماعية عن التوقع آه كلامه وبؤخذ من
 قول الشارح لكن ان كان الخ الثباني بين التثني والترجي لانهما وان اشتركا في طلب
 الممكن لكنهما ممتازان بما ذكره وعلى ما في المطول وهو التحقيق من ان الترجي
 ليس بطلب بل هو ترف الحصول يكون الثباني بينهما اظهر والطماعية بتخفيف الياء
 ككراهية مصدر يقال طمع فيه طمعا وطماعية (قوله وقد يتنى بهل) اي على سبيل
 الاستعارة التبعية بان شبه التثني المطلق بمطلق الاستفهام بجامع مطلق الطلب في كل
 فدرى التشبيه للجزيئات فاستعيرت هل الموضوعه للاستفهام الجزئي للتثني الجزئي
 او على سبيل المجاز المرسل من استعمال المقيد في المطلق ثم استعماله في المقيد بيان ذلك
 ان هل لطلب الفهم فاستعملت في مطلق الطلب ثم استعملت في طلب حصول الشيء
 المحبوب من حيث اندراجه تحت المطلق فيكون مجازا بمرتبة او من حيث خصوصه
 فيكون مجازا بمرتبتين لخروجه بقوله قبل غير حاصل وقت الطلب تأمل (قوله حيث
 يعلم الخ) حيث ظرف لمحذوف اي وانما يقال هذا لقصد التثني حيث يعلم الخ وهذا
 اشارة لقريفة المجاز (قوله لانه حينئذ) اي حين يعلم انه لا شفع وقوله لحصول الجزم
 بانتفائه اي والاستفهام يقتضى عدم الجزم بالانتفاء بل الجهل بالشيء فلو حل على الاستفهام
 الحقيقي لحصل التناقض والحاصل انه حيث كان يعلم انه لا شفع يطمع فيه لا يصح حل
 الكلام على الاستفهام يقتضى لعدم العلم بالاستفهام عنه ثبوتا او نفيًا فحمل الكلام على
 الاستفهام يؤدي الى التناقض فعين الحمل على التثني وقد يقال هذا انما يفيد عدم صحة
 حمل الكلام على الاستفهام واما حمله على خصوص التثني فيفتقر الى قريفة اخرى معينة
 له ولا تكفي الصارفة بدليل ان مثل هذا الكلام يقال عند العلم بنفي الشفع لمجرد
 التحسر والتحزن فانه يقال ما اعظم الحزن لنفي الشفع ولك ان تقول لما كان التحسر
 والتحزن على نفي الشيء الذي لا يطمع فيه الآن ولا في المستقبل يستمر كون الموصوف
 بذلك يتنى ما فات والالم يتحزن عليه كان ذلك الكلام تنبها في المعنى ولو امكن ان
 ان يقصد معه التحزن فصح التمثيل لمجرد ما ذكر (قوله لكما العناية به) اي لاطهار
 الرغبة فيه (قوله في صورة الممكن الخ) اي والممكن الذي لا جزم بانتفائه حاصل
 مع الاستفهام لان المستفهم عنه لا بد ان يكون ممكنا لا جزم بانتفائه بخلاف التثني فانه قد
 يكون مجزوما بانتفائه وان كان ممكنا (قوله وقد يتنى بلو) اي على طريق التجوز
 لان اصل وضعها الشرطية والتجوز فيها مثل ما تقدم في هل ولم يذكر الشارح نكتة
 العدول عن التثني بليت الى التثني بلو كما ذكر في هل وقد يقال ان نكته الاشعار بكرة
 ممتناه حيث ابرزه في صورة مالم يوجد لان لو بحسب اصلها حرف امتناع لامتناع كذا

(وقد يتنى بهل نحو هل لي
 من شفع حيث يعلم ان لا
 شفع) لانه حينئذ يتمتع
 حمله على حقيقة الاستفهام
 لحصول الجزم بانتفائه و
 النكتة في التثني بهل و
 العدول عن ليت هو ابراز
 التثني لكمال العناية به في
 صورة الممكن الذي لا جزم
 بانتفائه (و) قد يتنى (بلو
 نحو لو تأتيني فتحدثنى
 بالنصب) على تقدير فان
 تحدثنى فان النصب قريفة
 على ان لو ليست على اصلها
 اذ لا ينصب المضارع بعدها
 باضمار ان وانما يضم بعد
 الاشياء الستة والمناسب
 ههنا هو التثني

قرر شيخنا العدوي (قوله نحو لو تأتيني فحدثني) أي لبتك تأتيني فحدثني (قوله بالنصب)
 أي بنصب تحدثني بان مصمرة بعد الفاء في جواب التثني وأما تأتيني فهو مرموع بضمه
 مقدره على الباء للثقل والفعل المنصوب في تأويل مصدر معطوف على مصدر متوهم
 والمعنى أتمنى آياتنا منك فحدثني وسمى ما بعد الفاء جوابا والحال أنه في تأويل مفرد
 نظر المعنى الكلام لأن المعنى أن وقع منك آياتنا فإنه يقع تحدثني فقد تضمن الكلام
 جواب شرط اقتضاء المعنى (قوله فإن النصب قرينة الخ) أي قرينة لفظية والظاهر
 أنه لو رفع الفعل بعدها أن كان هناك قرينة تدل على التثني عمل بها والأفلا (قوله ليست
 على أصلها) أي وهو الشرطية والتعليق (قوله بعد الأشياء الستة) وهي الاستفهام
 والتثني والعرض ودخل فيه التحضيض لقرينه منه والأمر والنهي والنفي وأما الترجي
 فساقط لأنه لا ينصب في جوابه عند البصريين بل عند الكوفيين والدعاء داخل في الأمر
 والنهي فاندفع ما يقال أن الأشياء التي ينصب المضارع بعد الفاء بان في جوابها
 تسعة لاستة (قوله والناسب ههنا هو التثني) أي والأولى بالحمل عليه هنا في المثال هو
 التثني دون غيره من هذه الأشياء وذلك لشبوح استعماله لذلك لأنها في الأصل
 تدخل على المحال والمنوع والمحال يتمنى كثيرا وان احتملت الاستفهام والنفي لكن
 الأكثر شبوغا التثني والجملة على الشائع أولى وما استفيد من كلام المصنف من أن المضارع
 ينصب في جواب التثني بلونقل السبوطي في النكت عن ابن هشام عن السفاقي خلافة
 ثم أن استفاد من كلام الشارح أن لو التثنية هي لو الشرطية لأنها اشترت معنى التثني
 وحينئذ فلا بد لها من جواب لكنه التزم حذفه وعليه فإذا قيل لو تأتيني فحدثني
 فإني لو حصل ما يتمنى وهو الآيات فالتحديث لسرنا ذلك وقيل أنها نقلت من الشرط
 للتثني مستقلة من غير أن يقع فيها معنى الشرطية وقيل إنها هي التي تستعمل مصدرية
 وعلى هذين القولين فلا جواب لها لخروجها عن معنى الشرطية والتعليق والخلاف
 مبسوط في كتب النحو (قوله كأن خروف الخ) الأولى أحرف بصيغة جمع القلة
 إلا أن يقال أنه مبني على أن مبدأ جمع الكثرة من ثلاثة وأورد لفظ كأن لعدم الجرم
 بما ذكره من التركيب لجواز أن يكون كل كلمة برأسها لأن التصرف في الحروف بعيد
 وسببت حروف التثني لأنها إذا دخلت على الفعل الماضي أفادت جعل المخاطب نادما
 على ترك الفعل وسميت حروف التحضيض لأنها إذا دخلت على المضارع أفادت
 حض المخاطب وحته على الفعل (قوله مأخوذة منهما مركبتين) الضمير في منهما
 لهل ولو مركبتين حال من الضمير المجرور بمن كما اشار له الشارح وقوله مع لا وما ظرف
 لقوله مركبتين وذلك بان ضمت لامع هل فصارت هلا ثم أبدلت الهاء همزة فصارت
 الأو ضمت مع لو فصارت لولا فحصل من التركيب مع لثلاثة أحرف وضمت ما مع لو فصارت
 لوما فلا تكون مع هل ومع لوما تكون مع لوما خاصة لكن قد اشتهر أن مقابلة الجمع بالجمع

قال (السكاك كأن حروف
 التثني والتحضيض وهي
 هلا والابتداء همزة
 ولولا ولوما مأخوذة
 منهما) خبر كأن أي كأنها
 مأخوذة من هل ولولا التثني
 (مركبتين مع لا وما
 المزيدتين تضمينهما)
 حلة لقوله مركبتين

تقتضى انقسام الآحاد على الآحاد كما في ركب القوم وواهم والامر هناليس كذلك
ووزان هذا التركيب الواقع في المتن ان تقول اكل الزيدان مع عمرو وبكر على معنى
ان عمرا صاحب كلا من الزيدين في الاكل وان بكرا صاحب احدهما فقط وقد يقال
ان ما اشتهر هذا امر اغلبي لا كلي فلان منع في مخالفته كما صرح بذلك حواشي الاشموني
واعترض على المصنف بان هذه الحروف انما اخذت من هل ولو قبل التركيب لاقباله
التركيب لانه يلزم عليه اتحاد المأخوذ والمأخوذ منه لانه قيد المأخوذ منه بالتركيب
المذكور فالمأخوذ هلا والاولاولوما والمأخوذ منه هل ولو في حال تركيبهما مع لاوما
المزيدتين وذلك بعينه هلا والاولاولوما فيتحدها المأخوذ والمأخوذ منه ولا يخفى
فساده لان فيه اخذ الشيء من نفسه واجيب بان قوله مركبتين حال مقدرة والمعنى انها
مأخوذة من لو وهل حال كونهما مقدرتي التركيب مع ما ذكر لاحال محققة بحيث يكون
المعنى انها مأخوذة منهما حال كونهما مركبتين عند اخذ كذا في الفسارى وردبانه
لاحصول لهذه الكلمات في حال التقدير فالاولى ما اجاب به سم بان معنى كلام المصنف ان
هذه الاربعة حال كون كل منها مجعولا كلمة واحدة لمعنى واحد مأخوذة من نفسها
حال كونها غير مجعولة كذلك بل حال كونها كلمتين فتغايروا بهذا الاعتبار وهو معنى قول
عبد الحكيم ان المأخوذ الكلمات الاربعة والمأخوذ منه هل واو حال التركيب مع لاوما
لابعده فلم يتحد المأخوذ والمأخوذ منه على ما وهم والعجب الجواب يجعل الحال
مقدرة مع انه لاحصول لهذه الكلمات في حال التقدير آه والحاصل انه على الجواب
الاول المأخوذ محقق التركيب بالفعل والمأخوذ منه مقدر التركيب وعلى الجواب الثاني
المأخوذ مركب تركيبا جعل فيه الكلمات كلمة واحدة بمعنى واحد والمأخوذ منه
مركب تركيبا ليس بهذه المثابة بل هو ضم احدى الكلمتين الى اخرى فتأمل
(قوله علة لقوله مركبتين) اى فالمعنى ان تركيب هل ولو مع ما ذكر انما هو
لاجل تضمينهما اى جعلهما متضمنتين اى مشتملتين دالتين على معنى التمنى فالمراد
بالتضمن هنا جعل الشيء مداولا للفظ لاجعله جزءا من المدلول الذى هو التضمن
اصطلاحا ونظير ذلك قولك ضمنت هذا الكتاب كذا كذا بابا فليس المراد انى
جعلت الابواب جزءا من اجزاء الكتاب بل جعلت الابواب نفس اجزاء الكتاب لاعم
زائد عليها فان قلت ان معنى التمنى حاصل قبل التركيب فكيف يكون علة
غاية وغرضا من التركيب مع ان الغرض والعلة الغاية لا يسبقان ما ترتب عليه اجيب
بان المراد بتضمينهما معنى التمنى على جهة النص والبروز فالتنى مدلول لهما قبل التركيب
على جهة الجواز وبعده على جهة الوجوب بمعنى انهما قبل التركيب يجوز ان يراد بهما
التنى بخلافهما بعده فانه مضاهما نصافكان التركيب قرينة على ذلك وربما كان
تصير المصنف بالصدر المضاف للفهول مشيرا لقصد هذا المعنى لان تضمينهما التنى

الزامها اياه اى جعلها ملزومين بافادته ولم يعبر بالتضمن بحيث يكون المصدر مضافا
 للفاعل ثلثا يوم ان تضمنهما معنى التمني بعد التركيب ليس بلازم كما كان في الاصل لان
 التضمن عبارة عن الاشتغال كان هناك الزام او لا بخلاف التضمن فانه الازام كما عرفت
 (قوله جعل الشيء في ضمن الشيء) اى محتويا عليه ومفيدا له (قوله كذا كذا بابا) اى
 احد عشر بابا مثلا او اثني عشر وكذا الثانية توكيد للاولى (قوله اذا جعلته متضمنا
 لتلك الابواب) اى مشتقا عليها من اشتغال الكل على اجزائه (قوله والتزامه) هو
 بالجر عطف على التركيب اى الاعتراف به والقول به مع ان الاصل في كل كلمة ان تكون
 بسيطة ويحتمل ان المراد بالتزامه جعله لازما واخذ الشارح هذا من القيد اعنى الحال
 فانها قيد وشأن القيد اللزوم كذا قرر شيخنا العدوى (قوله متضمنين) اى مستلزمين
 (قوله معنى التمني) الاضافة بانية (قوله ليس افادة التمني) فالتمني ليس مقصودا بالذات
 بل يتوصل به الى التنديم والتحضيض (قوله بل ان يتولد الخ) فان قلت ما المانع
 من جعل تركيبهما للتحضيض والتنديم من اول الامر من غير توسط التمني قلت لو لم يضمنا
 معنى التمني بعد التركيب لزم بناء مجاز على مجاز وهو ممنوع عند بعضهم وهذا معنى
 عند التضمنين المذكور لان التمني بالوضع التركيبى معنى حقيقى لهما بالوضع الثانى واجيب
 ايضا بان التنديم متعلق بالمضى والتحضيض بالمستقبل وهما مختلفان فارتكب معنى
 التمني واسطة لانه طلب فى الماضى والاستقبال ليكون كالجنس لهما فيكون استعمال
 هذين الحرفين فى هذين المعنيين كاستعمال الكلى فى افراده فيكون فى الحروف شبه
 تواطؤ ولو جعل الحرفان المذكوران من اول الامر للتنديم والتحضيض لاقتضى انهما
 موضوعان لكل منهما بالاشتراك والتواطؤ اقرب من الاشتراك لان الاصل عدم تعدد
 الوجود وانما قلنا شبه الخ لان التواطؤ الحقيقى انما يتصور فى غير الحروف (قوله المتضمنين
 بصيغة اسم الفاعل صفة للتمنى جرت على غير من هم له فلذا ابرز الضمير ولو قال اى
 من معنى التمنى الذى تضمنناه لكان اوضح (قوله فى الماضى) اى مع الفعل الماضى (قوله
 التنديم) اى جعل المخاطب نادما ووجه التولد ان التمنى انما يكون فى الامور المحبوبة
 فاذا فات الامر المحبوب له ندم المخاطب عليه وان كان مستقبلا حضه عليه فان قلت
 ان محبة التكلم للشيء لا تقتضى تنديم المخاطب عليه فكيف يتولد من طلب المحبوب
 التنديم قلت ان التكلم انما يحدث للمخاطب على الشيء لاجل شفقه عليه فاذا ترك المخاطب
 ما هو محبوب للمتكلم ندمه عليه شفقة عليه وكذا يقال فى التحضيض (قوله نحو
 هلا اكرمت زيدا) اى نحو قولك لمخاطبك بعد فوات اكرامه زيدا (قوله على معنى)
 اى بمعنى لبتك اكرمته وذلك لان الفعل بعد فوات وقته لا يمكن طلب فعله فى وقته
 حقيقة نم يمكن تمنيه لصيرورته محالا ولما فات وقت امكانه مع ما فيه من الحكمة
 المتضمنة للفعل المعلومة للمخاطب صار فى الكلام اشارة الى انه كان مطلوباً

والتضمن جعل الشيء
 فى ضمن الشيء تقول
 ضمنت الكتاب كذا كذا
 بابا اذا جعلته متضمنا لتلك
 الابواب يعنى ان الغرض
 المطلوب من هذا التركيب
 والتزامه هو جعل هل
 ولو متضمنين (معنى التمني
 ليتولد) حلة لتضمينهما
 يعنى ان الغرض من
 تضمينهما معنى التمني ليس
 افادة التمني بل ان يتولد
 (منه) اى من معنى التمني
 التضمنين هما اياه
 (فى الماضى التنديم نحو
 هلا اكرمت زيدا) ولو ما
 اكرمته على معنى لبتك
 اكرمته قصدا الى جعله
 نادما على ترك الاكرام
 (وفى المضارع التحضيض

من الخطاب فله فيصير الخطاب بسمع هذا الكلام المفيد لهذا المعنى نادما فقوله
 على معنى الخ اشارة الى اصل التثني وقوله قصدا الخ اشارة الى تولد التثني (قوله
 وفي المضارع) اي ويتولد منه مع الفعل المضارع وكان المناسب ان يقول وفي المستقبل
 لان صيغة المضارع مع هذه الحروف تحمل الحال والاستقبال والتخصيص انما يكون
 في المستقبل وايضا صيغة المضارع اذا كانت بمعنى الماضي كانت تلك الحروف معها
 للتثني (قوله التخصيص) اي الحث على الفعل لا يمكن وجوده قوله نحو هلا تقوم
 الخ) اي نحو قولك في حض الخطاب على القيام هلا تقوم (قوله على معنى) اي بمعنى
 لبتك تقوم وهذا اشارة الى اصل التثني وقوله قصدا الخ اشارة الى تولد التخصيص
 (قوله في الكتاب) اي المتن (قوله مصدر مضاف الخ) اي تقدير الكلام لتضمين المتكلم
 هل ولو معنى التثني اي لا لزامهما افادة ذلك لان التضمين هو الازام (قوله لا يوافق
 معنى كلام الفتح) اي لان التضمن عبارة عن الاشتغال سواء كان على وجه الازام او لا
 وصاحب الفتح عبر بالازام حيث قال مطلوبوا بازام التركيب التثني على الزام هل
 ولو معنى التثني كذا قرر بعضهم وعبارة بس عدم الموافقة من جهة ان صيغة التفضل
 تقتضى ان هلا ولولا يد لان على امر زائد على التثني بطريق الوضع وليس كذلك
 بل هما لا يد لان بطريق الوضع الاعلى التثني كما يدل عليه كلام الفتح ويحتمل ان عدم
 الموافقة من جهة ان كلام الفتح يدل على ان دلالة هل ولو على التثني بفعل فاعل
 وجعل جاعل فيوافق النسخة التي فيها التضمين على لفظ التفعيل لان الازام في كلامه
 فعل المروم وهو المتكلم بخلاف التضمن على وزن التفضل فانه يقتضى ان دلتها
 على التثني امر ذاتي لا بفعل فاعل فلا تكون هذه النسخة موافقة لكلام الفتح (قوله
 لعدم القطع بذلك) اي بالاخذ المذكور المقتضى لتركيبتها لجواز ان يكون كل كلمة
 برأسها لان التصرف في الحروف بعيد (قوله وقد يمتنى بلعل) التي هي موضوع الترجي
 وهو ترتب حصول الشيء سواء كان محبوبا ويقال له طمع نحو لعلك تعطينا او مكروها
 ويقال له اشفاق نحو لعلى اموت الساعة فليس الترجي من انواع الطلب في الحقيقة
 لان المكروه لا يطلب (قوله وينصب في جوابه المضارع الخ) بيان لاعطائه حكم
 لبت فلو استعملت امل في موضعها الاصلى وهو الترجي لم ينصب المضارع بعد هائم
 ان نصب المضارع بعد لعل لا يدل على انها مستعملة في التثني الاعلى مذهب البصريين الذين
 لا ينصبون المضارع في جواب الترجي اذ لا جواب له عندهم لاعلى مذهب الكوفيين الذين
 يثبتون له جوابا ويجوزون نصب المضارع في جوابه (قوله لبع بعد الرجوع) اي وانما يمتنى
 بلعل اذا كان الرجوع كالحج في المثال المذكور بعيد الحصول فاللام في قوله لبع بعد الرجوع متعلقة
 بقوله يمتنى بلعل كما يدل عليه كلام الشارح بعد (قوله وبهذا) اي وبسبب هذا البعد
 اشته ذلك الرجوع بعيد الحصول المحال بجماع عدم الحصول في كل (قوله فيقول لمنه)

نحو هلا تقوم) و لو ما
 تقوم على معنى لبتك تقوم
 قصدا الى حثه على القيام
 والمذكور في الكتاب
 ليس عبارة السكاكى لكنه
 حاصل كلامه وقوله
 تضمينهما مصدر مضاف
 الى المفعول الاول ومعنى
 التثني مفعوله الثاني ووقع
 في بعض النسخ تضمينهما
 على لفظ الفعل وهو
 لا يوافق معنى كلام الفتح
 وانما ذكر هذا بلفظ كأن
 لعدم القطع بذلك (وقد
 يمتنى بلعل فتعطى حكم
 لبت) وينصب في جوابه
 المضارع على ضميران
 (نحو لعلى احمج فازورك
 بالنصب لبع بعد الرجوع عن
 الحصول

اي من ذلك البعد او الشبه المذكور معنى التمني لما مر من انه طلب محال او يمكن لا طبع في وقوعه فقد ظهر لك من هذا ان التمني في هل ولو معنى مجازي وفي لعل من مستبعات التركيب وليس معنى مجازي بالها كذا في عبد الحكيم والحاصل ان لعل مستعملة في مرجو شبيه بالتمني في البعد فتولد من ذلك الشبه تمنيه (قوله طلب حصول صورة الشيء في الذهن) اي طلب حصول صورة الشيء المستفهم عنه في ذهن المستفهم وفي هذا التعريف اشارة الى ان السنين والنه في استفهام للطلب اي طلب الفهم وان الفهم هو العلم لان الحصول هو الادراك واعترض هذا التعريف بانه غير مانع وذلك لانه يشمل مثل علمي على صيغة الامر فانه دال على طلب حصول صورة في الذهن مع انه امر لاستفهام فكان على الشارح ان يزيد بادوات مخصوصة ليخرج نحو علمي وفهمي واجيب بانه تعريف بالاعم وان الاضافة للعهد اي طلب معهود وهو ما كان بالادوات المتخصصة او ان ال في الذهن عوض عن المضاف اليه اي في ذهن المتكلم واما علم وفهم فان كلا منهما يدل على طلب حصول صورة في اي ذهن كان ولا يقال ان علمي وكذا فهمي يدل على طلب حصول صورة في ذهن المتكلم لان هذا ليس من صيغة علم وفهم بل من الايتان بضمير المتكلم واجاب الحفيد بجواب آخر وحاصله ان المقصود بالذات في الاستفهام المعلوم من حيث صورته المسماة بالوجود الظلي اي الذهني لا المعلوم من حيث ذاته فتقولك هل قام زيد المقصود بذلك الاستفهام حصول صورة القيام في الذهن لتعذر وجوده فيه والمقصود بالذات في الامر المذكور هو العلم من حيث ذاته لان حيث صورته لان المقصود به حصول نفس العلم في الذهن والحاصل ان المراد بالصورة في تعريف الاستفهام المعلوم من حيث صورته وفي ذلك الامر العلم من حيث ذاته وحينئذ فلا شمول وهذا نظير اختلاف اهل الميزان في ان المترتب على النظر بطريق الاصلالة هل هو المعلوم او العلم فذهب بعض الى الاول والعلم بطريق التبعية وذهب آخرون الى الثاني والمعلوم بطريق التبعية وهذا مبني على مقابلة العلم للمعلوم وذهب الحكماء الى ان العلم عين المعلوم حيث فسروا العلم بحصول الصورة وجعلوا الاضافة من قبيل اضافة الصفة للموصوف اي الصورة الحاصلة وفرق السكاكي في المفتاح بفرق آخرين الاستفهام والامر وهو ان المقصود في الامر حصول ما في الذهن في الخارج والمقصود في الاستفهام حصول ما في الخارج في الذهن لكن بخصوص الفعل في هذا المثال وهو علمي اقتضى حصول اثره في الذهن لكون الفعل امرا فالمقصود من قولك هل قام زيد حصول القيام الذي في الخارج في الذهن والمقصود من قولك قم حصول القيام الذي في الذهن في الخارج وحاصل هذا الفرق ان الاستفهام طلب حصول صورة الشيء الذي في الخارج في الذهن وحينئذ فلا شمول وعبارته في المفتاح والفرق بين

وبهذا يشبه الحالات
والممكنات التي لا طماعية
في وقوعها فيتولد منه
التمني (ومنها) اي من انواع
الطلب (الاستفهام) وهو
طلب حصول صورة
الشيء في الذهن فان كانت
وقوع نسبة بين امرين
اولا وقوعها فحصولها
هو التصديق والافهوع
التصور (والالفاظ
الموضوعة له الهمزة
وهل وما ومن واي وك
وكيف واين واى ومتى
وايان فالهمزة لطلب
التصديق) اي اتقياد
الذهن واذنانه لوقوع
لوقوع نسبة تامة بين

الطلب في الاستفهام والطلب في الامر والنهي والدعاء. واضح فانك في الاستفهام تطلب ما هو في الخارج ليحصل في ذهنك نقش مطابق له وفيما سواه تنقش في ذهنك ثم تطلب ان يحصل له في الخارج مطابق فنقش الذهن في الاول تابع وفي الثاني متبوع وتبعه على ذلك العلامة السيد في حواشي المنطوق وفيه نظر لان صيغة الامر لطلب حصول امر مطلقا سواء كان في الذهن كهلني او الخارج كقم فيدخل في الاستفهام بعض صور الامر فالمعول عليه الفرق الاول آه غنيمي (قوله فان كانت) اي الصورة التي طلب حصولها في الذهن (قوله وقوع نسبة بين امرين) المراد بوقوعها مطابقتها للواقع ونفس الامر كما ان المراد بلا وقوعها عدم مطابقتها للواقع (قوله لخصولها) اي ادراكها اي فادراك تلك الصورة التي هي مطابقة النسبة للواقع تصديق (قوله والافهوتصور) اي والاتكن الصورة وقوع نسبة او لا وقوعها بل كانت تلك الصورة موضوعا او محمولا او نسبة مجردة او اثنتين من هذه الثلاثة او الثلاثة لخصولها اي ادراكها تصور فتحصل من كلامه ان التصديق ادراك مطابقة النسبة الكلامية للواقع او عدم مطابقتها وان التصور ادراك الموضوع او المحمول او النسبة او اثنتين من هذه الثلاثة او الثلاثة ثم ان هذا التقسيم الذي ذكره الشارح مبني على ان المراد بالصورة في التعريف العلوم كما سبق وهو ما ذكره في حاشية المطالع لان الوقوع واللاوقوع من قبيل العلوم ولذلك قال بعد ذلك لخصولها تصديق وذهب بعضهم الى ان تلك الصورة هي العلم بناء على انه لا تفاوت بين العلم والعلوم الا بالاعتبار فالصورة من حيث وجودها في الذهن علم ومن حيث وجودها في الخارج معلوم وهذا مذهب الحكماء كما مر (قوله الهمزة وهل الخ) اعلم ان هذه الالفاظ على ثلاثة اقسام منها ما يستعمل لطلب التصور فقط ومنها ما يستعمل لطلب التصديق فقط ومنها ما يستعمل لطلب التصور تارة ولطلب التصديق تارة اخرى فالقسم الثالث هو الهمزة والقسم الثاني هل والقسم الاول بقية الالفاظ وبهذا الاعتبار صارت الهمزة اعم فلذا قدمها المصنف على غيرها (قوله واذعانه لوقوع نسبة الخ) عطف الاذعان على انقياد الذهن عطف تفسير والمراد بالاذعان لوقوع النسبة ادراك وقوعها اولا ووقوعها فكاؤه قال الهمزة لطلب التصديق الذي هو ادراك وقوع نسبة تامة بين شيئين اولا ووقوعها اي ادراك موافقتها لما في الواقع او عدم موافقتها له وتفسير الاذعان بالادراك هو مذهب المناطقة واما عند المتكلمين فهو قبول النفس الشيء والرضى به فهو يرجع لكلام نفساني وهو قول النفس قبلت ذلك ورضيت به واعلم ان ادراك وقوع النسبة اولا ووقوعها كما يسمى تصديقا يسمى حكما واسنادا وايقاعا وانتزاعا واجبا وسلبا قرره شيخنا العدوي (قوله اقام زيد) اي قد تصورت القيام وزيدا والنسبة بينهما وسألت عن وقوع النسبة بينهما هل هو محقق خارجا اولا فالا قيل قام

قوله تصديق وكذلك قوله والافهوتصور هكذا بالتكثير فيهما والذي في نسخ الشارح التصديق والتصوير بالتعريف فيهما فلعل ما كتب عليه المحشي نسخة له وليحرر (مصححه)

حصل التصديق والحاصل ان السائل عالم بان بينهما نسبة متنسبة بالوقوع او اللاوقوع
ويطلب تعيين ذلك وكذا يقال في المثال الثاني (قوله في الاسمية) لكن دخول الهمزة
على الجملة الفعلية اكثر (قوله غير النسبة) الاوى غير وقوع النسبة اولاً ووقوعها وذلك
كادراك الموضوع والمحمول والنسبة التي هي مورد الايجاب والسلب وانما كان الاولى
ما قلناه لان كلامه يفيد ان ادراك النسبة من حيث ذاتها ليس تصوراً مع انه تصور الا ان
يقال المراد غير النسبة من حيث وقوعها اولاً ووقوعها فدخل فيه ادراك ذات النسبة
واعلم ان الفرق بين الاستفهام بالهمزة عن التصور والاستفهام بها عن التصديق من
وجهين لفظي وهو ان ماصح ان يؤتى بعده بام المتقطعة دون المتصلة استفهام
عن التصور وما صلح ان يؤتى بعده بام المتصلة فهو استفهام عن التصديق ومعنوي
وهو ان الاستفهام عن التصديق يكون عن نسبة تردد الذهن فيها بين ثبوتها ونفيها
والاستفهام عن التصور يكون عند التردد في تعيين احد الشئتين ببقية شئ آخر وهو ان
جعل الهمزة في المثالين المذكورين لطلب التصور يلزم عليه طلب تحصيل الحاصل
وذلك لان تصور الطرفين حاصل قبل السؤال لانه متصور للمسند اليه وهو الدبس
والمسند وهو الكون في الاتاء قبل السؤال وبعده فلا يفاوت تصور الطرفين بعد
السؤال وقبله في الحصول للسائل بل هو حاصل في الحالين ولا يصح ابضاً ان تكون
الغلب التصديق لان التصديق حاصل للسائل قبل السؤال لانه ادرك قبل السؤال
ان احد الامرين حاصل في الاتاء وهذا الادراك عين التصديق والحاصل ان الهمزة
في المثالين لا يصح ان يكون لطلب التصور ولا لطلب التصديق لما فيه من طلب تحصيل
الحاصل واجيب بانه يصح ان تكون لطلب التصور والمراد التصور على وجه التعيين
اي تصور المسند اليه من حيث انه مسند اليه وتصور المسند من حيث انه مسند وهذا
غير التصور الحاصل قبل السؤال لانه تصور للمسند اليه والمسند من حيث ذاتهما
وهو تصور على وجه الاجمال وبيان ذلك ان السائل تصور قبل السؤال ذات
الدبس وذات العسل واما الموصوف منهما بكونه في الاتاء فغير متصور له فاذا قيل له
في الجواب دبس تصور الموصوف منهما بكونه في الاتاء وهو خصوص الدبس وكذا
اذا اجيب بالعسل ويصح ان تكون الهمزة في المثالين لطلب التصديق والمراد تصديق
خاص فان التصديق الحاصل قبل السؤال تصديق على سبيل الاجمال وهو ادراك
ان احدهما في الاتاء والحاصل بعد السؤال تصديق على سبيل التعيين وهو ادراك
ان الحاصل في الاتاء دبس فان قلت حيث كان يصح جعل الهمزة في المثالين لطلب
التصديق فلا وجه لاقتصارهم على كونها لطلب التصور قلت انما اقتصر عليه لكون
تصور المسند اليه او المسند على جهة التعيين هو المقصود للسائل واما التصديق الخاص
فهو حاصل غير مقصود والحاصل ان الهمزة في المثالين القصد بها طلب تصور

(كقولك اقام زيد) في الجملة
الفعلية (وازيد قائم)
في الاسمية (او) لطلب
(التصور) اي ادراك غير
النسبة (كقولك) في طلب
تصور المسند اليه (ادبس
في الاتاء ام عسل) عالماً
بحصول شئ في الاتاء طالبا
لتعيينه (و) في طلب تصور
المسند (في الخاية دبس
ام في الزق) عالماً بكون الدبس
في واحد من الخلية

خاص ويلزم من حصوله حصول تصديق خاص وهذا لا ينافي ان السائل عنده قبل السؤال تصور اجالي وتصديق كذلك وبما ذكرناه لك يندفع ماورد على قول الشارح عالما بحصول شيء في الالاء وقوله عالما بكون الدبس الخ من ان هذا يقتضى تقدم التصديق على التصور ولا قائل بهذا وحاصل الدفع ان التصور المطلوب بالهمزة تصور خاص وهذا يصاحبه تصديق خاص وهذا لا ينافي ان السائل عنده قبل السؤال تصديق اجالي وهو ما ذكره الشارح وهو مصاحب لتصور المسند اليه او المسند على وجه الاجال قرر ذلك شيخنا العلامة العدوي (قوله في طلب تصور المسند اليه) اي من حيث انه مسند اليه والافتصور ذاته حاصل قبل السؤال كما علت وكذا يقال فيما بعده (قوله ادبس في الالاء ام غسل) الدبس غسل متخذ من الزبيب والمراد من العسل غسل النحل لانه المتبادر عند الاطلاق (قوله لتعيين ذلك) اي الواحد والحاصل ان السائل في المثال المذكور عالم بالنسبة اعني ثبوت الكونية للدبس والمجهول له هو الطرف المكون فيه فانه وان كان معلوما له احدهما الا انه مجهول من حيث التفصيل اعني كونه الخابية او الزرق لا يقال كون الهمزة في ازيد قائم للتصديق وفي قولك اني الخابية دبس ام في الزرق للتصور تحكم لان في الاول ترددا بين قيام زيد وعدمه وفي الثاني التردد بين كون الدبس في الخابية وكونه في الزرق لاننا نقول متعلق الشك في الاول حصول النسبة وعدمها وفي الثاني نفس الموصوف بها وهو المحكوم به مع مقابله بدليل الايتان بام فناسب كون الاول للتصديق الذي هو العلم بالنسبة دون الثاني وان لزم من الشك في احدهما الشك في الآخر وحاصله ان السؤال عن التصديق هو ما يكون عن نسبة المحمول للوضوع او سلبها عنه والسؤال عن التصور هو ما يكون عن نفس المحمول او مقابله كما تقدم ذلك في الفرق المعنوي (قوله في طلب تصور الفاعل) اي الفاعل المعنوي (قوله وذلك) اي وبيان ذلك القبح فيما ذكر مع هل في المرفوع والمنصوب وعدم القبح مع الهمزة في المرفوع والمنصوب فقوله لان التقديم اي للمرفوع والمنصوب (قوله لان التقديم الخ) توصيح ذلك ان التقديم يفيد الاختصاص فيكون مفاد التركيب الاول السؤال عن خصوص الفاعل بمعنى انه يسئل عن المختص بالقيام هل زيد او عمرو بعد تعقل وقوع القيام فيكون اصل التصديق بوقوع القيام من فاعل ما معلوما عنده فلزم كون السؤال عن تعيين الفاعل ومفاد الثاني السؤال عن خصوص المفعول اي الذي اخنص بالمعرفة دون غيره بمعنى انه يسئل عن الذي يصدق عليه انه المعروف فقط دون غيره بعد العلم بوقوع المعرفة على عمرو وغيره فاصل التصديق بوقوع الفعل على مفعول ما معلوم وانما سأل عن تعيين المفعول فالسؤال في الجملتين لطلب التصور فلو استعملت فيهما هل لا فادت طلب التصديق واصل التصديق معلوم فيهما فيكون الطلب بها لتحصيل الحاصل بخلاف استعمال

والزرق طالبا لتعيين ذلك (ولهذا) اي ولجئ الهمزة لطلب التصور (لم يقبح) في طلب تصور الفاعل (ازيد قام) كما قبح هل زيد قام ولم يقبح في طلب تصور المفعول اعلم اعرفت كما قبح هل عمرا عرفت وذلك لان التقديم يستدعي حصول التصديق بنفس الفعل فيكون هل لطلب حصول الحاصل وهذا ظاهر في اعلم اعرفت لافي ازيد قام فليتامل (والمسؤل عنه بها) اي بالهمزة (هو ما يلها كالفعل في اضربت زيدا) اذا كان الشك في نفس الفعل اعني الضرب الصادر من المخاطب الواقع على زيد

الهمزة فانه لا ضرر فيه لانها لطلب التصور فان قلت مقتضى هذا ان استعمال هل
 فيما ذكر من التركيبين ممنوع لانه فيجرح قطعت انما لم يكن ممنوعا لجواز ان يكون التقديم
 لغير التخصيص لانه لا يتعين ان يكون للتخصيص فلذا لم يمنع اصل التركيب آهيقوبى
 (قوله فيكون هل) اى لو اتى بهانى هذا التركيب لطلب حصول الحاصل اى لانها
 لطلب التصديق اى وطلب حصول الحاصل عبث (قوله وهذا ظاهر الخ) اى
 واستدعاء التقديم حصول التصديق بنفس الفعل ظاهر في تقديم المنصوب لان تقديم
 المنصوب يفيد الاختصاص مالم تقم قرينة على خلافه فالغالب فيه الاختصاص
 واما كونه للاهتمام او التبرك او الاستلذ اذ فحلاف الغالب واما تقديم المرفوع فليس
 للاختصاص في الغالب بل الغالب فيه ان يكون لتقوى الاسناد واما كونه للتخصيص
 فحلاف الغالب وحينئذ فلا يكون هل زيدا قام قبيحا لما ذكر نعم يقبح لامر آخر على ما يأتى
 من ان هل في الاصل بمعنى قد فلا يليها الا الفعل غالبا (قوله فليأمل) انما قال ذلك
 لان تقديم المنصوب يكون ايضا لغير الاختصاص كالا هتمام فساوى تقديم المرفوع
 من جهة ان كلا قد يكون للاختصاص ولغيره وحينئذ فلا فرق بينها وحينئذ
 فيكون الايتان بهل قبيحا دون الهمزة في تقديم المنصوب والمرفوع ويحاج عنه
 بان النظر في الفرق بينهما للغالب فتقديم المرفوع والمنصوب وان اشتركا في ان كلا يكون
 للاختصاص ولغيره لكن الغالب في تقديم المنصوب التخصيص وفي تقديم المرفوع غير
 التخصيص وحينئذ فيكون الايتان بهل قبيحا دون الهمزة في تقديم المنصوب دون
 المرفوع نظرا للغالب فيهما (قوله هو ما يليها) اى هو تصور ما يليها والتصديق به
 (قوله اذا كان الشك) اى يقول ذلك اذا كان الشك في نفس الفعل اى من حيث صدوره
 من المخاطب حتى يصح تعلق الشك به والا فالفعل في حد ذاته لا يتعلق به شك ويدل
 لذلك قول الشارح اعنى الخ اى تقول ذلك اذا حصل عندك شك في ان المخاطب ضرب
 زيدا ام لا (قوله ان تعلم وجوده) اى اردت ان تعلم ان الضرب وجد من المخاطب ام لا
 (قوله ويحتمل ان يكون الخ) اى فهذا التركيب اعنى اضربت زيدا وكذا ما مثله
 من كل تركيبولى الهمزة فيه فعل محتمل لان يكون لطلب التصديق ولطلب التصور وتعيين
 احد الامرين بالقرائن اللفظية كافتزان المصادل لسايل الهمزة بام النقطعة او المنصلة
 فمثل اضربت زيدا ام لا لطلب التصديق وقولك اضربت زيدا ام اكرمه لطلب
 التصور او المعنوية كما في افرغت من الكتاب الذى كنت تكتبه فانه سؤال عن التصديق
 بالفراغ منه وقوله الذى كنت تكتبه قرينة على ذلك لانه يفيد ان السائل عالم بان
 المخاطب يكتب كتابا واما قولك اكتب هذا الكتاب ام اشترته فانه سؤال عن
 تصور المسند اى تعيينه والقرينة حالية واذا علمت ان ما ذكره المصنف من المثال
 محتمل للامرين ظهر لك ان في كلام المصنف اعنى قوله والمسؤل عنهما هو ما يليها

واردت بالاستفهام ان تعلم
 وجوده فيكون لطلب
 التصديق ويحتمل ان يكون
 لطلب تصور المسند بان تعلم
 انه قد تعلق فعل من
 المخاطب بزيدا لكن لا تعرف
 انه ضرب او اكرام
 (والفاعل في ما أنت ضربت
 اذا كان الشك في الضارب
 والمفعول في ازيد اضربت)
 اذا كان الشك في المضروب
 وكذا قياس سائر التعلقات
 (وهل لطلب التصديق
 فحسب)

كالفعل الخ نظرا وذلك لانه لا يظهر الا اذا كان المسؤل عنه تصور المسند او المسند اليه
 او شئ من متعلقا فهما لان هذا هو الذي يتأني ايلأؤمها ولا يظهر اذا كان المطلوب بها
 التصديق بوقوع النسبة اذ ليس له لفظ واحد يلى الهمة بل دأثر بين المسند والمسند اليه
 فليس احد هما اولى بالايلاء من الآخر وقد يجاب بانه لما كان الغرض عند السؤال بها
 عن التصديق السؤال عن حال التسمية وهى جزء مدلول الفعل فلا بد ان يلى الفعل الهمة
 هذا وبعضهم حل كلام المصنف على ما اذا كان المسؤل عنه احد الطرفين بالنسبة
 ولا وجه له كما علمت بقى بحث آخر وهو ان الشارح حل المتن على صورة التصديق
 وجعل صورة التصور احتمالا مع ان التصديق انما يحصل بالطرفين فلم يلى التصديق
 الذى هو المسؤل عنه الهمة فهلا حل المتن على صورة التصور ابتداء كذا فى يس والجواب
 عنه ما علمته فتأمل (قوله لكن لا تعرف انه ضرب او اكرام) اى و اردت بالاستفهام
 تبينه (قوله والفاعل الخ) عطف على الفعل وينبغى ان يراد هنا بالفاعل الفاعل المعنوى
 لا الصناعى اذ لا يجوز تقديمه على فعله (قوله اذا كان الشك فى الضارب) اى تقول
 هذا الكلام لمخاطبك اذا كنت تعلم ان شخصا صدر منه الضرب وشككت فى كونه
 المخاطب او غيره فكأنك تقول له الذى صدر منه الضرب انت ام غيرك فالشك هنا
 فى الفاعل فالسؤال هنا لطلب التصور (قوله اذا كان الشك فى المضروب) اى ان هذا
 الكلام انما تقوله اذا عرفت ان مخاطبك ضرب احدا وجهلت عين ذلك الاحد فكأنك
 تقول مضروبك ما هو هل هو زيد ام غيره فالشك هنا فى المفعول والسؤال هنا
 للتصور ولا يذهب عنك ما نبها عليه آتفا من ان الاستفهام الذى ذكروا انه يراد به
 التصور هنا لا يخلو عن مراعاة التصديق الخصوص ولهذا صح اطلاق الشك فيما
 هو سؤال عن تصور الفاعل او المفعول مع ان الشك انما يتعلق بالنسبة لا بالفاعل
 والمفعول من حيث ذاتهما (قوله وكذا قياس سائر التعلقات) اى العمولات نحو
 افى الدار صليت وايوم الجمعة سرت واتاديا ضربت وارا كبا جئت ونحو ذلك آه
 مطول ولم يذكر المفعول المطلق لانه لا يقدم على عامله لانه بمنزلة التأكيد بل ادعى
 بعضهم انه توكيد لفظى اصطلاحا كما هو مسطر فى كتب النحو لكن انظر المصدر
 المبين للنوع والعدد هل يتقدم اولا وحرره (قوله وهل لطلب التصديق) اى لطلب
 اصل التصديق وهو مطلق ادراك وقوع النسبة اولا ووقوعها فلا يرد ان الهمة
 ايضا لطلب التصديق دائما لانها لطلب تصديق خاص وان كان الغرض منه قد يكون
 تصور المسند اليه او المسند كاهم ولذا قال العلامة يعقوبى المراد بالتصديق هنا
 مطلق ادراك وقوع النسبة اولا ووقوعها لانه متى علم اصل الوقوع وطلب الاعلام بوقوع
 مخصوص عدوه من باب التصور (قوله بحسب) اى اذا عرفت انها لطلب لتصديق
 فحسبك هى اى هذه المعرفة بحسب مبتدأ لكن ضمير ليس رفعا لانه مبنى بعد حذف المضاف اليه

على الضم ومآله القصر على طلب التصديق وان كان ليس من طرفه آه اطول (قوله
وتدخل على الجملتين) اي الاسمية والفعلية بشرط ان تكون الجملة مثبتة فلا تدخل
على منفي فلا يقال هل لاقام زيد لانها في الاصل بمعنى قدوهى لا تدخل على المنفي
فلا يقال قد لا يقوم زيد واعلم ان عدم دخول هل على المنفي لا ينافي انها لطلب التصديق
مطلقا اعنى الايجابى والسلبى فيجوز ان يقال هل قام زيد اولم يقم كاصرخ بذلك
العلامة المحلى في شرح جمع الجوامع رادا على التاج السبكي فى المتن المذكور حيث

فهم من قولهم انها لا تدخل على منفي انه لا يطلب بها التصديق السلبى (قوله نحو هل
قام زيد وهل عمرو قاعد) اورد مثالين دفعا لتوهم اختصاص هل بالفعلية
لكونها في الاصل بمعنى قد (قوله اذا كان المطلوب حصول التصديق الخ) الاولى ان
يقول اذا كان المطلوب التصديق بثبوت القيام زيد الخ وذلك لان التصديق كما مر
حصول وقوع النسبه اولا ووقوعها فيحمل المعنى اذا كان المطلوب حصول حصول
الخ ولا معنى له الا ان يجرد التصديق عن بعض معناه وهو الحصول ويراد به الوقوع
فكأنه قال اذا كان المطلوب حصول الوقوع لثبوت القيام زيد اي ادراك ان هذا

الثبوت مطابق للواقع مع العلم بحقيقة كل من المسدين تأمل (قوله ولهذا امتنع هل
زيد الخ) اي امتنع الجمع بينها وبين ما يدل على السؤال عن التصور نحو قولك هل
زيد قائم ام عمرو (قوله لان وقوع المفرد الخ) هذا علة لاعلية اي وامتنع هل زيد قائم
ام عمرو ولاختصاصها بطلب التصديق لان وقوع المفرد وهو عمرو هنا اي بعدام
الواقعة في حيز الاستفهام دليل على ان ام متصلة اذ لو كانت منقطعة لوجب وقوع
الجملة بعدها بان يقال ام عندك بشر ولا يقال ان ذلك المفرد الواقع بعدها هانجزه
من الجملة وانها منقطعة لان وقوع المفرد الذى هو جزء جملة بعدام المنقطعة جوازه
مشروط بكونها بعد الخبر نحو انها لابل ام شاة وهناليست واقمة بعد الخبر وانما سميت
ام هذه منقطعة لانقطاع ما بعدها عما قبلها لان الغرض من الايتان بها الانتقال من كلام
الى كلام آخر فلذا كانت بمعنى بل الاضرابية وانما سميت ام المتصلة بذلك لاتصال
ما قبلها بما بعدها (وقوله وهى لطلب تعيين احد الامرين) اي المفرد الذى قبلها
والمفرد الذى بعدها واما المنقطعة وهى التى بمعنى بل فلطلب التصديق فيجوز
وقوعها بمدهل تأكيذا (قوله مع العلم بثبوت اصل الحكم) اي المحكوم به والعلم بثبوت
المحكوم به تصديق وحاصله انها لا تكون الا لطلب التصور بعد حصول التصديق
بنفس الحكم فان قلت التصديق مشروط بالتصور فكيف يصح طلب التصور بام المتصلة
مع حصول التصديق في نحو ازيد قام ام عمر وقلت التصديق الحاصل هو العلم بنسبة
القيام الى احد المذكورين والمصنوب تصور احدهما على التعيين وهو غير التصور
السابق على التصديق لانه التصور بوجودها (قوله وهل انما تكون لطلب الحكم

وتدخل على الجملتين (نحو
هل قام زيد وهل عمرو
قاعد) اذا كان المطلوب
حصول التصديق بثبوت
القيام لزيد والعقود
لعمرو (ولهذا) اي
ولاختصاصها بطلب
التصديق (امتنع هل
زيد قام ام عمرو) لان وقوع
المفرد ههنا بعد ام دليل
على ان ام متصلة وهى
لطلب تعيين احد الامرين
مع العلم بثبوت اصل
الحكم وهل انما تكون
لطلب الحكم فقط

قوله لا اجزائه لعل الاول
لاجزءه بالافراد ليناسب
ما قبله (صححه)

اي التصديق اي قام المنصلة تفيد ان السائل عالم بالحكم وهل تفيد انه جاهل به لانها
لطلبه وحينئذ فين هل وام المذكورة تدافع وتناقض فيجتمع الجمع بينهما في تركيب واحد
وتفسير الحكم بالتصديق بناء على ان التصديق بسيط وانه عبارة عن الحكم وان تصور
المسند والمسند اليه والنسبة اي ادراك الكل منها شرط للتصديق لا اجزائه وهذا هو
مذهب الحكماء وهو المختار وقيل ان التصديق مركب من تصور المسند والمسند اليه
والنسبة ومن الحكم وهو ادراك ان النسبة واقعة او ليست واقعة فان قلت لم لا يكون
المطلوب بنحو قولنا هل زيد قام ام عمرو الامرين معا عني طلب التعيين وطلب الحكم
بان يكون المطلوب بهل التصديق وبام التعيين ويقصد ان معا باللفظين المختلفين اذ
طلب التعيين لم يقصد بهل بل بام وطلب الحكم لم يقصد بام بل بهل وحينئذ فيسوغ
الجمع بين هل وام المنصلة قلت المراد ان الجملة الواقعة فيها هل لا تكون الا لطلب
التصديق والجملة الواقعة فيها ام لا تكون الا لطلب التعيين فالجمع بينهما يؤدي
الى التناقض على ان طلب التعيين بام يستلزم كون التصديق باصل الحكم حاصل اذ قد
قلنا انها لطلب تعيين احد الامرين مع العلم بثبوت اصل الحكم وهل تقتضي عدم
حصوله وحينئذ فلا يمكن الجمع بينهما فلا يتوجه السؤال من اصله (قوله ولو قلت
الخ) افاد بهذا ان محل امتناع المثال المتقدم عند الاتيان بام بعد هل فلولم تذكر فانه
لا يمنع بل يكون فيجاءا سيجي من قول المصنف لان التقديم الخ (قوله ولهذا ايضا فتح)
اي ولاجل اختصاصها بالتصديق فتح استعمالها في تركيب هو مظنة للعلم بحصول
اصل النسبة وهو ما يتقدم فيه المعلوم على الفعل سواء كان ذلك المعلوم مفعولا نحو
هل زيدا ضربت او غيره نحو افي الدار جلست وارا كبا جئت واعندك قام عمرو
(قوله لان التقديم) اي تقديم المعلوم على الفعل (قوله يستدعي) اي يقتضي
غالبا (قوله حصول التصديق) اي حصول العلم للتكلم (قوله بنفس الفعل)
اي نفس وقوع الفعل كالضرب اي ان التقديم يقتضي ان التكلم عالم بوقوع الفعل
(قوله فتكون هل الخ) اي لانها لطلب التصديق (قوله وهو محال) اي و
حصول الحاصل محال وحينئذ فيكون طلبه عبثا (قوله وانما لم يمنع) اي مع
ان العلة المذكورة تقتضي منه لاحتمال ان يكون زيدا اي في المثال المذكور مفعول
فعل محذوف اي مقدر قبله ويكون مفعول المذكور محذوفا والتقدير هل ضربت زيدا
ضربته وحينئذ فلا يكون هناك تقديم حتى يستدعي التصديق بحصول نفس الفعل
(قوله اويكون التقديم مجرد الاهتمام) اي للاهتمام المجرد عن التخصيص اي وحينئذ
فلا يكون التقديم مستدعا للتصديق بحصول الفعل فلا تكون هل لطلب حصول
الحاصل (قوله لكن ذلك) اي ما ذكر من كون زيد مفعولا محذوفا او مفعولا
للمذكور قدم مجرد الاهتمام لا التخصيص (قوله خلاف الظاهر) اي لما يلزم على التقدير
الاول من منع الفعل الظاهر من العمل بلا شاغل وهو قبيح وما يلزم على الثاني من مخالفة

ولو قلت هل زيد قام بدون
ام عمرو لفتح ولا يمنع لما
سجى (و) لهذا ايضا
(فتح هل زيد اضربت
لان التقديم

يستدعي حصول التصديق
بنفس الفعل) فيكون هل
لطلب حصول الحاصل
وهو محال وانما لم يمنع
لاحتمال ان يكون زيدا
مفعول فعل محذوف
اويكون التقديم مجرد
الاهتمام لا التخصيص لكن
ذلك خلاف الظاهر
(دون) هل زيدا (ضربته)
فانه لا يفتح (لجواز تقدير
المسرفيل زيدا) اي هل
ضربت زيدا ضربته

الغالب المتبادر اذا لغالب في تقديم المنسوب كونه للتخصيص ومخالفة الغالب قيحة
 واذا علمت ما يلزم على كل منهما ظهرت ان كلا من الاحتمالين بعيد مرجوح الا انه
 مع بعده يكفي في تصحيح قولك هل زيدا ضربت فلذا عد المصنف قبيحا لا تمتعنا بقي
 شيء آخر وهو ان مقتضى ما ذكر انه اذا قدم المفعول بقصد الاهتمام نحو وجه الحبيب
 اتى كان قبيحا لمخالفة الغالب قال العلامة العقوبي قبل ولا قائل به وعلى هذا فيكون
 القبح مخصوصا بتقدير الفعل وحينئذ يراعى ما حصل في نفس الامر فان قصد التخصيص
 امتنع وان قصد تقدير الفعل قبح وان قصد الاهتمام لم يقبح ولا يراعى في القبح كون
 التقديم مظنة للتخصيص سواء قصد اولها هو ظاهر كلام الشارح وفي هذا المقام بحث
 ذكره شيخنا الشهاب الملوي في شرح الفيه وحاصله انه اذا نظرنا الى الاحتمال لزم
 جواز مثل هل قام زيد ام عمرو لاحتمال تقدير فعل بعد ام لتكون منقطعة وان كان خلاف
 الظاهر اذ مخالفة الظاهر لا تقتضي الامتناع على ما ذكرتم وان اقتضت القبح واجاب
 بان نحو هل زيد قام ام عمرو لم يقع في كلام العرب حتى يتكلف صحته ولو على قبح اذ
 ام المنقطعة المذكور بعدها المفرد الممول لمحذوف انما نطقوا به بعد الخبر نحو انها لابل
 ام شاة واما ام المذكورة في الاستفهام فلم ينطقوا بعدها الا بالجملة بخلاف نحو هل زيدا
 ضربت فانه وجد في كلامهم فاضطررنا الى تكلف صحته ولو على قبح اذ لو كان ممنعا
 لما نطقوا به (قوله لكن ذلك خلاف الظاهر) اي فيكون الحمل عليه بعيدا والحمل على
 التخصيص ارجح واذا كان المقضى للامتناع راجحا كان هذا المثال قبيحا مع ذلك
 الاحتمال المرجوح الكافي في تصحيحه (قوله دون هل زيدا ضربته) اشار المصنف
 بهذا الى ان القبح المذكور حيث لا يتصل العامل بشاغل كما في المثال السابق اما اذا اتصل
 به كهذا المثال فلا يقبح (قوله لجواز تقدير المفسر الخ) اي لجواز ذلك جوازا راجحا
 لان الاصل تقديم العامل على الممول وحينئذ فلا يستدعي حصول التصديق بنفس الفعل
 لان السدال حينئذ يكون عن اصل ثبوت الفعل لاعن المفعول بعد العلم باصل الثبوت
 وحيث كان لا يستدعي حصول التصديق فتكون هل لطلبه فيحسن وبما قلناه من ان المراد
 الجواز الراجح اندفع ما يقال ان مطلق الجواز لا يخلص من القباحة ولا يفضها وانما عبر
 بالجواز اشارة الى انه قد لا يقدر المفسر قبل زيد بل بعده وهو جائز ايضا لكن بمرجوحه
 ويكون التقدير هل زيدا ضربت ضربته ويكون على هذا من باب التخصيص ويلزمه
 الفساد السابق والحاصل ان هذا المثال يحتمل احتمالين احدهما راجح والاخر مرجوح
 ويلزمه الفساد فحمل على الراجح فلذا كان خاليا عن القبح (قوله لما سبق الخ) اي وانما
 حصل قبحه لاجل كون التقديم يستدعي حصول التصديق بنفس الفعل لما سبق الخ (قوله
 قدم للتخصيص) اي والتقديم للتخصيص يستدعي حصول التصديق بنفس المعرفة

(وجعل السكاكي قبح هل
 رجل عرف لذلك اي
 لان التقديم يستدعي حصول
 التصديق بنفس الفعل
 لما سبق من مذهبه من
 ان الاصل عرف رجل
 على ان رجل بدل من
 الضمير في عرف قدم
 للتخصيص)

والجمل انما هو بالفاعل فالسؤال عن تعيينه فيكون السائل طالبا لتصوره وهل لطلب التصديق فتكون لطلب حصول الحاصل ولم يجعل المثال المذكور ممتعا لجواز ان لا يكون تقديمه من تأخير للتخصيص بل بمجرد الاهتمام او يكون الكلام بتقدير فعل رافع رجل (قوله ويلزمه) اي حيث جعل علة القبح في المنكر كون التقديم لما كان مؤخرا للتخصيص (قوله ايس للتخصيص عنده) بل للاهتمام او التقوى لان اعتبار التقديم والتأخير لا فائدة للتخصيص في رجل عرف لكونه لاسبب سواء لكون المبتدأ نكرة واما المعرفة فنية عن اعتبار كون التقديم والتأخير فيها للتخصيص واذا كان تقديم المعرفة لغير التخصيص فلا ضرر في كون هل لطلب التصديق (قوله حتى يستدعي الخ) تقريع على المنفي اي ليس للتخصيص الذي يفرع عليه استدعاء الخ (قوله مع انه قبح باجتماع النجاة) مرتبط بقوله ويلزمه ان لا يقبح ووجه قبحه الفصل بين هل والفعل بالاسم مع انها اذ رأت الفعل في حيزها لا ترضى الابعاضة وعدم الانفصال عنه ان قلت كيف يكون قبحا باجتماع مع ان صاحب الفصل خرجه على تقدير الفعل قلت ما ذكره صاحب الفصل من التوجيه انما هو تصحيح للنطق بالوجه القبح لانه توجيهه مع كونه شائبا حسنا (قوله وفيه نظر) اي وفي هذا اللزوم نظر وهذا جواب عن اعتراض المصنف على السكاكي وحاصله ان ما ذكره المصنف من اللزوم غير لازم للسكاكي لان انتفاء علة من علة القبح وهي كون التقديم للتخصيص لا يستلزم انتفاء جميع العلة فلا يلزمه ان يقول بحسن هذا التركيب بل يجوز ان يقول فيه بالقبح لعلته اخرى اذ لا يلزم من نفي علة نفي جميع العلة فاللازم على ما قاله عدم وجود القبح لتلك العلة لان نفي القبح مطلقا كما قال المصنف آه لكن هذا الجواب انما يظهر اذا لم تكن علة القبح منحصرة عند السكاكي فيما ذكره وظاهر عبارته يفيد الانحصار حيث قال ولا اختصاصه بالتصديق قبح هل زيدا عرف الا ان يقال تقديم قوله لا اختصاصه لا للاختصاص بل لغرض آخر (قوله لان ما ذكره) اي المصنف (قوله لجواز ان يقبح) اي هل زيد عرف عند السكاكي لعلته اخرى هي ما ذكره غيره من ان هل في الاصل بمعنى قد وقد مختصة بالفعل فكذا ما كان بمعناها فيكون السكاكي قائلا بما علة به غيره في قبح هذا التركيب (قوله وعلل غيره فبعضها بان هل الخ) اي علة غيره فبعضها بعلته اخرى غير ما علة بها هو وهي ان هل دائما بمعنى قد في استعمالها الاصلى والاستفهام مأخوذ من همزة مقدرة قبلها فاصل هل عرف زيد اهل عرف زيد بادخال همزة الاستفهام على هل التي بمعنى قد فكأنه قيل افد عرف زيد فقول الشارح واصله اي اصل هل بمعنى قد اهل بهمزة الاستفهام اشارة لذلك قال ابو حيان في الانصاح وذكر جماعة من النحويين واهل اللغة ان هل قد تكون بمعنى قد مجردة عن الاستفهام وربما فسروا بذلك قوله تعالى هل اتى علي الانسان حين من الدهر ثم ان المراد بمعنى قد المذكورة قيل

(ويلزمه) اي السكاكي
(ان لا يقبح عمل زيد عرف)
لان تقديم المظهر المعرفة
ليس للتخصيص عنده حتى
يستدعي حصول التصديق
بنفس الفعل مع انه قبح
باجتماع النجاة وفيه نظر
لان ما ذكر من اللزوم
بمضوع لجواز ان يقبح
لعلته اخرى (وعلى غيره
اي غير السكاكي) (فبعضها)
اي قبح هل رجل
عرف وهل زيد عرف

التقريب اى قد اتى على الانسان قبل زمان قريب طائفة من الازمان الطويل المتمدل يمكن
 شيئاً مذكورا كذا في الكشاف وفسرها غيره بقدا خاصة لكن حل قد على معنى التحقيق
 لاعلى معنى التقريب وحلها بعضهم على معنى التوقع وكأنه قبل لقوم يتوقعون الخبر
 في شان آدم قد اتى على الانسان وهو آدم حين من الدهر لم يكن فيه شيئاً مذكورا
 وذلك الحين من كونه طيناً (قوله بمعنى قد) اى ملبسة بمعنى قد وهو التقريب
 او التحقيق او التوقع على الخلاف في ذلك (قوله وترك الهزمة قبلها) اى قبل هل
 و اشار بقوله لكثرة الخ الى انها قد تقع في الخبر كما في قوله تعالى هل اتى على الانسان
 حين من الدهر كما مر (قوله وفوعها في الاستفهام) اى في الكلام الذى يراد به
 الاستفهام (قوله فقيمت هى مقام الهزمة) اى والفى منها معنى قد (قوله وتطفلت
 عليها في الاستفهام) اى في افاذه وفيه ان هذا يقتضى ان هل غير موضوعة للاستفهام
 فيناقى ما سبق من انها موضوعة لطلب التصديق واجيب بان وضعها لذلك باعتبار
 العرف الطارى فلا يناقى انها تطفلت على الهزمة في افاذه معناها (قوله وقد من
 خواص الافعال الخ) هذا من تمة التعليل وكذا ما هى معناه لكن لما كان الفرع لا يعطى
 حكم الاصل من كل وجه جاز دخول هل على الاسم اما يقع ان كان في الجملة فعل
 او بدونه ان لم يكن فيها فعل نحو هل زيد قائم لما ذكره الشارح بخلاف قد فان
 دخولها عليه ممنوع (قوله وانما لم يقع الخ) هذا جواب عما شان مقتضى هذا التعليل
 ان يقع دخولها على الجملة الاسمية التى طرفها اسمان نحو هل زيد قائم مع انه جازبلا
 قبح فاق فرق بين ما اذا كان الخبر فعلا قلتم بقبحه واذا كان اسما قلتم بعدم قبحه مع ان
 مقتضى التعليل استواء الامرين في القبح وحاصل ما اجاب به الشارح انه فرق بين
 الامرين وذلك لانه اذا كان طرفا الجملة اسمين لم ترهل الفعل في حيزها فذهل عنه
 ويراعى فيها معنى الاستفهام الذى نقلته واذا كان الخبر فعلا رأت هل الفعل في حيزها
 فلا ترضى الابعانته نظرا لمعناها الاصلى وهو كونها بمعنى قد المختصة بالدخول على
 الفعل (قول في حيزها) اى في قرب حيزها والا فحيزها مشغلها لا يقبل غيرها
 (قوله ونسلت) اى ولم تذكر المعاهد والاطوان قائله ماناب عن العين غاب عن الخاطر
 (قوله تذكرت اليهود) اى العهد الذى بينها وبينه من حيث انها في الاصل بمعنى
 قد المختصة بالفعل وكان المناسب ان يقول قائمها تذكر اليهود ونحن الى الالف
 المألوف ولا ترضى الخ لان اذا للاستقبال فالترتب على فعلها المستقبل مستقبل (قوله
 وحنت الى الالف المألوف) المراد بالالف المألوف الفعل وحنت بالتخفيف بمعنى مالت
 وعطفت من حنا يحنو حنوا وبالتشديد بمعنى اشتاقت من حن يحن حنينا والمألوف تأكيد
 لما قبله (قوله فلم ترض بافراق الاسم بينهما) اى لم ترض بتفريقه ولو بحسب الصورة
 الظاهرية وذلك فيما اذا قدر الاسم قاعلا لفعل محذوف يفسره المذكور وكان المناسب

قوله من كونه طيناً هكذا
 في النسخ ولعله تحريف
 والاصل حين كونه او
 وقت كونه اء تأمل (محسبه)

(بان هل بمعنى قد في الاصل)
 واصله اهل (وترك الهزمة
 قبلها لكثرة وقوعها في
 الاستفهام) فقيمت هى مقام
 الهزمة وتطفلت عليها فى
 الاستفهام وقد من خواص
 الافعال فكذا ما هى معناها
 وانما لم يقع هل زيد قائم
 لانها اذا لم تر الفعل في حيزها
 ذهلت عنه ونسلت
 بخلاف ما اذا رآته قائمها
 تذكر اليهود وحنت الى
 الالف المألوف فلم ترض
 بافراق الاسم بينهما

ابدال افتراق بتفريق اذلا يقال افترق زيد بين بكر وعمرو وانما يقال فرق بينهما او
افترق منهما تأمل (قوله وهى) اى هل المنقولة للاستفهام فلا ينافى صحة دخول
هل التى بمعنى قد على الحال قاله سم وقوله تخصص المضارع بالاستقبال اى تخلصه
لذلك بعد ان كان محتملا له وللحال وذلك لانها لما كانت منقولة للاستفهام التزم فيها
مقتضاه وهو تخلص الفعل المضارع للاستقبال لان حصول الامر المستفهم عنه يجب
ان يكون استقباليا اذلا يستفهم عن الواقع فى الحال حال شهوده الا ان يكون على وجه
آخر ولم يذكر المصنف الجملة الاسمية والماضى فظاهره بقاء كل منهما على اصله وانما
لاتؤثر فى احدهما شيئا (قوله بحكم الوضع) اى لا بالقرائن بمعنى ان الواضع وضع هل لتخصيص
المضارع بالاستقبال اذا دخلت عليه بعد ان كان محتملا له وللحال واعلم انها ليست من
الحروف المعيرة لعنى الفعل لانها فى الاصل بمعنى قد وهى لاتغيره فلا يرد ما قيل
انها لو كانت مخصصة بحسب الوضع لكنت مخصصة للماضى بالاستقبال مع انه ليس
كذلك قال الله تعالى فهل وجدتم ما وعد ربكم حقا (قوله فلا يصح الخ) اى فلاجل
انها تخصص المضارع بالاستقبال لا يصح ان تستعمل فيما يراد به الحال كما فى قولك هل
تضرب زيدا وهو اخوك ووجه عدم الصحة ان هل للاستقبال والفعل الواقع بعد هاهنا
حالى فقد تان فى الامر ان الدليل على ان الفعل هنا حالى ان جلة وهو اخوك حالية مضمونها
حاصل فى الحال ومضمون الحال قيدى عاملها فلما كان مضمون الحال وهو الاخوة
ثابتا فى الحال وقيد العامل وهو الضرب بذلك كان العامل ايضا واقعا فى الحال والحاصل
ان مضمون الحال قيد للعامل ثم ان كان مضمون الحال حاصل فى حال التكلم كما فى هذا
المثال لزم ان يكون مضمون العامل حاصل فى تلك الحال ايضا لوجوب مقارنة المقيد
لقيدته فى الزمان وان لم يكن مضمون الحال ثابتا فى حال التكلم كما فى قولك جازي زيدا كبا
لم يكن مضمون العامل حاصل فى تلك الحال كذا قرر شيخنا العدوى وظهر لك منه ان
المراد بعدم الصحة فى قول المصنف فلا يصح عدمها بحسب الاستعمال وان امكن عقلا
ولا يقال ان اطلاق عدم الصحة مشكل لان هل قد تكون بمعنى قد وقد لانتا فى الحالية
لانا نقول كلامنا فى هل المنقولة للاستفهام لاقى هل مطلقا كما مر آه بس (قوله فى ان
يكون) متعلق بقول محذوف اى فلا يصح قولك هذا فى حالة كون الضرب واقعا
فى الحال فان فى كلام الشارح مصدرية وهل يصح ان تقرأ بالمد وتكون بمعنى زمن
اى لا يصح قولك هذا فى زمن يكون الضرب واقعا الخ والظاهر عدم الصحة لان جلة
يكون الضرب الخ صفة لأن ولا عائد فيها (قوله على ما يفهم) اى وهو هنا كذلك
على ما يفهم عرفا من قوله وهو اخوك فان الشائع فى العرف انه اذا قيل زيدا اخوك كان
معناه انه متصف بالاخوة فى الحال وانما قيد بالعرف لان معنى زيد اخوك بحسب الوضع
انه ثبت له الانصاف بالاخوة ساعة ما لول فى الماضى كذا قرر شيخنا العدوى والحاصل

(وهى) اى هل (تخصص
المضارع بالاستقبال) بحكم
الوضع كالسين وسوف
(فلا يصح هل تضرب
زيدا) فى ان يكون الضرب
واقعا فى الحال ما يفهم
عرفا من قوله

ان تقيد الضرب بالاخوة يفيد شيئين احدهما الانكار لان من انكر لنا كضرب الاخ
 صداقة او نسيب والآخر حالة الضرب لان الاخوة حالة اذ لا يراد استقبالها ولا مضميها
 لان الاستفهام الانكاري لا يناسبه الا الحال اذ لا معنى لمقولنا انضرب زيدا وهو
 سيكون لك الخابئى وهو عدو الآن لان ذلك تعسف واذا كانت الاخوة حالة وهى
 قيد فى الفعل افادت ارادة الحال فى الفعل لوجوب مقارنة المقيد بقيد فى الزمان واذا
 كان المراد بالفعل الحال كان منافيا لمقادير مع المضارع وهو الاستقبال وحينئذ
 فلا يصح ان يقال ما ذكر من المثال (قوله وهو اخوك) قبل المراد بالاخوة التأخى وهو
 الصداقة لا الاخوة الحقيقية والا لكانت الجملة الاسمية حالاً مؤكدة فلم يجز دخول الواو
 عليها كما تقرر فى النحو انتهى قال العلامة عبد الحكيم وهذا سهو ظاهر لان الحال
 المؤكدة ما كانت مؤكدة لمضمون جملة وهو لا يكون الاسما غير حدث كما نص عليه
 الرضى آه اى وحينئذ فالحال هنا غير مؤكدة سواء اريد بالاخوة الصداقة او الاخوة
 الحقيقية (قوله قصدا الخ) اى يقال كل من المثالين فى حالة القصد الى انكار الفعل او تقولهما
 حالة كونك قاصدا انكار الفعل الواقع فى الحال لا قاصدا الاستفهام عن وقوع الضرب
 اذ لا معنى للاستفهام عن الضرب المقارن لكون المضروب احدا (قوله بمعنى الخ) متعلق
 بانكار اى قاصدا انكاره بهذا المعنى وانما قيد بذلك اشارة الى انه انكار توبيخ وهو
 مستلزم لوقوع الفعل لانه انكار نكذب وابطال مستلزم اعدم وتوع الفمل والالودر
 عليه ان انكار الفعل الواقع ونفيه باطل وسأئى ان شاء الله تعالى ان الانكار يكون
 لهذين المعنيين (قوله لا ينبغي ان يكون ذلك) اى ان يقع منك الضرب فلا تنكار
 انما تسلط على الانباء (قوله لان هل الخ) هذا تعليل لعدم الصحة فى المثال الاول
 فى كلام المصنف وللصحة فى المثال الثانى فيه وهذا التعليل بشر الى قياس من الشكل
 الاول حذف كبراه ونظمه هكذا هل تخصص المضارع بالاستقبال وكل ما خصص
 الفعل المضارع بالاستقبال لا يصلح لانكار الفعل الواقع فى الحال ينتج هل لا تصلح
 لانكار الفعل الواقع فى الحال وذلك لنا فى مقتضيهما ويلزم من ذلك عدم صحة المثال
 المحتوى عليها اذا كان الفعل حاليا كما فى المثال الاول فقول الشاح فلا تصلح الخ
 اشارة للنتيجة والد دعوى لازمة لها (قوله وقولنا) مبتدأ وقوله ليعلم خبره (قوله
 فى كل ما) اى فى كل تركيب يوجد فيه قرينة بل فى كل ما اريد به الحال وان لم يكن
 قرينة غاية الامر انا لانطلع على البطلان بدون القرينة الا انه فى نفسه غير صحيح
 لا يسوغ للاستعمل وكلام الشارح بهم حصر الامتناع فى القرينة آه سم (قوله سواء عمل
 الخ) الاوضح ان يقول سواء كانت القرينة لفظية كما اذا عمل المضارع فى جملة حالية كقولك
 انضرب زيدا وهو اخوك فان قولك وهو اخوك قرينة على ان الفعل المنكر واقع فى الحال
 او كانت حالية كقوله اتقولون على الله ما لا تعلمون الخ فان القرينة فى الامثلة الثلاثة

(وهو اخوك كما بضم
 انضرب زيدا وهو اخوك)
 قصد الى انكار الفعل الواقع
 فى الحال بمعنى انه لا ينبغي
 ان يكون ذلك لان هل
 تخصص المضارع
 بالاستقبال فلا تصلح
 لانكار الفعل الواقع فى الحال
 بخلاف الهمزة فانها تصلح
 لانكار الفعل الواقع فى
 الحال لانها ليست مخصصة
 للمضارع بالاستقبال وقولنا
 فى ان يكون الضرب وانما
 فى الحال ليعلم ان هذا الامتناع
 جار فى كل ما يوجد فيه قرينة
 تدل على ان المراد انكار
 الفعل الواقع فى الحال سواء
 عمل ذلك المضارع فى جملة
 حالية كقولك انضرب
 زيدا وهو اخوك او لا
 كقوله تعالى

المذكورة حاله وهى التوبيخ لانه لا يكون الاعلى فعل واقع فى الحال او فى الماضى
 اعلى المستقبل وقد يقال بعد كون الفعل واقعا فى الحال فى الامثلة الثلاثة اذ القول
 وقع من المحاطين المنكر عليهم فيما مضى قبل التكلم وكذا الايداء الا ان يقال لما كان
 هذا الخطاب واقعا عقب القول والفعل من غير فصل كان نل منها حاليا او ان
 كلا منهما حال من حيث الادامة عليه كذا قرر شيخنا العدوى (قوله اقولون الخ)

الخطاب لليهود والنصارى ومن زعم ان الملائكة بنات الله (قوله فلا يصح وقوع
 هل فى هذه المواضع) اى التى دلت فيها القرينة على انكار الفعل الواقع فى الحال وانما
 لم يصح وقوع هل فيها لان هل للاستقبال التام فى حصول الفعل الحالى (قوله
 ومن الجائز الخ) اعلم ان السبب فى عدم صحة المثال على كلام شارحنا كون الفعل
 المضارع معناه واقعا فى الحال وهل لا تدخل عليه لانها اذا دخلت على مضارع
 خلصته للاستقبال فلودخلت على الحاصل فى الحال لحصل التنا فى والسبب فى الامتناع
 على كلام ذلك البعض هو ان هل لما دخلت على الفعل المضارع صيرته نصا
 فى الاستقبال وحينئذ فلا يجوز تقييده بالحال وهو فى هذا المثال قد قيد بها (قوله
 ما وقع لبعضهم) هو العلامة الشيرازى وقوله فى شرح هذا الموضوع اى من المتناح
 (قوله لا يجوز تقييده الخ) وذلك لعدم مقارنة الحال للاستقبال والقيد والمقيد يجب
 اقترانهما فى الزمان اى وهو فى هذا المثال قد قيد بها وعمل فيها وقوله واعمله فيها
 عطف لازم على ملزوم (قوله ولعمري الخ) اى ولجائى ان مقالة هذا البعض كذبة
 من غير شك فالقرينة الكذب والمربة الشك وفى تسميته ذلك قرينة تسمح لان الافتراء
 نعمد الكذب وهو غير موجود هنا (قوله سيجئ زيد الخ) اى فالجئى مستقبل بدليل السين
 وقد قيد بالحال المفردة وكذلك قوله بعد سأضرب زيدا قائم مستقبل بدليل السين
 وقيد بالحال التى هى جملة اسمية لنكتة والنكتة فى تعداد الامثلة الاشارة الى انه
 لا فرق بين ان تكون الحال التى قيد بها الفعل المستقبل مفردة او جملة (قوله كيف وقد
 قال الخ) اى كيف تصح مقالة هذا البعض والحال ان الله تعالى قال سيد خلون
 جهنم داخرين اى صاغرين فان الدخول استقبالى بدليل السين وقد قيد بالحال وهى
 قوله داخرين قبل فى تمثيل الشارح بهذه الآية وما بعدها تعريض بذلك البعض
 وهذا خلاف الظن بالشارح مع مثل هذا الامام قوله انما يؤخرهم الخ) فالتأخير
 لذلك اليوم وهو يوم القيامة استقبالى وقد قيد بالحال وهى قوله مهطعين اى مسرعين
 (قوله وفى الحماسية) هو ديو ان لابي تمام جمع فيه كلام الرب المتعلق بالحماسة اى
 الشجاعة والمراد بالفعل فى البيت الدفع من باب اطلاق المزموم واردة اللازم وبالسيف
 متعلق باغسل وهو على تقدير مضاف اى باستعمال السيف فى الاعداء وجالبا حال
 من فاعل اغسل وهو محل الاستشهاد لان عامل الحال فعل مستقبل بدليل اقترانه بالسين

اقولون على الله ما لا تعلمون
 وكقولك اتؤذى اباك
 واتشم الامير فلا يصح
 وقوع هل فى هذه المواضع
 ومن الجائز ما وقع
 لبعضهم فى شرح هذا
 الموضوع من ان هذا الامتناع
 يجب ان الفعل المستقبل
 لا يجوز تقييده بالحال واعمله
 فيها ولعمري ان هذه قرينة
 ما فيها مربة اذ لم يقل عن احد
 من الصحابة امتناع مثل سيجئ
 زيد راكبا وسأضرب زيدا
 وهو بين يدي الامير كيف
 وقد قال الله تعالى سيدخلون
 جهنم داخرين وانما
 يؤخرهم ليوم تثنى
 فيه الابصار مهطعين و
 فى الحماسية سأغسل على
 العار بالسيف جالبا على
 قضاء الله ما كان جالبا *

وعلى متعلق بجلبا وقضاء الله بالرفع فاعل جلبا الاول وما كان جلبا مفعوله والقضاء بمعنى الحكم والمعنى سأدفع عن نفسي العار باستعمال السيف في الاعداء في حال جلب حكم الله على الشيء الذي كان يجلبه من عداوة الاعداء وانكارهم واذيتهم واذا دفع العار في هذه الحالة فيكون دفعه في غيرها بالاول فالقصود المبالغة في انه لا يترك دفع العار في حال من الاحوال وبصح نصب القضاء على انه مفعول جلبا وفاعله ما كان جلبا وعلى هذا فالمراد بالقضاء الموت المحتوم والقدر المقدور واصله الله لكونه بمعنى امانه الله والمعنى سأدفع العار عن نفسي باستعمال السيف في الاعداء في حال جلب الموت الشيء الذي كان جلبه على فهي حال سببية على الاحتمالين رافعة للظاهر والضمير العائد على ذي الحال منها هو ضمير على المتعلقة بجلبا الثاني على الاحتمال الثاني لانه من متعلقات السببي وجلبا الاول على الاحتمال الاول والضمير في ما كان على هذا التقدير الثاني عائد على ما هو اسم كان وجلبا خبرها واما على التقدير الاول فالضمير في كان عائد على القضاء وكان الواجب ابرازه لجر يانه على غير من هوله والعائد على الموصول او الموصوف محذوف وبعد البيت المذكور

* واذهل عن داري واجعل هدمها * لعرضي من باقى المذمة حاجبا

* ويصغر في عيني تлады اذا اثنت * يميني بادراك الذى كنت طالبا *

يريد انى اترك داري واجعل خرابها وقاية لعرضي ويخف على قلبى تركها خوفا من لحوق العار وبقل في عيني اتفاق تлады اى الى القديم عند انصراف يميني حائرة لهمطلوب (قوله وامثال هذه) اى ونظائر هذه الامثلة والشواهد اكثر من ان تحصى اى اكثر من ذى ان تحصى اى اكثر مما يمكن ان يحصى هذا هو المراد الا انه توسمخ في العبارة اعتمادا على ظهور المراد وبهذا اندفع ما يقال ان ما بعد من وهو الاحصاء اى الضبط بالعد لا يصلح ان يكون مفضلا عليه اذ ليس مشاركا لما قبله في اصل الكثرة فلا صحة للتعبير باسم التفضيل (قوله واعجب من هذا) انما كان اعجب لانه دليل قاسد يظهر مما جعله دليلا على دعواه اعنى قول النحاة لان ذلك في الجملة الحالية لافى عاملها وقوله اى ذلك البعض وهذا الذى قاله هنا مخالف لما فى المطول فانه يقتضى ان ذلك السامع المستدل بكلام النحاة بعض آخر غير الاول وكذا كلام العلامة اليمقوبى (قوله لما سمع قول النحاة الخ) اعلم ان النحاة اشترطوا فى الجملة الحالية ان تكون غير مصدرية بعلم استقبال لان الفرض من الحال تخصيص وقوع مضمون عاملها بوقت حصول مضمون الحال وذلك يناقى الاستقبال واعترض عليهم بان الحال بالمعنى الذى نحن بصدده يجامع كلا من الازمنة الثلاثة ولا مناسبة بين الحال المذكورة وبين الزمان الحاضر المقابل للاستقبال الا فى اطلاق لفظ الحال على كل منهما اشتراكا لفظيا وذلك لا يقتضى امتناع تصدير الحال بعلم الاستقبال واجيب بان الافعال

وامثال هذه اكثر من ان
تحصى واعجب من هذا انه
لا يسمع قول النحاة يجب تجريد
صدر الجملة الحالية عن علم
الاستقبال لتناقى الحال
والاستقبال

اذا وقعت قبودا لماله اختصاص باحد الازمنة فهم مها استقباليتها وحاليتها
وماضويتها بالنظر لذلك القيد لبالنظر لزم التكلم كما في معانيها الحقيقية وحينئذ
يظهر صحة كلامهم من اشتراط التجريد من علامة الاستقبال اذ لو صدرت بها لفهم
كونها مستقبلة بالنظر الى عامها آه تصريح (قوله عن علم) اي علامة الاستقبال
كالسين وسوف ولن وهل (قوله بحسب الظاهر) اي وان لم يكن هناك تناف بحسب
نفس الامر اذ الكلام في الحال النوعية وهي لاتنافي الاستقبال بل يكون زمنها ماضيا
وحالا ومستقبلا لان الواجب انما هو مقارنتها لعاملها فزمنها زمن عاملها ايا كان
والتنافي انما هو الحال الزمانية المقابلة للماضي والمستقبل (قوله على ما سذكروه) اي
في بحث الحال في اواخر باب الفصل والوصل في التذييب (قوله حتى لا يجوز) تبريع
على قوله يجب تجريد او على التنافي (قوله فهم منه الخ) جواب لما وهذا الذي فهمه
من كلامهم غير ما قالوه فالذي ادعاه النحاة وجوب تجريد الحال من علامة الاستقبال
والذي فهمه وجوب تجريد الفعل العامل في الحال من علامة الاستقبال لانفس الحال
كاهو الواقع في كلام النحاة وبين الامرين بون بعيد ولعل منشأ فهمه كما في عبدالحكيم
انه فهم من الجملة الحالية الواقعة في قول النحاة الجملة التي وقعت الحال قيدا لها مع
ان مرادهم بالجملة الحالية التي وقعت حالا (قوله حتى لا يصح الخ) غاية لوجوب تجريد
الفعل العامل في الحال من علم الاستقبال لامتناع عمل المستقبل في الحال (قوله مثل
هل بضرب) اي فلا يقال هل يضرب زيد وهو راكب مثلا ولا يضرب زيد وهو
راكب ولان يضرب زيد وهو راكب (قوله واورد هذا المقال) اي كلام النحاة
وهو انه يجب تجريد صدر الجملة الحالية عن علم الاستقبال لتنافي الحال والاستقبال
في الظاهر وقوله دليلا على ما ادعاه اي من وجوب تجريد عامل الحال من علم الاستقبال
وفي بعض النسخ واورد هذا المثال بالثاء الثالثة اي يا تبنى زيد سيركب اولن يركب
فالراد بالثال جنسه اي انه ادعى وجوب تجريد عامل الحال من علم الاستقبال واستدل
على ذلك بمنع يا تبنى زيد سيركب اولن يركب (قوله ولم ينظر في صدر هذا المقال)
اي وهو قولهم يجب تجريد صدر الجملة الحالية الخ فلو تأمل ادنى تأمل فيما قالوه لوجد
ان الذي مجرد صدره هو الجملة الحالية لا عامل الحال فسبحان من لا يسهو وفي نسخة
ولم ينظر في صدر هذا المثال بالثاء الثالثة يعني يا تبنى زيد سيركب اي فلو نظر في صدره
لعرف انه ليس في صدره علم استقبال وانما هو في آخره في الجملة الحالية (قوله انه لبيان
امتناع الخ) اي لبيان امتناع تصدير العامل في الحال بعلم الاستقبال (قوله
ولاختصاص التصديق بها الخ) علة مقدمة على العلول اعنى قوله كان لها مزيد الخ
اي وكان لها مزيد اختصاص بمازمانيته اظهر لاجل اختصاص التصديق بها ولاجل
تخصيصها المضارع بالاستقبال وقدم العلة اهتماما بها ولجل ان يكون اسم الاشارة

بحسب الظاهر على
ما سذكروه حتى لا يجوز
يا تبنى زيد سيركب اولن
يركب فهم منه انه يجب
تجريد الفعل العامل
في الحال عن علامة
الاستقبال حتى لا يصح
تفيد مثل هل يضرب
وسيضرب ولن تضرب
بالحال واورد هذا المقال
دليلا على ما ادعاه ولم ينظر
في صدر هذا المقال حتى
يعرف انه لبيان امتناع
تصدير الجملة الحالية بعلم
الاستقبال (ولاختصاص)
التصديق بها

في قوله بعد ولهذا كان الخ عائداً على اقرب مذكور (قوله اي لكون هل الخ) اشار الشارح بذلك الى ان الباء في كلام المصنف داخلة على المقصور وان في الكلام حذف مضاف والاصل ولاختصاص طلب التصديق بها اي وكونها مقصورة على طلب التصديق لاتعداه لطلب التصور وليست الباء داخلة على المقصور عليه اذ التصديق يتعداها للهجرة فالباء هنا بمنزلة قولك نخمس ربنا بالعبادة بمعنى ان عبادتنا مقصورة عليه تعالى لانه تعالى لا يكون له غير ها وهذا بخلاف الباء في قوله بعد وتخصيصها المضارع بالاستقبال فانها داخلة على المقصور عليه فقد جمع المصنف في العبارتين استعمالاً بالتخصيص (قوله وعدم الخ) هو بالجر عطف على طلب التصديق (قوله كما ذكر فيما سبق) اي في قوله وهل لطلب التصديق فحسب (قوله مزيد اختصاص) اي اختصاص زائد وانما قال مزيد لان للاستفهام مطلقاً نوع اختصاص بالفعل كما هو معروف في علم النحو والمراد بالاختصاص الارتباط والتعلق لا الحصر لانه لا يقبل التفاوت اي ان تعلقها بالفعل ودخولها عليه ازيدوا اكثر من دخولها على الاسم او المراد به الاستدعاء اي ان استدعاءها الفعل ازيدواش من استدعاء غيرها له (قوله بما كونه زمانياً) اي بموالاته ما كونه زمانياً فقيه حذف مضاف (قوله اظهر) اي من زمانية غيره كالاسم (قوله كالفعل) اي النحوى والايان بالكاف يقتضى ان ما زمانيته اظهر من غيره يشمل الفعل وغيره وليس الامر كذلك اذ ما زمانيته اظهر من غيره قاصر على الفعل وكان الاولى ان يقول وهو الفعل ويحذف الكاف الا ان يجعل الكاف استقصائية ولم يعبر بالفعل من اول وهلة بان يقول كان لها مزيد اختصاص بالفعل اشارة الى ان زيادة اختصاصها به من حيث اظهرية زمانه لامن جهة اخرى كدلالته على الحدث مثلا وبصح ان يكون تمثيله باعتبار الافراد العقلية لما كونه زمانياً اظهر فان مفهومه اعم من الفعل وان انحصر في الخارج فيه لا باعتبار ادخالها لاسم الفعل بناء على انه يدل على الحدث والزمان لاعلى لفظ الفعل كما قال النوبى لان هذا يتوقف على ثبوت دخول هل على اسم الفعل وان لها مزيد اختصاص به دون بقية اجمل الاسمية ولم يثبت ذلك فتأمل (قوله فان الزمان الخ) علة لكون الفعل زمانية اظهر من الاسم وقوله جزء من مفهومه اي ودلاله الكل على جزئه اظهر من دلالة الشيء على لازمه (قوله حيث يدل) اي اذا دل عليه بان كان وصفاً كما اضارب الآن او غداً (قوله بعروضه له) اي بسبب عروض الزمان لذلك الاسم ان لدلوله من عروض اللازم للزوم وذلك لان اسم الفاعل موضوع لذات قام بها الحدث ومن لوازم الحدث زمان يقع فيه فالخاصل ان الفعل من حيث هو فعل لا يفتك عن الزمان بحسب الوضع بخلاف الاسم فانه قد يفتك عنه من حيث هو اسم وهذا لا ينافي عروضه اي لزومه لدلوله اذا كان وصفاً (قوله اما اقتضاء الخ)

اي لكون هل مقصورة على طلب التصديق وعدم مجيهاً للتصديق كاذكر فيما سبق (وتخصيصها المضارع بالاستقبال كان لها مزيد اختصاص بما كونه زمانياً اظهر) وما موصولة وكونه مبتدأ خبره اظهر وزمانياً خبر الكون اي بالشيء الذي زمانيته اظهر (كالفعل) فان الزمان جزء من مفهومه بخلاف الاسم فانه انما يدل عليه حيث يدل بعروضه له اما اقتضاء تخصيصها المضارع بالاستقبال لمزيد اختصاصها بالفعل

مصدر مضاف الى فاعله ومفعوله قوله لمزيد اختصاصها واللام للتقوية متعلقة باقتضاء لانها ليست زائدة محضة حتى لا تتعلق بشئ والمضارع مفعول تخصصها وقوله بالفعل لم يقل بنحو الفعل اشارة الى ان الكلف في قوله كالفعل ليست بمعنى مثل بل استقصائية (قوله فظاهر) وذلك لان هل اذا كانت تخصص الفعل المضارع بزمان الاستقبال كان لها ارتباط وتعلق بالفعل لان الفعل المضارع وع من مطلق الفعل وما كان له تعلق بالنوع كان له تعلق بالجنس ولانها اذا كانت تخصص المضارع بالاستقبال صار لها فيه تأثير وتأثيرها في المضارع دليل على ان لها مزيد تعلق بجنس الفعل والاماثرت في بعض انواعه وبما ذكرناه اندفع ما يقال ان غاية ما يفيد هذا التعليل الثاني الواقع في المتن ان هل اذا دخلت على المضارع خصصه بالاستقبال ولا يلزم منه مزيد اختصاصها بالمضارع ولا كون دخولها عليه اكثر من دخولها على الاسماء حتى يتم ما ذكره لجواز ان تدخل عليه قليلا واذا دخلت عليه خصصته ونظير هذا ان قد تقرب الماضي من الحال ولا يلزم منه كون دخولها على الماضي اكثر من دخولها على المضارع وحاصل الدفع انها لما كانت تخصص المضارع بالاستقبال دون الاسم كان لها مزيد ارتباط بالفعل دون الاسم لان الفعل المضارع نوع من مطلق الفعل وما كان لازما للنوع كان لازما للجنس واعلم ان تفصيل الشارح للمقتضى يفيد ان اختصاصها بماز ما بينه اظهرت ان كل واحد من الامرين السابقين لامن مجموعهما (قوله لذلك) اي لمزيد اختصاصها بالفعل وهو مفعول باقتضاء واللام للتقوية (قوله هو الحكم بالثبوت ارا الانتفاء) المراد بالحكم الادراك واما الثبوت والانتفاء فيحتمل ان يراد جما الوقوع والا وقوع للنسبة الحكمية فكانه قال فلان التصديق هو ادراك وقوع الثبوت او ادراك عدم وقوع الثبوت والاول في القضية الموجبة والثاني في السالبة وهذا مبني على ان النسبة في القضيتين واحدة وهي الثبوت ويحتمل ان تكون مراده بالثبوت والانتفاء نفس النسبة الحكمية فكانه قال فلان التصديق هو ادراك النسبة الحكمية اعنى الثبوت والانتفاء اي ادراك مطابقتها او عدم مطابقتها وهذا مبني على ان النسبة في القضية السالبة سلبية (قوله والنفي والاثبات الخ) فيه ان النفي والاثبات هو الحكم الذي هو ادراك وقوع الثبوت في القضية الموجبة وادراك وقوع الانتفاء في القضية السالبة والحكم لا يتوجه للعاني والاحداث وانما المتوجه اليهما النسب وهي الانتفاء والثبوت فكان الاولى ان يقال والانتفاء والثبوت انما يتوجهان الخ واجيب بان مراد الشارح بالنفي والاثبات الانتفاء والثبوت ومحصل كلامه ان التصديق الذي اختصت به هل متعلق بالافعال بواسطة ان متعلقه وهو الثبوت والانتفاء يتوجهان للعاني والاحداث التي هي مدلولات للافعال فلماذا كان متعلقها بالفعل اشد كما ذكر شيخنا العدي (قوله والاحداث) عطفها على العاني عطف

فظاهر واما اقتضاء كونها لطلب التصديق فقط لذلك فلان التصديق هو الحكم بالثبوت او الانتفاء والنفي والاثبات انما يتوجهان الى المعاني والاحداث التي هي مدلولات الافعال لال الذوات التي هي مدلولات الاسماء

تفسير والمراد بها ما يشمل الصفات القائمة بالغير (قوله التي هي مدلولات الافعال)
 في هذا التوجيه نظر لانه يقضى انه لا يجوز دخول هل على الجملة الاسمية لعدم دلالتها
 على المعاني والاحداث والمدعى ان لها زيادة تعلق بالفعل لانها مختصة به واجيب
 بان تلك المعاني والاحداث كما هي مدلولات الافعال مدلولات ايضا للاسماء المشتقة
 لكنها مدلولات للافعال بطريق الاصالة ومدلولات للمشتقات بطريق التبعية فلذا
 كان لها مزيد تعلق بالافعال فقول الشارح التي هي مدلولات الافعال اى بطريق
 الاصالة واما في الاسماء المشتقة فبطريق العروض والتبع (قوله لالى الذوات) اى
 الامور القائمة بنفسها لانها مستمرة نابتة نسبتها في جميع الازمنة على السواء لان الذوات
 ذوات في الماضى والحال والاستقبال واورد على الشارح ان هذا التوجيه انما يتبع
 زيادة تعلق هل بالفعل واولويتها به بالنسبة للاسم المفرد لابلان نسبة الجملة الاسمية لانها
 متضمنة ايضا للنسبة التي توجه للمعاني والاحداث واجيب بان صاحب النسبة في الاسمية
 المحمول وقد فصل بين هل وبينه بالموضوع فصارت الجملة المذكورة ليست اولى بهل
 لما يلزم من دخولها عليها الفصل بينها وبين مطلوبها بخلاف الفعل اذا دخلت عليه
 هل فلا يلزم عليه فصل بينها وبين مطلوبها فلذا كان اولى بها على ان النسب في الجمل
 المذكورة مدلولات للروابط (قوله مزيد اختصاص بالفعل) اى بحيث اذا عدل بها
 عن موالاتها الفعل كان للاعتناء بالعدول اليه (قوله كان فهل انتم تشكرون) اى
 الذى عدل فيه عن الفعل الى الجملة الاسمية (قوله ادل) خبر كان وقوله على طلب
 الشكر اى على طلب حصوله في الخارج لانه المراد دون الاستفهام لامتناعه من علام
 الغيوب كذا قال العلامة السيد وتبعه عليه غيره وهو يفيد ان المقصود بالاستفهام هنا
 طلب حصول الفعل وان المعنى المراد حصلوا الشكر وهذا معنى آخر غير ما تقدم نهل
 في انها لطلب التصديق والمذكور هنا معنى مجازى لها مرسل علاقته الاطلاق
 والتقيد كذا قرر شيخنا العدوى (قوله من فهل تشكرون) الحاصل ان الصورست
 لان الاستفهام اما بهل او بالهمزة وكل منهما اما داخل على جملة فعلية او اسمية خبرها
 فعل او اسم وفهل انتم تشكرون ادل على طلب الشكر من الخمسة الباقية بعدها
 لما ذكره المصنف وجعل هل داخلة على جملة اسمية خبرها فعل نظرا للصورة (قوله مع
 انه مؤكدا الخ) الضمير للمثال الثانى وهو فهل انتم تشكرون (قوله لفعل محذوف) اى
 فالاصل هل تشكرون تشكرون حذف الفعل الاول فانفصل الضمير وانما كان انتم فاعلا
 محذوف كما قال لما تقدم من ان هل اذا رأت الفعل في حيزها لا ترضى الا بمعاقته وما ذكره
 من ان انتم فاعل بمحذوف مبنى على الاصح ويجوز ان يكون فاعلا معنى ثم قدم على
 مذهب السكاكى (قوله لان ابراز الخ) هذا علة لعلية اول للعلل مع هلته والمراد بالابراز
 الاظهار (قوله ما يستجدد) اى ما يتجدد وجوده بزمن الاستقبال الذى هو مضمون الفعل

ولهذا) اى ولان لهل مزيد
 اختصاص بالفعل (كان
 فهل انتم تشكرون ادل
 على طلب الشكر من
 فهل تشكرون وفهل انتم
 تشكرون) مع انه مؤكد
 بالتكرير لان انتم فاعل لفعل
 محذوف (لان ابراز
 ما يستجدد في معرض الثابت
 ادل على كمال العناية
 بمصولة) من ابقائه على
 اصله كما في هل تشكرون
 وفهل انتم تشكرون لان هل
 في هل تشكرون وهل انتم
 تشكرون على اصلها لكونها
 داخلة على الفعل تحقيقا
 في الاول وتقد افى الثانى

المضارع المواقع بعدهل كالشكر لانها تخص المضارع بالاستقبال (قوله في معرض
 الثابت) اى في صورة الامر الثابت في الحال الغير المقيد بزمان (قوله ادل) اى اقوى
 دلالة على كمال العناية اى الاعتناء وقوله بحصوله اى بحصول ما يستجدد وقوله من
 ابقائه اى من ابقاء ما يستجدد وقوله على اصله اى الذى هو ابرازه في صورة التجدد
 وهى الجملة الفعلية والاسمية التى خبرها فعل ووجه كون ابراز ما يستجدد في معرض
 الثابت يدل على كمال العناية بما يستجدد ان ابراز ما كان وجوده مقيدا بالاستقبال
 في صورة الثابت الغير المقيد بزمان يدل على طلب حصول غير مقيد بزمان من الازمنة
 ولاشك ان النبي عن طلب حصول مطلق اقوى دلالة مما ينبت عن طلب حصول مقيد
 بزمن ثم ان هذا الكلام لطلب اصل الشكر لكون المقام مقتضيا لذلك كما يدل عليه
 قول المصنف ادل على طلب الشكر لالطلب استمرار الشكر فلا يرد ما قيل ان الاستمرار
 التجددى المستفاد من هل انتم تشكرون اس بالقيام من الاستمرار الشوق المستفاد
 من فهل انتم شاكرون لدلالته على طلب استمرار الشكر على سبيل التجدد الاشقى على
 النفس المستدعى لزيادة الثواب وحينئذ فلا يتم مادامه المصنف من ان فهل انتم
 شاكرون ادل على طلب الشكر من فهل انتم تشكرون افاد ذلك العلامة عبد الحكيم
 فان قلت سلنا ان هل في هل انتم تشكرون داخله على الفعل تقديرا لكنه لما كان
 في قالب الجملة الاسمية وجد فيه ابراز ما يستجدد في معرض الثابت صورة وهم يعتبرونها
 في استخراج الكات فكيف يكون هل انتم شاكرون ادل عليه من فهل انتم تشكرون
 مع انه مساو له قلت ان هل انتم تشكرون لا يفيد الثبوت صورة ايضا لما تقدم للشارح
 في بحث المسند في قوله تعالى لو انتم تملكون خزائن رحمة ربى من ان الجملة الاسمية
 اذا كان الخبر فيها جملة فعلية كانت مفيدة لاستمرار التجدد فقط ولا تقيد الثبوت سلنا
 ان فهل انتم تشكرون يفيد الثبوت صورة لكن ما يفيد ذلك بحسب الصورة والحقيقة
 معا ادل بما يفيد ذلك بحسب الصورة فقط (قوله كافي هل تشكرون) اى كالبقاء في هل
 تشكرون (قوله لان هل الخ) علة لكون المائلين المذكورين فيهما ابقاء ما يستجدد على
 اصله (قوله لكونها داخله على الفعل) اى فليس معها ابراز التجدد في صورة الثابت
 (قوله وتقديرا في الثانى) اى لان انتم فاعل بفعل محذوف يفسره الظاهر المذكور بعد
 (قوله من افانتم شاكرون) اى وكذا هو ادا من افانتم تشكرون ومن افتشكرون (قوله
 وان كان) اى هذا القول وهو افانتم شاكرون (قوله لان هل) علة لكون هل انتم شاكرون
 ادل على طلب الشكر من القول الذى فيه الاستفهام بالهمزة (قوله ادعى للفعل) اى
 اطلبه اى اقوى طلبه (قوله ادل على ذلك) اى بخلاف الترك مع الهمزة وذلك
 لان الفعل لازم بعدهل بخلافه بعد الهمزة وترك اللازم لا يكون الا للكنة كسدة
 الاعتناء والاهتمام وشدة الطلب بخلاف ترك غير اللازم (قوله اى ولان هل ادعى للفعل)

(و) فهل انتم شاكرون ادل
 على طلب الشكر (من افانتم
 شاكرون) ايضا (وان كان
 لاثبوت باعتبار) كون الجملة
 اسمية (لان هل ادعى للفعل
 من الهمزة فتركه معها) اى
 ترك الفعل مع هل (ادل على
 ذلك) اى على كمال العناية
 بحصول ما يستجدد

اي بحيث لا يمتد له معها الاشددة الاهتمام والاعتناء بمفاد العدول اليه (قوله هل زيد منطلق) اي دون ان يقال هل منطلق زيد (قوله الامن البليغ) اي لا من غيره ولوراعي ما ذكر لانه اذا اتفق له مراعاة ما ذكر في وقت كان بمثابة الامور الاتفاقية الحاصلة بلا قصد (قوله لانه الذي يقصد الخ) اي لانه الذي شانه مراعاة الاعتبارات وافادة اللطائف بالعبارات فاذا صدر منه مثلا هل زيد منطلق فانه يقصد به الدلالة على الثبوت والاستمرار وقوله و ابراز عطف على الدلالة اي ويقصد به ابراز ما يوجد في معرض الوجود المناسين للمجالة الاسمية وحاصله انه اذا صدر هذا القول من البليغ كان المنظور اليه معنى لطيفا وهو الاستنهام عن استمرار انطلاق زيد وكان الكلام مخرجا على خلاف مقتضى الظاهر وهذا من فن البلاغة لاحاطة علم بما تقتضيه هل من الفعل بخلاف ما اذا صدر من غير البليغ لان استعمال اللفظ في غير موضعه انما يكون عن جهل لاعن نظر الى معنى لطيف فيكون هذا القول منه قبحا وعلى فرض ان يقصد نكته فلا اعتداد بقصده لانفاء بلاغته (قوله بسيطة) يطلق البسيط على ما لا جزاءه كالجوهر الفرد وعلى ما يكون اقل اجزاء بالنسبة لغيره المقابل له والبساطة بهذا المعنى امر نسبي وهذا المعنى هو المراد هنا وبساطة هل وتركيبها بالنظر لما تدخل عليه كالحركة في البساطة والحركة والدوام في المركبة وسيأتي ايضاح ذلك (قوله وهي التي يطلب بها وجود الشيء) اي التي يطلب بها التصديق بوقوع وجود الشيء ليوافق ما امر من ان هل لطلب التصديق اي بحيث يكون الوجود محمولا على مدخولها كافي هل زيد موجود وهل النار موجودة اي هل زيد ثبت له الوجود في الخارج وهل النار ثبت لها الوجود والتحقق في الخارج فقط ظهر لك ان المطلوب بها التصديق بوقوع النسبة التي بين الموضوع ووجوده او بعدم وقوعها وان المراد بالشيء في كلام المصنف الموضوع وبالوجود الواقع محمولا الوجود الخارجي وهو التحقق في الخارج لا الوجود بمعنى النسبة (قوله هل الحركة موجودة) يقال هذا بعد معرفة الحركة المطلقة وهي خروج الجسم من حيز الى حيز وقوله موجودة اي ثابتة في الخارج ومتحققه فيه وقوله اولا موجودة اي اوليست ثابتة في الخارج بل هي امر اعتباري وهي (قوله اولا موجودة) فيه ان هذا يتناقض ما تقرر بينهم من ان هل لا تدخل على منق وان كانت لطلب التصديق مطلقا ايجابا او سلبا على ما امر واجيب بانه ليس مراد الشارح انه يفرد هذا السلب بالسؤال بان يقال هل الحركة لا موجودة بل قصده بيان ان ذلك السؤال اذا وقع على وجه الايجاب كان المراد منه طلب بيان احد الامرين اما الايجاب او السلب وبعض الافاضل حل النقي في قولهم هل لا تدخل على نني على النقي ا بسبب وقولنا هل الحركة لا موجودة معدونة وبعضهم قال انها لا تدخل الاعلى موجب سلب في قولنا هل الحركة موجودة او غير موجودة معطوف

(ولهذا) اي ولان هل ادعى للفعل من الهمزة (لا يحسن هل زيد منطلق الامن البليغ) لانه الذي يقصد به الدلالة على الثبوت و ابراز ما يوجد في معرض الوجود (وهي اي هل (قسمان بسيطة وهي التي يطلب بها وجود الشيء) اولا وجوده (كقولنا هل الحركة موجودة اولا موجودة) ومركبة وهي التي يطاب بها وجود شيء شيء اولا وجوده (كقولنا هل الحركة دائمة) اولا دائمة فان المطلوب وجود الدوام للحركة اولا وجوده لها

على هل الحركة موجودة فصدق انها لم تدخل الاعلى موجب لانه يم معطف عليه
 سلب آه يس (قوله يطلب بها وجود شيء لشي) المراد بالوجود هنا الثبوت الذي
 هو النسبة بخلافه في الاولى فان المراد به التحقق في الخارج والمراد وجود شيء غير
 الوجود فخرجت البسيطة والتقربة على ذلك المقابلة والا فال المطلوب بالبسيطة ايضا
 وجود شيء هو الوجود لشيء كالحركة (قوله فان المطلوب وجود الدوام للحركة) اى
 ثبوته لها فظهر بما قلناه ان الوجود نوعان احدهما رابطى وهو النسبة بين المحمول
 والموضوع وهذا ثابت في كل قضية وهذا هو المراد في المركبة وغير رابطى وهو ما يكون
 مطلوباً لنفسه لا لربط كما في قولنا في البسيطة هل الحركة موجودة فان الوجود فيه
 مطلوب لنفسه والحاصل ان المركبة وان شاركت البسيطة في انه يطلب بها وجود الشيء
 كوجود الدوام للحركة في المثال الا انها تختلفا من جهة ان البسيطة يطلب بها
 وجود نفس الموضوع والمركبة يطلب بها وجود المحمول وايضا الوجود في
 البسيطة مقصود في ذاته لانه مثبت للموضوع والوجود في المركبة ليس مقصودا في
 ذاته لانه رابطة بين المحمول والموضوع وبهذا كله اندفع ماورد على قول المصنف
 في تعريف البسيطة وهي التي يطلب بها وجود الشيء من ان المركبة كذلك وحينئذ
 فالتعريف غير مانع ومحصل الجواب التفرقة بين الوجودين المطلوبين بهما (قوله
 وقد اعتبر في هذه) اى المركبة شيان حيث استفهم بها عن الثبوت الحاصل بين
 شيئين هما الموضوع والمحمول كالحركة والدوام وقوله غير الوجود اى المضاف
 للمحمول وهو النسبة وقوله في الاولى اى البسيطة شيء واحد هو الموضوع كالحركة
 وذلك لانها استفهم بها عن الثبوت الحاصل بين الشيء ووجوده وهما كالشيء الواحد
 لان الوجود عين الموجود على ما فيه فهذه قد استفهم بها عن ثبوت بسيط والثاني عن
 ثبوت مركب والحاصل ان كلا من البسيطة والمركبة داخل على جملة مشتملة
 على ثلاثة اجزاء الموضوع والمحمول كدوامه في الثانية ووجوده في الاولى ونسبة
 وهي وجود المحمول للموضوع اى ثبوته له كثبوت الدوام للحركة في مثال المركبة وثبوت
 الوجود اى التحقق في الخارج للحركة في مثال البسيطة ولما كان المحمول غير الموضوع
 في المركبة كان الثبوت المستفهم عنه بها الرابط بينهما مركبا ولما كان الوجود الواقع
 محمولا عين الوجود الواقع موضوعا في مثال البسيطة صار الثبوت المستفهم عنه بها
 الرابط بينهما بسيطا فان قلت حيث كانت الجملة التي تدخل عليها البسيطة لا بد فيها
 من نسبة هي ثبوت المحمول للموضوع كان على الشارح ان يقول وقد اعتبر في الاولى
 شيء واحد غير الوجود اى المضاف للمحمول كما قال في المركبة قلت في كلامه حذف
 من الثاني لدلالة الاول كذا قرر شيخنا العدوى عليه سبحانه الرحمة والرضوان
 وحاصله انه اذا نظر لغير الوجود الواقع رابطة في الامرين كان المعبر في اولها شيئا

وقد اعتبر في هذه شيان
 غير الوجود وفي الاولى
 شيء واحد فكانت مركبة
 بالنسبة الى الاولى وهي
 بسيطة بالنسبة اليها
 (والباقية) من الفاظ
 الاستفهام تشارك في انها
 (لطلب التصور فقط)
 وتختلف من جهة ان
 المطلوب بكل منها تصور
 شيء آخر (قيل فيطلب بها
 شرح الاسم

واحدا وهو الحركة وفي ثابتهما شيئين هما الحركة ودوامها وان اعتبر الوجود الواقع
 رابطة في الامرين كان المعبر في الاول شيئين وفي الثاني ثلاثة وعلى كل حال فالاعتبار
 الاول فيه بساطة بالنسبة الى الثاني بمعنى قلة المعبر وكثرته (قوله والباقية من الفاظ
 الاستفهام) اى المذكورة سابقا وذلك الباقى تسعة وهو ماعد الهمزة وهل فان
 حكمهما قدمر وبقولنا اى المذكورة سابقا اندفع ما يقال ان من جملة بقية الفاظ
 الاستفهام ام المنقطعة ولا تكون الا لطلب التصديق فلا يتم قوله والباقية لطلب
 التصور فقط (قوله تصور شئ آخر) اى تصور شئ مخالف للشئ المطلوب تصور
 بادة اخرى وحاصله ان ماسوى هل والهمزة من الفاظ الاستفهام اشتركت في طلب
 التصور واختلفت في التصورات ولا يقال ان متى واياكل منهما لطلب تعيين الزمان
 وتصوره فقد اتحد في التصور لانا نقول ان احدهما للزمان المطلق والآخر للمستقبل
 كما يأتى وحيث انهما مختلفان فيه (قوله قيل الخ) القصد بذلك مجرد العزو والنسبة
 للسائل لا للتبرى من هذا القبيل فانه كلام حق ومقابل هذا القبيل قول السكاكى
 الآتى (قوله فيطلب بما) اى التى هى من الفاظ الاستفهام السابقة (قوله شرح
 الاسم او ماهية المسمى) اى ويتعين المراد بالقرينة (قوله شرح الاسم) اى الكشف
 عن معناه وبيان مفهومه الاجالى الذى وضع له فى اللغة او الاصطلاح فذلك
 المفهوم الموضوع له هو المطلوب شرحه وبيانه كما اذا سمعت لفظا ولم تفهم معناه
 فانه تقول ما هو طالب ان يعين لك مدلوله القوي او الاصطلاحى و اراد بالاسم هنا
 ما قابل المسمى فيشمل الفعل والحرف اذ شرح الاسم لا يختص بالاسم المقابل للفعل
 والحرف (قوله ما العنقاء الخ) حكى الزمخشري في ربيع الابرار ما حاصله ان العنقاء
 كانت طائرا وكان فيها من كل شئ من الالوان وكانت في ز من اصحاب الرس تأتي
 الى اطفالهم وصفارهم فتحفظهم وتقرب بهم نحو الجبل فتأكلهم فشكوا ذلك الى نبيهم
 حنظلة ابن صفوان عليه السلام فدعا الله عليها فاهلكها وقطع عقبها ونسلها فسميت
 عتقاء مغرب لذلك (قوله طالبا ان يشرح الخ) حال من نا فى قوله كقولنا ما العنقا
 والمراد طالبا كل منا او الضمير فى قوله كقولنا للتكلم الواحد المعظم نفسه فاندفع
 الاعتراض بان المناسب لقوله كقولنا ان يقال طالين (قوله وبين مفهومه) اى مدلوله
 الاجالى الذى لا يعرف منه الماهية وهذا هو المناسب لقول الشارح فيجاب بايراد
 لفظ اشهر وهذا عطف تفسير والحاصل ان قول السائل ما العنقاء مثلا فى معنى قوله
 ما مدلول هذا اللفظ الموضوع له واعلم ان ما المطلوب بها شرح الاسم على قسمين الاول
 ان يطلب بها بيان ان الاسم لاي معنى وضع وما ل هذا البيان الى التصديق
 دون التصور لان مقصود السائل هو التصديق بان اللفظ موضوع فى مقابلة
 اى معنى سواء كان يعرف ذلك المعنى الذى هو موضوع بازائه مجلا او مفصلا وجوابه

كقولنا ما العنقاء طالبا
 ان يشرح هذا الاسم
 وبين مفهومه فيجاب بايراد
 لفظ اشهر (او ماهية المسمى)

اراد لفظ اشهر وهذا القسم بالمباحث اللغوية انسب لانها لبيان مدلولات الالفاظ
 اجالا لان اهل اللغة يقتنون بالمعرفة الاجالية كقول الجوهرى فى الصحاح الخب
 ضرب من العدو والكلام اسم جنس يقع على القليل والكثير والثانى ان يطلب بها
 تفصيل مادل عليه الاسم اجالا بان يكون السائل عالم بمدلول الاسم اجالا ويطلب
 تفصيله وجواب هذا بالحد الاسمى وهذا الجواب للتصور لان قصد السائل تصور
 مفهوم الاسم تفصيلا وهذا القسم بالمباحث الحكيمة انسب لانها لبيان تفاصيل
 الحقائق الموجودة والمفاهيم الاصطلاحية مثال الاول قول السائل ما الغضنفر
 حال كونه يعرف معنى الاسد من حيث هو بانه نوع من الحيوان او حيوان مفترس
 ولا يعرفه من حيث انه مدلول لفظ الغضنفر فقصد السائل ان يعلم ان لفظه موضوع
 لاي معنى فيجاب بايراد لفظ اشهر وهو اسد ومثال الثانى قول السائل ما العنقاء
 والحال انه يعرف مدلوله اجالا بانه نوع من الطير ومقصوده ان يعرفه مفصلا فيجاب
 بالحد الاسمى بان يقال طير صفته كذا اذا علمت هذا فتقول الشارح طالبان يشرح
 هذا الاسم ويبين مفهومه ان اراد يشرح الاسم ويبين مفهومه بيان المعنى الذى
 وضعه اللفظ كما هو المتبادر منه كان قوله فيجاب الخ صحيحا لكن ما حينئذ لطلب
 التصديق لالطلب التصور كما هو الموضوع وان اراد يشرح الاسم ويبين مفهومه
 تفصيل مادل عليه الاسم اجالا كان التمثيل صحيحا لان ما حينئذ لطلب التصور ولكن
 قوله فيجاب الخ فيه نظر لان الجواب حينئذ بالحد الاسمى وهو الرسم لا ياراد اللفظ
 الاشهر الذى هو تعريف لفظى تأمل (قوله فيجاب بايراد لفظ اشهر) اى مراد فله
 اشهر منه عند السامع سواء كان من هذه اللغة التى سأل بها السائل ام لا كذا
 فى رسم وعم بس فقال اشهر منه سواء كان مراد فله ام لا كما يقال فى جواب ما العنقاء
 طائر وفى جواب ما العنقاء خمر وقوله بايراد لفظ اى مفرد كقولك فى جواب ما الانسان
 بشر لمن لا يعرف مدلول الانسان سواء عرف مدلول البشر اجالا بان عرف انه نوع
 من الحيوان او عرفه تفصيلا ثم ان قوله فيجاب بايراد لفظ بيان لما حق الجواب ان يكون
 عليه اى ان حق الجواب حينئذ ان يكون بايرا لفظ مفرد اشهر عند السامع وذلك
 لان مفهوم الاسم امر مجمل فاذا اجيب بمركب دخل فى الجواب تفصيل ليس من المسؤل
 عنه فاذا لم يوجد مفرد اشهر عدل الى لفظ مركب كقولنا فى جواب ما العنقاء طائر عظيم
 تحطف الصبيان ولا يكون التفصيل المستفاد من التركيب مقصودا فاذا حصل المفهوم
 سأل عن ماهية وذاتيات افرادها فيؤتى بما يدل عليها (قوله او ماهية المسمى) بالجر
 عطف على الاسم اى او شرح ماهية المسمى و اراد المصنف بالمسمى المفهوم الاجالى
 وبما هيته اجزاء ذلك المفهوم الاجالى اعنى الماهية التفصيلية التى عرفت بالوجود
 حتى يكون الجواب المبين لها تعريفا حقيقيا فالانسان مثلا مفهومه الاجالى الذى

هو مسماه نوع مخصوص من الحيوان وماهية ذلك المسمى حيوان ناطق (قوله اي حقيقة الخ) اشار بذلك الى انه ليس مراد المصنف بالماهية ما يقع جوابا لما هو لانه شامل لما يكون شرحا للاسم من المفهومات المدومة بل مراده الماهية الموجودة وقوله التي هو اي المسمى وقوله بها اي بالحقيقة اي بسببها وقوله هو اي نفسه مثلا مفهوم الانسان الاجالي وهو النوع المخصوص من الحيوان صار بسبب ماهيته وهي الحيوانية والناطقية انسانيان فالسما ملاحظ اجالا والحقيقة ملاحظة تفصيلا فاختلف السبب والسبب باعتبار الاجال والتفصيل واما اختلاف المبتدأ والخبر فباطلاق المبتدأ وتقييد الخبر بالسبب او بملاحظة المبتدأ نوعا مخصوصا مع قطع النظر عن المعنونة عنه بكذا والخبر نوعا مخصوصا معنونا عنه بكذا ووصف الشارح الحقيقة بالتي هو بها اشارة الى ان المراد بالحقيقة الماهية الثابتة في نفس الامر التي بها تحققت افراد الشيء بحيث لا يزداد في الخارج عليها الا عوارض كأن يقال ما الانسان فيقال الحيوان الناطق فافراد الانسان لا تزيد على هذه الحقيقة الا بالعوارض ولم يرد المصنف بالماهية الماهية التفصيلية ولو لم يوجد لها فرد والدليل على ان مراد المصنف بالماهية الحقيقة الثابتة في نفس الامر لا مطلق ماهية تفصيلية ولو معدومة (قوله وتقع هل البسيطة في الترتيب بينهما) لان الماهية الوجودية هي التي تقع هل بينها وبين شرح الاسم وقوله كقولنا ما الحركة ولا شك انها موجودة الافراد (قوله اي ما حقيقة مسمى هذا اللفظ) مسماه نوع مخصوص من العارض وحقيقة ذلك المسمى الذاتيات التي يجب بها لمن يقال في الجواب مثلا هي حصول الجرم حصولا اوليا في الخبر الثاني (قوله فيجاب بايراد ذاتياته) من الجنس والفصل كأن يقال في جواب ما الانسان حيوان ناطق بعد معرفة ان الانسان شيء موجود في نفسه وانما قيدوا بذلك لاجل ان يكون الجواب تعريفا حقيقيا والا كان تعريفا اسميا وكانت ماهي التي يطلب بها شرح الاسم لاني طلب بها الماهية وربما تذكر الرسوم في مقام الحدود توسعا واضطرارا كما في شرح الاشارات وحينئذ فقوله الشارح فيجاب بالذاتيات اي حق الجواب عن ما التي لطلب شرح الماهية ان يكون كذلك ولذلك لما سأل فرعون موسى عن حقيقة الله بقوله ومارب العالمين جابه موسى بذكر بعض خواصه وصفاته تعالى حيث قال رب السموات والارض وما بينهما ان كنتم موقنين تبينها علي ان حقيقته تعالى لا تعلم الا بذكر الفصول المقومة لها ولا مقوم لها اذ لا تركيب فيه سبحانه وتعالى ولما لم ينتبه فرعون لذلك بل عد جوابه غير مطابق قال لمن حوله الانستون يعني اناسا لته عن حقيقته فاجابني بصفاته فلم يعرض موسى عليه السلام لخطابه هذا بل ذكر صفات ايين حيث قال ربكم ورب آبائكم الاولين لعله ينتبه فلم ينتبه فنسب فرعون لعنه الله موسى عليه السلام الى الجنون وقال علي وجه الاستهزاء ان رسولكم الذي ارسل اليكم

اي حقيقته التي هو بها هو
 (كقولنا ما الحركة) اي
 ما حقيقة مسمى هذا اللفظ
 فيجاب بايراد ذاتياته
 (وتقع هل البسيطة
 في الترتيب بينهما) اي
 بين ما التي لشرح الاسم
 والتي لطلب الماهية

ليجوز فذ كرموسى عليه السلام ثالثا صفات ايين بقوله رب المشرق والمغرب وما بينهما
وقال عقبه ان كنتم تعقلون فاشار الى ان السؤال عن حقيقة الرب ليس من دأب
العقلاء آه كلامهم قال الشيخ بس وهل يؤخذ من كلامهم هذا ان كل بسيط لا يستل
عن حقيقته آه والظاهر انه كذلك (قوله وتقع هل البسيطة) اى وهى التى يطلب بها
نفس وجود الشيء اى ويقع السؤال بهل البسيطة بين السؤال بما التى لشرح الاسم
و بين التى لطلب الماهية (قوله فى الترتيب) اى فى حال الترتيب اى ترتيب الطلب
(قوله اى بين ما التى لشرح الاسم والتى لطلب الماهية) اى لطلب بشرحها و بيانها
لما علمت ان قول المصنف او ماهية المسمى عطف على الاسم و يحتمل انه عطف على
شرح و يدلله ما هنا واعلم ان مقتضى الترتيب الطبيعى وقوع هل المركبة بعد ما
التى لطلب شرح الماهية كما مر ولذا يقال ان هل تقع بين مائين و مائة بين هلين وقد
اسقط المصنف والشارح هذه المرتبة فيقال مثلا اول ما العناية ثم ثانيا هل هى
موجودة ثم ثالثا ماهى اى ما ماهيتها و حقيقتها فاذا عرفت الحقيقة قلت رابعا هل
العناية دائمة وكذا تقول ما البشر قبحاب بانسان ثم تقول هل هو موجود او لا قبحاب
بموجود ثم تقول ما ماهيتها و حقيقته قبحاب ببحوان ناطق ثم تقول هل يمشى على اربع
او على رجلين ونحو ذلك من الاحوال العارضة (قوله يعنى ان مقتضى الترتيب الطبيعى)
اى العقلى نسبة للطبع يعنى العقل اذ هو المراعى للناسبات و الترتيب الطبيعى هو
ان يكون المتأخر متوقفا على المتقدم من غير ان يكون المتقدم علة له كتقدم الفرد على
المركب والواحد على الاثنين ووجه كون ما ذكره المصنف مقتضى الترتيب الطبيعى
ان مقتضى الطبع اى العقل المراعى للمناسبة ان الشخص اذا سمع اسما ولم يعرف ان له
مفهوما طلب له مفهوما على وجه الاجال ثم اذا وقف على مفهومه طلب وجوده
لاستحالة طلب وجود مفهوم اللفظ قبل العلم بان له مفهوما اذ لعله مهمل ثم اذا علم
وجوده طلب تفصيل ذلك المفهوم بالحد المتضمن للجنس والفصل واذا علم تفصيل
ذلك المفهوم سأل عن احواله العارضة له كدوامه لان العلم بدوام ذلك الشيء يستدعى
سبق العلم بحقيقته كذا قيل قال السبكي ولا يخلو عن نظر لانه اذا كان السؤال عن الدوام
يستدعى سبق علم الماهية فالسؤال عن الوجود كذلك وحينئذ فلا فرق بين هل البسيطة
والمركبة نظرا لذلك التعليل آه وقد يقال ان وجود الشيء عينه بخلاف الدوام
و حينئذ ففرق بينهما تأمل (قوله شرح الاسم) اى بيان مفهومه الاجالى وقوله
ثم وجود المفهوم اى ثم يطلب بهل وجود ذلك المفهوم وقوله ثم ماهيته اى ثم يطلب
بان ماهيته بما الثانية وقوله لان من لا يعرف مفهوم اللفظ اى الاجالى علة لكون مقتضى
الترتيب العقلى ما ذكر وقوله استحتمل منه ان يطلب وجود ذلك المفهوم اى الاجالى
وذلك لاحتمال ان يكون اللفظ المسموع مهمل وقوله استحتمل منه ان يطلب حقيقته اى

قوله و بين التى لطلب
الخ اى و بين السؤال بما
التى لطلب الخ
(مصححه)
يعنى ان مقتضى الترتيب
الطبيعى ان يطلب او لا
شرح الاسم ثم وجود
المفهوم فى نفسه ثم
ماهية و حقيقته

التفصيلية (قوله لان من لا يعرف مفهوم اللفظ) اي مفهومه من حيث انه مدلول اللفظ
استحال منه ان يطلب وجوده فانفج مايقال ان ما ذكر من استحالة طلب الوجود
قبل الوقوف على المفهوم في الجملة لايسلم بل قد يطلب بناء على ان الاصل وضع اللفظ
لمفهوم ماثم على تقدير تسليمه فانما ذلك اذا لم يعرف ان له مفهوما اصلا واما ان عرف
ان له مفهوما ولو لم يقف على مايعنيه في الجملة فلا مانع من السؤال عن وجوده لانه
اذا عرف ان له معنى فقد تصور به باعتبار انه معنى اللفظ وان كان مبهما وهذا التصور
كاف في طلب وجوده والسؤال عن خصوصيته (قوله ادلا حقيقة للمدوم ولا ماهية له)
العطف مرادف ووجه كونه المدوم لا ماهية له ان الماهية ما به يكون الشيء التعارف
وهو الموجود هو هو والمدوم لا وجود له فلا ماهية له ايضا قوله والفرق الخ اني
بهذا دفعا لما يقبل ان المصنف جعل ما قسمين الاول ما يطلب بها بيان مفهوم الاسم
والثاني ما يطلب بها بيان ماهية السمي وهل هما الاشياء واحد وحاصل ذلك الدفع
ان لانسم انهما شيء واحد بل مختلفان كذا قرر بهضمهم وعبارة السيرامي لما كان
الحد والمدود متعدين ذاتا مختلفين من جهة الاجال والتفصيل وبما يتوهم متوهم
عدم الفائدة في التحديد سواء كان اسما او حقيقا دفعه بقوله والفرق الخ والفرق مبدأ
وقوله غير قليل خبر ومعنى كونه غير قليل انه كثير والمراد لازمه اي ظاهر واضح
او المراد بالقلّة الخفاء قوله بين المفهوم من الاسم اي بين الذي يفهم من الاسم اي
من اللفظ ويدل عليه قوله بالجملة متعلق بالمفهوم والبناء للابسة اي المفهوم
المتبس بالجملة اي بالاجال اي بين المفهوم الجميل او الاجال او انه حال من المفهوم
اي حال كونه اجالا اي بجملا قوله التي تفهم من الحد اي من لفظ الحد وفي كلامه
اشارة الى ان الحد يطلق على اللفظ المعنون به عن اجزاء الماهية كما انه يطلق على
مجموع اجزائها قوله بالتفصيل متعلق بتفهم اي تفهم تفصيلا من الحد او انه صفة
للماهية اي الماهية المتبسة بالتفصيل اي الماهية المفصلة التي تفهم من الحد قوله غير
قليل اي ظاهر فلا يتوهم اتحادهما لان المحدود وهو ما يدل عليه اللفظ ويفهم منه الماهية
الجملة والذي يفهم من الحد الماهية المفصلة ولا شك ان الماهية الجملة غير نفسها حال
كونها مفصلة كما هو ظاهر قوله فان كل الخ هذا من باب التنبه لامن الدليل اذ
الامور الواضحة لا يقام عليها دليل نعم قد ينه عليها ازالة لما يعرض لها من الخفاء
بالنسبة لبعض الاذهان قوله فهم فهما ما اي فهم منه الماهية فهما اجابا
فمفهوم فهم محذوف قوله ورفق على الشيء ان الذي يدل عليه الاسم اي وقوفا
اجابا وهو تفسير لما قبله لان فهم الشيء هو ادراكه والوقوف عليه قوله اذا كان
عالم باللفظ اي بوضعها اما غير العالم بوضعها فلا يفهم من الاسم المخاطب به شيئا
فادا كان المخاطب عالما بوضع اللفظ وخو ط بلفظ انسان فهم منه نوعا من الحيوان

لان من لا يعرف مفهوم
اللفظ استحالة منه ان يطلب
وجود ذلك المفهوم ومن
لا يعرف انه موجود
استحال منه ان يطلب
حقيقته وماهية اذ لا
حقيقة للمدوم ولا ماهية
له والفرق بين المفهوم من
الاسم بالجملة وبين الماهية
التي تفهم من الحد بالتفصيل
غير قليل فان كل من خو ط ب
باسم فهم فهما ما وقف على
الشيء الذي يدل عليه
الاسم كان عالما باللفظ

مخصوصا (قوله واما الحد) المراد به هنا الماهية التفصيلية لا اللفظ الدال عليها بدليل قوله فلا يقف عليه الحد وكان المناسب لمسا قبله ان يقول والذي يفيد الحد الماهية التفصيلية ولذلك كان لا يقف الحد وقوله الا المراد بصناعة المنطق اى اى العالم لها المتقن لها وذلك لان الحد عبارة عن الماهية التفصيلية كما علمت ولا يعلم الحقائق المفصلة الا من له اتقان لعلم المنطق لعلم حقيقة الذاتيات اعنى الجنس والفصل منه وفيه ان الذاتيات انما تعرف بالنقل او بمحض فرض العقل على الاصح فالارتياض في صناعة المنطق لا يفيد معرفة ذاتيات الاشياء وقد يقال المراد في صناعة المنطق يستخرج للحقيقة اجزاءها الذاتية من الجنس والفصل عند عدم النقل تأمل (قوله فالوجودات الحد) الفاء واقعة في جواب شرط مقدر اى اذا علمت ما ذكرناه من انه لاحقيقة للمعدوم ولا ماهية له و اردت الفرق بينه وبين الوجود فنقول لك الفرق بينهما ان الموجودات الحد و اراد بالوجودات الامور التي لها ثبوت في نفس الامر لا المحققة في الخارج فقط (قوله لها حقائق) اى ماهيات مركبة من الذاتيات ملحوظة باعتبار التحقق في نفس الامر وهى حقيقة ذلك الوجود (قوله ومفهومات) اى صور حاصلة في العقل مدركة من الالفاظ الدالة عليها بواسطة معرفة وضعها لها والحاصل ان كلا من الوجودات والمعدومات وضع له الفاظ لان الوضع لا يشترط فيه تحقق الموضوع له وتلك الالفاظ الموضوعية يدرك العقل منها صوراً بواسطة معرفة وضعها وتلك الصور هي مفهومات الالفاظ (قوله فالها حدود حقيقية) اى تدل على الحقائق (قوله واسمية) اى لفظية تدل على المفهومات من الاسماء (قوله فليس لها المفهومات) وهى الصور العقلية المدركة من اسمائها (قوله لا بحسب الاسم) اى لا بحسب الذات وكان الاولى ان يقول فلا تعريف لها لا بحسب الاسم لان الحد ما كان بالذاتيات وهى لذاتيات لها (قوله لان الحد بحسب الذات) اى بالنظر للذات اى الحقيقة (قوله حتى ان ما يوضع الحد) غاية لقوله لان الحد بحسب الذات لا يكون الا بعد الحد وحاصل كلامه ان الحد الاسمي قد يتقلب حقيقياً فالواضع اذا نقل نفس الحقيقة ووضع الاسم باز ثباتها قبل العلم بوجود تلك الحقيقة يكون تعريفاً اسمياً وبعد العلم بوجودها يتقلب حداً حقيقياً فلحد الحقيقى والحد الاسمي لا منافاة بينهما الا بذلك الاعتبار مثلاً تعريف الشكل الثلث المتساوى الاضلاع بما احاط به ثلاث خطوط متساوية حداسمى وبعد علمك بوجوده بالشكل الاول من التحرير يصير حداً حقيقياً وكذلك اذا قلت لمن لا يعرف معنى لفظ صلاة الصلاة عبادة ذات اقوال وافعال مفتحة بالتكبير مختمة بالتسليم كان ذلك حداً اسمياً فاذا علم المخاطب بعد ذلك بوجودها بان سأل عن وجودها وقال هل هى موجودة فقلت له ان النبي قد امر بها وكل ما امر به النبي فهو موجودا فنقلب ذلك الحد الاسمي حداً حقيقياً ببق شئ آخر وهو ان الحد الاسمي اذا انقلب حداً حقيقياً هل فى هذه

واما الحد فلا يقف عليه الا
المراد بصناعة المنطق
فالوجودات لها حقائق
ومفهومات فلها حدود
حقيقية واسمية واما
المعدومات فليس لها الا
المفهومات فلا حدود لها
الاجسب الاسم لان الحد
بحسب الذات لا يكون
الابعدان يعرف ان الذات
موجودة حتى ان ما يوضع
فى اول التعاليم من حدود
الاشياء التي يرهن عليها
فى اثناء العلم

الحاله يقال له حداسمى اوان الشرط في كونه اسميا عدم العلم بوجود ذلك الحقيقة
 فاذا وجد العلم اتفق عنه ذلك الاسم (قوله في اول التعاليم) جمع تعليم والمراد به التراجم
 كالفصل والباب وقوله من حدود الاشياء بيان لما يوضع وذلك مثل حد الصلاة
 المذكور في اول بابها (قوله يبرهن عليها) اى على وجودها (قوله في اثناء العلم) اراد
 بالعلم القواعد المتعلقة بالشيء المحدود المذكور في تلك الترجمة وفي بعض النسخ في اثناء
 التعليم اى في اثناء الترجمة (قوله حدود اسمية) اى رسوم (قوله ثم اذا برهن عليها)
 اى على تلك الاشياء اى اقيم البرهان على وجودها (قوله واثبت وجودها) اى بالبرهان
 والمراد الوجود الخارجى لامطلق الوجود (قوله صارت تلك الحدود) اى التعاريف
 وقوله حدودا حقيقة اى بحسب الحقيقة فانقلب الاسمى حقيقيا وجعل هذا كليا غير
 مسلم لان الحد الاسمى عبارة عن جميع ما اعتبره الواضع في مفهوم اللفظ وما اعتبره
 قد يكون عارضا للافراد لاذاتيا فلا يمكن بعد اثبات الوجود ان يصير حدا حقيقيا
 لان الحد الحقيقى عبارة عن جميع ذاتيات الشيء الوجودية مثلا مفهوم الماشى حداسمى
 للانسان وبعد اثبات الوجود لا يكون حدا حقيقيا لانه ليس عبارة عن جميع ذاتيات
 الافراد كريد وعمرو فلا بد من تأويل كلامه بان المراد انه بعد اثبات الوجود يمكن
 ان يصير حدا حقيقيا بان يكون ما اعتبره الواضع جميع ذاتيات الافراد كذا ذكر
 العلامة السيد في حواشى المطول وفي الفناى ان الواضع اذا تصور حقيقة الشيء
 وعين الاسم بازائها فظاهر ان التعريف حداسمى قبل العلم بوجودها وحقيقى بعد
 العلم بالوجود واذا تصورها ببعض عوارضها واعتباراتها ووضع الاسم بازائها
 فالتعريف انما يكون حدا اسميا بالنظر لتلك الاعتبارات فبعد العلم بالوجود يكون حدا
 حقيقيا بالنظر اليها بلا اشتباه واما بالنظر لنفس الشيء فرسم اسمى قبل العلم بالوجود
 ورسم حقيقى بعده وحينئذ نلاحظ حاجة لما ذكره العلامة السيد من التقييد وهذا كله
 اذا اريد بالحد والرسم المعنى المصلح عليه عند ارباب المعتول واما اذا اريد بالحد
 المعروف مطلقا فالامر ظاهر (قوله لدا في الشفاء) كتاب لابن سينا وعلم من كلامه ان الجواب
 الواحد يجوز ان يكون حد بحسب الاسم وبحسب الذات بالقياس الى شخصين
 وبالقياس الى شخص واحد في وقتين اما الثانى فكما مر في مثال الثلث والصلاة واما
 الاول فكما اذا سألت سائل عن مفهوم الانسان فقال ما الانسان اى ما مفهوم هذا
 اللفظ وكان شخص حاضر يعلم مفهومه وانه موجود ولكن لا يعلم تفصيل ذلك المفهوم
 فقلت له حيوان ناطق فهذا حد اسمى بالنظر للسائل وحقيقى بالنظر للسامع (قوله
 العارض المتخصص لذى العلم) لما كان التبادر منه ان المراد بالعارض المتخصص خصوص
 الوصف الذى يعين ذا العلم كقولنا في جواب السؤال المذكور الرجل الطويل الذى
 لقبته بالامس اذا كان التعيين يحصل بتلك الاوصاف اشار الشارح بقوله فنجاب يزيد

انما هي حدود اسمية ثم
 اذا برهن عليها واثبت
 وجودها صارت تلك
 الحدود بصيحتها حدودا
 حقيقة جميع ذلك المذكور
 في الشفاء (و) يطلب
 (بمن العارض المتخصص)

او نحوه الى ان المراد بالعارض المتخصص لدى العلم الامر المتعلق به سواء كان عماله او وصفا
خاصه كما في المثال المذكور وسواء اتحد العارض كما في المثال الاول او تعدد كما في الثاني
وليس المراد المعنى المتبادر فقط وخرج بالتخصص العارض الغير المتخصص وهو الامر
العارض العام ككاتب ونحوه فلا يصح ان يقع في جواب السؤال بمن لانها وان كانت
عارضة لحقيقة الانسان لكنها غير معينة قال ابن يعقوب ولما كانت من ههنا في غاية
الابهام لم يكن فيها اشعار بخصوصية المحاب فاذا قيل في الجواب زيد تصور السائل
من ذلك الجواب ذات زيد فلذا كانت للتصور وان لزم من ذلك تصديق يكون
خاص في الدار واما قولنا فيما تقدم ادبس في الاناء ام غسل فالمجاب به مستشعر من السؤال
فلم يزد الجواب تصويره ولهذا قلنا فيما تقدم انه يرجع الى التصديق في التحقيق وعلى هذا
يقاس ما يأتي في ما ونحوها آه ومن هذا تعلم ان قولهم من ونحوها لطلب التصور اى اصالة
فلا ينافى في ان طلب التصديق الخاص لازم لها هذا وذكر السبكي في عروس الافراح نغلا
عن والده ان الجواب بزيد مفرد لا مركب ولا يقدر مبتدأ ولا خبر فاذا قلت من عندك
فقل بزيد كان بمنزلة قولك ما الانسان فتقول حوان ناطق فهو ذكر حد يفيد التصور
فقط وعلى ذلك قوله تعالى ولئن سألتهم من خلق السموات والارض ليقولن الله واما قوله
في الآية الاخرى خلقهن العزيز العليم فهو ابتداء كلام بتضمن الجواب وليس اقتصارا
على نفس الجواب بخلاف الآية قبلها (قوله لذي العلم) عبر بالعلم دون العقل ليتناول الباري
نحو فن ربكم يا موسى (قوله تخصصه) اى تخصصا متضمنا او نوعيا كما اذا قيل من
في هذا القصر فقيل مثلا الانسان الصقلي وكذا اذا قيل من في السماء من انواع العالمين
فقبل الملك والمراد بالنوع العمومى الشامل للصفة (قوله وتعبه) عطف تسمية (قوله
من في الدار) اى اذا علم السائل ان في الدار احدا لكن لم يتخصص عنده فيسأل بمن عن
متخصصه (قوله فيجاب بزيد) اى لان العلم يفيد حضار ما وضع له بعينه وهو عارض له
بمعنى انه خارج عن ماهيته او جنسه بالعارض القائم به قاله عبد الحكيم او المراد بكونه عارضا
للذات انه متعلق بها لدلالته عليها كما مر قال في المطول واما الجواب بنحو رجل فاضل
من قبيلة كذا ونحو ابن فلان واخو فلان فانما يصح ذلك من جهة ان المتطاب يفهم
منه التخصص بحسب انحصار الاوصاف في الخارج في تخصص وان كانت تلك الاوصاف
بالنظر الى مفهوماتها كليات (قوله وقال السكاكى) اى في الفرق بين من وما وهذا
مقابل للقيل المتقدم (قوله يسأل بما عن الجنس) اى من ذوى العلم او من غيرهم والمراد
بالجنس الماهية الكلية سواء كانت منقفة الافراد او مختلقتها بجملة او مفصلة فيشمل
جميع اقسام القول في جواب ما هو وهو النوع والجنس والماهية التفصيلية والاجالية
فاذا قيل ما زيد وعمر وفيجاب بانسان وما الانسان والفرس فيجاب بمجموع ناطق او نوع

اى الامر الذى يعرض (لذى
العلم) يفيد تشخصه وتعبه
(كقولنا من في الدار)
فيجاب بزيد ونحوه بما يفيد
تخصصه (وقال السكاكى
يسأل بما عن الجنس تقول
ما عندك اى اى اجناس
الا شياء عندك

من الحيوان فيطلب بما عند السكاكي شرح الاسم وشرح الماهية الموجودة الا انه
 مختص عنده بالامر الكلى وعند صاحب القيل السابق يطلب بها شرح الاسم كليا
 كان او جزئيا قال عبد الحكيم ومما ذكر تعلم ان مراد المصنف بالجنس الجنس الغوى
 فدخل النوع سواء كان حقيقيا او اصطلاحيا نحو قولنا ما الكلمة اي اي جنس
 من اجناس الالفاظ فيجاب بانها لفظ مفرد مستعمل (قوله اي اي اجناس الاشياء الخ)
 اي اي جنس من اجناس الاشياء عندك لان المسؤل عنه ليس هو الجمع (قوله وجوابه)
 اي جواب ما عندك لاجواب اي جنس من اجناس الاشياء عندك لان قول المصنف
 اي اي اجناس الاشياء عندك انما اتى به للتفسير من جهة المعنى وذلك لان السؤال باى
 انما يكون عن المميز كما سيذكره المصنف قريبا وامامنا فانه يسئل بها عن الجنس فلم يكن
 جواب اي مطابقا لجواب ما وذلك لان الجواب به عن مانقظ الجنس ككتاب او فرس
 والجواب به عن اي الجنس ومميزه الذي هو الفصل نحو شئ مكتوب او شئ عاقل
 او شئ ملبوس او نحو ذلك لكن لما كان مميز الجنس يستشعر منه الجنس لان الشئ
 المكتوب مثلا يستلزم الكتاب فتي ذكر مميز الجنس الذي عنده فقد ذكر الجنس الذي عنده
 فسر المصنف ما عندك باى جنس عندك تسامحا لتلازم جوابيهما هذا محصل مقاله
 اليعقوبي وسمو قال عبد الحكيم لا يتوهم من تفسير المصنف مطلب ما يطلب اي اتحادهما
 فان بالطلب المميز وبالطلب الماهية الا انه لما كان طلب ماهية الشئ مستلزما لطلب تمييز
 تلك الماهية بعينها عما عداها من حيث اشتغالها على الخصوصية اقيم مطلب اي مقام
 مطلب ما ولذا اتحد جوابيهما فيقال كتاب ونحوه لانه من حيث انه مشتمل على بيان
 الجنس اجالا جواب لما ومن حيث اشتغاله على الخصوصية المميزية عن الاجناس
 الاخر جواب لاي هكذا يستفاد من شرح العلامة الشارح للفتاح آه فانت تراه جعل
 جوابهما واحدا بالذات مختلفا بالاعتبار وعلى هذا فيصح جعل ضمير وجوابه لما عندك
 ولاى الاجناس عندك تأمل (قوله ونحوه) اي كفرس وحار وانسان (قوله ويدخل
 فيه) اي في السؤال عن الجنس السؤال عن الماهية والحقيقة اي التي هي النوع سواء
 كان حقيقيا نحو ما للانسان او اصطلاحيا نحو ما الكلمة وأشار الشارح بهذا الى ان مراد
 المصنف بالجنس الغوى وهو ما صدق على كثيرين لا الجنس المنطقي اذ هو مقابل
 للنوع (قوله والحقيقة) عطف مرادف (قوله ما الكلمة) اي ما مدلول هذه الالفاظ
 (قوله اي اي اجناس الالفاظ هي) اي اي جنس من اجناس الالفاظ هي اي اي نوع
 من انواعها لانها تنوع لانواع مفرد ومركب وموضوع وغير موضوع ومستعمل وغير
 مستعمل (قوله او عن الوصف) عطف على قوله عن الجنس اي يسأل بما عن الجنس او عن
 الوصف (قوله تقول ما زيد) اي تقول في السؤال عن الوصف ما زيد اي اي وصف يقال
 فيه اي هل يقال فيه كريم او بخيل او غير ذلك وانما فسرنا بذلك لقول المصنف وجوابه

وجوابه كتاب ونحوه)
 ويدخل فيه السؤال عن
 ماهية والحقيقة نحو ما الكلمة
 اي اي اجناس الالفاظ
 هي وجوابه لفظ مفرد
 موضوع (او عن الوصف
 تقول ما زيد وجوابه
 الكريم

الكريم فلو كان المراد الوصف القائم به لكان جوابه الكريم ونحوه (قوله ونحوه)
 اى كالشجاع والنجيل والجبان وكان الاولى للوصف ان يقول وجوابه كريم بالتشكيك
 (قوله وبمن عن الجنس) عطف على ما من قوله بسأل بما عن الجنس فهو من جملة مقول
 السكاكى والمراد الجنس الاقوى فيشمل النوع والصفة (قوله من ذوى العلم) اى
 الكائن من ذوى العلم وذلك بان يعلم السائل ان المسؤل عنه من ذوى العلم لكنه يجهل
 جنسه وقضية التقييد بذوى العلم تقتضى انه لا يسألها عن الجنس مطلقا (قوله تقول
 من جبريل) اى تقول فى السؤال عن الجنس من ذوى العلم من جبريل اى ما جنسه اذا كنت
 عالما بانه من ذوى العلم جاهلا جنسه وجوابه ملك (قوله وفيه نظر) اى وفيما قاله
 السكاكى بالنظر للشق الثانى وهو جعل من السؤال عن الجنس نظرا وحاصله انا انسلم
 ورود من فى اللغة للسؤال عن الجنس فالصواب ما مر من انها للسؤال عن العارض الشخص
 ورجع بعضهم النظر الى قوله او عن الوصف ايضا فان المنطقيين قالوا لا يسأل بما عن
 الصفات المميزة بل باى واجاب بان مراد السكاكى انها قد تخرج عن حقيقتها فيستفهم بها
 عن الصفات آه يس فان قلت قد يستدل على وروده فى اللغة للسؤال عن الجنس بيت
 الكتاب وهو قوله * اثواتارى فقلت منون انتم * فقالوا الجن قلت عوا ظلاما * فان
 الجواب دليل على ان السؤال عن الجنس اذ لو كان السؤال عن الشخص لقالوا فلان
 وفلان قلت لانسلم ان المسؤل عنه الجنس بل الظاهر ان الشاعر ظنهم من البشر فسألهم
 عن مشخصهم واتهم من اى قبيلة فاجابوا باننا لسنا من جنس البشر حتى تفحص عن الشخص
 والمعين ففى اجابتهم بيان الجنس الغير المطابق للسؤال تنبيه على خطأ السائل فى هذا
 الظن فكان الجيب يقول ليس الامر كما تظن من اننا من اشخاص الادميين فجييبك بما
 يعيننا وانما نحن من جنس الجن والتخطئة فى السؤال وارادة (قوله اذ لانسلم انه) اى من
 فى اللغة للسؤال الخ (قوله وانه بصح) اى ولانسلم انه بصح (قوله بل يقال ملك)
 اى بل يقال فى جوابه ملك من عبد الله تعالى الخ (قوله كذا وكذا) اى الى الانبياء
 من عند الله وقوله بما يفيد الخ بيان لكذا وكذا اى واذا كان لا يجاب الا بذلك فتكون
 من لطلب العارض الشخص لذى العلم كما مر فان قلت ان السكاكى ادعى ان من فى قوله
 تعالى حكاية عن فرعون فنزركما يا موسى للسؤال عن الجنس قلت كلامه ممنوع لم لا يجوز
 ان يكون للسؤال عن الوصف كما يدل عليه الجواب على انه يجوز ان يكون الجواب
 من الاسلوب الحكيم اشارة الى ان السؤال عن الجنس لا يلقى بجنابه تعالى انما اللائق
 السؤال عن اوصافه الكاملة فكأنه قيل لفرعون دع السؤال عن الجنس فانه معلوم
 البطلان لان ذاته تعالى لا تدخل تحت جنس بل اللائق بجنابه ان يسئل عن صفاته
 (قوله احد المتشاركين) هو بصفة التثنية وهو اقتصار على اقل ما يحصل فيه الاشتراك
 والافاى كما سأل بها عما يميز احد المتشاركين بسأل بها عما يميز احد المتشاركات وقوله

ونحوه) يسأل (بمن عن
 الجنس من ذوى العلم تقول
 من جبريل اى ابشر هوام
 ملك ام جنى وفيه نظر)
 اذ لانسلم انه للسؤال
 عن الجنس وانه يصح
 فى جواب من جبريل
 ان يقال ملك بل يقال ملك
 من عند الله يأتى بالوحى
 كذا وكذا بما يفيد تشخصه
 (وبسأل باى عما يميز احد
 المتشاركين فى امر يميزهما)

في امر يعمهما متعلق بالمتشاركين واتي المصنف بهذا لزيادة البيان والايضاح للمشاركة
اذا الامر الذي تشارك فيه الشيان لا يكون الاعاما لهما كذا قيل وفيه بحث لان
المتشاركين في دار او مال لا يسأل باي عاميز هما الا اذا جعلنا داخلين تحت امر يعمهما
ولو كان ذلك الامر يعمهما مفهوم المتشاركين في هذا المال او في هذه الدار قاله عبد
الحكيم وحاصل ما ذكره المصنف انه اذا كان هناك امر يعم شيتين او اشياء بحيث وقع
فيه الاشتراك وكان واحد منهما او منها محكوما له بحكم وهو مجهول عند السائل الا
ان له وصفا عند غيره بيمزه واريد تمييزه فانه يسأل باي عن ذلك الموصوف بوصف
يميزه وهو صاحب الحكم لان العلم بالمشترك فيه وهو الامر العام مع العلم بثبوت الحكم
لاحد الشيتين المتركين او المشتركات لا يستلزم بالضرورة العلم بتمييز صاحب الحكم
من الشيتين او الاشياء فيسأل باي عن الموصوف بالوصف المميز له فقول المصنف عما يميز
المراد عن موصوف ما يميز اى عن موصوف وصف يميز الخ لقوله بعد اى نحن ام
اصحاب محمد فالسؤل عنه باي الاشخاص الموصوفون بالكون كافرين او الكون اصحاب
محمد فقول الشارح بعد وسألوا عما يميز اى عن موصوف ما يميز وقوله مثل الكون الخ
تمثيل لما يميز فتأمل (قوله وهو) اى الامر الذي يعمهما مضمون الخ اعلم ان الامر المشترك
فيه الذي قصد التمييز فيه تارة يكون هو ما اضيفت اليه اى وتارة يكون غيره فالاول
كثالث المصنف فانهما مشتركان في الفريضة والذي يميز احدهما هو الوصف الذي
يذكره الجيب مثل الكون انتم واصحاب محمد ونحو اى الرجلين او الرجال عندك فالرجلان
مثلا اشتركا في الرجولية وهو امر يعمهما والذي يميز احدهما هو الوصف الذي يذكره
الجيب والثاني كقوله تعالى حكاية عن سليمان على نبينا وعليه افضل الصلاة والسلام
ايكم يا بني بعرضها اى الانس والجن يا بني بعرضها فان الاقرب فيه ان الامر المشترك
فيه هو كون كل منهم من جند سليمان ومنقادا لامره وبهذا تعلم ما في قول الشارح
وهو مضمون ما اضيف اليه اى ويمكن تكلف ان يجعل الامر المشترك فيه من هذا
المثال مضمون المضاف اليه بمعنى كون كل منهما مخاطبا بالاضمار فتأمل (قوله نحو
اى الفريقتين الخ) هذا حكاية الكلام المشتركين لعناء اليهود فهم معتقدون ان احد
الفريقتين نبت له الخيرية والفريضة تصدق على كل منهما ولم يميز عندهم من نبت له
الخيرية فكانهم قالوا نحن خير ام اصحاب محمد وقد جابهم اليهود بقولهم انتم وقد
كذبوا في هذا الجواب والجواب الحق هو اصحاب محمد وكل من الجوابين حصل به التمييز
(قوله اى احنا الخ) هذا تفسير للفريقتين (قوله قد اشتركا في الفريضة) لم يقل قد اشتركا
في امر يعمهما وهو الفريضة لعله للإشارة الى ان قوله في المتن في امر يعمهما لا حاجة
اليه الا التأكيد ودفع التوهم كذا قال يس وقد علمت ما فيه (قوله وسألوا) اى الكافرون
اعنى مشركى العرب احبار اليهود (قوله عما يميز احدهما) في الكلام حذف كما مر اى

قوله ولو كان ذلك الامر
الخ هكذا في النسخ ولم
يظهر له مناه فلعل العبارة
فيها سقط والا لولو كان
ذلك الامر الذي يعمهما
هو مفهوم المتشاركين
الخ وليحذر بمراجعة وهو
عبارة عبد الحكيم (مصححه)

وهو مضمون ما اضيف
اليه اى (نحو اى الفريقتين
خير مقلما اى نحن ام
اصحاب محمد) فالؤمنون
والكافرون قد اشتركا
في الفريضة وسألوا عما
يميز احدهما عن الآخر
مثل الكون كافرين قائلين
لهذا القول ومثل الكون
اصحاب محمد عليه الصلاة
والسلام غير قائلين

وسألوا عن موصوف ما يميز اى سألوا عن الفريق الموصوف بالوصف الذى يميز احد الفريقين عن الآخر (قوله مثل الكون كافرين) اسم الكون ضمير نابت عنه ال وكافرين خبره اى مثل كونهم كافرين وقوله فائلين حال من الواو فى -ألواين بها من صدر منه القول اعنى قوله اى الفريقين خير مقاما ولو قال بدل قوله مثل الكون الخ مثل كون الجواب انتم واصحاب محمد كان اخصر واوضح (قوله ويسأل بكم عن العدد) اى المعين اذا كان مبهما فيقع الجواب بمابين قدره كما يقال كم غنما ملكت فيقال مائة او الفاء ولا يصح الجواب بالوف ومحل الاحتياج للجواب المعين لقدر العدد اذا كان السؤال بها على ظاهره كما مثلنا وقد يكون السؤال بها عن العدد على غير ظاهره كما فى الآية التى ذكرها المصنف كما قال الشارح فلا يحتاج لجواب (قوله اعشرين ام ثلاثين) بدل من كم (قوله مبرزكم) اى وكم مفعول ثان لا يتناهم مقدم عليه وقوله فن آية مبرزكم فى الكلام حذف اى وانما كان المعنى ما ذكر لان من آية مبرزكم (قوله لما وقع اح) اى لوقوع وهذا علة لزيادة من اى فلولم تدخل من الزائدة على هذا التمييز لتوهم انه مفعول للفعل (قوله كما ذكرنا) اى وهذا نظير ما ذكرنا فى حكم الخبرية فى قول الشاعر سابقا

❖ وكم ذدت عنى من تحامل حادث ❖ وسورة ايام حزنن الى العظم ❖

وان كانت كم هنا فى هذه الآية استفهامية على انه يجوز ان تكون هنا خبرية والمقام لا ياباه كما بينه الزمخشرى (قوله فكم هنا للسؤال عن العدد) هذا صريح فى بقاء كم على حقيقتها من الاستفهام وان الغرض منه التوبيخ فهو وسيلة اليه من حيث دلالة الجواب على كثرة الآيات فقيه توبيخ لهم بعدم ايقاظهم مع كثرة الآيات والفرق بين كم الاستفهامية والخبرية ان الاستفهامية تعدد مبهم عند المتكلم معلوم عند المخاطب فى ظن المتكلم والخبرية تعدد مبهم عند المخاطب ربما يعرفه المتكلم واما العسود فهو مجهول فى كليهما فلذا احتج الى المميز المبين للمعدود ولا يحذف الادلل وان الكلام مع الخبرية يحتمل الصدق والكذب بخلافه مع الاستفهامية وان المتكلم مع الخبرية لا يستدعى جوابا من مخاطب لانه مخبر والمتكلم مع الاستفهامية يستدعيه لانه مستخبر وغير ذلك مما هو مذكور فى معنى اليب (قوله ولكن الغرض من هذا الاستفهام هو التقرير والتوبيخ) اى على عدم اتباع مقتضى الآيات مع كذبتها وبيانها وحيثذ فالعنى قل لهم هذا الكلام فاذا اجابوك باننا آتيناهم آيات كثيرة فوجبهم على عدم الاتباع مع كثرة الآيات وانما كان الغرض من هذا الاستفهام التقرير والتوبيخ وليس الغرض به استعلام مقدار عدد الآيات من جهة بنى اسرائيل لان الله تعالى علام الغيوب فلو كان المراد مجرد علم مقدار الآيات لاعلم الله نبيه بقدرها وتولى ذلك الاعلام فتعين ان يكون الغرض به التقرير والتوبيخ قبل ويصح ان يكون الاستفهام على ظاهره بان يكون القصد امر النبي صلى الله

(و) يسأل (بكم عن العدد نحو سل بنى اسرائيل كم آتيناهم من آية بينة) اى كم آية آتيناهم اعشرين ام ثلاثين فن آية مبرزكم بزيادة من لما وقع من الفصل بفعل متعددين كم ومبرزها كما ذكرنا فى الخبرية فكم ههنا للسؤال عن العدد ولكن الغرض من هذا السؤال هو التقرير والتوبيخ (و) يسأل (بكيف عن الحال وبأين عن المكان وبمضى عن الزمان ماضيا كان او مستقبلا (و بايان عن) الزمان (المستقبل) قيل وتشمعل فى مواضع التغميم مثل يسأل ايان يوم القيامة

تعالى عليه وسلم ان يسئل بنى اسرائيل حقيقة ليعلم من جهنم مقدار الآيات لانه لم يكن يعلمها بلا اعلام وقد تكون الحكمة انما هي في علم مقدارها من جهنم وعلى هذا فالمعنى سلم عما آتيناهم من الآيات فيحيونك عن عددها فاذا علمت ان كم في الآية مستعملة في حقيقتها وهو الاستفهام وان الغرض منه التوبيخ كما قال الشارح لا انها مستعملة في التوبيخ سقط ما قبل اعتراضه على المصنف كان المناسب ذكر هذه الآية بعد قوله ثم ان هذه الكلمات الاستفهامية كثيرا الخ لان الكلام هنا في الاستفهام الحقيقي ولا يصح التمثيل بذلك هنا تأمل (قوله ويسئل بكيف عن الحال) اى الصفة التى عليها التى كالصحة والمرض والركوب والمشى فيقال كيف زيد او كيف وجدت زيدا اى على اى حال وجدته فيقال صحح او مرض و يقال كيف جاء زيد فيقال راكبا او ماشيا وليست كيف ظرفا وان كان يقال في تفسيرها في اى حال وجدته لانه تفسير معنوى كما يقال في تفسير الحال في قولنا جاء زيد راكبا اى جاء في حالة الركوب وانما هي بحسب العوالم ففي قولنا كيف وجدت زيدا تكون مفعولا او حالا وفي قولنا كيف زيد تكون خبرا (قوله عن المكان) فيقال اين جلست بالاس مثلا وجوابه امام الامير وشهده ونحو اين زيد وجوابه في الدار او في المسجد مثلا (قوله ماضيا كان او مستقبلا) فيقال فى اصحى مثلا متى جئت والجواب صحرا او نحوه و يقال فى المستقبل متى تأتى فيقال بعد شهر وكان يمكن الشارح ان يزيدا وحالا لانه يسئل بمعنى عنه ايضا خلافا لما يوهمه اقتضاره (قوله عن الزمان المستقبل) فيقال ايان يترهد الفرس فيقال بعد عشرين سنة مثلا ويقال ايان تأتى فيقال بعد غد وظاهر المصنف ان ايان للاستقبال ولو وقع بعدها اسم نحو ايان مرساها وقال ابن مالك انها للمستقبل اذا ولها فعل بخلاف ما اذا وقع بعدها اسم كقوله تعالى ايان مرساها قال بعضهم وفيه نظر لان مرساها مراد به الاستقبال اذ المراد ايان الزمان الذى ترسى وتستقر فيه هل هو زمان قريب او بعيد قبل ان اصل ايان اى او ان اخذت احدى الياءين من اى والهزة من او ان فصار ايوان فقلبت الواو ياء واذغمت الياء فى الياء فصار ايان ورد ذلك بان كسر الهزة فيه لفة مستعملة وهو يأتى ان يكون اصله ذلك لانه ثقيل فى مقام التخفيف اللهم الا ان يقال الكسر عوض عن الياء المحذوفة والحق ان كون الاسم غير ممكن يأتى التصريف المذكور انتهى فارى (قوله قيل ونستعمل فى مواضع التفعيم) اى فى المواضع التى يقصد فيها تعظيم المسؤل عنه والتهويل بشانه ثم ان هذا الكلام يحتمل ان يكون المراد منه انها لا تستعمل الا فى مواضع التفعيم فتكون مخصصة بالامور العظام نحو ايان مرساها و ايان يوم الدين وعلى هذا فلا يقال ايان تمام كما قاله السيد ويحتمل ان المراد منه انها تستعمل للتفعيم كما تستعمل فى غيره وهو ظاهر كلام النحويين حيث قالوا انها كتى تستعمل للتفعيم وغيره (قوله يسئل ايان يوم القيامة) اى فقد استعملت ايان مع يوم القيامة للتهويل والتفعيم بشانه وجواب هذا السؤال

مأمور بالآتيان منه اجاما فلم يبق محل لم يؤذن فيه الا الدبر واخذ الشيعة من الآية جواز آتيان المرأة في دبرها وتناولوا الآية على ان المراد فأتوا حرثكم اي ذات الحرث وهي النساء فيصدق بالآتيان في اي موضع ورد عليهم بان الحرث بمعنى المحرث وهو القبل فشبه الفرج بالارض المحروثة والمني بالبذر والذكر بالمحراث والولد بالنبات (قوله ولم يحمي اتي زيد) اي من غير ايلاء الفعل لها وهذا محترز بقوله ويجب ان يكون بعدها فعل (قوله بمعنى كيف هو) اي صحيح ام سقيم (قوله واخرى بمعنى من اين) اي وهذه لا يجب ان يكون بعدها فعل وظاهره ان اتي في تلك الحالة متضمنة لمعنى الاسم والحرف معا وهما الظرفية والابتدائية وسبأني عن بعض النحاة ما يخالف ذلك قال في عروس الافراح والفرق بين اتي ومن اين ان اتي سؤال عن المكان الذي دخل فيه الشيء ومن اين سؤال عن المكان الذي برز عنه الشيء آه (قوله اي من اين لك هذا الرزق الخ) اي وليس المراد كيف لك هذا بدليل قولها قالت هو من عند الله (قوله الا اتي كل يوم) لانه كان يجدها عندها فاكهة الشتاء في الصيف وفاكهة الصيف في الشتاء ثم انه ليس المراد المكان حقيقة وانما يراد به ما يراد من قولهم من اي وجه نلت ما نلت (قوله وقوله تستعمل) اي دون ان يقول وضعت (قوله اشارة الى انه) اي اتي وقوله مشتركا اي اشتراكا لفظيا وقوله بين المعنيين اي معنى كيف ومن اين (قوله ويحتمل ان يكون الخ) عطف على يحتمل الاول اي واشارة الى انه يحتمل ان يكون معناه الخ وحاصل كلام الشارح ان المصنف عبر بتستعمل اما للاشارة الى انه اي اتي يحتمل ان يكون مشتركا بين المعنيين وانه حقيقة فيهما وان يكون حقيقة في احدهما مجازا في الآخر واما للاشارة الى مقاله بعض النحاة ان اتي اذا لم تكن بمعنى كيف معناه اين دائما لكن تكون من قبلها امامقدرة كما في الآية او ظاهرة كما في البيت وذلك لان قول المصنف انها تستعمل بمعنى من اين صادق بما اذا كان ذلك على جهة اضمار من او بدونه والحاصل ان المصنف انما عبر بتستعمل دون وضعت اشارة الى انه يحتمل احتمالات ثلاثة وهذا ما يفيد كلام المطول وسم والذي في الحفيدان قوله ويحتمل متعلق بالاستعمال الثاني الذي ذكره المصنف بقوله واخرى بمعنى من اين وان الاولى للشارح ان يقول وقوله بمعنى من اين معناه اين فيكون نصا في تعلقه بالاستعمال الثاني (قوله ويحتمل ان يكون معناه) اي معنى اتي وقوله اين اي لاجموع من اين وقوله الا انه اي اتي (قوله من اين الخ) خبر مقدم وعشرون مبتدأ مؤخر ولناصفة له وقوله من اتي الظاهر انه خبر حذف مبتدؤه وصفته بدليل ما قبله اي من اتي عشرون والجملة مؤكدة لما قبلها ويحتمل ان يكون تأكيذا فالمراد من اين مع وجود الفصل انتهى بس (قوله على ما ذكره الخ) متعلق بقوله ان يكون معناه الخ (قوله ثم ان هذه الكلمات الخ) انما عبر بالكلمات ليشمل الاسم منها والحرف (قوله كثيرا ما تستعمل في غير الاستفهام) اي الذي هو اصلها فيكون استعمالها في ذلك الغير مجازا

وقوله تستعمل اشارة الى انه يحتمل ان يكون مشتركا بين المعنيين وان يكون في احدهما حقيقة وفي الآخر مجازا ويحتمل ان يكون تقناه اين الا انه في الاستعمال يكون مع من ظاهرة كما في قوله من اين عشرون لنا من اتي او مقدرة كقوله تعالى اتي لك هذا اي من اتي اي من اين على ما ذكره بعض النحاة (ثم ان هذه الكلمات) الاستفهامية (كثيرا ما تستعمل في غير الاستفهام) مما يناسب المقام

لمناسبة بين المعنى الاصلى وذلك الغير مع وجود القرينة الصارفة عن ارادة ذلك المعنى الاصلى الذى هو الاستفهام وما ذكرناه من ان استعمال تلك الكلمات الاستفهامية فى تلك المعانى المغايرة للاستفهام مجاز هو ما يفيد كلام الشارح فى المطول والظاهر انه مجاز مرسل كما يأتى بيانه (قوله بحسب معونة) اى اعانة القرائن الدالة على تعيين ما يناسب المقام وهو متعلق بتستعمل او بمحذوف اى وتعيين ذلك الغير (قوله كالاستبطاء) اى تأخر الجواب (قوله نحوكم دعوتك) اى نحو قولك لمخاطب دعوته فابطأ فى الجواب كم دعوتك فليس المراد استفهام المتكلم عن عدد الدعوة لجهله به اذ لا يتعلق به غرض قرينة الابطاء مع عدم تعلق الغرض بالاستفهام ومع جهل المخاطب بالعدد دالة على قصد الاستبطاء والعلاقة السببية وبيان ذلك ان السؤال عن عدد الدعوة الذى هو مدلول اللفظ مسبب عن الجهل بذلك العدد والجهل به مسبب عن كثرة عادة اذ بعد جهل القليل وكثرته مسببة عن الاستبطاء فاطلق اسم السبب واراد السبب ولو بوسائط والاولى اسقاط الوسائط التى لاحاجة لها وذلك بان تقول الاستفهام عن عدد الدعاء مسبب عن تكرير الدعوة وتكريرها مسبب عن الاستبطاء فهو من باب استعمال اسم السبب فى السبب ومثل ما قيل هنا يقال فيما مثله ايضا من قوله تعالى متى نصر الله فالاستفهام عن زمان النصر يستلزم الجهل بذلك الزمن والجهل به يستلزم استبعاده عادة اودعاء اذ لو كان قريبا كان معلوما بنفسه او باماراته الدالة عليه واستبعاده يستلزم استبطاءه (قوله لانه) اى الهدهد كان لا يعجب الخ وهذا علة لمحذوف اى وانما كان الغرض من هذا التركيب التعجب لانه الخ (قوله فى عدم ابصاره) اى وهو عدم ابصاره له فى معنى من البيانى او انه من ظرفية المطلق فى المقيد اى تعجب من حال نفسه المتحقق فى عدم ابصاره اياه كذا ذكر بعضهم وهذا مبنى على ان المستفهم عنه عدم ابصاره وليس كذلك اذ معنى العبارة اى شئ ثبت فى حال كونى لا ارى الهدهد اى اى حالة حصلت لى منعتنى رؤيته فالاولى ان يقال المعنى تعجب من حال نفسه فى وقت عدم ابصاره فالمراد بحال نفسه هنا الحالة التى قامت به وقت عدم رؤية الهدهد مع حضوره بحسب ظنه او لافكانت سببا لعدم الرؤية وتلك الحالة اما غفلة بصره او مرض عينه او نحو ذلك (قوله ولا يخفى الخ) علة لمحذوف عطف على قوله تعجب من حال نفسه اى لانه استفهم عنها اذ لا يخفى انه لا معنى لاستفهام العاقل كسليمان عن حال نفسه لان العاقل ادرى بحال نفسه من غيره فكيف يستفهم عنها من الغير ولما امتنع حل الكلام على ظاهره من السؤال عن حال نفسه عند عدم الرؤية جعل على التعجب مجازا لان السؤال عن الحال وهو السبب فى عدم الرؤية يستلزم الجهل بذلك السبب والجهل بسبب عدم الرؤية يستلزم التعجب وقوعا وادعاء اذ التعجب معنى قائم بالنفس يحصل من ادراك الامور القليلة الوقوع المجهولة السبب فاستعمال

بحسب معونة القرائن
(كالاستبطاء نحوكم دعوتك)
والتعجب نحو ما لى لارى
الهدهد لانه كان لا يعجب
عن سليمان عليه الصلاة
والسلام الا باذنه فلما لم
يبصره مكانه تعجب من
حال نفسه فى عدم ابصاره
اياهم ولا يخفى انه لا معنى
لأستفهام العاقل عن حال
نفسه وقول صاحب
الكشاف نظر سليمان الى
مكان الهدهد فلم يبصره
فقال ما لى لاراه على معنى
انه لا يراه وهو حاضر لستار

لفظ الاستفهام في التعجب مجاز مرسل من استعمال اسم الملزوم في اللازم وما ذكره الشارح من ان العاقل لا يستفهم عن حال نفسه من الغير لا يرد عليه ان المريض يسئل الطبيب عن حاله لان المريض انما يسئل عن سبب مرضه او عما ينفعه لاعتن كونه مريضا ثم ان ما ذكره الشارح من انه لا معنى لاستفهام العاقل عن حال نفسه ظاهر بالنسبة للاحوال التي لا تخفى على صاحبها كقيامه وقعوده وجوعه وعطشه فلا يقال ما حالى اى انا تامم او قاعد او انا جائع او لا واما الاحوال المنفصلة او ما في حكمها مما تخفى عليه فيجوز ان يستفهم الانسان عنها كما ان يقال ما بالى اودى دون سائر المسلمين اى ما السبب الذى صار متعلقا بى وحالا من احوالى فلو جب اذيتى ومن العلوم ان السبب في عدم رؤيته للهدد حال منفصلة عنه وحينئذ فلا يتم ما ذكره الشارح من التعليل ولما امكن حل السؤال في الآية على الحال المنفصلة التي يمكن السؤال عنها اجري الاستفهام الواقع فيها على الاستفهام الحقيقي عند ائز محشرى والبه اشار الشارح بقوله وقول صاحب الكشاف الخ وهو مبتدأ خبره يدل الخ (قوله وهو حاضر) اى والهدد حاضر وهذه الجملة حالية وقوله لسائر متعلق بقوله لا يراه وحاصله ان سليمان جازم بعدم رؤيته مع حضوره ومتردد في السبب المانع له من الرؤية مع حضوره هل هو سائر ستره عنه او غير ذلك ككونه خلفه او على يمينه او يساره فسأل الحاضرين عن ذلك السبب الذى منعه فقال لهم ما لارى الهدد اى ما السبب في عدم رؤيتى له والحال انه حاضر هل هو سائر ستره عنى او غير ذلك ككونه خلفى كذا قرر شيخنا العدوى ويواقفه ما في سم وفي ابن يعقوب في بيان كلام ائز محشرى المذكور هنا ما محصله ان سليمان لما نظر لكان الهدد فلم يصره تردد في السبب المانع له من الرؤية هل هو سائر متعلق به فغفقه من الرؤية مع كونه حاضرا او ليس هو سائرا مع كونه حاضرا بل غيبته فلما تردد في ذلك السبب سأل الحاضرين عن ذلك السبب الذى اوجب له منع الرؤية من كونه سائرا او غيبته عنه بلاذن فقال لهم ما لارى الهدد اى ما السبب في عدم رؤيتى له هل هو سائر ستره عنى مع كونه حاضرا او غيبته بلاذن آه وربما كان التقرير الاول اقرب للكلام شارحنا وعلى كل من التقريرين فالمسؤل عنه ليس حاله من احوال نفسه فلذا صح السؤال عنه (قوله وهو حاضر) لظنه حضوره (قوله او غير ذلك) اى ككونه خلفه (قوله ثم لاح) اى ظهر له لاعلى وجه الجزم بدليل قوله بعد ذلك كما نه يسئل الخ (قوله فاضرب عن ذلك) اى عماد كرم من الجزم بحضوره المشار له بقوله وهو حاضر والمراد اضرب السؤال الذى كان على وجه الاحتمال وتساوى الامر بين الاحتمال الاول هنا يناسب الاحتمال الاول المذكور سابقا والثاني هنا يناسب الثاني فيما مر وقوله فاضرب عن ذلك اى حال كونه مستفهما بقوله ام كان من الغائبين اى بل اكان من الغائبين قام منقطعة لامتصلة لان شر طها وقوع الهزيمة قبلها (قوله كما نه يسئل

ستره او غير ذلك ثم لاح له انه فائب فاضرب عن ذلك واخذ يقول اهو فائب كما نه يسئل عن صحة ملاح له يدل على ان الاستفهام على حقيقته

قوله لظنه حضوره لعل الاصحوب حذفه بدليل قوله بعد فاضرب عن ذلك اى عماد كرم من الجزم بحضوره تأمل (صححه)

عن صحة ملاح له (اى هل ملاح له من كونه فانيا صحيح ام لا و ضمير كانه لسليمان) قوله يدل على ان الاستفهام على حقيقته (كذا في بعض النسخ من غير زيادة لاقبل يدل وهى ظاهرة و يوافقها ما قاله العلامة السيد في شرح المفتاح ونصه الذى يظهر بما ذكره صاحب الكشف حل مالى على حقيقة الاستفهام فيكون المعنى اى امرئيت لى وتلبس بى في حال عدم رؤيتى الهدهد اهناط ستر او مانع آخر آه وفي بعض النسخ لا يدل على ان الاستفهام على حقيقته بادخال لاعلى يدل وهذه النسخة مشكلة فان قوله على معنى انه لا يراه لستر او غير ذلك والحال انه حاضر صريح في انه استفهام حقيقى عن السبب الذى اوجب منع الرؤية ماهو واجيب عن هذه النسخة بان مراد الشارح عدم الدلالة قطعا لاحتمال ارادة التعجب وهذا لا ينافى ظهوره في حقيقة الاستفهام كما قال السيد فلا مخالفة بين كلام الشارح حتى على هذه النسخة وبين كلام السيد وحاصل ما في المقام ان عدم الرؤية قد يكون لحائل في جانب الراى وقد يكون لحائل في جانب المرئى فقوله مالى لا ارى الهدهد ان كان استفهاما عن حائل في جانب الراى يوجب عدم الرؤية فلا يمكن حل الاستفهام على حقيقته اذ لا معنى للاستفهام عن حال نفسه فهو مجاز عن التعجب وان كان الاستفهام عن حائل في جانب المرئى يوجب عدم الرؤية كالستر فيجب ان يكون الاستفهام على حقيقته فان قصد به التعجب وجهل ارادة المعنى الحقيقى بمجرد الانتقال كان كناية وان قصد به المعنى الحقيقى مع التعجب كان من مستبعات الكلام وهذا ظهرا لجمع بين كون الاستفهام على حقيقته وكونه لتعجب وظهرا لجمع بين كلام الشارح من ان كلام صاحب الكشف لا يدل على ان الاستفهام على حقيقته على النسخة الثانية وبين كلام السيد في شرح المفتاح القائل ان كلام صاحب الكشف ظاهر في ان الاستفهام على حقيقته لما علمت ان مراد الشارح عدم الدلالة قطعا ومراد السيد ظهوره في حقيقة الاستفهام آه عبد الحكيم (قوله فإين تذهبون) اى فليس القصد الاستفهام عن مذهبهم بل التنبيه على ضلالهم وانهم لا مذهب لهم ينجون به والعلاقة بين الاستفهام المدلول لذلك اللفظ وبين التنبيه المذكور لزوم وبيان ذلك ان الاستفهام عن الشيء كالطريق في هذا المثال يستلزم تنبيه المخاطب عليه وتوجيه ذهنه اليه فاذا سلك طريقا واضحا للضلالة كان ذلك غفلة منه عن الالتفات لتلك الطريق فاذا نه عليه ووجه ذهنه اليه كان تنبيهه على ضلاله فالاستفهام عن ذلك يستلزم توجيه ذهنه اليه المستلزم للتنبيه على كونه ضلالا قال السيد فاستعمال صيغة الاستفهام في التنبيه المذكور من استعمال اسم اللزوم في اللزوم قال عبد الحكيم ولك ان يجعل اللفظ مستملا في الاستفهام ليتوصل به الى التنبيه على طريق الكناية او يجعل اللفظ مستملا في الاستفهام مع التنبيه على انه من مستبعات الكلام وكذا يقال فيما سيجى بعد

(والتنبيه على الضلال نحو
فإين تذهبون والوعيد
كقوله لمن يسيء الادب
الم اؤدب فلانا اذا علم)
المخاطب (ذلك) وهوانك
ادبت فلانا فيفهم معنى
الوعيد والتخويف فلا
يحمل على السؤال

واعلم ان استعمال اداة الاستفهام في التنبيه المذكور دون التوبيخ بكونه طريق ضلال
 يتضمن معنى لطيفا وهو الاشارة الى ان كون ذلك الامر ضلالا امر واضحا يكفي
 في العلم به مجرد الالتفات وابهام ان المخاطب اعلم بتلك الطريق من التكلم من حيث
 اتيانه بالاستفهام الذي من شأنه انه انما يوجد لمن هو اعلم بالمستفهم عنه وكثيرا ما
 يؤكد استعمال الاستفهام في التنبيه على الضلال بالتصريح بالضلال فيقال
 لمن ضل عن طريق انصواب يا هذا الى اين تذهب قد ضللت فارجع وبهذا تعلم
 ان التنبيه على الضلال لا يخلو عن الانتكار والنفي (قوله اذا علم المخاطب ذلك) هذا
 ظرف لمحذوف اي وانما يكون هذا وعيدا اذا علم المخاطب المسئى للاذنب ذلك التأديب
 الحاصل منك لفلان اي وانت تعلم انه يعلم ذلك فلا يحتمل كلامك حيثئذ على الاستفهام
 الحقيقي لانه يستدعي الجهل وهو عالم انك عالم بتأديب فلان بل يحمله على مقصودك
 من الوعيد بقرينة كراهيتك للاساءة المقضية للزجر بالوعيد والعلاقة بين الاستفهام
 والوعيد الزوم فان الاستفهام ينبه المخاطب على جزاء اساءة الادب وهذا يستلزم
 وعيده لاتصافه باساءة الادب فهو مجاز مرسل من استعمال اسم المزوم في اللازم ولك
 ان يجعل الكلام من قبيل الكناية بان يجعل اللفظ مستعملا في الاستفهام لينقل منه
 الى الوعيد او مستعملا فيهما على ان يكون الوعيد من مستبعات الكلام (قوله
 والتقرير) اي الاعتراف بالشيء واستعمال صيغة الاستفهام في ذلك مجاز مرسل
 علاقته الاطلاق والتقييد كما يأتي بيانه (قوله اي حل المخاطب) من اضافة المصدر
 للمفعول اي حل التكلم المخاطب على الاعتراف بالامر الذي استقر عنده من ثبوت شيء
 او نفيه كما يأتي في نحو ليس الله بكاف عبده وانت قلت للناس الآية (قوله والجاه اليه)
 اي الى الاقرار والاجلاء قوة الطلب وهذا تفسير لما قبله والجاه المخاطب للاعتراف
 بالامر يكون لغرض من الاغراض كأن يكون السامع منكرا لوقوع ذلك الفعل
 من المخاطب فتزيد ان تسمعه منه من غير قصد لحقيقة الاستفهام المستلزم للجهل
 او يكون في السماع منه تلذذ بسبب المراجعة في الخطاب (قوله بايلاء الخ) متعلق بمحذوف
 حال اي حال كونه ملتبسا بايلاء المقر به وهو ما يعرفه المخاطب للهمة والحال تفهم
 الشرطية ولذا قال الشارح اي بشرط ان يذكر الخ (قوله ما حل المخاطب الخ) اي لفظ
 حل المخاطب بقرينة قوله يذكر وقوله على الاقرار به اي بدلوله (قوله من ايلاء
 المسؤل عنه الهمة) اي فاذا صرف الاستفهام للتقرير كان الوالي للهمة هو المقر به لان
 التقرير اي حل المخاطب على الاقرار تابع للاستفهام لان الجواب في الاستفهام
 اقرار بالاستفهام لجملة على الاقرار في الجملة فيعتبر في التقرير ما يعتبر في اصله والكاف
 في قول المصنف كما مر للتشبيه اي ايلاء مثل الايلاء الذي مر في حقيقة الاستفهام
 وتوضيحه ان الهمة قد سبق انها تأتي للاستفهام وقد تأتي للتقرير والانتكار

(والتقرير) اي حل
 المخاطب على الاقرار بما
 يعرفه والجاه اليه (بايلاء
 المقر به الهمة) اي بشرط
 ان يذكر بعد الهمة ما حل
 المخاطب على الاقرار به
 (ككامل) في حقيقة
 الاستفهام من ايلاء المسؤل
 عنه الهمة تقول اضربت
 زيدا في تقريره بالفعل وأ
 أنت ضربت في تقريره
 بالفاعل وازيدا ضربت
 في تقريره بالمفعول وعلى
 هذا القياس وقد يقال
 التقرير بمعنى التحقيق
 والتثبيت

فاذا أنت لهما وليه المقرره والمنكر كما يليها المستفهم عنه في حال كونها للاستفهام
 وحينئذ فيأتى في حالة كونها للتقرير والانكار التفصيل الذي مر في الاستفهام
 من كون المقرره او المنكر اما الفعل او الفاعل او المفعول او الحال او غيرها من الفضلات
 فمضى كان المقرره او المنكر واحدا من هذه كان واليا للهمزة كما ان المستفهم عنه اما ان يكون
 هو الفعل او الفاعل او المفعول او الحال او غيرها من الفضلات فمضى كان المستفهم عنه
 واحدا من هذه كان واليا للهمزة (قوله في تقريره) اى مخاطب بالفعل اى اذا اردت
 ان تحمله على الاقرار بالفعل فانت عالم بانه ضربه ولكن قصدت تقريره بالفعل لغرض
 من الاغراض التى مرت ونحوها (قوله وأنت ضربت في تقريره بالفاعل) اى
 المعنوى لا الاصطلاحى لان انت مبتدأ ومثله قوله تعالى حكاية مانت فعلت هذا
 بالهتنا يا ابراهيم اذ ليس مراد الكفار حمله على الاقرار بان كسر الاصنام فكدان
 بل حمله على الاقرار بان الكسر لم يكن الامنه ويدل لهذا اشارتهم للفعل في قوله تعالى
 مانت فعلت هذا فانها تقتضى ان المطلوب الاقرار بالفاعل لا بالفعل وقول ابراهيم لهم
 بل فعله كبيرهم هذا ولو كان التقرير بالفعل لكان الجواب فعلت اولم افعل (قوله
 وعلى هذا القياس) اى قياس بقية الفضلات فتقول فى الدار زيد فى تقريره بالمجرور
 واراكبا جئت فى تقريره بالحال (قوله وقد يقال التقرير بمعنى التحقيق والتثبيت)
 اى كما يقال بمعنى جل مخاطب على الاقرار بما يعرفه اى انه يطلق باطلاقين بطريق
 الاشتراك والذى قصده المصنف من المعنيين هو المعنى الاول اعنى جل مخاطب
 على الاقرار بما يعرفه ولذا اقتصر الشارح عليه فى حل المتن والدليل على ان المصنف
 قصد ذلك المعنى لفظه فى قوله بعد بايلاء المقرره اذ لو قصد المعنى الآخر لقال بايلاء
 المقرر وحذف قوله به وعطف التثبيت على التحقيق فى كلام الشارح للتفسير فالمراد
 بالتحقيق تحقيق النسبة وتبينها واعلم ان استعمال الاستفهام فى كل من معنى التقرير
 بالجواب مع سبق جهل المستفهم فاستعمل لفظه فى مطلق طلب الاقرار ثم فى طلب
 الاقرار من غير سبق جهل وقول بعضهم العلاقة الزوم لان الاستفهام عن امر معلوم
 للمخاطب يستلزم حمله على اقراره لكونه معلوما له فيه ان الزوم لا يكتفى فى بيان العلاقة
 لوجوده فى جميع العلاقات والعلاقة فى الثانى قبل الاطلاق والتقييد لان الاستفهام عن
 الشئ يستلزم تحقيقه وتبينه بالجواب فاستعمل اللفظ فى مطلق التحقيق والتثبيت وفيه
 ان هذا ليس هو الاطلاق والتقييد المتبرعلاقة كما هو ظاهر وقيل ان العلاقة الزوم لان
 الاستفهام يلزمه التحقيق والتثبيت وفيه ما مر من البحث فلعل الاولى ان استعمال
 الاستفهام فى التحقيق على طريق الكناية او انه من مستنبات الكلام كما مر (قوله بمعنى
 انك ضربته البتة) قال سمرقندى ان يكون المراد انه ان كان ضرب المخاطب مجهولا

لنفسه فالقصد اخباره به على وجه التثبيت وان كان معلوماه فالقصد تثبيت اعلامه
 بكونه معلوما كما انه يقول هذا معلوم قطعاً فلا تطمع في انكاره فتأمل (قوله والانتكار)
 بالجز عطف على الاستبطاء وقوله كذلك حال من الانتكار والمشار اليه التقرير اى حال
 كون الانتكار مماثلاً للتقرير في ايلاء المنكر الههزة فقوله الشارح بايلاء الخ بيان للبراد
 من التشبيه وانظر لم فصل الشارح بين المفسر والمفسر بالثال وذكر مثالا لما يكون المنكر
 فيه المفعول مع ان مثال المصنف وهو قوله اغير الله تدعون مثال له فلو ذكر التفسير
 قبل المثال ووطاً لثال المصنف بقوله والمفعول كان احسن وفي بعض النسخ اسقاط
 المثال بعد قوله كذلك وعليه فلا اشكال والعلاقة بين الاستفهام والانتكار ان المستفهم
 عنه مجهول والمجهول منكر اى ينق عنه العلم فاستعمل لفظ الاستفهام في الانتكار لهذه
 الملازمة الصحيحة للمجاز الارسالى بمعرفة القرائن الحالية قاله ابن يعقوب وذكره غيره
 ان انتكار الشيء بمعنى كراهته والنفرة عن وقوعه يستلزم عدم توجه الذهن اليه وهو
 يستلزم الجهل به والجهل يقتضى الاستفهام والاحسن ان يقال ان استعمال الاستفهام في
 الانتكار اما كناية او انه من مستبعات الكلام كما مر (قوله اغير الله تدعون) فالدعاء مسلم
 والمنكر كون المدعو غير الله (قوله بايلاء الخ) وذلك لان ما ل الانتكار الى النفي فكما ان
 اداة النفي تدخل على ما يريد نفيه كذلك تدخل ايضا على ما يريد انكاره من الفعل وما بعده
 (قوله اتقتلنى الخ) تمامه * ومنونة زرق كأمثال اغوال * قال الشارح في اول بحث
 التشبيه اى ايقلتنى ذلك الرجل الذى توعدنى والحال ان مصاجعى سيف منسوب الى
 مشارف اليمن وسهام محدودة النصال صافية مجلوة آه وهذا يقتضى ان قوله اتقتلنى
 بالياء التحتية لا بصيغة الخطاب وانما لم يكن هذا من انتكار الفاعل اعنى كون ذلك
 الرجل بمخصوصه قاتلاً وانما يقتله غيره لان الشاعر ذكر ما هو مانع من الفعل حيث قال
 والمشر في الخ فانه مانع من قتل ذلك الرجل ومن غيره لانه معه لكل احد لالهذا الرجل
 فقط وحينئذ فلا يكون الانتكار متوجهاً للفاعل لههزة بوحود المانع فتعين ان يكون
 الانتكار متوجهاً الى نفس الفعل (قوله والفاعل) اى الغوى لا الاصطلاحى كما مر
 (قوله اهم يقسمون الخ) اى فالنكر كونهم هم القاسمين لانفس القسمة للرجة لان
 القاسم لها هو الله تعالى (قوله اغير الله اتخذ ولياً) فالنكر كون المتخذ غير الله واما
 اصل الاتخاذ فلا يتعلق به انتكار وهذا بخلاف قوله تعالى اتخذ اصناماً آلهة فان
 الاتخاذ منكر وغير مسلم (قوله واما غير الههزة الخ) هذا جواب عما يقال ان تقييد
 المصنف بالههزة في قوله بايلاء المقرر به الههزة وقوله بعد والانتكار كذلك يقتضى ان
 كلا من التقرير والافتكار لا يكون بغير الههزة وليس كذلك (قوله فبجئى للتقرير
 والانتكار) هذا جواب اما وقد حذف جوابها في المطول وهو سائغ (قوله هذه
 التفاصيل) اى من ان التقرير يكون لما وليها من الفعل او الفاعل او المفعول او غيره من

فيقال اضربت زيدا بمعنى
 انك ضربت البتة (والانتكار
 كذلك نحو اغير الله تدعون)
 اى بايلاء المنكر الههزة كالفعل
 في قوله اتقتلنى والمشرقي
 مضاجعى والفاعل في قوله
 تعالى اهم يقسمون رجة
 ربك والمفعول في قوله تعالى
 اغير الله اتخذ ولياً واما غير
 الههزة فبجئى للتقرير والانتكار
 لكن لا يجرى فيه هذه
 التفاصيل ولا يكثر كثرة
 الههزة فلذا لم يبحث عنه

الفضلات ومن ان الانكار كذلك يكون لما وليهما من الفعل او الفاعل او المفعول او غيره
من الفضلات ووجه ذلك ان غيرها انما يكون لشيء مخصوص فهل مثلا موضوعه اطلب
التصديق فاذا استعملت في التقرير او الانكار كانت لتقرير النسبة الحكمية او انكارها
فقط كما يقال هل زيد عاجز عن اذابتى عند ظهور عجزه وغيره من ادوات الاستفهام
يعنى ما عدا الهمزة انما يكون للتقرير بما يطلب تصويره بها وهو مدلولاتها ولا ينكره
من العدد والزمان والمنكان والحال والعاقل وغيره كما اعتك ومن ذا ضربت وماذا
صنعت معكم عند قيام القرينة في الكل على ان المراد التقرير او الانكار وحينئذ فلا يتأتى
في غير الهمزة ان يكون لتقرير او انكار كل ما وليهما من فعل او فاعل او مفعول او غيره
من الفضلات (قوله ومنه اليس الله الخ) انما فصله لان فيه الاعتبار بين انكار النفي
وتقرير الاثبات او لما في هذا المثال من الخلاف كما يأتي بيانه (قوله للانكار) اي الابطال
كما في المعنى (قوله اليس الله بكاف عبده) اي فليس المراد به الاستفهام بل المراد انكار
ما دخلت عليه الهمزة وهو عدم الكفاية فيكون المراد الاثبات فلذا قال المصنف
اي الله كاف له فانكار النفي ليس مقصودا بالذات بل وسيلة للاثبات على ابلغ وجه
وهذا الكلام رد على من يتوهم من الكفرة ان الله تعالى ليس بكاف عبده (قوله لان
انكار النفي نفي له) اي للنفي وهذه مقدمة صغرى والكبرى المذكورة في المتن وجموعهما
دليل على ما ذكر من ان المراد من الآيات الاثبات (قوله ونفي النفي اثبات) اي للنفي وانما
كان كذلك لانه لا واسطة بينهما فحيث اتفى احدهما ثبت الآخر فالسم واذا تأملت
امثلة الانكار وجدت معنى النفي في جميعها لكن تارة يكون لنفس المذكور وتارة يكون
للياقته وانما كما في اعصبت ربك الآتى وبهنا تعلم صحة اطلاق ان الاستفهام
الانكارى في معنى النفي (قوله وهذا المعنى) اي تحقيق ان الله تعالى كاف عبده (قوله
ان الهمزة فيه) اي في هذا التركيب وهو اليس الله بكاف عبده (قوله للتقرير بما دخله
النفي) وعلى هذا فيصح ان يقال ان الهمزة فيه للتقرير كما يصح ان يقال انها للانكار
ومثل اليس الله بكاف عبده قوله تعالى الم نشرح لك صدرك والم يجدك يتيما فقد
يقال ان الهمزة للانكار وقد يقال انها للتقرير وكلاهما حسن فعلم ان التقرير ليس
يجب ان يكون بما دخلت عليه الهمزة بل بما يرفع المحاطب من الكلام الذى دخلت
عليه الهمزة من اثبات كما في آية اليس الله بكاف عبده او نفي كما في آية أأنت قلت للناس
الخ ومن هذا تعلم ان شرط المصنف فيما سبق ايلا المقرره الهمزة ليس كليا كما ذكر
الفنارى وفي الغنيمى ان قلت ان جعل الهمزة فيما ذكر للتقرير لا ياسب ما مر للمصنف
من ان المقرره يجب ان يلى الهمزة والوالى للهمزة هنا النفي والهمزة ليست لتقريره
بل لتقرير المنفى قلت ما سبق محمول على ما اذا ارد التقرير بمفرد من فعل او فاعل او مفعول
او غير ما فن ارد التقرير بواحد منها ووجب ان يلى الهمزة وما هنا محمول على ما اذا ارد

(ومنه) اي من مجيئ
الهمزة للانكار
(اليس الله بكاف
عبده اي الله كاف
له) لان انكار النفي
نفي له (ونفي النفي
اثبات وهذا) المعنى
(مراد من قال ان
الهمزة فيه للتقرير)
اي لجل المحاطب على
الافرار بما دخله
النفي) وهو الله كاف
(لابلانفي) وهو ليس
الله بكاف فان تقرير
لا يجب ان يكون
بالحكم الذى دخلت
عليه الهمزة بل بما
يرف المحاطب

التقرير بالحكم فاذا اريد ذلك فلا يكون بما دخلت عليه الهمزة بل بما يعرفه
المخاطب من ذلك الحكم الذي اشتمل عليه الكلام الذي فيه الهمزة وان لم يكن وبالها
كما ذكره الشارح آه وهو موافق لما ذكره الفناري من ان اشتراط المصنف فيما سبق
ايلا المقر به الهمزة ليس كليا وذكر العلامة يس ان قول الشارح فالتقرير لا يجب الخ
اي عند القائل ان الهمزة في الآية المذكورة ومحوها لا للتقرير كالزحشمري في بعض
المحال لا عند المصنف لان الهمزة في هذا عنده للانكار لا للتقرير وان قول من قال
ان قول المصنف سابقا والتقرير بايلاء المقر به الهمزة لا يصح كليا فيه نظر لان
المصنف لا يوافق هذا القائل في جعل الهمزة للتقرير في هذا بل جعلها لانكار ولا شك
ان المنكر ولي فيها الهمزة ولما في هذا المنال من الخلاف فصله بقوله ومنه وحينئذ فكلام
المصنف يصح كليا على محنته (قوله من ذلك الحكم) اي مما يتعلق بذلك الحكم
الداخل عليه الهمزة مثلا أنت قلت للناس الخ الحكم فيه ثبوت قوله للناس اتخذوني
الخ والذي يتعلق به عدم القول لهم ذلك (قوله اثباتا ونفيا) تعميم فيما يعرفه المخاطب
من الحكم الذي اشتمل عليه الكلام الذي فيه الهمزة اي كان ما يعرفه المخاطب اثباتا ونفيا
اي ذا اثبات او نفي او مثبتا او منفيا (قوله وعليه) اي وقد ورد عليه اي على النفي (قوله
بما يعرفه عيسى من هذا الحكم) اي مما يتعلق بهذا الحكم وهو انه لم يقل اتخذوني
وامي الهين من دون الله فاذا اقر عيسى بما يعلم وهو انه لم يقل ذلك انقطعت او هام
الذين ينسبون اليه ادعاء الالوهية وكذبهم اقراره واقامة الحججة عليهم (قوله لا يانه
قد قال ذلك) اي لا التقرير بانه قد قال ذلك اذ قول هذا مستحيل في حقه عليه السلام
ثم ان ظاهره انه لو كان التقرير على ظاهره كان بالفعل مع ان الذي ولي الهمزة الفاعل
فعلى مقتضا، كان الظاهر ان يقول لا يانه قد قال ذلك دون غيره (قوله وقوله) مبتدأ
وجملة والانكار كذلك مقول القول وقوله دل خبر قوله يعني ان قول المصنف والانكار
كذلك دل بمومه على ما قال الشارح كما هو ظاهر انه ليس متصورا على انكار
غير الفعل بل معنا، ان المنكر سوا، كان فعلا او اسما فاعلا او مفعولا او غيرهما من المتعلقةات
يجب ان يلى الهمزة كالمقر به (قوله ولما كانه) اي لانكار الفعل صورة اخرى الخ
وضابطها ان يلى الهمزة معمول الفعل المنكرو ثم يعطف على ذلك معمول بام او بغيرها
وسوا، كان معمول الفعل الوالى للهمزة مفعولا كما في مثال المصنف قال في المطول او كان
فاعلا نحو ازيد ضربك ام عمر لمن يردد الضرب بينهما وهو مبنى على مذهب من يجير
تقديم الفاعل على عامله او كان ظرفا زمانيا او مكانيا نحو في الليل كان هذا ام في النهار
لمن يردد الكون فيهما وفي السوق كان هذا ام في المسجد لمن يردد الكون فيهما
الى غير ذلك من معمولات هذا ولم لا يكون لانكار غير الفعل صورة اخرى كاسم الفاعل
مثلا ازيد ضاربك ام عمر ولعين الدليل الذي ذكره الشارح والماتن فان ثبت هذا ام كن

من ذلك الحكم اثباتا
اونفيا وعليه قوله
تعالى أنت قلت
لناس اتخذوني
وامي الهين من دون
الله فان الهمزة فيه
للتقرير اي بما يعرفه
عيسى عليه الصلاة
والسلام من هذا
الحكم لا يانه قد يقال
ذلك فافهم وقوله
والانكار كذلك
دل على ان صورة
انكار الفعل ان يلى
الفعل الهمزة
ولما كان له صورة
اخرى لا يلى فيها
الفعل الهمزة اشار
اليها بقوله (ولانكل
الفعل صورة اخرى
وهي نحو اريدا
ضربت ام عمرا
لمن يردد الضرب
بينهما)

حل الفعل في المتن على معناه اللغوي (قوله لمن يردد الخ) اي حاله كونه مقولاً لمن يردد الضرب بينهما الخ (قوله من غير ان يعتقد الخ) بيان لترديد المخاطب الضرب بينهما وكان الاولى ان يقول بان يعتقد عدم تعلقه بغيرهما والا فاذكره الشارح لا يصح لانه يصدق بما اذا كان المخاطب خالي الذهن عن تعلقه بثالث في نفس الامر بخلاف ما اذا اعتقد عدم تعلقه بغيرهما فان النفي حينئذ يكون للفعل من اصله والحاصل ان المراد بتريده الضرب بينهما ان يعتقد الحاضر تعلقه في نفس الامر باحدهما من غير تعيين له (قوله فاذا انكرت تعلقه بهما) فيه اشارة الى ان المنكر ابتداء هو المفعولان من حيث كونهما متعلق الفعل فان انكارهما من هذه الحبيبة يستلزم انكار الفعل لانها محله ونفي المحل يستلزم نفي الخال فانكارهما من هذه الحبيبة للتوسل المقصود بالذات وهو انكار الفعل كذا في سم (قوله لانه لا بد له من محل يتعلق به) وقد انحصر ذلك المحل في زيد وعمرو على التريدي باعتبار اعتقاد المخاطب وقد نفي التكلم ذلك المحل فيلزم انتفاء الفعل من اصله وحاصله ان المخاطب اذا ادعى حصول الضرب بانحصاره في زيد وعمرو على التريدي كان هذا حصر المحل في احدهما فاذا قلت له ازيدا ضربت ام عمرا بادخال همزة الانكار على احدا المرين وادخال ام على الآخر كنت منكرا ان يكون محله احدهما وانكار محل الضرب انكار للزوم وانكار اللزوم مستلزم لانكار اللزوم وبهذا الاعتبار صار انكار التعلق باحدهما كناية عن انكار اصل الفعل فالهمزة هنا استعملت استعمال الكنايات لانهما موضوعة لانكار ما يليها كذا قرر شيخنا العدوي قال العلامة يعقوبي وههنا شيء وهو انه ان اريد ان موالاته الهمزة للفعل في الانكار تدل على نفي اصل الفعل ولو ذكر له مفعول وموالاتها المفعول تدل على نفيه عن المفعول المذكور خاصة الا في صورة التريدي كما هو ظاهر عبارة المصنف لم يصح لانه متى ذكر المفعول تقدم او تأخر لم يدل الاعلى نفي الفعل حال كونه متعلقا بذلك المفعول وان اريد ان الموالات تدل بشرط ان لا يذكر له مفعول سوى الفاعل لم يتجه قوله ولانكار الفعل صورة اخرى لان هذا اختصار اعني حصر الضرب مثلا في مفعولين او اكثر يوجب انكار الفعل ولو في حال موالاته الفعل حال كونه متعلقا بالمفعول واذ لم يكن حصر فالانكار للفعل المتعلق بذلك المفعول تقدم ذلك المفعول او تأخر لا لاصل الفعل فكيف يجعل التأخير دائما لانكار اصل الفعل والتقديم للانكار بشرط الحصر فالتقديم والتأخير حينئذ متساويان فكيف يخص التقديم بكونه صورة اخرى مع الحصر والفرق ان الصورة مع التأخير ايضا بشرط الحصر والحاصل ان حصر التعليق لا بد منه ولي الفعل ام لا عطف عليه بأمر وشبهها ام لا حيث اريد نفي اصل الفعل وان لم يكن حصر لم يفد نفي اصل الفعل تقدم المفعول او تأخر نعم اذا قيل مثلا ازيدا ضربت احتمل ان يراد ما ضربت زيدا بل غيره بارجمية وان يراد ما ضربت زيدا من غير تعرض

من غير ان يعتقد تعلقه بغيرهما فاذا انكرت تعلقه بهما فقد نفيه عن اصله لانه لا بد له من محل يتعلق به

لما سواه واذا قيل اضربت زيدا احتمل على وجه المساوي نفي ضرب زيد فقط مع ضرب
 الغير تأمل انتهى (قوله والانكار) اي الاستفهام الانكارى وهو من انكر عليه اذ انباه
 (قوله اماللتوبىخ) ظاهره ان الانكار لا يخرج عن هذه الاقسام فتكون الامثلة
 السابقة داخلة في هذه الاقسام كقوله اغير الله تدعون فيجوز ان يكون للتوبىخ
 اي لا ينبغى ان يكون ونحو قوله اقتلني الخ للتكذيب في المستقبل اي لا يكون هذا وهكذا
 قاله سم وقوله اماللتوبىخ اي التعمير والتقريع على امر قد وقع في الماضى او على امر خيف
 وقوعه في المستقبل بان كان المخاطب بصد ان يوقه في القسم الاول يفسر التوبىخ
 بما يقتضى الوقوع اي ما كان ينبغى ان يكون ذلك الامر الذى كان لان العرف انك
 انما تقول ما كان ينبغى لك هذا يا فلان اذا صدر منه وفي القسم الثانى يفسر
 بما لا يقتضى الوقوع اي لا ينبغى ان يكون هذا الامر الذى انت ايتها المخاطب بصد عمله
 وقصده فالغرض من التوبىخ الندم على ماضى والارتداع عن مستقبل (قوله ما كان
 ينبغى الخ) هذا اذا كان التوبىخ على امر واقع في الماضى لان المنفى انما هو الانبغاء
 واما الفعل فهو واقع (قوله نحو اعصيت ربك) اي نحو قولك ان صدر منه عصيان
 اعصيت ربك اي ما كان ينبغى لك ان تعصيه (قوله فان العصيان واقع) فلا يكون
 الانكار فيه للتكذيب (قوله وما يقال الخ) حاصله ان الانكار التوبىخى اذا كان لا واقع
 في الماضى لتضمه للوقوع والتقرير يقال في الاستفهام في امثله انه للتقرير بمعنى التحقيق
 والتثيت اي تحقيق ما يعرفه المخاطب من الحكم في هذه الجملة لما سبق من ان التقرير
 يقال بهذا المعنى (قوله ولا ينبغى ان يكون) هذا اذا كان الانكار للتوبىخ على امر خيف
 وقوعه في المستقبل (قوله نحو اعصى ربك) اي نحو قولك لمن هم بالعصيان ولم يقع منه
 اعصى ربك اي ان هذا العصيان الذى انت بصد عمله لا ينبغى ان يصدر منك في الاستقبال
 وهذا التوبىخ لا يقتضى وقوع الموع عليه بالفعل كما هو ظاهر واما يقتضى كون
 المخاطب بصد الفعل كذا ذكر العلامة اليعقوبى وفي عبد الحكيم وبس ان تفسير
 الانكار التوبىخى بلا ينبغى ان يكون بصيغة المستقبل اذا كان الموع عليه واقعا في الحال
 او بصد الوقوع في المستقبل فيصح ان يقال لمن تلبس بالعصيان اعصى ربك
 اي لا ينبغى ان تحقق ويحدث منك هذا العصيان الذى تلبست به كما يصح ان يقال ذلك
 لمن هم به ولم يقع منه ولا ينافى ما قاله الشحان ذكر ان في التفسير بقوله لا ينبغى ان يكون
 لان ان وان خلصت المضارع للاستقبال لا تخلص يكون له بل هي محتملة للحال معها
 (قوله اوللتكذيب) عطف على قوله للتوبىخ وبسمى الانكار التكذيبى بالانكار الابطال
 ايضا وقوله في الماضى اي فيكون بمعنى لم يكن وحاصله ان المخاطب اذا ادعى وقوع شىء
 فيما مضى او تزل منزلة المدعى له اتى بالاستفهام الانكارى تكذيبه في مدهما (قوله
 افاصفاكم ربكم بالخ) اي خصمك وهذا خطاب لمن اعتقد ان الملائكة بنات الله

(والانكار اماللتوبىخ اي
 ما كان ينبغى ان يكون)
 ذلك الامر الذى كان
 (نحو اعصيت ربك) فان
 العصيان واقع لكنه منكر
 وما يقال انه للتقرير فعناه
 التحقيق والتثيت (اولا
 ينبغى ان يكون نحو
 اعصى ربك اوللتكذيب)
 في الماضى (اي لم يكن نحو
 افاصفاكم ربكم بالبنين) اي
 لم يفعل ذلك (او) في
 المستقبل اي (لا يكون)

وان المولى خصنا بالذكور وخص نفسه بالنساء اى لم يكن الله خصكم بالافضل
الذى هو الاولاد الذكور واتخذ لنفسه اولاداً ونهم وهم البنات بل اتم كاذبون
في هذه الدعوى لتعالبه سبحانه وتعالى عن الولد مطلقاً فليس المراد توبيخهم بل تكذيبهم
فيما قالوه لان التوبيخ بصيغة الماضى على فصل حصل من الخطاب (قوله اوفى
المستقبل) اى فيكون بمعنى لا يكون قال سم سكت عن الحال لعدم تأنيبه اذ العاقل
لا يدعى التلبس بما ليس مثللبسا به حتى يكذب نعم يتأني فيه نفي الانباء والبقاء
آه كلامه وفي ابن يعقوب والاطسول ان الانكار الابطالى اذا كان بمعنى لا يكون
يكون للحال ولا استقبال وكان المصنف سكت عن الحال لانه اجزاء من الماضى والمستقبل
وتأمله (قوله انزكموها) الهزمة للاستفهام ونزمت فعل مضارع مرفوع بالضمة
والكاف مفعول به والميم علامة الجمع والواو للاشباع وضم الميم واجب حيث ولها ضمير
متصل كما هنا عند ابن مالك راجع مع جواز السكون عند سيويه ويونس وقد فرى
انزكموها بالسكون كذا في يس (قوله تلك الهداية) تفسير للضمير المنصوب وهو الهاء
والهداية في الاصل الدلالة الموصلة للطلب اريد بها هنا ما يترتب عليها بحسب الشأن
من اتباع الشرع الذى قامت عليه الادلة والعمل به او ان المراد بالهداية هنا الاهتداء
وعليه فالالزام به من حيث الاكراه على ما هو سبب في حصوله من اتباع الشرع والعمل به
(قوله او الحجية) اى قامت على العمل بالشرع والاكراه عليهما من حيث ازام قبولها
فيترتب على ذلك العمل بالشرع اى لانكرهكم على قبول تلك الحجية المترتب على قبولها
العمل بالشرع (قوله بمعنى انكرهكم على قبولها) اى الحجية اذ هي التى يناسبها
القبول فهو راجع للاحتتمال الثانى وقوله ونفسركم اى نفسركم ونكرهكم على الاسلام
وهذا مناسب للتفسير الاول اعنى الهداية فهو راجع له على طريق اللف والنشر المشوش
كذا قرر شيخنا العدوى وقوله ونفسركم من القسر وهو القهريقال قسره على امر
قسرا من باب ضرب قهره فهو مرادف لنكرهكم لكن تفنن في التعبير واعلم ان مثل هذا
الخطاب يذكر لاسقاط اثار العداوة الموجبة لفرة الكافرين او لاطهار دم حاجة الناصح
الى قتال المصوح لان المنفعة للمصوح فانك اذا نصحت رجلا ثم احسنت منه بالاباية
فقلت له لست اقهرك على قبول نصحي ولا اقاتك على تركه وانما على البلاغ والتصحيح
كان ذلك ادعى للقبول لما فيه من ترك الاقتصار على عدم السماع والقبول فافهم
لثلا يقال ان مثل هذا الخطاب يفهم الترخيص في التكليف وترك المبالغة في الغرض كذا
ذكر يعقوب (قوله والحال انكم لها كارهون) الظاهر ان هذه الحال مؤكدة لما
استلزمه العامل اعنى نزلكم لان الالزام بالشئ يقتضى كراهته (قوله بمعنى لا يكون هذا
الالزام) اى لا يكون منى ازام الامة الهداية ولا قبول الحجية الدالة على العمل بالشرع لان
هذا لا يكون الا من الله فالذى على الابلاغ لا الاكراه وهذا الكلام من نوح عليه السلام لقومه

نحو انزكموها (اى
انزكم تلك الهداية او
الحجة بمعنى انكرهكم على
قبولها ونفسركم على
الاسلام والحال انكم لها
كارهون بمعنى لا يكون
هذا الالزام

الذين اعتقدوا انه يقهر الله على الاسلام ولا يقال ان هذا الكلام يقضى عدم الامر
 بالجهاد مع انه مأمور به قطعا لانا نقول لم يرسل بالجهاد احد من الانبياء الا نبينا محمد
 صلى الله تعالى عليه وسلم كذا قرر شيخنا العدوي وقد تين بما تقرر ان التوبخ بشارك
 التكذيب في النفي ويختلفان في ان النفي في التوبخ متوجه لغير مدخول الهمزة وهو الانباء
 ومدخولها واقع او كما لو وقع وفي التكذيب يتوجه لنفس مدخولها فمدخولها غير واقع
 فافهم (قوله والتهم) اي الاستهزاء والسخرية (قوله اختلفوا في انه الخ) اي في جواب
 انه الخ لان الاختلاف انما هو في جواب هذا الاستفهام لافيه (قوله اوكل واحد الخ)
 ظاهره كان العطف بحرف مرتب كالفاء ثم وحتى او كان غير مرتب كالواو او اوام ونقل
 بعضهم عن الكمال بن الهمام ان محل هذا الخلاف ما لم يكن العطف بحرف مرتب
 والا كان كل واحد معطوفا على ما قبله اتفاقا واعلم ان ثمرة الخلاف الذي ذكره الشارح
 تظهر فيما اذا كان العطف عليه اولا ضميرا مجرورا فعلى القول بان الجميع معطوف
 على الاول لا بد من اعادة الخافض مع الجميع عند غير ابن مالك وعلى القول بان كل واحد
 معطوف على ما قبله فلا يحتاج لاعادته الامع الاول كما في مررت بك ويزيد وعمر
 (قوله الهزؤ والسخرية) اي بشعيب وصلاته فكأنهم لعنة الله عليهم يقولون لاقربته لك
 توجب اختصاصك بامرنا ونهينا الا هذه الصلاة التي تلازمها وليست هي ولان
 بشئ وبهذا الاعتبار صارت الصلاة بما يشك في كونه سببا للامر فنسب الامر لها
 مجازا عقليا من الاسناد للسبب في الجملة وهذا غير المجاز اللفوي الذي في هذا التركيب
 باعتبار اداة الاستفهام وذلك ان الاستفهام عن الشيء يقتضى الجهل به والجهل به يقتضى
 الجهل بفأذنه والجهل بفأذنه يقتضى الاستخفاف به وهو ينشأ عنه الهزؤ فهو مجاز
 يرسل علاقته الزوم كذا قيل والاحسن ان يكون استعمال اداة الاستفهام في التهمك
 من باب الكناية او يجعل التهمك من مستبعات الكلام كما مر نظيره قوله لاحقيقة
 (الاستفهام) اعنى السؤال عن كون الصلاة آمرة بما ذكر (قوله والتحقير) العلاقة بينه
 وبين الاستفهام للزوم وذلك لان الاستفهام عن الشيء يقتضى الجهل به وهو يقتضى
 عدم الاعتناء به لان الشيء المجهول غير ملتفت اليه وعدم الاعتناء بالشيء يقتضى استحقار
 فاستعمال الاستفهام في التحقير اما مجاز يرسل على ما قيل او انه كناية وهو اولى او انه
 من مستبعات الكلام وذلك لانك اذا كنت عارفا بالسؤال عنه وقلت في مقام الاحتقار
 من هذا فكأنك تفرض شيئا آخر غير المشاهد المعلوم وتسل عنه ولم ترض بحاله فيقول
 التحقير وصرت كأنك قلت هذا شخص مستخف به حقير كذا قرر شيخنا العدوي واعلم
 ان التحقير عد الشيء حقيرا والاستهزاء عدم المبالاة وان كان كبيرا عظيما في نفسه وربما
 اتحد محلها وان اختلفا فمهما لما بينهما من الارتباط في الجملة لصحة نشأة احدهما

(والتهمك) عطف على
 الاستنباط او على الانكار
 وذلك انهم اختلفوا في انه
 اذا ذكر معطوفات كثيرة
 ان الجميع معطوف على
 الاول او كل واحد صنف
 على ما قبله (نحو اصلوتك
 تأمر ان نترك ما يبعد أبأونا)
 وذلك ان شعيبا عليه الصلاة
 والسلام كان كثير الصلاة
 وكان قومه اذا رأوه يصلى
 تضاحكوا واقتصدوا بقولهم
 اصلوتك تأمر ان نترك الهزؤ
 والسخرية لاحقيقة الاستفهام
 (والتحقير نحو من هذا)
 استحقارا بشأه

من الآخر (قوله مع انك تعرفه) اى تعرف هذا المشار اليه (قوله والتهويل) اى
 التفضيح والتفخيم لشأن المستفهم عنه لينشأ عنه غرض من الاغراض وهو فى الآية
 تا كيد شدة العذاب الذى نجمانه بنواسر ايل واستعمال اداة الاستفهام فى التهويل
 مجاز مرسل علاقته المسيبية لانه اطلق اسم السبب واريد السبب لان الاستفهام
 عن الشئ مسبب عن الجهل به والجهل به مسبب عن كونه هائلا لان الامر الهائل
 من شأنه عدم الادراك حقيقة اودعاء (قوله بلفظ الاستفهام) اى والجملة استنافية
 لتهويل امر فرعون المفيد لنا كد شدة العذاب بسبب انه كان متمردا معاندا لا يكتف
 عتوه (قوله على اختلاف الرايين) اى فى الاسم الواقع بعدم الاستفهامية فالأخفش
 يقول ان الاسم مبتدأ مؤخر ومن الاستفهامية خبر مقدم وسيبويه يقول بعكس ذلك
 (قوله وهو ظاهر) اى لان الله لا يخفى عليه شئ حتى يستفهم عنه (قوله بل المراد انه)
 اى المولى سبحانه وتعالى وقوله العذاب اى عذاب فرعون لبنى اسرائيل (قوله بالشدة) اى
 بما يدل على شدته وفضاعة امره اى شاعته وقبحته حيث قال سبحانه وتعالى من العذاب
 المهين ولا شك ان وصف العذاب بكونه مهينا لمن عذب به يدل على شدته وشاعته
 (قوله زادهم) اى زاده الخاطبين تهويلا واصل التهويل حصل من قوله المهين
 (قوله اى هل تعرفون من هو الخ) اى هل تعرفون الذى هو فى ذلك غاية فخره و
 محذوف اى هل تعرفون فرعون الذى هو غاية فى عتوه المفرط اى طفغانه الشديد وشكيتته
 الشديدة اى تكبره وتجبره الشديدى قنوله فى فرط عتوه وشدة شكيتته من اضافة
 الصفة للموصوف والشكيتة فى الاصل جاد يجعل على انف الفرس كنى به هنا عن التكبر
 والتجبر والظلم (قوله فاظنكم بعذاب الخ) اى فهو اخوف واشد وقد نجيتكم منه
 فلنشكرونى (قوله يكون المعذب به) بكسر الذا ل على صيغة اسم الفاعل ويدل على ذلك
 قوله بعد زيادة لتعريف حاله وتهويل عذابه فان الهاء فى حاله وعذابه لفرعون كما
 هو ظاهر والضمير فى مثله يرجع ان هو ملتبس بفرط العتو وشدة الشكيتة وتوضيح
 ما فى المقام ان تقول ان المراد بهذا الاستفهام تفضيح امر فرعون والتهويل بشأنه وهو
 مناسب هنا لانه لما وضح عذابه بالشدة زيادة فى الامتنان على بنى اسرائيل بالانجاء منه
 هول بشأن فرعون وبين فضاعة امره يعلم بذلك ان العذاب المنجى منه غاية فى الشدة
 حيث صدر من هو شديدا لشكيتة عظيم العتو فكأنه قيل نجيتهم من عذاب
 من هو غاية فى العتو والتجبر وناهيك بعذاب من هو مثله وحينئذ فالائق انكم تشكرونى
 فكيف تكفرونى (قوله ولهذا) اى ولاجل التهويل بشأن فرعون (قوله انه كان
 عاليا) اى فى ظلمه من المسرفين فى عتوه فكيف حال العذاب الذى يصدر من مثله
 (قوله زيادة الخ) تعليل للقول المذكور بعد تعليقه بقوله ولهذا فاعلة الاولى علة له
 مطلقا والعلة الثانية علة له مقيدا بالعلة الاولى (قوله لتعريف اى فى تعريف حاله

مع انك تعرفه (والتهويل
 كقراءة ابن عباس ولقد نجينا
 بنى اسرائيل من العذاب المهين
 من فرعون بلفظ الاستفهام)
 اى من يفتح الميم (ووقع
 فرعون) على انه مبتدأ ومن
 الاستفهامية خبره
 او بالعكس على اختلاف
 الرايين فانه لامعنى لخطبة
 الاستفهام فيها وهو
 ظاهر بل المراد انه لما وصف
 الله العذاب بالشدة والفضاعة
 زادهم تهويلا بقوله من
 فرعون اى هل تعرفون من
 هو فى فرط عتوه وشدة
 شكيتته فاظنكم بعذاب
 يكون المعذب به مثله (ولهذا
 قال انه كان عاليا من المسرفين

(قوله وتهويل عذابه) اشار بهذا الى ان تعريف حاله من حيث تهويل عذابه لامن
 حبيبة اخرى (قوله والاستبعاد) السين والناء زائدتان وهو عدالتي " بعيدا والفرق
 بينه وبين الاستبطاء ان الاستبعاد متعلقه غير متوقع والاستبطاء متعلقه متوقع غير انه بطيء
 في زمن انتظاره ولا تنحصر المعاني المجازية فيما ذكره المصنف فان منها ما لم يذكره كالأمر
 نحو فهل انتم مسلمون اى اسلوا وازجر نحو اتفعل هذا اى اترجر والمرض نحو الا
 تنزل عندنا كفى سم (قوله وهو ظاهر) اى لاستحالة حقيقة الاستفهام من العالم بحقيقت
 الامور وظواهرها مع منافاته للجملة الحالية لان الجملة الحالية نافية الجملة على
 الاستفهام الحقيقي واذا امتنع حل الاستفهام هنا على حقيقته طلب له معنى ينسب
 المقام فيحمل عليه والناسب هنا هو استبعاد تذكرهم بدليل قوله وقد جاءهم رسول
 مبين ثم تولوا عنه وايضا مثل هذا الكلام عرفا انما يراد به الاستبعاد فكأنه قيل من
 اين لهم التذكرو الرجوع للحق والحال انه جاءهم رسول يعلون امانته فتولوا واعرضوا
 عنه بمعنى ان الذكري بعيدة من حالهم وغاية البعد التني لذلك وتوجيه العلاقة بين
 الاستفهام والاستبعاد ان الاستفهام سبب عن استبعاد الوقوع لان بعدالشيء يقتضى
 الجهل به والجهل به يقتضى الاستفهام عنه انتهى من تقرير شيخنا العدوي (قوله اى كيف
 يذكرون) هذا حل معنى مفيد للتني والانكار فليست كيف مستفها بها عن الحال فلا
 يردان مقتضاه ان اتى هنا بمعنى كيف مع انه يجب حينئذ ان يليها فعل ولم يلها هنا فاعل بل
 هي بمعنى من اين فلو عبر به كان احسن (قوله وادخل) اى واشد دخولا (قوله فى
 وجوب الاذكار) اى فى ثبوت التذكار (قوله من كشف الدخان) تنازعه اعظم وادخل
 واعمل الثانى قيل ان هذا الدخان علامة من علامات يوم القيامة وهو ما ذهب اليه ابن
 عباس لقوله عليه الصلاة والسلام اول الآيات الدخان وتزول عيسى ابن مريم ونار
 تخرج من قعر عدن تسوق الناس الى المحشر وروى ان حذيفة قال يا رسول الله وما الدخان
 فلا عليه السلام هذا الآية فارتقب يوم تأتى السماء بدخان مبين ثم قال يملاء ما بين المشرق
 والمغرب يمكث اربعين يوما و ليلة اما المؤمن فيصيه منه كهية الزكام واما الكافر فهو
 كالسكران يخرج من مغرجه واذنيه ودره والذى ذهب اليه ابن مسعود ان المراد بالدخان
 فى الآية ما يرى فى السماء عند الجوع كهية الدخان قال لانه عليه السلام لما دعا قريشا
 فكذبوه واستعبوا عليه قال اللهم اعنى عليهم بسبع كسيع يوسف وفى رواية اللهم اجعل
 عليهم سفينا كسنى يوسف فأخذتهم سنة حصت كل شىء اكلوا فيها الجلود والميتة من الجوع
 وينظر احدهم الى السماء فينظر كهية الدخان وفى رواية كان اذا كلم احدا آخر فلا يراه فقام
 ابوسفيان فقال يا محمد انك جئت تأمر بطاعة الله وبصلة الرحم وان قومك قد هلكوا فادع
 الله لهم فآثر الله عز وجل فارتقب يوم تأتى السماء بدخان مبين الى قوله انكم عائدون (قوله

زيادة تعريف حاله وتهويل
 عذابه (والاستبعاد نحو
 اى لهم الذكري) انه لا يجوز
 حمله على حقيقة الاستفهام
 وهو ظاهر بل المراد استبعاد
 ان يكون لهم الذكري بقربة
 قوله (وقد جاءهم رسول
 مبين ثم تولوا عنه) اى كيف
 يذكرون ويتعطلون ويوفون
 بما وعدوه من الايمان عند
 كشف العذاب عنهم وقد
 جاءهم ما هو اعظم وادخل
 فى وجوب الاذكار من
 كشف الدخان وهو ما ظهر
 على يد رسول الله صلى الله
 تعالى عليه وسلم من الآيات
 والبيانات من الكتاب
 المجز وغيره فلم يذكروا
 واعرضوا عنه

وهو) اي ذلك الاعظم والادخل (قوله واعرضوا عنه) ي وحيثذ فالذكرى بعيدة جدا (قوله الامر) اعلم انه اذا ريد به النوع من الكلام كما هنا جمع على اوامر واذا اريد به الفعل جمع على امور ومن ارادة الفعل به فوله تعالى وشاورهم في الامر اي في الفعل الذي تعزم عليه وهو حقيقة في القول المخصوص مجاز في الفعل وقيل مشترك لفظي فيهما وقيل معنوي وانه موضوع للقدر المشترك بينهما والناسب ان يراد بالامر هنا الامر اللفظي لان الكلام في الانشاء وهو لفظي لا الامر النفسي على ما عند الاصوليين ولا ينافي هذا قول المصنف بعد وصيغته لان الاضافة بيانية كذا قرر شيخنا العدوي (قوله وهو طلب فعل الخ) طلب مصدر مضاف الى مفعوله وهذا تعريف للامر النفسي وليس الكلام فيه لان الكلام في انواع الطلب اللفظي فلو قال طلب فعل بالقول كان اولي ولعل الحامل على هذا التفسير قول المتن الآتي والاطهر ان صيغته الخ تأمل كذا في بس وقد يقال ان التعريف صالح لكل من الامرين النفسي واللفظي فالمراد بالطلب ما هو اعم من اللفظي والنفسى او انه اللفظي فقط وهو المناسب لما الكلام فيه لان الكلام في انواع الطلب اللفظي وقوله بعد وصيغته اضافته بيانية واعلم ان كلا من القول والامر مشترك بين اللفظي والنفسى ومن صرح بالاشتراك العلامة القراني في المحصول وقوله طلب كالجنس يشمل الدعاء والتمنى والالتماس وخرج عنه الخبر والانشاء غير الطلب وخرج باضافة الطلب للفعل الهى بناء على انه طلب ترك وقيل هو طلب كف فزاد غير كف لاجل ان يخرج منه التامى خارج من التعريف على كلا القولين وقوله على جهة الاستعلاء اي على طريق طلب العلو سواء كان عاليا حقيقة كقول السيد لعبداه فعل كذا او لا كقول العبد لسيداه فعل كذا حال كونه طالبا للعلو يخرج للدعاء والالتماس لان الاول من الادنى والثاني من المساوى بخلاف الامر فانه يشترط فيه طلب الامر العلو وقد علمت ان المراد بطلبه العلو ان بعد نفسه عاليا باظهار حالة العالى وذلك بان يكون كلامه على جهة الغلظة والقوة لاعلى وجه التواضع والانخفاض فسمى ميله في كلامه الى العلو طلبا له سواء كان عاليا في نفسه او لا وبقولنا يشترط في الامر طلب الامر العلو يدفع ما يقال ان تعريف الامر المذكور يصدق بالتمنى والعرض والاستفهام حيث كان كل لطلب الفعل استعلاء ووجه الدفع انه لا يشترط الاستعلاء فيها وان وجد في نفس الامر وانما يشترط في الامر واورد على التعريف انه غير مانع لصدقه بامرك بفعل كذا فانه ليس بامر مع صدق الحد عليه ولك ان تقول ان كان التعريف حدا للامر النفسي فلا يراد لصدقه عليه وان كان التعريف للامر اللفظي فلا ووردلان هذا غير داخل تحت الجنس وهو الطلب اللفظي وانه غير جامع لانه يخرج عنه نحو ما كفف عن القتل فان هذا امر وهذا خارج بقوله غير كف لان هذا طلب كف واجيب بان المراد غير كف عن الفعل المأخوذ منه الصيغة فدخل نحو كف عن القتل لانه كف عن غير الفعل المأخوذ منه الصيغة بالتعريف وهذا صادق بما اذا كان طلب الفعل غير كف او طلبا لفعل هو كف عن غير الفعل

(ومنها) اي من انواع الطلب
(الامر) وهو طلب فعل
غير كف على جهة الاستعلاء
وصيغته تستعمل

الماخوذ منه الصيغة فالاول نحو قم والثاني نحو كف عن القيام فانه طلب لفعل هو كف عن غير الفعل الماخوذ منه الصيغة واورد على هذا الجواب انه يقتضى ان يخرج عن التعريف كف عن الكف عن القتل لانه طلب فعل هو كف عن الفعل الماخوذ منه الصيغة مع ان هذا امر واجيب بان كف ماخوذ من الكف مطلقا هو وانما تعلق بالكف عن خصوص القتل والمطلق والمقيد متغايران (قوله على جهة الاستعلاء) التبادر تعلقه بقوله طلب اى الطلب على طريق الاستعلاء ويحتمل ان يكون حالا من فعل لانه وصف بقوله غير كف والمعنى طلب فعل غير كف حال كونه على جهة الاستعلاء في طلبه وانما قيد بذلك ليكون التعريف المذكور للامر لا تزاع فيه والافالخثار عند الاشعري واتباعه عدم اشتراط الاستعلاء والعلو في الامر وان كان اجمهور على اعتبار الاستعلاء في حقيقة الامر والحاصل ان في الامر مذاهب قيل يشترط فيه كل من الاستعلاء والعلو وقيل لا يشترط فيه شئ منهما وقيل يشترط فيه العلودون الاستعلاء وقيل بالعكس وهو ما شئ عليه الشارح ودليل كل من هذه الاقوال مذکور في كتب الاصول واورد على اشتراط الاستعلاء في مسمى الامر قوله تعالى حكاية عن فرعون ماذا تأمرون فقد استعمل الامر في طلب ليس فيه استعلاء لان فرعون لا يرى استعلاء في الطلب المتعلقة به من غيره لادعائه الالوهية لنفسه فلو كان الاستعلاء معتبرا في مفهوم الامر لما قال فرعون ماذا تأمرون واجيب بان المراد ماذا تشيرون من المؤامرة بمعنى المشاورة وبانه حقر نفسه بعد رؤية معجزة موسى ولا يخفى ان كلاما من الجوابين خلاف الظاهر فاذا كان الصحیح ان الاستعلاء ليس بشرط في الامر (قوله وصيغته تستعمل الخ) اى صيغته المعهودة التداولة كثيرا وهذا واطنة للمسايق في المتن من قوله والظاهر الخ واطافة صيغة للضمير للبيان لانه من اضافة الاعم للاخص اى والصيغة التى هى الامر بناء على المراد الامر اللفظى ولا شك انه نفس الصيغة وهذا الاحتمال هو الظاهر لان الكلام في الامر اللفظى او ان الاضافة حقيقية وهو من اضافة الدال للمندلول بناء على ان المراد بالامر الامر النفسى ويدل لذلك قول الشارح فيما يأتى فالمراد بصيغته الخ لكن لا يخفى ان الكلام في الامر اللفظى الذى هو من اقسام الانشاء الا ان يقال هذا استطراد لزيادة الفائدة ثم انه على هذا الاحتمال ربما يفهم ان الخلاف الآتى في معنى صيغة الامر انما هو عند القائلين بالكلام النفسى اما عند النافذين كالمترلة فلا يجرى فيها خلاف وليس كذلك كما بينه حواشى جمع الجوامع وغيرهم (قوله تستعمل في معان كثيرة) اى نحو ستة وعشرين معنى ذكرها اهل الاصول وذكر المصنف فيما يأتى بعضها منها (قوله هى) اى الصيغة وبرز الضمير لجرى الصفة على غير من هى له وقوله لها اى الحقيقة (قوله اختلافا كثيرا) حاصله ان الاصوليين اختلفوا في المعنى الذى وضعت له صيغة الامر فقيل وضعت للوجوب فقط وهو مذهب الجمهور وقيل لتدب فقط وقيل للقدر المشترك بينهما وهو مجرد

في معان كثيرة فاختلفوا
في حقيقة الموضوع هي
لها اختلافا كثيرا ولما

الطلب على جهة الاستعلاء فهي من قبيل المشترك المعنوي وقيل هي مشتركة بينهما
اشتراكا لفظيا بان وضعت لكل منهما استقلالا وقيل بالتوقف اي عدم الدراية وهو شامل
للتوقف في كونها للوجوب فقط او للندب فقط والتوقف في كونها للقدر المشترك بينهما
او مشتركة بينهما اشتراكا لفظيا بمعنى ان الالين شيئا بما ذكر وقيل مشتركة بين الوجوب
والندب والاباحة وقيل موضوعة للقدر المشترك بين الثلاثة اي الاذن في الفعل والاكثر
على انها حقيقة في الوجوب فقط (قوله ولما لم تكن الدلائل) اي الادلة التي ذكرها
اصحاب الاقوال المذكورة (قوله بشئ) اي من الاقوال المذكورة (قوله قال المصنف)
اي مشيرالما هو الاظهر عنده لقوة دليله (قوله من المقتزنة) اي من الصيغة المقتزنة باللام
فمن ليسان انواع الصيغة وقضية كلام المصنف هذا ان الصيغة الدالة على الطلب هي
الفعل في قولنا ليضرب زيد مثلا وان اللام قرينة على ارادة الطلب به وعلى هذا
فلاضافة في قولهم لام الامر لادنى ملاسبة اي اللام المقتزنة بصيغة الامر ويحتمل
ان يكون المجموع من اللام والفعل هو الدال على الطلب (قوله وغيرها) اي ومن غير
المقتزنة باللام (قوله نحو اكرم عمرا) هذه الصيغة فعل محض (قوله ورويد بكرا)
رويد هنا اسم فعل مبنى على الفتح بمعنى امهل وقد تكون مصدرا منصوبا نصب المصادر
المأمور بها مصغرا تصغير الترخيم والاصل ارواد مصدر ارود فيقال رويد عمرا اي
اروده اي امهله وقد يقع رويد صفة لمصدر فيكون رويدا حينئذ بمعنى اسم المفعول نحو
سرسيرا رويدا اي مرودا ويقع حالا نحو سيروارويدا اي مرودين وقال جار الله هو
حال عن السير كانه قيل سيروا السير رويدا وهذا تفسير سيبويه ويقع مصدرا مضافا
للمفعول نحو رويد زيد كانه قيل ارواد زيد وغير مضاف نحو رويدا زيدا كضربا
زيدا وهو في هذه الحالات ليس اسم فعل واذا اتصل به الكاف نحو رويدك عمرا فهو اسم
فعل لا غير بمعنى امهل كما في الفسارى واعلم ان جعل رويد مفيدا للطلب مبنى على المذهب
الكوفي من ان اسم الفعل يدل على ما يدل عليه الفعل لا على مذهب البصريين من ان مدلوله
لفظ الفعل الا ان يقال انه على مذهبهم يدل على الطلب بواسطة دلالة على لفظ الفعل
تأمل (قوله دل الخ) اي لخصوص فعل الامر والمضارع المقرون بلام الامر على
ما اشتهر وقوله مادل اي لفظ دل بمادته ولو بطريق التضمن كما في الفعل (قوله اسما)
اي كرويدو كالمصدر في نحو ضربا زيدا او قوله او فعلا اي كفعل الامر والمضارع المقرون
بلام الامر وهو ظاهر في الاول واما الثاني فمحل نظر لاحتمال ان يقال الدال على الطلب
مجموع الفعل واللام كما مر (قوله موضوعة لطلب الفعل) ظاهره ولو ندب مع ان الجمهور
على انه حقيقة في الوجوب ويؤيد كون مراد المصنف هذا الطاهر عدم عده الندب
من الاغيار الآتية مع انه احق بالعد من غيره فيكون الاظهر عند المصنف كون الصيغة
موضوعة للقدر المشترك بين الوجوب والندب كذا في الفسارى (قوله اي على طريق

لم تكن الدلائل مفيدة
للقطع بشئ قال المصنف
(والظاهر ان صيغته من
المقتزنة باللام نحو ليضرب
زيد وغيرها نحو اكرم
عمرا ورويد بكرا) فالراد
بصيغته مادلا على طلب
فعل غير كف استعلاء
كان اسما او فعلا (موضوعة
لطلب الفعل استعلاء)

طلب العلو) فيه اشارة الى ان نصب استعلاء بزعم الخافض مع تقدير مضاف ويحتمل انه مفعول مطلق على حذف مضاف اى طلب استعلاء ويحتمل انه تمييز ويؤيده قولهم على جهة الاستعلاء ويحتمل ان يكون حالاً من فاعل المصدر المحذوف بالتأويل باسم الفاعل قال بعضهم اذا تأملت في قولهم صيغة الامر مادل على طلب الفعل استعلاء وجدته لا يخلو عن بحث لانه ان اريد بالطلب الكلام النفسى كان لهذه الصيغة الانشائية حينئذ معنى خارجى فتكون خبراً وان ايد به الطب اللفظى كان هو نفس الصيغة فيلزم اتحاد الدال والمدلول وورد بانا نختار الاول ولا نسلم ان تلك الصيغة تكون خبراً حينئذ لانها وان كان لها معنى خارجى لكنه لم يقصد موافقة الفظ له وحكاية به بخلاف الخبر فانه لا يهدف من ذلك كإمر (قوله طلب العلو) هذا على ان السين والتاء للطلب وقوله وعد الخ اشارة الى انها لعد كما تقول استحسننت هذا الامر اى عدته حسناً فى كلامه اشارة لجواز الوجوهين وكان الاوضح في هذه الاشارة العطف باو كما فى الاطول وهدا الامر نفسه عاليا باظهار القوة والغلظة فى كلامه دون التواضع والخضوع فدخلت اوامر الله سبحانه وتعالى (قوله والتبادر الى الفهم) اى تبادر المعنى من اللفظ للفهم (قوله من اقوى امارات الحقيقة) اى من اقوى امارات كون اللفظ حقيقة واعترض على هذا الدليل بان المجاز الراجح يتبادر معناه من اللفظ لفهم ولا يدل ذلك التبادر على كونه حقيقة لان التبادر اصله كثرة الاستعمال واجيب بان التبادر فى المجازات افتقر فيه الى قرينة مصاحبة زيادة على كثرة الاستعمال والتبادر فى الحقيقة لا يفتر القرينة فالمراد بالتبادر فى كلام المصنف الذى لم يفتر لقرينة بقى شئ آخر وهو ان تبادر الفهم يتوقف على معرفة الوضع فى الاستدلال به على الوضع دور بيان ذلك انا لتبادر من غير معرفة الوضع محال فاذا عرف الوضع عرفت الحقيقة من المجاز لان الاول بلا قرينة والثانى بمصاحبتها فلا يستدل بالتبادر على الحقيقة لان معرفتها سابقة على التبادر وقد يجاب بان السابق على التبادر مطلق معرفة الوضع لا الوضع الذى يتضمن الفرق بين الحقيقة والمجاز ومعرفة مطلق الوضع لا تفيد معرفة الحقيقة لصحة ان يدرك ان هذا اللفظ موضوع لكذا ولولم يعلم كون الوضع بالقرينة اولا قاله بكثر الاستعمال يدل على ان هذا الوضع مثلا حقيقة دون ذلك فتأمل انتهى يعقوبى (قوله وقد تستعمل لغيره) اى لملاقة بين ذلك الغير وبين معنى الامر بحسب القرائن فان قامت قرينة على منع ارادة معنى الامر فمجاز والافكناية ولا يخفى عليك ان مباحث الامر والاستفهام ليست من فن المعانى وليس منه الاذكات العدول من الحقيقة الى الجوز بالامر والاستفهام ولا اثر لها فيما ذكرناه اطول ولم يتعرض الشارح لملاقة المجاز فى ذلك الغير وتعرض لها اهل الاصول فلا بأس بذكرها فى مواضعها وقول الشارح اى لغير طلب الفعل استعلاء صادق بما اذا كان ذلك الغير طلباً من غير استعلاء بان لا يكون طلباً اصلاً (قوله كالا بآحة)

لى على طريق طلب العلو
 وعد الامر نفسه عاليا سواء
 كان عاليا فى نفسه ام لا
 (لتبادر الفهم عند سماعها)
 اى سماع الصيغة (الى
 ذلك) المعنى اعنى الطلب
 استعلاء والتبادر الى الفهم
 من اقوى امارات الحقيقة
 (وقد تستعمل) صيغة الامر
 (لغيره) اى لغير طلب الفعل
 استعلاء

وذلك اذا استعملت صيغة الامر في مقام توهم السامع فيه عدم جواز الجمع بين امرين
والعلاقة بين الطلب والاباحة الموجبة لاستعمال لفظه فيها اشتراكهما في مطلق
الاذن فهو من استعمال اسم الاخص في الاعم مجاز امرسلا لان صيغة الامر
موضوعة للمأذون فيه المطلوب طلبا جازما فاستعملت في المأذون فيه من غير قيد
بطلب او ان العلاقة بينهما التضاد لان اباحة كل من الفعل والترك تضاد يجاب
احدهما (قوله نحو جالس الحسن الخ) اى فالحاطب توهم عدم جواز مجالستهما
لما كان بينهما من سواء المزاج فابح له بمجالستهما وتعارق الاباحة التخيير الذى
قد تستعمل فيه صيغة الامر ايضا ويمثلون له بنحو هذا التركيب بانه لا يجوز
الجمع بين الامرين في التخيير دون الاباحة ثم ان ظاهر المصنف كالاصوليين
ان مفيد الاباحة هو الصيغة واوعلى هذا قرينة على ذلك وعند الخويين ان مفيد
الاباحة او ولكن التحقيق ان الاستفادة من الصيغة مطلق الاذن والاستفاد من او الاذن
في احد الشئين او الاشياء وماوراء ذلك من جواز الجمع بينهما وامتناعه انما هو بالقرائن
(قوله والتهديد) وذلك اذا استعملت صيغة الامر في مقام عدم الرضى بالمأمر به والعلاقة
بين الطلب والتهديد الموجبة لاستعمال لفظه فيه ما بينهما من شبه التضاد باعتبار
التعلق وذلك لان المأمور به اما واجب او مندوب والمهدد عليه اما حرام او مكروه
ولهذا يقال التهديد لا يصدق الاعم المحرم والمكروه وقرر بعضهم ان العلاقة بينهما
السيية لان ايجاب الشيء يتسبب عنه التخويف على مخالفته او المشابهة بجامع ترتب
العذاب على كل من الامر والتهديد عند الترك ولا يخفى تقرير الاستعارة (قوله اى
التخويف) يعنى مطلقا سواء كان بمصاحبة وعيد مبين او مجمل فالاول كما يقول السيد
لعبدته دم على عصيانك فالعصا اما مك والثاني كما في قوله تعالى اعملوا ما شئتم اى
فسترون منا ما هو اما مكم فهذا يتضمن وعيدا مجملا وانما كان هذا تهديدا لظهور انه
ليس المراد امرهم بكل عمل شاؤوا لان قرائن الاحوال دالة على ان المراد الوعيد لا الاهمال
(قوله وهو اعم من الانذار) اى فيكون الانذار داخلا في التهديد فلذا لم ينص عليه
(قوله لانه ابلاغ الخ) اى لان الانذار ابلاغ مصحوب بالتخويف وكان الاوضح لانه
تخويف مع ابلاغ وذلك كما قيل في قوله تعالى قل تمنعوا فان مصيركم الى النار فصيغة
تمنعوا مع ما بعد ها تخويف بامر مع ابلاغه عن الغير والتهديد هو التخويف مطلقا
سواء كان مصحوبا بابلاغ او لابان كان من عند نفسه فيكون اعم من الانذار لانه تخويف
مقيد والمقيد اخص من المطلق (قوله وفي الصحاح الخ) حاصله ان التهديد اعم من الانذار
لان الانذار تخويف مع دعوة لا يجى من الخوف واما التهديد فهو تخويف مطلقا
فالانذار اخص من التهديد على ما في الصحاح وكذا على ما قبله لكن الفرق بين
ما في الصحاح وما قبله من جهة ان الانذار على ما في الصحاح لا يكون الا من الرسول

(كما لاباحة نحو جالس
الحسن او ابن سيرين) فيجوز
له ان يجالس احدهما او
كليهما وان لا يجالس احدا
منهما اصلا (والتهديد) اى
التخويف وهو اعم من
الانذار لانه ابلاغ مع
التخويف وفي الصحاح
الانذار تخويف مع دعوة
(نحو اعملوا ما شئتم) لظهور
ان ليس المراد الامر بكل
عمل شاؤوا

لكونه اعتبر في مفهومه الدعوة والانتذار على ما قبله يكون من الرسول ومن غيره لانه اعتبر في مفهومه الابلاغ وهو اعم من الدعوة لانه يكون من الرسول ومن غيره لانه يقال لمن اعلم قوما بان جيشا يصحهم انه انذرهم ولولم يرسل بذلك (قوله والتعجيز) اي ان صيغة الامر قد تستعمل للتعجيز وذلك في مقام اظهار عجز من يدعى ان في وسعه وطاقته ان يفعل مثل الامر الفلاني لانه اذا حاول فعله بعد سماع صيغة الامر ولم يمكنه فعله ظهر عجزه حينئذ (قوله لكونه محالا) اي لكون الاتيان بسورة من مثله محالا من جهة ان ذلك خارج عن وسعهم وطاقتهم فاذا حاولوا بعد سماع الصيغة ذلك الاتيان ولم يمكنهم ظهر عجزهم فان قلت لم لا يكون المراد هنا من الصيغة الطلب وغايتها انه من التكليف بالحال لاستحالة وجود الاتيان من التلويح والتكليف بالحال جاز او واقع قلت القرائن هنا تعين ارادة التعجيز لاقامة الحجمة عليهم في تلك الآيات والعلاقة بين الطلب والتعجيز ما بينهما من شبه التضاد في متعلقهما فان التعجيز في الاستحالات والطلب في الممكنات او السببية لان ايجاب شيء لا قدرة عليه يستلزم التعجيز عنه (قوله متعلق بقاتوا) اي فهو ظرف لغو والضمير لعبدنا اي تعينا والمعنى حينئذ وان كنتم في ريب مما نزلنا على عبدنا فأتوا من شخص مماثل لعبدنا في كونه اميا لا يكتب بسورة فالمآتي منه موجود والمآتي به مجعوز عنه ومن على هذا ابتدائية (قوله او صفة الخ) عطف على قوله متعلق بقاتوا اي او متعلق بمحذوف صفة لسورة فيكون الظرف مستقرا (قوله والضمير) اي من مثله لما نزلنا اول عبدنا اي فيكون المعنى على الاول فأتوا بسورة من وصفها انها من مثل ما نزلنا في حسن النظم وغرابة البيان اي من جنبه فتكون من تبعية مشوبة ببيان وعلى الثاني فأتوا بسورة كأنة من مثل عبدنا فن على هذا ابتدائية ويراد على هذا الوجه بمثل عبدنا مثله في مطلق البشرية من غير شرط الامية لعجز الكل كذا في ابن يعقوب فالمجعوز عنه على كلا الوجهين هو السورة الموصوفة بصفة هي كونها من جنس المنزل او من مثل عبدنا ومعلوم ان الذي يفهم من مثل هذا الكلام عند امتناع الاتيان بالمأمور ان الامتناع لعدم القدرة على الموصوف مع وجوده بوصفه كما يقال اثني ثوب ملبوس للامير فلبوس الامير موجود وامتنعت القدرة عليه او لعدم القدرة على الموصوف لان تفاء وصفه فيلزم امتناع الاتيان به بذلك القيد كما يقال اثني ثوب قدره اربعون ذراعا والقرض انه لا ثوب موصوف بهذا الوصف وانما كان المفهوم من مثل هذا الكلام عند امتناع الاتيان بالمأمور ان الامتناع لعدم القدرة على الموصوف مع وجوده بوصفه ولعدم القدرة على الموصوف لان تفاء وصفه لان الوصف واقع في حيز المأمور به فيفهم ان الامتناع لا امتناع الوصف او لامتناع تناول الموصوف لعدم القدرة عليه (قوله على الاول) اي على الاحتمال الاول وهو جعل الظرف لغوا متعلقا بقاتوا (قوله قلت لانه) اي كون الضمير راجعا لما نزلنا مع جعل الظرف لغوا متعلقا بقاتوا يقتضي الخ

(والتعجيز نحو فأتوا بسورة من مثله) اذ ليس المراد طلب اتيلهم بسورة من مثله لكونه محالا والظرف اعنى قوله من مثله متعلق بقاتوا والضمير لعبدنا او صفة لسورة والضمير لما نزلنا اول عبدنا

وذلك لان المعنى عليه فأتوا بما هو مماثل لما نزلناه من الكلام البليغ بسورة ولا شك ان هذا يقتضى ثبوت مثل للقرآن في البلاغة وعلو الطبقة وهذا غير صحيح لان القرآن لأمثله (قوله بشهادة الذوق) متعلق يقتضى اى ان ذلك الاقتضاء المذكور هو المفهوم من مثل هذا الكلام عرفاً كما يشهد بذلك الذوق السليم فأتك إذ أتقت أئني بيت من الحماسة وهى ديوان الشعر المتعلق بالشجاعة افتاد وجود الحماسة عرفاً بشهادة الذوق وحله على مثل معنى أئني برجل او جناح من العنقاء على معنى ان العنقاء لم توجد فلا يوجد رجلها ولا جناحها احتمال عقلي لا يرتكب في تركيب البلغاء بشهادة الذوق والاستعمال فلهذا تعين ان يكون الضمير على تقدير كون الظرف لغوا عالمنا لصدقه لا ما نزلنا ولا يخفى ان هذا انما يتم بناء على ان اعجاز القرآن لكونه خارجاً عن طوق البشر واما ان قلنا انه في طوقهم وصرقوا عنه لم يفتقر لهذا (قوله اذا تعجيز) اى على هذا الاحتمال انما يكون عن المأتى به اى وهو السورة اى عن الايتان بهامع وجود المأتى منه وهو المثل وهذا علة للاقتضاء (قوله ان يأتوا منه) اى من المثل الذى فرض موجوداً (قوله بخلاف ما اذا كان) اى الظرف (قوله فان المعجوز عنه هو السورة الموصوفة) اى فيكون الوصف في حيز المأتى به فيكون معجوزاً عنه (قوله باعتبار انتفاء الوصف) متعلق بالمعجوز اى ان السورة الموصوفة معجوز عنها باعتبار انتفاء وصفها وعدم وجوده فان وصفها هو كونها من مثل المنزل والمنزل لأمثله واذا تبنى الوصف اتقى الموصوف من حيث هو موصوف والحاصل ان المعنى عند جعل الظرف صفة لسورة انهم عاجزون عن الايتان بسورة متفصصة بكونها من مثل القرآن لكون هذا الوصف غير ثابت لسورة ما في الواقع وانتفاء ذلك الوصف في الواقع لان انتفاء المثل وحيثذ فليس ذلك العجز الا لان انتفاء المثل من اصله اذ لو ثبت لثبت الوصف لسورة منه وقد يقال ان العجز عن الايتان بالسورة الموصوفة صادق بان يكون لعدم القدرة على الموصوف مع وجوده بوصفه وصادق بما اذا كان لعدم القدرة على الموصوف لان انتفاء وصفه وحيثذ فلا وجه لاقتصار الشارح على كون العجز باعتبار انتفاء الوصف اللهم الا ان يقال لاقتصار الشارح على ذلك لانه الواقع لان العجز منحصراً فيه والحاصل انما كان المعنى فأتوا من مثل ما نزلنا بسورة لزم وجود المثل للقرآن لوقوع المثل في حيز المأتى منه والعرف قاض بذلك الاستعمال وان كان المعنى فأتوا بسورة كائنه من مثل ما نزلنا فلا يقتضى وجود المثل للقرآن لوقوع المثل في حيز المأتى به المعجوز عنه فاذا قلت أئني من مثل العنقاء يجناح اقتضى ذلك ثبوت مثلها بخلاف لو قلت أئني يجناح من مثل العنقاء فانه لا يقتضى ثبوته والذوق السليم شاهد صدق بذلك (قوله فان قلت فليكن الخ) اى فان قلت عند جعل الظرف لغوا متعلقاً بفاً تو وترجع الضمير لما نزلنا لا يجعل التعجيز باعتبار المأتى به حتى يلزم ثبوت المثل للقرآن بل يجعل التعجيز باعتبار

فان قلت لم لا يجوز على الاول ان يكون الضمير لما نزلنا قلت لانه يقتضى ثبوت مثل القرآن في البلاغة وعلو الطبقة بشهادة الذوق اذا تعجيز انما يكون عن المأتى به فكان مثل القرآن ثابت لكنهم عجزوا عن ان يأتوا منه بسورة بخلاف ما اذا كان وصف السورة فان المعجوز عنه هو السورة الموصوفة باعتبار انتفاء الوصف فان قلت فليكن التعجيز باعتبار انتفاء المأتى به منه

انقله المأثي منه وهو المثل بان يكون لهم قدرة على الاتيان بسورة من مثله الا ان المثل
متنف فهم قادرون على الاتيان بسورة الا انه لامثله حتى يأتوا منه بسورة وحينئذ
فلا يقتضى ثبوت المثل ولا ينتفى بمجزهم باعتبار المأثي به وحاصل الجواب ان الاستقراء دل
على ان مثل هذا التركيب يفهم منه الذوق ان التعجير باعتبار المأثي به لا باعتبار المأثي منه
وحيث يفيد ثبوت المثل فقوله قلنا احتمال الخ اى قلنا جعل التعجير باعتبار المأثي منه
احتمال عقلي بخلاف كون التعجير باعتبار انتفاء الوصف فانه شائع لان القيود محط
القصد (قوله ولبعضهم الخ) اراد به الطبي في حواشى الكشاف (قوله والسحير) اى
جعل الشئ مسخرا منقادا للمامر به يعنى ان صيغة الامر تستعمل للتسخير وذلك في مقام
يكون المأمور به متقادا للامر والعلاقة بين الطلب وبينه السببية وذلك لان ايجاب
شئ لا قدرة للمخاطب عليه بحيث يحصل بسرعة من غير توقف يتسبب عنه تسخيره
لذلك اى جعله مسخرا منقادا للمامر به وما ذكرناه في معنى التسخير هو ما ذكره عبد
الحكيم وذكر العلامة يعقوبى ان التسخير هو تبديل الله الشئ من حالة الى حالة
اخرى فيها مهالة ومثلة وقد كان موجودا وذكر ايضا ان الفرق بينه وبين التكوين
ان التسخير تبديل من حالة الى حالة اخرى اخس من الاولى والتكوين الانشاء من العدم
الى الوجود ويوجد استعمال صيغة الامر فيه كقوله تعالى كن فيكون والتعير عن اليجاد
بكن ايماء الى انه يكون في اسرع لحظة وانه طائع لما اراد فكأنه اذا امر اتمر ويحتمل
ان يكون التكوين اعم بان يراد به مطلق التبديل الى حاله لم تكن ويراد بالتسخير ما تقدم
اى التبديل من حالة الى اخرى فيها مهانة ومثله آه كلامه وعلى هذا فالعلاقة بين
الطلب والتسخير المشابهة في مطلق الازام فان الوجوب الزام المأمور والتسخير الزام
الذل والهوان (قوله خاشئين) اى صاعرين مطرودين عن ساعة القرب والعزرو وصف
القردة به لتأكيد ما تضمنه معناه ويصح ان يكون خاشئين خيرا بعد خير لكان اى كونوا
جامعين بين القردة والخشاء اى الصغار والطرده ولا يرد على هذا ان المبتدأ لا يقتض
اكثر من خبر واحد من غير عطف الا بشرط ان يكون الخبران في معنى خبر واحد نحو هذا
حلو حامض وقردة خاشئين ليس من هذا لان كل واحد منهما مستقل بافادة الصغار
والذل فالذى يفهم من مجموعهما يفهم من كل واحد منهما لانا نقول الحق ان الاخبار
المتعددة اذا لم تكن في معنى الخبر الواحد يجوز فيها العطف وعدمه ومنه وهو الغفور
الودود الآية ويصح ان يكون خاشئين حالا من اسم كان ولا يرد على هذا ان كان لا تعمل
الا في المبتدأ والخبر لان عدم عمل كان في الحال مبنى على عدم دلالتها على الحدث
والصحح دلالتها عليه واعلم ان صيغة الامر اذا استعملت في التسخير وفي الاهانة
الآتية يحتمل ان تكون انشاء اى اظهارا لمعناها وهو الذل والحقارة ويحتمل ان تكون
اخبارا بالحقارة والذلة فكأنه قيل على هذاهم بحيث يقال فهم انهم اذلاء محقرين

فنا احتمال عقلي لا يسبق
الى الفهم ولا يوجد له
مساع في اعتبارات البقاء
واستعمالاتهم فلا اعتداد
به ولبعضهم هنا كلام
طويل لاطائل تخته
(والتسخير نحو كوتوا
قردة خاشئين

مسخون وكونه للاخيا في الاهانة اظهر منه في التسخير (قوله والاهانة) وهي اظهار
ما فيه تصغير المهان وقلة المبالاة به وحاصله ان صيغة الامر ترد للاهانة وذلك اذا
استعملت في مقام عدم الاعتداد بشأن المأمور على اى وجه كان والعلاقة بين الامر والاهانة
الزوم لان طلب الشيء من غير قصد حصوله لعدم القدرة عليه مع كونه من الاحوال
الخشية يستلزم الاهانة او العلاقة المشابهة في مطلق الازام لان الرجوب الزام المأمور
والاهانة الزام الذل والهوان تأمل (قوله نحو كونوا جملية فانه حديدا) اى ونحو ذق انك
انت العزيز الكريم لانه ليس المراد الامر بذوقه العذاب لان الكافر حال الخطاب بالصيغة
في غصص المذوق ومحمد (قوله اذ ليس الخ) غلة لمخذوف اى فالغرض من الامرين التسخير
والاهانة لا الطلب اذ ليس الخ (قوله لكن في التسخير) لما افاد اشتراك التسخير والاهانة
في عدم القدرة فرجا يتوهم عدم الفرق بينهما وحينئذ فلا وجه لكون الامر في المثال
الاول للتسخير وفي الثاني للاهانة فاستدرك على ذلك بيان الفرق وحاصل ما ذكره من
الفرق بين التسخير والاهانة اللذين دلت على ارادتهما القرائن في الامرين ان التسخير
يخص به الفعل حال ايجاد الصيغة فان كونهم قردة اى مسخهم وتبدلهم بحال القردة
واقع حال ايجاد الصيغة والاهانة لا يحصل فيها الفعل اصلا لان المقصود فيها تحقير
المخاطبين وقلة المبالاة بهم لاحصول الفعل فقول الشارح لكن في التسخير يحصل الفعل
اى حال ايجاد الصيغة وقوله وفي الاهانة لا يحصل اى الفعل اصلا قوله اذ المقصود اى
من الاهانة قلة المبالاة بهم اى لاحصول الفعل واعلم ان التحقير قريب من الاهانة وقد
استعملت صيغة الامر فيه في قوله تعالى حكاية عن موسى القواما انتم ملقونه اى ان ما
جئتم به من السحر حقير بالنسبة للمعجزة وانما قلنا انا قريب منها لان كل محتقر في الاعتقاد
او في الظاهر فهو مهان في ذلك الاعتقاد او الظاهر وان كانت الاهانة انما تكون بالقول
او بالفعل والاحتقار كثيرا ما يقع في الاعتقاد والحاصل انه ان شرط في الإهانة وهى
التصغير اظهر ذلك قولنا او فعلا كقولنا كانت اخص من مطلق التحقير وان لم يشترط فيها
ذلك كانا شيئا واحدا (قوله والتسوية) يعنى ان صيغة الامر تستعمل للنسبة بين شيئين
وذلك في مقام توهم ان احدهما ارجح من الآخر كقوله تعالى انفقوا طوعا او كرها
لن يتقبل منكم فانه ربما يتوهم ان الاتفاق طوعا مقبول دون الاكراه فسوى بينهما في عدم
القبول وكقوله تعالى اصبروا او لا تصبروا فانه ربما يتوهم ان الصبر نافع فدفع ذلك
بالتسوية بين الصبر وعدمه فليس المراد بالصيغة في المحلين الامر بالاتفاق والامر بالصبر
بل المراد كدلت عليه القرائن التسوية بين الامرين كقولنا والعلاقة بينهما وبين الامر التضاد
لان التسوية بين الفعل والترك تضاد ايجاب احدهما هذا واعتض بعضهم كون صيغة
الامر تستعمل للتسوية بان التسوية قد تستفاد من التركيب الذى فيه النهى كما في الآية
الثانية فيلزم ان يكون النهى التسوية ولم يقل بذلك احد فالظاهر ان التسوية لا ولا

والاهانة نحو كونوا حجارة
او حديدا) اذ ليس العرض
ان يطلب منهم كونهم قردة
او حجارة لعدم قدرتهم
على ذلك لكن في التسخير
يحصل الفعل اعنى
صبر ووزنهم قردة وفي
الاهانة لا يحصل اذ
المقصود قلة المبالاة بهم
(والتسوية نحو اصبروا
او لا تصبروا)

لصيغة الامر ورد ذلك بانهم صرحوا بان النهى يكون للتسوية ايضا وجعلوا منه قوله تعالى اولا تصبروا و بان او لاحد الشبهين او الاشياء، فلا دلالة لهما على التسوية تأمل آه غنبي (قوله في الاباحة الخ) هذا شروع في الفرق بين الاباحة المتقدمة والتسوية المذكورة هنا وكان سائلا له وقال له احدهما لازم للاخر فالفارق وحاصل الفرق بينهما ان الاباحة مخاطب بها من هو بصدد ان يتوهم المنع من الفعل فيخاطب بالاذن في الفعل مع عدم المخرج في الترك كما في قوله تعالى واذا حلتم فاصطادوا والتسوية مخاطب بها من هو بصدد ان يتوهم ان احد الطرفين المذكورين في محلهما من الفعل ومقابلته ارجح من الاخر وانفع منه في دفع ذلك ويسوي بينهما والاقرب كما قال العلامة البيهقي ان الصيغة في التسوية اخبار دون الاباحة ويحتمل الهالاشاء. التسوية والاختيار بالاباحة على بعد (قوله والنهي) اي تستعمل صيغة الامر في النهي وهو طالب الامر المحبوب الذي لا طمعية فيه والعلاقة بين الامر وبينه الاطلاق والتقييد لان الامر طالب على وجه الاستعلاء، فاطلق عن قيده ثم قيد بالمحسوب الذي لا طمعية فيه او السببية لان طلب وجود الشيء الذي لا يمكن له سبب في تنبيه (قوله محو الايهما الخ) هذا البيت من معلقة امرئ القيس المشهورة التي اولها قفايك الخ وقبل البيت المذكور

- * وليا بكوج البحر ارخى سدوله * على بانواع الهموم ليبتلى *
- * قتلت له لما تظى بصلبه * واردف انجهاز اونا، بكل كل *
- * الايهما الليل الطويل الانجلى * بصبح وما الاصبح منك بامل *
- * فيلاك من ليل كان نجومه * بكل مغار القتل شدت يذبل *

(قوله الانجلى) اليا، فيه ثابتة لاشباع الكسرة لانها من اصل الكلمة كقوله (المياتيك والاتباع غنى) اكذا ذكر بعضهم في الاطول لا يبعد ان يقال اليا، رد لما هو اصل اذا ضرورة زرد الكلمة الى اصلها وليست للاشباع والامار سميت وقال بعض الافاضل اليا، في انجلى ثابتة في كل النسخ لكن ليست للاشباع بل يا، الفاعلة وحينئذ فالمراد من اليا الليلة ولو كانت للاشباع ما سميت وربما كان في قول الشارح ولا استطالته تلك الليلة اشارة اليه والمراد بالانجلاء، الانكشاف وبالاصباح ظهور وضوء الصبح وهو الفجر واول النهار فكأنه يقول انكشف ايها الليل الطويل طولا لا يرجي معه الانكشاف وقوله وما الاصبح منك بل مرى اي بافضل كلام تقديري كأنه يقول هذا الليل لا طمعية في زواله لطوله طولا لا يرجي معه الانكشاف وعلى تقدير الانكشاف فالاصباح لا يكون افضل منه عندي لمقاساتي الهموم والاحزان فيه كما فاسمها في الليل فالليل قد شارك النهار في مقاساة الهموم لاشتراكهما في علتها وهي فراق الحبيب فطلب النهار ليس خلو عندها بل لان بعض الشراهن من بعض (قوله في وسعه) اي وسع الليل وقد يقال انه يجوز التكليف بما ليس في الوسع لان التكليف بالمحال جاز فيمكن ان يكون هذا منه فالاحسن في التعليل ان يقول لان الليل ليس مما يؤمر ويخاطب

في الاباحة كان
المخاطب توهم ان
الفعل محذور عليه
فاذن له في الفعل مع
عدم المخرج في الترك
وفي التسوية كانه
توهم ان احد
الطرفين من الفعل
والترك انفع له
وارجح بالنسبة اليه
فدفع ذلك وسوى
بينهما (والنهي نحو الا
ايها الليل الطويل
الانجلى) به صح وما
الاصباح منك بامل
اذ ليس الفرض طلب
الانجلاء من الليل

لانه ينبغي ان يكون المكلف عاقلا يفهم الخطاب (قوله يعني ذلك اي الانجلاء، فكأنه يقول
 ليك نجلى) (قوله من تباريح الجوى) التباريح بالحاء المهملة الشدائد جمع تبريح بمعنى الشدة
 والجوى بالجيم الحرفة وشدة الوجد من حزن او عشق (قوله ولا استطالته الخ) علة مقدمة
 على المملول وهو قوله كأنه لا طاعة اى وكأنه لا طاعة له في الانجلاء، تلك اليلة لا استطالتهما
 اى لعددها طويلا جدا وهو عطف على قوله اذ ليس في وسعه فهو دليل آخر على انه ليس
 الفرض طلب الانجلاء، فكان للتعليل (قوله فلهذا) اى فلاجل عدم الطاعة في الانجلاء
 والانتكاف حل الامر على التنى ليناسب حال التشكى من الاحزان والهجوم وشدها
 لانه لا يناسبها الاعدم الطاعة في انجلاء الابل وذلك لانها اكثرتها وزومها ليل بعد اليل
 معها ما لا يزول ولذا جرت العادة بان من وقع في ورطة وشدة بتسارع بالاباس ويتشكى
 منها يظهر البعد التجاه واما لو كانت مرجوة الانكشاف لم تستحق التشكى من ليها الملازمة
 له (قوله والدعاء) هو كما قال الشارح الطلب على سبيل التضرع اى التذلل والخضوع
 سواء كان الطالب ادنى او اعلى او مساويا في الرتبة وعلى هذا لوقال العبد لسيدى على وجه
 الغلظة اعتقنى كان امرا ولذلك يعد الامر من العبد سواء ابدلان الامر لا يكون الامع
 استعمالا كما تقدم والعلاقة بينه وبين الامر الاطلاق والتقييد وكذا يقال في الاتماس الا ترى
 (قوله والاتماس) ويقال له السؤال (قوله لمن يساويك رتبة) اى في الرتبة وانظر هل المراد
 المساواة في نفس الامر او لو بحسب زعم المتكلم ولعل الثاني هو الظاهر (قوله بدون
 الاستعلاء) اى حال كون ذلك القول كأنه بدون الاستعلاء اى اظهار العلو المعبر في الامر
 اى وبدون التضرع المعبر في الدعاء، فقوله بدون استعلاء قيد في الاتماس ولا يأتى في
 في الدعاء، ثم ان ظاهر ما تقرر ان مناط الرتبة في الطلب هو الاستعلاء ولو من الادنى
 ومناط الدعاء في الطلب التضرع والخضوع ولو من الاعلى كالسيد مع عبده ومناط
 الاتماس في الطلب هو التساوى مع نفي التضرع والاستعلاء، وعلى هذا اذا صدر الطلب
 من الاعلى للادنى في الرتبة كالسيد مع عبده او صدر من الادنى للاعلى رتبة من غير استعلاء
 ولا تخضع لم يسمى بواحد من هذه الثلاثة وهو بعيد والظاهر انه التماس وحينئذ فالمدار
 فيه على نفي الاستعلاء والتضرع سواء صدر من الاعلى او من الادنى رتبة او من الشخص
 لمساويه وحينئذ فلامفهوم لقول المصنف لمن يساويك كما هو المستفاد من كلامهم ولعل
 المصنف اما خص المساوى بالذكر نظر الشأن لان الطلب بدون الاستعلاء وتخضع شأنه ان
 يكون من المساوى كذا قرر شيخنا العدوى (قوله اى حاجة الى قوله بدون الاستعلاء مع قوله
 لمن يساويك رتبة) مع ان المساواة تستلزم عدم الاستعلاء، (قوله قد سبق ان الاستعلاء لا يستلزم
 العلو) اى لا يكون لازما للعلو بل قد يوجد العلو بدون استعلاء وقد يوجد الاستعلاء بدون
 علو لان الاستعلاء كما مر عد الامر نفسه عاليا بان يكون الطلب الصادر منه على وجه
 الغلظة وهذا المعنى اى جعل الامر نفسه عاليا في امره ويصح من المساوى في نفس الامر

اذ ليس ذلك في
 وسعه لكنه يتنى
 ذلك تخلصا عما
 عرض له في التليل
 من تباريح الجوى
 ولا استطالته تلك
 ايلة كأنه لا طاعة
 له في انجلائها فلهذا
 يحتمل على التنى دون
 التزجى (والدعاء)
 اى الطلب على
 سبيل التضرع
 (نحو رب اغفر لي
 والاتماس كقولك
 لمن يساويك رتبة
 افعال بدون الاستعلاء)
 والتضرع فان قيل
 اى حاجة الى قوله
 بدون الاستعلاء مع
 قوله لمن يساويك رتبة
 قلت قد سبق ان
 الاستعلاء لا يستلزم
 العلو

ومن الأدنى لان دعاوى النفس أكثر من ان تحصى وحينئذ فيحتاج لقوله بدون استعلاء مع قوله لمن يساويك لاخراج الامر (قوله فيجوز ان يتحقق) اى الاستعلاء من المساوى لان المنافى للمساواة انما هو العلو لا الاستعلاء (قوله ثم الامر) اى صيغته (قوله قال السكاكى حقه الفور) اى حقه ان يدل على وجوب حصول الفعل المأمور به عقبه ورود الامر في اول اوقات الامكان وجواز التراخي مفوض الى القرينة وهذا مذهب بعض الاصوليين ايضا فاذا قيل افضل معناه افضل فور او لا يدل على التراخي بالاقرينة ومتى انتفت انصرف للفور ومن جملة ما رده على ذلك القول انه لو كان مدلول الامر الفور لغة لاحتيج زيادة الفور في حده ومقابل هذا القول يقول ان صيغة الامر مدلولها طلب ماهية الفعل مطلقا لا بقيد المرة او التكرار ولا بقيد الفورية او التراخي فيكون المأمور متمثلا للامر بالاتبان بالفعل المأمور به على سبيل الفور او التراخي ولا يتعين احدهما في مدلولها الاقرينة (قوله لانه الظاهر من الطلب) اى انما كانت صيغة الامر حقاها الفور لان كون الفعل المطلوب بها مطلوبيا على الفور هو الظاهر من الطلب لان مقتضى الطبع في كون الشيء مطلوبيا انه لا يطلب حتى يحتاج لوقوعه في الحين كما اذا قلت اسقنى فالمراد طلب السقى حينئذ وهذا شأن الطلب في الجملة عند الانصاف وكل ما يعرض من غير هذا فليس من مقتضى الطلب ولا يخفى ان بيان كون الفور هو الظاهر بما ذكره مشتمل على اثبات اللغة بالعقل مع انها لا تثبت الا بالنقل وايضا استفادة فورية السقى انما هى لقرينة العطش (قوله عند الانصاف) اى عند انصاف النفس لا عند الجمية والجدال (قوله كما في الاستفهام والنداء) فانه لا خفاء انهما يقتضيان الفور فالاول يقتضى فورية الجواب عن المستفهم عنه والثاني يقتضى فورية اقبال المنادى ولا يظهر لاقتضاءهما الفورية شيب سوى كونهما للطلب مع اشراط امكان المطلوب والامر كذلك فيشاركهما في اقتضاء الفورية ولا يقال ان هذا قياس في اللغة واللغة لا تثبت بالقياس على التحقيق لانا نقول ليس المراد القياس بل المراد ان هذا قرينة مقوية على ان حقه الفور كذا ذكر الشيخ بس واعترضه العلامة يعقوبى بان الامر ان لم يكن مقبسا عليهما فلا معنى لدلالتهما على ان الامر يعتبر به ما يعتبر فيهما (قوله عند الامر بشيء) اى بفعل من الافعال (قوله بخلافه) اى بضده كما يظهر من تمثيل الشارح وقوله بعد الامر بخلافه اى وقيل فعل ذلك الخلاف (قوله الى تغيير الامر الاول) متعلق بتبادر اى بتبادر الفهم فيما ذكر الى تغيير المتكلم بالصيغة الامر الاول بالامر الثاني (قوله دون الجمع واردة التراخي) الى من غير ان يتبادر ان المتكلم اراد الجمع بين الفعلين المأمور بهما ومن غير ان يتبادر ان المتكلم اراد جواز التراخي في احد الامرين حتى يمكن الجمع بينهما وهذا تعلم ان الجمع والتراخي متفارقان لانه متى جاز التراخي امكن الجمع لان احد الامرين او كلاهما على التراخي ويلم من تغيير الاول كونه على الفور حيث غيره بما يقبه فثبت به المطلوب من كونه على الفور كذا قرر ابن يعقوب ومقتضى كلام

فيجوز ان يتحقق من المساوى بل من الأدنى ايضا (ثم الامر قال السكاكى حقه الفور لانه الظاهر من الطلب عند الانصاف كما في الاستفهام والنداء) ولتبادر الفهم عند الامر بشيء بعد الامر بخلافه الى تغيير الامر الاول دون الجمع بين الامر (وارادة التراخي) فان المولى اذا قال لعبد قم

الشارح ان المعنى من غير ان يتبادر ان المتكلم اراد الجمع بين الامر بن مع ارادة تراخي
 احدهما (قوله حتى المساء) اى الى المساء، فهي غاية والغاية لا بد لها من مبدأ والمناسب
 هنا ان مبدأه اعقب ورود الصيغة اى اضطلع ربما طويلا من هذا الوقت الى المساء
 وانما قيد بذلك ليحقق التراخي فانه اذا قلنا قل اضطلع وفعل العبد كايهما على التعاقب
 يكون ممتلا على الفور بخلاف ما اذا امره بعد الامر بالقيام بالاضطجاع ربما فانه منهم
 منه انه غير الامر الاول بالامر الثاني ويلزم من تغيير الاول انه على الفور حيث غير، بما يفتيه
 (قوله مع تراخي احدهما) اى القيام والاضطجاع اى احد كان و ارادة القيام فقط وهم
 ويرد هذا الدليل الذي ذكره المصنف بان تغيير الامر الاول بالثاني والتضام الفورية
 انما اشأت من القرينة وهي قوله الى المساء في المثال لان العادة جارية بان مطلق القيام
 لا يراد به الاخير الى الليل ولما امره بالاضطجاع البدو بوقت ورود الصيغة قال المساء فهم
 تغيير الاول فلو خلا الكلام عن القرينة كالموقف له ثم فادله اضطلع من غير ان يزيد الى
 المساء لم يتبادر التغيير (قوله وفيه نظر) اى فيما فاه السكاكى من اقتضاء الامر الفورية
 نظر والنظر فيه راجع للنظر في دليبه ويحتمل ان المراد وفيه اى وكل من دليبه نظر
 (قوله لا لاناسم ذلك) اى ما ذكر من الدليلين اعنى التبادر والظهور اى قوله عند حلول المقام
 عن القرآن) اى وان المثال المذكور فغيره يند على الفور بقوله حتى المساء مقتضى
 مبدأ وهو عقب ورود الصيغة اعنى قول السيد اضطلع والحاصل ان الفورية والتراخي
 انما يستفادان من القرآن فان انفتت تعين ان يكون المراد طلب المافية سلفا (قوله
 وهو طلب الكف) اى الطلب اللفظى المنفرد الكف عن الفعل لان المراد النهى اللفظى لانه
 هو الذى من اقسام الانشاء، لا النهى النفسى (قوله طلب الكف عن الفعل) اى من حيث
 انه ككف عن فعل فلا ينتقض بكف لانه ليس طلبا للكف عن الفعل من حيث انه
 كف عن فعل لانه لما اقتصر عليه صار المقصود منه نفس الكف من حيث انه فعل
 لامن حيث انه كف عن فعل آخر وان كان لازما ولا يخرج عن التعريف الا بترك الفعل لانه
 طلب كف عن فعل آخر هو الترك وقوله طلب الكف عن الفعل اى الانتهاء عنه بالاستغناء
 بضده اى او طلب ترك الفعل على الخلاف الآتى ولعل الشارح اقتصر على الاول
 ولم يمرض للثانى هنا اشارة الى ارجعية القول الاول (قوله استعلاء) اى على طريق
 طلب العلو وقد تقدم ما فيه فى الامر (قوله وله حرف واحد) اى لا حرفين ولو قال وله
 صيغة واحدة كان احسن ليقيد انه ليس له صيغة اخرى كما انه ليس له حرف آخر (قوله
 لا الجارمة فى قولك لا تفعل) اى فى قولك ابدا، لا تفعل واحترز بذلك عن النافية التى
 يجزم اذا صلح قبلها مى نحو جئت لا يمكن له على حجة و ر بطت الفرس لا تنفط واوتقت
 العبد لا يفر فليست من حروفه خلا فالتن قال انها من حروفه بناء على انها جنس
 حرف الجزم وان كان معناها النفي والى الجزم بها فى تلك الحالة ذهب ابن مالك وواو

ثم قاله قبل ان يقوم
 اضطلع حتى المساء
 يتبادر الفهم الى انه
 غير الامر بالقيام الى
 الامر بالاضطجاع
 ولم يرد الجمع بين القيام
 والاضطجاع مع
 تراخي احدهما
 (وفيه نظر) لانا
 لاناسم ذلك عند
 حلول المقام عن القرآن
 (ومنها) اى من انواع
 الطلب (النهى)
 وهو طلب الكف
 عن الفعل استعلاء
 (وله حرف واحد)
 وهو لا الجارمة
 فى قولك لا تفعل

ووجهه الفراء بان الجزم على نأويل ان لم اوثقه يفر وان لم اربطها تفلت وخالف الخليل وسيبويه وسائر البصر بين في ذلك وقالوا بوجود الرفع وقول المصنف للجازمة اي لفظا او محلا نحو لا تفعلن ياربه ولا تنصن بن باهندات (قوله وهو كالامر في الاستعلاء) اي فكما ان صيغة الامر موضوعة لطلب الفعل استعلاء، كذلك صيغة النهي موضوعة لطلب امتناع الاستعلاء، وقول الشارح لانه اي الاستعلاء، المتبادر لفهم اي والتبادر اشارة الحقيقة لانه ناشئ عن كثرة الاستعمال فاذا كان بلا قرينة دل على الحقيقة واعلم ان في صيغة النهي اختلافا كالاستعلاء في صيغة الامر من كونها موضوعة لطلب الترك الجارم وهو الحرمة او الغير الجازم وهو الكراهة او القدر المشترك بينهما وهو طلب الترك استعلاء، فيشمل التحريم والكراهة والاول هو قول الجمهور والاخير هو قول المصنف وهو كالامر في الاستعلاء، واما اللفظ نهى فدلوه الصيغة التي تستعمل للتحريم والكراهة اتفاقا وفيه المصنف التشبيه بالامر بالاستعلاء، ليفيد انه ليس فيه ما قيل في الامر بالنسبة الى الفور والتكرار فان النهي للفور والتكرار جزما لانه لدفع المفردة فعلى هذا اذا قيل لا تنصرب الحجر لا يعدم امتثاله لان النهي لا اذا كفي في الحار فلو شرب بعد النهي ثم كف لا يكون ممثالا لعدم الفور الذي اقتضاه النهي والمراد بتكرار الكف دوامه فاذا عاين الكف لا يكون ممثالا وقال السكاكي الاشبه ان النهي والامر ان وردا القطع الواقع كأن يقال للتحريك اسكر ولا تنحرك كان مدلولهما المرة وان وردا الاتصال فمدلولهما الاستمرار كأن يقال للتحريك تحرك ولا تسكر ومحصله ان الامر والنهي المطلق لا دلالة على شيء من التكرار وعدمه بل كل منهما مفوض الى القرينة فان كان المراد منهما معا قطع الفعل الواقع في الحار كالمرة وان كان المراد منهما اتصال الفعل الواقع كانا للاستمرار والدوام في جميع الازمنة التي يقدر المكلف عليهما وما قاله خلاف التحقيق والتحقيق عندهم الاول (قوله وقد يستعمل) اي النهي بمعنى صيغته وحاصله ان صيغة النهي قد تستعمل في غير ما وضعت له على جهة المجاز كالتهديد والدعاء، والاتماس واحتفاف فيما وضعت له فقيل انها وضعت لطلب الكف بالاشتغال باحد اضداده وقيل انها وضعت لطلب ترك الفعل اي لطلب عدمه (قوله في غير طلب الكف) الاضافة للعهد اي الطلب الذي مع الاستعلاء السابق بان يكون لطلب اصلا او طلب بدون استعلاء، وقوله كما هو اي طلب الكف عن الفعل مذهب البعض اي كما هو معناه الاصلي على مذهب البعض وهم الاشاعرة فانهم يقولون ان مدلول النهي طلب الكف عن الفعل استعلاء، فتعلقه اي المطلوب به فعل هو كف النفس عن الفعل وكلامه يقتضي ان النهي حقيقة في الطلب المذكور الاعم من التحريم والكراهة كما اقتضى كلامه سابقا ان الامر حقيقة فيما يعبر بالايجاب والتدب والجمهور على ان النهي حقيقة في التحريم والامر حقيقة في الايجاب (قوله كما هو) اي طلب الترك مذهب البعض اي كما هو المعنى الاصلي للنهي

وهو ككلام الامر
في الاستعلاء لانه
المتبادر الى الفهم
(وقد يستعمل في غير
طلب الكف) عن
الفعل كما هو مذهب
البعض

على مذهب البعض وهو ابوهاشم الجبائي وكثير من المعتزلة فيقولون ان مدلول النهى طلب عدم الفعل فتعلقه اى المطلوب به هو عدم الفعل المعبر عنه بالترك واستدل الاولون وهم الاشاعرة بان عدم الفعل نفي محض وهو غير مقدور للمكلف ولا يكلف الا بافعال لكونها مقدورة للشخص وبان عدم الفعل مستمر من الازل فلا يكون اثرا للقدرة الحادثة فتعين ان يكون متعلق النهى الكف المذكور اذ هو فعل يحصل بشغل النفس بضد النهى عنه واجاب ابوهاشم بلن دوام عدم الفعل واستمراره مقدور باعتبار ان الشخص قادر ان يفعل ذلك الفعل فيزول استمرار عدمه فعدم الفعل من هذه الجهة يكون مقدورا وصالحا لان يكون اثرا للقدرة الحادثة واستدل ابوهاشم لما قال بان الناس يمدحون من دعى الى الزنى وتركه وان لم يخطر بالهم انه فعل الضدورد عليه بانا لانسلم انهم يمدحونه على عدم الفعل بل يمدحونه على فعل الضد وهو كف النفس عن الزنى بالاستغفال بغيره فحصل من هذا ان الاشاعرة يقولون المطلوب بالنهى الكف والمعتزلة يقولون المطلوب به الترك فعلى الاول لا يحصل الامتثال بالترك لاجن قصد كأن ترك ذاهلا او ناسيا لان الكف يستدعى تقدم الشعور بالمكفوف عنه ويحصل الامتثال بالترك المذكور على الثانى لان عدم الفعل لا يستدعى الشعور به فان قلت يلزم على الاول اثم من ترك شرب الخمر مثلا ذهولا او ناسيانا اعدم امتثاله ولا قائل بذلك قلت الامتثال شرط الثواب واما انقضاء الاثم فيكفي فيه عدم الفعل وعلى القول الثانى وهو ان المكافاة عدم الفعل يكون من افعال النهى آتيا بمقتضى النهى كما قلنا لكن لا بد في الثواب من نية الترك المسلمة للشعور ثم ان قولهم ان كف دواعى النفس يحصل بشغلها بالضد يبطل بمن لاداعية له كالانبياء وايضا حاصل كف الدواعى عدم العمل بمقتضاها بسبب التلبس بالضد وذلك هو حاصل القول الاخير فقد عاد الامر الى انه لا قدرة على النهى بسبب التلبس بالضد مطلقا والاثم ساقط بعدم التلبس بالفعل المنهى عنه ولولا شعور والثواب لا بد فيه من النية على كلا القولين ولذا قيل ان القول الاول قريب من الثانى وان الخلف بينهما لانظهر له ثمرة بينة آه يعقوبى (قوله بالاستغفال الخ) متعلق بمحذوف اى ويحقق كف النفس عن الفعل بالاستغفال الخ وليس متعلقا بكف لاقتضائه ان مدلول النهى الكف مع الاستغفال مع ان مدلوله الكف فقط كذا قرر شيخنا العدوى (قوله وهو نفس ان لا تفعل) اى نفس عدم الفعل وفسره بذلك لان الترك يطلق على انصراف القلب عن الفعل وكف النفس عنه على فعل الضد وعلى عدم فعل المقدور قصدا على ما في المواقف وهذه المعاني ليس شئ منها بمرادها وانما المراد عدم فعل المقدور مطلقا كذا في عبد الحكيم واذا علمت ان الترك يطلق على ما ذكر فلا اعتراض على الشارح في تفسيره الترك بعدم الفعل (قوله كالتهديد) اى كالتهديد والتواعد وهذا مثال لغير الطلب الذى تستعمل فيه صيغة النهى مجازا

(او) طلب (الترك) كما هو مذهب البعض فانهم اختلفوا في ان مقتضى النهى كف النفس عن الفعل بالاستغفال باحد اضداده او ترك الفعل وهو نفس ان لا تفعل (كالتهديد كقولك لعبد

(قوله لا تمتثل امرى) اى اتوك امرى وانما كان هذا تهديدا للعلم الضرورى بان السيد لا يأمر عبده بترك امتثال امره لان المطلوب من العبد الامتثال لاعدمه ودل على التوعد استحقاقه العقوبة بعدم الامتثال والتهديد خبر فى المعنى اذ كانه قال له سترى ما يلزمك على ترك الامر والعلاقة بين النهى والتهديد السببية لان النهى عن الشئ يتسبب عنه التخويف على مخالفته (قوله وكالدعاء والالتماس) عطف على قوله كالتهديد واورد عليه انه لا يصح التمثيل بهما لاستعمال صيغة النهى فى غير طلب الكف او الترك لان كلامهما طلب كنى على القول الاول وطلب ترك على القول الثانى لاعلى سبيل الاستعلاء وقد يجاب بان فى كلام المصنف حذفاً والتقدير وقد تستعمل فى غير طلب الكف استعلاء وهذا صادق بغير الطلب اصلاً كالتهديد وبالطلب لاعلى وجه الاستعلاء كالدعاء والالتماس كما يرشد اليه امادة الكاف او ان اضافة طلب للكف للعهد اى فى غير طلب الكف المعبود وهو ما كان على جهة الاستعلاء كما اشرنا الى ذلك سابقاً وحاصل ما ذكره الشارح ان صيغة النهى قد تستعمل فى الدعاء مجازاً وذلك اذا كانت على وجه التخصيص والتذلل كقولنا ربنا لاتؤاخذنا وقد تستعمل للالتماس وذلك اذا كانت من المساوى بدون استعلاء وتخصص كقولك لانقص ربك ابها الا تخ والعلاقة بين النهى وبينهما الاطلاق لان النهى موضوع لطلب الكف استعلاء فاستعمل فى مطلق طلب الكف على جهة المجاز المرسل (قوله وهذه الاربعة) اى ما صدقاتها لامفهوماتها (قوله يجوز تقدير الشرط المح) اعلم ان ظاهر التعان الامر والنهى اذا خلبا عن الاستعلاء كما فى الدعاء والالتماس لا يجوز تقدير الشرط بعدهما الاقرينة لدخولهما فى قوله ويجوز فى غيرهما لقرينة مع ان النجاة جعلوا التقدير فى جوبل الامر والنهى وهما يشتملان فهما والمراد بقوله يجوز تقدير الشرط بعدها اذا كان ما بعدها يصلح ان يكون جزءاً لذلك الشرط كما يؤخذ من الامثلة والافلا نحو قولك اين بيتك اضرب زيدا فى السوق اذ لا معنى لقولنا ان تعرفنى بيتك اضرب زيدا فى السوق فكلام المصنف مجمل لا يفهم منه المراد صريحاً او جبه الاختصار والانتكال على المواقف وقد اشار الشارح فى حله لبيان المراد ثم ان مراد المصنف بالجواز فى الجملة والا فاذا قصدت السببية وجب الجزم وان لم تقصد وجب الرفع على الصفة او الحال او الاستيناف على حسب المراد فغير يجوز نظراً لجواز رفع ما بعدهما على الاستيناف ولو ضوح كونه جواباً ثم ان ظاهر المصنف ان صيغة الامر والنهى والتنى اذا استعملت فى غير معانيها الحقيقية لا يجوز تقدير الشرط بعدها يعنى مع ادائه ولا بد من هذا لان تقدير الشرط قد يتك عن تقدير ادائه نحو الناس مجزبون باعمالهم ان خبراً فخير ولو قال تقدير حرف الشرط لكان مستلزماً لتقدير الشرط اذ لا يكون تقدير حرف الشرط بدون تقدير الشرط واعلم ان هذه الاربعة قرآن للحذف فاطلاق جواز التقدير معها وتقيدها مع غيرها بوجود القرينة فى قوله بعد

لا يمتثل امرى
 امرى) وكالدعاء والالتماس
 وهو ظاهر (وهذه الاربعة)
 يعنى التنى والاستفهام
 والامر والنهى (يجوز
 تقدير الشرط بعدها)

وفي غيرها قرينة ليس للاستغناء عن القرينة بل لان الحذف معها لا ينفك عن القرينة لانها نفسها قرائن ثم لا يخفى ان حذف الشرط من مباحث الایجاز وليس له تعلق بهذا المقام فالبحث عنه هنا من فضول الكلام (قوله مجزوما بان المضمة مع الشرط) اى مع اضممار الشرط وفيه اطلاق الشرط على نفس الفعل وهو صحيح كما يطلق على نفس ان وعلى التعلیق الحاصل بين الجملتين فهو مشترك وما ذكره المصنف والشارح من ان الجزم بالاداة المقدرة مع فعل الشرط احد اقوال في المسئلة وقيل ان الجزم نفس تلك الامور الاربعة من غير حاجة الى تقدير شرط اصلا وذلك لتضمنها فعل الشرط وادائه وقيل الجزم بهذه الامور لئلا يثبتها عن فعل الشرط وادائه من غير تضمين وهذا القولان متقاربان وقيل ان الجزم لام مقدرة (قوله اى ان ارزقه الخ) اعلم ان الشرط المقدر امانس مضمون الطلب المذكور ان كان صالحا واما لازمه وقد مثل المصنف لما قدر فيه اللارم في التثني بقوله كقولك الخ قالتمنى وهو ان يكون له مال هو الذى يقدر شرطا لكن لما كان وجود المال بالرزق عبر عنه به ولما كان المراد من الاستفهام تعريف المسؤل عنه وهو مكان البيت حتى كانه يقول عرفنى مكان بيتك قدر الشرط من معنى السريف (قوله اى ان تعرفيه الخ) الاظهر ان اعرفه لان السبب هو المعرفة سواء كانت بتعريف المخاطب او بدونه (قوله ان لاشتمنى) يفهم من تقدير المصنف الشرط في الامثلة المذكورة ان الشرط يقدر من جنس ما قبله من اثبات او نفي ففى لاشتم يقدر ان لاشتم كما قال المصنف لان تشتم وفى اكرمنى يقدر ان تكرمنى لان لم تكرمنى لان الطلب لابشر بذلك وشم من باب ضرب ونصر كما فى القساموس (قوله وذلك) اى وبيان ذلك اى بيان تقدير الشرط بعد الاربعة المذكورة وحاصله ان هذه الاربعة للطلب والتكلم بالكلام الطلبي اما ان يكون مقصوده المطلوب لذاته وهو نادر واما ان يكون مقصوده المطلوب لغيره بحيث يتوقف ذلك الغير على المطلوب فاذا ذكر بعد الكلام الطلبي ما يصلح توقفه على المطلوب ظن المخاطب ان المطلوب مقصود لاجل ما ذكر بعد الطلب لانفسه فيكون معنى الشرط ظاهرا فى الكلام الطلبي المصاحب لذلك الشيء الذى يصلح توقفه على المطلوب فناسب تقدير الشرط لوجود معناه فى الكلام (قوله على الكلام الطلبي) اى بخلاف الكلام الخبرى فان الحامل عليه اداة المخاطب لمضمونه او لازم مضمونه (قوله اما لذاته) اى وهذا نادر (قوله اولغيره) اى او مقصود الغير ذاته بحيث يتوقف ذلك الغير على حصول ذلك المطلوب وهذا هو المناسب لقول الشارح على حصوله اى حصول المطلوب وقوله وهذا اى توقف ذلك الغير على حصول المطلوب هو معنى الشرط فاذا ورد جزاء عقب الامر نحو اكرمك كان المطلوب مقصودا لغيره فاكرام المخاطب للمتكلم مقصود لاجل اكرام المتكلم للمخاطب واذا اقتصر على ذلك الامر محولا كرمنى بزيادة كان محتملا

وايراد الجزاء عقبيها مجزوما بان المضمة مع الشرط (كقولك) في التثني (ليتلى ما لانفقه) اى ان ارزقه انفقته (و) فى الاستفهام (اين بيتك ازرك) اى ان تعرفيه ازرك (و) فى الامر (اكرمنى اكرمك) اى ان تكرمنى اكرمك (و) فى النهى (لاشتمنى يكن خيراك) اى ان لاشتمنى يكن خيراك وذلك لان الحامل للمتكلم على الكلام الطلبي كون المطلوب مقصودا للمتكلم اما لذاته

لان يكون مقصودا لذاته ولا يكون مقصودا لغيره فاذا كان المطلوب مقصودا لذاته فلا يقدر الشرط بخلافه ما اذا قصد لغيره (قوله لتوقف الخ) علة لقوله او لغيره اى او مقصودا للتكلم لغيره لتوقف الخ (قوله وهذا معنى الشرط) اى لازم له اذا الشرط هو التعليق ويلزمه التوقف (قوله فاذا ذكرت الطلب) اى الكلام الطلبي وقوله بعده اى بعد ذلك الطلب وقوله ما اى شيئا وقوله يصلح توقفه اى توقف ذلك الشيء نحو اكرمك بعدا كرمي بان قلت مثلا اكرمى اكرمك فقد ذكرت الطلب وهو اكرمى و ذكرت بعده ما يصلح توقفه على المطلوب الذى هو الاكرام المتعلق بالمخاطب بخلاف اين بيتك اضرب زيدا فى السوق فان ضربت ياء فى السوق لا يصلح ان توقف على معرفة البيت اللهم الا ان يكون المراد اضرب يدا فى السوق امام بيتك (قوله غلب الخ) جواب اذا وكون فاعل والمطلوب مثل اكرام المتكلم فى المثال السابق (قوله لذلك) اى لاجل ذلك المذكور بعده وهو ما يصلح توقفه على المطلوب (قوله لانفس ذلك المطلوب) قوله فيكون اذا اى اذا ذكر بعده ما يصلح توقفه على المطلوب و غلب الخ (قوله معنى الشرط) وهو توقف الشيء على الشيء (قوله فى الطلب) اى فى الكلام الطلبي وهو متعلق بظاهر الذى هو خبر يكون وقوله بع ذلك الشيء اى الذى يصلح توقفه على المطلوب وهو الجزاء وهو متعلق بالمطلوب اى فيكون معنى الشرط ظاهرا فى الكلام الطلبي المصاحب لذو ذلك الجزاء اى وحينئذ فاسب تقدير الشرط لوجود معناه فى الكلام وقد يقال الكلام مستغن عن تقديره تضمن الكلام الطلبي له فتأمل (قوله ولما جعل الخ) هذا جواب عما يقال ان المصنف قد ذكر ان الامور التى يقدر الشرط بعدها اربعة مع ان النجاة عدوها خمسة بزيادة العرض فواجه مخالفة المصنف لهم وحاصل الجواب ان العرض لما كان مولدا من الاستفهام وليس مستقلا كان داخلا فيه فذكر الاستفهام بمن عنه والنجاة نظروا الى التفصيل فدوها خمسة وان كانت ترجع الاربعة على جهة الاجال (قوله خمسة) اى والحال ان المصنف ذكر انها اربعة فرمى بتوهم ان المصنف اغفل ذكر جزم الجواب بعد العرض الذى هو الخامس فى كلامهم ولا وجه له اشار الخ واعترض على الشارح بان النجاة جعلوا الاشياء التى يضمن الشرط بعدها اكثر من خمسة لان ظاهر عباراتهم تشمل الدعاء والاتماس والخصيصة بل والترجي عند بعضهم وكذلك الخبر الذى بمعنى الطلب نحو اتق الله امرؤ فعل خيرا يثب عليه الا ان يقال كلام الشارح مبنى على قول من جعل الدعاء والاتماس داخلين فى الامر بناء على انه طلب فعل غير كلف فقط وعلى قول من يقول لاجزاء لترجي ولا يجزم بعده او انه رأى دخول الترجي فى التثنية والتخصيصة فى العرض كذا قيل وفيه ان هذا الجواب لم يتم بالنظر لورود الخبر الذى بمعنى الطلب (قوله اشار المصنف الى ذلك) اى الى رد ذلك اى الى رد جعلها خمسة وانه كان عليهم ان يجعلوها اربعة لان العرض مولد من الاستفهام (قوله

اولغيره لتوقف ذلك
الغير على حصوله
وهذا معنى الشرط
فاذا ذكرت اطلب
و ذكرت بعده ما
صلح توقفه على
المطلوب غلب على
طن المخاطب كون
المطلوب مقصودا
لذلك المذكور بعده
لانفسه فيكون اذا
معنى الشرط فى
الطلب مع ذكر ذلك
الشيء ظاهرا ولما
جعل النجاة الاشياء
التي يضمن الشرط
بدها خمسة اشار
المصنف فى ذلك بقوله

واما العرض (اى وهو طلب الشئ طلبا بلاحت وتأ كيد اى وكذا المحضض وهو
 طلبه مع تأ كيد وحث كقولك هلا تنزل تصب خيرا فهما مولدان من الاستفهام لانها
 لا يكونان الامع آله فيكونان داخلين فيه فذكره من عنهما (قوله قولدم من الاستفهام)
 اى الانكارى لانه فى معنى النفي وقد دخل على فعل منى فيفيد ثبوت الطلب ولا شك ان
 الاستفهام الانكارى اصله الحقيقى حمل على الانكار لمناسبة المقام المنقضى لاطهار محبة
 ضدهم خوله فالعرض مولد من الاستفهام الحقيقى وان كان بواسطة فسقط ما يقال ان
 الذى بقدر الشرط بعده الاستفهام الحقيقى والعرض لم يتولد منه وانما تولد من الانكارى
 وحينئذ فلا يكون ذكر الاستفهام مغنيا عن العرض كذا قرر شيخنا العدوى و بما علمت
 من ان هذا الاستفهام انكارى وان انكار النفي اثبات ظهر لك صحة تقدير الشرط مثبتا
 بعده لان الشرط المقدر بعده الاشياء يجب ان يكون من جنسها اعنى الاثبات والنفي
 فلا يجوز تقدير مثبت بعد المنفى وبالعكس خلافا للكسائى الجوز لذلك تعوبل اعلى القرينة
 (قوله وليس) اى العرض (قوله لان الهمزة فيه) اى فى المثال المذكور المثل به للعرض
 وحاصله ان الهمزة فى المثال المذكور للاستفهام دخلت على فعل منى و يمنع حمله على
 حقيقته وهو الاستفهام عن عدم النزول للعلم به فحمل على الانكار لعدم النزول فتولد منه
 عرض النزول على المخاطب وطلبه منه قوله امتنع حمله اى حمل الاستفهام فى المثال
 ا قوله للعلم بعدم النزول) اى والاستفهام الحقيقى انما يكون عند الجهول وقد يقال ان العلم
 بعدم النزول فى الحال لا يمنع ان يراد حقيقة الاستفهام عن عدم النزول فى المستقبل كما تقول
 لمن تعلم عدم سفره الآن اناسفرا غدا الا ان يقال هذا تعليل لعدم ارادة الاستفهام
 عن عدم النزول فى الحال وفى الكلام مقدمة مطوية وهى وليس المراد الاستفهام
 عن عدم النزول فى المستقبل اذ السؤال عنه لا يتعلق به غرض والاستفهام انما يكون
 عن الجهول حالا او استقبالا مع تعلق الغرض به (قوله مثلا) راجع للنزول اى اول العلم
 بعدم الحديث (قوله فتولد عنه) اى عن امتناع حمل الاستفهام على حقيقته (قوله قرينة
 الحال) اى وهو العلم بعدم النزول والاضافة للبيان وقوله فتولد منه اى بواسطة حمله
 على الانكار لان انكار النفي يتولد منه طلب ضده ومجته فى المثال المذكور انكار عدم
 النزول يتضمن طلب النزول وعرضه على المخاطب فيكون اللفظ الموضوع اطلب الفهم
 مستعملا فى طلب الحصول (قوله وطلبه منه) تفسير لما قبله (قوله ويجوز تقدير الخ
 لما ذكر المصنف تقدير الشرط بعد الامور الاربعة السابقة اشار الى تفهيم الحكم وانه
 جاز فى غيرها ايضا تكثيرا للقائده وتأ نيسا بتقديره (قوله فى غيرها) اى بعد غيرها
 (قوله اى فى غير هذه المواضع) يعنى التى جزم فيها المضارع فلا يرد ان قوله ام اتخذوا
 الاستفهام فيكون داخلا فيما سبق لان الاستفهام هنا غير حقيق بل توبيخى بمعنى
 لا ينبغي ان يتخذ غير الله وليا والذى مر الاستفهام الحقيقى (قوله لقرينة تدل عليه)

(واما العرض)
 كقولك الاتنزل عندنا
 تصب خيرا) اى ان
 تنزل تصب خيرا
 (قولدم من الاستفهام)
 وليس مثبتا آخر برأسه
 لان الهمزة فيه
 للاستفهام دخلت
 على فعل منى امتنع
 حمله على حقيقة
 الاستفهام للعلم
 بعدم النزول مثلا
 فتولد عنه بمعونة
 قرينة الحال عرض
 النزول على المخاطب
 وطلبه منه (ويجوز)
 تقدير الشرط (فى)
 غيرها اى فى غير
 هذه المواضع
 (لقرينة) تدل عليه
 (نحو) ام اتخذوا
 من دونه اولياء

وذلك كالفاء، في الآية الداخلة على الجملة الاسمية فانها تدخل في تلك الحالة على جواب الشرط مع دلالة الاستفهام في الجملة قبلها على انكار اتحاد سواء تعالى وليا (قوله فالله هو الولي) هذه الجملة دليل لجواب الشرط المحذوف اي ان ارادوا اوليا بحق فليتخذوا الله وحده لانه هو الولي لانفس الجواب وذلك لان ولايته سبحانه وتعالى وجودها ثابت مطلقا اي سواء ارادوا اتخاذا ولي ام لم يريدوه وحينئذ فإرادة الولي لا تكون سببا في كون الله تعالى هو الولي فللمعنى لتعليقه على ذلك الشرط ثم ان تعريف المسند وضمير الفصل لقصر الافراد كما يشير له قول الشارح فالله هو الذي يجب ان يتولى وحده لان الآية نزلت في حق المشركين القائلين بشركة الغير مع الله في كونه وليا معبودا بالحق وليس لقصر القلب على ما وهم به بعضهم وهذا لوهم انشأه من قوله تعالى ام اتخذوا من دونه اوليا، ورد عليه بان لفظ دون تستعمل للافراد ايضا (قوله اي ان ارادوا اوليا، بحق) اي بلفساد ولاخل وصفا وذا نا لاحالا وما لا (قوله ان يتولى) بضم الياء اي يتخذ وليا وقوله ويمتد الخ تغير لما قبله (قوله وقيل الخ) وجه مقابلة هذا لما قاله المصنف ان المصنف يجعل الفاء في الآية رابطة لجواب شرط مقدر وهذا القيل يجعل الفاء، لتعليل ولبت عاطفة جملة على جملة اخرى ولا حاجة الى تقدير الشرط وحاصل هذا القيل ان الاستفهام هنا انكارى بمعنى النفي والثني هنا لصح ان يترتب عليه ما بعد الفاء ترتب العلة على المعلوم والسبب على المسبب اذ لا شك انه لو قيل ولا ينبغي ان يتخذ غير الله وليا بسبب ان الله هو الولي بحق كان المعنى صحيحا وحينئذ فلا داعي لتقدير الشرط لعدم الحاجة اليه وحينئذ فالفاء للسببية عطفت جملة السبب على المسبب (قوله انكار توبيخ) كذا في بعض النسخ وفي بعضها انكار توبيخي وهذا لا خلاف فيه على القولين وذلك لان ام منقطعته بمعنى بل والاصل بل اتخذوا والاستفهام للانكار واوليا، نكرة في سياق النفي فتفيد العموم وحينئذ فيكون قوله ام اتخذوا من دونه اوليا، انكار الكل ولي غير الله سبحانه وتعالى من غير خلاف بين القولين وانما الخلاف في الفاء هل هي مجرد المطفف كما هو هذا القول وانها رابطة لجواب الشرط المقدر كما يقول المصنف فحط المخالفة بين القولين قول الشارح وحينئذ يترتب الخ (قوله بمعنى انه لا ينبغي الخ) اشارة الى ان هذا الاستفهام الانكارى بمعنى النفي وان المنفي انما هو الانباء لا الاتخاذ لانه واقع (قوله وحينئذ) اي وحين اذا كان ذلك الاستفهام انكاريا بمعنى النفي (قوله يترتب عليه الخ) اي ترتب السبب على المسبب بحسب الوجود او ترتب المسبب على السبب بحسب العلم (قوله كما يقال الخ) هذا نظير يمتنع عليه وذلك لان الفاء هنا لسببية لترتب ما بعد ما على ما قبلها ترتب العلة على المعلوم وليست رابطة لجواب شرط مقدر فثبت الفاء، في الآية لان ام اتخذوا في معنى لا ينبغي ان يتخذوا (قوله وفيه نظر) اي في ذلك القيل نظر (قوله اذ ليس كل ما يفيد معنى الشيء) ما نكرة واقامة على اللفظ وفيه صفة لها وقوله معنى الشيء فاعل بالظرف والشيء مضاف اليه

(فالله هو الولي اي ان ارادوا اوليا بحق) فالله هو الذي يجب ان يتولى وحده ويعتقد انه المولى والسيد وقيل لا شك ان قوله ام اتخذوا انكار توبيخ بمعنى انه لا ينبغي ان يتخذ من دونه اوليا، وحينئذ يترتب عليه قوله تعالى فالله هو الولي من غير تقدير شرط كما يقال لا ينبغي ان يعبد غير الله فالله هو المستحق للعبادة وفيه نظر اذ ليس كل ما فيه معنى الشيء حكما حكما ذلك الشيء قوله وفيه صفة لها الخ لا ينبغي ما في هذا الاعراب من المساهلة والاصوب ان يقال ان جملة فيه معنى الشيء صفة او علة لما وان جملة حكمه حكم ذلك الشيء جملة اسمية في موضع نصب خبر ليس نامل (مصححه)

وهو واقع على اللفظ ايضا وقواه حكمه بالنصب خبر ليس والضمير المضاف اليه يرجع الى ما وحكمه الثاني منصوب على انه مفعول مطلق، ليس حكمه كحكمه وضميره راجع لشيء اى ليس كل لفظ فيه معنى لفظ آخر حكمه كحكم ذلك اللفظ الآخر مثلا الهمزة التي للانكار في قوله ام اتخذوا وان كان فيها معنى لا ينبغي لكن ليس حكمها حكم لا ينبغي لان الفاء بعد لا ينبغي للتعليل بخلافها بعد ام اتخذوا (قوله والطبع) اى العقل (قوله لا تضرب زيدا) بضم الباء على ان لاناوية اى لا ينبغي ان تضربه وقوله بالفاء اى التعليلية العاطفة بجملة خبرية على مثلها قوله استفهام انكار (اى حال كونه استفهام انكار بمعنى لا ينبغي قوله فانه لا يصح الابلوا والحالية) اى لا بالفاء لما فيها من عطف الجملة الخبرية على الانشائية وان كان الاستفهام بمعنى التثنية فقولنا تضرب زيدا في معنى لا تضرب زيدا اى لا ينبغي ان تضربه واعترض على ما ذكره الشارح من عدم صحة الفاء بقول ابى تمام

* احوات ارشادى فعلى مرشدى * ام اشتقت نأدبى فدهرى مؤدبى *

واجيب بان مرا - الشارح عدم صحة مثل قولنا تضرب زيدا فهو اخوك على ان تكون الفاء تعليل للتثنية الضمنية والشاهد بذلك هو الدوق السليم كما ذكره العلامة السيد في شرح المفتاح ولانهض لذلك بقول ابى تمام لجوار ان تكون الفاء فيه تعليل للتثنية المقدر اى لا حاجة الى ارضا لان عقلى مرشدى كما ذكره وامثله في قوله تعال افن زينه سوء عمله فرآه حسنا فان الله يضل من يشاء حيث قالوا التقدير لا جدوى للحمس وقوله فان الله يضل من يشاء تعليل لهذا المقدر هذا وقد علق السيد في شرح المفتاح عدم جواز كون الفاء في قوله تعالى ام اتخذوا من دونه اولياء فانه هو الولي للتعليل لانه ليس بمعنى الماضى فلا يصح ان يعلى به ما هو ماضى وفيه بحث اذ يكفي في صحة التعليل استفادة الدوام من الجملة الاسمية التي خبرها حصة مشبهة بعونة المقام المشوه الماضى على ان القرينة قائمة بان نصب الانكار احوال غير الله وليا من غير تعييد بزمان فتدبر الخ فتارى (قوله وهو طلب الاقبال) اى طلب المتكلم قبل المخاطب حسا او معنى فالاول كيا زيد والثاني نحو يا جبال ويا سما والمراد الطلب اللفظى لانه هو الذى من اقسام الانشاء (قوله بحرف) الباء الالة (قوله نائب مناب ادعو) اى ولكون الحرف تابيا مناب ادعو لا يجزم الفعل بعده جوابا ولا يقال ان فيه دلالة على طلب الاقبال فكانه قيل اقبل وحينئذ يجزم الفعل في جوابه لانقول مما الحرف ومدلوله ادعو واما الاقبال فهو مطلوب بالازم لان الانسان انما يدعى للاقبال فليس فيه ما هو كالتصريح الشرط كما في الطلب السابق بخلاف ما لو صرح بالفعل فقيل اقبل جار جزم الفعل جوابا بان يقال مثلا اعلمك ومن هذا تعلم ان التثنية الضمنية ليس كالصريح اى يعتقدون ومن هذا يعلم ان جعل النداء من اقسام الطلب لدلالته على طلب الاقبال لزوما تأمل * واعلم ان الحروف التي يطلب بها الاقبال النابتة مناب ادعو خسة منها اللوهيا وهما موضوعان لنداء البعيد وقد ينزل غير البعيد وهو الحاضر منزلة

والطبع المستقيم شاعدا
صدق على صحة قولنا
لا تضرب زيدا فهو
اخوك بالفاء بخلاف
انضرب زيدا فهو
اخوك استفهام انكار
فانه لا يصح الابلوا
الحالية (ومنها) اى
من انواع الطلب
(النداء) وهو طاب
الاقبال بحرف نائب
مناب ادعو

البعيد لكونه ناما او ساهبا حقيقة فيجعل كل واحد من النوم والسهو بمنزلة البعد في اعلاء الصوت اول تنزييل المنادى بمنزلة ذى غفلة لعظم الامر المدعوله حتى كان المنادى غافلا عنه مقصر لم يف بما هو حقه من السعي والاجتهاد الكلي فيستعمل له فنقول مثلا هيا فلان تمهيا للحرب عند حضوره ومنها اى والهمزة موضوعان لنداء القريب وقد ينزل البعيد بمنزلة القريب ويستعملان فيه تنبيهها على انه حاضر في القلب لا يفتيب عنه اصلا حتى صار كالمشهود الحاضر كقوله

* اسكان نعمان الاراك تيقنوا * بانكم في ربيع قلبى مسكان *

ومنها باو اختلاف فيها فقال ابن الحاجب انها حقيقة في القريب والبعيد لاستعمالها فيهما على السواء ودعوى الجار في احدهما خلاف الاصل وقال الزمخشري انها حقيقة في البعيد ولا تستعمل في القريب ابجاز التنزيله بمنزلة البعيد اما لاستبعاد الداعى نفسه عن مرتبة المنادى اى تصور نفسه في مكان بعيد عن تلك الحضرة كقولنا يا الله مع انه اقرب اليان من جبل الوريد والتنبيه على عظم الامر المدعوله وعلو شأنه حتى كان المنادى مقصر في امره غافلا عنه مع شدة حرصه على الامتثال له نحو ما يابها الرسول بلغ اول الحرم على اقبال المنادى اى الرغبة والرضى بذلك فصار اقباله كالبعيد لان النفس اذا اشتد حرصها على الشئ صارت كل ساعة قبل وقوعه في غاية البعد فنقول يا غلام بادر بالما فانما عطشان ونحو ما موسى اقبل اول التنبيه على بلادة المنادى فكأنه بعيد من التنبيه لا يسمع نحو تنبيهها بالغافل والسمع اول ما يطأ ظناؤه فكأنه بعيد عن مجلس الحضور نحو من انت يا هذا (قوله لفظا وتقديرا) اء حالة كون ذلك الحرف ملفوظا كى ازيد او مقدر نحو يوسف

اعرض عن هذا (قوله اى صيغة النداء) من اضافة الدال للدلول (قوله فى ضمير معناه) اى الاصلى فيكون استمعال صيغته في ذلك النهج مجازا واعلم ان بيان حقيقة النداء وظيفته لغوية ومجازية وبيانية ونكات اختيار الحقيقة او مجاز من مجازاته ووظيفة هذا العلم وقد خلا عنه هذا البحث آه اطول (قوله وهو طلب الاقبال) اى الطلب المتقدم فلاضافة للمهد وهذا

بيان لمعناه الاصلى (قوله كالاعراء) هو المات على لزوم الشئ وهذا بيان لغير معناه (قوله لمر اقبل) اى اليك اوالى من حضر معك (قوله يتظلم) حال من فاعل اقبل اى مظاهر الظلم احدله وبث الشكوى به (قوله قصدا) حال من الكاف في قولك اى كقولك هذا اللفظ حال كونك قاصدا به اعراءه (قوله وحته على زيادة التظلم) تفسير لافراءه والتظلم هو الشكاية من الظلم وعبر بالزيادة لان اصل التظلم حاصل منه (قوله الشكوى) يقال شكوت فلانا شكوة وشكوى وشكاية اذا اخبرت عنه بوم فهو مشكى ومشكوى (قوله لان الاقبال حاصل) علة للمجدوف اى ولسنت قاصدا بقوالك بما تظلم به طلب اقباله بان الاقبال حاصل والحاصل لا يحصل والحاصل ان قولك يا مظلوم لمن جا يتظلم ليس المراد به طلب الاقبال لكونه حاصل وانما الغرض به اعراء ذلك المتظلم على زيادة التظلم وبث الشكوى وحينئذ فاللفظ الموضوع

لفظا وتقديرا) وقد
تستعمل صيغته (اى
صيغة النداء) (فى غير
معناه) وهو طلب
الاقبال (كالاعراء
فى قولك لمن انجلى
يتظلم يا مظلوم)
قصدا الى اخراته
وحته على زيادة
التظلم وبث الشكوى
لان الاقبال حاصل

بطلب اقبال المخاطب على المتكلم مستعمل في طلب اقباله على الامر الذي يناديه له على
 جهة المجاز المرسل والعلاقة الاطلاق والتقييد (قوله والاختصاص) هو في الاصل
 قصر الشيء على الشيء وفي الاصطلاح تخصيص حكم علق ضمير باسم ظاهر صورته
 صورة منادى او معرف بال او بلاضافة او بالعلمية فقال كون الدال على التخصيص
 المذكور صورة المنادى قولك انا افعل كذا ايها الرجل ومثال المعرف بال قولك نحن
 العرب امضى من بذل ومثال الاضافة نحو قوله عليه الصلاة والسلام نحن معاشر
 الانبياء ، لانورث ومثال العلمية كقوله * يا ايها المكشوف الضباب * والدلالة على التخصيص
 المذكور بذي العلمية نادر في كلامهم ثم ان الغرض من الاختصاص اما الافتخار كما اذا
 تضمن التخصيص بذلك الحكم الترفع كافي قولك نحن العرب اقرى الناس للضيف ونحو
 على ايها الجواد اعتمد الفقير او المسكنة والتواضع كافي قولك انا ايها المسكين اطلب
 المعروف ونحو انا ايها العبد فقير الى الله او مجرد انا كيدمدلول الضمير كقولك انا ايها
 الرجل اتكلم فيما يتعلق بمصالحى (قوله انا افعل كذا ايها الرجل) انا مبتدأ او جملة
 افعل كذا خبره واي مبنى على الضم في محل نصب مفعول لمخذوف وجوبا اي اخص والرجل
 بالرفع نعت لاي باعتبار لفظها والجملة في محل نصب على الحال واعلم انك اذا قلت يا ايها
 الرجل كانت بالطلب الاقبال وايها منادى مبنى على الضم في محل نصب والرجل نعت لاي
 وفي الحقيقة هو المنادى واي وصلة لنداء ومفيدة تخصيص المنادى بطلب الاقبال الذي
 استغيد من يا فاذا قلت انا اكرم الضيف ايها الرجل كان معناه انا اكرم الضيف في حال
 كوني مختصا من بين افراد الرجال باكرام الضيف فقولك ايها الرجل افاد تخصيص
 مدلول الرجل بالاكرام الذي نسب لمدلول الموهو المتكلم فقولك ايها الرجل بيان لمدلول
 انا فاصل ايها الرجل كما علمت في حال النداء ، تخصيص المنادى بطلب الاقبال فاطلق
 عن قيده وهو طلب الاقبال ثم قيد ذلك التخصيص بما نسب لمدلول الضمير كالاكرام
 فيكون مجازا مرسلا علاقته الاطلاق والتقييد وظهر لك ان المجاز في ايها رانت خير
 بان هذا خروج عن الموضوع اذ كلامنا في استعمال صيغة النداء ، كباقي غير معناه ، مجازا
 وهذا الذي استعمل في غير معناه ، الاصل ايها الرجل وهو ليس صيغة النداء ، كما لا يخفى واجيب
 بان المما كثر استعمالها مع اوقات النداء نزلت منزلة ادواته كذا قرر شيخنا العدوى
 رحمه الله تعالى (قوله اصله) اي الاصل فيه ان يستعمل في مقام تخصيص المنادى بطلب الخ
 اي ولو كان المنادى هو المتكلم وذلك عند قصده تخرج بمنادى من نفسه مبالغة كما هو الاصل
 في هذا المثال (قوله ثم جعل) اي ايها الرجل مجردا عن طلب الاقبال اي بقله لمطلق
 التخصيص لان المتكلم لا يطلب اقبالا لنفسه فان هذا الباب يحكي في المتكلم اما وحده او مع الغير
 (قوله ونقل) اي ثم نقل بعد التجريد عن طلب الاقبال الى تخصيص مدلوله بما نسب اليه
 وحينئذ فهو مجاز مرسل علاقته الاطلاق والتقييد فايها الرجل خبر مستعمل بصورة النداء

والاختصاص في
 قولهم انا افعل كذا
 ايها الرجل فقولنا
 ايها الرجل اصله
 تخصيص المنادى
 بطلب اقباله عليك ثم
 جعل مجردا عن طلب
 الاقبال ونقل الى
 تخصيص مدلوله من
 بين امثاله بما نسب اليه
 اذ ليس المراد باي
 ووصفه المخاطب بل
 ما دل عليه ضمير المتكلم
 فايها مضموم

تجوز ا كما استعمل الامر بصيغة الخبر نحو احسن زيد والخبر بصيغة الامر نحو والوالدات
 برضعن (قوله الى تخصيص مدلوله) اي مدلول ايها الرجل وهو ذات المتكلم هنا المبر
 عنها بالضمير (قوله بما نسب اليه) اي بالحكم الذي نسب اليه وربط به كافتل كذا في المثال
 المذكور والجار والمجرور متعلق بتخصيص و ضمير اليه للمدلول وانما كان الحكم الذي
 هو اهل كذا منسوب بالمدلول اي ومرتباط به لما علمت ان مدلولها المتكلم المبر عنه بالضمير
 وقد اخبر بذلك الحكم عن الضمير (قوله اذ ليس المراد الخ) علة لقوله ونقل الخ اي وانما
 نقل عن اصله لما ذكر لانه ليس الخ واذا كان المراد من اي و وصفها ما دل عليه ضمير المتكلم
 السابق ولم يرد به المخاطب كان قولنا ايها الرجل وما مثله صورته صورة النداء وليس
 بندا وحيث فلا يجوز فيه اظهار حرف النداء لانه لم سق فيه معنى النداء اصلا لاحقبة
 كما في بازيد ولا يجاز ا كما في التعجب منه والندوب فانها من ادى دخلها معنى التعجب والتعجب
 فعني بالله احضر ايها الماء حتى يتعجب منك ومعنى يا حمداه احضر يا حمدا فانما مشتاق
 اليك فلما يبق في الكلام معنى النداء اصلا كره التصريح بادائه كذا نقل عن الشارح
 (قوله ووصفه) وهو الرجل في المثال المذكور فانه بمعنى الكامل المختص (قوله المخاطب)
 خبر ليس (قوله بل ما دل) اي المراد باي ووصفه معنى دل عليه اي على ذلك المعنى وقوله
 ضمير فاعل دل وقوله المتكلم اي الذي هو انا في المثال السابق مثلا فراد المتكلم بالرجل
 نفسه (قوله فابها الخ) تفرع على ما تقدم من قوله ثم نقل الخ اي اذا علمت انها نقلت
 عن معناها الاصلى وهو النداء فاعلم انه التزم فيها حكم المنقول عنه من البناء على الضم
 لان كل ما نقل من باب الى آخر فاعلمه على حسب ما كان عليه كما في العناية (قوله مضموم)
 اي مبنى على الضم لانه نكرة مقصودة في محل نصب بفعل محذوف وجوبا تقديره اخص
 (قوله والرجل مرفوع) اي على انه صفة لاي نظرا للفظها والرفع هنا اتفاقا كما في
 الارشاد بخلاف النداء فان بهضم اجاز نصبه والحاصل ان ضم اي ورفع تابعها
 حكاية لخالهما في النداء بان نقلها بحالهما في النداء واستعملا في غيره وبهذا اندفع
 ما يقال اذا كانت اي معمولا لخاص ولم يكن معه نداء اصلا لالفظا ولا معنى لم يكن هناك
 ما يقتضى البناء على الضم ورفع التابع ثم ان المراد بالرفع هنا الضم وهو ضم اتباع لاتباء
 فاندفع ما يقال انظر ما العامل للرفع في هذا التابع اذ لا يصح ان يكون هو العامل في التبرع
 او نظيره لان اخص هنا انما يقتضى النصب لا الرفع وكذلك ادعو واناى في باب النداء
 انما يقتضى النصب وهذا الاشكال جار في سائر توابع المنادى المرفوعة سواء كان المنادى ايا
 او غيرها قال الدماميني ولم اقبله على جواب ولا حاجة لما تكلفه بعضهم من ان العامل فيه
 عامل التبرع باعتبار تكفيه بكيفية المبنى للمجهول او نظيره ويقدر مبنيا للمجهول (قوله
 والجموع الخ) ظاهره مجموع ايها الرجل وفيه نظر اذا حال انما هو جملة الاختصاص
 اعنى الفعل المقدر اعنى اخص فكان الاولى ان يقول في محل نصب على انه مفعول الفعل

والرجل مرفوع والجموع
 في محل نصب على انه حال
 ولهذا قال (اي متحصلا)
 اي مختصا (من بين
 الرجال) وقد تستعمل صيغة
 النداء في الاستفائة نحو
 يا لله والتعجب نحو يا للماء
 والتعجب والتوجع كما في
 نداء الاطلال والنازل والمطايا

المقدر الذى هو حال واجاب الشيخ يس بانه يمكن الاعتذار بان العامل لما كان واجب المذف ومعناه ظاهر في متعلقه حكم على متعلقه بانه في محل نصب على الحال تسجما ثم ان كون الجملة الاختصاصية في محل نصب على الحال ليس بلازم اذ قد تكون معترضة لاجل لها وذلك في صورة ما اذا كان الدال على التخصيص معرفا بل نحو نحن العرب اقرى الناس للضيف فان الجملة الاختصاصية هنا معترضة بين المبتدأ والخبر لاجل لها من الاعراب ولا يصح جعلها حالية اذ لا يصح نصب الحال عن المبتدأ عن سيويه ومن تبعه (قوله ولهذا قال الخ) اى مفسرا المراد من الجملة الواقعة حالا (قوله متخصصا الخ) اى انا افضل كذا حال كونى متخصصا بهذا الفعل من بين الرجال لما في ذلك من الصعوبة (قوله اى مختصا) بيان لحاصل المعنى واتى بهذا البيان دفعا توهم تعيين التأويل بمختصا الزائد في الحروف المفيد لكثرة التخصيص وشارة الى ان زيادة البناء هنالم قد شيأ بل مختصا مثل مختصا (قوله وقد تستعمل صيغة النداء في الاستغاثة الخ) اى على سبيل المجاز المرسل من استعمال ما للاعم في الاخص وذلك لان صيغة النداء موضوعة لمطلق طلب الاقبال فاستعملت في طلب الاقبال اى لخصوص الاغاثة (قوله يا الله) اى يا الله اقبل علينا لاغاثتنا (قوله والتعجب) العلاقة بينه وبين النداء المشابهة من جهة انه ينبغى الاقبال على كل من المنادى والتعجب منه (قوله يا الماء) يقال ذلك عند مشاهدة كثرة او كثرة حلواته او برودته او وقائه نجبا منها فكأنه لفرابة الكثرة المذكورة يدعوه ويستحضره لينجبه منه (قوله والبصر والتوجع) العلاقة بين النداء وبين هذه الاشياء المشابهة في كون كل ينبغى الاقبال عليه بالخطاب للاهتمام به وامتلاء القلب بشأه (قوله كافي نداه الاطلاع) هذه امثلة التحسر ولا يظهر ان شيئاً منها مثال للتوجع وان اوهم ضنيعه خلاف ذلك ولذلك عبر ابن يعقوب بقوله ومنها التحسر والتحزن كافي نداه الاطلاع والنازل والمطايا ونحو ذلك كنداء الموجه منه والتفجع عليه آه ومثال التوجع يا مرضى ويا سقى والاطلال جمع طلل وهو ما شخص من آثار الديار وذلك كقوله

• الاعم صباحا ابها الطلل البالى • وهل يهمن من كان في العصر الخالى •

(قوله والنازل) كافي قولك يا منزل ويا منزل فلان متحصرا او متخزنا عليه وكافي قول الشاعر

• امانزل سلمى ابن سمالك • من اجل هذا بكيناها بكيناك •

اى من اجل عدم وجدان سلمى بكينا على سلمى وبكينا على الناظر قوله بكيناها اى بكينا على سلمى وقوله بكيناك اى وبكيناك اى بكينا عليك اى بكيناها الناظر (قوله والمطايا اى الابل كافي قولك يا ناقه ابى ويا ناقى تحسرا عليها وكافي قوله

• يا ناق جدى فقد افنت انا لك بى • صبرى وعمرى وانساعى واحلاسى

الاناة كقناة التانى والاحلاس جمع حلس وهو كساء يطرح على ظهر البعير والانساع جمع نسع بكسر النون وهو ما ينسج عريضا للتصدير اى للمزام في صدر البعير (قوله

توله اى اللهم قفك الاول
في التفسير ان يقول
ادعوا الله ان يوفقك مثلا
لا يجمع بين خطابين مخاطبين
تأمل (مهج)

وما اشبه ذلك ثم الخبر قد
يقع موقع الانشاء اما
للتفاؤل بلفظ الماضي
دلالة على انه كانه وقع
نحو وقتك الله لتقوى
(اولاظهار الحرص في
وقوعه) كما مر في بحث
الشرط من ان الطالب اذا
عظمت رغبته في شيء يكثر
تصوره بالمعبر بما يخيل اليه
حاصلا نحو رزقي الله
لنساءك (والدعاء بصيغة
الماضي من البليغ) كقوله
رحم الله (بمختمهما) اى
التفاؤل واظهار الحرص
واما غير البليغ فهو ذاهل
عن هذه الاعتبارات
(اولا احتراز عن صورة
الامر) كقول العبد للولى

وما اشبه ذلك) عطف على الاسمانه والذات كالبدييه وهى لما انما يرجع منه الى المنهج
عليه كقولك يا راساء ويا محمداه كأنك تدعوه وتقول له تعال فاننا مشنان اليك (قوله
ثم الخبر) اى الكلام الخبرى وهو ما دل على نسبة خارجية تطابقه اولاً تطابقه (قوله
قد يقع) اى مجازاً لعلاقة او غيرها مما سبأ في بيانه قريباً (قوله موقع الانشاء)
وهو الكلام الذى لم يقصد مطابقته النسبته الخارجية ولا عدم مطابقته لما لا نسبة له
خارجاً وانما توجد نسبته بنفسه (قوله اما للتفاؤل) اى ادخال السرور على المخاطب
كأن يقصد طلب الشيء وصيغة الامر هى الدالة عليه فيعدل عنها الى صيغة المضى
الدالة على تحقق الوقوع تفاؤلاً بتحتمقه (قوله بلفظ الماضي) متعلق بيقع وانما قيد
بلفظ الماضي لان التفاؤل لا يكون الا به لا بالمضارع ولا بالاسم (قوله وقتك الله لتقوى)
اى اللهم وقتك فعبّر بالفعل الماضي الدال على تحقق الحصول موضع الانشاء لادخال
السرور على المخاطب بتحقيق حصول التقوى (قوله في وقوعه) ضمن الحرص معنى
الرغبة فلذا عداه بفي ولم يعده بعلى وبشبر للتصمين المذكور قول الشارح اذا عظمت
رغبته (قوله يكثر تصور اياه) بفتح ياء يكثر ورفع تصور على الفاعلية (قوله فرما
يخيل اليه) اى غير الحاصل حاصلاً وحاصله ان الطالب اشئ اذا عظمت رغبته
فيه كثر تصور له وانتقلت صورة مطلوبه في خياله فيخيل له ان مطلوبه غير الحاصل
حاصل من زمان ماض فيعبر بالماضى المفيد للحصول للدلالة على الحرص في وقوعه
لان التعبير بصيغة الحصول يفهم منها تخيل الحصول الملزوم لكثرة التصور الملزوم لكثرة
الرغبة والحرص في وقوعه (قوله والدعاء) مبتدأ وقوله يحتملها خبر و اشار المصنف
بنك الى ان اظهار الحرص والتفاؤل لا تنافي بينهما فالبليغ احضارهما معا في التعبير
بصيغة الماضي عن الطلب وله استحضار احدهما (قوله اى التفاؤل واظهار الحرص)
اى يحتمل انه يريد التفاؤل ووقوع الرجاء للمخاطب قصد الادخال السرور عليه او يريد
اظهار الحرص في الوقوع حيث عبر بالماضى لكثرة التصور الناشئ عن كثرة الرغبة قضاء
لحق المخاطب او يريد هما معا (قوله فهو ذاهل عن هذه الاعتبارات) لانه انما يقول
ما يسمع منه غير ملاحظ لشيء من الاعتبارات المناسبة لقامات ايراد الكلام وعلى هذا
فالمراد بالبليغ من يراعى ما ذكر لكونه له قوة على ذلك ولولم يكن له قوة في سائر الابواب
بناء على تجزى البلاغة كما لا يجتهد في كفى لاعتبار النكتين معرفتهما وقصد هما
ولا يلزم ان يكون لقصد هما ملكة يقدر بها على كل كلام بليغ كذا في يس وقوله
عن هذه الاعتبارات اعترض بان الاولى ان يقول عن هذين الاعتبارين واجيب بان
غير البليغ لما كان ذاهلاً عن هذين الاعتبارين وغيرهما من كل ما يلاحظه البليغ عبر
الشارح بالجمع كذا قرر شيخنا العدوى وتأمله (قوله اولاً احتراز) اى التخرز والتباعد
ولا يكون هذا بلفظ الماضي وكذا ما بعده بل بلفظ المضارع (قوله كقول العبد للولى

اي اذا حول عنه وجهه (قوله لانه في صورة الامر) اي المشعر بالاستعلاء المنافي للادب
 (قوله وان قصد به) اي بالامر والواو لثمال اي والحال انه قاصد بذلك الامر الدعاء
 او الشفاعة قال المولى عبد الحكيم لم يذكر في الكتب المشهورة في الاصول الشفاعة
 من معاني الامر ولعلها داخلة في الدعاء فان الطلب على سبيل التصريح ان كان لنفسه
 فهو دعاء وان كانت لغيره فهو شفاعة فالمراد بالدعاء هنا ما يكون لنفسه بقرينة مقابلة
 الشفاعة آه وعلى هذا فقول الشارح وان قصد به الدعاء اي كما في هذا المثال وقوله
 او الشفاعة كما في قول عمرو لسيد العبد المعرض عنه ينظر المولى الى عبده ساعة وفي بعض
 النسخ والشفقة ومعنا طلب العبد من سيده ان يشفق عليه (قوله او لجل المخاطب
 على المطلوب) اي على تحصيل المطلوب لكن لا بسبب اظهار الرغبة بل بسبب كون
 المخاطب لا يجب تكذيب المتكلم قلبا في قوله بان يكون للسيبة والحاصل انه قد يعبر
 بالخبر ووضع الانشاء لاجل حمل المخاطب وهو السامع على تحصيل المطلوب لكون
 المخاطب لا يجب تكذيب المتكلم فثا يلحق له الكلام الخبري المقصود منه الانشاء يسعى
 ويبادر في تحصيل المطاوب خوفا من نسبة المتكلم للتكذيب والفرض ان المخاطب لا يجب
 ذلك ونظيره ان هذا ان المخاطب يفتح الطاء في المحلين لان المراد به السامع (قوله
 ان يكذب الطالب) بصيغة المبني للفعل مع تشديد الذال مع ورفع الطالب على النيابة
 كما يشير لذلك قول الشارح اي ينسب اليه الكذب (قوله كقولك) اي ايها المتكلم
 وقوله لصاحبك اي الذي هو المخاطب وقوله لا يجب اي ذلك صاحب وقوله تحمله
 اي تحمل صاحبك بهذا القول (قوله من حيث الظاهر) اي واما من حيث نفس الامر
 فلا كذب لان كلامك في المعنى انشاء ولا يتصف بصدق ولا بكذب قال الشارح
 في المطول واستعمال الخبر في هذه الصور يعني الاربعة التي ذكرها المصنف مجاز لاستعماله
 في غير ما وضع له ويحتمل ان يجعل كناية في بعضها آه قال المولى عبد الحكيم اراد
 بعضها الصورتين الاخيرتين اللتين وقع فيهما الفعل المستقبل موقع الطلب بان يقال ان
 حصول الفعل في الاستقبال لازم لطلب الفعل في الحال فذكر اللازم واريد المزوم بخلاف
 الصورتين الاوليين اللتين وقع فيهما الفعل الماضي موقع الطلب فان حصول الفعل
 في ازمان الماضي ليس لازما لطلب الفعل فلا يصح جعلهما كناية بل تعين كونهما
 مجازا اما مرسل لعلاقة الضدية او بالاستعارة لعلاقة تشبيه غير الحاصل بالحاصل
 للتفاوت او للحرص على حصوله آه قال ابن السكي في عروس الاقراخ وما ذكر
 من الكناية فيه نظر لانه اذا جعل ذلك الخبر من باب الكناية كان خبرا لفظا ومعنى
 والفرض انه انشاء بصيغة الخبر فتأمله (قوله في كثير الخ) انما قال في كثير ولم يقل
 جميعه لان السند في الخبر قد يكون مفردا وقد يكون جملة بخلاف السند في الانشاء فانه
 لا يكون الا مفردا كذا قيل ويرد عليه هل زيد ابو هانم فان قيل هو في تأويل هل قام

ينظر المولى الى ساعة دون
 انظر لانه في صورة الامر وان
 قصد به الدعاء او الشفاعة
 (او لجل المخاطب على
 المطلوب بان يكون) اي
 المخاطب (بمن لا يجب
 ان يكذب الطالب) اي
 ينسب اليه الكذب كقولك
 لصاحبك الذي لا يجب
 تكذيبك تأتي غدا مقام
 اثني تحمله بالطف وجه
 وجد على الايتان لانه ان لم
 يأتك غدا صرت كاذبا من
 حيث الظاهر لكون كلامك
 في صورة الخبر (تنبيه
 الانشاء كالخبر في كثير

ابوزيد قلنا وكذلك الخبر وقيل انما قال في كثير لان بعض ما تقدم لا يجري في الانشاء لان التأكيد في الانشاء لا يكون للشك او الانكار من المخاطب ولا ترك التأكيد لخلوه من الايقاع والانتزاع بل لكونه بعيداً من الاقبال او قربانته وقيل انما قال في كثير لان حذف المسند لا يكون في الانشاء بخلاف الخبر وشارة الى ان ما ذكر من الاحوال في الابواب الخمسة في الخبر لا يأتي في كل باب من تلك الابواب الخمسة بالنسبة لكل نوع من انواع الانشاء وهي الاستفهام والتمني والامر والتهنئة والندماوان كان ما ذكر يأتي في بعضها فتأمل (قوله والقصر) معطوف على احوال بخلاف ما قبله فانه معطوف على المضاف اليه (قوله فليعتبره الناظر) اي فليراع النظر في احوال الكلام ذلك الكثير الذي وقع فيه الاشتراك بين الخبر والانشاء بالنسبة للانشاء حسبا عرفه بالنسبة للخبر فيما تقدم فان من له نور البصيرة وقوة الادراك لا يخفى عليه اعتبار ذلك في الانشاء كالخبر (قوله اما مؤكدا) كقولك اضرب اضرب في تأكيد الامر بالضرب لاقتضاء المقام (قوله او غير مؤكد) كقولك اضرب بدون تكرار ولا يجري في الانشاء التخرج على خلاف مقتضى الظاهر بالنسبة للتأكيد وتركة من جعل المنكر كغير المنكر وبالعكس وتنزيل العالم منزلة الجاهل وبالعكس (قوله اما محذوف) كأن يقال عند السؤال عن زيد بعد ذكره هل قائم او قاعد (قوله او مذكور) كأن يقال ابتداء هل زيد قائم ام لا (قوله الى غير ذلك) اي واستمر في ذلك لغير ذلك من كونه مقدما او مؤخرا كقولك في التقديم هل زيد قائم وفي التأخير هل قائم زيد وكونه معروفا كما مسل او منكر اكله رجل قائم او امرأة وكذلك المسند فيه اما اسم كقولك هل زيد قائم او فعل كقولك هل زيد يسافر غدا ومطلق كالمثاليين او مقيد بفعول كهل انت ضارب عمرا او بشرط كهل انت قائم ان قام عمرو ولا يأتي حذف المسند في الانشاء بخلاف الخبر كما في عبد الحكيم وكذلك التعلق او النسبة في الانشاء اما بقصر كلا تضرب الازيدا او بغيره كلا تضرب زيدا او ليضرب زيد عمرا واعلم ان الاعتبارات المناسبة لهذه الاحوال السابقة في الخبر تجري في الانشاء فيقال قدم المسند اليه في الانشاء لان التقديم هو الاصل ولا مقتضى للمدول عنه وحذف لكون ذكره كالبعث للدلالة القرينة عليه كأن تقول في السؤال عن زيد بعد ذكره هل عالم او جاهل وذكر التعويل على اقوى الدليلين لعقل والفظو عرف بالاضمار كهل انا نائل مرادى منك لان المقام متكامل او للمخاطب كهل انت قائم او للغير كهل هو قائم واكد لكون المخاطب بصدد الانتعاع من الامثال كقولك لن يصحك عند ابائنا بادر بفعل كذا وعلى هذا القياس والله الهادي للصواب

مما ذكر في الابواب الخمسة
 السابقة (يعنى احوال
 الاسناد والمسند اليه والمسند
 ومتعلقات الفعل والقصر
 فليعتبره) اي ذلك الكثير
 الذي يشارك فيه الانشاء
 الخبر (الناظر) بنور
 البصيرة في لطائف الكلام
 مثلا الحكم الانشائي اما
 مؤكدا او غير مؤكدا
 والمسند اليه فيه اما
 محذوف او مذكور الى غير
 ذلك

والله المرجع والمآب * ثم الجزء الاول بحمد الله تعالى

وحسن توفيقه * وصلى الله

تعالى على سيدنا

محمد وآله وصحبه

وسلم آمين

وقدمت طبع الجلد الاول من هذه الحاشية الطيفة وبليها

الجلد الثاني منها بعونه تعالى